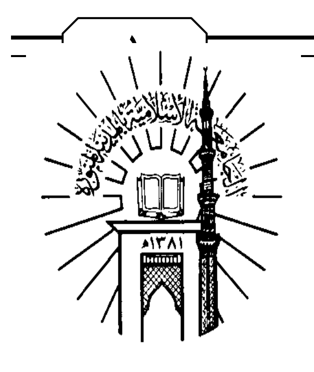


المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

كلية الدعوة و أصول الدين

(٠٣٢)

قسم العقيدة

فِرْقَةُ "إِسْلَامُ جَمَاعَةٍ"

عَرْضٌ وَنَقْدٌ

مشروع مقدم لنيل درجة العالمية العالية (الدكتوراه)

إعداد الطالب

رَايْ جَرَافِيْكَا بَنَاتَرَان الإندونيسي

إشراف الأستاذ الدكتور

عبد القادر بن محمد عطا صوفي

العام الدراسي

١٤٣٨ - ١٤٣٩ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

فيها:

-أهمية الموضوع

-أسباب اختيار الموضوع

-أهداف الموضوع

-الدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع

-خطة البحث

-منهج البحث

المقدمة

إن الْحَمْدَ لله، نحمَده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله مِن شرورِ أنفسنا، ومن سيِّئات أعمالنا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِلْ فلا هاديَ له، وأشهَدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللهُ وحده لا شريكَ له، وأشهَدُ أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين. قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢]، وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١]، وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ – ٧١]

أما بعد:

فإنَّ أَصْدَقَ الحديث كتاب الله وخير الهَدْيِ هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار؛ أما بعد:

فإن الله بعث محمدا ﷺ شاهدا ومبشرا ونذيرا، وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا، وقد أمضى عمره جهادا ومجاهدة وصبرا ومصابرة، وجعل الله ﷻ شريعتَه ﷺ باقيةً إلى يوم القيامة، ودعاتَه من بعده يحملون راياتِه إلى أن يرث الله الأرضَ ومن عليها، فلا تزال طائفةٌ منهم على الحق منصورةً، لا يضرها من خذلها أو خالف أمرَها، إذ هم على بصيرةٍ من أمرهم، يقتفُون أثرَ نبيِّهم محمدٍ ﷺ، يدعُون مَنْ ضَلَّ إلى الهدى ، ويُحَذِّرون الخلقَ من الهلاك والردى.

ولقد أخبر النبي ﷺ أن هذه الأمة ستفترق من بعده إلى فرق كثيرة، كلها في النار إلا فرقة واحدة، فقال ﷺ: «افترقتِ اليهودُ على إحدى وسبعين فرقة، فواحدةٌ في الجنة وسبعون في النار؛ وافترقتِ النصارى على ثِنْتَيْن وسبعين فرقة، فإحدى وسبعون في النار وواحدةٌ في الجنة؛ والذي نفسُ محمد بيده لتفترِقَنَّ أمتي على ثلاث وسبعين فرقةً، واحدةٌ في الجنة وثنتان وسبعون في النار، قيل: يا رسولَ الله من هم ؟ قال: الجماعةُ» [1].

---

[1] أخرجه ابن ماجه (كتاب الفتن، باب افتراق الأمة ٢/١٣٢٢ رقم ٣٩٩٢) من حديث عوف بن مالك ﷺ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٣/٣٠٧).

وصدق رسولُ الله ﷺ وهو الصادق المصدوق، فقد وقع هذا الافتراق كما أخبر؛ نرى اليوم فرقًا وطوائف تنتسب إلى الإسلام، والإسلام بريء منها.

ومن هذه الفرق فرقة "إسلامُ جماعةٍ" التي ظهرت في إندونيسيا منذ أكثر من ٧٠ عاما، وهي فرقةٌ قد انتشرت في أنحاء إندونيسيا، بل لهم مراكز في خارج إندونيسيا كسنغافورة، وماليزيا، والمملكة العربية السعودية، وأميركا، وأوروبا، وأستراليا، وسورينام وغيرها من البلاد، وبلغ عدد أتباعها حاليا ثلاثة ملايين نسمة.

وهذه الجماعة أسسها نور حسن عبيدة لوبس، وكان مقيما بمكة عشر سنوات، وادعى أنه من خلال هذه السنوات قد درس عند الشيخ عمر حمدان من المغرب [١] وغيره من علماء الحرمين، وادعى أنه قد درس في مدرسة دار الحديث الخيرية.

وقد صدر قرار الحظر من المحكمة العليا للقضاء بجمهورية إندونيسيا بتوقيف نشاطها سنة ١٩٧١ م، لكنهم لم ييأسوا، فظهرت هذه الفرقة باسم جديد وأنشأوا مؤسسة جديدة إخفاء لحقيقتهم.

وفرقة إسلام جماعة لا تهتم بالتوحيد بأنواعه الثلاثة، فحصل لهم خلل كبير فيه، وهم يركزون في محاضراتهم وكتاباتهم على قضية البيعة، والإمامة، والإمارة فقط. فمن بايع إمام هذه الجماعة فقد نجا في الدنيا والآخرة على زعمهم.

كما أنهم انحرفوا في باب الإيمان بالرسل والإيمان باليوم الآخر، والإمامة، والصحابة، ووقعوا في التكفير غير الشرعي.

لهم مخالفات وأخطاء في أبواب العبادات كالطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج وغيرها.

---

[١] هو الشيخ عمر بن حمدان بن عمر المحرسي المغربي المدني أبو حفص، المحدث المشهور، ولد في المغرب سنة ١٢٩٢ هـ، وتوفي بالمدينة سنة ١٣٦٨ هـ. انظر ترجمته في كتاب: "محدث الحرمين عمر بن حمدان بن عمر المحرسي المكي المدني للدكتور رضا بن محمد صفي الدين"، وكتاب "إتحاف الإخوان باختصار مطمح الوجدان في أسانيد الشيخ عمر حمدان" للشيخ محمد ياسين الفاداني (ت سنة ١٤١٠ هـ).

ووقعوا في مخالفات كثيرة متعلقة بالمعاملات كالميراث والزواج وغيرهما.

ومن أهم البدع عندهم اعتقادهم أن العلم لا يصح إلا بالسند إلى رسول الله ﷺ، ومن لم يكن عنده سند لا يصح عمله وعبادته، بل ولا شهادته، وقالوا: إن إمامهم قد أخذ السند عن مشايخه إلى رسول الله ﷺ، فيصح أخذ العلم عنه وعمن أخذ عنه؛ وأما غير إمامهم فيحرم أخذ القرآن والحديث عنه.

ومن أهم بدعهم أن الذنوب يمكن أن تكفر بمقابل مبلغ مالي عند إمام إسلام جماعة، وقيمة الكفارة حسب عظم الذنب الذي يرتكب، والإمام هو الذي يعين قدر هذه الكفارة.

وبعد ظهور دعوة التوحيد والسنة وانتشارها في إندونيسيا اهتدى كثير منهم وتركوا هذه الجماعة ورجعوا إلى السنة، بل لبعضهم جهود مشكورة في دعوة هذه الجماعة إلى الحق، وهم من أعلم الناس بهذه الجماعة، ومن جهودهم إنشاء المواقع في الرد على شبهاتهم، وإقامة المحاضرات العلمية في بيان حقيقة هذه الجماعة في المساجد والإذاعات الإسلامية، وتأليف الكتب فيه وغير ذلك.

ولما كان من متطلبات الحصول درجة الدكتوراه تقديمُ بحثٍ علميٍّ؛ وقع اختياري بعد الاستشارة والاستخارة على موضوع "**فرقة إسلام جماعة عرض ونقد**"، لنيل درجة العالمية العالية (الدكتوراه) من قسم العقيدة بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية.

رجعت في إثبات عقائد فرقة إسلام جماعة وما عندهم من العبادات والمعاملات إلى عدد من المراجع والمصادر، منها:

١. مراجع فرقة إسلام جماعة السرية كالنص المنطقي ومقالات حب العالم الإندونيسي [1] وغيرهما.
٢. مؤلفاتهم في دعوة المخالفين إلى جماعتهم.
٣. مؤلفاتهم في تثبيت جماعتهم.
٤. المؤلفات التي ألفت فيهم والرد عليهم قديما وحديثا سواء من الدعاة عموما أو من

[1] سيأتي توضيح عن النص المنطقي ومقالات حب العالم الإندونيسي (ص: ٧٥-٨٠).

التائبين منهم.

٥. الحوار الشفوي والكتابي مع كثير من التائبين، وقد ساعدوني كثيرا في الحصول على المؤلفات والمعلومات والملفات وغير ذلك مما أحتاجه في كتابة هذه الرسالة وبذلوا جهدا كبيرا في ذلك، وجزاهم الله خيرا.

وأرجو بذلك أن لا أظلمهم بنسبة شيء من العقائد أو العبادات أو المعاملات إليهم، امتثالا لقول الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝٨﴾ [المائدة: ٨]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «ومعلوم أنا إذا تكلمنا فيمن هو دون الصحابة، مثل الملوك المختلفين على الملك، والعلماء والمشايخ المختلفين في العلم والدين، وجب أن يكون الكلام بعلم وعدل لا بجهل وظلم ؛ فإن العدل واجب لكل أحد على كل أحد في كل حال، والظلم محرم مطلقا، لا يباح قط بحال» [١].

أسأل الله ﷻ أن يوفقني ويجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم موافقا للحق، إنه سميع قريب مجيب.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره

يمكن تلخيصُ أهمية هذا الموضوع وأسبابِ اختياره في النقاط التالية:

١. انتشار هذه الفرقة في إندونيسيا، بدرجة أنه صارت لها مراكز ومساجد في كل منطقة من مناطق إندونيسيا، وقد وقفت على قائمة عناوين مراكز إسلام جماعة في إندونيسيا، وبلغ عددها ما يقارب ٣٠٠ مركزا ، فهذا يجعل الكتابة عن هذه الفرقة وبيان ضلالها وانحرافها أمرًا ضروريًّا حتى يتبين للناس أمرهم.

٢. إن المقر الرئيسي لهذه الفرقة موجود حاليا في إندونيسيا، وكثير من أتباعها من إندونيسيا، ولها مجلات ونشرات مطبوعة باللغة الإندونيسية، وهذا مما يفرض علي

---

[١] منهاج السنة النبوية (٥/ ١٢٦).

أن أتولى دراسة هذه الفرقة بحكم أنني إندونيسي.

٣. التباس أمرهم على بعض المسلمين في إندونيسيا، حيث إنهم ظهروا بمظهر الموافقين للسنة كدراسة الكتب الستة وعدم الإسبال وغير ذلك، فظن بعض المسلمين أن هذه الجماعة هم أهل السنة، أو أن أهل السنة هم هذه الجماعة، وهذا يزيد من أهمية دراسة هذه الفرقة وفضحها وبيان أنها جماعة تكفيرية متعصبة.

٤. ادعاء مؤسس هذه الجماعة بأنه درس في مكة بدار الحديث الخيرية واستفاد من علمائها، وأنه من الأوائل في دراسته، حتى غلا فيه أتباعه، **مما يغتر بسبب ذلك الناس**.

أهداف الموضوع

أهداف هذا الموضوع هي كالتالي :

١. إظهار بطلان عقائد هذه الفرقة الخفية التي لا يعلم كثير من الناس حقيقتها، مما قد يؤدي إلى الاغترار بها، خصوصا وهي تهتم بإظهار باطلهم في قالب حق، كإظهارهم الحب لأحاديث نبوية لكن بفهم مؤسس الجماعة، وأن كل حديث لا يؤخذ فهمه من مؤسسها فالفهم غير صحيح.

٢. نصحًا للأمة الإسلامية بدحض شبهات هذه الجماعة والوقوف في وجهها حتى لا يتلوث المجتمع الإسلامي بأفكارهم الهدامة.

٣. بيان الحق والذب عنه، وأن فرقة "إسلام جماعة" لها من الضلال والانحراف شيء كثير، يستدعي الرد عليهم حتما، خصوصا أن هذه الفرقة صارت الآن تنتشر أكثر فأكثر، فالحاجة إلى الرد عليهم وبيان ضلالهم أشد وأوكد.

الدراسات السابقة المتعلقة

لم أقف على دراسة حول هذه الفرقة في جامعات المملكة،، ولمزيد من التأكد أن الموضوع جديد ولم أسبق إليه قمت بالبحث في عدة مواقع إلكترونية معتبرة كموقع مركز الملك فيصل

للبحوث والدراسات الإسلامية، وكذلك موقع الجمعية العلمية السعودية لعلوم العقيدة والأديان والفرق والمذاهب.

وقد تأكدت أيضا من أن الموضوع لم يبحث فيه بالاتصال مباشرة بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية يوم الاثنين الموافق للتاسع عشر من شهر محرم سنة ١٤٣٤ هـ.

خطة البحث

يتكون هذا البحثُ من مقدمةٍ، وسبعةِ فصول، وخاتمةٍ، وفهارسَ.

المقدمة، فيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف الموضوع، الدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع، وخطة البحث، ومنهج البحث.

التمهيد: الفرق الضالة في إندونيسيا وأسباب انتشارها، وفيه مبحثان:

المبحث الأول : الفرق الضالة في إندونيسيا

المطلب الأول : الفرق الناشئة في إندونيسيا

المطلب الثاني : الفرق الوافدة من خارج إندونيسيا

المبحث الثاني : أسباب انتشارها

الفصل الأول: نشأة فرقة إسلام جماعة، وجذورها، وأسماؤها، وأماكن انتشارها، وأبرز أعلامها، ومراجعها العلمية، وهيكلتها، وطوائفها، وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول : نشأة فرقة إسلام جماعة

البحث الثاني : جذور فرقة إسلام جماعة

المبحث الثالث: أسماء فرقة إسلام جماعة

المبحث الرابع : أماكن انتشار فرقة إسلام جماعة

المبحث الخامس: أبرز أعلام فرقة إسلام جماعة

المبحث السادس: مراجع فرقة إسلام جماعة العلمية

المبحث السابع: هيكلة فرقة إسلام جماعة

المبحث الثامن : طوائف فرقة إسلام جماعة

مطلبان:

المطلب الأول : تدريب الدعاة عند فرقة إسلام جماعة

المطلب الثاني : موقف الإسلام منه

الفصل السابع : جهود الإندونيسيين في مواجهة دعوة فرقة إسلام جماعة، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : جهود الحكومة الإندونيسية

المبحث الثاني : جهود الدعاة عموما

المبحث الثالث: جهود من خرج من هذه الجماعة واهتدى إلى السنة

الخاتمة، وفيها أهم نتائج البحث

الفهارس، ستشتمل على الفهارس التالية :

١. فهرس الآيات القرآنية.

٢. فهرس الأحاديث النبوية.

٣. فهرس الأعلام المترجم لهم.

٤. فهرس الفرق، والطوائف، والمصطلحات العلمية .

٥. فهرس الكلمات الغريبة .

٦. فهرس المصادر والمراجع .

٧. فهرس الموضوعات .

منهج البحث

ومنهجي في هذا البحث على النحو التالي:

١. جمع المادة العلمية من مظانها وترجمتها إلى العربية.

٢. التأصيل العلمي ومحاولة النقل من المصادر الأصلية إلا إذا تعذر علي الرجوع إليها، فحينئذ نقلت بالواسطة.

٣. توثيق النصوص المنقولة من المصادر والمراجع، وفي حالة التصرف في النص باختصار أو نحوه أشرت إلى ذلك.

٤. عزو الآيات القرآنية في البحث إلى مواضعها بذكر اسم السورة ورقم الآية مع كتابتها بالرسم العثماني.

٥. تخريج الأحاديث الواردة في البحث وبيان درجتها صحة وضعفا على ضوء كلام أهل العلم إن وجد لهم كلام في ذلك، وإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بعزو الحديث إليهما أو إلى أحدهما.

٦. ترجمة الأعلام غير المشهورين ترجمة موجزة.

٧. تعريف الفرق والطوائف الوارد ذكرها في البحث.

٨. شرح الكلمات الغريبة مستعينا بالكتب المعتمدة في ذلك.

٩. الاجتهاد في توضيح المسائل الواردة في البحث إيضاحا يسهل على القارئ فهمها ومعرفتها بإذن الله تعالى.

١٠. الالتزام بعلامات الترقيم وضبط ما يحتاج إلى ضبط.

١١. وضع الفهارس في آخر البحث.

كلمة شكر وتقدير

أحمد الله ﷻ وأشكره على توفيقه وامتنانه على أن يسَّر لي طلبَ العلم وأسبابَه في هذه المدينة النبوية سنوات عديدة، ووفَّقني للالتحاق بهذه الجامعة المباركة الجامعة الإسلامية، ووفقني لإكمال هذه الرسالة العلمية وإتمامها، مع ما في جهدي من التقصير والتفريط، وجهد البشر معرَّضٌ للخطأ، والعصمةُ في الأول والآخر لكتاب الله الذي لا يأتيه الباطلُ مِنْ بين يديه ولا مِنْ خلفه.

ثم أتقدم بالشكر الجزيل لوالدي الكريمين اللذين كان لهما الفضل بعد الله ﷻ في وصول كل خير؛ فأشكرهما على حسن التربية والرعاية وصدق الدعاء والصبر الجميل على طول الفراق احتسابًا لما عند الله من الأجر والمثوبة، اللهم اغفر لي ولوالدي وارحمهما كما ربياني صغيرا.

ثم أتقدم بالشكر الجزيل لجامعتي الحبيبة الجامعة الإسلامية منبع من منابع العلم، ممثَّلةً في إدارتها لتشجيعها للعلم وتسهيلها سبله لطلابه.

كما أَخُصُّ بالشكر كليةَ الدعوة وأصول الدين ممثَّلة في عمادتها لما تقوم به من دور رائدٍ من خدمة الشريعة الإسلامية وعلومها وأبحاثها، ولما تُيَسِّرُه من تسهيلاتٍ أمام أبنائها، فجزى الله القائمين عليها خير الجزاء.

وأخص بالذكر والشكر والتقدير المشرفَ على هذه الرسالة **فضيلةَ شيخي الكريم وأستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور عبد القادر بن محمد عطا صوفي – حفظه الله ورعاه–** الذي تفضَّل علي بقبوله أن يكون مشرفًا لي في رسالتي، على كثرة مشاغله وزيادة التزماته، فإني أرفَعُ له أسمى آيات الشكر وعبارات التقدير لما بذله من توجيه وإرشاد، ونصيحة وتوصية، فأفادني بملاحظاته القيِّمة واستدراكاته الدقيقة، وإنَّ الكلمات لتعجز في التعبير عن شكره وتقديره، فلا أملك إلا أن أدعوَ الله بأن يبارك لشيخي في علمه وعمره، وأن يجزيه خير **ما** جزى به شيخاً **عن تلميذه** ، وأن يعينه سبحانه وتعالى على أمور دينه ودنياه.

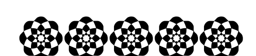
كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى لجنة المناقشة التي قبلت مناقشة هذه الرسالة، وأمضت من وقتها الكثير في قراءتها وتصويبها، وهم كل من أصحاب الفضيلة **الدكتور فهد بن عيسى راشد الدهمشي العنزي والدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الميمان حفظهما الله**، فأسأل الله عز وجل أن يجزيهما عني خير الجزاء وأن يجعل ذلك في ميزان حسناتهما يوم القيامة، وأن يبارك في عمرهما وعلمهما وأن ينفع بهما الإسلام والمسلمين.

وأشكر الإخوة الذين قد من الله عليهم بالهداية إلى التوحيد والسنة وكانوا من قبل في ظلمات الشرك والبدعة مع هذه الفرقة، أشكرهم على ما قدَّموه لي من معلومات قيمة حول هذه الفرقة، منذ تقديم الخطة إلى مناقشة الرسالة، وقد بذلوا لي جهودا مشكورة في إنجاز هذه الرسالة، أسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العليا أن يجزيهم خير الجزاء، وأن يثبت قلوبهم على الحق.

ولا أنسى أن أتقدم بالشكر لزوجتي الغالية الوفية، التي قد وقفت بجانبي وقفات صادقة وشجعتني على مواصلة الطلب وكتابة الرسالة، وتعبت وضحت من أجلي وأولادي، وبذلت كل ما تستطيع في مساعدتي، أسأل الله تعالى أن يأجرها ويجزيها عني خير الجزاء.

وأخيرا أسأل الله تعالى القريب المجيب أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم وأن يتقبله مني وأن يجعل هذه الرسالة رسالة مفيدة نافعة لي وللأمة الإسلامية.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وأجمعين.



التمهيد: الفرق الضالة في إندونيسيا وأسباب انتشارها

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : الفرق الضالة في إندونيسيا، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : الفرق الناشئة في إندونيسيا

المطلب الثاني : الفرق الوافدة من خارج إندونيسيا

المبحث الثاني : أسباب انتشارها

المبحث الأول

الفرق الضالة في إندونيسيا

تعتبر إندونيسيا أكبر الدول الاسلامية عددا، وعدد سكانها حسب التعداد السكاني في شهر مايو سنة ٢٠١٠ م ٢٣٧,٦٤١,٣٣٤ نسمة، ونسبة المسلمين فيها **٨٧,١٨ %** من عدد السكان [١]، وهو يشكل ١٢,٥ % من جميع المسلمين في العالم.

ودخول الاسلام في هذا البلد قديم، ويؤرخ في **القرن الأول الهجري** ، وكان انتشاره بشكل واسع على أيدي التجار القادمين من اليمن [٢]وغيرهم.

أكثر المسلمين في هذا البلد من أهل السنة والجماعة، وكان المذهب الشافعي هو الأغلب من المذاهب الأخرى، وما زال المذهب الشافعي هو السائد، وتدرس الكتب الفقهية الشافعية في المعاهد والمراكز الإسلامية.

والمساجد كثيرة في هذا البلد ويبلغ عددها أكثر من خمس مائة ألف مسجد.

وقد تفرق المسلمون في إندونيسيا كما تفرقوا في بلاد أخرى على فرق شتى، منها فرق نشأت في إندونيسيا ومنها وفدت من بلاد أخرى، وسيأتي بعض تفاصيلها في المطلبين الآتيين.

---

[١] انظر: https://id.wikipedia.org/wiki/Sensus_Penduduk_Indonesia_ ٢٠١٠

[٢] انظر: شبكة علماء الشرق الأوسط وجزر نوسانتارا (Jaringan Ulama Timur Tengah Dan Kepulauan Nusantara) (ص: ٧-٨).

المطلب الأول

الفرق الناشئة في إندونيسيا

في إندونيسيا فرق ضالة منحرفة عن الحق، وهي ناشئة في إندونيسيا، وكان مؤسسوها إندونيسيين، وانتشرت بين الإندونيسيين، ومن تلك الفرق:

الأولى: دولة إندونيسيا الإسلامية (NII KW IX)

NII مختصر من Negara Islam Indonesia معناها "دولة إندونيسيا الإسلامية"، وأصل هذه الفرقة هو فرقة DI مختصر من Darul Islam معناها "دار الإسلام"، التي أعلنها سيكارماجي مارجان كارطو سووريو (Sekarmadji Maridjan Kartosoewirjo) في السابع من أغسطس ١٩٤٩ م في جيسايونج (Cisayong)، بمديرية تاسيكمالايا (Tasikmalaya)، بمقاطعة جاوا الغربية، ثم اسم NII هو وصف موجز للإعلان.

و KW مختصر من Komandemen Wilayah معناها "منطقة الوصايا"، و IX هو تسعة بالحروف الرومانية، قصدوا به عدد الأقاليم في دولتهم، وهو تسعة:

١. بوجور (Bogor)

٢. سوكابومي (Sukabumi)

٣. سيانجور (Cianjur)

٤. جاكرتا (Jakarta)

٥. تانجيرانج (Tangerang)

٦. بيكاسي (Bekasi)

٧. غاروت (Garut)

٨. باندونج (Bandung)

٩.

في عام ١٩٨٠ تم تعيين أَدَهْ جيلاني تِرْتابَراجا (Adah Djaelani

(Tirtapradja) إماما ل NII.

وفي التسعينات الميلادية، جعلوا جاكرتا عاصمة الولاية لNII، لتحل محل تَاسِيكْمَالايا (Tasikmalaya) بقرار أده جيلاني، نظرا لأهمية السيطرة على العاصمة كمركز لحكومتهم.

وعندما جاء بَانْجِيْ غُومِيلانْج الشيخ أبو تُوْتُوْ (Panjigumilang Syeikh Abu Toto) وحل محل أده جيلاني منذ عام ١٩٩٢، أحدث شيئا جديدا في منهجهم؛ فغير بعض قراراتهم، مثل استبدال معنى "الغنيمة" التي كانت تؤخذ من العدو في حال الحرب فقط، ثم وسع الأمر فصارت الغنيمة هي ما يؤخذ من العدو سواء في الحرب أو في السلم، بمعنى أن مال غيرهم يعتبر حلالا عندهم حتى في غير الحرب، فأصبح أتباع هذه الفرقة يسرقون أموال الناس، وينهبونها، ويغشون فيها بنية العبادة.

أما الصلاة، فإن دستور NII تلزم عليهم خمس صلوات، ولكن نظرا لهذه المرحلة مرحلة الحرب يمكن جمع جميع الصلوات في وقت واحد، ركعة واحدة لكل صلاة، هذا مذهب أبي توتو (Abu Toto) من سنة ٢٠٠٠ م.

وأما الصوم، فكانوا يؤخرون السحور ويعجلون الفطر زعما منهم أنهم يتبعون الحديث النبوي، ولكن يبالغون في ذلك حتى يتسحرون عند الشروق ويفطرون في الساعة الخامسة مساء (قبل المغرب بساعة تقريبا).

وعلى كل واحد من أعضاء الجماعة أن يأتي بشخص واحد كل يوم إلى مجلس من مجالسهم أو ما يسمونه ب**"تلاوة"**، ومن ثم يوجه للهجرة والبيعة كعضو في NII، وبهذه البيعة تكفر عنه ذنوبه، ويصبح من أهل الجنة. ويجب على كل عضو جديد دفع صدقة الهجرة على حسب الخطايا التي ارتكبها من قبل.

و يقدر عدد هذه الجماعة في إندونيسيا ب ١٦٠,٠٠٠ نسمة حسب إحصائية أمنية سنة ٢٠١١ م، وفي جاكرتا فقط ١٢٠،٠٠٠ شخص [١].

---

(١) انظر: فرق ومفاهيم ضالة في إندونيسيا لهارطونو أحمد جائز (ص: ٤٥-٥٥)، و https://id.wikipedia.org/wiki/Negara_Islam_Indonesia.

الثانية: إسلام جماعة

المؤسس الأول والمرشد الأعلى هو نور حسن عبيدة، ولد في عام ١٩٠٨ في مديرية كِيْدِيْرِيْ، بمقاطعة جاوا الشرقية.

اعتقدوا أن القرآن والسنة لا يصح العمل بهما إلا إذا كانا "منقولين" يعنون به أن يكون قد نقل من الإمام [١].

هذه الحركة الجديدة أتت بشيء جديد في شروط صحة إسلام المرء، فالناس الذين لا ينضمون إلى هذه الجماعة يعتبرون كفارا.

ومن ارتكب منهم ذنبا يمكنه أن يفتدي ويدفعه لأمير الجماعة.

وسنتحدث مطولا عن هذه الجماعة في هذه الرسالة إن شاء الله.

الثالثة: سلام الله

"سلام الله" اسم للدين الجديد الذي يجمع بين جميع الأديان، أسسته لِيَا أمين الدين (Lia Aminuddin)، امرأة إندونيسية في جاكرتا؛ ادعت أنها الإمام المهدي، واعتقد أتباعها أنها مُجَسَّدَةٌ من مريم عليها السلام وأن ابنها أحمد مُوكُتِيْ (Ahmad Mukti) الذي فُقِد الآن مجسِّد لروح النبي عيسى ، وأن رئيس الكهانة الدينية عبد الرحمن، وهو متخرج من الجامعة الإسلامية الحكومية في جاكرتا مجسِّد لروح النبي محمد ﷺ.

وليا أمين الدين كانت مهنتها تنسيق الزهور المجففة، وقد أفتى مجلس العلماء الإندونيسي في ٢٢ ديسمبر ١٩٩٧ بأن تعاليمها ضالة ومضللة، فقالوا فيها: «الادعاء بأنها تعلمت الإسلام من جبريل وأنها صاحبته ادعاء ضال مضل» [٢].

وفي عام ٢٠٠٣ م ادعت ليا أمين الدين أنه يوحى إليها أن جبريل تزوجها، وسميت بعد ذلك ليا عَدْنٍ، حسب ما جاء في كتابها الذي بعنوان "الروح القدس".

وأتباعها يقِلُّون يوما بعد يوم، فأصبح الآن عددهم يقارب ٧٠ شخص فقط، وقد نزل

---

[١] سيأتي بيان موسع لبدعة المنقول (ص: ٦٤٥-٦٦٤).

[٢] مرسوم الفتوى من إدارة مجلس علماء إندونيسيا حول "مرافقة جبريل للإنسان" رقم كيب-٧٦٨/MUI/١٢/١٩٩٧.

الوحي الشيطاني مُسَلِّيا لها بسبب هروب الناس منها بزعمها [١].

الرابعة: إنكار السنة

هم فرقة لا تؤمن بحديث الرسول الكريم ﷺ كأساس للإسلام، فينكرون الأحاديث النبوية كلها، واعتقدوا أن الأحاديث وضعها اليهود لهدم الإسلام، وشهادتهم: "اشهدوا بأنا مسلمون"، وأن الصيام لا يجب إلا على من رأى هلالا، وأن الحج يمكن أداؤه في المحرم، ورجب، وذي القعدة، وذي الحجة وغير ذلك من العقائد الباطلة.

وظهرت فرقة إنكار السنة في إندونيسيا في سنة ١٩٨٠ م بيد إِرْهَام سُوْتَارْتُوْ (Irham Sutarto).

وقد صدرت فتوى من مجلس العلماء الإندونيسي بضلالهم، ثم أوقفت هذه الجماعة رسميا بصدور قرار المدَّعِي العام رقم ١٦٩/J.A/١٩٨٣ المؤرخ في ٣٠ سبتمبر ١٩٨٣، والذي يتضمن حظر هذه الجماعة في جميع أنحاء جمهورية إندونيسيا [٢]، والذي قالوا فيه: «فرقة لا تؤمن بأحاديث النبي محمد ﷺ كمصدر من مصادر التشريع الإسلامي فرقة ضالة مضلة خارجة من الإسلام» [٣].

الخامسة: فرقة عيسى بُوْغِس (Isa Bugis)

مؤسسها عيسى بوغس، أصله من آجه (Aceh)، ولد سنة ١٩٢٦ م.

قد ظهرت هذه الفرقة و`صار لأتباعه مجتمع مستقل في ١٩٧٠ م، ولما علم العلماء مخالفة تعاليم هذه الفرقة للقرآن والحديث أفتوا بضلالها، فأوقفت الحكومة الإندونيسية نشاطاتها رسميا، ولم يبق حاليا إلا القليل، ما يقارب مائتين وخمس بيوت، وأغلبهم ساكنون في لامبونج الوسطى(Lampung Tengah)، وهذه المنطقة هي مهاجرهم بعد أن طردوا من مديرية سوكابومي، بمقاطعة جاوا الغربية في سنة ١٩٦٨ م.

ومن أهم عقائدهم:

١. أنهم يفسرون القرآن بهواهم، وعلى سبيل المثال يفسرون الفيل الذي جاء في القرآن

---

[١] انظر: فرق ومفاهيم ضالة في إندونيسيا (ص: ١٤٥-١٥٧).

[٢] انظر: /http://media-islam.or.id٢٦/٠٩/٢٠٠٧fatwa-mui-ingkar-sunnah-sesaat//

[٣] انظر: فرق ومفاهيم ضالة في إندونيسيا (ص: ٢٩-٣٧).

بالمدافع أو الدبابات، لأن اليمن في عهد النبي ﷺ لا عشب فيها فلا يكون فيها الفيلة.

٢. هذه الفرقة لا تؤمن بالمعجزات، وتجعل المعجزات مثل الخرافات.

٣. تعتبر قصة ذبح إبراهيم لإسماعيل وقصة موسى عليه السلام أسطورة فقط لا حقيقة لها.

٤. يرون أن تفاسير القرآن الكريم الآن لا بد أن توضع في المتاحف، لأن جميعها خطأ.

٥. إن القرآن ليس عربيا، فلا يحتاج لفهم القرآن إلى تعلم اللغة العربية.

٦. ماء زمزم في مكة ماء وقع فيه جثث العرب السابقين [1].

السادسة: المؤسسة الرسولية (Lembaga Kerasulan)

هذه الفرقة تعتبر أن الرسول كالوزير، وأن الرسولية هي وزارة من الوزارات، ثم إن الرسول قد توفي كما توفي الوزير، ولكن استمرت الوزارة، وعينت رسولا جديدا كوزير جديد، وهو إمامهم، فالنبي ﷺ قد توفي والمؤسسة الرسولية لا تزال موجودة إلى يوم القيامة.

وأتباع المؤسسة الرسولية منتشرون في إندونيسيا، وخاصة في المدن الكبيرة، وهم على مستوى عال من الانضباط، والدروس تقام عادة في منتصف الليل؛ وغالبا ما يبدؤون في الساعة ١١ ليلا، عندما يكون الناس نائمين.

وطاعتهم للإمام تجاوزت الحد؛ فإن أي أمر من الإمام لا بد أن يطاع، فطاعته هي طاعة الرسول، وعدم طاعته تعتبر خطيئة كبيرة وفسقا عظيما.

وهذه الفرقة تسعى إلى إقامة الدولة الإسلامية الإندونيسية، ومن زعمائهم أجينج سيف الدين (Aceng Saifuddin).

ومن مبادئهم:

١. أن إرسال الرسل يبقى إلى يوم القيامة

٢. وجوب الولاء والطاعة لإمامهم

٣. تكفير الذنوب بدفع المال للإمام، وقدر المال على حجم الخطيئة التي ارتكبت، والقائم بتحديد الفدية هو الإمام.

٤. غير جماعتهم كفار

---

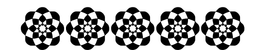
[1] انظر: فرق ومفاهيم ضالة في إندونيسيا (ص: ٣٨-٤٠).

٥. الزواج يكون أمام الإمام وهو المنْكِح أيضا، ولا يحتاج إلى إخبار الآباء.

٦.تقسيم المرحلة الدعوية إلى مرحلتين: مكية ومدنية، والآن هم في مرحلة مكية، فالصلاة ليست واجبة عليهم، وكذلك الصوم، والحج، ولم تحرم الخمور.

٧. لا بد من تلقي العلم من إمامهم [١].

هذا ما تيسر لي جمعه من الفرق الضالة الناشئة في إندونيسيا، وهناك فرق كثيرة لا تذكر لقلة أتباعها أو اندراسها، فأكتفي بما ذكرت.



---

[١] انظر: فرق ومفاهيم ضالة في إندونيسيا (ص: ٤٣-٤٤).

المطلب الثاني

الفرق الوافدة من خارج إندونيسيا

ومن أهم الفرق الوافدة من خارج إندونيسيا:

الأولى: الأحمدية

من العقائد الثابتة عند أهل السنة والجماعة أن النبي محمدا ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين، ومن اعتقد وجود نبي بعد النبي ﷺ فهو كافر خارج من الملة.

وفرقة الأحمدية تؤمن أن ميرزا غلام أحمد من الهند نبي بعد النبي محمد ﷺ، وهي فرقة كافرة أسسها ميرزا غلام أحمد نفسه في بلدة صغيرة تسمى قاديان في ولاية البنجاب، بالهند، عام ١٨٨٩ م. ولد ميرزا في ١٥ فبراير ١٨٣٥ م وتوفي ٢٦ مايو ١٩٠٦ م في الهند.

وقد دخلت الأحمدية في إندونيسيا في عام ١٩٣٥ م، ولكنهم يزعمون أنهم دخلوا البلد منذ عام ١٩٢٥ م.

وذلك أن ثلاثة شبان إندونيسيين من "سومطرة طوالب" – وهي مدرسة داخلية في سومطرة الغربية– أرادوا أن يرحلوا لطلب العلم، وهم أبو بكر أيوب، ونور الدين أحمد، وزيني دحلان [(١)].

في البداية كانوا يريدون مصر، لأنها كانت معروفة بأنها مركز الدراسات الإسلامية، ولكن اقترح معلمهم أن يذهبوا إلى الهند لأنها بدأت تصبح مركزا للفكر الإسلامي الحديث.

فجاؤوا إلى مدينة لاهور، واجتمعوا مع الأحمدية اللاهورية، وبعد مرور الزمان أرادوا الذهاب إلى مركز الأحمدية في قاديان. ثم بايعوا ميرزا بشير الدين محمود أحمد.

ثم قرر الثلاثة الدراسة في المدارس الدينية الأحمدية، وهو ما يسمى الآن جامعة الأحمدية، فلما اقتنعوا بتعاليميهم دعوا زملاءهم الطلبة في "سومطرة طوالب" للدراسة في قاديان. ولم يمض وقت طويل حتى جاء ثلاثة وعشرون شابا من "سومطرة طوالب" للانضمام إلى هؤلاء الثلاثة

[(١)] هو غير مفتي مكة المكرمة الشيخ أحمد زيني دحلان المتوفى سنة ١٣٠٤ هـ.

السابقين، ومواصلة الدراسة ومبايعة زعيم الأحمدية.

بعد عامين طلب الطلاب الإندونيسيون من ميرزا بشير الدين زيارة إندونيسيا، وأكد أنه إن لم يكن قادرا على زيارة إندونيسيا بنفسه فإنه سيرسل رسوله إلى هناك. فأرسل مولانا رحمت علي مبلغا إلى إندونيسيا وفاء بالوعد عام ١٩٢٥ م، ثم ذهب إلى بادانج في سومطرة الغربية. فانضم كثير من المثقفين والناس العاديين إلى الأحمدية.

وفي عام ١٩٢٦ م، أنشئت منظمة الأحمدية رسميا، ولم يمض وقت طويل حتى غادر مولانا رحمت علي سومطرة الغربية متوجها الى جاكرتا، عاصمة إندونيسيا، ليواصل دعوته هناك، فانتشرت الأحمدية انتشارا سريعا.

وفي الخمسينات حصلوا على الإذن الرسمي لإنشاء المنظمة الأحمدية، وذلك بإصدار وزير العدل الكيان القانوني رقم. .JA٥/٢٣/١٣ بتاريخ ١٣-٣-١٩٥٣ م.

في عام ١٩٧٤ م أعلنت رابطة العالم الإسلامي أن الأحمدية ليسوا بمسلمين. فأفتى مجلس العلماء الإندونيسيين بضلالها، ثم نتيجة ذلك هدم عدد من مساجد الأحمدية على يد المسلمين بقيادة العلماء.

ولهم في إندونيسيا الآن حوالي ٢٠٠ فرع، ومن أهم فروعهم في جاكرتا، وجاوا الغربية، وجاوا الوسطى، وسومطرة الغربية، وباليمبانج، وبنجكولو، وبالي، ونوسا تنغارى الغربية، وغيرها. وقد دمرت مراكز الأحمدية في كونينجان، وجاوا الغربية، ولومبوك تدميرا من قبل المسلمين في عام ٢٠٠٢/٢٠٠٣ م، وذلك بسبب مجاهرتهم وتفاخرهم بضلالاتهم.

وأتباع الأحمدية ينقسمون إلى مجموعتين: المجموعة الأولى هي القاديانية، وأتباع هذه المجموعة في إندونيسيا شكلوا منظمة تدعى جماعة الأحمدية الإندونيسية، التي أسست منذ عام ١٩٥٣ م.

والأحمدية القاديانية في إندونيسيا يزعمون أن ميرزا غلام أحمد كان نبيا، ولكن لا يأتي بالشريعة الجديدة، وهذا باطل.

والمجموعة الثانية هي الأحمدية اللاهورية، وشكل أتباع هذه المجموعة منظمة تدعى حركة الأحمدية الإندونيسية، التي حصلت على الكيان القانوني سنة ١٩٣٠ م.

والأحمدية اللاهورية في إندونيسيا ومقرها في مدينة يوغياكارتا فهم يعتقدون أن ميرزا لم يكن نبيا ولكنه مجدد. وهذا كذب أيضا، لأنهم جعلوا الكذاب مجددا.

ثم باسم حكومة إندونيسيا أصدر وزير الشؤون الدينية، ووزير الداخلية، والمدعي العظيم في إندونيسيا مرسوما مشتركا في ٩ يونيو ٢٠٠٨ م، أمروا فيه هذه الجماعة بوقف أنشطتهم المخالفة لدين الإسلام.

الثانية: جماعة التبليغ

نشأت جماعة التبليغ في الهند سنة ١٩٢٧ م، أسسها محمد إلياس الكندهلوي، ثم انتشرت في العالم.

وجماعة التبليغ في إندونيسيا لهم عدد كبير، وهم أناس من مختلف المستويات، بدءا من الجنود، والمهنيين، والفنانين، وغيرهم.

ومركز جماعة التبليغ في إندونيسيا يقع في العاصمة جاكرتا، وعنوانه مسجد كيبون جيروك (Kebunjeruk)، شارع هايامووروك (Hayamwuruk) رقم ٨٢.

وقيل إن دخول جماعة التبليغ في إندونيسيا كان منذ عام ١٩٥٢ في جاكرتا بيد مياجي عيسى، هندي الأصل، ثم بدأت تنتشر في عام ١٩٧٤ في كيبون جيروك. ثم انتشرت في أنحاء إندونيسيا.

ومن الصعب التأكد من عدد أتباع هذه الجماعة؛ وذلك لأن نظام الجماعة لا يعترف بالإجراءات العضوية الإدارية، ولكن من الواضح أن تتكون الأعضاء من مختلف مستويات التعليم، الاجتماعية والاقتصادية.

وقد انقسم أتباع هذه الجماعة في إندونيسيا على ثلاث فئات:

الأولى: عضو نشط، والمقصود أنهم دائما يخرجون في سبيل الدعوة إلى الله، وغالبا يرتدون الملابس التي يعتبرونها ملابس سنية؛ مثل الثوب الأبيض مع العمامة ويربون اللحية ويحضرون المحاضرات الأسبوعية كل ليلة جمعة. وعدد هذه الفئة يقرب من ٧،٥٠٠ شخص في جميع أنحاء إندونيسيا.

الثانية: عضو شبه نشط، وهم أعضاء يشاركون في نشاطات هذه الجماعة الدعوية أحيانا، وأكثرهم موظفون مرتبطون بالأعمال لهم وقت محدود، فلا يستطيعون التفرغ للدعوة، وعدد أعضاء هذه الفئة الثانية حوالي ١٠،٠٠٠ شخص في أنحاء إندونيسيا.

الثالثة: عضو غير نشط، وهم غالبا من عوام الناس يحضرون محاضراتهم في المساجد، لكنهم يخجلون من اعتبار أنفسهم كأعضاء في جماعة التبليغ، فلا يلبسون لباسهم ولا يخرجون للدعوة إلا نادرا جدا. عدد أعضاء هذه الفئة يقرب من ١٥،٠٠٠ شخص.

وجماعة التبليغ في إندونيسيا قد نصبوا سبعة رجال هم أعضاء مجلس الشورى عندهم: وهؤلاء السبعة هم:

١. الحاج أحمد ذو الفقار
٢. الحاج جيجيب فردوس
٣. محمد مصلح الدين
٤. آ نور
٥. شمس الدين عبد الله
٦. أمين الدين نور
٧. محمد ساني إلياس

وجماعة التبليغ في إندونيسيا لهم تسميات مختلفة، منها على سبيل المثال: جماعة صلة الرحم، جماعة قباء، جماعة جولة، جماعة الخروج، جماعة أسامة، جماعة الطالب، وبعض الناس يسيمهم جماعة الموقد، لأنهم غالبا يحملون المواقد في كل مكان.

ومن الأتباع من لا تعجبه تسمية هذه الجماعة بجماعة التبليغ لأنهم رأوا أن الدعوة والتبليغ مسؤولية الجميع حسب الاستطاعة، لا مسؤولية طائفة معينة من الناس، فكل المسلمين أمة الدعوة والتبليغ.

ونشاط هذه الجماعة الدعوي مبني على الشورى، ونطاق الشورى ينقسم إلى عدة مستويات. أعلاها الشورى العالمي الذي يقام كل سنتين عادة. وأما الشورى الوطني في إندونيسيا فيعقد عادة كل أربعة أشهر.

ثم الشورى المحلي في كل شهرين، مثل شورى جاوا الوسطى، ثم الشورى الأسبوعي، وأصغرها شورى يومي في المسجد، وهذا الشورى في جميع مستوياته يقام للتناصح بينهم والكلام في مصالح الدعوة.

الثالثة: الشيعة

الشيعة في إندونيسيا يبدأ تاريخهم بدخول بعض من ينتسب إلى أهل البيت ويسمي نفسه زورا بالعلويين في القرن الرابع الهجري، وذلك يتّضح من الشواهد الباقية على قبور المسلمين في إندونيسيا.

ومن هؤلاء العلويين بعض أحفاد علي بن جعفر الصادق، وهم أبناء محمد بن علي وأبناء الحسن بن علي، وقد هاجر معهم كثير من أهلهم وذويهم، وعلى رأسهم أحمد بن عيسى بن محمد بن علي بن جعفر الصادق الذي يلقب بـ(المهاجر).

وقد استقروا في جزر إندونيسيا وصاروا من أهلها، وتزوج الكثير منهم الأميرات من بنات الملوك، فتوصل بعضهم إلى رتب عالية حتى انتخب سلطانا.

ومن أهم الشعائر الشيعيّة في إندونيسيا إقامة مراسم العزاء في عاشوراء، ويسمّونها "سورا" (Suro) كلمة مأخوذة من "عاشوراء".

ويُلاحظ أنّ السيوف القديمة الموجودة في البلاد المذكورة تحمل عبارة « لا فتى إلاّ عليّ ولا سيف إلاّ ذو الفقار»، كما يُلاحظ أن مراسم عيد الغدير [١] ما تزال تُقام في بعض المناطق إلى يومنا هذا.

وقد كانت مقاطعة أچيه (Aceh) التي تقع في شمال سومطرة (Sumatera) مركزاً للتشيع في إندونيسيا، وفي هذه المقاطعة تقوم بلدة كُوَالا (Koala) الشيعية، وقد أنشأت الحكومة الإندونيسية بعد الاستقلال جامعة في هذه البلدة تخليداً لها وسمتها جامعة شيعة كوالا، وتشير الشواهد الموجودة في المقابر القديمة في تلك المنطقة إلى أنّ جملة "لا إله إلاّ الله محمّد رسول الله عليّ وليّ الله" قد نُقشت على صخور تلك القبور.

ولم يبق من التشيّع في هذه المناطق في عصرنا الحاضر إلاّ الرسوم والشعائر، وينحصر عدد أفراده في بضعة آلاف نفر.

ثم ذكرى استشهاد الإمام الحسين ﷺ في شهر محرم له حرمة كبيرة لدى بعض مسلمي

---

[١] عيد الغدير هو من الأعياد التي كان العبيديون يقيمونها ويرعونها، ويحافظون عليها، وذلك لإثبات تشيعهم ومحبتهم لآل البيت، الذي يدَّعُون الانتساب إليهم. انظر البدع الحولية لعبد الله التويجري (ص: ٣٧٨).

إندونيسيا إلى اليوم، حيث يطلق على المأتم الحسيني في جزيرة سومطرة (ذكرى التابوت). وفي اليوم العاشر من المحرم يقام تمثيل رمزي لاستشهاد الحسين بن علي رضي الله عنهما.

أما في جزيرة جاوا فلهذا اليوم تقدير خاص وعادات خاصة، وإن شهرَيْ محرم وصفر عند الكثير من الإندونيسيين شهران محترمان لهما مكانتهما الخاصة في القلوب، فلا يقيمون فيهما أفراحاً ولا يعقدون زواجاً.

أما في مقاطعة أچيه (Aceh) بسومطرة فيسمى شهر محرم ب "شهر حسن وحسين".

وانتشار الرافضة في إندونيسيا بدأ منذ ثورتهم البائسة في إيران في عام ١٩٧٩م، وكان موظفو السفارة الإيرانية دعاةً ميدانيين للرفض، حتى إن السفير (عبد العظيم) آنذاك كان يتجول في المدن البعيدة.

وقد بدأت الجهود الرافضية بتبادل الزيارات وإهداء الكتب وعرض الأفلام ونشر مجلة "القدس"؛ والسفارة الإيرانية تمتلك برامج قريبة المدى وبعيدة المدى، وهي تعمل ليل نهار في نشر مذهبها، وكان موظفوها يستدرجون الناس في تعاملهم بالظهور بالأخلاق الطيبة.

ولما توطدت علاقة بعض الدعاة [١] بالسفارة الإيرانية بدأ يرسل كثيرا من خريجي معهده إلى قم بإيران، يدرسون هناك ويرجعون بعد أربع سنوات أو أكثر دعاة للرفض.

ثم وصلت قمة هذه الدعوة في التسعينات بخروج الفتاوى وإصدار الكتب وإقامة المحاضرات والمناظرات، ولكنها هدأت بعد ذلك؛ ثم يعملون عن طريق الحلقات وإقامة المحاضرات العلمية بزعمهم وبالتعليم المنظم؛ كإنشاء الجامعات والمعاهد والمؤسسات.

وقد ظهرت جامعة في بونجيت (Buncit) بجاكرتا باسم "الزهراء" يمولها أحد رجال الأعمال اسمه "فاضل محمد"، وظهر معهد "مطهري" في باندونج يرأسه جلال الدين رحمت، وظهر معهد خاص في بكالونجان (Pekalongan) يرأسه أحمد بارُقْبَة، وهو زعيم الرافضة حالياً بلا منازع، وهو يشرف على الدعاة الروافض، ويقوم كذلك بالجولات التشييعية أيضاً.

وتنتشر أيضاً عشرات المعاهد الأخرى التي تقوم الآن بمهمة تعليم التشيع أمثال "المعهد الإسلامي" في بانجيل (Bangil)، و"معهد الهادي"، وغيرهما.

---

[١] مثل: حسين الحبشي، واسم معهده: المعهد الإسلامي، يقع في بانجيل (Bangil) بمقاطعة جاوا الشرقية.

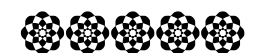
وظهرت مؤسسات تربوية أخرى شبه رسمية تدرس فيها مواد شيعية؛ مثل "مؤسسة الجواد"، و"مؤسسة المطهري"، و"مؤسسة الباقر"، و"مدينة العلم والمنتظر"، و"مؤسسة المهدي"، و"مؤسسة الكاظم"، و"مؤسسة يافي" وغيرها.

ففي هذه المؤسسات توجد مدارس دينية يدرس فيها المئات من الرجال والنساء، ومنهم العشرات الذين سافروا إلى إيران وسوريا لإكمال الدراسة.

كما قاموا بإدخال الأساتذة الرافضة إلى الجامعات والمعاهد والمدارس؛ لينشروا عقائد الرافضة بطريقة المقارنة أو ما يسمى التقريب بين السنة والشيعة.

ولهم حسينيات ومساجد تحيي فيها جميع المناسبات الدينية الشيعية، وبالخصوص يوم الغدير وأيام عاشوراء؛ ومن هذه المساجد مسجد الثقلين في "يافي" و في "بانيل"، ومسجد في سامارانج (Semarang)، وحسينية الكوثر في مالانج، وحسينية الهادي، وحسينيات في سورابايا، وجاكارتا، وجمبر.

أما اليوم فقد شهدت إندونيسيا حركة شيعية قوية، وذلك على أيدي بعض الدارسين والمثقفين، يتواجدون في بعض المناطق، منها جاكرتا، وباندونج، وسورابايا، ومالانج، وسومطرة، وسولاويسي، وسامارانج، وكاليمانتان، وجمبر، ويوغياكارتا وغيرها من المناطق.



المبحث الثاني

أسباب انتشار الفرق الضالة في إندونيسيا

ذكر هادي محمد أن تحالف الأمة الإسلامية (Aliansi Ummat Islam/ALUMI) في بحثهم قد توصلوا إلى أن الفرق الضالة باسم الإسلام في إندونيسيا قد بدأ ظهورها بكثرة منذ سنة ١٩٨٠ م، ووصل عددها في سنة ٢٠٠٦ م ٢٥٠ فرقة [١] .

ولعل أسباب انتشار الفرق الضالة في إندونيسيا ترجع إلى أمور، منها:

الأول: انتشار الجهل بالدين

ومن أهم أسباب انتشار الفرق الضالة في إندونيسيا جهل بعض المسلمين بأمور دينهم، مثل عقيدة ختم النبوة، وهي أن لا يكون بعد النبي ﷺ نبي، وأن من ادعى النبوة بعده فهو كذاب. فهذا الاعتقاد قد لا يعرفه بعض المسلمين في إندونيسيا، فلما جاء أناس ادعوا النبوة صدقهم البعض وصار من أتباعهم.

ومن هؤلاء المتنبئين ليا أمين الدين، امرأة إندونيسية بلغ عمرها ٦٧ سنة، وسوتارمين في جبل لاوو، وهو مدرس المادة الدينية، ادعى النبوة سنة ٢٠١٣ م. وأيضا أصريانتي سامودا سنة ٢٠١٢ م، أحمد مصدق سنة ٢٠٠٦ م، وكان مدرب كرة الريشة خلال ٢٠ سنة، ودادي موليانا من مقاطعة بانتين، قبض عليه سنة ٢٠٠٥ م، وهو كان كاهنا إباحيا.

ومن الجهل بالدين جهل كثير من المسلمين في إندونيسيا باللغة العربية التي هي لغة الدين. فاكتفوا في فهم هذا الدين بقراءة بعض الكتب المترجمة التي قد يترجمها من لا يحسن الترجمة أو من كان هدفه تضليل المسلمين من طريقها. بل في القرآن الكريم اكتفوا في فهمه بترجمة معاني القرآن باللغة الإندونيسية.

إضافة إلى ذلك فإن الدعوة الإسلامية التي تهتم بتصحيح العقيدة في إندونيسيا قد لا تصل إلى بعض المسلمين، خاصة الذين يسكنون في أماكن نائية. فأهل الضلال يستغلون هذه

---

(١) https://www.eramuslim.com/aqidah/aliran-aliran-sesat-di-indonesia.htm#.WVR_OjyuUk٢

الحال في نشر ضلالاتهم.

ومن أمثلة ذلك: فرقة جماعة النذير التي نشأت في منطقة لووو في سولاويسي الجنوبية سنة ١٩٩٨ م، تبعد من ماكسار عاصمة سولاويسي الجنوبية ٣٦٧ كم، والمؤسس هو شمسوري ماجد. وأتباعه غالبا يسكنون في مناطق جبلية، وقد بلغ عددهم ٧٠٠ شخص.

الثاني: قدوم دعاة الضلالة من خارج إندونيسيا

المجتمع الإندونيسي هو المجتمع الذي يحترم الآخرين، وخصوصا إذا كان ذلك الآخر قادما من خارج البلد، وقد يصل الأمر إلى تعظيمه، وهذا يجعل بعض الناس يستهدف إندونيسيا لنشر أباطيلهم.

وقد مضى كيف دخل جماعة التبليغ والشيعة في إندونيسيا.

ومثال آخر مجلس تفسير القرآن الذي أسسه عبد الله طفيل سابوترا، وأبوه طفيل باكستاني الأصل هاجر إلى إندونيسيا ومكث في بلدة صولو في جاوة الوسطى، ومن مبادئ هذه الفرقة إنكار وجود السحر، واعتقاد حل أكل لحم الكلاب وغير ذلك.

الثالث: دراسة بعض الإندونيسيين في البلاد الأخرى

قد تقدم تاريخ دخول الأحمدية في إندونيسيا، وأن سبب دخولها في إندونيسيا ذهاب ثلاثة طلاب إلى الهند لطلب العلم.

الرابع: استعانة بعض السياسيين بهم في الانتخابات

قد استعان بعض السياسيين وأغلبهم من كبار الدولة ببعض الفرق الضالة في الانتخابات للحصول على دعم الأصوات سواء كان انتخاب رئيس الدولة أو غيره مع أنهم علموا أن مجلس علماء إندونيسيا قد أفتوا بضلالها.

ومن أمثلتها استعانة حزب جولكار بإسلام جماعة في الانتخاب العام، فلما فازوا كانت هذه الفرقة في حماية الدولة، ففعلوا ما شاؤوا في نشر مذهبهم، وقد حصل أن خدعوا الناس في أموالهم ووصل الخسران إلى تريليونات من الروبية، ولم يكن هناك أي خبر برفع هذه القضية إلى المحكمة.

الخامس: كيد الأعداء

تعد إندونيسيا أكبر بلد إسلامي في العالم، ولذلك حاول أعداء الإسلام تدمير معتقدات

المسلمين في إندونيسيا خصوصا وفي الدول المسلمة عموما بإنشاء الفرق الجديدة ودعمها حتى يفترقوا ولا يعودوا إلى مجدهم مرة أخرى.

فهذا من أسباب انتشار الفرق الضالة في إندونيسيا، وهو مكر أعداء الإسلام سواء من اليهود والنصارى أو المنافقين الذين يكرهون الإسلام والمسلمين، ويريدون هدم الإسلام من الداخل بشتى الطرق.

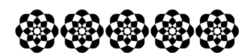
السادس: طلب الدنيا من المال والرئاسة والنساء

قد تنشأ فرقة بهدف جمع الأموال، مثل إسلام جماعة، فلديهم من الولاء للإمام أو رئيس الجماعة شيء عظيم، حتى وصل الأمر إلى أن تنقل ملكية الأرض إلى إمامهم إذا أمر بذلك، فأصبح إمامهم رجلا غنيا ثريا.

وهناك فرقة في جاوة الغربية كانت عبادتهم دائما في الظلمة، وبعد التحقيق تبين أنهم كانوا يتعبدون بدون ملابس، والمقصود هو اختيار امرأة حسب رغبات الإمام.

وطريقة قادرية نقشبندية في جيريبون جاوة الغربية يعتقدون وجود زواج الأرواح، وهو أن يتزوج روح رئيس الطريقة تاركوم بأرواح أتباعه من النساء، فيحل له أن يأتي إحداهن كما أتى الرجل زوجته.

وفي نفس المنطقة فرقة تسمى سورغا عدن، أسسها أحمد تانطووي، يزعم أنه يعيش في جنة عدن التي فيها حرية ممارسة الجنس، ادعى أنه هو"الله"، وأتباعه من النساء هن الحور العين، ومن ثم ينبغي للحور العين أن يكنَّ عاريات إذا دخلن عليه، وإذا أنجبت إحداهن ولدا افتخرت به واعتبرته ابنا لله، سبحان الله وتعالى عما يشركون.



الفصل الأول: نشأة فرقة إسلام جماعة، وجذورها، وأسماؤها، وأماكن انتشارها، وأبرز أعلامها، ومراجعها العلمية، وهيكلتها، وطوائفها

وفيه مباحث

تعتبر فرقة إسلام جماعة من أكبر الفرق الضالة في إندونيسيا وأخطرها، لقد أسسها رجل إندونيسي جواوي [١] منذ أكثر من سبعين سنة، وأحدث في الدين ما لم يأذن به الله، ولم يكن اهتمامه بالتوحيد كما اهتم به الرسل والأنبياء ولكن كان جل اهتمامه بالبيعة والإمارة.

وفي هذا الفصل الأول بيان نشأة هذه الفرقة وذكر جذورها وأسمائها التي عرفت بها، وأماكن انتشارها في داخل إندونيسيا وخارجها، وذكر أبرز أعلامها وهم الإمام الأول المؤسس، والإمامان اللذان جاءا من بعده، وذكر المراجع التي يرجعون إليها ويعتمدون عليها في عقائدهم وعباداتهم، ثم ذكر هيكل فرقة إسلام جماعة، وبيان بعض المصطلحات الخاصة بهم، وفي الأخير ذكر طوائف موجودة في داخل هذه الفرقة بعد انتشار الدعوة السلفية.

---

[١] نسبة إلى جزيرة "جاوا".

المبحث الأول

نشأة فرقة إسلام جماعة

بدأت نشأة فرقة إسلام جماعة بذهاب مؤسس هذه الفرقة نور حسن العبيدة إلى مكة سنة ١٩٢٩ م، ولما وصل إلى مكة رأى نور حسن ما فاجأه حيث إن الإسلام هناك يختلف عن الإسلام الذي تعلمه في بلده، علما أنه في ذلك الوقت قد ظهرت دعوة الرجوع إلى الإسلام النقي المبني على الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، وهي دعوة شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله.

وكان في البداية يتمسك بما تعلمه في جاوا (Jawa) [١]، وناقش علماء مكة وناظرهم خلال سنة واحدة، ولكن وجد نفسه دائما مغلوبا بحجة وعلم؛ فوجد أن ما جاء به من العلم الذي تعلمه في جاوا ليس العلم النقي المبني على الكتاب والسنة الصحيحة، بل هناك آراء وأعمال مخالفة للكتاب والسنة؛ ورأى أن العلماء من جاوا الساكنين في مكة ما يعلمون طلابهم إلا مثل ما تعلم هو في جاوا سواء بسواء.

فذهب إلى المسجد الحرام مع أن علماء جاوا حينئذ حذروه من حضور مجالس علماء مكة –علماء دار الحديث [٢] –، ولكن هذا التحذير جعله أكثر رغبة في التعلم من هؤلاء

---

[١] جاوا هي إحدى الجزر الكبيرة في إندونيسيا، وبها جاكرتا عاصمة إندونيسيا، وهي أكثر جزر إندونيسيا اكتظاظاً بالسكان، وعدد سكانها ١٢٧ مليون نسمة، وديانة أغلب سكان جاوا الإسلام. انظر: https://ar.wikipedia.org/wiki/جاوة_(جزيرة)

[٢] مدرسة دار الحديث الخيرية في مكة المكرمة أسسها الشيخ عبد الظاهر أبو السمح عام ١٣٥٢هـ وكان المدير الأول لها، ولها عناية بالعلوم الشرعية وخاصة علوم الحديث النبوي وعلوم التفسير وقواعد اللغة العربية ثم زيدت الدراسة في هذه الدار في عام ١٣٧٦هـ أربع سنوات ثم خمس سنوات عام ١٣٨٩هـ وفتح الباب لغير السعوديين في الانتساب لهذه الدار، وهي تمنح شهادة المرحلة العالية بعد الثانوية. انظر: https://ar.wikipedia.org/wiki/دار_الحديث_المكية

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله عن دار الحديث: «إنّ دار الحديث الخيرية بمكة المكرمة تقوم بخدمة إسلامية عظيمة تخدم المسلمين عامة، تخدم أبناءهم في سائر أرجاء المعمورة في آسيا وإفريقيا وغيرهما

العلماء؛ فالتقى بعلماء مكة، وتعلم منهم القرآن والحديث وأخذ منهم السند على حد زعم أتباعه.

ثم رجع بعد ذلك إلى إندونيسيا.

ويمكن أن نجمل الحديث عن نشأة فرقة إسلام جماعة في أربع مراحل:

المرحلة الأولى: مرحلة التوجيه والتعريف (سنة ١٩٤١إلى ١٩٥٠م)

في سنة ١٩٤٠ م حدثت الحرب العالمية الثانية، فاضطر المقيمون في مكة إلى الرجوع إلى بلادهم، وكان منهم نور حسن عبيدة ونور أسنوي [(١)]، وذكروا في تلك المراجع أنه كان يتذكر أسرته والمسلمين في إندونيسيا عموما حيث إنهم كانوا في الضلال، فرجع إلى إندونيسيا بقصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر امتثالا لقول الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارًا ﴾ [التحريم: ٦]، وذلك في عام ١٩٤١ م.

وكان يعلم الناس أحاديث رسول الله ﷺ، كما يعلمهم فنون الدفاع عن النفس والفنون القتالية التي أخذها من أبيه عبد العزيز.

وكان في أوائل دعوته يدعو أقاربه وأصدقاءه؛ فمنهم من يقبل ومنهم من يرفض، وممن استجاب لدعوته: نور أسنوي، وتزوج نور حسن بأرملة غنية سنة ١٩٤٣ م وهي السونتيكة (Al Suntikah) بنت الحاج علي بن الحاج يوسف[(٢)]، واستفاد نور حسن من أموال السونتيكة في دعوته.

وقد افتتحت عام ١٣٥٢هـ بواسطة الشيخ عبدالظاهر أبي السمح إمام وخطيب المسجد الحرام في ذلك الوقت وقد وافق على افتتاحها جلالة الملك عبد العزيز رحمه الله لحاجة المسلمين إلى هذه المدرسة ولا سيما الغُرباء، وقد أيَّده في ذلك سماحة الشيخ عبد الله بن حسن آل الشيخ رحمه الله رئيس القضاة في المنطقة الغربية في ذلك الوقت، ولم تزل هذه الدار سائرة إلى يومنا هذا على المنهج الصحيح المستمد من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ» من كلمته التي ألقاها عند حصوله على جائزة الملك فيصل العالمية وقد تبرع سماحته بمبلغ الجائزة للدار. http://dar-alhadith.com/index.php?action=pages&id=٩

(١) نور أسنوي هو زميل نور حسن خلال مكثه بمكة، وتزوج نور أسنوي أخت نور حسن (عزيزة) بعد رجوعهما إلى البلد.

(٢) وهي أمرأة من قرية موجو دوور (Mojoduwur) ببلدة موجو وارنو (Mojowarno)، بمديرية جومبانج (Jombang). انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٢).

وادعى نور حسن أنه قد بويع في سنة ١٩٤١ م كأمير للمؤمنين، واختلفت المراجع في عدد المبايعين وأسمائهم، وقيل إنه قد بايعه خمسة هم:

١. الحاج عبد العزيز

٢. الحاج بحران

٣. الحاج نور أسنوي

٤. سانوسي

٥. الحاجة عزيزة [١]

وقيل إنه قد بايعه ثلاثة:

١. الحاج سانوسي (عمدة حي بانجي [٢]

٢. الحاج عبد السلام من بانجي

٣. الحاج نور أسنوي [٣]

وقيل بايعه اثنان:

-الحاج سانوسي، عمدة حي بانجي

-الحاج نور أسنوي، عمدة حي بابار [٤].

وأخبر هاشم رفاعي أحد التائبين أن عددا من الناس قد بايعوا نور حسن في البيعة الأولى، منهم ثلاثة:

١. عمدة حي بانجي

٢. الحاج سانوسي أخو نور حسن

٣. الحاج نور أسنوي، زوج أخت نور حسن [٥].

وقيل بايعه في سنة ١٩٤١ م خمسة:

---

[١] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٢).

[٢] بانجي (Bangi) هو الحي الذي ولد فيه نور حسن.

[٣] انظر: تأخير البيعة لنور هاشم (ص: ٢٦).

[٤] انظر: جذور ضلالات إسلام جماعة واحتيال تريليونات روبية ل هـ.م.ج صادق (ص: ١٤٤).

[٥] انظر: فرق ومفاهيم ضالة في إندونيسيا لهارتونو أحمد جائز(ص: ٧٨).

١. صَبَرَ
٢. عبد الرشيد
٣. الحاج سنوسي
٤. الحاج نور أسنوي
٥. الحاج أحمد من بورينجان[١].

وقيل بايعه ثلاثة:

١. نور أسنوي
٢. سنوسي
٣. عبد الحليم [٢]

وهذه البيعة من كذبات نور حسن العبيدة كما سيأتي بيانها [٣] وقد أخبرني عبد العزيز أبو ألفيان –أحد التائبين– بأنه كان يتصل ببامبانج إيراوان (Bambang Irawan) [٤] وأخبره بأنه كان هو ونور هاشم [٥] قد ألفا كتاب "سبع بينات على صحة إمامة نور حسن"

---

[١] انظر: موسم مدهش لفرقة إسلام جماعة لأنصاري طيب (ص:٢٣).

[٢] ذكر هؤلاء الثلاثة محمد إمام النسائي، ومحمد إمام النسائي أحد التائبين، ولد في أسرة فرقة إسلام جماعة، وكان مبلغا فيهم، ثم خرج منها وحكم عليه بالردة من قبل زعماء فرقة إسلام جماعة في ١٧ أكتوبر ٢٠١٠ م، وألف كتابا بعنوان: أمي! لماذا كفرتني؟ طبعته مطبعة سلسبيلا، مايو ٢٠١٦ م.

[٣] انظر: (ص:٥٣)

[٤] هو بامبانج إيراوان حافل الدين هو أحد التائبين، ولد في سنة ١٩٤٠ م، وبايع نور حسن العبيدة في سنة ١٩٦٠ م، وكان العضد الأيمن للإمام الأول نشيطا في دعوته إلى هذه الفرقة، وخرج من هذه الجماعة سنة ١٩٨٣ م، ومن مقالاته: حقيقة مملكة إسلام جماعة مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية —سلالة نور حسن عبيدة مادغول الكذاب، وتوفي في سنة ٢٠١٠ م بعد أن سجن عدة شهور بسبب نشاطه في الرد على فرقة إسلام جماعة. انظر: مخاطر إسلام جماعة لمؤسسة البحوث والدراسات الإسلامية (LPPI) (ص:١-١٩)، و https://www.arrahmah.com/read/٢٠١٠/١٢/٠١/١٠١٠٩-sang-pembelot-ldii-itu-telah-berpulang.html.

[٥] هو نور هاشم بن موسني بن تاموس، أحد منظري فرقة إسلام جماعة، ولد في حي سومبير أغونج، بمديرية كيديري، بمقاطعة جاوا الشرقية ٢٤ ديسمبر ١٩٢٨ م، تخرج من جامعة سونن كاليجوغو بمقاطعة يوغياكرتا، وهو أستاذ لبامبانج إيراوان وكان يناقش نور حسن خمسة أيام سنة ١٩٥٧ م، واعترف بعلمه

بأمر نور حسن، وأمرا باختلاق قصة بيعة ١٩٤١ م من ثلاثة أشخاص.

ثم بنى نور حسن معهدا في بانعي بسنة ١٩٤١ م، وفي عام ١٩٥٢ م أنشأ فرعا لمعهده الأول بحي بورينجان (Burengan) بمديرية كيديري، وسمى معهده الأول والفرعي بدار الحديث ولقب نفسه بأمير المؤمنين [١]، فجعل الناس يتكلمون في أمره.

وتزوج الحاج نور أسنوي أخت نور حسن –عزيزة– سنة ١٩٤٣ م.

وكانت الدعوة شاقة عليه لأن الناس قد حبب إليهم البدع والخرافات والتخيلات والكتب المؤلفة (Kitab Karangan) [٢]، وقالوا في نور حسن حينئذ: أستاذ مجنون، أو وهابي، أو معتزلي [٣]، خارجي [٤]، أو دجال أُطْلِقَ سراحه.

ولما رأى رفض أكثر الناس، أيس ونوى أن يذهب مرة أخرى إلى مكة، ولكن نور أسنوي ومن معه من المستجيبين لدعوة نور حسن نصحوه أن لا يذهب، وأن يستمر في دعوته، فازداد أتباعه كالحاج رفاعي، ومحمد صفوان من موجو دوور وغيرهما.

ثم بايعه في تلك السنة. انظر غلاف كتاب : "تأخير البيعة يخسر النفس والأهل" لنور هاشم.

[١] انظر: مقدمة كتاب: موسم مدهش لفرقة إسلام جماعة، لأنصاري طيب.

[٢] أرادوا بالكتب المؤلفة (Kitab Karangan) كتب فقه الشافعية الخالية من الأدلة التي تنتشر في إندونيسيا، واعتقدوا أن تلك الكتب من الرأي المنهي عنه لأنه لا ينبني على الدليل، ثم تطور الأمر فصار كل كتاب لا يصدر من نور حسن ولا صححه أئمتهم يسمى بالكتاب المؤلف (Kitab Karangan)، وسيأتي زيادة بيان للكتب المؤلفة (ص: ٧١٦-٧١٧).

[٣] المعتزلي نسبة إلى المعتزلة، والمعتزلة هم الذين انتسبوا إلى واصل بن عطاء الذي اعتزل حلقة الإمام الحسن البصري، وقال بالمنزلة بين المنزلتين في حكم مرتكب الكبيرة، ومن أهم أقوالهم: نفي الصفات الإلهية، والقول بخلق القرآن، والقول بأن العبد خالق لأفعاله خيرها وشرها. انظر مقالات الإسلاميين لأبي الحسن (١/٢٣٥-٣٣٧)، والملل والنحل(١/٥٦-٩٦).

[٤] الخارجي نسبة إلى الخوارج، والخوارج هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه عام ٣٧ هـ ، ويجمعهم القول بالتبري من عثمان وعلي – رضي الله عنهما – كما أجمعوا – عدا النجدات منهم – على تكفير مرتكب الكبيرة وتخليده في النار إذا مات مصرا عليها ، وقد ورد في ذمهم والترغيب في قتالهم أحاديث صحيحة مرفوعة ، وقد افترقوا على نحو عشرين فرقة ، ومن أسمائهم أيضا الحرورية . انظر: مقالات الإسلاميين (١/١٦٧-٢١٢)، والملل والنحل (١/١٣١-١٦١).

وقد كان يشارك في جهاد المستعمرين اليابانيين في سنة ١٩٤٤ م وجهاد الهولنديين سنة ١٩٤٨ م.

وفي هذه المرحلة كانت دعوة نور حسن محصورة في ثلاثة أماكن:

١. حي بانجي بمديرية كيديري (Kediri) وما حوله

٢. حي موجو دوور بمديرية جومبانج (Jombang)

٣. حي غادينج مانجو (Gading Mangu) بجومبانج

وفي هذه المرحلة قالوا عنه إنه يأتي بدين جديد، وذلك أنه يتمسك بالقرآن والحديث، وأما أغلب علماء جاوا فهم يتمسكون بالكتب المؤلفة، منهم أستاذ نور حسن نفسه الأستاذ زيد [(١)].

ومُنِع نور حسن من إلقاء المحاضرات فاختار العزلة هو وأهله في حافة الغابة، وأنهى العزلة في سنة ١٩٤٩ م.

المرحلة الثانية: مرحلة الكسر (سنة ١٩٥٠ – ١٩٦٠ م)

كان نور حسن يستخدم أسلوب الرفق واللطف في دعوته، واستدل بالآية: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ١٢٥﴾ [النحل: ١٢٥]

كما أن دعوته في تلك المرحلة محصورة في أقاربه وعلى أماكن محدودة.

فغير أسلوبه من أسلوب الرفق إلى الشدة والجهر، واستدل بالآية: ﴿لِيُحِقَّ ٱلۡحَقَّ وَيُبۡطِلَ ٱلۡبَٰطِلَ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُجۡرِمُونَ ٨﴾ [الأنفال: ٨]

وقال نور حسن: «مثله كمثل من أيقظ النائم العميق في نومه على سكة حديدية، وقد اقترب القطار، وإذا أوقظ بصوت منخفض لا يستيقظ، فالضرورة تقتضي أن يجر جرا شديدا، قد يغضب في البداية ولكنه سيشكره بعد معرفة الحقيقة» [(٢)].

فصار كثير من العلماء يستيقظون من غفلتهم، ويعرفون أن أعمالهم لم تتوافق مع القرآن

[(١)] هو الأستاذ زيد، وهو أستاذ نور حسن في معهد سيميلو (Semelo) أحد المعاهد الإسلامية في جاوا. انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٣).

[(٢)] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٣-١١٤).

والحديث، وبدأت دعوة نور حسن تنتشر إلى مناطق أخرى كمديرية كيديري، ومديرية تولونج أغونج (Tulungagung)، ومدينة سورابايا (Surabaya)، ومديرية سيدو أرجو (Sidoarjo)، ومديرية لامونجان (Lamongan)، ومديرية كلاتين (Klaten)، ومدينة مانادو (Manado) وغيرها.

ثم انتقل نور حسن وزوجته إلى حي بورينجان في كيديري سنة ١٩٥٣ م، واستأجر بيتا هناك مدة ثلاث سنوات، وقبل دعوته الكثير، مثل: كاسون من بانجسال، وتاسريفين من بانديان، ومصيبون من بورنجان، ونور الدين، وصفوان، ونور أحمد، وأحمد صالح، ودائم، وأبو يامن وغيرهم [١].

وفي سنة ١٩٥٣ م انضم نور حسن إلى حزب سياسي إسلامي (PSII) [٢]، وفتح درسا في غادينج مانجو كل أربعاء إلى سنة ١٩٥٤ م.

ولما رأى ازدياد الأتباع بهذا الأسلوب فتح دورة في القرآن لأول مرة سنة ١٩٥٤ م في بورينجان، وكان الحاضرون أربعين شخصا؛ ثلاثين من الرجال وعشرة من النساء.

ثم من ذلك الوقت كان له طلاب يساعدونه في الدعوة بمناطق أخرى منهم: مسعودي، وباجوري، وحسن بصري وغيرهم.

وفي سنة ١٩٥٥ م اجتمع نور حسن وبعض أتباعه مع أربعين عالما مخالفين له ليتشاوروا في أمرهم، ولكن بدون نتيجة، بل حصل الاشتباك الجسدي بينهم.

وفي السنة نفسها طلب من نور حسن أن يلحق ببعض الأحزاب السياسية فرفض ذلك الطلب [٣].

وفتح الدورة في القرآن للمرة الثانية لهدف زيادة الفهم في سنة ١٩٥٦ م في سورابايا، وكان الحضور مائة شخص؛ وفي المرة الثالثة في سنة ١٩٥٦ م كانت الدورة في حي كالي أوين (Kaliowen)، ببلدة فليماهان (Plemahan)، بمديرية كيديري؛ يحضر الدورة ثلاثمائة شخص؛ وقبض على نور حسن من قبل الشرطة بتهمة إحداث الفوضى وسجن عدة أيام ثم

---

[١] جاء في مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٤) أن الانتقال في عام ١٩٥٠ م.

[٢] موسم مدهش (ص:٢٥).

[٣] حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٤)

أطلق لعدم وجود البينة؛ وبعد ذلك قام بعمل هذه الدورة في كل شهرين؛ شهر للدورة وشهر للكسب الذي يتزودون به في الدورة التي بعدها [١].

ومع ازدياد الحاضرين ازداد الأذى من الناس وحاولوا إيقاف دعوته، ودعي نور حسن سنة ١٩٥٦ م للمناظرة، دعا الحاج سعيد عمر أربعا وثلاثين عالما معه ليناظروا نور حسن بحضور آلاف الطلاب المسلحين بالسلاح، مع التهديد بالقتل إذا غُلِبَ، ولكن لا يجيبهم إلى ذلك، وكادوا يقتلونه في بعض الدورات التي أقامها.

وفتح نور حسن دورة في المجلد الأول من صحيح البخاري في سنة ١٩٥٦ م أيضا، وذلك في حي بالونج جيروك (Balungjeruk)، ببلدة فليماهان، وفتح دورة في القرآن في عدة أماكن، وحدث اشتباك جسدي مع بعض الناس في أماكن متعددة.

وفي سنة ١٩٥٩ م باقتراح وضمان من **براوينوتو** (Prawironoto) عمدة حي غادينج مانجو، كان مكان الدورة مستقرا في حي غادينج مانجو.

وهكذا واجهوا العنف من قبل المجتمع في هذه المرحلة، وفي سنة ١٩٦٠ م ختموا القرآن والمجلد الرابع من صحيح البخاري.

المرحلة الثالثة: مرحلة التنظيم (سنة ١٩٦٠ – ١٩٧٠ م)

بعد أن حضروا حفل يوم عيد الاستقلال ١٧ أغسطس ١٩٦٠ م رجعوا إلى غادينج مانجو ليواصلوا الدرس في صحيح البخاري، وكان المجلد الأخير متعلقا بالإمامة والبيعة والطاعة، وهذه الأبواب موجودة في كتاب الأحكام من صحيح البخاري، ثم ختموا صحيح البخاري، وبايعوا نور حسن في ١٨ أغسطس ١٩٦٠م [٢] وبدأ بعض الناس يبايعونه.

علما أن هذه البيعة ليست بطلب من نور حسن، بل لأنهم علموا أن البيعة والإمارة والطاعة من الدين الذي يجب العمل به.

فصار الأمر أكثر تنظيما وكثر أتباع نور حسن، وأرسل المبلغين والمبلغات إلى مناطق عديدة في جاوا وخارج جاوا.

وفي سنة ١٩٦١ م كون نور حسن أربعة وكلاء للإمام وهم:

---

[١] حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص: ١٣١).

[٢] انظر: مقالة "حب العالم الإندونيسي" سنة ١٩٩١ م (ص: ٩)، وسنة ٢٠٠٥ م (ص: ١٣٢).

١. الحاج أفندي

٢. الحاج رضوان، يتولى أمر المهاجرين

٣. نور هادي، يتولى الأمن

٤. خيري، يتولى أمر المبلغين [١]

وفي تلك السنة أنشأ برنامج الهجرة إلى غادينج مانجو، وعدد "المهاجرين" ثلاثمائة وثلاثة عشر شخصا مختارين من خمسمائة شخص، وقال فيهم نور حسن: «نجاح المهاجرين نجاح الجماعة، وفشل المهاجرين فشل الجماعة» [٢].

وتوفي براوينوتو سنة ١٩٦٢ م وهو عمدة حي غادينج مانجو، وكان من أتباع نور حسن ومسانديه، فوهب ممتلكاته، ومنها الأرض التي بني عليها معهد غادينج منعو [٣].

وقتل بعض دعاة فرقة إسلام جماعة في هذه المرحلة واشتدت عداوة الناس لهم، وقد قتل رِكْزًا -أحد دعاتهم- في أثناء التدريس سنة ١٩٦٤ م.

ولحماية أتباع فرقة إسلام جماعة في سنة ١٩٦٦ م أنشأوا مؤسسة باسم YPID مختصر من Yayasan Pendidikan Islam Jamaah أي مؤسسة تعليم إسلام جماعة، وكاتب العدل هو **موديومو** (**Mudiomo**) [٤] من سورابايا، ولم يلبث إلا سنة تقريبا ثم توقفت في سنة ١٩٦٧ م.

لكن توقف هذه المؤسسة لا يصد أتباع فرقة إسلام جماعة عن الاستمرار في الدعوة.

وفي سنة ١٩٦٩ م انضم نور حسن وأتباعه إلى الحزب السياسي المتغلب حينئذ، وهو حزب جولكار (Golkar/Golongan Karya)، وترك الأحزاب الإسلامية لأنها تعادي نور حسن ودعوته؛ كما أنهم طلبوا بهذا الانضمام الحماية لدعوتهم، فازداد غضب

---

[١] انظر: مقالة "حب العالم الإندونيسي" سنة ١٩٩١ م (ص: ٩)، وفي حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٥) ذكروا أن أحمد صالح هو أحد الوكلاء بدلا من أفندي، وفي كتاب مخاطر إسلام جماعة ما يشير إلى أنهما شخصان (ص: ٨).

[٢] انظر: مقالة "حب العالم الإندونيسي" سنة ١٩٩١ م (ص: ٩).

[٣] سيأتي التعريف بهذا المعهد (ص:٧٧٣-٧٧٤).

[٤] هو أحد أتباع فرقة إسلام جماعة. انظر: مخاطر إسلام جماعة (ص: ٧).

المسلمين على نور حسن وأتباعه.

وفي سنة ١٩٧٠ م طبعت ألف نسخة من التقويم ليباع عند أتباع فرقة إسلام جماعة، وأمر نور حسن معه أن يطبع نسخ يدعو فيها مسلمي إندونيسيا إلى الاجتماع أي تحت بيعته [(١)].

وفيه: "دعوة إلى الجماعة لله، نصيحة ودعوة لله

من: الإمام الحاج نور حسن العبيدة لوبيس الأمير

إلى: جميع المسلمين في إندونيسيا المستقلة

بهذا أنصح لله وأدعو جميع المسلمين إلى:

-الجماعة، نتمسك بالقرآن والحديث والجماعة لله

-الجماعة، نتمسك بالخلق الحسن (Budi Luhur/Luhuring Budi) لله.

وغاية الحياة التآلف والسعادة في الدنيا والآخرة ودخول الجنة، فتمسكوا بالقرآن والحديث والجماعة لله، وتمسكوا بالخلق الحسن لله، جماعة إلى حياة متآلفة سعيدة مباركة في الدنيا والآخرة، ودخول الجنة.

جاوا الشرقية–كيديري، ١١ مارس ١٩٧١ م

احترامي

الإمام الحاج نور حسن الأمير" [(٢)]

ونشرت في أنحاء جاوا [(٣)].

وفي هذه المرحلة أصدر نور حسن برنامج خمسة أبواب: العلم، والعمل، والدفاع، والجماعة، والطاعة أي طاعة الله وطاعة رسوله، وطاعة الأمير.

وتعليم أتباعه الفطانة والبطانة والخلق الحسن [(٤)].

[(١)] عندي نسخة منها.

[(٢)] انظر: غلاف كتاب: تأخير البيعة لنور هاشم.

[(٣)] انظر: مقالة "حب العالم الإندونيسي" سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٦).

[(٤)] سيأتي معاني هذه المصطلحات (ص:٧٤٩-٧٥١).

المرحلة الرابعة: مرحلة التربية والتثبيت (سنة ١٩٧١ م إلى ١٩٨٢م)

في انتخاب الرئيس سنة ١٩٧١ م فاز جولكار، الحزب السياسي الذي انضم إليه فرقة إسلام جماعة، وتقوى حالهم بحماية هذا الحزب السياسي.

وصدر في سنة ١٩٧١ م قرار حظر فرقة إسلام جماعة باختلاف أسمائها [١] من قبل المحكمة العليا للقضاء بجمهورية إندونيسيا، واستمروا في دعوتهم خفية.

ولما منعت هذه الفرقة بصدور قرار الحظر من المحكمة العليا للقضاء بجمهورية إندونيسيا غيروا اسمها في ٣ يناير ١٩٧٢ م ب YAKARI اختصارا من "Yayasan Lembaga Karyawan Islam" معناها "مؤسسة العمال الإسلامية" [٢].

وبعد ذلك أصيب نور حسن بمصيبة فلا يقدر أن يتكلم، وفي سنة ١٩٧٤ م ذهب إلى مكة للعلاج والتفرغ للعبادة في المسجد الحرام.

في سنة ١٩٨١ م غيروا اسم ياكاري إلى ليمكاري (LEMKARI/ Lembaga Karya Dakwah Islam) أي مؤسسة العمل الدعوي الإسلامي.

وتوفي نور حسن في سنة ١٩٨٢ م، وكان عمره ٧٤ سنة، ودفن في راوا غابوس (Rawagabus)، بمديرية كاراوانج (Karawang)، جاوا الغربية [٣].

وصار ابنه عبد الظاهر بن نور حسن إماما لهم بعده، وبايعوه، واستمر أتباعه في دعوة الناس.

وفي نوفمبر ١٩٩٠ م ، وبناء على قرار مؤتمر ليمكاري الكبير الرابع غيروا الاسم مرة أخرى ب LDII اختصارا من Lembaga Dakwah Islam Indonesia معناها "مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية"، وذلك أن أمير منطقة جاوا الشرقية قد أصدر قرار الحظر ل"ليمكاري" في جاوا الشرقية.

وهذا التغيير يقصد به محو الصورة القديمة غير الجيدة لهذه الجماعة عند المجتمع الإسلامي في إندونيسيا، وأصبحت هذه الجماعة تزداد قوة في التسعينات الميلادية، وانتشرت

---

[١] سيأتي نقل هذا القرار (ص: ٧٩١-٧٩٣).

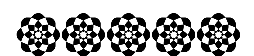
[٢] انظر: https://id.wikipedia.org/wiki/Lembaga_Dakwah_Islam_Indonesia

[٣] انظر: مقالة "حب العالم الإندونيسي" سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٦).

دعوتهم إلى السنة التي يكتب فيها الباحث هذه الرسالة (١٤٣٧ هـ/٢٠١٦ م).

وتوفي عبد الظاهر في سنة ٢٠٠٦ م، واستخلف أخاه عبد العزيز سلطان أولياء بن نور حسن إماما بعده إلى يومنا هذا ١٤٣٧ هـ.

هذه نبذة مختصرة لنشأة فرقة إسلام جماعة.



المبحث الثاني

جذور فرقة إسلام جماعة

استقلت إندونيسيا من أيدي المستعمرين في سنة ١٩٤٥ م، وكان رئيس جمهورية إندونيسيا الأول سوكارنو (Sukarno)، ثم خرج أناس من المسلمين برئاسة **سوكارماجي ماريجان كارتوسوويريو** (Sukarmaji Marijan Kartosuwiryo) على رئيس الدولة سوكارنو، وبايعه أتباعه في سنة ١٩٤٩ م، وتسمى هذه الخلية ب DI أو TII أو NII.

و DI مختصر من **D**arul **I**slam يعني دار الإسلام، وTII مختصر من **T**entara **I**slam **I**ndonesia يعني جنود الإسلام الإندونيسي، و NII مختصر **N**egara **I**slam **I**ndonesiaيعني دولة الإسلام الإندونيسية [١].

وكان من سياسة سوكارنو أن أمر ولي الفتاح بإنشاء جماعة منافسة لها باسم "جماعة المسلمين حزب الله"، وكان شعار هذه الجماعة: "الإسلام ليس خروجا على الدولة وليس دين إرهاب ولكنه دين الرحمة للعالمين"، وبويع ولي الفتاح سنة ١٩٥٣ م، وبثت هذه البيعة إلى العالم عبر إذاعة سنغافورة وأستراليا.

وفي سنة ١٩٦٠ م [٢]، تعرف **علي راوي** (Ali Rowi) رجل من جومبانج على ولي الفتاح في جاكرتا، وصار من أتباعه، وقص له أن في جاوا الشرقية رجلا عالما اسمه نور حسن العبيدة ولكنه لم يذكر البيعة والجماعة والإمارة في دعوته، ثم التقى نور حسن وولي الفتاح بواسطة علي راوي في بيت علي راوي، وبين ولي الفتاح له وجوب البيعة والجماعة والإمارة والإمامة، وحصل بينهما جدال شديد، فاعترف نور حسن بقوة حجة ولي الفتاح، فبايعه نور

---

[١] انظر: فرق ومفاهيم ضالة في إندونيسيا (Aliran dan Paham Sesat Di Indonesia) (ص: ٧٦).

[٢] وفي كتاب:ضحية إسلام جماعة (Korban Islam Jama'ah) لأنصاري طيب (ص: ٣٩ و٩٢) أن ذلك في أوائل سنة ١٩٦٣ م.

حسن [١]، واتخذه أميرا، واتخذه ولي الفتاح مبلغا كبيرا في "جماعة المسلمين حزب الله" [٢] [٣].

وقيل إنه قد تمت مبايعته في عام ١٩٥٦ م في جاكرتا -كما ذكر ذلك **محيي الدين حامدي** إمام جماعة المسلمين بعد ولي الفتاح-، بايعه أناس بما فيهم نور حسن، وصار أميرا للتربية والتعليم، وصار أعضاء جماعة المسلمين حزب الله يذهبون إلى كيديري ليتعلموا من نور حسن، وكان نور حسن يأتي إلى ولي الفتاح في جاكرتا مرتين في الشهر، وكان دائما يخفض رأسه ويحافظ على كلامه أمام ولي الفتاح[٤].

ثم لم تمض سنوات قليلة على بيعته لولي الفتاح إلا وقد نقضها، وذلك في سنة ١٩٦٠ م، حين ختموا المجلد الأخير من صحيح البخاري، وفيه ما يتعلق بالإمامة والبيعة والطاعة، وقال قبل ختمة صحيح البخاري: «إخواني، سأخبركم بشيء ما زلت أخفيه عنكم، ولا بد أن أبلغكم»، وبين لهم وجوب نصب الأمير ووجوب البيعة والجماعة، وقال: «وإلا نفعل ندخل النار جميعا، ولكن من أراد أن يكون أميرا على قوم فصار أميرا لم يرح رائحة الجنة»، فبدأوا يبكون ويطلبون من نور حسن أن يكون أميرا عليهم لكي لا يدخلوا النار جميعا، فقال نور حسن: «إذا كان كذلك فأنا مستعد، لكن اشهدوا أني لا أريد أن أكون أميرا» [٥].

والبيعة كانت في ١٨ أغسطس ١٩٦٠م [٦].

فبايعوه على السمع والطاعة، وصافحوه مع التلفظ بالشهادة والصلاة على النبي ﷺ، وبايعوه أيضا على الالتزام بخمسة أبواب [٧] [٨].

---

[١] قال الحسن البصري أحد التائبين، وقد كان يساعد مجلس علماء إندونيسيا في جمع المعلومات عن فرقة إسلام جماعة: «هذه البيعة مكتوبة، والآن صورتها موجودة بيد مجلس العلماء المركزي» (ضحية إسلام جماعة ص: ٣٩).

[٢] ضحية إسلام جماعة (ص: ٣٩).

[٣] قيل إن نور حسن بايع ولي الفتاح في سنة ١٩٥٣ م.

[٤] http://majalah.hidayatullah.com/٢٠١٢/٠٢/akhir-baiat-dua-sekawan/

[٥] فرق ومفاهيم ضالة (ص: ٧٧).

[٦] انظر: مقالة "حب العالم الإندونيسي" سنة ١٩٩١ م (ص: ٩)، وسنة ٢٠٠٥ م (ص: ١٣٢).

[٧] سيأتي بيان معنى خمسة أبواب (ص:٧١٦-٧١٨).

[٨] انظر: جذور ضلالات إسلام جماعة واحتيال تريليونات روبية (ص: ١٧٨).

وبايع بعض أتباعه ولي الفتاح، مع أنهم قد بايعوا نور حسن قبل ذلك[١].

فبلغ خبر البيعة ولي الفتاح، فدعا نور حسن وأمره أن يتوب إلى الله وكتب ورقة التوبة ففعل، ولكنها توبة كاذبة، بل رجع بعد ذلك إلى جاوا الشرقية وبقي أميرا مبايعا لجماعته[٢].

وقال نور حسن: «جماعة ولي الفتاح لا تصح لأمرين: علمه ليس بمنقول [٣]، وهدفه هدف سياسي، والصحيح أن يكون هدفه دخول الجنة والنجاة من النار، ولهذا جماعتنا هي جماعة صحيحة» [٤].

وذكر محيي الدين حامدي أن نور حسن لإثبات إمامته وإبطال إمامة ولي الفتاح أظهر أن العلم لا بد أن يكون منقولا أي جاء هذا العلم بالإسناد، وإلا فلا يصح هذا العلم، ومن ثم لا يصح عمله، ومن ثم لا يصح إسلامه فصار كافرا؛ ويدعي أن له إسنادا إلى أصحاب الكتب الستة، فلا يصح العلم إلا بأخذه منه أو ممن أخذ منه.

فسجن بسبب تكفيره للمخالفين وتنجيسه لهم، فأرسل بعض تلاميذه إلى ولي الفتاح ليطلقه من السجن، فساعده ولي الفتاح في إطلاق سراحه.

ثم ذهب نور حسن إلى ولي الفتاح لتجديد البيعة، وأمر تلاميذه ببيعة ولي الفتاح والانضمام إلى "جماعة المسلمين" وذلك في سنة ١٩٦٢ م [٥].

ولكنه نقض البيعة مرة أخرى وقال لأتباعه إن بيعته لولي الفتاح كانت على سبيل الفطانة والبطانة [٦].

وبهذا علم أن نور حسن في البداية لم يكن له علم ومعرفة بقضايا البيعة والإمارة والجماعة، ثم تعرف بولي الفتاح، رئيس "جماعة المسلمين حزب الله"، فالبدع التي جاء بها مأخوذة من ولي

---

[١] كمثل بامبانج إيراوان، أحد التائبين، انظر: مخاطر إسلام جماعة (ص: ٧)، وجذور ضلالات إسلام جماعة واحتيال تريليونات روبية (ص: ١٧٨)، وانظر:
https://www.youtube.com/watch?v=UPBOudN_M٤U

[٢] انظر: ضحية إسلام جماعة (ص: ٤٠).

[٣] سيأتي بيان هذه الكلمة في (ص: ٦٤٥-٦٦٤).

[٤] فرق ومفاهيم ضالة (ص: ٧٨).

[٥] عندي نسخة من هذه الورقة.

[٦] سيأتي بيان هذه الكلمات (ص:٧٤٩-٧٥١).

الفتاح، ومما يدل على أن نور حسن أخذ بدعه من ولي الفتاح أن ولي الفتاح قد ألف كتاب "الخلافة على منهاج النبوة" وذكر فيها أدلة على ثبوت إمامته ووجوب بيعته، ووُجِدَ أن أدلته مثل أدلة نور حسن سواء بسواء [١].

قال أنصاري طيب: «بل أدلة الإمارة والجماعة والبيعة وغيرها من خصائص جماعة حزب الله» [٢].

جاء في كتاب "جذور ضلالات إسلام جماعة": «زمن بناء دروس دار الحديث وبناء معاهده في جومبانج وكيديري وجاكرتا إلى أن يستلم مادغول تعاليم الإمامة والجماعة من إمام وخليفة "جماعة المسلمين حزب الله" ولي الفتاح الذي بويع سنة ١٩٥٣ في جاكرتا [٣]، وممن بايعه مادغول نفسه، وولي الفتاح [٤] في ذلك الوقت كان رئيس المكتب السياسي لوزارة الداخلية (Biro Politik Dalam Negeri) في عهد رئيس جمهورية إندونيسيا الأول سوكارنو» [٥].

وقال أحمد سوبروتو، وكان من تلاميذ نور حسن من سنة ١٩٤٧-١٩٦٧ م: «في ذلك الوقت (يعني سنة ١٩٤٧ م) لم تتكون الإمارة أو الجماعة، بل كان يسمى مجلس دار الحديث، ولم يكن هناك الإنفاق المئي، كان إسلاما نقيا» [٦].

وأما ادعاء نور حسن بأنه قد بويع في سنة ١٩٤١ م فهذا غير صحيح، ومما يدل على كذبه:

أولا: لا يوجد بينة على وجود هذه البيعة

ثانيا: جاء اعتراف من أحد التائبين وهو بامبانج إيراوان أن نور حسن هو الذي أمره هو

---

(١) انظر: https://www.youtube.com/watch?v=aO٥ifPbeyCE في دقيقة ٢٧.

(٢) ضحية إسلام جماعة (ص: ٣٩).

(٣) ذكر نور حسن في الورقة التي أمر فيها أتباعه ببيعة ولي الفتاح أن جماعة المسلمين أنشئت في سنة ١٩٥٣ م.

(٤) https://www.youtube.com/watch?v=glfV٨yCbTPQ

(٥) جذور ضلالات مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (Akar Kesesatan LDII Dan Penipuan Triliunan Rupiah) (ص: ١٧٨).

(٦) فرق ومفاهيم ضالة في إندونيسيا (ص: ٩١).

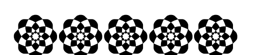
ونور هاشم بأن يختلق هذه البيعة [١].

ثالثا: أنكر نور أسنوي هذه البيعة وهو ممن ذكر أنه بايع نور حسن في سنة ١٩٤١ م [٢].

رابعا: ذكر **أحمد سوبروتو(Ahmad Subroto)** أحد التائبين وقد كان يدرك نور حسن في بداية تدريسه للناس أن درسه للناس كان درسا عاديا أي لا يوجد ذكر الإمارة ولا البيعة ولا الجماعة، ولا يذكر يوما قول عمر: لا إسلام إلا بالجماعة ولا جماعة إلا بالإمارة ولا إمارة إلا بالبيعة ولا بيعة إلا بالطاعة؛ وأن نور حسن مجرد أستاذ الجماعة لا غير [٣].

خامسا: لم تذكر هذه البيعة في ترجمة نور حسن إلا في سنوات متأخرة، مع أنه شيء مهم في تاريخ إسلام جماعة.

قال هارتونو مؤلف كتاب فرق ومفاهيم ضالة: «الخلاصة أن نور حسن قد كذب في ادعائه البيعة لنفسه سنة ١٩٤١ م» [٤].



المبحث الثالث

[١] أخبرني بذلك أبو ألفيان وهو الذي سأل بامبانج إيراوان هاتفيا عن حقيقة بيعة ١٩٤١ م.

[٢] ذكره محمد إمام النسائي أحد التائبين أنه قد سأل نور أسنوي عن بيعته لنور حسن سنة ١٩٤١ م، فكذب ذلك. انظر: أمي لماذا كفرتني؟ (Ibuku Mengapa Kau Kafirkan Aku) (ص:١٥٥).

[٣] ضحية إسلام جماعة (ص: ٣٨).

[٤] فرق ومفاهيم ضالة (ص: ٧٨).

أسماء فرقة إسلام جماعة

لفرقة إسلام جماعة أسماء عرفت بها، ويختلف الاسم من منطقة إلى منطقة، والهدف من ذلك التخفي في نشر المذهب، ومن تلك الأسماء:

الأول : دار الحديث

هذا الاسم مأخوذ من اسم مدرسة دار الحديث في مكة المكرمة التي انتسب إليها نور حسن عبيدة أو لأنه كان في بداية دعوته يعلم أتباعه أحاديث رسول الله ﷺ.

وهذا الاسم قد استخدموه منذ ١٩٥٣ م إلى ١٩٦٧ م، ثم في سنة ١٩٦٧ م صدر قرار الحظر من قائد المنطقة العسكرية ٨ براويجايا رقم: Kep-٢٨/٦/١٩٦٧ بتاريخ ٢٩ يونيو ١٩٦٧ م، فذهب هذا الاسم [(١)].

الثاني : إسلام جماعة سنة ١٩٦٨ م في يوغياكارتا وجاوا الوسطى.

الثالث : مؤسسة معهد الجماعة سنة ١٩٦٧ م في كيديري.

الرابع : مؤسسة معهد التعليم الوطني (Yayasan Pondok Pendidikan Yappenas/Nasional) سنة ١٩٦٧ م في جاكرتا.

الخامس: جماعة دار الحديث سنة ١٩٦٧ م في تانجونج كارانج (Tanjung Karang).

السادس: مؤسسة تعليم أهل السنة والجماعة سنة ١٩٦٨ م في لامونجان (جاوا الشرقية).

السابع : حركة دار الحديث سنة ١٩٦٨ م في بوغور (Bogor).

الثامن : جماعة قرآن حديث سنة ١٩٦٨ م في جاوا الغربية وبياك (Biak) بمقاطعة إيريان جايا.

التاسع : مؤسسة تعليم الحديث (Yayasan Pendidikan Al Yapoqoh/Hadits) سنة ١٩٦٩ م في باليمبانج (Palembang).

العاشر : مؤسسة معهد القرآن والسنة سنة ١٩٦٩ م في مالانج (Malang).

---

(١) انظر: موسم مدهش لفرقة إسلام جماعة (ص:٢٦).

الحادي عشر: مؤسسة تعليم إسلام جماعة (Yayasan Pendidikan Islam YPID/Jama'ah) سنة ١٩٦٩ م في كيديري.

الثاني عشر: مؤسسة مجلس الهداية سنة ١٩٦٩ في جاوا الغربية.

الثالث عشر: جماعة إسلام نقي سنة ١٩٦٩ م في غونونج كيدول (Gunung Kidul) بمقاطعة يوغياكارتا.

الرابع عشر: جماعة إسلام منقول سنة ١٩٦٩ في بانطول (Bantul) بمقاطعة يوغياكارتا.

الخامس عشر: إسلام حقيقي سنة ١٩٦٩ في جاوا الغربية [١].

السادس عشر: جماعة مجلس الحديث

السابع عشر: جماعة أمير المؤمنين [٢]

الثامن عشر: مؤسسة معهد القرآن والسنة سنة ١٩٦٩ م في ماجيلانج (Magelang).

التاسع عشر: مؤسسة تعليم القرآن والحديث في باليمبانج [٣].

العشرون: ياكاري (YAKARI)

لما منعت هذه الفرقة في سنة ١٩٧١ م بصدور قرار الحظر من المحكمة العليا للقضاء بجمهورية إندونيسيا غيروا اسمها في ٣ يناير ١٩٧٢ م ب YAKARI اختصارا من "Yayasan Lembaga Karyawan Islam" معناها "مؤسسة العمال الإسلامية" [٤].

الواحد والعشرون: ليمكاري (Lembaga Karya Dakwah /LEMKARI Islam)

في سنة ١٩٨١ م غيروا اسم ياكاري إلى ليمكاري (/LEMKARI Lembaga Karya Dakwah Islam) أي مؤسسة العمل الدعوي الإسلامي.

---

[١] انظر: الثاني إلى الخامس عشر في مجلة الاستقامة عدد ٢٢ سنة ١٩٧٩ م (ص: ٢) نقلا من كتاب "في قبضة أمير إسلام جماعة" (ص:٦٥)، وجذور ضلالات إسلام جماعة (ص: ١٣٤).

[٢] انظر: السادس عشر والسابع عشر في كتاب جذور ضلالات مؤسسة الدعوة (ص: ١٣٤).

[٣] انظر: الثامن عشر والتاسع عشر في كتاب "موسم مدهش لفرقة إسلام جماعة" (٢٦-٢٧).

[٤] انظر: https://id.wikipedia.org/wiki/Lembaga_Dakwah_Islam_Indonesia

الثاني والعشرون: LDII

في نوفمبر ١٩٩٠ م بناء على قرار مؤتمر ليمكاري الكبير الرابع غيروا الاسم مرة أخرى ب LDII اختصارا من Lembaga Dakwah Islam Indonesia معناها "مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية"، وذلك أن أمير منطقة جاوا الشرقية قد أصدر قرار الحظر ل"ليمكاري" في جاوا الشرقية.

وكل هذه الأسماء لمسمى واحد لأمور:

١. رئيسهم كلهم واحد وهو نور حسن

٢. تعاليمهم واحدة

٣. أساليب دعوتهم وبرامجها واحدة [1].

ولهم رموز يتعارفون بينهم، لا يعرفها إلا من كان منهم، ومن تلك الرموز:

١. إمباه مان (Mbahman) نسبة إلى رجل ينادى ب "مان"، كان له الولاء الكبير لنور حسن.

٢. ٣٥٤ (ثلاثة خمسة أربعة)، والمراد بالثلاثة القرآن والحديث والجماعة؛ وبالخمسة خمسة أبواب: العلم والعمل والدفاع والجماعة والطاعة؛ وبالأربعة أربعة حبال الإيمان: الشكر والتعظيم والاجتهاد والدعاء.

٣. ٣١٣، هو عدد المهاجرين الذين هاجروا إلى جومبانج.

٤. جوكام (Jokam) مختصر من جماعة أوكي أي هذه الجماعة ممتازة.

٥. منصورين، أي إنهم الطائفة المنصورة التي جاءت في الحديث.

٦. كونجو ديوي (Konco Dhewe) أي زميل النفس.

٧. أورنج كيتا (Orang Kita) أي نحن

٨. أورنج إيمان (Orang Iman) أي المؤمنون

٩. أورنج دالام (Orang Dalam) أي الشخص الداخلي

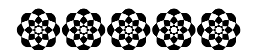
١٠. غاليبات (Galipat): مختصر من تيغا ليما إيمبات (Tiga Lima

---

[1] انظر: مجلة الاستقامة عدد ٢٢ سنة ١٩٧٩ م (ص: ٢) نقلا من كتاب "في قبضة أمير إسلام جماعة" (ص:٦٥).

Empat) أي ثلاثة خمسة أربعة

هذا ما تيسر لي جمعه من أسماء فرقة إسلام جماعة.



المبحث ال ابع

أماكن انتشار فرقة إسلام جماعة

بدأت دعوة نور حسن بعد عودته من مكة في الحي الذي ولد فيه، وهو حي بانجي بمديرية كيديري، بمقاطعة جاوا الشرقية، ثم جومبانج، ثم انتشر في تولونج أجونج (Tulungagung)، وسورابايا، وسيدو أرجو (Sidoarjo)، ولامونجان (Lamongan)، وكلاتين، وميناود.

وبعد سنة ١٩٦٠ م وصلت الدعوة إلى جاوا الغربية، وجاكرتا، وساماريندا، وكاليمانتان وسولاويسي.

في سنة ١٩٧٢ صار لها ألف وخمسمائة مسجد، ولها ٢٦ مجلس للقيادة الإقليمية [١].

وفي سنة ٢٠١١ م في مناسبة الشورى الوطني السابع لمؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية ذكروا أن لهم:

- ٣٣ مجلس للقيادة الإقليمية (مستوى المقاطعة)
- ٣٠٢ مجلس للقيادة المنطقية (مستوى المديرية)
- ١٦٣٧ للقيادة الفرعية (مستوى دون المديرية)
- ٤٥٠٠ فرع للقيادة الفرعية

وذكروا أن عددهم بلغ خمسة عشر مليون نسمة [٢]

ولكنهم في الحقيقة قد بالغوا في ذكر هذا العدد، ليخدعوا به الناس، وقال بامبانج إيراوان: «الحقيقة أن عددهم لا يزيد على آلاف الأسر» [٣].

---

[١] انظر: فرق ومفاهيم ضالة في إندونيسيا (ص: ٧٣)

[٢] انظر: دليل مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (Buku Direktori LDII) رقم ١١،
وانظر: http://ldiisurabaya.org/legalitas-ormas-ldii/،
وانظر: https://www.youtube.com/watch?v=zr١bVzKI٤XQ
وhttps://id.wikipedia.org/wiki/Lembaga_Dakwah_Islam_Indonesia

[٣] مخاطر إسلام جماعة (ص: ١٢٨).

بل عددهم تقريبا مليون إلى ثلاثة ملايين نسمة، وذلك بالنظر إلى ثلاثة أمور:

الأول: عدد مناطق إسلام جماعة، فإن عددها في جميع إندونيسيا ٣٥٠ منطقة: ١٠٠ منطقة في إندونيسيا الغربية، و٢٥٠ منطقة في إندونيسيا الشرقية، وكل منطقة حسب نظامهم لها ١٠٠٠ إلى ٣٠٠٠ أسرة.

ولو فرض أن كل أسرة تتكون من ثلاثة أشخاص، صار جميعهم ثلاثة ملايين ومائة وخمسين ألف نسمة.

الثاني: عدد مؤدي زكاة الفطر

قال سوناريو (Sunaryo) أحد التائبين: «تقريبا مليون وثمانمائة ألف نسمة كبارا وصغارا، وذلك حسب قائمة زكاة الفطر».

الثالث: إجمال الإنفاق الشهري، فإنهم الآن في كل شهر يحصلون على ٢٤ مليار روبية إندونيسية تقريبا أو ما يعادل ٦,٨٥٧,١٤٣ ريال.

وإذا كان على كل أسرة من أسر أتباع فرقة إسلام جماعة دفع مائة ألف روبية إندونيسية فإن عدد أسر أتباع فرقة إسلام جماعة ٢٤٠ ألف أسرة، وإذا كان كل أسرة فيها الزوجان والولدان فإن عدد جميع أتباع فرقة إسلام جماعة ٩٦٠ ألف نسمة؛ هذا إذا كان كل واحد يدفع مائة ألف روبية إندونيسية، مع أن كثيرا منهم دفعوا مليون روبية إندونيسية أو ما يعادل ٢٨٦ ريال، والله أعلم.

ومن الأماكن التي انتشر فيها أتباع فرقة إسلام جماعة:

- لامبونج (Lampung)
- لامونجان
- جاكرتا
- كلاتين
- جاوا الشرقية
- جاوا الوسطى

ومن الدول التي فيها أتباع إسلام جماعة:

- فيتنام

-ماليزيا

-سنغافورة

-سورينام

-أستراليا

- كمبوديا

-المملكة العربية السعودية

-اليابان

-أميركا

- نيوزيلندا

- كاليدونيا

- بريطانيا

-هولندا

وأغلبهم إندونسييون مقيمون في تلك الدول لأجل العمل [١].

وقد دخل في هذه الجماعة عدد من المشهورين في إندونيسيا، منهم:

١. بونيامين شعيب (Bunyamin Syueb)، فنان [٢].

٢. إيدا رودياني (Ida Royani)، مغنية [٣].

٣. دبي ناسوتيون (Debby Murti Nasution)، فنان [٤].

---

[١] كما ذكرها لي عدد من التائبين، وهم من أعلم الناس بأماكن انتشار هذه الفرقة.

[٢] انظر: موسم مدهش لإسلام جماعة (Musim Heboh Islam Jama'ah) لأنصاري طيب ومحمد ناظم (ص: ٦٩، ٧٣-٨٥)، ومخاطر إسلام جماعة (Bahaya Islam Jama'ah) لمؤسسة البحوث والدراسات الإسلامية (LPPI) (ص: ١٤٦-١٤٨).

[٣] انظر: في قبضة أمير إسلام جماعة (Dalam Cengkeraman Amir Islam Jama'ah) لأنصاري طيب وحسن البصري (ص: ٦١).

[٤] انضم إلى هذه الفرقة في سنة ١٩٧٣ م ونشط فيها ثم خرج منها في ١٩٨٣ م، ومن مقالاته: إسلام جماعة وانحرافاتها. انظر: مخاطر إسلام جماعة (Bahaya Islam Jama'ah) لمؤسسة البحوث والدراسات الإسلامية (LPPI) (ص: ٢٠-٣٩).

٤. كيرستين حاكم (Christine Hakim)، ممثلة [(١)].

٥. كينان ناسوتيون (Keenan Nasution)، مغن [(٢)].

٦. غوروه سوكارنو بوترا (Guruh Sukarno Putra)، ابن رئيس إندونيسيا الأول سوكارنو [(٣)].

٧. ديدي بيتيت (Didi Petet)، فنان [(٤)]، وغيرهم.

ولعل من أهم أسباب انضمامهم إلى هذه الفرقة ما عرضته عليهم من سهولة طريقة التوبة من الذنوب عندهم ككتابة ورقة التوبة ودفع الكفارة [(٥)].

ولهذا الانتشار أسباب من أهمها:

الأول : انتشار الجهل بالدين في إندونيسيا

الثاني : حثهم أتباع فرقة إسلام جماعة على تكثير الأولاد

الثالث : حركتهم محمية من قبل الحزب السياسي

الرابع : تعاليمه ميسرة سهلة بحيث إن الجماعة يتعلمون القرآن والحديث بفهم نور حسن ويتلقونهما مباشرة من مبلغيهم أصحاب السند -بزعمهم-، والأسلوب نادر جدا في إندونيسيا، فجذبتهم هذه الطريقة إلى الدخول في هذه الجماعة.

الخامس : وجود برنامج الفطانة والبطانة والخلق الحسن، وهو اسم آخر للتقية.

السادس : شبهاتهم مزينة كأنها الإسلام النقي.

السابع : التعليم المجاني.

الثامن : ادعاء امتلاك السند إلى رسول الله ﷺ.

---

(١) انظر: ضحية إسلام جماعة (Korban Islam Jama'ah) لأنصاري طيب وأنس سادارووان (ص: ٩).

(٢) انظر: في قبضة أمير إسلام جماعة (ص: ٦١).

(٣) انظر: ضحية إسلام جماعة (Korban Islam Jama'ah) (ص: ٩).

(٤) انظر: http://www.voa-islam.com/read/indonesiana/٢٠١٣/٠٦/٣٠/٢٥٥٦٦-ketua-mui-beberkan-artis-artis-yang-masuk-aliran-sesat-ldii/#sthash.uqkKMoT.dpbs٦

(٥) سيأتي بيان ورقة التوبة عندهم في المبحث الثاني من الفصل الخامس (ص:٦٧٢-٧٠٣).

التاسع : دخول بعض المشهورين في فرقة إسلام جماعة

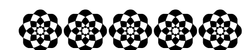
العاشر : تعاون أتباعها

الحادي عشر : متابعة الزعماء والإداريين للأتباع

الثاني عشر : سرعة تعلم ترجمة القرآن والحديث بطريقتهم [١] .

الثالث عشر : سهولة طريقة التوبة من الذنوب عندهم.

والله أعلم.



المبحث الخامس

[١] انظر: في قبضة أمير إسلام جماعة (ص: ٧٠-٧١).

سأذكر في هذا المبحث أبرز أعلام فرقة إسلام جماعة وهم:

الأول: نور حسن العبيدة لوبيس

هو مؤسس هذه الفرقة، وإمامها الأول، وقد ولد في سنة ١٩٠٨ م في حي بانجي، ببلدة بوروو أسري (Purwoasri)، بمديرية كيديري، بمقاطعة جاوا الشرقية؛ وقيل ولد نور حسن في ١٩١٥ م [١].

وأبوه الحاج عبد العزيز بن الحاج طاهر بن الحاج إرشاد [٢]، وسماه أبوه ب " مَدْخَلْ "، وقيل محمد مادِغُول [٣].

و"لوبيس" (Lubis) لقب لقبه به بعض أتباعه، وهو مختصر من كلمة: Luar Biasaمعناها: رائع، إظهارا لمكانته [٤].

وله أربعة إخوة أشقاء وأختان شقيقتان:

١. الحاجة حليمة (أو سُوْرِيْب)
٢. والحاج أبو بكر (أو إبراهان)
٣. والحاج محفوظ عبد الله
٤. وسانوسي
٥. والحاج فَتَح أو عبد الفتاح (أو أسعري)
٦. والحاجة عزيزة (أو خاتمة) [٥]

وقيل نور حسن هو الثاني من سبعة إخوة [١]، وليس الرابع من ستة إخوة، وذكر منذر

---

[١] انظر: مخاطر إسلام جماعة (ص: ٦).

[٢] انظر: "موسم مدهش لفرقة إسلام جماعة" (ص: ٧)، وقيل اسم جده الحاج طالب بن الحاج إرشاد. انظر: جذور ضلالات إسلام جماعة واحتيال تريليونات روبية (ص: ١٤٣).

[٣] موسم مدهش لفرقة إسلام جماعة (ص:٨)، وجذور ضلالات إسلام جماعة واحتيال تريليونات روبية (ص: ١٤٣، وقيل إن مادغول هو مدخل للجهة جاووية. والله أعلم.

[٤] كشف ضلالات وافتراءات مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية لمحمد أمين جمال الدين (ص:٥٠).

[٥] جاء في كتاب "موسم مدهش " (ص: ٣٨) أن عدد إخوانه لم يتبين.

طاهر [٢] بعض إخوانه:

١. عبد الفتاح

٢. الحاج محفوظ

٣. أخ مقيم في المملكة [٣].

وكان يدرس إلى الصف الثالث الابتدائي فقط [٤]، وكان والده الحاج عبد العزيز عالما بالدين وماهرا في الدفاع النفسي، فتعلم مادغول من أبيه العلوم الدينية والشجاعة؛ ومنذ صغره حصل له ما يدل على أن له أمورا من خوارق العادات [٥].

وبعد أن حج به أبوه للمرة الأولى غير اسمه فصار **الحاج عبيدة**.

ثم رحل إلى المعاهد العلمية المعروفة في جاوا وتعلم العلم من علمائها، ومن تلك المعاهد:

١. معهد تريماس (Tremas) في بمديرية اجيتان (Pacitan) بمقاطعة جاوا الشرقية.

٢. معهد باتو أمبار (Batu Ampar) في جزيرة مادورا (Madura).

٣. معهد تيبو إيرينج (Tebu Ireng) بمديرية جومبانج.

٤. معهد سيميلو (Semelo) ببلدة بيراك بجومبانج، وكان أستاذه فيه الأستاذ زيدا [٦]، وكان متميزا في قراءة القرآن [١].

---

[١] جذور ضلالات إسلام جماعة واحتيال تريليونات روبية (ص: ١٤٣).

[٢] منذر هو ابن الحاج طاهر، كان يكتب الرسالة عن إسلام جماعة بجامعة سونان أمبيل (Sunan Ampel) بسورابايا، وأبوه ساكن في حي غيدانجان (Gedangan)، ببلدة بوروو أسري؛ والحاج طاهر هو ابن عم أو خال نور حسن، كاد أن يزوج طاهر نور حسن بابنته، ولكن أحدث نور حسن فوضى في مسجد الحاج طاهر، فساءت علاقتهما. انظر: ضحية إسلام جماعة (ص: ٨).

[٣] موسم مدهش لفرقة إسلام جماعة (ص: ٧).

[٤] المصدر السابق (ص:٨).

[٥] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١١).

[٦] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ١٩٨٨ م في واداس لينتانج، بجاوا الوسطى.

وجاء في كتاب "موسم مدهش لفرقة إسلام جماعة" أن من المعاهد التي كان يدرس فيها:

-معهد سيويلو (Sewelo) بمديرية عانجوك (Nganjuk).

-معهد جامسارين (Jamsaren) بسولو (Solo).

-معهد في دريسمو (Ndresmo) بمدينة سورابايا.

-معهد في سامبانج بمادورا، وكان يحب الذكر وقراءة القرآن في المقبرة المعظمة

-معهد ليربويو (Lirboyo) بكيديري.

-معهد تيبو إيرينج بجومبانج [٢].

وكان يحب البدعة وقصد بها الكهانة [٣]، ثم لم يقتنع بما حصله من تلك المعاهد، فقرر أن يذهب إلى مكة، وبعد أداء الحج غير اسمه، فصار **الحاج نور حسن عبيدة**؛ وقيل إن نور حسن هذا اسمه بعد الحج الأول، واسم العبيدة بعد الحج الثاني [٤].

ثم سافر إلى مكة وتعلم من علمائها، منهم:

١. الشيخ سراج محمد حسن [٥]وتعلم منه القرآن

٢. الشيخ عمر حمدان [٦] وتعلم منه الحديث

---

[١] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١١).

[٢] انظر: موسم مدهش (ص: ٩-١٠).

[٣] انظر: المصدر السابق (ص: ٨).

[٤] انظر: جذور ضلالات إسلام جماعة واحتيال تريليونات روبية (ص: ١٤٣)، وقيل: حجه الأول في السنة ١٩٢٩ م وحجه الثاني سنة ١٩٣٣ م. انظر: موسم مدهش لفرقة إسلام جماعة (ص: ١٠). بخلاف ما ذكره مراجع فرقة إسلام جماعة، وهو أن حجه الثاني عام ١٩٢٩ م، والأول قبل ذلك في صغره.

[٥] هو سراج محمد حسن قاروت، ولد في مكة المكرمة سنة ١٣١٣هـ ، و توفي في مكة المكرمة سنة ١٣٩٠ هـ. انظر: http://makkawi.com/Articles/Show.aspx?ID=١١٤

[٦] هو عمر بن حمدان بن عمر بن حمدان المحرسي التونسي ثم المدني المالكي، محدث الحرمين الشريفين، الأديب الأريب، الراوية المسند، ولد بمحرس سنة ١٢٩٢ هـ، وتوفي سنة ١٣٦٨ هـ بالمدينة ودفن بالبقيع، ولم يصنف إلا ثبتا صغيرا اقتصر فيه على بعض شيوخه. انظر: نثر الجواهر والدرر في علماء القرن الرابع عشر ليوسف بن عبد الرحمن المرعشلي (ص: ٩٣١-٩٣٣).

٣. الشيخ محمد عبد الظاهر أبو السمح [١].
٤. السيد أمين [٢]
٥. السيد علوي [٣]
٦. الشيخ حجازي [٤]
٧. الشيخ محمود شويل [٥]
٨. الأستاذ عبد الله [٦]

---

[١] هو عبد الظاهر أو محمد عبد الظاهر بن محمد، نور الدين التليني، أبو السمح، خطيب الحرم المكي وإمامه، من وعاظ الفقهاء الأزهريين، من بلدة التلين في الشرقية بمصر، تفقه في الأزهر، واستقدمه الملك عبد العزيز بن سعود إلى مكة وولاه الخطابة والإمامة بالحرم المكي وإدارة دار الحديث (١٣٤٥-١٣٧٠ هـ)، توفي سنة ١٣٧٠ هـ بمستشفى في جيزة القاهرة، له رسائل مطبوعة ليست على اتساع علمه، منها: حياة القلوب بدعاء علام الغيوب، والأولياء والكرامات، والرسالة المكية، وله نظم. نثر الجواهر والدرر في علماء القرن الرابع عشر ليوسف بن عبد الرحمن المرعشلي (ص: ٧٣٦).

[٢] هو محمد أمين كتبي الحسني، عالم فاضل أديب، ودرس في الحرم، ومن تحقيقاته: بلوغ المرام (ضبط أصوله وعلق عليه)، وله ديوان شعر مطبوع في مدح الرسول ﷺ، ولد سنة ١٣٢٧ هـ بمكة، وتوفي سنة ١٤٠٤ هـ. انظر: نثر الجواهر والدرر (ص: ٢٠٢٦).

[٣] هو علوي بن عباس المالكي الحسني، مدرس من علماء مكة، وقام بالتدريس في المسجد الحرام، وصنف نحو عشرين كتابا أو رسالة، منها: المنهل اللطيف في بيان أحكام الحديث الضعيف.ولد سنة ١٣٢٥ هـ وتوفي سنة ١٣٩١ هـ. انظر: الأعلام للزركلي (٤/٢٥٠).

[٤] هو محمد بن علي بن يعقوب الحسني الشافعي الملقب بالحجازي، كان يعتمد في تدريسه الفقه على كتاب أبي شجاع وكتاب سفينة النجاة وكتاب تنوير القلوب وغيرها، كان يواظب على إحياء الذكر والموالد والمناسبات في بيته، وهو الشافعي مذهبا، النقشبندي طريقة بل من علمائها، الأشعري عقيدة، ومن شيوخه الشيخ علوي بن عباس، والشيخ محمد أمين كتبي الحسني وتوفي سنة ١٩٩٦ م. انظر: http://cb.rayaheen.net/showthread.php?tid=٢٠٨٣٥

[٥] هو محمود شويل بن علي بن عبد الرحمن بن محمد شويل المدني، عالم سلفي، اشتغل بالتدريس بالمسجد النبوي والقضاء، ولد سنة ١٣٠٢ هـ بالمدينة، وتوفي سنة ١٣٧٢ هـ. انظر: الثمر الينيع في إجازات الصنيع (ص: ١٦٧-١٦٨)

[٦] هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الغني بن محمد بن محمد بن عبد الغني الخياط، إمام وخطيب

٩. الشيخ باقر [١] وغيرهم.

فكأن نور حسن خلال مكثه في مكة تأثر بدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ومما يدل على تأثره: أنه كان يعلم القرآن والحديث وشعاره التمسك بالقرآن والحديث، وكان ينكر على بعض البدع المنتشرة في إندونيسيا كالمولد النبوي واجتماع الناس بعد موت الميت في أيام معينة للدعاء الجماعي وإهداء الثواب للميت، والتلفظ بالنية في الوضوء والصلاة والصيام [٢]، وإنكار بعض الشركيات والتخيلات[٣]، ولهذا كان يقال لنور حسن في بداية دعوته وهابي [٤].

وإن كان هذا التأثر ليس بكثير، ولهذا لم يذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب في دروسه ولا بعض مؤلفاته، ولم يعلم أتباعه التوحيد.

بل مازال يمارس بعض البدع والشركيات كالكهانة [٥]، والتمائم والاستعانة بالجن [٦]، والتلاعب بالحيات [٧]، وبعض أنواع السحر كاللعب فوق الشوكات، ورمي نفسه بالحجارة الكبيرة، وسحر العطف [٨]وغيرهما.

المسجد الحرام، من أعضاء هيئة كبار العلماء، من مؤلفاته: مبادئ السيرة النبوية، والتفسير الميسر وغيرهما، مكي المولد والوفاة، توفي في سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٩٤ م. انظر ترجمته في ذيل الأعلام لأحمد العوانة (ص:١٣٢)، وإتمام الأعلام للدكتور نزار أباظة ومحمد رياض المالح (ص:١٧٠).

[١] هو العلامة الشيخ الكياهي باقر بن محمد نور بن فاضل الجوكجاوي الأندونوسي المكي، الشافعي المدرس بالمسجد الحرام، ومن شيوخه: الشيخ محمد محفوظ بن عبد الله الترمسي، والشيخ عبد الكريم الداغستاني، توفي سنة ١٣٦٣هـ. انظر: بلوغ الأماني في التعريف بشيوخ وأسانيد مسند العصر الشيخ محمد ياسين محمد عيسى الفاداني جمعه تلميذه محمد مختار الدين بن زين العابدين الفلمباني (ص: ٦٢-٦٣).

[٢] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٠ م (ص:٦).

[٣] انظر: حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٣).

[٤] انظر: المصدر السابق (ص: ١١٣).

[٥] انظر: موسم مدهش (ص: ١١).

[٦] انظر: المصدر السابق (ص: ١١ و١٩).

[٧] انظر: المصدر السابق (ص: ١٣).

[٨] انظر: موسم مدهش (ص: ١٤).

وبعد عامين من مجيئه إلى مكة التقى برجل اسمه فاضل أو الحاج نور أسنوي [١] الذي جاء حاجا مع الأستاذ زيد أستاذ نور حسن في معهد سيميلو في جومبانج؛ فأقام الحاج نور أسنوي مع نور حسن في مكة.

وذكروا في بعض مراجعهم القديمة أنه التحق بمدرسة دار الحديث، ولكن هذا مجرد ادعاء ليس له بينة، ومما يدل على كذبه:

أولا: لا يوجد طالب باسم نور حسن أو مدخل أو مادغول في ملفات دار الحديث، وقد أرسل كل من الشيخ محمد عمر عبد الهادي (مدير دار الحديث سابقا)، والشيخ عبد الله بن محمد بن حميد (رئيس الإشراف الديني للمسجد الحرام سابقا) رسالة مفادها أنه لا يوجد نور حسن في قائمة طلاب دار الحديث [٢].

وأرسل الشيخ عبد الظاهر أبو السمح (مدير دار الحديث سابقا) أيضا رسالة أنكر فيها كون نور حسن من طلاب دار الحديث [٣].

ونص محمد ناثر (رئيس مجلس الدعوة الإسلامية الإندونيسية سابقا) مع كثرة تردده إلى مكة على أنه لا يوجد اسم نور حسن في مدرسة دار الحديث [٤].

ثانيا: تعاليمه مخالفة لما عليه علماء دار الحديث كما سيأتي في أثناء الرسالة.

وذكروا أن نور حسن لم يكتف بدراسته في دار الحديث؛ بل لازم العلماء وتلقى منهم العلم مشافهة [٥] ومناولة [١]؛ وفي خلال عشر سنوات تعلم القرآن بإحدى وعشرين قراءة [٢]، وتعلم

---

[١] وهو المصدر المهم عندهم في كتابة ترجمة نور حسن (انظر: حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م ص: ١١٢).

[٢] انظر: مجلة الاستقامة عدد: ٢٢ سنة ١٩٧٩ م نقلا من كتاب "في قبضة فرقة إسلام جماعة" (ص: ٦٥).

[٣] انظر: ضحية إسلام جماعة (ص: ٢٠-٢١).

[٤] انظر: كشف ضلالات وكذبات مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية لمحمد أمين جمال الدين (ص: ٤٨).

[٥] المشافهة عند فرقة إسلام جماعة هي السماع عند أهل الحديث، وهي أن يقرأ الشيخ ويسمعه الطلاب، أو يقرأ على الشيخ وهو يسمع؛ والصحيح أن المشافهة عند أهل الحديث من ألفاظ الإجازة، واستخدمه بعض القوم تدليسا ليظن أنه يسمع من شيخه.

قال ابن الصلاح رحمه الله: «وخصص قوم الإجازة بعبارات لم يسلموا فيها من التدليس أو طرف منه،كعبارة من يقول في الإجازة " أخبرنا مشافهة " إذا كان قد شافهه بالإجازة لفظا؛ وكعبارة من يقول "أخبرنا فلان كتابة، أو: فيما كتب إلي، أو: في كتابه، إذا كان قد أجازه بخطه؛ فهذا – وإن تعارفه في ذلك طائفة من المحدثين المتأخرين – فلا يخلو عن طرف من التدليس، لما فيه من الاشتراك والاشتباه بما إذا كتب إليه ذلك الحديث بعينه». مقدمة ابن الصلاح (ص:٣٥).

وقال ابن الملقن رحمه الله: «ودلس جماعة فقالوا في الإجازة (أخبرنا مشافهة أو كتابة أو في كتابه أو فيما كتب إلي». المقنع في علوم الحديث (٣٢٨/١).

[١] المناولة عند فرقة إسلام جماعة هي تصحيح الشيخ علم الطالب. انظر: حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٢)، وعند أهل الحديث المناولة هي إجازة من معين لمعين في معين، بأن يقول: "أجزتك أن تروي عني هذا الكتاب" أو"هذه الكتب". انظر: الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث (ص: ١١٩).

[٢] وفي حب العالم الإندونيسي ٢٠٠٥ م ذكر "قراءات سبعة أو واحد وعشرين قراءة"، وهذه أسماء واحد وعشرين قارئا المذكورة في كتاب "الميسر في القراءات السبع" لفرقة إسلام جماعة:

١. نافع ٢. قالون ٣. ورش ٤. ابن كثير ٥. البزي ٦. قنبل ٧. أبو عمرو ٨. الدوري ٩. السوسي ١٠. ابن عامر ١١. هشام ١٢. ابن ذكوان ١٣. عاصم ١٤. أبو بكر/ شعبة ١٥. حفص ١٦. حمزة ١٧. خلف ١٨. خلاد ١٩. الكسائي ٢٠. أبو الحارث ٢١. الدوري

فيريدون بإحدى وعشرين قراءة هنا القراء السبعة ورواتهم:

١. أبو رويم نافع بن عبد الرحمن الليثي المتوفى سنة ١٦٧ هـ

وله راويان:

-أبو موسى عيسى الملقب بقالون بن مينا المتوفى سنة ٢٠٥ هـ

-أبو سعيد عثمان الملقب بورش بن سعيد المصري المتوفى سنة ١٨٧ هـ

٢. أبو معبد عبد الله بن كثير الداري المتوفى ١٢٠ هـ

وله راويان:

-أبو الحسن أحمد بن محمد البزي المتوفى سنة ٢٥٥ هـ،

-أبو عمر محمد الملقب بقنبل بن عبد الرحمن المخزومي المتوفى سنة ٢٩١ هـ

٣. أبو عمرو بن العلاء بن عمار المازني المتوفى سنة ١٥٥ هـ

وله راويان:

- أبو عمر حفص بن عمر الدوري البغدادي المتوفى سنة ٢٤٦ هـ،

تسعة وأربعين كتابا في الحديث وحفظ القرآن خلال شهر واحد تقريبا.

وقيل إنه كان قوي الحفظ في القرآن، وقراءته للقرآن مثل قراءة شيخه أبي السمح، وكان يقرأ عليه كل يوم جزءا واحدا وختمه خلال شهر واحد، وقد شهد به نور أسنوي [١].

وكان يرحل إلى المدينة كل سنة مشيا على الأقدام، وقد رحل معه نور أسنوي مرتين.

ذكر خازن أن الحاج خيري-وهو مدرس جامعة المحمدية فرع كيديري، وكان خيري قد أقام في مكة من ١٩٣٠ -١٩٤٠ م[٢]-قص قصته مع نور حسن وهي أنه كان ليس له عمل

-أبو شعيب صالح بن زياد السوسي الأهوازي المتوفى سنة ٢٦١ هـ

٤. أبو عمر عبد الله بن عامر بن يزيد بن ربيعة اليحصبي المتوفى سنة ١١٨هـ

وله راويان:

-أبو الوليد هشام بن عامر بن نصير السلمي المتوفى سنة ٢٤٦ هـ

-أبو عمرو عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان القرشي المتوفى سنة ٢٤٢ هـ

٥. أبو بكر عاصم بن أبي النجود الأسدي المتوفى سنة ١٢٨ هـ

وله راويان:

- أبو بكر شعبة بن عياش المتوفى سنة ١٩٤ هـ

-أبو عمر حفص بن سليمان البزاز الكوفي المتوفى سنة ١٨٠ هـ

٦. أبو عمارة حمزة بن حبيب الزيات الكوفي المتوفى سنة ١٥٦ هـ

وله راويان:

-أبو محمد خلف بن هشام البزار المتوفى سنة ٢٢٩ هـ

-أبو عيسى خلاد بن خالد الأحول الصيرفي المتوفى سنة ٢٢٠ هـ

٧. أبو الحسن علي بن حمزة النحوي الكسائي المتوفى سنة ١٨٩ هـ

وله راويان:

- أبو الحارث الليث بن خالد البغدادي المتوفى سنة ٢٤٠ هـ

-أبو عمر حفص بن عمر الدوري. انظر: كتاب تحبير التيسير لابن الجزري (ص:١٠٥-١١٤).

والصحيح أن عدد القراء سبعة، وأما الرواة فهم أربعة عشر مع التكرار، وثلاثة عشر بدون تكرار، ولا يقال إنه واحد وعشرون قراءة، بل يقال أربعة عشر رواية. والله أعلم.

[١] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ١٩٨٨ م في واداس لينتانج، بجاوا الوسطى.

[٢] موسم مدهش (ص:١٤).

معين، بل كان يأتي كثيرا إلى المسجد الحرام، فأذن خيري له بالسكن في شقته لأن أخاه الحاج محفوظ قد سكن هناك قبله [١]، ولكن أخيرا علم أنه كان يسرق الغنم[٢].

وهكذا كان يمكث في مكة، وقد قيل إن مجيئه من إندونيسيا كان في سنة ١٩٣٥ م، وبقي في مكة إلى ١٩٤٠ م [٣]، وعند فرقة إسلام جماعة من سنة ١٩٢٩ م إلى ١٩٤١ م.

ورجع إلى إندونيسيا سنة ١٩٤١ م ثم تزوج السونتيكة بنت الحاج علي بن الحاج يوسف، وولدت له:

١. عبد الظاهر محمد سويه، وهو الإمام الثاني.
٢. سلطان أولياء عبد العزيز ، وهو الإمام الثالث.
٣. داود أبو السمح، وقد شنق نفسه.
٤. عبد السلام، وتوفي لأجل مرض السكري.
٥. سُمَيْدَاو (Sumaidau) [٤]

ودعا الناس إلى تعاليمه، ومر بالمراحل التي قد تقدم بيانها.

وبعد ذلك أصيب نور حسن بمصيبة فلا يقدر أن يتكلم، وفي سنة ١٩٧٤ م ذهب إلى مكة للعلاج والتفرغ للعبادة في المسجد الحرام.

وتوفي نور حسن يوم السبت ١٣ مارس ١٩٨٢ م [٥]، وكان عمره ٧٤ سنة، في جيريبون في حادث مروري عندما أراد أن يحضر حملة جولكار لانتخاب الرئيس في جاكرتا [٦]،

---

[١] المصدر السابق (ص:١٤).

[٢] المصدر السابق (ص:١٠).

[٣] المصدر السابق (ص: ١٤).

[٤] انظر: موسم مدهش لفرقة إسلام جماعة (ص: ٣٨)، وأما أسباب وفاة بعضهم فقد أخبرني به محمد إمام النسائي أحد التائبين، ولم تنتشر تلك الأخبار كتمانا للحقيقة، وسميداو هي أم زوجة عبد العزيز رضوان أحد "مسامير الأرض" عند فرقة إسلام جماعة. .

[٥] أخبرني أمير سعود أحد التائبين بأنه سمي بأمير دُوْوِيْ مارتونو (Amir Dwi Martono) أخذا من تاريخ وفاة نور حسن، حيث ولد قبل وفاة نور حسن بثلاثة أيام ٩ مارس ١٩٨٢ م، و"أمير دووي" معناه الأمير الثاني مارس تاريخ تسعة؛ إشارة إلى الأمير الثاني بعد نور حسن، وهو عبد الظاهر.

[٦] انظر: مخاطر إسلام جماعة (ص: ١٦٦-١٦٧)، وذكر البعض أنه في ٣١ مارس ١٩٨٢ م انظر: فرق

ودفن راوا باغوس، كاراوانج، جاوا الغربية [١]، ولم تذكر مصادر إسلام جماعة هذا الحادث المروري وذلك -والله أعلم- لأنهم يعتقدون أن نور حسن صاحب خوارق العادات، فكيف مات بسبب الحادث المروري؟

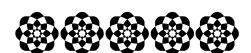
الثاني: عبد الظاهر محمد سويه بن نور حسن

اسمه الأصل محمد سويه، وأما عبد الظاهر فهذا اسمه بعد الحج الأول، أخذ السند من أبيه، وبويع بعد وفاة أبيه مباشرة، توفي في ليلة الأربعاء ١٢ سبتمبر ٢٠٠٦ م [٢].

الثالث: سلطان أولياء عبد العزيز بن نور حسن

اسمه الأصل عبد العزيز، وأما سلطان أولياء فهذا اسمه بعد الحج الأول، أخذ السند من أبيه، بويع بعد عبد الظاهر، وليس مثل أبيه في العلم، وهو إلى الآن إمام لهم.

ولم أقف على ترجمة الإمامين الأخيرين غير ما ذكرت، وذلك أنهم يعظمون الإمام الأول أكثر من الإمامين اللذين جاءا بعده.



المبحث السادس:

ومفاهيم ضالة في إندونيسيا (ص: ٧٦).

[١] انظر: مقالة "حب العالم الإندونيسي" سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٦).

[٢] انظر: كشف ضلالات وافتراءات مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية لمحمد أمين جمال الدين (ص:٣٦).

مراجع فرقة إسلام جماعة العلمية

لفرقة إسلام جماعة المراجع العلمية يرجعون إليها في عقائدهم وعباداتهم ومعاملاتهم، ومن ذلك:

الأول: القرآن الكريم والأحاديث

زعمت فرقة إسلام جماعة أنها قد جعلت القرآن الكريم والحديث النبوي من مراجعها العلمية، ودائما يذكرون في النص المنطقي الشهري: «نصيحة إلى الجماعة أي الجماعة الوحيدة: أن يكونوا في عبادتهم لله أن يتمسكوا بالقرآن والحديث والجماعة» [١].

ولهذا لهم دورة خاصة في ترجمة القرآن وتفسيره، ويختمونه خلال خمسة وعشرين يوما، ودورة الكتب الستة منذ عهد نور حسن، كما قد سبق في نشأة فرقة إسلام جماعة [٢]، وكتب علماؤهم كتب المجموعات الحديثية(Kitab Himpunan)، وهي عبارة عن مقتطفات من الأحكام أو الأدلة من القرآن والحديث التي جمعها مجال أو موضوع معين، وهي تشمل:

١. كتاب الجنة والنار
٢. كتاب الأحكام
٣. كتاب الجنائز
٤. كتاب المناسك
٥. كتاب الحج
٦. كتاب الصوم
٧. كتاب الدليل
٨. كتاب الجهاد
٩. كتاب الإمارة
١٠. كتاب الصلاة
١١. كتاب النوافل
١٢. كتاب الدعاء

---

[١] موجود في كل النص المنطقي (Teks Daerahan) (ص: ١).

[٢] انظر: (ص:٤٤).

١٣. كتاب الأدب

١٤. كتاب الفرائض

١٥. كتاب كنز العمال

١٦. كتاب الخطبة

وألفوا [١] هذه الكتب لأنهم إذا تعلموا كتب الحديث الكبيرة مباشرة لم يتيسر لهم القيام بما يجب أن يُفعل فورا بشكل صحيح بزعمهم، وإذا مات الإنسان في أي وقت فقد مات على عمل صحيح بزعمهم.

ولكن للأسف الشديد يفهمون القرآن والسنة بفهم نور حسن لا بفهم سلف الأمة.

الثاني: النص المنطقي (TEKS DAERAHAN)

النص المنطقي هو نصيحة الإمام الشهرية المكتوبة ويبلغه أئمة المناطق إلى أتباع فرقة إسلام جماعة في مناطقهم.

واستدلوا على مشروعية هذه النصيحة بالحديث: «ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة» [٢].

والحديث: «ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولا لا يفكه إلا العدل أو يوبقه الجور» [٣].

قالوا: «لأجل هذه الأدلة، أتت الإمامة بالاجتهادات والنصائح على ضوء القرآن والحديث لأجل عدالته، ومن تلك الاجتهادات تكوين الرابوع (Empat Serangkai) ، واللجان السبع (Tim Tujuh)، ولجنة غامبوه (Tim Gambuh)، ولجنة العزاء (Tim Ta'ziyah)...» [٤].

---

[١] جمع أحاديثها سعودي رضوان من سنة ١٩٦٠ م.

[٢] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار ١/١٢٥ رقم ١٤٢).

[٣] أخرجه أحمد (١٥/٣٥١ رقم ٩٥٧٣)، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٦/٢٣٧ رقم ٢٦٢١) من حديث أبي هريرة ﷺ.

[٤] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ١٩٩٢ م (ص: ٢٣)، وسيأتي بيان المراد بتلك المصطلحات في المبحث السابع.

وحكم إصدار النص المنطقي كل شهر عندهم واجب، لأنه امتثال للحديث، فلا يتأخر ولا يتقدم إلا بأمر ضروري كالعيدين مثلا.

وهذا الاجتماع يعتبر أعظم اجتماعاتهم، ولهذا أوجبوا الحضور على أئمة المناطق إلا إذا مرض أحدهم مرضا لا يمكن معه الحضور.

وعدم حضور إمام من أئمة المناطق بدون عذر يحكم عليه بخيانة الأمانة، لأن وظيفة إمام المنطقة أن يصل الأتباع بالإمام، ومن لم يحضر فكأنه يدخل مَنْ تحته من الأتباع في النار، ولهذا منع الإمام المركزي الأتباع الذين أقاموا وليمة العرس أن يدعوا إمام المنطقة في تلك الأيام حتى لا تتعارض وليمة العرس مع برنامج المنطقية المركزية، فيقع إمام المنطقة في حرج عظيم، لكونه متحيرا بين إجابة دعوة الوليمة الواجبة عليه وبين حضور اجتماع المنطقة المركزية الذي يجب أيضا حضوره عندهم.

وقد بدأ هذا البرنامج في عهد نور حسن إلا أنه كان يكتب النص المنطقي بيده، وقال بعضهم: إن هذا العمل قد شرع فيه نور حسن بعد بيعته سنة ١٩٦٠ هـ بشهر.

وكتابة النص المنطقي الآن تكون باجتماع الإمام المركزي و"الوكلاء الأربع" ولجنة الشورى ليلة الجمعة، ويتشاورون في كتابة النص المنطقي، ويحددون الأبواب التي يريدون، علما أن الأبواب والنقط التي يريدون كتابتها في النص المنطقي موجودة محفوظة عندهم في الملف، وما فعلوه إنما عملية تكرار لتلك الكتابات؛ وما على الإمام إلا تصحيح ما كُتب له ومن ثم الموافقة.

والنصيحة عبارة عن الأوراق المكتوبة بحروف عربية بيغونية (Arab Pegon) [1]، ينصح فيها أتباعه بخمسة أبواب: العلم والعمل والدفاع، والطاعة، والصلة، وغيرها مما يتعلق بترسيخ عقيدة القرآن والحديث والجماعة.

الثالث: مقالات "حب العالم الإندونيسي"

هذه المقالات تقرأ في برنامج "حب العالم الإندونيسي" (Cinta Alam

---

[1] هي الحروف الأبجدية العربية مع التغيير في بعض الحروف غير الموجودة في العربية مثل: ڤ= pa، چ=cha، ڬ=ga، ۑ=nya غير ذلك، يكتبون بها كلمات باللغة الإندونيسية أو الجاوية.
ولعلهم قصدوا في كتابتها بهذه الطريقة إخفاء حالهم على الناس. والله أعلم.

Indonesia=CAI) أو "المخيم في آخر السنة" (Perkemahan Akhir Tahun=Permata) أو مخيم منطقة واحدة (Persada=Perkemahan Satu Daerah)، وهو برنامج سنوي، يفعل في آخر السنة الدراسية، بحيث ترسل كل منطقة بعض شبابها الذين لهم قدرة وإمكانية إلى المركز فيمكثون أربعة أيام في وونو سلام في المخيمات، ومن خلالها يوزعون مقالات، وهذه المقالات تنقسم إلى قسمين: مقالات داخلية ومقالات خارجية؛ والمقالات الداخلية هي خاصة بفرقة إسلام جماعة فيها أسرارهم، وأما المقالات الخارجية فهي عامة للناس وعليها غلاف فيه عناوين المقالات وكتب عليه CAI حتى يعرف عند غيرهم أنهم يحبون الوطن ولا يحاربون الحكومة الإندونيسية.

وإذا زارهم في هذا البرنامج أحد من الجهات الحكومية المدعوة أخفوا المقالات الداخلية السرية في مخيماتهم ثم أظهروا له المقالات الخارجية.

ومن أمثلة الموضوعات في المقالات الخارجية:

- ممارسة العيش البسيط [١]
- ثلاث خصال طَوَّرَتْها مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية [٢]
- إندونيسيا تدخل الألفية الجديدة [٣]
- القدرة على بناء وتحقيق الجودة بستة طبائع كريمة [٤]
- فهم العالم الإيجابية والسلبية للإنترنت [٥]
- تمكين المجتمع المحلي [٦]
- إدارة القيادة والاتصال في المنظمات [٧]
- فهم القواعد والإجراءات القانونية في إندونيسيا [١]

---

[١] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص:١).
[٢] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٢ م (ص:١١).
[٣] المصدر السابق (ص:١٩).
[٤] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٢ م (ص:٢٥).
[٥] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٢ م (ص:١).
[٦] المصدر السابق (ص:١٧).
[٧] المصدر السابق (ص:٢٧).

- التطورات التكنولوجية [٢]
- فهم ما يتعلق بما قبل المحاكمة كأداة للحماية القانونية [٣]
- زيادة القدرة على التواصل [٤]
- جيل الشباب لمواجهة تحديات العصر [٥]

وغيرها.

هذه العناوين والموضوعات العامة هي التي تكتب في الغلاف حتى ينخدع بهم الحاكم والمجتمع، فيظنون أنهم كغيرهم من المسلمين.

وأما أمثلة موضوعات المقالات الداخلية السرية فهي:

- حب الشباب لعلم الدين [٦]
- السعي في مواجهة فساد أخلاق الناس في هذا العصر[٧]
- زيادة تعظيم من يستحق أن يعظم [٨]
- حماية الإنسان من الجن والشياطين [٩]
- تحقيق ستة طبائع في أثناء عملية التحول[١٠]
- تربية الجماعة في مواجهة التحديات في آخر الزمان [١١]
- مراحل خمسة في تربية القرآن والحديث والجماعة إلى يوم القيامة [١]

---

[١] المصدر السابق (ص:٤١).

[٢] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص:١).

[٣] المصدر السابق (ص:١٨).

[٤] المصدر السابق (ص:٤٣).

[٥] المصدر السابق (ص:٢٨).

[٦] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١٠١).

[٧] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١٢٣)

[٨] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١٣٥)

[٩] المصدر السابق (ص: ١٦٣)

[١٠] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١٤٥)، وسنة ٢٠٠٢ م (ص:٤٩).

[١١] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٢ م (ص:٦٤).

- المعيشة الحلال [٢]
- الاستماع إلى تاريخ وتوريث القيم للسيد نور حسن عبيدة [٣].
- وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأساليبه [٤]
- تطوير عملية الأخلاق الكريمة [٥]
- تطوير فهم وعمل بالقرآن والحديث والجماعة [٦]
- المعيشة الحلال (القسم الثاني) [٧]
- عظم ذنب الزنا [٨]
- سيرة نور حسن العبيدة [٩]

فهذه الموضوعات تحتوي على أمور سرية عندهم، كالبيعة، والعلم المنقول، وسيرة نور حسن وغير ذلك.

ولأجل وجود المقالات الداخلية الخاصة بهم والخارجية العامة للناس؛ نجد أن لهم في طاولة المبلغ ثلاثة مصابيح، المصباح الأصفر والأحمر والأخضر؛ فيأتي الضوء الأصفر إذا جاء أحد من المخالفين على مسافة ٥٠٠ م، فيحتاطوا في كلامهم؛ ويأتي الأحمر إذا دخل هذا المخالف الكافر عندهم في القاعة لإلقاء كلمة مثلا، فلا يجوز أن يتكلموا في أمور سرية عندهم كأمر البيعة والتكفير وغيرهما؛ ويأتي الأخضر عند حصول الأمن وعدم حضور المخالفين في ذلك المجلس، فيتكلمون كما يريدون بدون خوف.

---

[١] المصدر السابق (ص:٨٠).

[٢] المصدر السابق (ص:٩٩).

[٣] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١١)، وسنة ٢٠٠٢ م (ص:١١٠).

[٤] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص: ٦١).

[٥] المصدر السابق (ص: ٧٥).

[٦] المصدر السابق (ص: ٨٩).

[٧] المصدر السابق (ص: ١٠١).

[٨] المصدر السابق (ص: ١١٢).

[٩] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص: ١٢٧).

الرابع: نظام خمسة خمسة (Peraturan Lima-Lima)

وهذه أنظمة خمسة وخمسين المعروفة عندهم:

١. نصيحة الإمام للجماعة: الحث للجماعة الوحيدة على زرع نباتات مباركة، وهي طوري (Turi)، وبساران (Besaran)، وجاراك (Jarak)، وأسم (Asem) [١] .

٢. نصيحة الإمام للجماعة أن تضاعف الجماعة الوحيدة أدوات العبادة [٢].

٣. نصيحة الإمام للجماعة أن هذه الجماعة الوحيدة إذا رزقوا برزق فلينفقوا في سبيل الله لله أقل شيء ما يلي:

-من ١٠،٠٠١ ر.إ إلى ١٠٠،٠٠٠ ر.إ: أقل شيء ٢،٥ %

-من ١٠٠،٠٠١ ر.إ إلى ١،٠٠٠،٠٠٠ ر.إ: أقل شيء ٥ %

-من ١،٠٠٠،٠٠١ ر.إ إلى ١٠،٠٠٠،٠٠٠ ر.إ: أقل شيء ٧،٥ %

-من ١٠،٠٠٠،٠٠١ ر.إ إلى الفوق: أقل شيء ١٠ %

وأما من له مال ما بين ١ ر.إ إلى ١٠،٠٠٠ ر.إ فيمكن أن يتبع التفصيل المذكور

٤. نصيحة الإمام للجماعة أن تتكلم الجماعة الوحيدة بكلام لين وتحترم الجميع

٥. نصيحة الإمام للجماعة أن الذكور من الجماعة الوحيدة الذين أعمارهم أقل من ٣٥ سنة وعنده صحة وقوة عليهم الاشتراك في بانجاك سيلات [٣] وكرة القدم والجري، ومن كان عمره أكثر من ٣٥ سنة فعليه سانام [٤] والرياضة حفاظا على الصحة حتى يحسنوا في عبادة الله.

٦. نصيحة الإمام للجماعة أن تحفظ الجماعة الوحيدة الأسماء الحسنى، وسورة الصف من

---

[١] هذه أسماء نباتات أربع، وهي رموز لأربعة أمور حسب الحرف الأول: طوري رمز للطاعة، وبساران رمز للبيعة، وجاراك رمز للجماعة، وأسم رمز للأمير.

[٢] كالثوب، والجلباب وغير ذلك.

[٣] اسم نوع من الدفاع النفسي في إندونيسيا.

[٤] اسم الحركات الرياضية.

الآية ١٠ إلى الآية ١٣ [١]، وتقرأ سورة الإخلاص، وسورة الفلق، وسورة الناس ثلاث مرات صباحا ومساء، ويكثر من قراءة القرآن والحديث على وجه صحيح.

٧. نصيحة الإمام للجماعة أن يكون لكل أسرة عَلَم أحمر أبيض [٢]

٨. نصيحة الإمام للجماعة أن يحث على إصلاح الطرق التي تستحق الإصلاح للوفاء ب"بودي لوهور"

٩. نصيحة الإمام للجماعة أن يحث كل واحد من الطائفة على إنشاء جمعية تعاونية لتقوية الترابط بين أفراد الطائفة.

١٠. نصيحة الإمام للجماعة أن كل طائفة لها مقر يرجعون إليه، وليكن للأغنياء مرحاض متوفر شروطه، وهي:

-أن يكون الحوض أقل ما يكون فيه من الماء قلتان (ما يقارب ٢٤٠ ليتر)

-أن تكون الأرضية مائلة يكون لها مجرى خاص للماء

-أن يكون عرض الباب على الأقل ٨٠ سم تحرزا من النجاسة

-حفرة المرحاض محفوظة من المياه النجسة

١١. نصيحة الإمام للجماعة أن يكون لدي كل راكب دبابة رخصة وأوراق رسمية كاملة ويدفع ضريبة الدبابة، ولا يتأخر

١٢. نصيحة الإمام للجماعة أن الواحد إذا يركب "الدبابة في سبيل الله" [٣] لا تكون سرعتها تزيد على ٩٠ كم في الساعة، وإذا يركب "السيارة في سبيل الله"لا تكون سرعتها تزيد على ١١٠ كم في الساعة

١٣. نصيحة الإمام للجماعة أن يكون أقل مدة التكليف للمبلّغ المكلف في جاوا

---

[١] وهو قوله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ تِجَٰرَةٖ تُنجِيكُم مِّنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ۝١٠ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۝١١ يَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ وَيُدۡخِلۡكُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةٗ فِي جَنَّٰتِ عَدۡنٖۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ۝١٢ وَأُخۡرَىٰ تُحِبُّونَهَاۖ نَصۡرٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتۡحٞ قَرِيبٞۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ۝١٣ ﴾ [الصف: ١٠ – ١٣]

[٢] علم إندونيسيا الذي يتكون من نصفين بالعرض أبيض وأحمر.

[٣] هذه الدبابة وقف خير عندهم لكل مبلغ ومبلغة ومن عمل لمصلحة دعوتهم.

عشرة أشهر، وفي خارج جاوا ثمانية عشر شهرا.

١٤. نصيحة الإمام للجماعة أن تكون لكل من "الأرض في سبيل الله" شهادة ملكية الأرض فورا.

١٥. نصيحة الإمام للجماعة أن يحث كل من سافر سفرا فيه خطورة على أن يصحب معه أحدا، ويحمل ورقة من إمام محلي ويشهد له إمام المنطقة حتى تكون المنفعة متبادلة.

١٦. نصيحة الإمام للجماعة أن توفي الجماعة الوحيدة عملها وهو: الصدق، والتوازن [١]، والوفاء بصفات المؤمنين وهي: الصدق والأمانة والتبليغ والفطانة

١٧. نصيحة الإمام للجماعة أن على جميع من تولى الأمور بدءا من مستوى الطائفة والقرية والمنطقة والمركز أن يشاركوا في البرامج والمخططات والأعمال

١٨. نصيحة الإمام للجماعة أن تهتم الجماعة الوحيدة بأسرتها وأهلها سواء بنفسها أو بالتوكيل أو بالمراسلة أو بهذه الثلاثة حتى يقبلوا هدى الله القرآن والحديث والجماعة لله.

١٩. نصيحة الإمام للجماعة أن يحث الجماعة الوحيدة على القيام في كل ليلة حتى تدعو الله بخير

٢٠. نصيحة الإمام للجماعة أن من يتهم بشر وهو في الحقيقة ليس كذلك، بل على خير، فليبد الخير، ويبين أن هذا الخبر غير صحيح.

٢١. نصيحة الإمام للجماعة أن يسهل أمر الزواج بين الجماعة مع توفر الشروط والترتيب على ضوء القرآن والحديث

٢٢. نصيحة الإمام للجماعة أن من أراد أن يتعدد من الجماعة الوحيدة فليأت بأربعة شروط:

-مشورة الزوجة الأولى

-عدم حصول الفساد والخسران من الجانبين

-حصول التحسن في التدين

---

[١] أي المرء إذا عمل عملا دنيويا أو دينيا لا بد أن تكون النتيجة على قدر عمله.

-حصول العدل لله

٢٣. نصيحة الإمام للجماعة أن تكرم الضيوف قدر الاستطاعة

٢٤. نصيحة الإمام للجماعة أن يحث من أراد أن يقص من شعره فليقص عند صوالين الجماعة

٢٥. نصيحة الإمام للجماعة أن يحث الجماعة الوحيدة عند الدرس أن يستمع إلى النصائح، وإذا نعس قام.

٢٦. نصيحة الإمام للجماعة أن يكون لدى الكل جهد وزهد، فلا يسرف ولا يبذر

٢٧. نصيحة الإمام للجماعة أن تكون الجماعة الوحيدة إذا سمعوا الأذان فليتوضأوا فورا ويدخلوا المسجد.

٢٨. نصيحة الإمام للجماعة أن يحث الكل عند استماع الدرس ثم طرأ له حاجة ما على استئذان من صاحب الدرس

٢٩. نصيحة الإمام للجماعة أن من أراد التعدد بأربع أو طلاق ثلاث فليستأذن الإمام

٣٠. نصيحة الإمام للجماعة أن الإمام ومن معه يكون عادلا رفيقا محسنا ويحترم بعضهم بعضا ويتنزل بعضهم لبعض.

٣١. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة لا بد أن توفي أربعة أمور في الجماعة [١].

٣٢. نصيحة الإمام للجماعة أن على كل قرية إرسال مبلغين اثنين إلى المركز بتمويل أهل القرية الواحدة

٣٣. نصيحة الإمام للجماعة أن تؤثر الجماعة في غيرها ولا يتأثروا بغيرهم، في قضية

---

[١] وهي:

أولا: من لم يعلم يعلم

ثانيا: من لم يقو يساعد

ثالثا: من نسي يذكر

رابعا: من أخطأ يوجه إلى الرجوع إلى الحق والتوبة. انظر: http://forumpengajianquranhadits.blogspot.com/٢٠١٣/٠٦/٠٤-empat-roda-berputar.html

القرآن والحديث والجماعة لله فليكونوا من الناصحين، وأيضا من القابلين للنصيحة

٣٤. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة تحافظ على القرآن والحديث بأحسن ما يكون

٣٥. نصيحة الإمام للجماعة أن يملك من استطاع من الجماعة الكتب الستة.

٣٦. نصيحة الإمام للجماعة أن النساء من الجماعة إذا سافرن وفي ظنهن أن يدركن الصلاة في الطريق فليحملن معهن أدوات العبادة.

٣٧. نصيحة الإمام للجماعة أن أتباع الجماعة إذا أرادوا أن يعلِّموا فليعلموا بالكتاب المنقول [١].

٣٨. نصيحة الإمام للجماعة أنهم إذا تبايعوا فليكن التبايع بين أفراد الجماعة حتى تكون المنفعة متبادلة ويكون التبايع أبرك.

٣٩. نصيحة الإمام للجماعة أنهم إذا ربوا الحيوانات فليبحثوا عن أزواجها ولا يظلموها

٤٠. نصيحة الإمام للجماعة أن توزيع الزكاة كالتالي: ٤٠ % يوزع في القرية، و٢٠ % للعاملين عليها، و٤٠ % يقدم إلى المركز.

٤١. نصيحة الإمام للجماعة أنه إذا مات أحد الجماعة فليقسم إرثه فورا إلا إذا كانت زوجته حاملا، فإن تقسيمه بعد الوضع والقاسم هو إمام المنطقة.

٤٢. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة إذا بنوا مسجدا لا بد أن يكون هناك مرحاض.

٤٣. نصيحة الإمام للجماعة أن اللجان السبع [٢] لا بد أن تحيي وتربى إلى يوم القيامة.

٤٤. نصيحة الإمام للجماعة أن تحث الجماعة على إشهاد فهمه وعمله وعبادته وتصحيحه حتى يكون متورعا موافقا للقرآن والحديث، إن وافقهما فعليه الشكر، وإن كان هناك خطأ فليتب إلى الله.

---

[١] أي الكتاب الذي قد تعلموه وتلقوه من قبل من دعاتهم.

[٢] سيأتي بيان المراد باللجان السبع (ص:٩٥-٩٧).

٤٥. نصيحة الإمام للجماعة أن من عنده عمل صحيح فليتمسك به حتى يكون من باب إظهار حسن الخلق لله، ولا يكن من الخائنين، وعليه أن يعمل بذلك لله.

٤٦. نصيحة الإمام للجماعة أن تكون طبيعة الجماعة الوحيدة الشكر والصبر وحسن الظن بالله ويعفو بعضهم عن بعض، واليقين بدعائه.

٤٧. نصيحة الإمام للجماعة أن أعضاء الجماعة الذين تعسر عليهم الصلة [١] فلينتقلوا إلى مكان آخر يستطيعون فيه الصلة.

٤٨. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة يحافظون على أوقاتهم حتى تكون المنفعة متبادلة وتكون أوقاتهم مباركة ولا يغفلون عن العبادة.

٤٩. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة توفي أربعة من حبل الإيمان وهي: الشكر، والحاجة، والدعاء، والتعظيم في قضية القرآن والحديث والجماعة.

٥٠. نصيحة الإمام للجماعة أن النساء البالغات لا بد أن يكن منضبطات في ثيابهن، فليسترن وليحافظن على عوراتهن، وهي: كمٌّ طويل إلى معصم اليد (الرسغ)، واللباس الأعلى طويل إلى التحت، والرقبة مستورة، واللباس الأسفل إلى تحت الكعبين.

٥١. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة تربي أولادها حتى يفهموا القرآن والحديث والجماعة، حتى لا يضيعوا.

٥٢. نصيحة الإمام للجماعة أن من نزل عنده مبلغ أو مبلغة يخدمه بما يكفيه بالمعروف وبالجهد والزهد، وعلى المبلغ والمبلغة الثبات في ذلك المنزل والطمأنينة، حتى يبلغ جيدا، والإمام يوجه هذه الخدمة، وإذا لم يستطع فليطلب المساعدة من الجماعة المحلية.

٥٣. نصيحة الإمام للجماعة أن الذي لقي من ارتد أو لا يطيع أو شذ أو خرج فلينصحه حتى يتوب ويثبت على القرآن والحديث والجماعة.

٥٤. نصيحة الإمام للجماعة أن بنات الجماعة اللاتي يدرسن يحفظن أنفسهن ولا يرتكبن المعاصي ويتأثرن، وليكن أنشط في العمل بهذا الدين.

٥٥. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة الوحيدة تأمر بالمعروف وتبحث عن من

---

[١] قصدوا بها الدروس التي أقامها كل من الطائفة والقرية والمنطقة.

أراد أن يهتدي بقدر الاستطاعة بطريق الفطانة والبطانة والخلق الحسن حتى تكون الفائدة متبادلة.

كل اجتهاد ونصيحة من رقم ١ إلى ٥٥ على الجميع الطاعة والعمل بها بنية مخلصة لله، ولا ينسوا الفطانة والبطانة والخلق الحسن، عسى الله أن يبارك. الحمد لله جزاهم الله خيرا [١].

الخامس: النواهي اثنان أربعة (Larangan Dua Puluh Empat)

وهذه أربعة وعشرون نهيا التي اجتهد فيها الإمام:

١. نصيحة الإمام للجماعة أن معهد كاطوسونو وغادنج، وكاديري لا يجوز أن يقيم فيها من كان سيء الخلق ومجرما ومن كان عنده مرض الكبد.

٢. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة تمنع من التدخين وتناول التنبول [٢] لأن في كل منهما تبذيرا.

٣. نصيحة الإمام للجماعة أن الوكلاء الأربعة وأئمة الولايات وجميع المعاهد يمنعون من أن يكون لديهم تلفزيون.

٤. نصيحة الإمام للجماعة أن الرجال والنساء من غير محارمهم لا يجوز المراسلة والمهاتفة ونحوهما

٥. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة تمنع من أن يناموا في الأماكن الخطيرة وإذا ماتوا بسبب ذلك ماتوا على ارتكاب النهي.

٦. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة تمنع من أن يكونوا عاطلين ومُضَيِّعي الأوقات، مبذرين للأشياء والقوات وفاعلين أفعالا ليست لله.

٧. نصيحة الإمام للجماعة أن الرجال والنساء غير المحارم لا يجوز لهم الخلوة، والملامسة، والعطاء المتبادل المباشر باليد، وتركيبها في المركب، والمصافحة، ولا يجوز للرجال أن يحملوا الأطفال الذين أمهاتهم لسن من محارمهم.

٨. نصيحة الإمام للجماعة أن المبلغ الذي يدرس القرآن أو الحديث بالمنقول لا يجوز له أن

---

[١] نظام خمسة خمسة (Peraturan Lima-Lima)

[٢] التنبول هو نبات من الفصيلة الفُلْفُليَّة يُمضغ ورقُه. معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٣٠٢).

يجلس في مجلس أرفع بدون حجاب.

٩. نصيحة الإمام للجماعة أن النساء لا يجوز لهن الخطبة أو قراءة القرآن أمام الحضور العام.

١٠. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة لا يجوز لها أن تجلس فوق الدراجة النارية الواقفة التي ليست له ويمنع من اللعب بها.

١١. نصيحة الإمام للجماعة أن النساء لا يجوز لهن أن يبحثن عن القمل في مكان مفتوح يمكن أن يراهن غير محارمهن.

١٢. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة لا يجوز لها أن تترك مركبها بدون أن تقفلها بالقفل

١٣. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة لا يجوز لها أن تتزر بالمنشفة سواء عند إرادة الاغتسال أو غيره.

١٤. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة عند تقديم الشراب للضيوف تمنع من فتح الكأس أو أوان أخرى.

١٥. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة لا يجوز لها تقديم أطباق الضيوف الذين هم ليسوا من المحارم تقديما مباشرا.

١٦. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة لا يجوز لها أن تضع ثيابها التي أرادت أن تغسلها في حافات البئر أو حافات حوض الحمام، ولا يجوز لها أن تضع الثياب النجسة في الأماكن التي يسهل فيها انتشار النجاسة.

١٧. نصيحة الإمام للجماعة أن الرجال لا يجوز أن يُرُوْا سرتهم للنساء من غير محارمهم.

١٨. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة لا يجوز لها أن تغني أو تتكلم بكلام شركي.

١٩. نصيحة الإمام للجماعة أن من كان له حاجة [١] أثناء الدرس الروتيني في المنطقة لا يجوز له أن يدعو إمامه.

---

[١] كوليمة العرس، والختان وغيرهما.

٢٠. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة لا يجوز لها أن تغلف كتابها بغلاف فيه صور إباحية.

٢١. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة لا يجوز لها أن تنام في مكان عام كالمسجد بدون سروال.

٢٢. نصيحة الإمام للجماعة أن أحدهم لا يجوز له أن يجعل ظهره للإمام بعد صلاة الفريضة، أو يتجه إلى النساء [١].

٢٣. نصيحة الإمام للجماعة أن الجماعة لا يجوز لها أن تشرب شرابا مسكرا ومنه البيرة [٢].

٢٤. نصيحة الإمام للجماعة أن الأطفال الصغار لا يجوز لهم أن يلعبوا في أماكن خطيرة وبلعب خطيرة أو ما يسبب الفساد.

كل اجتهاد ونصيحة من رقم ١ إلى ٢٤ على الجميع الطاعة واجتنابها بنية عبادة مخلصة لله، ولا ينسوا الفطانة والبطانة والخلق الحسن، عسى الله أن يبارك. الحمد لله جزاهم الله خيرا [٣].

هذه مراجعهم العلمية التي يرجعون إليها في عقائدهم وعباداتهم ومعاملاتهم.

ويحذرون من قراءة غيرها من الكتب، وسموها "الكتب المؤلفة" (kitab karangan) وجعلوا تلك الكتب من إدخال الرأي في الدين، منها كتب الفقه، وكتب الشروح، وكتب التفسير وغيرها.

❁❁❁❁❁

المبحث السابع

---

[١] وذلك أن بعض المأمومين منهم إذا سلم الإمام في الصلاة أسند ظهره إلى العمود من أعمدة المسجد جاعلا ظهره إلى جهة الإمام.

[٢] نوع من المسكرات المعروفة عندهم

[٣] النواهي اثنين أربع (Larangan Dua Empat)

التقسيم الإداري عند فرقة إسلام جماعة كالتالي:

الأول : المركز (pusat)، بمنزلة الدولة، ويتكون المركز من مناطق.

الثاني : المنطقة (daerah)، وهي بمنزلة المنطقة في المملكة العربية السعودية أو المقاطعة (propinsi) في إندونيسيا، وتتكون المنطقة من قرى.

الثالث : القرية، وهو بمنزلة المحافظة في المملكة العربية السعودية أو المديرية (kabupaten) في إندونيسيا، وتتكون القرية من طوائف.

الرابع : الطائفة، وهو بمنزلة المركز في المملكة العربية السعودية أو رئيس قطعة (kecamatan) في إندونيسيا.

وهناك ألقاب استخدمتها فرقة إسلام جماعة يلقب بها زعماؤها:

الأول: الأمير أو الإمام

يكون الإمام موجودا في كل مستوى من المستويات الإدارية عند فرقة إسلام جماعة:

١. **الأمير أو الإمام المركزي** (Amir Pusat atau Imam Pusat)

هو اللقب للرئيس العام لهذه الفرقة، ويُصْدِر اجتهادات وأوامر ونواهي لهذه الجماعة؛ وهو الذي يُبايع، ومن لا يبابعه فهو كافر، وكان إمامهم المركزي الأول نور حسن العبيدة، ثم الثاني ابنه عبد الظاهر محمد سويه بن نور حسن، ثم الثالث أخو عبد الظاهر عبد العزيز سلطان أولياء بن نور حسن.

والأمير يكون من ذرية نور حسن، ويملك جميع ممتلكات فرقة إسلام جماعة، ويكون أميرا مركزيا حتى يموت، وغير الإمام المركزي يسمى عندهم **بالرعية**.

٢. **إمام المنطقة** (imam daerah/imda)

هو لقب لرئيس منطقة من مناطق فرقة إسلام جماعة، وهو اليد الطولى للأمير المركزي، وله وكيل واحد أو أكثر حسب الحاجة.

٣. **إمام القرية** (imam desa/imdes)

هو لقب لرئيس قرية من قرى فرقة إسلام جماعة، وهو اليد الطولى لأمير المنطقة.

٤. **إمام الطائفة** (imam kelompok/imke)

هو لقب لرئيس طائفة من طوائف فرقة إسلام جماعة، وهو اليد الطولى لأمير المنطقة.

وينظر في اختيار إمامة المنطقة والقرية والطائفة إلى طاعته لتعاليم فرقة إسلام جماعة وولائه، ولا يجوز لأحدهم طلب الإمارة، ولكن إذا عين فلا بد من السمع والطاعة ولا يجوز له أن يرفض.

الثاني: وكيل الإمام

هم الذين يساعدون الإمام في أداء الأمانة، وهم موجودون في كل مستوى من المستويات الإدارية عند فرقة إسلام جماعة.

١. وكيل الإمام المركزي

ويسمى بالوكلاء الأربعة (Wakil Empat)، هذا لقب وكلاء الإمام المركزي، وكان عددهم أربعة، كل واحد يتولى أمرا من الأمور، هذه أسماء الوكلاء الأربعة في عهد نور حسن بعد بيعة نور حسن سنة ١٩٦٠ م:

-الحاج أحمد صالح يتولى الأمور العامة

-نور هادي يتولى الأمن

-خيري يتولى أمر المبلغين

-رضوان يتولى أمر المهاجرين [١]

وقيل هم:

- الحاج أفندي

-الحاج رضوان، يتولى أمر المهاجرين

-نور هادي، يتولى الأمن

- خيري، يتولى أمر المبلغين [٢]

في كتاب "مخاطر إسلام جماعة" هم:

---

[١] انظر: حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص:١١٥)، وكشف ضلالات مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (١١٣-١١٤).

[٢] انظر: مقالة "حب العالم الإندونيسي" سنة ١٩٩١ م (ص: ٩).

-أحمد صالح

-جاريك أفندي

-سعودي رضوان

-محمد نور زين (ثم توفي وجاء بعده نور الدين) [١]

ثم مع تطور الجماعة وتكاثرهم وانتشارهم ضُعِّف هذا العدد فصار ثمانية: أربعة لمناطق إندونيسيا الشرقية، وأربعة لمناطق إندونيسيا الغربية.

يجتمعون في الشهر مرة واحدة في برنامج "المنطقية المركزية" (daerahan pusat) [٢].

ومنصب الوكلاء الأربعة إلى الوفاة أو إلى أن يؤتى بالغير، والوكلاء الأربعة يكونون في مستوى المركز فقط لا دونه.

٢. وكيل إمام المنطقة، قد يكون واحدا أو أكثر حسب الحاجة.

٣. وكيل إمام القرية، قد يكون واحدا أو أكثر حسب الحاجة.

٤. وكيل إمام الطائفة، قد يكون واحدا أو أكثر حسب الحاجة.

الثالث: المخترقون (penerobos)

هم الذين يذهبون كل شهر إلى الرعايا في أنحاء إندونيسيا لتثبيت عقيدة الإمامة ومراقبة أحوالهم، وهم موجودون في كل مستوى من المستويات الإدارية عند فرقة إسلام جماعة.

١. مخترقو المركز.

هم بمرتبة الوزارات، يتكونون من عناصر قد عينها الإمام المركزي.

وهم أنواع ثلاثة:

الأول: المخترق العام، وهو الذي يأتي إلى المناطق لتثبيت الأتباع على خمسة أمور وهي: العلم والعمل والدفاع والجماعة والطاعة [٣]، ويركزون على الأمر الثالث وهو الدفاع لأنه

---

[١] انظر: مخاطر إسلام جماعة (ص:٨)، وهذا الذي أخبرني به الأستاذ مولود الدين أحد التائبين، وكان من الوكلاء الأربعة، والله أعلم.

[٢] سيأتي تفصيله في الفصل السادس من هذه الرسالة (ص:٧١٢-٧١٦).

[٣] هذه الخمسة معروفة عندهم بخمسة أبواب، وسيأتي بيان هذه الخمسة (ص:٧١٦-٧١٨).

يتعلق بدفع المال الشهري المسمى عندهم بالإنفاق المئي [١]؛ ويأتي إلى المناطق أسبوعا إلى عشرة أيام، في كل مرة يأتي إلى منطقتين عادة.

الثاني: المخترق للأمهات، وهو مثل المخترق العام إلا أنه خاص للأمهات، ويكون هناك مخترقان: مخترق كبير ومخترق شاب.

وعددهم في إندونيسيا الغربية ٣٧ شخصا، وفي إندونيسيا الشرقية ٣٦ شخصا.

الثالث: مخترق الشباب والشابات، وعددهم ٦٠ شخصا [٢]، وهو الذي يلقي محاضرات تثبيتية للشباب، ويكون زمانه يوم السبت والأحد، يجتمع الشباب والشابات في مسجد المنطقة في ذينك اليومين من الساعة الثامنة إلى الظهر.

٢. مخترقو المنطقة.

٣. مخترقو القرية.

٤. مخترقو الطائفة.

*الرابع: مسامير الأرض (**paku bumi**)*

هم العلماء المركزيون الذين يبلغون اجتهادات الإمام ويدربون المبلغين الذين سيرسلون إلى أنحاء إندونيسيا، منهم مولود الدين (أحد التائبين) [٣]، وهم يجهزون ليكونوا علماء كبارا في المستقبل فيرسلون إلى معهد الحرم المكي، وبعض الجامعات للحصول على الشهادات العلمية.

وكل مسمار أرض يكون مخترقا في وقت واحد لا العكس [٤].

---

[١] سيأتي بيانها في المبحث الثاني من الفصل الرابع (ص: ٥٨٤-٦٠٥).

[٢] منهم: محمد طيبون، وإيكو، وشمس البحر، وعبيد الله الحسني، وموهادي، ونور حسن، وخير الدين، ونور جاهيو، وغيرهم.

[٣] منهم: إيكو، ومصطفى ريان، ونور هدى (زوج بنت عبد الظاهر) لكنه وقف لأجل عقيدة وحدة الوجود، وعزيز رضوان، وخليل بوسطامي، وسيف الله، ومحمد فاحالا، وعبد الفتاح، ولطفي ويجايا (زوج بنت عبد العزيز سلطان أولياء) وغيرهم.

[٤] من مسامير الأرض عندهم: إيكو رضوان، وإخوان عبد الله (زوج بنت عبد الظاهر الإمام الثاني)، ولطفي ويجايا (زوج بنت عبد العزيز الإمام الثالث)، وحافل الدين، وزيني أحمد، ومصطفى ريان، وهاريونو،

الخامس: العلماء كبيرو السن (ulama sepuh) أو العلماء المائة (ulama seratus)

هم علماؤهم الذين هم معيار في إصدار اجتهادات الإمام وتصحيحها، حتى يتوافق مع ما جاء به الإمام الأول، ولهم ولاء كبير لنور حسن، منهم المبلغون الأولون الذين أدركوا نور حسن وتلقوا منه مباشرة، كأنهم بمنزلة الصحابة الذين لقوا رسول الله ﷺ، منهم: الحاج فضلي في جاكرتا الشرقية.

وعددهم مائة، وإذا مات أحدهم أتي ببدله حتى يكتمل مائة، وقد يكون ذلك البدل مبلغا أو إمام المنطقة.

وكل مسمار أرض داخل في العلماء المائة، وليس كل مخترق داخلا فيهم.

وعلماء مائة هم يتكونون من علماء قدماء، ومسامير الأرض، والمبلغين الكبار الذين يشهد لهم بالفهم القوي من قبل المركز.

السادس: العلماء العشرة (ulama sepuluh)

هم المرجع الأساسي في الحكم، بمنزلة كبار العلماء في المملكة، هم عشرة أشخاص عينهم نور حسن مأخوذون من علماء كبيري السن ومن مسامير الأرض، وعملهم إجابة جميع الشكاوى المتعلقة بالإمارة من الرعية إذا كانت الطائفة إلى المنطقة لا يستطيعون حل المشاكل.

السابع: العلماء الثلاثمائة وثلاثة عشر (ulama ٣١٣)

هم ظهر لفرقة إسلام جماعة ومعيار نجاحهم، والأعضاء مختارون من أعضائهم في جميع أنحاء إندونيسيا، ويسكنون في مكان واحد في غادينج مانجو (جومبانج) ، وعددهم ثلاثمائة

ومصباح، وإيروين، وعزيز رضوان (زوج بنت لسُمَيْدَاو بنت نور حسن الإمام الأول)، وخليل البوسطامي (زوج بنت عبد الظاهر)، وتوفيق الرحمن (زوج بنت لسوميا داعو بنت نور حسن الإمام الأول)، ويونط سيف الله، وزين المحيط، وباهالا جايا، وخير الهدى (زوج بنت عبد الظاهر)، وواحيو (عضو اللجنة التي تكتب النص المنطقي)، وعبد الفتاح، وعبد الصبور (توفي)وغيرهم.

وثلاثة عشر، وأنشئوا لأول مرة في سنة ١٩٦١ م [١].

وسماهم نور حسن بالمهاجرين أخذا من كلمة "المهاجرين" في عهد رسول الله ﷺ، قال فيهم نور حسن: «نجاح المهاجرين نجاح الجماعة، وفشل المهاجرين فشل الجماعة» [٢].

الثامن: اللجان السبع (tim tujuh)

هم اللجان المكونة لتنظيم أمور الرعية، وأنواع اللجان عندهم في الأصل سبع ثم زادوا لجانا أخرى مع بقاء اسمها، منها:

الأولى : لجنة العزاء، وهذه اللجنة موجودة في مستوى القرية فقط، وعملها إعداد تجهيز الجنازة كالتغسيل والتكفين والصلاة عليها، ومساعدة تنظيم الدفن.

الثانية : لجنة النكاح: وعملهم تسجيل أسماء الشباب والشابات الذين بلغوا عمر الزواج وتحديث ذلك، ومساعدتهم على الزواج، وتنظيم الخطبة وعقد النكاح الداخلي [٣]، وتسجيل أسماء الثيب والثيبة ومساعدتهما على الزواج.

الثالثة : لجنة التداين، وعملهم تعميم اجتهادات الإمام المركزي المتعلقة بالتداين، والمساعدة في حلِّ مشاكل متعلقة بالتداين بين الجماعة.

الرابعة : لجنة الأغنياء، وعملها تربية الأغنياء على الجود والكرم والنشاط في الجهاد بالمال، وجمع الدعم من الجماعة في المناسبات.

الخامسة : لجنة الرياضة، وعملها تنظيم أنواع من الرياضات التي أمرهم بها إمامهم ككرة القدم، وسيلات أسد [٤] ، وسينام بركة [٥]، والجري.

السادسة : لجنة بشيرا ونذيرا أو لجنة الأمر بالمعروف أو لجنة الجنة والنار، وعملها تنظيم

---

[١] انظر: كشف ضلالات مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (ص: ١١٤).

[٢] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٦)، وكشف ضلالات مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (ص: ١١٤).

[٣] سيأتي بيان معنى النكاح الداخلي (ص:٥٤٧-٥٥٢).

[٤] سيأتي بيانه (ص: ٧١٩-٧٢٠).

[٥] سينام هي نوع من الرياضة الخفيفة الصحية، ولعله قريب من معنى الألعاب الجمبازية.

الدروس الخاصة للمؤلفة قلوبهم [١]، وتنظيم بيعتهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

السابعة : لجنة الفرائض، وعملهم تعميم العلم والاجتهادات المتعلقة بالإرث، ومساعدة حل المشاكل المتعلقة بالإرث.

الثامنة : لجنة غامبوه أو لجنة حل المشكلات، وعملها عموما حل المشاكل بين أفراد الجماعة وأن تكون وسيطا بينهم عند التشاجر سواء تعلقت المشكلة بالدين أو الأسرة أو التجارة وغيرها.

التاسعة : لجنة الضعفاء، وعملها أن تسمع من شكاوى الضعفاء وحل مشاكلهم، وتنظيم مساعدتهم وكفالتهم.

العاشرة : لجنة الأطفال المشاغبين، وعملها تربية أطفال الجماعة المشاغبين تربية حسنة حتى يكونوا من أفراد الجماعة الطيبين.

الحادية عشرة: لجنة الأشياء في سبيل الله، وعملها صيانة وحساب ممتلكات فرقة إسلام جماعة مثل المسجد والأرض والدراجات النارية [٢] وغيرها.

الثانية عشرة: لجنة الأسرة السعيدة، وعملها تربية وتحقيق تآلف بين أفراد الأسرة، والموعظة المتعلقة بتعدد الزوجات.

وعضوية اللجان السبع تكون مستمرة إلى الوفاة أو إلى أن يؤتى بالغير لسبب من الأسباب.

وتكون هذه اللجان السبع في كل منطقة من مناطق إسلام جماعة، وأما القرية والطائفة فلا يتعين ذلك لقلة من له أهلية لذلك، وعند عدم اللجان السبع أو بعضها يقوم المبلغ العملي بأعمالها.

التاسع: المبلغون

هم الذين يتلقون تعاليم فرقة إسلام جماعة من المركز ويبلغونها إلى الرعية، ويعلمونهم إياها.

---

[١] أرادوا بهم المسلمين الذين تميل قلوبهم إلى هذه الجماعة، وسيأتي بيان هذه الدروس الخاصة (ص:٧٤٤-٧٤٦).

[٢] هي الدراجات النارية التي اشترتها فرقة إسلام جماعة وقفا في سبيل دعوتهم.

وكانوا يدرسون في المعهد الكبير سنة واحدة ثم يختبرون وإذا نجحوا يرسلون إلى مناطق إسلام جماعة في جاوا وخارج جاوا [١].

والمبلغ قد يكون في مستوى المنطقة، أو القرية، أو الطائفة.

وهو نوعان:

النوع الأول: المبلغ غير العملي (muballigh bukan tugasan)، وهو المبلغ لكن ليس عمله الأساسي التبليغ، بل يقوم بالتبليغ عند الحاجة، وليس له راتب، ومثله غالبا صار إداريا؛ وهو قبل ذلك كان مبلغا في العمل (muballigh tugasan).

النوع الثاني: المبلغ العملي (muballigh tugasan)، وهو مبلغ رسمي مرسل من قبل المركز، ومدة العمل في جاوا سنة وخارج جاوا سنة وستة أشهر، وله راتب قليل متواضع من المركز، وحاجاته كاللباس والطعام والسكن على حساب الرعية؛ وله أن يبحث عن عمل بشرط أن لا يخل بالواجب.

وعلى المبلغ العملي في مستوى الطائفة:

-تعليم الأطفال والشباب ورعية الطائفة

-الذهاب إلى بيوت الجماعة لأخذ الصدقات غير الواجبة وغيرها.

-قراءة النص المنطقي [٢] على الرعية كل شهر.

-تنظيف المسجد وما حوله، والأذان في خمس صلوات.

وعلى المبلغ العملي في مستوى المنطقة:

-إلقاء محاضرة عامة في مستوى المنطقة مرة واحدة في الشهر

-حضور الصلة المنطقية المركزية مع إمام المنطقة مرة واحدة في الشهر [٣]

-قراءة النص المنطقي في مستوى المنطقة مرة واحدة في الشهر.

-اختراق إلى الطوائف مرة واحدة في الشهر.

-تعليم مبلغي المنطقة مرة واحدة في الشهر.

---

[١] سيأتي تفصيله في الفصل السادس (ص:٧٢٤-٧٢٥).

[٢] تقدم بيانها (ص:٧٥-٧٧).

[٣] سيأتي بيانها (ص:٧١٢-٧١٦).

-حضور الشورى المنطقي مرة واحدة في الشهر.

*العاشر: القسم المالي (**Keuangan/KU**)*

وعمله الرئيسي حساب الإنفاق المئي، وهو موجود من مستوى المركز إلى مستوى الطائفة، فيكون هناك القسم المالي المركزي، والقروي، والطائفي.

وأما القسم المالي المنطقي فيقدمون الإنفاق المئي كل شهر إلى المركز، ويوقع الإمام المركزي على تقريرهم.

*الحادي عشر: الرابوع (**empat serangkai/٤S**)*

هم أربعة عناصر مهمة في كل مستوى من مستويات الإدارة عند فرقة إسلام جماعة:

الأول: الإمام (المركزي/القروي/الطائفي) ووكيله

الثاني: المبلغ

الثالث: المخترق

الرابع: القسم المالي

وأما لجنة الأغنياء فلا يدخلون في الرابوع، ولكن يدعون عند الاجتماع لأنهم سند في دعم نشاطات إسلام جماعة.

الثاني عشر: أول المؤمنين: *هم الذين بايعوا نور حسن ونصروه في أول دعوته إلى القرآن والحديث والجماعة.*

الثالث عشر: المهاجرون: *هم الذين هاجروا إلى غادينج مانجو، وعدد أول "المهاجرين" ثلاثمائة وثلاثة عشر شخصا مختارين من خمسمائة شخص، ولهم منزلة خاصة عالية فيهم، ولا بد طاعة الأنظمة الخاصة بهم، كما أن لهم إماما خاصا تحت الإمام المركزي مباشرة، وليسوا كالرعية العاديين، وقال فيهم نور حسن: «نجاح المهاجرين نجاح الجماعة، وفشل المهاجرين فشل الجماعة» [١].*

---

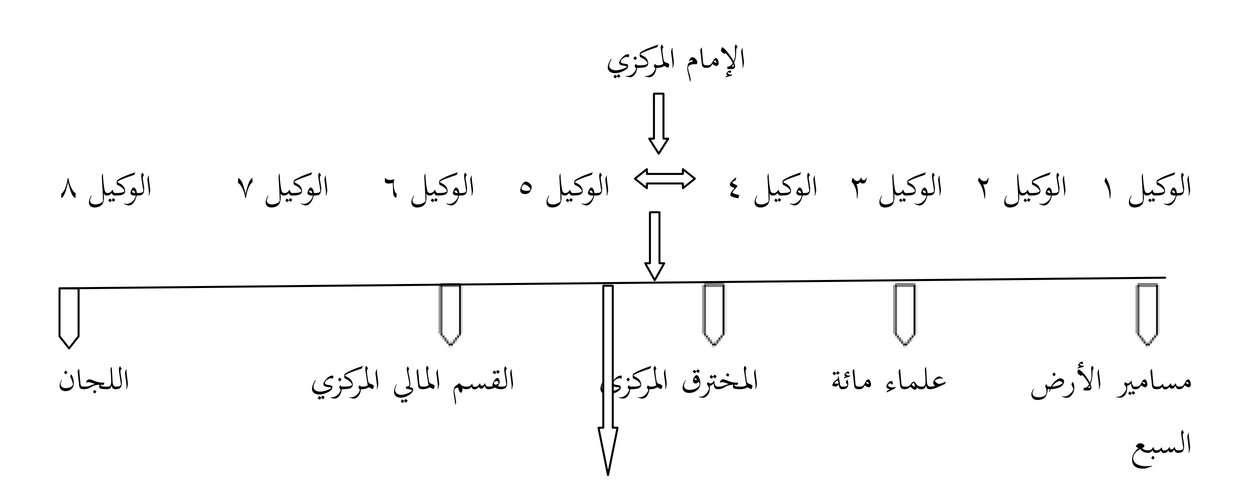
[١] انظر: مقالة "حب العالم الإندونيسي" سنة ١٩٩١ م (ص: ٩).

*) (الجند المختفي)**Bolopendem**الرابع عشر: بولو بينديم (*

جاء هذا المصطلح في الثمانينات في بداية نور حسن، مختارون من الشباب الذين لهم جسم، مدربون تدريبا خاصا، سريعو الحركات وذو شجاعة، مجهزون لاشتباكات جسدية مع المخالفين.

علما أن أحدهم قد يتولى أكثر من منصب، فيكون مبلغا مخترقا من أعضاء لجنة التعزية مثلا.

وفيما يلي هيكلة فرقة إسلام جماعة:



إمام المنطقة

وكيل إمام المنطقة

مبلغ المنطقة | مخترق المنطقة | الرابوع | اللجان السبع | القسم المالي المنطقي

إمام القرية

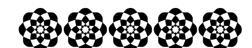
وكيل إمام القرية

مبلغ القرية | مخترق القرية | رابوع القرية | اللجان السبع في القرية | القسم المالي القروي

إمام الطائفة

وكيل إمام الطائفة

مبلغ الطائفة | مخترق الطائفة | رابوع الطائفة | اللجان السبع في الطائفة | القسم المالي الطائفي



المبحث الثامن

طوائف فرقة إسلام جماعة

بعد انتشار الدعوة السلفية انتشارا واسعا وظهورها في أنحاء إندونيسيا، ووصول هذه الدعوة إلى أتباع فرقة إسلام جماعة، انقسمت فرقة إسلام جماعة إلى طوائف:

الطائفة الأولى: الرعية في اصطلاحهم، والأساتذة أو المبلغون في اصطلاحهم، والإداريون الجامدون، المفتونون بتكفير المخالفين، الذين يظنون أنهم على الحق، الذين يرثون تعاليم نور حسن حقا، وهم كثير في فرقة إسلام جماعة.

الطائفة الثانية: الرعية، والمبلغون، والإداريون المعتدلون، الذين لا يكفرون المسلمين، ويتعاملون مع المسلمين، وهم يعترفون بصحة بيعتهم، وإمامهم وجماعتهم، وأن نظامهم أحسن الأنظمة، ولا يشعرون بأنهم يقعون في بدعة الغلو. وهذه الطائفة اتهمتها الطائفة الأولى بعدم الفهم.

الطائفة الثالثة: الرعية، والمبلغون، والإداريون الذين يعلمون ضلالات هذه الجماعة ويختارون الخروج منها علانية أو سرا، ويتركون ولاءهم لهذه الجماعة، فهم مرتدون عند الطائفة الأولى، ويجعلون الطائفة الثانية في حيرة من أمرهم، وتتسامح معهم الطائفة الرابعة، وتعاديهم غاية العداوة الطائفة الخامسة.

الطائفة الرابعة: الرعية، والمبلغون، والإداريون الذين يعلمون ضلالات إسلام جماعة لكنهم يختارون البقاء في الجماعة لأمر ما، كخوف فراق أهله، والخوف على سلامته، والخوف على اقتصاده مثلا، وهذه الطائفة في قلق ليلا ونهارا، وإذا كان الرجل مبلغا سيشعر في نفسه بأنه خائن في علمه.

الطائفة الخامسة: الرعية، والمبلغون، والإداريون الذين يعلمون عدم صحة بيعتهم وإمامتهم وجماعتهم، ويبحثون دائما عن الشبهات لتثبيت جماعتهم، وذلك لسوء القصد أو لحب الدنيا، والمنصب، والرئاسة، أو للكبر في قلوبهم؛ فهذه الطائفة أخطر الناس في الجماعة [1].

الطائفة السادسة: الرعية، والمبلغون، والإداريون الذين يعلمون خطأ بعض عقائدهم وعباداتهم ويختارون البقاء معهم لقصد الإصلاح من الداخل.

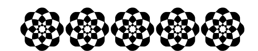
الطائفة السابعة: الرعية الذين حكم عليهم بالردة لأنهم لا يوافقون بعض اجتهادات الإمام ولا يطيعونه فيها، لكنهم يختارون البقاء في الجماعة والصبر عليها حتى يدخلوا الجنة.

---

[1] ذكر هذه الطوائف الخمس الأستاذ يوسف طواف أحد التائبين، وكان مبلغا عندهم، ولد في ١١ يوليو ١٩٧٢ م في أسرة فرقة إسلام جماعة، وقد تولى بعض المناصب في فرقة إسلام جماعة ومؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية، منها أنه كان وكيل الرئيس لمبلغي الولاية، وخرج من هذه الفرقة سنة ٢٠٠٩ م، ومن مقالاته: "الفرق بين التقية المشروعة وتقية فرقة إسلام جماعة".

الطائفة الثامنة: الرعية الذين بدأوا يخالفون بعض اجتهادات الإمام كدراسة اللغة العربية وحضور مجالس المشايخ، لكنهم ما زالوا يبايعون إمامهم [١].

وهذه طوائف فرقة إسلام جماعة التي توجد حاليا، ولكل طائفة أساليب دعوية تناسبها، والله أعلم.



---

[١] ذكر هذه الطوائف الثلاث الأخيرة عدد من التائبين الذين تتبعوا أحوال هذه الجماعة.

الفصل الثاني عقائد فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها

المبحث الأول

عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان بالله وموقف الإسلام منها

الإيمان بالله هو أصل دين الإسلام وأساسه، ولهذا جاء في كثير من النصوص ذكره قبل غيره، كما قال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُۚ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ١٣٦ ﴾ [النساء: ١٣٦]

ولما سأل جبريلُ النبيَّ ﷺ عن الإيمان قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» [١].

وهو الذي يتفرع عنه غيره من أركان الإيمان وشعبه، فعن سفيان بن عبدالله الثقفي رضي الله عنه [٢] قال: قلت: يا رسول الله! قل لي في الإسلام قولا لا أسأل عنه أحدا بعدك؟ قال: «قل: آمنت بالله، فاستقم» [٣]

قال ابن رجب رحمه الله: «إنَّ الإيمانَ يدخل فيه الأعمالُ الصالحة عند السَّلف ومن تابعهم من أهلِ الحديث» [٤].

وقال الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله: «فأمره أن ينطق بلسانه بإيمانه بالله الشامل للإيمان به سبحانه وتعالى، وبما جاء عنه في كتابه وسنة رسوله، فيدخل في ذلك الأمور الباطنة والأمور الظاهرة؛ لأنَّ الإيمانَ والإسلامَ من الألفاظ التي إذا جُمع بينها في الذِّكر قُسِّم المعنى

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر وإغلاظ القول في حقه ١/٣٦ رقم ٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

[٢] هو سفيان بن عبدالله بن أبي ربيعة بن الحارث الثقفيّ الطائفيّ، صحابي أسلم مع الوفد، وشهد حنينا. انظر ترجمته في الإصابة (٣/١٠٤).

[٣] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب جامع أوصاف الإسلام ١/٦٥ رقم ٣٨).

[٤] جامع العلوم والحكم (٢/٦٠٦).

بينهما، وصار للإيمان الأمورُ الباطنة، وللإسلام الأمورُ الظاهرة، وإذا أُفرد أحدُهما عن الآخر ـ كما هنا ـ شمل الأمورَ الباطنة والظاهرة» [١].

وهو أكبر الطاعات وأعظمها على الإطلاق، فعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ سئل أي العمل أفضل؟ فقال: «إيمان بالله ورسوله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»، قيل: ثم ماذا ؟ قال: «حج مبرور» [٢].

قال الباقلاني [٣] رحمه الله: «وليس في الطاعات حسنة أكبر من الإيمان بالله ورسوله وتصديق ما جاء به من عنده» [٤].

وهو أول واجب على الإنسان، قال النبي ﷺ لوفد عبد القيس: «آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع، **الإيمان بالله** شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأن تؤدوا إلى الله خمس ما غنمتم، وأنهاكم عن الدُّبَّاء [٥] والحَنْتَم [٦] والنَّقِيْر [٧] والْمُزَفَّتِ[٨] » [٩].

---

[١] مجموعة كتب ورسائل عبد المحسن بن حمد العباد البدر (١٤٩/٣).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الإيمان، باب من قال إن الإيمان هو العمل ١٨/١ رقم ٢٦)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ٨٨/١ رقم ٨٣).

[٣] هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القسم، المعروف بالباقلاني البصري المتكلم؛ كان على مذهب أبي الحسن الأشعري، ومؤيدا اعتقاده وناصرا طريقته، وسكن بغداد، وصنف التصانيف الكثيرة في علم الكلام وغيره، وتوفي في ذي القعدة سنة ٤٠٣ هـ ببغداد. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٤/ ٢٦٩-٢٧٠).

[٤] تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل للقاضي أبي بكر محمد الطيب (ص:٤٠٨-٤٠٩).

[٥] الدُّبَّاء: القَرْعُ واحدها دُبَّاءةٌ كانوا ينْتبذُون فيها فتُسرع الشّدّةُ في الشراب. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٩٦/٢).

[٦] الحنتم: جِرَار مدْهُونة خُضْرٌ كانت تُحْمَل الخمْر فيها إلى المدينة ثم اتُّسِع فيها فقيل لِلْخَزَف كلّه حنتم واحدَتها حَنْتَمة . انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٤٨/١).

[٧] النقير: أصلُ النَّخْلة يُنْقَر وسَطه ثم يُنْبَذُ فيه التَّمر ويُلْقَى عليه الماء لِيصيرَ نَبيذاً مُسْكراً. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١٠٤/٥).

[٨] المزفت: الإناءٌ الذي طُلِي بالزِّفْت وهو نوعٌ من القارِ ثم انْتُبِذ فيه (النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٠٤/٢).

[٩] أخرجه البخاري (كتاب المناقب، باب نسبة اليمن إلى إسماعيل ١٢٩٢/٣ رقم ٣٣١٩)، ومسلم

وقال ابن أبي يعلى [(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «الإيمان بالله وتوحيده؛ فأول ما نبدأ بذكره من ذلك ذكر ما افترض الله تعالى على عباده، وبعث به رسوله صلى الله عليه، وأنزل فيه كتابه، **وهو الإيمان بالله عَزَّوَجَلَّ**، ومعناه التصديق بما قال به، وأمر به، وافترضه، ونهى عنه من كل ما جاءت به الرسل من عنده، ونزلت فيه الكتب، وبذلك أرسل المرسلين، فقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥] » [(٢)].

وهو أفضل الفقه الذي يجب على العبد أن يتفقه فيه، وقد أخبر أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ عن أفضل الفقه فقال: «أن يتعلم الرجل الإيمان بالله تعالى والشرائع والسنن والحدود واختلاف الأمة واتفاقها» [(٣)].

والإيمان بالله يشمل الإيمان بربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، ولا يتحقق إيمان العبد بالله إلا إذا آمن بذلك كله.

والمراد بالإيمان بربوبية الله الإقرار بأن الله جَلَّ جَلَالُهُ رب كل شيء ومالكه وخالقه ورازقه ومدبره، والإقرار بأنه المحيي المميت النافع الضار، الذي له الأمر كله، وبيده الخير، وهو على كل شيء قدير، ليس له في ذلك شريك، قال الله جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾﴾ [الفاتحة: ٢]، وقال جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌۢ ﴿١٢٠﴾﴾ [المائدة: ١٢٠]، وقال جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّٰرُ ﴿١٦﴾﴾ [الرعد: ١٦]، وقال جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿۞ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٦﴾﴾ [هود: ٦]، وقال جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥٓ أَلْفَ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ ﴿٥﴾﴾ [السجدة: ٥]، وقال جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ﴾ [آل عمران: ١٥٦] .

(كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين والدعاء إليه والسؤال عنه وحفظه وتبليغه من لم يبلغه ١/٤٦ رقم ١٧) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١) هو أبو الحسين ابن أبي يعلى الحنبلي محمد بن محمد بن الحسين، الفقيه الحنبلي، صنف في الأصول والخلاف والمذهب وطبقات الحنابلة، ولد سنة ٤٥١ هـ، وتوفي سنة ٥٢٦ هـ. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (١/ ١٣٦).

(٢) الاعتقاد لابن أبي يعلى (ص: ٢٣).

(٣) الفقه الأبسط رواية أبي مطيع عن أبي حنيفة (ص: ١).

وقد فطر الله الخلق على هذا الإيمان، فقال ﷻ: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [الروم: ٣٠]

وقد كان مشركو العرب في زمن النبي ﷺ يؤمنون بربوبية الله ﷻ، قال الله ﷻ: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [يونس: ٣١]

ولكن ذلك الإيمان لا يدخلهم في الإسلام، وقد أمر الله نبيه ﷺ بقتالهم، فقال ﷻ : ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾ ﴾ [البقرة: ١٩٣]

والمراد بالإيمان بألوهية الله الإيمان بأن الله هو وحده المستحق للعبادة كلها الظاهرة والباطنة، كالدعاء، والاستعانة، والاستغاثة، والاستعاذة، والخوف، والرجاء، والتوكل، والنذر، والذبح وغير ذلك، فلا يصرف العبد أي عبادة لغير الله كائنا من كان لا نبيا مرسلا ولا ملكا مقربا؛ فمن آمن بربوبية الله لزمه أن لا يعبد إلا الله، قال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [البقرة: ٢١]

وقال الله ﷻ: ﴿ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ فَٱعْبُدُوهُ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾ ﴾ [الأنعام: ١٠٢]

والإيمان بالألوهية هو الذي خلق الله لأجله الخلق، قال الله ﷻ: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وبعث به رسله كما قال ﷻ: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ۖ ﴾ [النحل: ٣٦]، وأنزل به كتبه كما قال ﷻ: ﴿ الٓر ۚ كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴿١﴾ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّا ٱللَّهَ ۚ إِنَّنِى لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴿٢﴾ ﴾ [هود: ١ – ٢]

وأما الإيمان بأسماء الله وصفاته فهو إثبات ما أثبته الله لنفسه في كتابه وما أثبته له رسوله ﷺ في سنته من الأسماء والصفات على ما يليق بالله ﷻ، من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل، فمن أسماء الله السميع والبصير والرحمن والرحيم وغيرها، ومن صفات الله الحياة والعلم والقدرة والاستواء على العرش والنزول إلى السماء الدنيا والوجه واليدين ونحو ذلك، ويجب إثباتها لله على الوجه اللائق به؛ لأن الله أثبتها لنفسه، وهو أعلم بصفاته.

ومن الإيمان بأسماء الله وصفاته نفي ما نفاه الله عن نفسه في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ ، وكلها صفات نقص في حقه ﷻ كالموت والنوم والجهل والنسيان وغير ذلك مع إثبات

ضدها على الوجه الأكمل، وذلك لأن ما نفاه الله ﷻ عن نفسه فالمراد به بيان انتفائه لثبوت كمال ضده لا لمجرد نفيه.

ودليل الأسماء قول الله ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وقوله ﷻ: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠]، وقوله ﷻ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۝٨﴾ [طه: ٨]

ودليل الصفات قول الله ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النحل: ٦٠]، وقوله: ﴿وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [الروم: ٢٧]

والله ﷻ ليس له مثيل في أسمائه وصفاته، لأن الله يقول: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾ [الشورى: ١١].

قال الإمام مالك رحمه الله: «الكيفُ غيرُ معقولٍ، والاستواءُ منه غيرُ مجهولٍ، والإيمانُ به واجبٌ، والسؤالُ عنه بدعةٌ» [١].

وقال نعيم بن حماد[٢] رحمه الله : «من شبَّه اللهَ بشيءٍ مِنْ خَلْقِه فقد كَفَرَ، ومن أنكَرَ ما وصف اللهُ به نفسَه فقد كَفَرَ ، فليس ما وصف اللهُ به نفسَه ورسولُه تشبيهًا» [٣].

ولفرقة إسلام جماعة مخالفات متعلقة بهذا الباب، ولبيان هذه المخالفات والرد عليهم قسمت المبحث إلى مطلبين.

---

[١] أخرج هذا الأثر اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤٤٠/٢ رقم ٦٦٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٣٠٥/٢ رقم ٨٦٧). قال الذهبي: «هذا ثابت عن مالك» (مختصر العلو ص:١٤١).

[٢] هو نعيم بن حماد بن معاوية، الخزاعي المروزي، أبو عبد الله، الإمام العلامة الحافظ، الفرضي الأعور، صاحب التصانيف، توفي سنة ٢٢٨هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥٩٥/١٠-٦١٢).

[٣] أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٥٨٧/٢ رقم ٩٣٦).

المطلب الأول

عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان بالله

فرقة إسلام جماعة لا تهتم بقضية الإيمان بالله وتوحيده، وإنما جل اهتمامهم مُنْصَبٌّ على قضية الإمامة والبيعة والتكفير وغيرها [١].

وقد مضى لهذه الفرقة أكثر من ستين سنة منذ أن رجع نور حسن عبيدة من مكة، ولا يسمع عن جهودهم الظاهرة في الدعوة إلى التوحيد ومحاربة الشرك، لا في محاضراتهم ولا في كتاباتهم.

ولهذا لا نجد في مصادرهم الأصيلة القديمة ذكر هذا التوحيد، وقد أخبرني غير واحد من المهتدين منهم أنهم بقوا عشرات السنوات في فرقة إسلام جماعة ولم يسمعوا عن كلمة "التوحيد".

بخلاف قضية الإمامة فإنها لا تخلو مقالة شهرية منها، تكرر في أسماعهم حتى نجد كثيرا منهم يحفظون أدلة من القرآن والسنة على الإمامة دون التوحيد.

ولذلك أول ما يدعون إليه الإمامة وما يتفرع منها من البيعة وطاعة الأمير وغير ذلك.

ويرون أن البيعة هي شرط مطلق لدخول الجنة وليس التوحيد [٢].

وقد يرد في بعض المقالات الشهرية التي صدرت من إمامهم ذكر كلمة الشرك والخرافات والتخيل[٣]، وأيضا التحذير من التعامل مع الجن [٤]، وكله على سبيل الإجمال وليس فيه تفصيل وبيان وشرح مما يضعف أثره على القارئ.

---

[١] سيأتي في المبحث الخامس والسادس والسابع بيان موقف فرقة إسلام جماعة من الإمامة والبعة والتكفير.

[٢] انظر: تأخير البيعة (ص: ٩٥).

[٣] انظر: "Menyimak Perjuangan Haji Nurhasan Al Ubaidah" (ص:٢و٤)، وحب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص:١٢٩).

[٤] Rangkuman Nasehat Bapak Imam Di CAI Wonosalam الرقم: ٦

وأَثَرُ عدم الاهتمام بالتوحيد حق الاهتمام ظاهر في مؤسس الفرقة وإمامها الأول والإمامين من بعده وأتباعه.

كان نور حسن ممن يمارس بعض الشركيات كتعليق التمائم، والسحر، والتعامل مع الجن، وغيرها.

وانتشر عند أتباعه ويسمع كثيرا في مجالسهم ومحاضراتهم أنه كان صديقا لملكة البحر الجنوبي وهي جنية معروفة عند الإندونيسيين ملقبة بذلك، وأنه كان يضرب بصخرة كبيرة ولم يتأثر بشيء، وتدحرج على الشوك ولم يضره ذلك، وكان يطبخ الذرة فوق إزاره، وفي أيام الاستعمار الهولندي كان مرة يمشي فوق الماء وبعض جيش المستعمرين يطلقون عليه بالرصاص ولم يصبه شيء إلا ما يصيب بعض ثيابه من التمزيق [(١)]، وقالوا إنه كان يأتي بالمال تحت سجادته، وقيل إن قدرته تعدل قدرة ألف رجل عادي.

وكان يلعب مع الحيات ويضعها حول عنقه، وقيل إنه كان ينادي التمساح الأبيض، وكان يتسلق شجرة جوز الهند بالدراجة النارية، ويوقف القطار بيده، ولم يتأثر بالكهرباء التي تجاوز تيارها ألف واط، وقيل إنه كان يستطيع أن يختفي عن أنظار الناس فجأة، وكان يكسر جوز الهند قسمين بيده وغير ذلك.

وهذه كلها معروفة متداولة بينهم؛ ويرى كثير منهم أن هذه الأشياء من الكرامات التي أعطى الله نور حسن إياها.

وكان نور حسن يستخدم هذه الأشياء الخارقة للعادة وسيلة في الدعوة إلى الله [(٢)].

وكذلك إمامهم الثاني عبد الظاهر بن نور حسن وإمامهم الثالث سلطان أولياء عبد العزيز بن نور حسن[(٣)]—وإن كانا دون نور حسن في هذه الأمور- كانا يمارسان الطقوس الشركية في محاولة استخراج ما زعما أنه كنز من كنوز المال، كما أخبر بذلك من كان يحضرها

---

(١) انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١١٧).

(٢) http://٣٠٤hijrah.blogspot.com/٢٠١٠/٠٩/menimbang-isnad-nurhasan-al-abaidah.html

(٣) تتشبه فرقة إسلام جماعة بالبهائية في الزعامة الوراثية حيث إن زعيم البهائية وهو المازندراني أوصى بالخلافة من بعده لابنه الأكبر عباس وبعده للأصغر منه الميرزا محمد علي وكتب بذلك كتابا وختمه بختمه (انظر: فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام للدكتور غالب علي عواجي ٦٧٢/٢).

من المهتدين الثقات [١]، وقد أخبرني "أنطون" أنه كان يأتي بوالدة زوجته إلى الإمام الثاني عبد الظاهر بن نور حسن لمشكلة ابنتها؛ فأرشدهما الإمام إلى مقابلة أحد أتباع إسلام جماعة كان كاهنا قبل ذلك، وطلب منها أن تأتي ببعض ثياب بنتها الداخلية لحل تلك المشكلة [٢].

وفي فرقة إسلام جماعة مدرسة الدفاع النفسي "الأسد"[٣] يتعلمون فيها أنواعا من السحر يسمونها "الأسد اللين"، يتعاملون فيها مع الجن، ويشترطون أن يكون عمر من أراد أن يتعلم "الأسد اللين" خمسة وثلاثين فأكثر أو قد نجح في "الأسد الخشن" لأن هذه درجة عليا في العلم فلا بد أن يكون صاحبها ذا صبر زائد حتى لا يضر بذلك العلم آخرين [٤].

ولهم دعاء خاص يسمونه "دعاء الأسد" وهو:

"بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، بِسْمِ اللهِ تَوَكَّلْنَا عَلَى اللهِ، بِسْمِ اللهِ الَّذِيْ لاَ يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِيْ اْلأَرْضِ وَلاَ فِيْ السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيْعُ الْعَلِيْمُ، لاَحَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيْمِ، اللَّهُمَّ افْتَحْ لَنَا حِكْمَتَكَ وَانْشُرْ عَلَيْنَا رَحْمَتَكَ، يَا ذَا الْجَلاَلِ وَاْلإِكْرَامِ، اللَّهُمَّ اكْفِنَاهُمْ بِمَا شِئْتَ، اللَّهُمَّ أَعْطِنَا الْعَافِيَةَ وَالْقُوَّةَ مِنْ عِنْدِكَ، وَانْصُرْنَا عَلَى أَعْدَائِنَا وَاشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مَنْ أَفْسَدَنَا، حَسْبُنَا اللهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا، وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيْمِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِيْ نُحُوْرِهِمْ وَنَعُوْذُ بِكَ مِنْ شُرُوْرِهِمْ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، بِسْمِ اللهِ عَلَى أَنْفُسِنَا وَدِيْنِنَا، بِسْمِ اللهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ أَعْطَانَا رَبُّنَا، بِسْمِ اللهِ خَيْرِ اْلأَسْمَاءِ بِسْمِ اللهِ الَّذِى لاَ يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ دَاءٌ، بِسْمِ اللهِ افْتَتَحْنَا، وَعَلَى اللهِ تَوَكَّلْنَا اللهُ، اللهُ

---

(١) http://www.eramuslim.com/berita/info-umat/pengajian-mantan-islam-jamaah-di-mesjid-alfurqan-bogor.htm

(٢) أخبرني به الأخ أنطون سوبيكتي (Anton Subekti) بن محمد عيسى، أحد التائبين، ولد في ٢٥ فبراير ١٩٦٤ م، وكان نشيطا في فرقة إسلام جماعة مشاركا في برامجهم كبرنامج "حب العالم الإندونيسي" بل كان يعين مخترقا للشباب.

(٣) سيأتي بيان أكثر عن مدرسة الدفاع النفسي عند إسلام جماعة (ص:٧١٩-٧٢٠).

(٤) أخبرني به هيرماوان فريبادي (Hermawan Pribadi)، أحد التائبين، وكان في فرقة إسلام جماعة من سنة ١٩٩٠ م إلى ٢٠١٠ م، وكان مبلغا فيهم ، ومن المقالات التي كتبها: خطأ فهم "المنقول"، وخطأ الإنفاق المئي، وتصحيح مقالة "حب العالم الإندونيسي" المتعلقة بالإمامة، وصحة الصلاة خلف المبتدع وغيرها.

رَبُّنَا لاَ نُشْرُكُ بِهِ أَحَدًا، نَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ بِخَيْرِكَ مِنْ خَيْرِكَ الَّذِى لاَ يُعْطِيْهِ أَحَدٌ غَيْرُكَ عَزَّ جَارُكَ وَجَلَّ ثَنَاؤكَ وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ، اجْعَلْنَا فِيْ عِيَاذِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ سُلْطَانٍ وَمِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيْمِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَحْتَرِسُ بِكَ مِنْ شَرِّ جَمِيْعِ كُلِّ ذِيْ شَرٍّ خَلَقْتَهُ وَنَحْتَرِزُ بِكَ مِنْهُمْ وَأُقَدِّمُ بَيْنَ أَيْدِيْنَا، بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ اللهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ وَمِنْ خَلْفِنَا (مِثْلَ ذَلِكَ) وَعَنْ يَمِيْنِنَا (مِثْلَ ذَلِكَ) وَعَنْ يَسَارِنَا (مِثْلَ ذَلِكَ) وَمِنْ فَوْقِنَا (مِثْلَ ذَلِكَ) وَمِنْ تَحْتِنَا (مِثْلَ ذَلِكَ) اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ"

هذا الدعاء يقرأه أحدهم صباحا ومساء، ويقرأه قبل أن يتدرب، ومن فوائده أنه يحفظ القارئ من كل شر، فلا يؤذى ولا يصاب بمصيبة على حد زعمهم.

ويقع كثير منهم في شرك الطاعة حيث يحل لهم إمامهم ما حرم الله فيحلونه، ويحرم عليهم ما أحل الله فيحرمونه، ومثال ذلك إذا خرج رجل من فرقة إسلام جماعة لسبب أمره الإمام بفراق امرأته إجبارا، وقطع نسبه، وحرمانه من الميراث وغير ذلك مما لم يأمر به الله.

مع أنهم يذكرون في مواضع كثيرة أن طاعة الإمام في غير معصية الله، ولكن لم يطبقوا ذلك في حياتهم اليومية.

قال إمامهم الثاني عبد الظاهر: «يجب على الجماعة أو الرعية طاعة الإمام بالمعروف في أوامره أو اجتهاداته، في غير معصية، وحسب الاستطاعة، وعلى كل حال، لقول النبي ﷺ: "فيما أحب وكره" [(١)] ، وللحديث: "في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا"» [(٢)] [(٣)].

ويقعون في الغلو في إمامهم الأول نور حسن، ومن أمثلة غلوهم إلزام جميع أعضاء فرقة إسلام جماعة بتعليق صور نور حسن على جدران بيوتهم.

ومن غلوهم أنهم يعتقدون أن نور حسن قد حفظ القرآن خلال سبعة وعشرين يوما

[(١)] أخرجه البخاري (كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٢٦١٢/٦ رقم ٦٧٢٥)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ١٤٦٩/٣ رقم ١٨٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

[(٢)] أخرجه البخاري (كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: (سترون بعدي أمورا تنكرونها) ٢٥٥٨/٦ رقم ٦٦٤٧)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ١٤٦٩/٣ رقم ١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

[(٣)] نصيحة الإمام في حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٠ م (ص:٧).

بواحد وعشرين قراءة.

ومن غلوهم اعتقادهم أن نور حسن أحسن الإندونيسيين، وهو الواسطة الوحيدة في هداية الإندونيسيين، ويعتقدون أنه كان مجددا، وهو الذي سيشهد لجماعته يوم القيامة.

ويعتقدون أن أمام معهدهم "معهد ولي بركة" في جاوا الشرقية تسعة آبار متصلة بزمزم في مكة، وذكر نور أسنوي أن نور حسن كان يضع زمزم في البئر؛ ودعا الله أن يجعله مباركا متصلا ببئر زمزم ويكون شفاء وبركة [١].

وظهر في السنوات الأخيرة عندهم شيء من الاهتمام بالتوحيد، وذلك بعد أن ذهب بعضهم إلى مكة لطلب العلم في المسجد الحرام، ورجع منها، وقد وقفت في إحدى مقالات "CAI ٢٠٠٤" على كتابة بعنوان **"المحافظة على نقاء القرآن والحديث والجماعة من كل أنواع الشرك بالله"** كتبها بعض دعاتهم، واسم صاحب المقالة غير مكتوب [٢]، وقد ذكر الكاتب في هذه المقالة أمورا متعلقة بالتوحيد، منها:

-"من تمسك بالقرآن والحديث والجماعة وجب أن يدخل الجنة إن كان مخلصا لله إلى الممات، ولا يلبس تمسكه ببدعة، وخرافة، وتخيل، وشرك، لأن الشرك يفسد العمل".

-"شهادة أن لا إله إلا الله تقتضي إفراد الله بالعبادة، لأن ما سوى الله ليس بإله".

-"شهادة أن محمدا رسول الله تقتضي تصديقه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر".

-"من تشهد بالشهادتين حرم الله عليه النار".

-"شروط لا إله إلا الله ومحمد رسول الله:

١. العلم

أي أن قائلها لا بد أن يعلم أن الشمس والقمر والنجوم والأشجار والأحجار والنبيين والأولياء وجميع المخلوقات ليسوا آلهة. الإله هو الله، المتفرد بالخلق والرزق والإحياء والإماتة،

---

(١) http://airmatakumengalir.blogspot.com/٢٠١١/٠٧/tambahan-cerita-dialog-dengan-mbah.html

(٢) أخبرني غير واحد منهم أن الكاتب هو كاسمودي أحد كبار إسلام جماعة، والمشرف على دعاتهم، وكان ينقل كثيرا من كتب أهل السنة دون تصريح في ذلك، وهو يلقب بطاغوت إسلام جماعة عند بعض الناس.

والنفع والضر، والإكرام، والإهانة، والهداية والإضلال وجميع معاني الربوبية.

٢. اليقين

٣. القبول

٤. الانقياد

٥. الصدق

٦. الإخلاص

٧. المحبة"

-"تعريف الشرك وخطره وأن من مقتضى توحيد الربوبية أن يوحد العبد الله في ألوهيته".

-"تاريخ ظهور عبادة الأصنام من عهد نوح عليه السلام إلى عهد رسول الله ﷺ ".

-"من تلبيس الشيطان على بني آدم:

١. الغلو في الصالحين

٢. الذهاب إلى القبور والأماكن المعظمة والمقدسة عند بعض الناس والتضرع عندها وطلب السلامة، والعون، والغوث

٣. طلب المال المكنوز بالاعتكاف حول الأماكن المقدسة"

-"جعل الأموات وسائط بينه وبين الله من الشرك بالله"

-"من اتخذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد فعليه لعنة الله وهو شر الخلق عند الله".

ولكن هذه الكتابة المهمة في التوحيد لا تؤثر كثيرا في هذه الجماعة ولا في قادتها، ولا تعتبر نسخا لمذهبهم، وذلك أن الكاتب قرر في المقدمة وجوب لزوم الجماعة على ما فهموا، وجعله أصلا، وجعل التوحيد فرعا، فإذا كان في الجماعة وبايع الإمام ثم وحد الله دخل الجنة، وإذا بايع ثم أشرك بالله دخل النار.

قال الكاتب: «الحمد لله نعيش في هذه الدنيا مرة واحدة، نقبل الإسلام دينا حقا، نتمسك بالقرآن والحديث والجماعة طريقا واحدا لدخول الجنة والنجاة من النار، نشكر الله الذي جعلنا في حاوية واحدة، وفلاح، ونجاة، وجنة بالتأكيد، نحن المؤمنين نمشي معا إلى جنة الله ونجاة من نار الله، نحاول في حياتنا اليومية أن نكون متعاونين صادقين أمناء مُجْهِدين مُزْهِدين، نحاول أن نتكلم بالصدق وبالحسنى واللين...على كل واحد منا واجبات خمس، وهي خمسة أبواب: التمسك بالقرآن والحديث لله، والعمل بالقرآن والحديث لله، والدفاع عن القرآن والحديث لله، ووصل الجماعة لله، والطاعة لله ولرسوله والإمام بنُوَّابِه، ووكلائه، ورسائله،

واجتهاداته ما لم تكن فيها معصية...وقد يصدر من هذه الكلمات سؤال: هل إذا تمسكنا بالواجبات المذكورة في الأعلى ثم متنا، سندخل الجنة ونسلم من النار؟ الجواب: نعم، صحيح بالتأكيد، صحيح في الغاية، بشرط أن يتمسك بنية خالصة لله حتى الممات، ولا يخلطه بالبدعة، والخرافات، والتخيل، والشرك» [١].

ووقفت على محاضرة لخليل أشعري [٢] بعنوان "كيف تكون الشهادة كاملة وقيمة" [٣]، تكلم فيها عن شروط لا إله إلا الله.

وأما في توحيد الأسماء والصفات فإنهم كانوا لا يتعلمونه ويعرضون عن ذلك، وإذا سئل أحدهم: أين الله؟ استهان بهذا السؤال، وقال: حسبنا أن نتبع الإمام في قوله وفعله [٤].

وفي السنوات الأخيرة أصدر "مجلس التوجيه والإرشاد" باسم جمعية الدعوة الإسلامية الإندونيسية (LDII) كتاب "شرح أسماء الله الحسنى" يشرحون فيه معاني أسماء الله الحسنى الموجودة في الحديث الذي أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات [٥] شرحا مختصرا، وهو حديث ضعيف فيه ذكر تسعة وتسعين اسما لله، وذكروا في قائمة المصادر والمراجع:

١. القرآن الكريم.
٢. تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي.
٣. الأسنى للإمام القرطبي.
٤. أسماء الله وصفاته للأشقر.
٥. فقه الأسماء الحسنى للدكتور عبد الرزاق البدر.
٦. أسماء الله الحسنى لماهر مقدم الكويتي.
٧. الأسماء الحسنى للدكتور محمود الرضواني.

---

[١] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٤ م (ص: ٨٩).

[٢] هو أحد المتخرجين من معهد المسجد الحرام، وهو من كبار دعاة فرقة إسلام جماعة حاليا.

[٣] انظر: https://www.youtube.com/watch?v=k٣Y٦nCVH٦BM

[٤] أخبرني به سارة أحد التائبين، ولد في ١٠ يناير ١٩٧٢ م في بونوروغو (Ponorogo)، كان في فرقة إسلام جماعة لما بلغ ستة عشر من عمره، وبدأ يشك في عقيدته في سنة ٢٠٠٤ م، وقد خرج من هذه الجماعة، وكان رئيس المبلغين في منطقة سومطرة الجنوبية .

[٥] أخرجه الترمذي (أبواب الدعوات، ٥/٥٣٠ رقم ٣٥٠٧)، وضعفه الشيخ الألباني.

٨. ولله الأسماء الحسنى لعبد العزيز بن ناصر الجليل.

٩. الأسماء الحسنى للرازي.

١٠. موسوعة الأسماء الحسنى للحسني للشرباطي.

١١. أسماء الله الحسنى للإمام ابن قيم الجوزية.

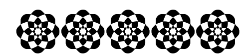
١٢. شرح أسماء الله الحسنى للقحطاني.

١٣. شرح أسماء الله الحسنى لأحمد عبد الجواد.

وقد يقع بعضهم في تأويل بعض الصفات، مثل صفة اليد فإنهم يؤولونها بالقدرة.

هذا ما تيسر لي جمعه من عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان بالله، وخلاصتها أنهم لا يهتمون بالتوحيد، فيقع كثير منهم في شرك العبادة، وشرك الطاعة.

وسيأتي بيان موقف الإسلام من هذه العقيدة في المطلب الثاني إن شاء الله.



المطلب الثاني

موقف الإسلام من عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان بالله

لبيان موقف الإسلام من عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان بالله قسمت هذا المطلب إلى مسائل:

المسألة الأولى: عدم اهتمام فرقة إسلام جماعة بالتوحيد

للتوحيد في هذا الدين منزلة عالية، وقد اعتنى دين الإسلام بتوحيد الله وإفراده بالعبادة، ، ومما يدل على علو منزلته في هذا الدين أمور تالية:

أولا: التوحيد هو أساس دين الإسلام وأصله الذي ينبني عليه، ولا يصح إسلام المرء إلا بالتوحيد، والإسلام بدون توحيد كالصلاة بدون طهارة.

قال النووي رحمه الله في شرحه للحديث: «الإيمانُ بضعٌ وستون شعبةً فأفضلُها قولُ لا إله إلا الله ...» [(١)]: «وقد نَبَّهَ ﷺ على أنَّ أفضلَها التوحيدُ المتعيِّنُ على كلِّ أحد، والذي لا يصِحُّ شيءٌ من الشعب إلاَّ بعد صِحَّتِه» [(٢)].

وقد جعل الله الركن الأول من أركان الإسلام الشهادتين، شهادة أن لا إله إلا الله وشهادة أن محمدا رسول الله ﷺ، و"لا إله إلا الله" هي كلمة التوحيد.

وجعل الله الإيمان به سبحانه وتعالى الركنَ الأول من أركان الإيمان الستة، والإيمان بالله يكون بتوحيده في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته.

ففي حديث جبريل عليه السلام قال النبي ﷺ لما سئل عن الإسلام: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺ، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا»، وقال ﷺ لما سئل عن الإيمان: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه،

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان ١٢/١ رقم ٩)، ومسلم واللفظ له (كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان ٦٣/١ رقم ٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤/٢).

ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»[١].

وما ذلك كله إلا لأجل علو منزلة التوحيد وسمو رتبته في دين الإسلام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀: «وهذا الأصل وهو التوحيد هو أصل الدين الذي لا يقبل الله من الأولين والآخرين دينا غيره، وبه أرسل الله الرسل وأنزل الكتب»[٢].

ثانيا: تعريف الإسلام اصطلاحا يتضمن التوحيد

الإسلام لغة الانقياد، قال ابن فارس[٣] ﵀: «ومن الباب أيضاً الإسلام، وهو الانقياد؛ لأنَّه يَسْلم من الإباء والامتناع»[٤].

واصطلاحا: الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله[٥].

قال شيخ الإسلام ﵀: «ولفظ الإسلام يتضمن الاستسلام والانقياد، ويتضمن الإخلاص، مأخوذ من قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَٰكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ﴾ [الزمر: ٢٩] فلا بد في الإسلام من الاستسلام لله وحده، وترك الاستسلام لما سواه، وهذا حقيقة قولنا "لا إله إلا الله"، فمن استسلم لله ولغير الله فهو مشرك، والله لا يغفر أن يشرك به؛ ومن لم يستسلم له فهو مستكبر عن عبادته، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ۝٦٠﴾ [غافر: ٦٠] »[٦].

وقال ﵀ في موضع آخر: «وهو الاستسلام لله وحده، وذلك إنما يكون بطاعته فيما أمر به في ذلك الوقت، فطاعة كل نبي هي من دين الاسلام إذ ذاك، واستقبال بيت المقدس كان من دين الاسلام قبل النسخ، ثم لما أمر باستقبال الكعبة صار استقبالها من دين الاسلام،

---

[١] تقدم تخريجه (ص: ١٠٤).

[٢] مجموع الفتاوى (١٥٤/١).

[٣] هو أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين، المالكي، الإمام العلامة، اللغوي، المحدث، توفي سنة ٣٩٥ هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (١١٨/١-١٢٠)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٠٣/١٧-١٠٦).

[٤] معجم مقاييس اللغة (٩٠/٣).

[٥] انظر: الأصول الثلاثة وأدلتها (ص:١٤).

[٦] اقتضاء الصراط المستقيم (٨٤٦/٢).

ولم يبق استقبال الصخرة من دين الاسلام، ولهذا خرج اليهود والنصارى عن دين الاسلام فإنهم تركوا طاعة الله وتصديق رسوله واعتاضُوا عن ذلك بمبدَّل أو منسوخ» [(١)].

ثالثا: الإسلام دين الأنبياء والرسل

الإسلام الذي هو الاستسلام لله بالتوحيد هو دين الأنبياء والرسل الذي لا يقبل الله دينا غيره، قال الله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقال ﷻ: ﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٨٥ ﴾ [آل عمران: ٨٥]

قال قتادة [(٢)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ ﴾ : «والإسلام: شهادة أنّ لا إله إلا الله، والإقرار بما جاء به من عند الله، وهو دين الله الذي شرع لنفسه، وبعث به رسله، ودلّ عليه أولياءه، لا يقبل غيرَه ولا يجزى إلا به» [(٣)].

وقال أبو العالية [(٤)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الإسلام الإخلاص لله وحده، وعبادته لا شريك له، وإقامُ الصّلاة، وإيتاءُ الزكاة، وسائرُ الفرائض لهذا تَبَعٌ» [(٥)].

وقال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسيره: «وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ ﴾ إخبار من الله تعالى بأنه لا دين عنده يقبله من أحد سوى الإسلام، وهو اتباع الرسل فيما بعثهم الله به في كل حين، حتى ختموا بمحمد ﷺ، الذي سد جميع الطرق إليه إلا من جهة محمد ﷺ، فمن

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨١/١٩).

(٢) هو قتادة بن دعامة السدوسي، ابو الخطاب، حافظ العصر، قدوة المفسرين والمحدثين، من شيوخه: أنس بن مالك، والحسن البصري، وسعيد بن المسيب، وغيرهم، ومن تلاميذه: أيوب السختياني، وحميد الطويل، وحماد بن سلمة وغيرهم، ولد سنة ٦٠ هـ، وتوفي سنة ١١٨ هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٨٥/٤-٨٦)، وسير أعلام النبلاء (٢٦٩/٥-٢٨٣).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٨١/٥-٢٨٢).

(٤) هو رفيع بن مهران الرياحي البصري، أبو العالية، مشهور في التابعين، الإمام المقرئ الحافظ المفسر، من شيوخه: أبي بن كعب، وأنس بن مالك، وحذيفة بن اليمان، وغيرهم، ومن تلاميذه: بكر بن عبد الله المزني، وثابت البناني، وخالد الحذاء وغيرهم، وتوفي سنة ٩٠ هـ. انظر ترجمته في تاريخ دمشق (١٥٩/١٨-١٩١)، وسير أعلام النبلاء (٢٠٧/٤-٢١٣).

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٨٢/٥).

لقي الله بعد بعثته محمدًا ﷺ بدين على غير شريعته، فليس بمتقبل» [(١)].

وقد ذكر الله في القرآن الكريم عددا من الأنبياء وما يدل على أنهم كانوا على دين الإسلام، فأخبر سبحانه وتعالى عن نوح عليه السلام أنه قال لقومه: ﴿ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٧٢﴾ ﴾ [يونس: ٧٢]، وأخبر عن ملة إبراهيم ويعقوب ووصيتهما لذريتهما: ﴿ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ ۚ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَٰهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ ﴾ [البقرة: ١٣٠ – ١٣٣]

وأخبر عن موسى عليه السلام وما دعا بني إسرائيل إليه من الإسلام لله فقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يَا قَوْمِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾ ﴾ [يونس: ٨٤]

وحكى الله سبحانه وتعالى إقرار الحواريين بالإسلام فقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾ ﴾ [المائدة: ١١١]

وأخبر عن سليمان عليه السلام ودعوته فقال سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ [النمل: ٣٠ – ٣١]

ولهذا صرح النبي ﷺ بأن دين الأنبياء دين واحد، وهو الإسلام، فقال ﷺ: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة والأنبياء أخوة لعلات [(٢)] أمهاتهم شتى ودينهم واحد» [(٣)].

قال النووي رحمه الله: «قال جمهور العلماء: معنى الحديث أصل إيمانهم واحد، وشرائعهم مختلفة، فإنهم متفقون في أصول التوحيد، وأما فروع الشرائع فوقع فيها الاختلاف» [(٤)].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/٢٥).

(٢) أولاد العلات: الذين أمهاتهم مختلفة وأبوهم واحد. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٢٩١).

(٣) أخرجه البخاري (كتاب الأنبياء، باب ﴿ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا ﴾ [مريم: ١٦] ٣/ ١٢٧٠ رقم ٣٢٥٩)، ومسلم (كتاب الفضائل، باب فضائل عيسى عليه السلام ٤/١٨٣٧ رقم ٢٣٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٥/١١٩-١٢٠).

رابعا: التوحيد هو أول دعوة الأنبياء والرسل عليهم السلام

إن أول دعوة الأنبياء والرسل عليهم السلام وأتباعهم هي الدعوة إلى التوحيد ونبذ الشرك، وكانوا يركزون اهتمامهم به قبل غيره، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَسۡـَٔلۡ مَنۡ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلۡنَا مِن دُونِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ءَالِهَةٗ يُعۡبَدُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الزخرف: ٤٥]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿يُنَزِّلُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ مِنۡ أَمۡرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦٓ أَنۡ أَنذِرُوٓاْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ ﴿٢﴾﴾ [النحل: ٢]

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ فَمِنۡهُم مَّنۡ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنۡهُم مَّنۡ حَقَّتۡ عَلَيۡهِ ٱلضَّلَٰلَةُۚ فَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ﴿٣٦﴾﴾ [النحل: ٣٦]

قال الطبري رحمه الله: «يقول تعالى ذكره: ولقد بعثنا أيها الناس في كلّ أمة سلفت قبلكم رسولا كما بعثنا فيكم بأن اعبدوا الله وحده لا شريك له، وأفردوا له الطاعة، وأخلصوا له العبادة ﴿وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ﴾ يقول: وابعدوا من الشيطان، واحذروا أن يغويكم، ويصدَّكم عن سبيل الله، فتضلوا» [١].

وقال القرطبي رحمه الله: «أي بأن اعبدوا الله وحده ﴿وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ﴾ أي اتركوا كل معبود دون الله، كالشيطان والكاهن والصنم وكل من دعا إلى الضلال» [٢].

وهذا نوح عليه السلام قال الله سبحانه وتعالى فيه: ﴿لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيۡكُمۡ عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ ﴿٥٩﴾﴾ [الأعراف: ٥٩]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿۞وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمۡ هُودٗاۚ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [الأعراف: ٦٥]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمۡ صَٰلِحٗاۚ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥ﴾ [الأعراف: ٧٣]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِلَىٰ مَدۡيَنَ أَخَاهُمۡ شُعَيۡبٗاۚ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥۖ﴾ [الأعراف: ٨٥]

وهكذا كانت دعوةُ نبيّنا محمدٍ صلى الله عليه وسلم، كان صلى الله عليه وسلم يدعو إلى التوحيد والعقيدة الصحيحة قبل كلّ شيء، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له» [٣]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أُمرتُ أن أقاتِلَ الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسولُ

---

[١] جامع البيان (١٤/٢١٦-٢١٧).

[٢] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٢/٣٢٢).

[٣] أخرجه أحمد مسنده (٩/١٢٦ رقم ٥١١٥)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وصححه الشيخ الألباني

الله، ويقيموا الصلاةَ، ويؤتوا الزكاةَ، فإذا فعلوا ذلك عَصَمُوا مني دماءَهم وأموالَهم إلا بحقِّ الإسلام، وحسابُهم على الله» [(١)].

وقد أمرنا الله بالاقتداء بهم والاهتداء بهديهم، فقال ﷻ: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ ﴾ [الأنعام: ٩٠]

قال ابن القيم رحمه الله: «التوحيد أول دعوة الرسل وأول منازل الطريق وأول مقام يقوم فيه السالك إلى الله تعالى قال تعالى: ﴿ لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴾ [الأعراف: ٥٩]، وقال هود لقومه: ﴿ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓۚ ﴾ [الأعراف: ٦٥]، وقال صالح لقومه: ﴿ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥ ﴾[الأعراف: ٧٣]، وقال شعيب لقومه: ﴿ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥۖ ﴾ [الأعراف: ٨٥]، وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ ﴾ [النحل: ٣٦] فالتوحيد مفتاح دعوة الرسل» [(٢)].

ولهذا من كذب أحد الأنبياء فقد كذب الجميع، قال الله ﷻ : ﴿ إِن كُلٌّ إِلَّا كَذَّبَ ٱلرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ ﴿١٤﴾ ﴾ [ص: ١٤] وذلك لأنهم إذا كذبوا واحداً منهم فقد كذبوا جميعهم، لأنّ دعوتهم واحدة، وهي دعوة التوحيد [(٣)].

خامسا: التوحيد هو حق الله على العبيد

أخبر النبي ﷺ أن التوحيد هو حق الله الذي يجب على العباد أن يؤدوه إليه، قال النبي ﷺ: «حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا» [(٤)].

في تخريج مشكلة الفقر (ص: ٢٥ رقم ٢٤).

[(١)] أخرجه البخاري (كتاب الإيمان، باب ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ ﴾ ١٧/١ رقم ٢٥)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، ويؤمنوا بجميع ما جاء به النبي ﷺ ،... ٥٣/١ رقم ٢٢) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

[(٢)] مدارج السالكين (٣٢٧/٣).

[(٣)] تفسير الجلالين (ص: ٤٦٤).

[(٤)] أخرجه البخاري (كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى ٢٦٨٥/٦ رقم ٦٩٣٨)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا ٥٨/١ رقم ٣٠) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

وحق الله على العباد هو ما يستحقه عليهم [١]، وقوله: " أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا" هو المراد بالتوحيد [٢].

ولما ذكر الله ﷻ عشرة حقوق في قوله ﷻ: ﴿ ۞ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [النساء: ٣٦]

جعل أول الحقوق وأعظمها هو حقه على عباده، وهو إفراده بالعبادة والبراءة من الشرك.

قال ابن كثير رحمه الله: «يأمر تعالى بعبادته وحده لا شريك له؛ فإنه هو الخالق الرازق المنعم المتفضل على خلقه في جميع الآنات والحالات، فهو المستحق منهم أن يوحدوه، ولا يشركوا به شيئا من مخلوقاته» [٣].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي النجدي [٤] رحمه الله: «وتسمى هذه الآية آية الحقوق العشرة؛ لأنها اشتملت على حقوق عشرة، أحدها: الأمر بالتوحيد، ثم عطف عليه التسعة الباقية، وابتداؤه تعالى بالأمر بالتوحيد والنهي عن الشرك أدل دليل على أنه هو أهمها، فإنه لا يبدأ إلا بالأهم فالأهم، فدلت عل أن التوحيد أوجب الواجبات، وأن ضده وهو الشرك أعظم المحرمات» [٥].

وإذا لم يؤد العبد حق الله ﷻ لم تنفعه تأدية بقية الحقوق، وإذا أدى حق الله ﷻ رجي قبول ما كان قبل إسلامه من الحقوق الأخرى، وقد أخبر الصحابي الجليل حكيم بن حزام [٦] رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله! أرأيت أمورا كنت أتحنث أو أتحنث بها في الجاهلية من صلة

---

[١] انظر: الديباج على مسلم (١/ ٤١).

[٢] انظر: فتح الباري (١٣/ ٣٥٥).

[٣] تفسير القرآن العظيم (٢/ ٢٩٧).

[٤] هو عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني نسبا، أبو عبد الله، فقيه حنبلي من أعيانهم في نجد. ولد سنة ١٣١٩ هـ، وأولع في أوليته بالتأريخ والأنساب والجغرافية ووقعت له قضية بسبب التاريخ، فأحرق كثيرا من أوراقه، وتوفي سنة ١٣٩٢ هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي (٣/ ٣٣٦).

[٥] حاشية ثلاثة الأصول (ص: ٢٤).

[٦] هو حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزّى بن قصيّ الأسديّ، ابن أخي خديجة زوج النبيّ

وعتاقة وصدقة، هل لي فيها أجر؟ فقال رسول الله ﷺ: «أسلمتَ على ما سلف لك من خير» [(١)].

قال ابن بطال [(٢)] رحمه الله: «إن الكافر إذا حسن إسلامه يكتب له في الإسلام كل حسنة عملها في الشرك، ولله تعالى أن يتفضل على عباده بما شاء، لا اعتراض لأحد عليه» [(٣)].

سادسا: التوحيد هو غاية خلق الإنسان والجن

خلق الله الجن والإنس لغاية سامية وهي توحيده سبحانه وتعالى، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات: ٥٦]

ومعنى عبادة الله هنا إفراده بالعبادة وتوحيده، فمن عَبَدَ الله وحده فهو عَبْدُ الله حقا، ومن عبد الله وعبد معه غيره لا يعد عابدا لله، بل مشركا به في عبادته.

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿١﴾ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَآ أَنتُمْ عَـٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ﴿٣﴾﴾ [الكافرون: ١ - ٣]

وجه الاستشهاد أن مشركي قريش كانوا يعبدون غير الله معه سبحانه وتعالى، فلما لم يخلصوا لله في عبادتهم ولم يوحدوه فلا يسمون عابدين لله، ومن لم يأت بالتوحيد لم يعبد الله [(٤)].

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله في تفسير قوله سبحانه وتعالى ﴿وَلَآ أَنتُمْ عَـٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ﴿٣﴾﴾: «لعدم إخلاصكم في عبادته، فعبادتكم له المقترنة بالشرك لا تسمى عبادة» [(٥)].

سابعا: التوحيد هو الصراط المستقيم

رضي الله عنه، كان من سادات قريش، تأخر إسلامه حتى أسلم عام الفتح، قيل ولد قبل الفيل بثلاث عشرة سنة، ومات لعشر سنوات من خلافة معاوية. انظر ترجمته في الإصابة (٢/٩٧-٩٨).

(١) أخرجه البخاري (كتاب البيوع، باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه ٢/٧٧٣ رقم ٢١٠٧)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده ١/١١٣ رقم ١٢٣).

(٢) هو علي بن خلف بن بطال، أبو الحسن، من اهل قرطبة، وكان من أهل العلم والمعرفة والفهم، عنى بالحديث العناية التامة، توفي سنة ٤٤٩ هـ. انظر ترجمته في الصلة (٢/٦٠٣-٦٠٤).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/٩٩).

(٤) انظر: كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب (ص:١٠).

(٥) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص: ٩٣٦).

التوحيد هو الصراط المستقيم، صراط الله، وصراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، الذي سألْنا الله أن يهدينا إياه في كل ركعة من صلاتنا.

قال الله ﷻ حكاية عن قول عيسى عليه السلام لقومه: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٦٤﴾ ﴾ [الزخرف: ٦٤]

قال ابن كثير رحمه الله: «أي: هذا الذي جئتكم به هو الصراط المستقيم، وهو عبادة الرب، عز وجل وحده»[١].

وقال ﷻ: ﴿ وَأَنِ ٱعْبُدُونِى هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾ ﴾ [يس: ٦١]

قال الطبري رحمه الله: «فإن إخلاص عبادتي، وإفراد طاعتي، ومعصية الشيطان، هو الدين الصحيح، والطريق المستقيم»[٢].

فأهل الحق وأصحاب الصراط المستقيم هم أهل التوحيد الذين جعلوا التوحيد أهم ما عندهم، فمن يَدَّعِ من الجماعات التي تنتسب إلى الإسلام أنها على الصراط المستقيم، فلتنظر إلى نفسها، كيف مكانة التوحيد في تلك الجماعة؟

وفرقة إسلام جماعة تدعي أنهم على الحق وأنهم أهل الجنة قطعا، ولكن –كما سبق بيانه– لا تهتم بهذا التوحيد، ولهذا وقع كثير من أتباعها في أنواع من الشرك.

وإذا كان هذا منزلة التوحيد في دين الإسلام؛ فكيف يغفل نور حسن وأتباعه عن تعلمه وتعليمه للمسلمين أو يتغافلون؟

وادعى نور حسن أنه كان يتعلم من مشايخ مكة وعلمائها كعبد الظاهر أبي السمح، وعمر حمدان، وغيرهما الذين عرفوا بصحة عقيدتهم ودعوتهم إلى التوحيد، وأين هذا الأثر في نفسه وأتباعه؟

المسألة الثانية: موقف الإسلام من كرامات الأولياء

ذكر أتباع "فرقة إسلام جماعة" ما جرى لإمامهم الأول نور حسن عبيدة من أشياء يعتقدون أنها من كراماته، وأنها تدل على أن نور حسن ولي من أولياء الله وأنه إمام حق قد

---

[١] تفسير القرآن العظيم (٢٣٧/٧).

[٢] جامع البيان (١٩/٤٧٠-٤٧١).

رضي الله عنه في قوله وفعله وما جاء به [(١)].

والإيمان بكرامات الأولياء من أصول أهل السنة والجماعة، وقد دل القرآن الكريم والسنة الصحيحة والإجماع على ثبوتها ووجوب التصديق بها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن أصول أهل السنة التصديق بكرامات الأولياء وما يجري الله على أيديهم من خوارق العادات في أنواع العلوم والمكاشفات وأنواع القدرة والتأثيرات وكالمأثور عن سالف الأمم في سورة الكهف وغيرها، وعن صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين، وسائر فرق الأمة وهي موجودة فيها إلى يوم القيامة» [(٢)].

والناس في هذا الباب ينقسمون إلى ثلاثة أقسام: قسم أنكروا الكرامات بالكلية [(٣)]، وقسم أثبتوها مع الغلو فيها حيث جعلوا ما ليس بكرامة كرامة كالسحر والكهانة وغيرهما، وقدسوا من ظنوا أنه قد حصل له كرامة، واعتقدوا أن كل من جرى له خرق العادة كان من أولياء الله، وهؤلاء هم الصوفية؛ وقسم ثالث وسط بينهما، وهم أهل السنة والجماعة، أثبتوا كرامات الأولياء على ما جاءت به الأدلة بدون إفراط ولا تفريط.

ومما بين الله في القرآن أن أولياء الله هم الذين اتصفوا بالإيمان والتقوى، كما أخبر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ حيث قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [يونس: ٦٢ – ٦٣]

فأخبر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في هاتين الآيتين أن أولياءه هم الذين آمنوا وكانوا يتقون، كما فسرهم ربهم، فكل من كان تقيا كان لله وليا [(٤)].

ولا يتحقق الإيمان والتقوى إلا بفعل الأوامر وترك النواهي، وأعظم ما أمر الله به التوحيد، وأعظم ما نهى عنه الشرك[(٥)]، فمن أهم صفات أولياء الله أنهم على النصيب الأوفر من التوحيد والبعد كل البعد عن الشرك.

---

(١) فرقة إسلام جماعة يتشبهون بالصوفية في هذا الباب. انظر: تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي للشيخ محمد أحمد لوح (٢/٢٩٣).

(٢) العقيدة الواسطية (ص:١٢٣).

(٣) انظر: الكشاف للزمخشري (٦/٢٣٠) عند تفسيره لقول الله في سورة الجن الآية ٢٦-٢٧.

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم (٤/٢٧٨).

(٥) انظر: الأصول الثلاثة وأدلتها للشيخ محمد بن عبد الوهاب (ص:٨).

ونور حسن عبيدة كما تقدم بيانه قد وقع في أنواع من الشرك، ويستبعد أن يكون مثله من أولياء الله، ومجرد كونه جرى على يده بعض خوارق العادات كمسالمة الحيات، وعدم التأثر بالسلاح، والمشي على النهر، وغيرها لا يدل على أنه من أولياء الله.

قال يونس بن عبد الأعلى [١] رَحِمَهُ اللهُ: قلت للشافعي: تروي -يا أبا عبد الله- ما كان يقول فيه صاحبنا؟ -أريد الليث أو غيره- كان يقول: لو رأيتَه يمشي على الماء -يعني صاحب الكلام- لا تثق به أو لا تغتر به ولا تكلمه؛ قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: فإنه والله قد قصَّر، إن رأيته يمشي في الهواء فلا تركن إليه [٢].

وأما مسالمة الحيات واعتقادها كرامة واعتقاد أنها تدل على ولاية شخص فهذه ليست من دأب أولياء الله، بل هي من دأب أولياء الشيطان.

قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ في ترجمة الرفاعي [٣] : «ولكن أصحابه فيهم الجيد والرديء، وقد كثر الزَغَل [٤] فيهم، وتجددت لهم **أحوال شيطانية** منذ أخذت التتار العراق؛ من دخول النيران وركوب السباع **واللعب بالحيات**، وهذا لا عرفه الشيخ ولا صلحاء أصحابه، فنعوذ بالله من الشيطان» [٥].

وقال الشيخ محمد خليل هراس رَحِمَهُ اللهُ: «يجب التنبه إلى أن ما يقوم به الدجاجلة والمشعوذون من أصحاب الطرق المبتدعة الذين يسمون أنفسهم بالمتصوفة من أعمال ومخاريق شيطانية؛ كدخول النار، وضرب أنفسهم بالسلاح، **والإمساك بالثعابين**، والإخبار بالغيب إلى غير ذلك؛ ليس من الكرامات في شيء؛ فإن الكرامة إنما تكون لأولياء الله بحق، وهؤلاء أولياء

---

[١] هو يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي، أبو موسى، الإمام، شيخ الإسلام، المصري المقرئ الحافظ، وروى عن: سفيان بن عيينة، وعبد الله بن وهب، والوليد بن مسلم، وغيرهم، ولد سنة ١٧٠ هـ، وتوفي سنة ٢٦٤ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٤٨-٣٥١).

[٢] أخرجه ابن أبي حاتم في آداب الشافعي ومناقبه (ص: ١٤١).

[٣] هو أحمد بن علي بن أحمد بن يحيى بن حازم بن علي بن رفاعة، الزاهد الكبير، سلطان العارفين في زمانه، أبو العباس الرفاعي المغربي، توفي سنة ٥٧٨ هـ. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (٧/ ١٤٣-١٤٤).

[٤] الزغل هو الغش. انظر: المعجم الوسيط (١/٣٩٥).

[٥] العبر في خبر من غبر (٣/٧٥).

الشيطان» [١].

وقد قالت اللجنة الدائمة: «وطبيعة الحيات والعقارب وأمثالها الأذى لبني آدم؛ ولهذا وصفها النبي ﷺ بالفواسق بقوله: "خمس فواسق يُقتلن في الحل والحرم" [٢]، وذكر منها الحية والعقرب؛ فعلى هذا، فإن ما يدعيه أولئك الدجالون أنهم يتمكنون بتلك الأشياء المذكورة في السؤال إلى تحويل ذوات السموم المؤذية، إلى كونها مستأنسة مسالمة، وأنه يستطيع أن يتحكم فيها ويحويها بمنعها من مجاوزة مكان ما، أو أن ريقه فقط يبرأ به من أصيب بِسُمِّها، وأنها لا تؤذي الحاوي [٣] ولا تلدغه، وكذلك ما يدعونه من حلب الأم لثديها على العقرب الميت، وسقيها للطفل فيكتسب الطفل مناعة ضد العقارب والحيات، كل هذا من الكذب والافتراء، وضرب من الخرافات، واستعانة بالشياطين وتعلق بالجن، وتعاون معهم على الإثم والعدوان، وخداع للعوام وضعاف العقول، وادعاء بعضهم الولاية بما يجري على أيديهم من تلك الأمور، فلا ينبغي الاغترار بهم والانخداع بأقوالهم، بل يجب الإنكار عليهم والبعد عنهم، وتحذير الناس من شرهم، والاعتقاد بأنهم أهل بدعة وضلالة» [٤].

والخوارق قد تحصل لأولياء الشيطان، وهي لا تسمى بالكرامات وإنما هي الأحوال الشيطانية.

فمما يعرف به المرء أن الخوارق تكون من الكرامات أو من الأحوال الشيطانية النظرُ في حال صاحبها؛ فإن صاحب الكرامة يكون موحدا لله متابعا لرسول الله ﷺ، وأما صاحب الأحوال الشيطانية فهو متلبس بالشرك والبدع والمعاصي وغيرها من الأعمال التي يحبها الشيطان، فهي إهانة من الله لأولياء الشيطان واستدراج لهم وليست من الإكرام في شيء.

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ منبها على خطأ ما يعتقده كثير من الناس في أمرٍ خارقٍ للعادة: «إن الذي استقر عند العامة أن خرق العادة يدل على أن من وقع له ذلك من أولياء الله

---

[١] شرح العقيدة الواسطية (ص:٢٥٤).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم ١٢٠٤/٣ رقم ٣١٣٦)، ومسلم (كتاب الحج، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم ٨٥٦/٢ رقم ١١٩٨) عن عائشة رضي الله عنها.

[٣] هو صاحب الحيات. انظر: مختار الصحاح (ص: ٧٠).

[٤] فتاوى اللجنة الدائمة (المجموعة الثانية) (٢٧٠/١-٢٧١).

تعالى، وهو غلط ممن يقوله؛ فإن الخارق قد يظهر على يد المبطل من ساحر وكاهن وراهب، فيحتاج من يستدل بذلك على ولاية أولياء الله تعالى إلى فارق، وأولى ما ذكروه أن يُختبر حال من وقع له ذلك؛ فإن كان متمسكا بالأوامر الشرعية والنواهي كان ذلك علامة ولايته، ومَن لا فلا؛ وبالله التوفيق» [(١)].

وقال السبكي [(٢)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن أهل القبلة متفقون على أن الكرامات لا تظهر على الفسقة الفجرة، وإنما تظهر على المتمسكين بطاعة الله عَزَّوَجَلَّ» [(٣)].

ولا تلازم بين الولاية وخوارق العادة فإن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قد ذكر صفات أوليائه في القرآن الكريم ولم يشترِط أن يُجْرى على أيديهم شيء من خوارق العادة، فدل على أن الشخص قد يكون وليا لله، وإن لم يجر على يديه شيء من الخوارق إذا كان مؤمنا تقيا [(٤)].

ومن الفروق أن صاحب الأحوال الشيطانية يكثر فيه الكذب ودعاوى الكرامات، وذلك أنهم قصدوا ترغيب عوام الناس وجهلتهم في تقديسه وتعظيمه وقبول ما عنده من الضلال، بخلاف صاحب الكرامة فإن الإيمان والتقوى اللَّذَيْن استقرا في قلبه يبعدانه من الكذب وحب تقديس الناس له.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولابد أن يكون في أحدهم من الكذب جهلا أو عمدا ومن الإثم ما يناسب حال الشياطينِ المقترنة بهم ليفرق الله بذلك بين أوليائه المتقين وبين المتشبهين بهم من أولياء الشياطين قال الله تعالى: ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ ﴾ [الشعراء: ٢٢١ – ٢٢٢] ، والأفاك: الكذاب، والأثيم: الفاجر» [(٥)].

ونور حسن معروف بكذبه، بل أمر أتباعه أن يكذبوا في مصالح فرقة إسلام جماعة

---

(١) فتح الباري (٣٨٣/٧).

(٢) هو عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، العلامة قاضي القضاة، تاج الدين، أبو نصر بن الشيخ الإمام شيخ الإسلام تقي الدين أبي الحسن الأنصاري الخزرجي السبكي، توفي شهيدا بالطاعون في ذي الحجة سنة ٧٧١ هـ. انظر ترجمته في طبقات الشافعية لابن قاضى شهبة (٣/ ١٠٤-١٠٦).

(٣) طبقات الشافعية الكبرى (٣٢٠/٢).

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد (ص: ٧٠١).

(٥) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص:١٨٢)، ومجموع الفتاوى (٢٩٥/١١).

ويسمون هذا الكذب بطانة [١].

وذكر شيخ الإسلام رحمه الله أن من أعظم ما يقوي الأحوال الشيطانية سماعَ الغناء والملاهي وهو سماع المشركين [٢]، ونور حسن له نصيب من هذا لكونه يحب هذا السماع المحرم [٣].

ومما سبق علم أن نور حسن عبيدة ليس من أولياء الله وما جرى له من أمور خارقة للعادة –إن صحت نسبتها إليه– ليس من الكرامات وإنما هي من الأحوال الشيطانية، وذلك أن نور حسن قد تلبس بأنواع من الشرك والبدع في العقائد والعبادات، وكان ممن يحب الرقص والغناء.

والاعتماد الكبير على الخوارق والكرامات في الدعوة إلى الله والتعليم ليس من شريعة الإسلام ولا من هدي رسول الله ﷺ، فإن رسول الله ﷺ لما طلب منه أن يأتي ببعض الآيات التي تدل على صدقه في دعوى الرسالة أمره الله أن يسبحه ويخبرهم أنه بشر مثلهم، لا يقدر على أن يأتي بتلك الآيات إلا بإذن الله، ولم يجبهم إلى سؤالهم، قال الله تعالى: ﴿ وَقَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا ﴿٩٠﴾ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ ٱلْأَنْهَـٰرَ خِلَـٰلَهَا تَفْجِيرًا ﴿٩١﴾ أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ قَبِيلًا ﴿٩٢﴾ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَـٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ ۗ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّى هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٣﴾ ﴾ [الإسراء: ٩٠ - ٩٣]

وهذا بخلاف فرقة إسلام جماعة التي جعلت خوارق العادات وسيلة في إقناع أتباعها، فذكروا كثيرا من خوارق نور حسن عبيدة في مجالسهم وكتاباتهم.

وولي الله –لأجل إيمانه وتقواه– إذا أكرمه الله بكرامة أخفاها ما استطاع إليه سبيلا مخافة أن يفتن بها في دينه فيهلك.

وهذا أبو مسلم الخولاني [٤] رحمه الله لما تنبأ الأسود العنسي باليمن وبعث إلى أبي مسلم،

---

[١] سيأتي توضيح أكثر عن البطانة (ص: ٧٤٩-٧٥١).

[٢] انظر: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص:١٨٣)،

[٣] كما أخبر بذلك التائبون من أتباعه.

[٤] هو أبو مسلم الخولاني، عبد الله بن ثوب، الفقيه العابد الزاهد ريحانة الشام، وكان ثقة، هاجر في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، وله مناقب وكرامات، وكان يقال: هو حكيم هذه الأمة رحمه الله، ومات قريبا من ٦٢ هـ.

فأتاه بنار عظيمة، ثم إنه ألقى أبا مسلم فيها، فلم تضره، فقيل للأسود: إن تركت هذا في بلدك أفسدها عليك، فأمره بالرحيل فقدم المدينة، فأناخ راحلته، ودخل المسجد يصلي، فبصُر به عمرﷺ ، فقام إليه، فقال: من أين الرجل ؟ قال: من اليمن، قال: فما فعل عدو الله بصاحبنا الذي حرقه بالنار فلم تضره؟ قال: ذاك عبد الله بن ثوب، قال: نشدتك بالله، أنت هو؟ قال: اللهم نعم، فاعتنقه عمر وبكى، ثم ذهب به حتى أجلسه فيما بينه وبين الصديق، فقال: الحمد لله الذي لم يمتني حتى أراني في أمة محمدﷺ من فعل به كما فعل بإبراهيم خليل الرحمن[١].

هكذا تواضع أولياء الله، الذين يبتعدون عن الشهرة ومدح الناس وتقديسهم لهم.

وبعض خوارق العادات التي ادعاها نور حسن أو ادعاها له أتباعه أحيانا تكون مخالفة للشرع، ككونه صديقا للجنية، ويأتي بمال تحت سجادته، وأحيانا شيء لا فائدة فيه كالتسلق على شجرة جوز الهند بالدراجة النارية، ويطبخ الذرة بالإزار وغير ذلك.

وأما اتخاذ المسلم الإنسي صديقا من الجن، والتسلق على شجرة جوز الهند بالدراجة النارية وطبخ الذرة بالإزار، والاجتماع بالجن فإنها من العبث الذي لا فائدة فيه، ويمكن أن يتسلق الشجرة بدون الدراجة النارية ويطبخ بالفرن.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ الله: «إن الكشف والتأثير إما أن يكون فيه فائدة أو لا يكون؛ فإن لم يكن فيه فائدة كالاطلاع على سيئات العباد، وركوب السباع لغير حاجة، **والاجتماع بالجن لغير فائدة**، والمشي على الماء مع إمكان العبور على الجسر؛ فهذا لا منفعة فيه لا في الدنيا ولا في الآخرة وهو بمنزلة العبث واللَّعِب» [٢].

وإضافة إلى ذلك كونه صديقا للجنية التي ليست محرما له وخاليا بها، فإن الإسلام يمنع أن يخلو المسلم بامرأة أجنبية؛ لأنها من الأسباب المؤدية إلى الزنا، قال ﷻ: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ ﴾ [الإسراء: ٣٢]

وقال رسول الله ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم» [٣].

انظر ترجمته في الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/ ٤٤٨)، وتذكرة الحفاظ للذهبي (١/ ٣٩-٤٠).

[١] أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (١٢٨/٢).

[٢] مجموع الفتاوى (٣٢٨/١١).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم والدخول على المغيبة

وهذه الجنية جنية كافرة، طاغوت من الطواغيت، لكونها ترضى أن تعبد من دون الله [(١)]، فكيف يكون ولي من أولياء الله صديقا لعدو الله، وقد قال الله ﷻ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۚ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ ۚ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [المجادلة: ٢٢]

وقال ﷻ: ﴿وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾﴾ [النساء: ١١٩]

وقال ﷻ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٥٦﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [المائدة: ٥٥ – ٥٧]

ويخشى عليه أن يكون ممن استمتع بالجن واستمتع الجن به، وقد قال الله ﷻ: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُم مِّنَ الْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُم مِّنَ الْإِنسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [الأنعام: ١٢٨]

وأيضا كونه يأتي بمال من تحت سجادته فإذا كان المال حلالا فإنه من العبث، وإن كان حراما فإن ولي الله بعيد كل البعد عن هذا، والمعصية لا تكون كرامة.

قال الشاطبي [(٢)] رحمه الله: «ومن هنا يعلم أن كل خارقة حدثت أو تحدث إلى يوم القيامة فلا يصح ردها ولا قبولها إلا بعد عرضها على أحكام الشريعة فإن ساغت هناك فهي صحيحة مقبولة في موضعها وإلا لم تقبل» [(٣)].

٢٠٠٥/٥ رقم ٤٩٣٥)، ومسلم (كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ٩٧٨/٢ رقم ١٣٤١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(١) هي معروفة عند الإندونيسيين بملكة البحر الجنوبي.

(٢) هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، المالكي، الشهير بالشاطبي، أبو إسحاق، محدث، فقيه أصولي، لغوي، مفسر، توفي سنة ٧٩٠ هـ. انظر ترجمته في معجم المؤلفين (٧٧/١)، وهدية العارفين (١٨/١).

(٣) الموافقات (٤٨١/٢).

المسألة الثالثة: وقوع فرقة إسلام جماعة في شرك الطاعة لإمامهم

إن طاعة العلماء والأمراء مما أمر الله به في كتابه الكريم، وبها تقوم أمور الرعية، قال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء: ٥٩]

وللسلف في تفسير "أولي الأمر" قولان، فمنهم من قال إنهم الأمراء، ومنهم من قال إنهم العلماء، قال ابن عباس رضي الله عنهما: «يعني: أهل الفقه والدين» [(١)]، وقال مجاهد [(٢)] رحمه الله: «هم أهل الفقه والعلم» [(٣)]، وقال أبو هريرة رضي الله عنه: «هم الأمراء» [(٤)]، والراجح أن كلمة "أولي الأمر" تشملهم جميعا علماء وأمراء [(٥)].

والعلماء هم الذين جعلهم الله ﷻ عماد الناس في الفقه والعلم وأمور الدين والدنيا [(٦)]، وهم الذين علموا بالله وشرعه علما يحملهم على طاعته وخشيته، قال الله ﷻ: ﴿ إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ ﴾ [فاطر: ٢٨] ، وهم ورثة الأنبياء، قال رسول الله ﷺ: «وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر» [(٧)].

والأمراء هم الأئمة ومن ولَّوْه المسلمين، دون غيرهم من الناس [(٨)]، ويجب طاعتهم لكن هذه الطاعة طاعة مقيدة، وهي طاعتهم في المعروف، قال رسول الله ﷺ: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» [(٩)].

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٨٠/٧).

(٢) هو مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج، الإمام، شيخ القراء والمفسرين، مولى السائب بن أبي السائب المخزومي، ولد سنة ٢١ هـ، وتوفي سنة ١٠٤ هـ، وقيل غير ذلك . انظر ترجمته في تاريخ دمشق (١٧/٥٧-٤٤)، وسير أعلام النبلاء (٤٤٩/٤-٤٥٧).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (١٨١/٧).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (١٧٦/٧).

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم (٣٤٥/٢).

(٦) انظر: جامع البيان للطبري (٥٣١/٥).

(٧) أخرجه أبو داود (كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم ٤٨٥/٥ رقم ٣٦٤١)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٠٧/٢).

(٨) انظر: جامع البيان (١٨٤/٧).

(٩) أخرجه البخاري (كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٢٦١٢/٦ رقم ٦٧٢٥)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ١٤٦٩/٣

فمن أطاعهم في معصية الله فقد وقع في شرك الطاعة، وقد أخبر الله أن من أطاع أولياء الشيطان في مخالفة أمر الله فقد وقع في الشرك، قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ (١٢١)﴾ [الأنعام: ١٢١]

قال ابن كثير رحمه الله: «أي: حيث عدلتم عن أمر الله لكم وشرعه إلى قول غيره، فقدمتم عليه غيره فهذا هو الشرك» [١].

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: «فصرح بأنهم مشركون بطاعتهم، وهذا الإشراك في الطاعة، واتباع التشريع المخالف لما شرعه الله تعالى هو المراد بعبادة الشيطان» [٢].

وشرك الطاعة منه ما هو من الشرك الأكبر، ومنه أن يكون المرء مطيعا للمخلوق في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله معتقدا جواز ذلك.

قال الله ﷻ في اليهود والنصارى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٣١) ﴾ [التوبة: ٣١]

وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب فقال: «يا عدي اطرح عنك هذا الوثن»، وسمعته يقرأ في سورة براءة ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ قال: «أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئا حرموه»[٣].

فهذا الحديث هو تفسير نبوي للآية الكريمة، وهو أن اليهود والنصارى قد جعلوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله بطاعتهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما حلله، وقد سمى الله ذلك الفعل شركا.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن [٤] رحمه الله: «وفي الحديث دليل على أن طاعة الأحبار

رقم ١٨٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

[١] تفسير القرآن العظيم (٣/٣٢٩).

[٢] أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٣/ ٢٥٩).

[٣] أخرجه الترمذي (كتاب تفسير القرآن، باب سورة التوبة ٥/٢٧٨ رقم ٣٠٩٥)،وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي٣/٢٤٧٩٥).

[٤] هو عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب: فقيه حنبلي، من علماء نجد. مولده في الدرعية.

والرهبان في معصية الله عبادة لهم من دون الله، ومن الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله» [(١)].

وهو التفسير الذي جاء عن السلف، قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «لم يأمروهم أن يسجُدوا لهم، ولكن أمروهم بمعصية الله، فأطاعوهم، فسمَّاهم الله بذلك أربابًا» [(٢)].

وقد قيل لحذيفة رضي الله عنه: أرأيت قول الله: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ ﴾ ؟ قال: «أمَا إنهم لم يكونوا يصومون لهم ولا يصلون لهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئًا استحلُّوه، وإذا حرّموا عليهم شيئًا أحله الله لهم حرَّموه، فتلك كانت رُبوبيَّتهم» [(٣)].

وقال أبو البختري [(٤)] رحمه الله: «انطلقوا إلى حلال الله فجعلوه حرامًا، وانطلقوا إلى حرام الله فجعلوه حلالا فأطاعوهم في ذلك، فجعل الله طاعتهم عبادتهم، ولو قالوا لهم: "اعبدونا"، لم يفعلوا» [(٥)].

وأمر الله نبيه ﷺ أن يدعو أهل الكتاب إلى عدم اتخاذ المخلوق ربا من دون الله، فقال: ﴿قُلۡ يَـٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَـٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ٦٤﴾ [آل عمران: ٦٤]

هذا وقد يكون شرك الطاعة من المعصية وليس من الشرك الأكبر، وذلك بأن يكون المرء مطيعا لغيره في معصية الله، ولم يعتقد جواز ذلك، وإنما أطاعه لهوى في نفسه وحب لعرض من الدنيا كالمال والجاه وغيرهما، فهذه معصية من المعاصي لا يخرج صاحبها من الإسلام، لكنه في خطر عظيم [(٦)].

وهو حفيد العلامة ابن عبد الوهاب صاحب الدعوة إلى التوحيد، المعروفة باسمه، ولد سنة ١١٩٣ هـ، وتوفي سنة ١٢٨٥ هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي (٣/ ٣٠٤).

(١) فتح المجيد (ص: ٣٩٠).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٤٢٠/١١).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٤١٩/١١).

(٤) هو أبو البختري الطائي مولاهم الكلبي الكوفي مولاهم، واسمه سعيد بن فيروز، وكان من كبار فقهاء الكوفة، روى عن ابن عباس وابن عمر، قتل بالجماجم، انظر ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري (٣/٥٠٦-٥٠٧)،العبر في خبر من غبر (ص: ٧٠- ٧١).

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (٤١٩/١١).

(٦) انظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ (ص: ٤٢٠-٤٢١).

قال شيخ الإسلام رحمه الله في بيان هذين النوعين من شرك الطاعة: «وهؤلاء الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا –حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله– يكونون على وجهين: **أحدهما** أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله، فيتبعونهم على التبديل فيعتقدون تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله اتباعا لرؤسائهم مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل، فهذا كفر، وقد جعله الله ورسوله شركا، وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون لهم، فكان من اتبع غيره في خلاف الدين مع علمه أنه خلاف الدين واعتقد ما قاله ذلك دون ما قاله الله ورسوله مشركا مثل هؤلاء. **والثاني** أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحلال وتحليل الحرام ثابتا، لكنهم أطاعوهم في معصية الله كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاص، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب» [١].

وذكر رحمه الله أن المحرم للحلال والمحلل للحرام إن كان مجتهدا قصده اتباع الرسول، لكن خفي عليه الحق في نفس الأمر، وقد اتقى الله ما استطاع؛ فهذا لا يؤاخذه الله بخطئه، بل يثيبه على اجتهاده الذى أطاع به ربه، ولكن من علم أن هذا خطأ فيما جاء به الرسول، ثم اتبعه على خطئه وعدل عن قول الرسول فهذا له نصيب من هذا الشرك الذى ذمه الله، **لا سيما إن اتبع في ذلك هواه ونصره باللسان واليد مع علمه بأنه مخالف للرسول فهذا شرك يستحق صاحبه العقوبة عليه** [٢].

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «فمن أطاع العلماء في مخالفة أمر الله ورسوله، فقد اتخذهم أرباباً من دون الله باعتبار التصرف الشرعي، لأنه اعتبرهم مشرعين واعتبر تشريعهم شرعاً يعمل به، وبالعكس الأمراء» [٣].

وفرقة إسلام جماعة لهم نصيب من شرك الطاعة، حيث قدسوا إمامهم الضال وغلوا في طاعته، وأطاعوه في ما أحدث من البدع الاعتقادية والعملية والتحليل والتحريم، فيجعلون الواجب ما أوجبه إمامهم، والحرام ما حرمه، والحلال ما أحله، ولو كان ذلك مخالفا لما أنزل الله وما جاء به رسول الله ﷺ.

---

[١] مجموع الفتاوى (٧/٧٠).

[٢] انظر: المصدر السابق (٧/٧١).

[٣] القول المفيد على كتاب التوحيد (١/١٥٠).

وأمرهم أشد من أمر قوم أطاعوا العلماء المجتهدين فيما أخطأوا فيه، لأن نور حسن ليس من جملة العلماء الربانيين ودعاة الخير، بل إنه من علماء السوء ودعاة الشر.

قال الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله: «ومن اتخاذ الأحبار والرهبان أربابا طاعة علماء الضلال فيما أحدثوه في دين الله من البدع والخرافات والضلالات؛ كإحياء أعياد الموالد والطرق الصوفية والتوسل بالأموات ودعائهم من دون الله، حتى أن هؤلاء العلماء الضالين شرعوا ما لم يأذن به الله، وقلدهم فيه الجهال السُّذَّجُ، واعتبروه هو الدين، ومن أنكره ودعا إلى اتباع ما جاء به الرسول ﷺ اعتبروه خارجا من الدين! أو أنه يبغض العلماء والصالحين! فعاد المعروف منكرا والمنكر معروفا، والسنة بدعة والبدعة سنة، حتى شب على ذلك الصغير وهرم عليه الكبير، وهذا من غربة الدين وقلة الدعاة المصلحين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وإذا كان لا يجوز اتباع أئمة الفقه المجتهدين فيما أخطأوا فيه من الاجتهاد مع أنهم معذورون ومأجورون فيما أخطئوا فيه من غير قصد- إلا أنه يحرم اتباعهم على الخطأ- ؟ فكيف لا يحرم تقليد هؤلاء المضللين والدجالين الذين أخطئوا فيما لا يجوز الاجتهاد فيه- وهو أمر العقيدة» [١].

وقد يكتبون في بعض كتاباتهم أن طاعتهم للإمام في المعروف فقط، ولكن الواقع يكذب ذلك، كما سيتبين للقارئ من خلال المباحث التالية غلوهم في طاعة الإمام، في الأمور الاعتقادية والعملية والمعاملات وغيرها.

ومن أمثلة ذلك حدث كبير في أواخر عهد إمامهم الثاني من سنة ٢٠٠٠ م إلى سنة ٢٠٠٣ م؛ حيث أوجب على أتباعه -بناء على فتوى علمائهم- دفع مبلغ حسب الاستطاعة، ولهم في كل شهر ربح معين من ٥-٧ %، وهم قاعدون في بيوتهم، ولهم أن يأخذوا ما دفعوه أول مرة في أي وقت.

وأوجبوا على كل أتباعهم طاعة الأمير في هذه المعاملة الربوية، ومن جحد حكم عليه بمفارقة الجماعة والخروج عن الإسلام، فشارك كثير منهم في هذه أغنياؤهم ومتوسطوهم وفقراؤهم، كل حسب طاقته واستطاعته المادية [٢]، ثم توقف وحصلت خسارة مالية كبيرة تبلغ

---

[١] الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد (ص: ٧١-٧٢).

[٢] انظر: مقدمة كتاب جذور ضلالات مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية واحتيال تريليوانات روبية

بمجموعها أكثر من عشر تريليوانات روبية [١]، ووقع كثير منهم في أزمة اقتصادية من غلبة الدين، والفقر الشديد وغيرهما، وكل هذا من محق الله للربا وعدم بركتها، والغريب أن كثيرا منهم سكتوا وطبع الله على قلوبهم، وأشرب في قلوبهم الضلال، فرضوا بهذه الخسارة إذا كانت هذه في سبيل طاعة الأمير-كما زعموا.

وقد خسروا الدنيا قبل الآخرة، قال الله ﷻ: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾﴾ [الكهف: ١٠٣ - ١٠٤]

المسألة الرابعة: الغلو في الصالحين

أصل الغلو في كل شيء مجاوزة حده الذي هو حدّه [٢]، والمسلم مأمور بالاستقامة كما أمره الله ﷻ ومنهي عن الطغيان ومجاوزة الحد في جميع الأمور، قال الله ﷻ: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا ۚ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٢﴾﴾ [هود: ١١٢]، وقال ﷻ: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [الطلاق: ١]، وقال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾ [البقرة: ٢٢٩]

والغلو سبب هلاك الأمم السابقة، قال رسول الله ﷺ: «وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين» [٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وقوله: "إياكم والغلو في الدين" عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال» [٤].

فهو أمر مذموم وصاحبه لا يحمد بغلوه، وإنما يحمد العبد إذا أطاع الله على نور من الله ومراعاة حدود الله.

(Akar Kesesatan LDII Dan Penipuan Triliunan Rupiah) .

[١] حوالي ثلاثة مليارات ريالا سعودية .

[٢] انظر: جامع البيان للطبري (٧/٧٠١).

[٣] أخرجه النسائي (كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى ٥/٢٩٦ رقم ٣٠٥٧)، وابن ماجه (كتاب المناسك، باب قدر حصى الرمي ٢/١٠٠٨ رقم ٣٠٢٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي (٢/٣٥٦).

[٤] اقتضاء الصراط المستقيم (ص: ٢٩٣).

ومن أنواعه الغلو في الصالحين، وقد ذم الله النصارى لكونهم غلوا في نبي الله عيسى ابن مريم عليه السلام، فاعتقد بعضهم أنه هو الله وقال البعض إنه ابن الله، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ١٧١﴾ [النساء: ١٧١]

وقال سبحانه وتعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ٧٧﴾ [المائدة: ٧٧]

قال الطبري رحمه الله في تفسير آية النساء: «يا أهل الإنجيل من النصارى ﴿لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ يقول: لا تجاوزوا الحق في دينكم فتفرطوا فيه، ولا تقولوا في عيسى غير الحق، فإن قيلكم في عيسى إنه ابن الله، قول منكم على الله غير الحق؛ لأن الله لم يتخذ ولدًا فيكون عيسى أو غيره من خلقه له ابنًا» (١).

وقد حذر النبي ﷺ أن نغلو في حقه ﷺ كما غلا النصارى في حق عيسى ابن مريم، فقال ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده فقولوا عبد الله ورسوله» (٢).

وكان يدعو الله سبحانه وتعالى أن لا يجعل قبره وثنا يعبد، فقال ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» (٣).

بل غلوا في أتباع عيسى ومن انتسب إلى دينه من الأحبار والرهبان وأطاعوهم في تحريم ما أحل الله وتحليل ما حرمه كما سبق بيانه.

قال ابن كثير رحمه الله: «ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير في النصارى، فإنهم تجاوزوا حد التصديق بعيسى، حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلها من دون الله يعبدونه كما يعبدونه، بل قد غلوا في

---

(١) جامع البيان (٧/٧٠٠).

(٢) أخرجه البخاري (كتاب الأنبياء، باب ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتۡ مِنۡ أَهۡلِهَا﴾ [مريم:١٦] ٣/١٢٧١ رقم ٣٢٦١) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ – رواية يحيى الليثي – (١/٢٤٣)، وصححه الشيخ الألباني (مشكاة المصابيح ١/٢٣٤ رقم ٧٥٠).

أتباعه وأشياعه، ممن زعم أنه على دينه، فادَّعوْا فيهم العصمة واتبعوهم في كل ما قالوه، سواء كان حقًا أو باطلا أو ضلالا أو رشادًا، أو صحيحًا أو كذبًا» [١].

ومن غلوهم في الصالحين أنهم بنوا على قبورهم مساجد يعبدون الله فيها، قال رسول الله ﷺ: «ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك» [٢].

وعن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة وأم سلمة رضي الله عنهما ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير فذكرتا للنبي ﷺ فقال: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور، فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة» [٣].

والغلو في الصالحين سبب حدوث أول الشرك في الأرض، وقد كان في قوم نوح صالحون ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر، فلما ماتوا أوحى الشيطان إليهم أن يصوروا لهم صورهم حتى يجتهدوا في العبادة كما اجتهد هؤلاء الصالحون، ثم لما مات ذلك الجيل جاء الشيطان وأخبرهم أن هؤلاء الآباء كانوا يعبدون هؤلاء الصالحين.

قال الله ﷻ: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾﴾ [نوح: ٢٣]

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد، أما ود كانت لكلب [٤] بدُومَةِ الجَنْدَلِ [٥]، وأما سواع كانت لهذيل [١]، وأما يغوث فكانت لمراد [٢]

---

[١] تفسير القرآن العظيم (٢/٤٧٧).

[٢] أخرجه مسلم (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها والنهى عن اتخاذ القبور مساجد ١ /٣٧٧ رقم ٥٣٢) من حديث جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه.

[٣] أخرجه البخاري (أبواب المساجد، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد ١/ ١٦٥ رقم ٤١٧)، ومسلم (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها والنهى عن اتخاذ القبور مساجد ١ /٣٧٥ رقم ٥٢٨).

[٤] تقع بلاد كلب في الجهة الشمالية من شبه جزيرة العرب وفي الطرف الشمالي الغربي من النفود الكبير المعروف قديما برمل عالج، ممتدة إلى الشام شمالا وتمتد شرقا إلى قرب الكوفة، ويجاورها جنوبا غطفان وغربا بنو القين وعذرة وبلي وغيرها من قبائل قضاعة وجنوبا شرقيا بنو أسد وبطون من تميم، ومن بلاد كلب: خبت، دومة الجندل، صوأ، عالج، عرعرة، وقوّ. معجم قبائل العرب (٥/٣٦٢).

[٥] دومة الجندل: بضم أوله وفتحه، وقد جاء في حديث الواقدي دوماء الجندل وعدها ابن الفقيه. من

ثم لبني غُطَيف [٣] بالجَوْف [٤] عند سبأ ، وأما يعوق فكانت لهَمْدَان [٥]، وأما نسر فكانت لحِمْيَر [٦] لآل ذي الكَلاع، أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابا، وسمُّوها بأسمائهم، ففعلوا فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك وتَنَسَّخَ العلم عبدت» [٧].

أعمال المدينة سميت بدوم بن إسماعيل بن إبراهيم، وهي على سبع مراحل من دمشق بينها وبين مدينة الرسول ﷺ. انظر: معجم البلدان للحموي (٥/ ٣٢١).

[١] هُذَيْل هي من قبائل الحجاز المهمة، تنقسم إلى قسمين: شمالي وجنوبي. وتقع ديار هذيل الشمالي في أطراف مكة، من جهة الشرق والجنوب، وبالأخص في أطراف مكة والطائف بقرب جبل بَرَد، وجبل ذكا المشهور. ويتألف هذا القسم الشمالي من سبعة أفخاذ: المطارفة، المساعيد، السواهر، لحيان، عمرو أو عمير، والجنابر؛ وأما القسم الثاني فيدعى هذيل اليمن ويتألف من الأفخاذ الآتية: الندَوية، دعد، السراوِنه، العاهِلة، وجميل. انظر: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة (٣/ ١٢١٣).

[٢] مراد هؤلاء من مذحج، وتصل بلادهم إلى مأرب جنوبا، ويجاورهم من هذه الناحية نهم ووادعة ويام من همذان من بلاد مراد: محتم، الحومان، والنخيل. انظر: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة (٥/٣٦٩).

[٣] الجوف منطقة سهلة بين نجران وحضرموت، أرضها خصبة منطقة. انظر: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام (٣/٧٤)

[٤] هم بنو غطيف بن حارثة بن سعد بن الحَشْرَج بن امرئ القيس بن عدي بن أَخْزَم، قبيلة من طيّء، من القحطانية. انظر تاج العروس للزبيدي (٢٤/٢٢١)، ومعجم قبائل العرب القديمة والحديثة (٣/٨٨٩).

[٥] هم بطن من كهلان، من القحطانية وهم: بنو همدان بن مالك بن زيد بن أوسلة ابن ربيعة بن الخيار بن مالك بن زيد ابن كهلان. لهم أفخاذ متسعة منهم: المحايل، سبع، يام، موهبة، وأرحب، وبنو الزريع، كانت ديارهم باليمن، من شرقيه، ولما جاء الإسلام، تفرق منهم، وبقي من بقي باليمن، فنزلوا الكوفة، ومصر، فمن بلادهم باليمن: نجران، غرق، شروم، الخنق. انظر: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة (٣/١٢٢٥).

[٦] هم بطن عظيم، من القحطانية، ينتسب إلى حمير بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان، واسم حمير العرنج؛ قال الهمداني: حمير في قحطان ثلاثة: الأكبر، والأصغر، والأدنى؛ ومن بلاد حمير في اليمن: شبام كانت بجنب جبل كوكبان، وذمار، وهي قرية جامعة بها زروع وآبار قريبة، ينال ماؤها باليد، ورمغ وغيرها. ومن حصونها مدع. وسكن قسم من حمير في الحيرة. انظر: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة (١/ ٣٠٥-٣٠٦).

[٧] أخرج هذا الأثر البخاري في صحيحه (٤/١٨٧٣ رقم ٤٦٣٦).

قال ابن القيم رحمه الله: «ومن أسباب عبادة الأصنام الغلو في المخلوق وإعطاؤه فوق منزلته، حتى جعل فيه حظ من الإلهية وشبهوه بالله سبحانه، وهذا هو التشبيه الواقع في الأمم الذي أبطله الله سبحانه وبعث رسله وأنزل كتبه بإنكاره والرد على أهله» [١].

وإذا كان الغلو في الصالحين الذين اعترف الكل بصلاحهم منهيا عنه أشد النهي، فالنهي عن الغلو في من لا يعرف بالصلاح كأمثال نور حسن أشد.

وقد وقع أتباع نور حسن في الغلو في حقه، ومن صور الغلو التي وقعوا فيها تعليق صور نور حسن في بيوتهم على وجه التعظيم والتقديس وإلزام جماعته به، وقد سبق أن هذا من أمثلة غلو النصارى في صالحيهم، قال النبي ﷺ: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا **وصوروا فيه تلك الصور** فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة» [٢].

وهو أول الشرك في بني آدم، ومن فعله فقد تشبه بهؤلاء، قال رسول الله ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم» [٣].

وأمر رسول الله ﷺ بطمس جميع الصور ذوات الأرواح، فعن أبي الهياج الأسدي [٤] قال: قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ «أن لا تدع تمثالا إلا طمسته ولا قبرا مشرفا إلا سويته»، وجاءت زيادة في رواية: «ولا صورة إلا طمستها»[٥].

قال النووي رحمه الله: «فيه الأمر بتغيير صور ذوات الأرواح» [٦].

وما ذلك كله إلا خوفا من أن تعبد تلك الصورة من دون الله، وخوفا أن يكون تعليقها وسيلة من وسائل الشرك؛ والأمر أخطر وأشد نهيا إذا كانت الصورة صورة رجل معظم ورجل

---

[١] إغاثة اللهفان (٢/٢٢٦).

[٢] تقدم تخريجه (ص: ١٤٠).

[٣] أخرجه أبو داود (كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة ٦/١٤٤ رقم ٤٠٣١)، وقال الشيخ الألباني: «إسناده حسن» (مشكاة المصابيح ٢/١٢٤٦).

[٤] هو حيّان بن حصين أبو الهيّاج الأسديّ، روى عن علي وعمار بن ياسر، وروى عنه أبو وائل والشعبي؛ توفي في سنة ثمانين للهجرة. انظر ترجمته في ثقات ابن حبان (٤/١٧٠)، والوافي بالوفيات (١٣/١٣٥) .

[٥] أخرجه مسلم (كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر ٢/٦٦٦ رقم ٩٦٩).

[٦] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٧/٣٦).

صالح، لأن تعلق الناس به أكثر.

قالت اللجنة الدائمة: «تصوير ذوات الأرواح وتعليق صورها حرام، سواء كانت صورا مجسمة أو غير مجسمة، وسواء كانت للوجهاء من الملوك والعلماء والصالحين أم كانت لغيرهم؛ لعموم الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ في ذلك» [١].

وقالوا: «تعليق الصور ذوات الأرواح في الجدران أمر لا يجوز بل هو من أسباب الغلو والشرك، ولا سيما إذا كانت من صور المعظمين» [٢].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «تعليق الصور على الجدران، ولاسيما الكبيرة منها حرام، حتى وإن لم يخرج إلا بعض الجسم والرأس، وقصد التعظيم فيها ظاهر، وأصل الشرك هو هذا الغلو» [٣].

وقال الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله: «وكان العلماء يتعرضون للتصوير في مواضيع العقيدة؛ لأن التصوير وسيلة من وسائل الشرك وادعاء المشاركة لله بالخلق أو المحاولة لذلك، وأول شرك حدث في الأرض كان بسبب التصوير حينما أقدم قوم نوح على تصوير الصالحين ونصب صورهم على المجالس؛ وقد حذر النبي ﷺ عن التصوير بجميع أنواعه، ونهى عنه، وتوعد من فعله بأشد الوعيد، وأمر بطمس الصور وتغييرها؛ لأن التصوير فيه مضاهاة لخلق الله عز وجل الذي انفرد بالخلق؛ فهذا الإنسان المصور يحاول أن يضاهي الله عز وجل فيما انفرد به من الخلق، ولأن التصوير وسيلة من وسائل الشرك؛ فأول حدوث الشرك في الأرض كان بسبب التصوير، لما زين الشيطان لقوم نوح تصوير الصالحين، ونصب صورهم على المجالس لأجل تذكر أحوالهم والاقتداء بهم في العبادة، حتى آل الأمر إلى عبادة تلك الصور، واعتقاد أنها تنفع وتضر من دون الله .

فالتصوير هو منشأ الوثنية؛ لأن تصوير المخلوق تعظيم له وتعلق به في الغالب، خصوصا إذا كان المصوَّر له شأنٌ من سلطة أو علم أو صلاح، وخصوصا إذا عُظِّمَت الصورة بنصبها على حائط أو إقامتها في شارع أو ميدان؛ فإن ذلك يؤدي إلى التعلق بها من الجهال

---

[١] فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الأولى) (١/٤٨٧).

[٢] المصدر السابق (٦/٢٥١).

[٣] مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢/٢٨٢ رقم ٣٣٦).

وأهل الضلال، ولو بعد حين، ثم هذا أيضا فيه فتح باب لنصب الأصنام والتماثيل التي تعبد من دون الله» [١].

ومن صور الغلو التي وقعوا فيها وصف نور حسن بما لا يتصف به ورفعه فوق منزلته، فوصفوه بأنه حفظ القرآن في خلال مدة قصيرة وأنه قد أخذ القرآن من واحد وعشرين قراءة، وأنه أفضل طلاب الشيخ عمر حمدان المكي، وأنه كان يدرس في دار الحديث المكي، وأنه إمام في الحرم المكي، وأنه أوشك أن يعيَّن قاضيا في المحكمة في مكة، وأنه مجدد في إندونيسيا ووسيلة وحيدة لهداية الشعب الإندونيسي وغير ذلك من الأكاذيب التي سيأتي بيانها في مباحث هذه الرسالة.

وكل هذا غلو، وإذا رضي نور حسن بهذه الأكاذيب فيخشى عليه أن يدخل في قول الله ﷻ: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ ﴾ [آل عمران: ١٨٨]

وفي قول النبي ﷺ: «ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله إلا قلة» [٢]، وقوله ﷺ: «المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبَيْ زور» [٣].

ورسول الله ﷺ قد نهى المسلمين أن يطروه ويبالغوا في مدحه ﷺ مع أنه أفضل خلق الله وأشرفهم عنده ﷻ، قال رسول الله ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده فقولوا عبد الله ورسوله» [٤]، وقال ﷺ: «يا أيها الناس عليكم بتقواكم ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمد بن عبد الله، عبد الله ورسوله، والله ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله ﷻ» [٥].

---

[١] الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد (ص: ٤٥-٤٦).

[٢] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وإن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ١/ ١٠٤ رقم ١١٠) من حديث ثابت بن الضحاك ﷺ.

[٣] أخرجه البخاري (كتاب النكاح، باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة ٥/٢٠٠١ رقم ٤٩٢١)، ومسلم (كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بما لم يعط ٣/١٦٨١ رقم ٢١٣٠) عن أسماء بنت أبي بكر ﷺ.

[٤] تقدم تخريجه (ص: ١٣٩).

[٥] أخرجه أحمد في مسنده (٢٠/٢٣ رقم ١٢٥٥١)، من حديث أنس بن مالك ﷺ، وصححه الشيخ

المسألة الخامسة: الإعراض عن تعلم أسماء الله وصفاته

إن الله ﷻ خلق الخلق ليعرفوه ويعبدوه وحده لا شريك له، وقد تعرف إلى عباده بآياته الكونية والشرعية، وخلق جميع الكون وتعرف إلى عباده بأسمائه وصفاته، فأرسل رسلا وأنزل كتبا حتى يعرفه العباد ويخشوه ويحبوه ويعبدوه، قال الله ﷻ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖ وَمِنَ ٱلۡأَرۡضِ مِثۡلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلۡأَمۡرُ بَيۡنَهُنَّ لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدۡ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عِلۡمَۢا ١٢﴾ [الطلاق: ١٢]

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله في تفسير الآية: «ثم أخبر تعالى أنه خلق الخلق من السماوات السبع ومن فيهن والأرضين السبع ومن فيهن، وما بينهن، وأنزل الأمر، وهو الشرائع والأحكام الدينية التي أوحاها إلى رسله لتذكير العباد ووعظهم، وكذلك الأوامر الكونية والقدرية التي يدبر بها الخلق، كل ذلك لأجل أن يعرفه العباد ويعلموا إحاطة قدرته بالأشياء كلها، وإحاطة علمه بجميع الأشياء فإذا عرفوه بأوصافه المقدسة وأسمائه الحسنى وعبدوه وأحبوه وقاموا بحقه، فهذه الغاية المقصودة من الخلق والأمر معرفة الله وعبادته، فقام بذلك الموفقون من عباد الله الصالحين، وأعرض عن ذلك، الظالمون المعرضون» [(١)].

وجاءت آيات كثيرة تحث على معرفة الله بأسمائه وصفاته، قال الله ﷻ: ﴿فَإِن زَلَلۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡكُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٢٠٩﴾ [البقرة: ٢٠٩]، وقال ﷻ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ٢٣١﴾ [البقرة: ٢٣١] ، وقال ﷻ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ٢٣٣﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وقال ﷻ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٞ ٢٣٥﴾ [البقرة: ٢٣٥] ، وقال ﷻ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ٢٤٤﴾ [البقرة: ٢٤٤]

وجاء في الحديث: «تعلموا أنه لن يرى أحد منكم ربه ﷿ حتى يموت» [(٢)].

ولو تتبع المسلم آيات القرآن الكريم لوجد أنه ما من صفحة من صفحاته إلا وفيها ذكر اسم من أسماء الله الحسنى وصفة من صفاته العليا.

الألباني (سلسلة الأحاديث الصحيحة ٨٨/٣ رقم ١٠٩٧).

[(١)] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص:٨٧٢).

[(٢)] أخرجه مسلم (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر ابن صياد ٢٢٤٥/٤ رقم ١٦٩) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والقرآن فيه من ذكر أسماء الله وصفاته وأفعاله أكثر مما فيه من ذكر الأكل والشرب والنكاح في الجنة، والآيات المتضمنة لذكر أسماء الله وصفاته أعظم قدرا من آيات المعاد، فأعظم آية في القرآن آية الكرسي المتضمنة لذلك» (١).

فهذه الأدلة تدل على أهمية تعلم أسماء الله وصفاته وفق قواعد سليمة وضوابط صحيحة مبنية على الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ حتى يسلم المرء من الزلل والانحراف في هذا الباب.

فيجب على المسلم أن يتعلمها لكي يعرف ربه حق المعرفة، وهو من أنفع وسائل زيادة الإيمان، ويدعو إلى محبة الله وخوفه ورجائه.

وأما الإعراض عن معرفة أسماء الله وصفاته فهذا من أسباب نقصان الإيمان وقسوة القلب، وسبب نسيان الله للعبد، وقد توعد الله من نسيه بأن ينساه الله وينسى هو نفسه، قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿١٩﴾﴾ [الحشر: ١٩]

وفرقة إسلام جماعة لا تهتم بتوحيد الأسماء والصفات، ولا ذكر له في كتاباتهم ومحاضراتهم، بل أعرضوا عن تعلمها جهلا منهم بأهميتها واحتقروا من تعلمها أو من سأل عنها من المسلمين، لأن قضية الإمامة والبيعة عندهم أكبر من تعلم الأسماء والصفات، ولا شك أن هذا من الضلال والخذلان.

ولا يعرف جهودهم في بيان الأسماء الحسنى إلا ما أصدروه أخيرا من كتاب شرح أسماء الله الحسنى، وقد مضى من عمر هذه الفرقة أكثر من سبعين سنة منذ بيعة نور حسن كما زعموا، وقد قالوا في مقدمة الكتاب: «ولا يتحقق الإيمان إلا بمعرفة ربه الخالق تبارك وتعالى، وكلما ازدادت معرفة الإنسان بربه زادت خشيته له،...ومن هنا تأتي أهمية معرفة أسماء الله الحسنى وصفاته العلى لكي يعرف العباد بها خالقهم ومعبودهم حتى يقدروه حق قدره، ويعظموه حق تعظيمه، ويقدسوه حق تقديسه، ويسبحوه حق تسبيحه، وينزهوه حق تنزيه، ويعبدوه حق عبادته» (٢).

---

(١) درء تعارض العقل والنقل(٥/٣١٠).

(٢) مقدمة "شرح أسماء الله الحسنى" إعداد مجلس التوجيه والإرشاد.

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذه النظرة خاطئة، فقد أوضح الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في كتابه الكريم أسماءه وصفاته ونوه بذلك؛ ليعلمها المؤمنون ويسموه بها ويصفوه بها ويثنوا عليه بها سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ. وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ في خطبه وفي أحاديثه مع أصحابه بذكره لأسماء الله وصفاته وثنائه على الله بها وحثه على ذلك عليه الصلاة والسلام.

فالواجب على أهل العلم والإيمان أن ينشروا أسماءه وصفاته وأن يذكروها في خطبهم ومؤلفاتهم ووعظهم وتذكيرهم؛ لأن الله سبحانه بها **يعرف وبها يعبد،** فلا تجوز الغفلة عنها ولا الإعراض عن ذكرها بحجة أن بعض العامة قد يَلْتَبِسُ عليه الأمر أو لأن بعض أهل البدع قد يشوش على العامة في ذلك، بل يجب كشف هذه الشبهة وإبطالها وبيان أن الواجب إثبات أسماء الله وصفاته على الوجه اللائق بالله جل وعلا من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل حتى يعلم الجاهل الحكم في ذلك، وحتى يقف المبتدع عند حده وتقام عليه الحجة.

وقد بين أهل السنة والجماعة في كتبهم أن الواجب على المسلمين ولا سيما أهل العلم إمرار آيات الصفات وأحاديثها كما جاءت وعدم تأويلها وعدم تكييف صفات الله عَزَّ وَجَلَّ» [١].

هذا ما تيسر لي الوقوف عليه من عقيدة فرقة إسلام جماعة في باب الإيمان بالله وموقف الإسلام منها.



المبحث الثاني

عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان بالرسل وموقف الإسلام منها

الرسل في اللغة جمع رسول، وهو مشتق من الإرسال، ومعنى الإرسال التوجيه [٢]، والراء

---

[١] مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (١٥٢/٥-١٥٣).

[٢] انظر: لسان العرب (٢٨٣/١١).

والسين واللام أصل واحد يدل على الانبعاث والامتداد [(١)].

قال الله ﷻ حكاية عن قول ملكة سبأ: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [النمل: ٣٥]

وأما في الاصطلاح فالرسول هو الذي ينبئه الله، وهو ينبئ بما أنبأ الله به؛ وأُرسل مع ذلك إلى من خالف أمر الله ليبلغه رسالة من الله إليه [(٢)].

والرسول هو الذي يقع عليه الإرسال.

والإيمان بالرسل من أركان الإيمان الست التي يجب على العبد أن يؤمن بها، قال الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾ [النساء: ١٣٦].

وقال ﷻ: ﴿۞ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ١٧٧]

ومن ادعى الإيمان بالله ولم يؤمن بالرسل فقد أبطل إيمانه وأتى بصريح الكفر، قال ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾﴾ [النساء: ١٥٠ – ١٥٢]

قال القرطبي رحمه الله: «ومعنى ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ أي بين الايمان بالله ورسله، فنص سبحانه على أن التفريق بين الله ورسله كفر، وإنما كان كفرا لأن الله سبحانه فرض على الناس أن يعبدوه بما شرع لهم على ألسنة الرسل، فإذا جحدوا الرسل ردوا عليهم شرائعهم ولم يقبلوها منهم، فكانوا ممتنعين من التزام العبودية التي أمروا بالتزامها، فكان كجحد الصانع سبحانه، وجحد الصانع كفر لما فيه من ترك التزام الطاعة والعبودية، وكذلك التفريق بين رسله في الإيمان بهم كفر» [(٣)].

---

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة (٢/٣٩٢).

(٢) انظر: النبوات لابن تيمية (٢/٧١٤).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٧/٢٠٥).

وقال النبي ﷺ: «آمنت بالله وبرسله»[١].

عن النبي ﷺ قال: «إن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل ما بينهم» قالوا: يا رسول الله تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم، قال: «بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين»[٢].

ويجب الإيمان بالرسل إجمالا فيما أجمل وتفصيلا فيما فصل، فنؤمن بأن الله ﷻ قد أرسل رسلا، مبشرين ومنذرين، قال الله ﷻ: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ١٦٥﴾ [النساء: ١٦٥]

ومنهم من قص الله علينا وعرَّفنا بأسماءهم؛ ومنهم من ليس كذلك، قال الله ﷻ: ﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلًا مِّن قَبۡلِكَ مِنۡهُم مَّن قَصَصۡنَا عَلَيۡكَ وَمِنۡهُم مَّن لَّمۡ نَقۡصُصۡ عَلَيۡكَۗ﴾ [غافر: ٧٨]

والإيمان بالرسل يتضمن أمورا، منها: الإيمان بأن رسالتهم حق من عند الله، والإيمان بمن علمنا اسمه منهم، وتصديق ما صح عنهم من أخبارهم، وأيضا العمل بشريعة من أرسل إلينا منهم [٣].

فمن آمن بالرسل كما أُمِر فاز بالسعادة في الدنيا والآخرة، ومن كفر بهم خسر الدنيا والآخرة.

وأول الرسل الذين أرسلوا إلى البشر نوح عليه السلام، وآخرهم وأفضلهم هو نبينا محمد ﷺ، قال الله ﷻ: ﴿۞إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ﴾ [النساء: ١٦٣]، وقال ﷻ: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا ٤٠﴾ [الأحزاب: ٤٠]

والإيمان بالرسل يورث العبد زيادة العلم برحمة الله تعالى بالعباد، حيث أرسل إليهم الرسل لهدايتهم وإرشادهم لكل خير في الدارين، وبهم يعرف الإنسان ربه حق المعرفة.

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام ١/ ٤٥٤ رقم ١٢٨٩)، ومسلم (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر ابن صياد ٢٢٤٤/٤ رقم ٢٩٣٠) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

[٢] أخرجه البخاري (كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة ٣/ ١١٨٨ رقم ٣٠٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

[٣] شرح ثلاثة الأصول للعثيمين (ص:٩٧-٩٨).

والحاجة إليهم ضرورية، ولا يستغني البشر عن إرسال الرسل وما جاؤوا به من عند الله، قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن هاهنا تعلم اضطرار العباد فوق كل ضرورة إلى معرفة الرسول وما جاء به، وتصديقه فيما أخبر به، وطاعته فيما أمر، فإنه لا سبيل إلى السعادة والفلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا على أيدي الرسل، ولا سبيل إلى معرفة الطيب والخبيث على التفصيل إلا من جهتهم، ولا ينال رضا الله البتة إلا على أيديهم، فالطيب من الأعمال والأقوال والأخلاق ليس إلا هديهم وما جاءوا به، فهم الميزان الراجح الذي على أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم توزن الأقوال والأخلاق والأعمال، وبمتابعتهم يتميز أهل الهدى من أهل الضلال، فالضرورة إليهم أعظم من ضرورة البدن إلى روحه والعين إلى نورها والروح إلى حياتها، فأي ضرورة وحاجة فرضت، فضرورة العبد وحاجته إلى الرسل فوقها بكثير. وما ظنك بمن إذا غاب عنك هديه وما جاء به طرفة عين فسد قلبك، وصار كالحوت إذا فارق الماء ووضع في المقلاة، فحالُ العبد عند مفارقة قلبه لما جاء به الرسل كهذه الحال بل أعظم، ولكن لا يحس بهذا إلا قلب حي» [(١)].

فهذا أصل عظيم في دين الإسلام، وفيما يلي بيان عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان بالرسل وموقف الإسلام منها.

المطلب الأول

عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان بالرسل

ليس عند فرقة إسلام جماعة ذلك الاهتمام بتفاصيل الإيمان بالرسل، بل شأنهم فيه مثل شأنهم في الركن الأول من أركان الإيمان، بل أشد إهمالا، يصعب على الباحث العثور عليها من خلال ما كتبوا.

[(١)] زاد المعاد في هدي خير العباد (١/ ٦٨-٦٩).

وهذا ما اعترف به المهتدون منهم كيوسف طواف وأنطون سوبكتي وغيرهما.

لكن وجد الباحث أثناء محاورات كتابية مع المهتدين منهم معلومات عن هذه الفرقة متعلقة بباب الإيمان بالرسل، ومخالفاتهم فيه جلها داخلة في هذا الباب.

فهم يعتقدون أن دين الأنبياء دين واحد وهو الإسلام، وأن الأنبياء قد بلغوا الرسالات بلاغا مبينا، وأن الإسلام الذي جاء به رسول الله ﷺ دين كامل، لا يزاد فيه ولا ينقص.

ويعتقدون أن عدد الأنبياء كثير بلغ ثمانية آلاف، ونصفهم من بني إسرائيل، مستدلين بما روي عن النبي ﷺ فيه، وأن النبي عندهم لا يؤمر بالتبليغ بخلاف الرسول.

وليس عند فرقة إسلام جماعة تفريق واضح بين معجزة الأنبياء وسحر السحرة، إلا أن أميرهم نهاهم عن السحر، والتعامل مع الجن، والكهانة على سبيل الإجمال، فوقع هو وجماعته فيما نهى عنه لجهلهم، فأكثروا من ذكر خرافات نور حسن وكراماته كما زعموا، فرأوا أن ما حصل لنور حسن وأتباعه كرامة وما حصل لغيرهم خرافات.

وعند أكثرهم أن نور حسن مجدد مثل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، وعند بعضهم أنه معصوم منقذ، وعند بعضهم أنه غير معصوم ولكن لا أحد يستطيع أن يعترض عليه، وإذا حصل له خطأ يُجْعَل له مخرج حتى يظن صوابا.

ويحاربون بعض البدع ولكنهم ما زالوا يحضرون المجالس البدعية بحجة حسن الخلق مع الناس.

وليس عندهم كلام في نبي من الأنبياء، ولكن لجهلهم قد يجعل بعض ما يتعلق بالأنبياء نكتة يضحكون بها في المجالس، ومثال ذلك أن طول أهل الجنة في الجنة كطول آدم، ثم تكلموا في فروجهم.

والمثال الآخر أن نبي الله موسى لما أخذ الحجر ثوبه جرى وراءه عريانا فتكلموا في فرجه كيف كان.

وقالوا: إن الدين مبني على ثلاثة مصادر: مصدر من الله، ومن رسول الله، ومن الأمير من غير معصية، وهذه المصادر على درجة واحدة، كما جاء في الحديث: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني، وإنما الإمام جنة، يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك

أجرا، وإن قال بغيره فإن عليه منه»[1].

فزعموا أن طاعة أميرهم الأول نور حسن ومن جاء من بعده بمنزلة طاعة رسول الله ﷺ، وهذا الفهم الخاطئ للحديث النبوي هو السبب لكثير من انحرافاتهم، فأطاعوا إمامهم مطلقا حتى في معصية الله.

والواقع أن قول الأمير أقوى عندهم، ولذلك إذا جاءت أحاديث من غير علمائهم ومن غير أميرهم ردوها.

وألسنتهم قالت إن النبي ﷺ أفضل من نور حسن، ويصلون على النبي ﷺ عند ذكره، وعند زيارة قبره في المدينة، ولكن لسان حالهم أن نور حسن أحب إليهم من النبي ﷺ، ولهذا يهتمون بسيرة نور حسن أكثر من اهتمامهم بسيرة رسول الله ﷺ.

ولا يعتقدون أن الأمير يوحى إليه ولكن يلهم إلهاما، وحكمه لا يجوز الاعتراض عليه، كأنه نبي، وإن لم يصرحوا بذلك، فمن يعترض عليه يتهم بعدم الطاعة، وبالتعالم وغيرهما.

ومن أمثلة إلهاماته أن جمعيتهم التعاونية (USAHA BERSAMA) ستغلب صندوق النقد الدولي (IMF)، وأنهم ينتخبون رئيس إندونيسيا كما ألهم به الأمير وغير ذلك من الإلهامات.

ومن خصائص النبي ﷺ عندهم أن النبي ﷺ هو الذي يشفع يوم القيامة، ﷺ، ويعتقدون أن الأنبياء أحياء في قبورهم.

ومما سبق يمكن تلخيص مخالفاتهم في النقط التالية:

١. عدم الاهتمام بالتوحيد الذي هو أول دعوة الرسل

٢. اعتقاد أن إمامهم حجة على الناس

٣. عدم اتباع رسول الله ﷺ في كثير من أمور الدين عقيدة أو فقها

٤. اعتقاد عصمة الأمير

٥. عدم الاهتمام بسيرة الرسول ﷺ

---

[1] أخرجه البخاري (كتاب الجهاد والسير، باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به ١٠٨٠/٣ رقم ٢٧٩٧)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ١٤٦٦/٣ رقم ١٨٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

٦. عدد الأنبياء

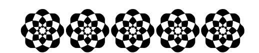
٧. مساواة طاعة الأمير لطاعة الرسول ﷺ

٨. ازدراء الأنبياء

٩. تعريف النبي عندهم

١٠. انحرافهم في فهم الإلهام

وهذا كله إنما توصلت إليه عن طريق مكاتبات بيني وبين جملة من المهتدين ممن وقفوا على ضلالات هذه الجماعة ثم شرح الله صدورهم للإيمان فتركوا ما هم عليه.



المطلب الثاني

موقف الإسلام من عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان بالرسل

لبيان موقف الإسلام من عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان بالرسل قسمت هذا المطلب إلى مسائل:

المسألة الأولى: عدم اهتمامهم بالتوحيد الذي هو أول دعوة الأنبياء والرسل

من الإيمان بالرسل اتباعهم في سبيل الدعوة، وقد كانوا يهتمون بالتوحيد في دعوتهم، وقد تقدم في المبحث الأول من هذا الفصل بيان مختصر عن اهتمام الأنبياء والرسل بالتوحيد وتقصير كبير من فرقة إسلام جماعة في هذا الجانب ، ولعل في ذلك كفاية، وهو معدود من مخالفاتهم لطريقة الأنبياء والرسل في دعوة الناس.

المسألة الثانية: اعتقاد أن الإمام كالرسل يكون حجة على الناس

تقدم أيضا فيما سبق أن هذه الفرقة تغلو في خوارق العادات لأميرهم الأول نور حسن، وسبب اهتمامهم بهذه الخوارق أنهم جعلوا إمامهم حجة عليهم، فقالوا: إن إندونيسيا كانت في جاهلية ظلماء، انتشر عند أهلها الشرك والبدعة والخرافات والتخيل، ثم جاء نور حسن ليمتثل قول الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾ [التحريم: ٦]، وهو أفضل أبناء إندونيسيا، أتى وحده متوكلا على الله في تبليغ ما حصله من العلوم، فهو كالرسل الذين أقام الله بهم الحجة على الناس، كما قال ﷻ: ﴿رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا ١٦٥﴾ [النساء: ١٦٥]

فظنوا أن الإمام يحتاج إلى كرامات لإثبات صدق إمامته كما يحتاج النبي إلى معجزات لإثبات صدق نبوته.

قال شيخ الإسلام رحمه الله في الرافضة الذين غلوا في إثبات كرامات لأئمتهم : «الرافضة لجهلهم وظلمهم وبعدهم عن طريق أولياء الله ليس لهم من كرامات الأولياء المتقين ما يعتد به، فهم لإفلاسهم منها إذا سمعوا شيئا من خوارق العادات عظموه تعظيم المفلس للقليل من النقد والجائع للكسرة من الخبز» [1].

والصحيح الذي يدل عليه الدليل أن حجة الله على عباده قامت بالرسل كما قال ﷻ: ﴿رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا ١٦٥﴾ [النساء: ١٦٥]، وقال ﷻ: ﴿وَلَوۡ أَنَّآ أَهۡلَكۡنَٰهُم بِعَذَابٖ مِّن قَبۡلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوۡلَآ أَرۡسَلۡتَ إِلَيۡنَا رَسُولٗا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبۡلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخۡزَىٰ ١٣٤﴾ [طه: ١٣٤]، وقال ﷻ: ﴿وَلَوۡلَآ أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةُۢ بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيهِمۡ فَيَقُولُواْ رَبَّنَا لَوۡلَآ أَرۡسَلۡتَ إِلَيۡنَا رَسُولٗا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٤٧﴾ [القصص: ٤٧]

---

[1] منهاج السنة النبوية (٢٠٣/٨).

قال ابن كثير رحمه الله: «إنه تعالى أنزل كتبه وأرسل رسله بالبشارة والنذارة، وبين ما يحبه ويرضاه مما يكرهه ويأباه؛ لئلا يبقى لمعتذر عذر» [١].

وجاء في الحديث: «...ولا أحدَ أحبُّ إليه العذرُ من الله، ومن أجل ذلك بَعَث المبشرين والمنذرين» [٢]، والمراد بالمبشرين والمنذرين هنا الرسل كما جاء في الحديث الآخر: «...من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل...» [٣].

قال القاضي عياض [٤] رحمه الله: «أي الإعذار والإنذار لخلقه، قبل أخذهم بالعقوبة» [٥].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وكذلك حجة الله على عباده قامت بالرسل فقط كما قال تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]ولم يقل بعد الرسل والأئمة أو الأوصياء أو غير ذلك» [٦].

ولا يلزم أن يكون النبي يكلمهم بالرسالة، بل لو مات النبي ثم بقيت شريعته أو بقي أتباعه يبلغون رسالته فإن هذا التبليغ يعد حجة على الخلق، ونحن –المسلمين- أرسل إلينا محمد ﷺ ووصلت رسالته إلينا فلا عذر لنا ولا حجة لنا بعد مجيء الرسول ﷺ.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «ونعلم أنه ما من أمة إلا خلا فيها نذير، وأن الله تعالى أرسل لكل أمة رسولا تقوم به الحجة عليهم؛كما قال تعالى: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، والبشر إذا لم يأتهم رسول يبين

---

[١] تفسير القرآن العظيم (٢/ ٤٧٥).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب التوحيد، باب قول النبي ﷺ (لا شخص أغير من الله) ٦/٢٦٩٨ رقم ٦٩٨٠)، ومسلم (كتاب اللعان، ٢/١١٣٦ رقم ١٤٩٩) عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

[٣] أخرجه مسلم (كتاب التوبة، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش ٤/ ٢١١٣ رقم ٢٧٦٠) عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه.

[٤] هو القاضي عياض بن موسى اليحصبي السبتي، كان إمام وقته في الحديث وعلومه والنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم، ولد سنة ٤٧٦ هـ، وتوفي سنة ٥٤٤ هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان (٣/٤٢٤-٤٢٦)، والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون (ص:٢/٤٦-٥١).

[٥] إكمال المعلم بفوائد مسلم (٥/ ٩٣).

[٦] منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية (٥/ ٧٦).

لهم فهم معذورون؛ لأنهم يقولون: يا ربنا! ما أرسلت إلينا رسولا؟كما قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ ﴿١٣٤﴾ ﴾ [طه: ١٣٤]، فلا بد من رسول يهدي به الله الخلق، فإن قيل: قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [المائدة: ١٩]، يدل على أنه فيه فترة ليس فيها رسول؛ فهل قامت عليهم الحجة؟ الجواب: إن الفترة بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام طويلة، وقد قامت عليهم الحجة؛ لأن فيها بقايا؛ كما جاء في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم في صحيحه: "إن الله نظر إلى أهل الأرض، فمقتهم عَرَبَهم وعَجَمَهم؛ إلا بقايا من أهل الكتاب" [١]،وكما قال تعالى: ﴿ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ ﴾ [هود: ١١٦]» [٢].

فعلم بذلك بطلان اعتقادهم أن نور حسن حجة الله على الإندونيسيين، وغاية أمره أنه أحد الدعاة إن كان حقا صالحا مصلحا داعيا إلى الحق الذي جاء به رسول الله ﷺ.

واعتقاد أن غير الرسل من الناس يكون حجة على الخلق من عقائد الرافضة، فقالوا إن الأئمة الاثني عشر حجج الله على خلقه، ولا تقوم الحجة على خلقه إلا بهم، وهذا الكليني بوب في الكافي بقوله: «باب حجج الله على خلقه» [٣]، و«باب أن الحجة لا تقوم لله على خلقه إلا بإمام» [٤]، و«باب أن الأرض لا تخلو من حجة» [٥]، و«باب أنه لو لم يبق في الأرض إلا رجلان لكان أحدهما الحجة» [٦].

وأما قول الشافعي رحمه الله: «مالك حجة الله تعالى على خلقه بعد التابعين» [٧]، وقول علي بن المديني [٨] في أحمد بن حنبل: «أحمد اليوم حجة الله على خلقه» [١].

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار ٢١٩٧/٤ رقم ٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار المجاشعي رضي الله عنه.

[٢] القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/ ٤١١-٤١٢).

[٣] أصول الكافي (١٦٤/١).

[٤] المصدر السابق (١٧٧/١).

[٥] المصدر السابق (١٧٨/١).

[٦] أصول الكافي (١٧٩/١).

[٧] تهذيب التهذيب لابن حجر (٨/١٠).

[٨] هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدى البصري، ابن المديني، أبو الحسن، مولى عروة بن عطية السعدى، ولد سنة ١٦١ هـ، وتوفي سنة ٢٣٤ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٤١/١١-٦٠).

وقول أبي العباس الزاهد [٢] في أبي علي الثقفي [٣] رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان أبو علي في عصره حجة الله على خلقه» [٤].

فإن المراد هم الذين أقاموا الحجة على الناس في عصرهم، بلغوا دين الله وبلغوا القرآن والحديث، فهم متمسكون بالحق معلنون به.

وقد نبه بعض العلماء المعاصرين على كراهية استخدام هذه الكلمة، فقال فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن ذلك أيضاً آية الله، حجة الله، حجة الإسلام؛ فإنها ألقاب حادثة لا تنبغي لأنه لا حجة لله على عباده إلا الرسل؛ وأما آية الله، فإن أُريد به المعنى الأعم؛ فلا مدح فيه لأن كل شيء آية لله، كما قيل: وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد.

وإن أريد المعنى الأخص؛ أي: أن هذا الرجل آية خارقة؛ فهذا في الغالب يكون مبالغاً فيه، والعبارة السليمة أن يقال: عالم مفت، قاض، حاكم، إمام لمن كان مستحقاً لذلك»[٥].

في كثير من أمور الدين عقيدة أو فقها. ﷺالمسألة الثالثة: عدم اتباع رسول الله

من الإيمان بالرسل اتباع من أرسل الله إلينا منهم، وقد أرسل الله إلينا رسوله محمدا ﷺ، وأمرنا باتباعه، وهو من مقتضيات الإيمان برسول الله ﷺ، وقد دلت الآيات والأحاديث على وجوب اتباعه وطاعته ﷺ، قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾ [الأحزاب: ٢١]

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير الآية: «هذه الآية الكريمةُ أصلٌ كبيرٌ في التأسِّيْ برسول الله

---

(١) سير أعلام النبلاء (١١/ ٢٠٠).

(٢) هو أحمد بن عمر سريج البغدادي، أبو العباس، الإمام، شيخ الإسلام، فقيه العراقين، القاضي الشافعي، صاحب المصنفات، ولد: سنة بضع وأربعين ومائتين، وتوفي سنة ٣٠٣ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٠١-٢٠٤).

(٣) هو محمد بن عبد الوهاب الثقفي أبو علي، الإمام في علوم الشريعة والوعظ، روى عن أبي حفص، وحمدون القصّار، وبه ظهر التصوف بنيسابور، توفي سنة ٣٢٨ هـ. انظر ترجمته في طبقات الأولياء (ص: ٢٩٨).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٨٢).

(٥) القول المفيد شرح كتاب التوحيد (٢/ ٢٥٢).

ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله» [١].

وقال ﷻ: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾ [النور: ٦٣]

عن سفيان بن عيينة [٢] رحمه الله قال: سمعت مالك بن أنس، وأتاه رجل، فقال : يا أبا عبد الله، من أين أُحْرِمُ؟ قال: مِنْ ذي الحليفة [٣] من حيث أحرم رسولُ الله ﷺ، فقال: إني أريد أن أُحْرِم من المسجد، فقال: لا تَفْعَلْ. قال: إني أريد أن أُحْرِمَ من المسجد من عندِ القبر. قال: لا تفعلْ فإني أخشى عليك الفتنةَ. قال: وأيُّ فتنةٍ في هذا؟ إنما هي أميالٌ أَزِيْدُها. قال: وأيُّ فتنةٍ أعظمُ من أن ترى أنك سبقتَ إلى فضيلةٍ قصَّر عنها رسولُ الله ﷺ! إني سمعتُ اللهَ يقول: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾ [النور: ٦٣] [٤].

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير الآية: «أي: عن أمْر رسول الله ﷺ، وسبيله هو ومنهاجه، وطريقته، وسنته، وشريعته، فتوزَن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله، فما وافق ذلك قُبل، وما خالفه فهو مردودٌ على قائله وفاعله، كائناً من كان، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: (من عمل عملاً ليس عليه أمرُنا فهو رَدٌّ) [٥]، أي: فليحذَرْ وليخشَ مَن خالف شريعة الرسول باطناً أو ظاهراً ﴿أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ ﴾ أي: في قلوبهم مِنْ كفر أو نفاقٍ أو بدعةٍ، ﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾، أي: في الدنيا بِقَتْلٍ أو حدٍّ أو حبس أو نحو ذلك» [٦].

وقال ﷻ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ [آل عمران: ٣١]

---

[١] تفسير القرآن العظيم (٣٢/٢).

[٢] هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون مولى محمد بن مزاحم، الهلالي الكوفي ثم المكي، أبو محمد، أخي الضحاك بن مزاحم، الإمام الكبير، حافظ العصر، شيخ الاسلام، ولد سنة ١٠٧ هـ، وتوفي سنة ١٩٨ هـ بمكة، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٤٥٤/٨-٤٧٥).

[٣] ذو الحليفة: قرية بينها وبين المدينة ستة أميال أو سبعة، ومنها ميقات أهل المدينة. انظر: معجم البلدان (٢٩٥/٢).

[٤] أخرجه ابن العربي في أحكام القرآن (٤٣٢/٣).

[٥] أخرجه البخاري (كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ٩٥٩/٢ رقم ٢٥٥٠)، ومسلم واللفظ له (كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور ١٣٤٣/٣ رقم ١٧١٨).

[٦] تفسير القرآن العظيم (٨٩/٦-٩٠).

قال الحسن البصري[١] رحمه الله :«قال قومٌ على عهد النبي ﷺ: يا محمد، إنا نحبّ ربنا! فأنزل الله عز وجل:﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ فجعل اتباع نبيه محمد ﷺ عَلَمًا لحبه، وعذابَ مَنْ خالفه» [٢].

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير الآية: «هذه الآيةُ الكريمةُ حاكمةٌ على كلِّ مَن ادَّعى محبَّةَ الله، وليس هو على الطريقةِ المحمَّدية، فإنَّه كاذبٌ في نفس الأَمْر حتى يتَّبع الشرعَ المحمَّدِيَ والدِّينَ النَّبويَّ في جميع أقوالِه وأفعاله وأحوالِه» [٣].

قد جاءت أحاديث كثيرة في وجوب اتباع سنة رسول الله ﷺ على تنوع أساليبها، ومن تلك الأحاديث حديث العرباض بن سارية[٤] رضي الله عنه قال: «وعظنا رسول الله ﷺ موعظةً بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، قال قائل: يا رسول الله! كأنَّ هذه موعظة مودِّع، فماذا تعهد إلينا؟ فقال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبد حبشي، فإنَّه مَن يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنَّتي وسنَّة الخلفاء المهديِّين الراشدين، تَمسَّكوا بها وعضُّوا عليها بالنواجذ، وإيَّاكم ومحدثات الأمور؛ فإنَّ كلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة» [٥].

قال أبو حاتم ابن حبان[٦] رحمه الله: «في قوله ﷺ"فعليكم بسنتي" عند ذكره الاختلاف الذي يكون في أمته بيانٌ واضحٌ أنَّ مَنْ واظَبَ على السُّنَنَ قال بها، ولم يعرِّجْ على غيرها من الآراء،

---

[١] هو الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد، إمامُ أهل البصرة وَحَبر زمانه، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه، وتوفي سنة ١١٠ هـ . انظر ترجمته في طبقات الفقهاء (ص:٨٧)، والعبر في خبر من غبر (١ / ١٠٣-١٠٤).

[٢] أخرجه الطبري في جامع البيان (٥/٣٢٥).

[٣] تفسير القرآن العظيم (٢/٣٢).

[٤] هو العرباض بن سارية السلمي، أبو نجيح، صحابي، كان من أهل الصفة، وكان شيخا كبيرا من الصحابة، سكن الشام ومات بها سنة ٧٥ هـ. انظر ترجمته في الاستيعاب (ص:٥٩٠)، والإصابة (٤/٢٣٤).

[٥] أخرجه أبو داود (كتاب السنة، باب في لزوم السنة ٧/١٦ رقم ٤٦٠٧)، والترمذي (كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع ٥/٤٤ رقم ٢٦٧٦)، وابن ماجه (المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ١/١٦ رقم ٤٣)، وقال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/١١٨).

[٦] هو محمد بن حبان بن أحمد البستي، أبو حاتم، الحافظ الجليل الإمام، صاحب التصانيف: الأنواع والتقاسيم، والجرح والتعديل، والثقات وغير ذلك، توفي سنة ٣٥٤ هـ. انظر ترجمته في تاريخ دمشق (٥٢/٢٤٩-٢٥٤)، وطبقات الشافعية الكبرى (٣/١٣١-١٣٥).

من الفرق الناجية في القيامة، جَعَلَنَا اللهُ منهم بمَنِّه» [١].

وقال الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله ﷻ: «فقد أخبر ﷺ عن حصول الاختلاف قريباً من زمنه ﷺ، وأنَّه يكون كثيراً، وأنَّ مَن عاش من أصحابه يرى ذلك، ثم أرشد إلى ما فيه العصمةُ والسلامةُ، وهو اتِّباع سنَّته وسنَّة الخلفاء الراشدين وترك البدع ومحدثات الأمور، فرغَّب في السنَّة وحثَّ عليها بقوله: "فعليكم بسنَّتي وسنَّة الخلفاء المهديين الراشدين"، ورهَّب من البدع والمحدثات بقوله: "وإيَّاكم ومحدثات الأمور؛ فإنَّ كلَّ محدثة بدعة وكلَّ بدعة ضلالة"» [٢].

وقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو أنَّ موسى كان حيًّا ما وَسِعَهُ إلا أن يَتَّبِعَنِي» [٣].

قال الشيخ الألباني رحمه الله: «فإذا كان مثلُ موسى كليمُ الله لا يسَعُه أن يَتَّبعَ غيرَ النبيِّ ﷺ فهل يسع ذلك غيرَه ؟ فهذا من الأدلة القاطعة على وجوب إفراد النبي ﷺ في الاتباع، وهو من لوازم شهادة " أن محمدًا رسول الله "» [٤].

وقد أجمع العلماء على وجوب اتباع الرسول ﷺ والسير على منهاجه.

قال الشافعي رحمه الله: «أجمع الناس على أنَّ من استبانتْ له سنةُ رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدَعَها لقول أحدٍ» [٥].

وقال البخاري رحمه الله: «لقيتُ أكثرَ من ألفِ رجلٍ من أهل العلم، ... أدركتُهُم وهم متوافِرُون منذ أكثرَ من ستٍّ وأربعين سنةً،... **فما رأيتُ واحدًا منهم يختلِفُ في هذه الأشياء:** أنَّ الدينَ قولٌ وعملٌ...، **ويحُثُّون على ما كان عليه النبيُّ ﷺ وأتباعُه...**» [٦].

ولقد جاءت آثارٌ كثيرة عن سلف هذه الأمَّة من الصحابة والتابعين ومَن بعدهم، فيها الحثُّ على اتِّباع السنَّة والتحذير من البدع، ومن ذلك قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «مَن سرَّه أن يلقى اللهَ غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث يُنادى بهنَّ؛ فإنَّ الله شرع لنبيِّكم سُنَنَ الهدى، وإنَّهنَّ

---

[١] صحيح ابن حبان (١/١٧٩).

[٢] الحث على اتباع السنة والتحذير من البدع وبيان خطرها (ص:٢٨).

[٣] أخرجه أحمد (٣٤٩/٢٣ رقم ١٥١٥٦)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وحسنه الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٣٤/٦).

[٤] تحريم آلات الطرب (ص:١٥٩).

[٥] الروح لابن القيم (ص: ٢٦٤)، وإعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/٤٠).

[٦] أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٩٤-١٩٧).

من سُنن الهدى، ولو أنّكم صلّيتُم في بيوتكم كما يُصلّي هذا المتخلِّف في بيته لتركتُم سنَّة نبيّكم، ولو تركتم سنَّة نبيِّكم لضللتُم ...» [(١)]، وقال ﷺ أيضا: «اتّبِعوا ولا تبتدِعُوا؛ فقد كُفيتُم» [(٢)]، وقال عثمان بن حاضر الأزْدي [(٣)] رحمه الله: «دخلتُ على ابن عباس رضي الله عنهما، فقلت: أوصِني، فقال: نعم! عليك بتقوى الله، والاستقامة، اتَّبِعْ ولا تَبْتَدِعْ» [(٤)].

وقد ادعى نور حسن وأتباعه أنهم رجعوا إلى دين الإسلام النقي من الشوائب وأنهم اتبعوا القرآن والحديث في جميع أمور دينهم، عقيدة كانت أو عبادة أو معاملة، وأنهم فرقة ناجية، وطائفة منصورة.

ولكن الواقع يكذب تلك الدعوى، وقد سبق في مبحث الإيمان بالله مخالفاتهم للقرآن والحديث وسيأتي في المباحث الآتية المزيد من البينات على بطلان تلك الدعاوى.

المسألة الرابعة: عصمة الأمير

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن الأنبياء والمرسلين معصومون في تبليغ الرسالة، وهذه العصمة من خصائصهم، لا يعطيها الله لغيرهم من البشر.

والأدلة على ذلك كثيرة، منها قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣ – ٤]

قال ابن كثير رحمه الله: «إنما يقول ما أمر به، يبلغه إلى الناس كاملا موفرا من غير زيادة ولا نقصان» [(٥)].

وقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوۡ تَقَوَّلَ عَلَيۡنَا بَعۡضَ ٱلۡأَقَاوِيلِ ۝٤٤ لَأَخَذۡنَا مِنۡهُ بِٱلۡيَمِينِ ۝٤٥ ثُمَّ لَقَطَعۡنَا مِنۡهُ ٱلۡوَتِينَ ۝٤٦ فَمَا مِنكُم مِّنۡ أَحَدٍ عَنۡهُ حَٰجِزِينَ ۝٤٧﴾ [الحاقة: ٤٤ – ٤٧]

---

(١) أخرجه مسلم (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب صلاة الجماعة من سنن الهدى ١/٤٥٣ رقم ٦٥٤).

(٢) أخرجه الدارمي في سننه (١/٢٨٨ رقم ٢١١)، وابن وضاح في البدع والنهي عنها(ص:١٧)، والطبراني في المعجم الكبير(٩/١٥٤ رقم ٨٧٧٠)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/٩٦ رقم ١٠٤). قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح». مجمع الزوائد (١/٤٣٤ رقم ٨٥٣).

(٣) هو عثمان بن حاضر الحميري، وقيل الأزدي، أبو حاضر القاص، من أصحاب بن عباس قدم مكة وحدثهم بها فكتب عنه أهل الحجاز. انظر ترجمته في مشاهير علماء الأمصار (ص:١٥٣)، وتهذيب الكمال(١٩/٣٤٩–٣٥٠).

(٤) أخرجه الدارمي في سننه (١/٢٥٠ رقم ١٤١)، وابن بطة في الإبانة الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومجانبة الفرق المذمومة (١/٣١٨ رقم ١٥٧)، وابن أبي زمنين في أصول السنة (ص: ٥٧ رقم: ١٢).

(٥) تفسير القرآن العظيم (٧/٤٤٣).

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي: محمد ﷺ لو كان كما يزعمون مفتريا علينا، فزاد في الرسالة أو نقص منها، أو قال شيئا من عنده فنسبه إلينا، وليس كذلك، لعاجلناه بالعقوبة» [١].

وأما من أحاديث رسول الله ﷺ فقد قال ﷺ: «...ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به فإني لن أكذب على الله عز وجل...» [٢].

وهذا الأمر مما أجمع عليه المسلمون، قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ:«وأجمعت الأمة فيما كان طريقُهُ البلاغ أنه معصوم فيه من الإخبار عن شيء منها بخلاف ما هو به لا قصدا ولا عمدا ولا سهوا ولا غَلَطا» [٣].

فالنبي ﷺ معصوم في قوله وفعله، وقوله حجة لا بد أن يؤخذ به ولا يترك، ولهذا قال مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ»[٤].

قال أبو نعيم [٥] رَحِمَهُ اللَّهُ بعد أن أخرج هذا الأثر: «أسند مجاهد عن عدة من علماء الصحابة وأعلامهم، منهم عبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر وجابر بن عبدالله وأبو سعيد الخدري وأبو هريرة ورافع بن خديج [٦] وغيرهم» [٧].

وأما غير الأنبياء من أولياء الله فليسوا بمعصومين مهما علت منزلتهم وسمت مكانتهم عند الله، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وهو أن الأنبياء صلوات الله عليهم معصومون فيما يخبرون به عن الله سبحانه وفي تبليغ رسالاته باتفاق الأمة**، ولهذا وجب الإيمان بكل ما أوتوه ...

---

[١] المصدر السابق (٢١٨/٨).

[٢] أخرجه مسلم (كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعا دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي ١٨٣٥/٤ رقم ٢٣٦١).

[٣] الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/ ١٢٣).

[٤] أخرجه البخاري في رفع اليدين (٨٦/١)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٠٠/٣)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١٠٧/١).

[٥] هو أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني، الحافظ المشهور، صاحب كتاب حلية الأولياء؛ كان من الأعلام المحدثين، وأكابر الحفاظ الثقات، قيل: ولد سنة ٣٣٦ هـ، وتوفي سنة ٤٣٠ هـ بأصبهان. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (١/ ٩١-٩٢).

[٦] هو رافع بن خديج، عرض على النّبيّ ﷺ يوم بدر فاستصغره، وأجازه يوم أحد، فخرج بها وشهد ما بعدها، توفي سنة ٧٤ هـ. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٣٦٢-٣٦٤).

[٧] حلية الأولياء (٣٠٠/٣).

بخلاف غير الأنبياء فإنهم ليسوا معصومين كما عصم الأنبياء ولو كانوا أولياء لله، ولهذا من سب نبيا من الأنبياء قتل باتفاق الفقهاء ومن سب غيرهم لم يقتل، وهذه العصمة الثابتة للأنبياء هي التي يحصل بها مقصود النبوة والرسالة؛ فإن "النبي" هو المنبأ عن الله و"الرسول" هو الذي أرسله الله تعالى، وكل رسول نبي وليس كل نبي رسولا، والعصمة فيما يبلغونه عن الله ثابتة فلا يستقر في ذلك خطأ باتفاق المسلمين» [(١)].

وفرقة إسلام جماعة إن لم تصرح بعصمة نور حسن ولكن لسان حالهم يقول ذلك، فلا أحد منهم يعترض على الإمام ويناقض قوله، ومن فعله فإنه متهم في دينه، وناقص في إيمانه، فكأنه نبي مطاع معصوم في قوله وفعله، واتباعه أمر ضروري.

فهم بذلك قد أعطوه معنى النبوة، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فمن جعل بعد الرسول معصومًا يجب الإيمان بكل ما يقوله فقد أعطاه معنى النبوة وإن لم يعطه لفظها» [(٢)].

ﷺالمسألة الخامسة: عدم الاهتمام بسيرة رسول الله

كل أمة من الأمم تحب قادتها وتهتم بسيرتهم، كلما أكثروا من حبهم زاد ذكرهم واهتمامهم بسيرتهم وحياتهم، ولهذا كان السلف يهتمون بسيرة النبي ﷺ حق الاهتمام، ويتعلمونها حق التعلم، قال علي بن الحسين [(٣)] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كنا نعلَّم مغازي النبي ﷺ وسراياه كما نعلم السورة من القرآن » [(٤)]، أي بالتكرار والحفظ والإتقان.

وكان إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص [(٥)] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول: «كان أبي يعلمنا مغازي رسول الله ﷺ ويعدها علينا وسراياه، ويقول: يا بَنِيَّ هذه مآثر آبائكم، فلا تضيعوا ذكرها» [(٦)].

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٨٩-٢٩٠).

(٢) منهاج السنة النبوية (١٨٨/٦).

(٣) هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، السيد، الإمام، زين العابدين، العلوي، المدني، وحدث عن أبيه؛ الحسين الشهيد، وكان معه يوم كائنة كربلاء، وله ثلاث وعشرون سنة، وكان يومئذ موعوكا، فلم يقاتل، ولا تعرضوا له، ولد في سنة ٣٨ هـ ظنا، وقيل توفي في سنة ٩٤ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٨٦).

(٤) أخرجه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي (١٩٥/٢).

(٥) هو إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني، روى عن أبيه وعميه عامر ومصعب وأنس بن مالك، وثقه ابن معين. توفي سنة ١٣٤ هـ. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (٩/ ١١٧).

(٦) أخرجه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي (١٩٥/٢).

وكان الزهري [١] رَحِمَهُ اللَّهُ يقول في هذا العلم: «علم الآخرة والدنيا» [٢].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا الفن مما ينبغي الاعتناء به، والاعتبار بأمره، والتهيؤ له» [٣].

وذلك أنه لا يمكن لأحد أن يهتدي إلا بهديه ﷺ، ولا يمكن أن يقتدي برسول الله ﷺ إلا إذا عرف سيرته، قال الله تَعَالَى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقال تَعَالَى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ﴾ [النور: ٥٤]

قال ابن اللَبَّاد [٤] رَحِمَهُ اللَّهُ: «ينبغي أن تكون سيرتك سيرة الصدر الأول، فاقرأ السيرة النبوية، وتتبع أفعاله، واقتف آثاره، وتشبه به ما أمكنك» [٥].

ودراسة السيرة النبوية تقوي الإيمان في القلب، ويقف المسلم على حياة النبي المصطفى والرسول المجتبى ﷺ من ولادته إلى وفاته، وكيف كان يعيش في طفولته وشبابه، وكيف كان بعد زواجه، وكيف كان يربي أولاده ويتعامل مع الصغار، ثم يقف على جهوده في دعوته إلى الله وصبره فيها، فيتعلم أنواعا من أساليب الدعوة ومراحلها، ويقف على جهاده أعداء الله، وكيف كان قائدا ناجحا ومربيا بارعا، فيعلم المسلم أنه رسول الله حقا من عند الله مؤيدا يجب تصديقه والإيمان به.

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإن سيرة محمد ﷺ لمن تدبرها تقتضي تصديقَه ضرورةً، وتشهد له بأنه رسول الله ﷺ حقا، فلو لم تكن له معجزةٌ غير سيرته ﷺ لكفى، وذلك أنه عليه السلام نشأ كما قلنا في بلاد الجهل، لا يقرأ ولا يكتب، ولا خرج عن تلك البلاد قطُّ إلا خَرْجَتَيْنِ، أحدهما إلى الشام وهو صبي مع عمه إلى أول أرض الشام ورجع؛ والأخرى أيضا إلى أول الشام ولم يطِلْ بها البقاء ولا فارق قومه قطُّ، ثم أوطأ الله تعالى رقاب العرب كلها فلم تتغير نفسُه ولا

---

[١] هو محمد بن مسلم بن شهاب القرشي الزهري، أبو بكر، من أحفظ أهل زمانه للسنن وأحسنهم لها سياقا، وكان فقيها فاضلا، توفي سنة ١٢٥ هـ وقيل سنة ١٢٤هـ. انظر ترجمته في تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر (٢٩٤/٥٥)، والوافي بالوفيات (١٧/٥-١٩).

[٢] أخرجه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي (١٩٥/٢).

[٣] السيرة النبوية (٣٥٥/٢).

[٤] هو عبد اللطيف بن يوسف بن محمد الموصلي، ثم البغدادي الشافعي، موفق الدين، أبو محمد، الفقيه الشافعي النحوي اللغوي المتكلم الطبيب الفيلسوف، ولد سنة ٥٥٧ هـ، وتوفي سنة ٦٢٩ هـ. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (٧٣/١٩).

[٥] سير أعلام النبلاء (٣٢٢/٢٢).

حالت سيرته إلى أن مات ودرعه مرهونةٌ في شعير لقوت أهله أصواع ليست بالكثيرة؛ ولم يبت قطُّ في ملكه دينار ولا درهم، وكان يأكل على الأرض ما وجد ويخصِف نعله بيده ويرقَع ثوبه ويؤثر على نفسه؛ وقتل رجل من أفاضل أصحابه مثل فقده يهد عسكرا قتل بين أظهر أعدائه من اليهود، فلم يتسبب إلى أذى أعدائه بذلك، إذ لم يوجب الله تعالى له ذلك، ولا توصل بذلك إلى دمائهم، ولا إلى ذم واحد منهم، ولا إلى أموالهم، بل فداه من عند نفسه بمائة ناقة [١]، وهو في تلك الحال محتاج إلى بعير واحد يتقوى به، وهذا أمر لا تسمح به نفس ملك من ملوك الأرض وأهل الدنيا من أصحاب بيوت الأموال بوجه من الوجوه، ولا يقتضي هذا أيضا ظاهر السيرة والسياسة؛ فصح يقينا بلا شك أنه إنما كان متَّبِعا ما أمر به ربه عز وجل كان ذلك مُضِرًّا به في دنياه غاية الإضرار، أو كان غيرَ مُضِرٍّ به، وهذا عجب لمن تدبره» [٢].

كما أنه يجد في دراسة السيرة النبوية ما يساعده على فهم آيات القرآن، فبها يعرف أسباب النزول لكثير من الآيات، فيستطيع الاستنباط منها.

ومن خلالها يتعرف المسلم على حياة هؤلاء الصحابة الكرام الذين اختارهم الله لصحبة نبيه ونقل دينه، والذين جاهدوا مع رسول الله ﷺ، فتغرِس هذه الدراسة محبتهم في القلوب والسير على نهجهم واتباع سبيلهم في العمل بهذا الدين.

ومع هذه الأهمية العظمى والمنزلة العليا للسيرة النبوية لم تهتم هذه الفرقة بها، بل كانوا يكررون دائما سيرة نور حسن عبيدة ويقرأونها على أتباعه، ولا ذكر لسيرة النبي ﷺ إلا في الآونة الأخيرة بدءا من سنة ٢٠١٠ م في بعض نشاطاتهم السنوية مثل النشاط المسمى ب"حب عالم إندونيسيا"، ومع ذلك أتوا بها مختصرة مجملة.

---

[١] أشار إلى الحديث المتفق عليه، عن رافع بن خَدِيج وسهل بن أبي حَثْمة أنهما حدثاه: أن عبد الله بن سهل ومُحَيِّصة بن مسعود أتيا خيبر، فتفرقا في النخل فقُتل عبد الله بن سهل، فجاء عبد الرحمن بن سهل وحُوَيِّصة ومحيصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ فتكلموا في أمر صاحبهم، فبدأ عبد الرحمن وكان أصغر القوم فقال النبي ﷺ: «كَبِّرِ الكُبْر»، قال يحيى يعني لِيَلِيَ الكلامَ الأكبرُ، فتكلموا في أمر صاحبهم فقال النبي ﷺ: «أتستحقون قتيلكم أو قال صاحبكم بأيمان خمسين منكم»، قالوا: يا رسول الله أمرٌ لم نره، قال: «فتُبْرِئُكم يهودُ في أيمان خمسين منهم»، قالوا: يا رسول الله قوم كفارٌ، فوَدَاهم رسول الله ﷺ مِنْ قِبَلِه. أخرجه البخاري (كتاب الأدب، باب إكرام الكبير ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال ٢٢٧٥/٥ رقم ٥٧٩١)، ومسلم (كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب القسامة ١٢٩١/٣ رقم ١٦٦٩).

[٢] الفصل في الملل والأهواء والنحل (٧٣/٢-٧٤).

أين كان إمامهم وقدماؤهم من سيرة النبي ﷺ؟ وهل يعتقدون أن نور حسن عبيدة أعظم من رسول الله ﷺ؟ وهل كان أولى بالاقتداء من رسول الله ﷺ؟ وهل يستحق لفرقة تنبذ سيرة النبي ﷺ وراء ظهورها أن تزعم أنها طائفة منصورة وفرقة ناجية؟

المسألة السادسة: عدد الأنبياء

أخبر الله ﷻ أنه أرسل رسلا من الناس، من الرسل من قصه على النبي ﷺ، فأخبره بأسمائهم وذكر قصتهم، ومنهم من لم يقصص عليه ولم يذكر له أسماءهم ولا قصتهم، وهم أكثر، قال ﷻ: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾﴾ [النساء: ١٦٤]، وقال ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ۗ﴾ [غافر: ٧٨]

هكذا جاء في هاتين الآيتين ذكر الرسل بغير تحديد العدد، قال ابن كثير رحمه الله: «وقوله: ﴿وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ﴾ أي: خلقا آخرين لم يذكروا في القرآن» [١].

وقد اختلف العلماء في عدد الأنبياء على أقوال، فمنهم من يرى أن العدد كثير غير معروف، ومنهم من يرى أنهم مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا، ومنهم من قال إنهم ثمانية آلاف؛ وسبب خلافهم اختلافهم في الحكم على الأحاديث في هذه المسألة.

والراجح من هذه الأقوال عدم معرفة عددهم لأن الأحاديث في تعيين عددهم غير ثابتة.

وأما ما عليه فرقة إسلام جماعة فإن عدد الأنبياء عندهم ثمانية آلاف، واستدلوا بما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بعث الله ثمانية آلاف نبي، أربعة آلاف إلى بني إسرائيل، وأربعة آلاف إلى سائر الناس».

والحديث قد أخرجه أبو يعلى رحمه الله في مسنده [٢]، والطبراني [٣] رحمه الله في المعجم

---

[١] تفسير القرآن العظيم (٤٦٩/٢).

[٢] مسند أبي يعلى (١٣١/٧ رقم ٤٠٩٢).

[٣] هو سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني، أبو القاسم، كان حافظ عصره، ولد سنة ٢٦٠ هـ، وتوفي سنة ٣٦٠ هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٢/ ٤٠٧).

الأوسط[١]، وأبو نعيم رحمه الله في حلية الأولياء [٢]، قال الهيثمي[٣] رحمه الله: «رواه أبو يعلى وفيه: موسى بن عبيدة الرَّبَذِي، وهو ضعيف جدّاً» [٤].

قال ابن كثير رحمه الله: «وهذا أيضاً إسناد ضعيف؛ فيه الرَبَذي ضعيف، وشيخه الرَّقَاشي أضعف منه أيضاً» [٥].

قال حسين سليم أسد محقق مسند أبي يعلى: «إسناده ضعيف جدا» [٦].

وأما الحديث الذي استدل به من قال إنهم مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا، وهو حديث أبي ذر رضي الله عنه الذي قال فيه: قلت: يا رسول الله، كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا»، قلت: يا رسول الله، كم الرسل منهم؟ قال: «ثلاثمائة وثلاثة عشر جَمّ غَفِير»، قلت: يا رسول الله، من كان أولهم؟ قال: «آدم»...

فقد أخرجه ابن حبان في صحيحه [٧]، لكن الحديث قد تكلم في إسناده، ففيه إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغسَّاني، كذبه أبو حاتم [٨] وأبو زرعة [٩] [١٠].

---

[١] المعجم الأوسط (٢٣٦/١ رقم ٧٧٤).

[٢] حلية الأولياء (٥٣/٣).

[٣] هو علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر، نور الدين أبو الحسن الهيثمي القاهري الشافعي الحافظ ويعرف بالهيثمي، ولد سنة ٧٣٥ هـ، ونشأ فقرأ القرآن ثم صحب الزين العراقي وهو بالغ ولم يفارقه سفرا وحضرا، وتوفي سنة ٨٠٧ هـ. انظر ترجمته في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٥/ ٢٠٠)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٥٤٦).

[٤] مجمع الزوائد (٣٨٥/٨) .

[٥] تفسير القرآن العظيم (٤٧٠/٢) .

[٦] تحقيق مسند أبي يعلى (١٣١/٧).

[٧] صحيح ابن حبان (٧٦/٢ رقم ٣٦١).

[٨] هو محمد بن إدريس بن المنذر، أبو حاتم الرازي، الإمام، الحافظ، الناقد، شيخ المحدثين، الحنظلي الغطفاني، كان من بحور العلم، طوف البلاد، وبرع في المتن والإسناد، وجمع وصنف، وجرح وعدل، وصحح وعلل، ولد سنة ١٩٥ هـ، وتوفي سنة ٢٧٧ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٤٧-٢٦٣).

[٩] هو عبيد الله بن عبد الكريم، أبو زرعة الرازي، الإمام، سيد الحفاظ، ولد سنة بعد ٢٠٠ هـ، وتوفي سنة ٢٦٤ هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٦٥-٨٥)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٢٥٤).

[١٠] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٤٢/٢-١٤٣).

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «قد روى هذا الحديث بطوله الحافظ أبو حاتم ابن حبان البستي في كتابه "الأنواع والتقاسيم"، وقد وَسَمَه بالصحة، وخالفه أبو الفرج بن الجوزي، فذكر هذا الحديث في كتابه "الموضوعات"، واتهم به إبراهيم بن هشام هذا [١]، ولا شك أنه قد تكلم فيه غير واحد من أئمة الجرح والتعديل من أجل هذا الحديث» [٢].

قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: «إسناده ضعيف جدّاً» [٣].

ولهذا يرى بعض العلماء أن عدد الأنبياء لا يعرف بالتحديد.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا الذي ذكره أحمد، وذكره محمد بن نصر، وغيرهما، يبين أنهم لم يعلموا عدد الكتب والرسل، وأن حديث أبي ذر في ذلك لم يثبت عندهم» [٤].

وقد سئلت اللجنة الدائمة المكونة من الشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ عبد الرزاق عفيفي، والشيخ عبد الله بن غديان، والشيخ عبد الله بن قعود عن عدد الأنبياء والرسل عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فقالوا: «لا يعلم عددهم إلا الله؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨]، والمعروف منهم من ذكروا في القرآن أو صحت بخبره السنَّة» [٥].

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ : «وجاء في حديث أبي ذر عند أبي حاتم بن حبان وغيره أنه سأل النبي ﷺ عن الرسل وعن الأنبياء، فقال النبي ﷺ: الأنبياء مائة وأربعة وعشرون ألفا والرسل ثلاثمائة وثلاثة عشر، وفي رواية أبي أمامة: ثلاثمائة وخمسة عشر، ولكنهما حديثان ضعيفان عند أهل العلم، ولهما شواهد ولكنها ضعيفة أيضا، كما ذكرنا آنفا، وفي بعضها أنه قال عليه الصلاة والسلام ألف نبي فأكثر[٦]، وفي بعضها أن الأنبياء ثلاثة آلاف [١]، وجميع

---

[١] لم أقف على كلام ابن الجوزي في الموضوعات، فلعله في نسخة أخرى.

[٢] تفسير القرآن العظيم (٢/٤٧٠).

[٣] تحقيق صحيح ابن حبان (٢/٧٩).

[٤] مجموع الفتاوى (٧/٤٠٩).

[٥] فتاوى اللجنة الدائمة (المجموعة الأولى) (٣/٢٥٦).

[٦] كما في حديث أبي الْوَدَّاكِ قال: قال لي أبو سعيد: هل يقر الخوارج بالدجال؟ فقلت: لا، فقال: قال رسول الله ﷺ: « إني خاتم ألف نبي، وأكثر ما بعث نبي يتبع، إلا قد حذر أمته الدجال، وإني قد بين لي من أمره ما لم يبين لأحد، وإنه أعور وإن ربكم ليس بأعور، وعينه اليمنى عوراء جاحظة، ولا تخفى كأنها

الأحاديث في هذا الباب ضعيفة، بل عد ابن الجوزي حديث أبي ذر من الموضوعات؛ والمقصود أنه ليس في عدد الأنبياء والرسل خبر يعتمد عليه، فلا يعلم عددهم إلا الله ﷻ، لكنهم جم غفير، قص الله علينا أخبار بعضهم ولم يقص علينا أخبار البعض الآخر، لحكمته البالغة جل وعلا» [٢].

وقد صحح حديث أبي ذر هذا البعض الآخر كالشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة [٣]، بعد أن ضعفه قبل ذلك في الموارد [٤].

فالحديث لو ثبت عن النبي ﷺ فإنه يدل على تعيين عدد الأنبياء والرسل بالعدد المذكور في الحديث، وإن لم يصح يبق عدم معرفة العدد، ويرجع أمره إلى الله.

۞المسألة السابعة: مساواة طاعة الأمير بطاعة الرسول

يعتقد أتباع هذه الفرقة أن طاعة الأمير مساوية لطاعة رسول الله ﷺ وطاعة الله، ولهذا غلوا في طاعة أميرهم واجتهاداته.

واستدلوا بالحديث: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني، وإنما الإمام جنة، يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجرا، وإن قال بغيره فإن عليه منه» [٥].

فزعموا أن طاعة أميرهم الأول نور حسن ومن جاء من بعده بمنزلة طاعة رسول الله ﷺ، وهذا الفهم الخاطئ للحديث النبوي هو السبب لكثير من انحرافاتهم، فأطاعوا إمامهم مطلقا حتى في معصية الله.

نخامة في حائط مجصص، وعينه اليسرى كأنها كوكب دري، معه من كل لسان، ومعه صورة الجنة خضراء، يجري فيها الماء، وصورة النار سوداء تداخن» أخرجه أحمد (٢٧٥/١٨)، قال الهيثمي رحمه الله: «رواه أحمد، وفيه مجالد بن سعيد، وثقه النسائي في رواية، وقال في أخرى: ليس بالقوى، وضعفه جماعة». مجمع الزوائد (٣٤٦/٧)، وضعّفه الأرنؤوط في تحقيقه للمسند (٢٧٦/١٨).

[١] لم أقف على هذه الرواية.

[٢] مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز (٦٦/٢-٦٧).

[٣] انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٦٧/٦).

[٤] ضعيف موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان (ص: ١٣).

[٥] تقدم تخريجه (ص: ١٥٢).

والرد على هذا الفهم أن العلماء ذكروا هذا الحديث في بيان وجوب طاعة ولي الأمر، وأنه من طاعة رسول الله ﷺ لأنه ﷺ في أحاديث كثيرة أمر بطاعة ولي الأمر الذي هو الإمام الأعظم الشرعي، كقوله ﷺ: «تسمع وتطيع للأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع» [(١)]، وقوله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا، وإن اسْتُعْمِلَ حبشي، كأن رأسه زبيبة» [(٢)]، وقوله ﷺ: «على المرء المسلم السمع والطاعة، فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أُمِر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» [(٣)] ، وغيرها من الأحاديث الكثيرة المتواترة معنًى التي تدل على وجوب السمع والطاعة.

ولهذا جاء في حديث عبد الله بن عمر ما يوضح حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه أنه قال: كان ذات يوم عند رسول الله ﷺ مع نفر من أصحابه، فأقبل عليهم رسول الله ﷺ فقال: «يا هؤلاء ألستم تعلمون أني رسول الله إليكم؟» قالوا: بلى نشهد أنك رسول الله، قال: «ألستم تعلمون أن الله أنزل في كتابه من أطاعني فقد أطاع الله؟» قالوا: بلى نشهد أنه من أطاعك فقد أطاع الله وأن مِن طاعة الله طاعتك، قال: «فإن من طاعة الله أن تطيعوني **وإن من طاعتي أن تطيعوا أئمتكم**، أطيعوا أئمتكم فإن صلوا قعودا فصلوا قعودا»[(٤)].

قال محمد بشير الهندي [(٥)]: «ومن البين أن المراد بالسمع والطاعة في تلك الأحاديث ليس إلا الاتباع في الأمور المتعلقة بالخلافة والإمامة، لا أن أفعالهم وأقوالهم وتقريراتهم حجة كفعل

---

(١) أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ٣/١٤٧٥ رقم ١٨٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (كتاب الجماعة والإمامة ١/٢٤٦ رقم ٦٦١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) تقدم تخريجه (ص: ١٣٤).

(٤) أخرجه أحمد (٩/٤٩٠ رقم ٥٦٧٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١٢/٣٢١ رقم ١٣٢٣٨) قال الهيثمي: «رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات» (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٢/٢١١)، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقبة بن أبي الصهباء فمن رجال التعجيل».

(٥) هو محمد بشير بن محمد بدر الدين السهسواني الهندي، عالم بالحديث والفقه، من أهل الهند، ولد سنة ١٢٥٠ هـ وتوفي سنة ١٣٢٦ هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي (٦/ ٥٣).

النبي ﷺ وقوله وتقريره» [(١)].

فمن سمع لأميره وأطاعه فقد امتثل أمر رسول الله ﷺ واتبع سنته؛ ومن لم يسمع لأميره ولم يطعه بل خرج عليه فقد عصى رسول الله ﷺ وخالف هديه الذي هو خير الهدي.

قال ابن التين [(٢)] رحمه الله: «قيل: كانت قريش ومن يليها من العرب لا يعرفون الإمارة، فكانوا يمتنعون على الأمراء فقال هذا القول يحثهم على طاعة من يُؤَمَّرُ عليه والانقيادِ لهم؛ إذا بعثهم في السرايا، وإذا ولاهم البلادَ، فلا يخرجوا عليهم لئلا تفترق الكلمة» [(٣)].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «الأمير إذا أطاعه الإنسان فقد أطاع الرسول؛ لأن النبي ﷺ أمر في أكثر من حديث، وأمر بطاعة ولي الأمر» [(٤)].

فليس المراد أن طاعة الأمير مساوية لطاعة الله ورسوله ﷺ، وقد قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]

قال ابن أبي العز [(٥)] رحمه الله: «فتأمل قوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ كيف قال: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾، ولم يقل: وأطيعوا أولي الأمر منكم؟ لأن أولي الأمر لا يفردون بالطاعة، بل يطاعون فيما هو طاعة لله ورسوله؛ وأعاد الفعل مع الرسول لأن من يطع الرسول فقد أطاع الله، فإن الرسول لا يأمر بغير طاعة الله، بل هو معصوم في ذلك، وأما ولي الأمر فقد يأمر بغير طاعة الله، فلا يطاع إلا فيما هو طاعة لله ورسوله» [(٦)].

فهم يتشبهون بالرافضة حيث جعلوا طاعة الإمام المعصوم كطاعة الرسول ﷺ.

[(١)] صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان (ص: ١٤٩).

[(٢)] هو عبد الواحد بن التين الصفاقسي، أبو محمَّد، الشيخ الإمام العلامة الهمام المحدث الراوية المفسر المتفنن المتبحر، له شرح على البخاري مشهور سماه المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح، توفي سنة ٦١١ هـ بصفاقس وقبره بها معروف. انظر ترجمته في شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (١/ ٢٤٢).

[(٣)] عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٤/ ٢٢١).

[(٤)] شرح رياض الصالحين (٦٧١/٣).

[(٥)] هو علي بن علي بن محمد الدمشقي الحنفي، المعروف بابن أبي العز، ولي قضاء مصر، وامتحن، ولد سنة ٧٣١ هـ، وتوفي سنة ٧٩٢ هـ. انظر ترجمته في الدليل الشافي على المنهل الصافي لأبي المحاسن (٤٦٥/١)، ووجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام للسخاوي (٢٩٥/١-٢٩٦).

[(٦)] شرح العقيدة الطحاوية (٣٧٩/١).

المسألة الثامنة: ازدراء الأنبياء

دين الإسلام ينهى عن الفحش في القول والفعل وينهى عن بذاءة اللسان، ويأمر بحفظ اللسان واستخدامه في الخير، فقال الله ﷻ: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسۡنٗا﴾ [البقرة: ٨٣]، وقال ﷻ: ﴿وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ ٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ يَنزَغُ بَيۡنَهُمۡۚ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ كَانَ لِلۡإِنسَٰنِ عَدُوّٗا مُّبِينٗا ٥٣﴾ [الإسراء: ٥٣]

إنما يأمر بالفحشاء الشيطان، قال ﷻ: ﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلۡفَقۡرَ وَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغۡفِرَةٗ مِّنۡهُ وَفَضۡلٗاۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ٢٦٨﴾ [البقرة: ٢٦٨]، وقال ﷻ: ﴿۞يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۚ﴾ [النور: ٢١]

والمؤمن الذي يؤمن بالله ورسوله يحفظ لسانه من الفحش والبذاءة، قال رسول الله ﷺ: «ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذيء» [١].

والله ﷻ لا يحب هذا الفحش والتفحش، قال ﷺ لعائشة: «يا عائشة، فإن الله لا يحب الفحش والتفحش» [٢].

والفحش يشين الشيء ولا يزينه، قال ﷺ: «ما كان الفحش في شيء قط إلا شانه، ولا كان الحياء في شيء قط إلا زانه» [٣].

وذكر عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ لم يكن فاحشا ولا متفحشا [٤].

قال ابن القيم رحمه الله: «كان يتخير في خطابه ويختار لأمته أحسن الألفاظ وأجملها، وألطفها، وأبعدها من ألفاظ أهل الجفاء والغلظة والفحش، فلم يكن فاحشا ولا متفحشا» [٥].

---

[١] أخرجه الترمذي (كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة ٣٥٠/٤ رقم ١٩٧٧) قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب» وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٧٠/٢).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله ٢٢٤٢/٥ رقم ٥٦٧٨)، ومسلم (كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم ١٧٠٦/٤ رقم ٢١٦٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

[٣] أخرجه الترمذي (كتاب البر والصلة، باب الفحش والتفحش ٣٤٩/٤ رقم ١٩٧٤)، وابن ماجه (كتاب الزهد، باب الحياء ٢/ ١٤٠٠ رقم ٤١٨٥)، قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق»، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٦٨/٢).

[٤] أخرجه البخاري (كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ ١٣٠٥/٣ رقم ٣٣٦٦)، ومسلم (كتاب الفضائل، باب كثرة حيائه ﷺ (١٨١٠/٤ رقم ٢٣٢١) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

[٥] زاد المعاد في هدي خير العباد (٢/ ٣٢٠).

والمراد بالفحش كل ما يشتد قبحه من الذنوب، والمراد به هاهنا التعدي بزيادة القبح في القول، وأما التفحش فهو التكلف في التلفظ بالفحش والتعمد فيه[١].

وأتباع فرقة إسلام جماعة تعودوا على الكلام الفاحش في مجالسهم، حتى لا يسلم بعض الأنبياء مما قالوا، فتكلموا بكلام فاحش لما شرحوا حديث: «كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى بعض، وكان موسى يغتسل وحده، فقالوا: والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه آدَرُ[٢]، فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر، ففر الحجر بثوبه فخرج موسى في إثره يقول: ثوبي يا حجر، حتى نظرت بنو إسرائيل إلى موسى، فقالوا: والله ما بموسى من بأس، وأخذ ثوبه، فطفق بالحجر ضربا» [٣].

وبيان ازدراءهم أنهم كانوا إذا تحدثوا بهذا الحديث فيما بينهم يضحكون ويسخرون من فرار الحجر بثوب موسى ويتكلمون عن عورة الكليم عليه السلام .

وكذا كانوا يصنعون عند شرحهم لحديث: «خلق الله عز وجل آدم على صورته، طوله ستون ذراعا، فلما خلقه قال: اذهب فسلم على أولئك النفر، وهم نفر من الملائكة جلوس، فاستمع ما يجيبونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك، قال: فذهب فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، قال فزادوه ورحمة الله، قال: فكل من يدخل الجنة على صورة آدم وطوله ستون ذراعا، فلم يزل الخلق ينقص بعده حتى الآن» [٤].

فكانوا يقولون لبعضهم تندرا وضحكا: "إذا كان هذا طول بدنه فكيف يكون طول ذكره".

وهذا مما بلغني من أفواه من هداهم الله سبحانه وتعالى إلى هذا الدين الحق والمنهج القويم، وهم عندي ثقات.

وغير ذلك مما لا يليق ذكره ولا ينبغي التصريح به، يجتنب الكلام عنه صاحب المروءة،

---

[١] انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٧/٢٩٤١).

[٢] الأدرة بالضم: نفخة في الخصية، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/٣١).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب العسل، باب من اغتسل عريانا وحده في الخلوة ومن تستر فالتستر أفضل ١/١٠٧ رقم ٢٧٤)، ومسلم (كتاب الحيض، باب جواز الاغتسال عريانا في الخلوة ١/٢٦٧ رقم ٣٣٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

[٤] أخرجه البخاري (كتاب الاستئذان، باب بدء السلام ٥/٢٢٩٩ رقم ٥٨٧٣)، ومسلم (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير ٤/ ٢١٨٣ رقم ٢٨٤١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ويستحيي من ذكره من له أدنى حياء، فكيف بمن يدعي أنهم فرقة ناجية وطائفة منصورة؟

وقالوا إنما فعلوه تسلية في مجالس العلم وإذهابا للنعاس والملل فيها، فنقول إن هذا الصنيع شبيه بصنيع المنافقين بصحابة رسول الله ﷺ عند قفولهم من غزوة تبوك عندما قال قائلهم: "ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء"، فإنهم فعلوه قطعا عن الطريق وتحدثا حديث الركب.

فعن زيد بن أسلم[١] أن رجلا من المنافقين قال لعوف بن مالك [٢] في غزوة تبوك: ما لقُرَّائنا هؤلاء أرغبُنا بطونًا، وأكذبُنا ألسنةً، وأجبُننا عند اللقاء! فقال له عوف: كذبت، ولكنك منافق! لأخبرن رسول الله ﷺ! فذهب عوف إلى رسول الله ليخبره، فوجد القرآن قد سبقه، قال زيد: قال عبد الله بن عمر: فنظرت إليه متعلقًا بحَقَب [٣] ناقة رسول الله ﷺ تنكبُهُ الحجارة، يقول: إنما كنا نخوض ونلعب! فيقول له النبي ﷺ:«أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤون؟» ما يزيده [٤].

المسألة التاسعة: غلوهم في الإلهام

فرقة إسلام جماعة قد استدلوا بالإلهام كثيرا خاصة إلهام الإمام ومن حوله من الكبار، وقد أصدر الإمام قرارات اجتهد فيها سماها "نظام خمسة وخمسين" وادعى أنها كلها إلهامات، بل جميع ما صدر من الإمام كله إلهام.

ومما يدل على غلوهم في الإلهام أن أحدهم إذا أراد أن يخطب امرأة يأتي إلى الإمام ويستشيره، فما صدر منه فهو إلهام.

---

[١] هو زيد بن أسلم أبو عبد الله العدوي العمري المدني، أبو عبد الله، الإمام، الحجة، القدوة، الفقيه، وكان له حلقة للعلم في مسجد رسول الله ﷺ، توفي سنة ١٣٦ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥/ ٣١٦-٣١٧).

[٢] هو عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي، قيل: أبو عبد الرحمن. وقيل أبو محمد. وقيل غير ذلك، صحابي، توفي سنة ٧٣ هـ في خلافة عبد الملك. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٦١٧).

[٣] حقب الناقة التي تجعل في مؤخر القتب، والوعاء الذي يجمع الرجل فيه زاده. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤١٢/١).

[٤] أخرجه الطبري في تفسيره (٥٤٣/١١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٢٩/٦)، وقال الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله : «الحديث رجاله رجال الصحيح إلا هشام بن سعد فلم يخرج له مسلم إلا في الشواهد». الصحيح المسند من أسباب النزول (ص: ١٠٩).

ومن إلهامات نور حسن–كما زعموا– أن أنشأ هذه الإمارة وكون هذه الجماعة.

ومن غلوهم في الإلهام أن الشيء إذا ثبت علميا ثم عارضه إلهام الإمام صار ذلك الشيء مرفوضا مردودا عندهم بسبب هذه المعارضة، ولو كان إلهام الإمام مخالفا للعقل الصحيح أو الشرع المطهر.

والإلهام في اللغة كما قال ابن فارس رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(لهم) اللام والهاء والميم أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على ابتلاعِ شيء، ثم يقاس عليه، تقول العرب: التَهَم الشَّيء: التَقَمه. ومن هذا الباب الإلهام، كأنَّه شيءٌ أُلقِيَ في الرُّوع فالتَهَمَه، قال الله تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۝٨﴾ [الشمس: ٨]»[١].

ويقال: أَلْهَمَه اللَّهُ خَيْراً أي لَقَّنَه إِيّاه، واسْتَلْهَمه إِيّاه أي سأَله أَن يُلْهِمَه إِيّاه، والإِلْهامُ ما يُلْقى في الرُّوعِ، ويَسْتَلْهِمُ الله الرَّشادَ وأَلْهَمَ اللَّهُ فلاناً [٢].

وفي الاصطلاح: الإلهام هو ما يلقى في الروع بطريق الفيض، وقيل الإلهام ما وقع في القلب من علم، وهو يدعو إلى العمل من غير استدلال بآية، ولا نظر في حجة [٣]، وقيل ما يبدو في القلب من المعارف بطريق الخير ليفعل وبطريق الشر ليترك [٤].

قال ابن الأثير [٥] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الإلْهَام أن يُلْقِيَ اللّهُ في النَّفْس أمْراً يَبْعَثُه على الفِعْل أو التَّرْك وهو نَوْع من الوَحْيِ، يَخُصُّ الله به من يشاء من عِبَاده»[٦].

---

[١] معجم مقاييس اللغة (٥/٢١٧).

[٢] لسان العرب (١٢/٥٥٥).

[٣] معجم التعريفات (ص:٣٢).

[٤] الفروق اللغوية (ص: ٨٣).

[٥] هو المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري، المعروف بابن الأثير، أبو السعادات، العلامة، الفقيه، المحدث، اللغوي البارع، توفي سنة ٦٠٦ هـ. انظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨/٣٦٦–٣٦٧)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/٧٦–٧٨).

[٦] النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/٢٨٢).

والإلهام حق، قد جاء في الحديث: «إنه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون، وإنه إن كان في أمتي هذه منهم فإنه عمر بن الخطاب» [١].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفسر المحدث بفتح الدال بالملهم بالفتح أيضا، وقد أخبر كثير من الأولياء عن أمور مغيبة فكانت كما أخبروا» [٢].

وقال ﷺ: «إن لله عباداً يعرفون الناس بالتوسم» [٣].

قال المباركفوري [٤] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأصل التوسم: التثبت والتفكر، تفعُّل مأخوذ من الوسم وهو التأثير بحديدة في جلد البعير أو البقر، وقيل أصله الاستقصاء والتعرف، يقال توسمت: أي تعرفت مستقصيا وجوه التعرف، وقيل هو من الوسم بمعنى العلامة» [٥] .

ومن أمثلة الإلهام الحق قصة عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مع سواد بن قارب [٦] كما قصها عبد الله بن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: «ما سمعت عمر لشيء قط يقول "إني لأظنه كذا" إلا كان كما يظن، بينما عمر جالس إذ مر به رجل جميل فقال: لقد أخطأ ظني أو إن هذا على دينه في الجاهلية أو لقد كان كاهنهم، عليَّ الرجل! فدعي له، فقال له ذلك، فقال: ما رأيت كاليوم استقبل به رجل مسلم، قال: فإني أعزم عليك إلا ما أخبرتني، قال: كنت كاهنهم في الجاهلية» [٧].

وأيضا ما حكاه الحميدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن نفسه وعن الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قال: «خرجت أنا

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الأنبياء، باب ﴿أَمۡ حَسِبۡتَ أَنَّ أَصۡحَٰبَ ٱلۡكَهۡفِ وَٱلرَّقِيمِ﴾ [الكهف: ٩] ١٢٧٩/٣ رقم ٣٢٨٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

[٢] فتح الباري (٣٧٦/١٢).

[٣] أخرجه الشهاب القضاعي في مسنده (١١٦/٢ رقم ١٠٠٥)، والطبراني في الأوسط (٢٠٧/٣ رقم ٢٩٣٥)، قال الهيثمي: «وإسناده حسن» (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٤٧٣/١٠)، وصححه الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٦٧/٤ رقم ١٦٩٣).

[٤] هو محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، من علماء الحديث المشهورين بالهند، توفي سنة ١٣٥٣ هـ. انظر ترجمته في معجم المؤلفين المعاصرين (ص:٦٣٦).

[٥] أخرجه البيهقي في مناقب الشافعي (٢/ ١٣٠).

[٦] هو سواد بْن قارب الأزدي الدوسي، وكان كاهنًا في الجاهلية، له صحبة، وكان شاعرًا. انظر ترجمته في أسد الغابة (٢/ ٥٩٠).

[٧] أخرج هذا الأثر البخاري في صحيحه (كتاب فضائل الصحابة ١٤٠٣/٣ رقم ٣٦٥٣).

والشافعي من مكة فلقينا رجلا بالأبطح [١]، فقلت للشافعي: ما صنعة الرجل؟ فقال: نجار أو خياط، قال: فسألته فقال: كنت نجارا وأنا اليوم خياط»، وفي رواية: «ازْكَن [٢] الرجل!» [٣].

قال ابن القيم رحمه الله: «وهذه الآثار وغيرها ذكرها ابن أبي حاتم والحاكم في مصنَّفَيْهما في مناقب الشافعي، وهي اللائقة بجلالته ومنصبه لا ما باعده الله منه من أكاذيب المنجمين وهذياناتهم، والله أعلم» [٤].

ولكن الإلهام ليس بحجة [٥]، قال زكريا الأنصاري [٦] رحمه الله: «الإلهام إلقاء معنى في القلب يطمئن له الصدر، يخص الله به بعض أصفيائه وليس بحجة من غير معصوم» [٧].

ومن جعله حجة على الناس في فعل شيء أو تركه دون أن يسانده فقه في دين الله ودون أن يستند على دليل من القرآن أو السنة فكأنه قد جعله وحيا يحتج به، فهذا يخشى أن يدخل في الافتراء على الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام: ٩٣]

قال القرطبي رحمه الله: «قلت: ومن هذا النمط من أعرض عن الفقه والسنن وما كان عليه السلف من السنن فيقول: "وقع في خاطري كذا، أو أخبرني قلبي بكذا"، فيحكمون بما يقع في قلوبهم ويغلب عليهم من خواطرهم، ويزعمون أن ذلك لصفائها من الأكدار وخلوها من الأغيار، فتتجلى لهم العلوم الإلهية والحقائق الربانية، فيقفون على أسرار الكليات ويعلمون

---

[١] الأبطح هو جزع من وادي مكة بين المنحنى إلى الحجون، ثم تليه البطحاء إلى المسجد الحرام، وكلاهما من المعلاة، ثم المسفلة: من المسجد الحرام إلى قوز المكاسة «الرمضة» قديما. انظر معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص: ١٣-١٤).

[٢] الزَّكَنُ بالتحريك التفرُّس والظن. انظر: لسان العرب (١٣/١٩٨).

[٣] تحفة الأحوذي (٨/ ٤٤٢).

[٤] مفتاح دار السعادة (٢/٢٢٣).

[٥] معجم التعريفات (ص:٣٢).

[٦] هو زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الزين الأنصاري السنبكي القاهري الأزهري الشافعي القاضي، ولد في سنة ٨٢٦ هـ بسنيكة من الشرقية، وتوفي سنة ٩٢٦ هـ. انظر ترجمته في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٣/ ٢٣٤)، والكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة لنجم الدين محمد بن محمد الغزي (١/١٩٨-٢٠٧).

[٧] الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة (ص:٦٨).

أحكام الجزئيات فيستغنون بها عن أحكام الشرائع الكليات، ويقولون: "هذه الأحكام الشرعية العامة، إنما يحكم بها على الأغبياء والعامة، وأما الأولياء وأهل الخصوص، فلا يحتاجون لتلك النصوص"، وقد جاء فيما ينقلون: "استفت قلبك وإن أفتاك المُفْتُوْنَ"، ويستدلون على هذا بالخَضِر، وأنه استغنى بما تجلى له من تلك العلوم، عما كان عند موسى من تلك الفهوم؛ وهذا القول زندقة وكفر، يقتل قائله ولا يستتاب، ولا يحتاج معه إلى سؤال ولا جواب، فإنه يلزم منه هد الأحكام وإثبات أنبياء بعد نبينا ﷺ» [١].

وفي باب الإلهام تشبه فرقةُ إسلام جماعة الصوفيةَ التي تهتم بالإلهامات.

المسألة العاشرة: تعريف النبي عند فرقة إسلام جماعة

يرى فرقة إسلام جماعة أن النبي هو الذي أوحى الله إليه بوحي ولم يؤمر بتبليغه، وهذا التعريف للنبي قد قاله بعض أهل العلم، وهو القول المشهور.

قال الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي[٢] رَحِمَهُ اللَّهُ: «الرسول بمعنى المرسل وهو من أوحي إليه وأمر بالتبليغ فإن أوحي إليه ولم يؤمر بالتبليغ فهو نبي فقط» [٣].

وقال الشيخ خليل هراس رَحِمَهُ اللَّهُ في تعريفه للنبي والرسول: «إنسان، ذكر، حر، أوحي إليه بشرع، وأمر بتبليغه، فإن أوحي إليه، ولم يؤمر بالتبليغ فهو نبي، فكل رسول نبي، ولا عكس، فقد يكون نبيا غير رسول» [٤].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأهل العلم يقولون: إن النبي هو من أوحى الله إليه بشرع ولم يأمره بتبليغه بل يعمل به في نفسه دون إلزام بالتبليغ، والرسول هو من

---

[١] الجامع لأحكام القرآن (٤٥٨/٨).

[٢] هو حافظ بن أحمد بن علي الحكمي، فقيه أديب، من علماء جيزان، من شيوخه: الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي، وألف مؤلفات عديدة في علوم مختلفة، منها: سلم الوصول إلى علم الأصول، ومعارج القبول، وأعلام السنة المنشورة، وغيرها، ولد سنة ١٣٤٢ هـ، وتوفي سنة ١٣٧٧ هـ. انظر ترجمته في مشاهير علماء نجد وغيرهم (ص:٤٤١-٤٤٥)، ونثر الجواهر والدرر في علماء القرن الرابع عشر للدكتور يوسف المرعشلي (ص:٣١٨).

[٣] معارج القبول بشرح سلم الوصول (٧٤/١).

[٤] شرح العقيدة الواسطية للهراس (ص: ٥٢).

أوحى الله إليه بشرع وأمره بتبليغه والعمل به. فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً، والأنبياء أكثر من الرسل» (١) .

وقال في موضع آخر: «أوحى الله إلى النبي بالشرع من أجل إحياء الشرع بمعنى أن من رآه اقتدى به واتبعه دون أن يلزم بإبلاغه، ومن ذلك ما حصل لآدم عليه الصلاة والسلام، فإن آدم كان نبياً مكلماً كما جاء ذلك عن رسول الله ﷺ ومع هذا فليس من الرسل لأنه قد دلت السنة بل دل القرآن، والسنة، وإجماع الأمة على أن أول رسول أرسله الله هو نوح عليه السلام. وآدم لابد أن يكون متعبداً لله بوحي من الله فيكون قد أوحي إليه ولم يؤمر بالتبليغ ولهذا لا يعد من الرسل»(٢) .

ولكن ظاهر القرآن والسنة على خلاف هذا القول، والراجح أن النبي مأمور أيضا بالتبليغ، وذلك أن الله يقول في كتابه: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٥٢﴾ [الحج: ٥٢]

فأثبت الله في هذه الآية الإرسال للنبي.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وقوله ﴿مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ﴾ فذكر إرسالا يعم النوعين، وقد خص أحدهما بأنه رسول فإن هذا هو الرسول المطلق الذي أمره بتبليغ رسالته إلى من خالف الله» (٣).

وقال سبحانه وتعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِۚ وَمَا ٱخۡتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلۡحَقِّ بِإِذۡنِهِۦۗ وَٱللَّهُ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٍ ٢١٣﴾ [البقرة: ٢١٣]

فأخبر سبحانه وتعالى أن النبيين مبعوثون ومأمورون بالبشارة والنذارة والدعوة إلى الله.

وأما الحديث فقد قال النبي ﷺ: «وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة» (٤).

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (١/٣١٣-٣١٤).

(٢) المصدر السابق (١/٣١٤).

(٣) النبوات (٢/٧١٤).

(٤) أخرجه البخاري (كتاب التيمم، ١/١٢٨ رقم ٣٢٨)، ومسلم (كتاب المساجد ومواضع الصلاة ١/٣٧٠ رقم ٥٢١) عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما.

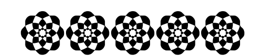
فأخبر ﷺ أن النبي مبعوث إلى قومه أي ليبلغ ما أنزل إليه من الوحي.

وقال النبي ﷺ في الحديث الآخر: «عُرِضَتْ عليَّ الأممُ، فرأيت النبيَّ ومعه الرهيط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي ليس معه أحد، إذ رفع لي سواد عظيم فظننت أنهم أمتي، فقيل لي: هذا موسى ﷺ وقومه، ولكن انظر إلى الأفق؛ فنظرت فإذا سواد عظيم، فقيل لي: انظر إلى الأفق الآخر، فإذا سواد عظيم، فقيل لي: هذه أمتك ومعهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب»[1].

وفيه أن النبي يحشر مع من آمن به يوم القيامة، وهذا يدل أن النبيين كانوا يَدْعُوْن ويُؤْمَرون بالتبليغ، فمِن أمتهم من آمن ومنهم من لا يؤمن.

وكون فرقة إسلام جماعة توافق رأي بعض علماء أهل السنة لا يدل على أنها على الحق، كما أن ترجيح القول المخالف لرأي الجمهور أيضا ليس تقليلا لشأن الجمهور؛ بل العبرة بموافقة الدليل والحق.

وهذا ما تيسر لي الوقوف عليه من عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان بالرسل وموقف الإسلام منها.



[1] أخرجه البخاري (كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب ٥/٢٣٩٦ رقم ٦١٧٥)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب ١/١٩٩ رقم ٢٢٠).

المبحث الثالث

عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان باليوم الآخر وموقف الإسلام منها

إن من أركان الإيمان وأصوله التي لا يصح إيمان العبد إلا بها الإيمان باليوم الآخر، قال الله ﷻ: ﴿ * لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ [البقرة: ١٧٧]

وقال ﷻ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾ [النساء: ١٣٦].

وقال النبي ﷺ لما سأله جبريلُ عليه السلام عن الإيمان: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» [١].

بل قد يقترن في مواضع كثيرة بالإيمان بالله، كما قال ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [البقرة: ٦٢]

وقال ﷻ: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾﴾ [البقرة: ١٢٦]

وقال ﷻ: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾﴾ [النساء: ٣٩]

وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [النساء: ٥٩]

قال أبو حيان [٢] رحمه الله: «فتضمن الإيمان باليوم الآخر الإيمانَ بالأنبياء، وبما جاءوا به، فلما كان الإيمان بالله واليوم الآخر يتضمن الإيمانَ بجميع ما يجب أن يُؤْمَن به اقتصر على ذلك، لأن غيره في ضمنه» [١].

---

[١] تقدم تخريجه (ص: ١٠٤).

[٢] هو محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، الشيخ الإمام الحافظ العلامة فريد العصر وشيخ

والإيمان باليوم الآخر سبب كل خير في الدنيا والآخرة وسبب نيل السعادة فيهما، قال الله ﷻ: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ۝٤٠ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِيَ ٱلْمَأْوَىٰ ۝٤١﴾ [النازعات: ٤٠ – ٤١] وقال ﷻ: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَۛ فِيهِۛ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ۝٤ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٥﴾ [البقرة: ١ – ٥]

وإنكار البعث والتكذيب باليوم الآخر سبب لكل شر في الدنيا والآخرة، قال الله ﷻ: ﴿وَأَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ ۝٤١ فِى سَمُومٍ وَحَمِيمٍ ۝٤٢ وَظِلٍّ مِّن يَحْمُومٍ ۝٤٣ لَّا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ ۝٤٤ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُتْرَفِينَ ۝٤٥ وَكَانُوا۟ يُصِرُّونَ عَلَى ٱلْحِنثِ ٱلْعَظِيمِ ۝٤٦ وَكَانُوا۟ يَقُولُونَ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ۝٤٧ أَوَءَابَآؤُنَا ٱلْأَوَّلُونَ ۝٤٨﴾ [الواقعة: ٤١ – ٤٨]

وكلما ازدادت معرفة العبد بتفاصيل يوم القيامة، ازداد إيمانه وحسن عمله، وكلما ضعفت معرفته بها وغفل نقص إيمانه بقدر ما نقص من تلك المعرفة؛ فالإيمان باليوم الآخر هو أعظم باعث على العمل.

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: «إن عدم الإيمان بالبعث أو الشك فيه، هو الدافع لكل سوء والمضيع لكل خير، وأن الإيمان باليوم الآخر هو المنطلَق لكل خير والمانع لكل شر، والإيمان بالبعث هو منطلق جميع الأعمال الصالحة» [٢].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «ويقرن الله الإيمان به بالإيمان باليوم الآخر كثيراً؛ لأن الإيمان باليوم الآخر يحمل الإنسان إلى الامتثال، فإنه إذا آمن أن هناك بعثاً وجزاءً؛ حمله ذلك على العمل لذلك اليوم، ولكن من لا يؤمن باليوم الآخر لا يعمل؛ إذ كيف يعمل لشيء وهو لا يؤمن به» [٣].

الزمان وإمام النحاة أثير الدين أبو حيان الغرناطي، ولد سنة ٦٥٤ هـ، وتوفي سنة ٧٤٥ هـ. انظر ترجمته في معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار للذهبي (ص: ٣٨٧)، والوافي بالوفيات (٥/ ١٧٥– ١٨٥).

[١] تفسير البحر المحيط (١/٥٥٥).

[٢] أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن (٤٧١/٨).

[٣] القول المفيد على كتاب التوحيد (٧٢/٢).

ومن آمن باليوم الآخر حرص على طاعة الله رجاء ثوابه، واجتنب معصيته خوفا من عقابه، ولا يحزن بما فاته من نعيم الدنيا ولا يتكبر بما أوتي من الدنيا، ولا يظلم العباد لأنه علم أنه سيقتص له ممن ظلمه وستؤدى الحقوق إلى أهلها.

ومن رأى بعض أشراط الساعة أو سمع وقوعها يتذكر الآخرة ويستيقظ من غفلته، فيتوب إلى الله، وغير ذلك من الثمرات الطيبة للإيمان باليوم الآخر في الدنيا والآخرة.

ومعنى الإيمان باليوم الآخر الاعتقاد الجازم والتصديق الكامل بيوم القيامة، والإيمان بكل ما أخبر به الله تعالى في كتابه، وأخبر به رسوله ﷺ مما يكون بعد الموت، كفتنة القبر، ونعيمه، وعذابه، وأشراط الساعة، وقيامها، والبعث، والحساب، والميزان، ونشر الصحف، والصراط، وحتى يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار [(١)].

ولفرقة إسلام جماعة عقائد باطلة متعلقة بهذا الباب سيأتي تفصيلها والرد عليهم في المطلبين الآتيين إن شاء الله.

المطلب الأول

عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان باليوم الآخر

ليس عند فرقة إسلام جماعة الاهتمام الكبير بتفاصيل الإيمان باليوم الآخر كالإيمان بنعيم القبر وعذابه، وما يحدث بعد البعث، وأشراط الساعة، والحشر والميزان وغيرها إلا ما

[(١)] انظر: العقيدة الواسطية (ص:٩٣-١٠٢)، وأعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة للحافظ الحكمي (ص: ٥٥).

يتعلق بصفة الجنة والنار، وقد جمعوا آيات قرآنية وأحاديث متعلقة بصفة الجنة والنار[١]، وسبب اهتمامهم بصفة الجنة والنار أنهم أرادوا أن يرغبوا الأتباع في لزوم الجماعة الذي هو سبب دخول الجنة ويرهبوهم من مفارقة جماعتهم التي هي سبب دخول النار؛ فجل اهتمامهم منصب على بيان خمسة أبواب [٢] والإمارة.

ومن خلال كتاباتهم وحواري مع بعض المهتدين الذين قد أمضوا أكثر أعمارهم في هذه الفرقة يمكن تصنيف عقائد فرقة إسلام جماعة في الإيمان باليوم الآخر إلى عقائد صحيحة وعقائد باطلة.

وأما العقائد الصحيحة فمنها:

١. أنهم يؤمنون بفتنة القبر.
٢. ويؤمنون بعذاب القبر ونعيمه.
٣. ويؤمنون بخروج المهدي إجمالا، وإن كانوا لا يبينون ما اسمه، وهل هو من ذرية فاطمة، وكيف ينصب خليفة كما جاء في الأحاديث.
٤. ويؤمنون بخروج الدجال ويؤمنون بأنه إنسان.
٥. ويؤمنون بخروج يأجوج ومأجوج وأنهم من ذرية نوح وأنهم سيهدمون سدا سميكا.
٦. ويؤمنون أن الساعة لا يعلم وقتها إلا الله.
٧. ويعتقدون أن الساعة تقوم يوم الجمعة.
٨. ويؤمنون أن الساعة تقوم على شرار الخلق عند الله.
٩. ويؤمنون أن النفخ في الصور ثلاث مرات وبعضهم يقول بأنه مرتان.
١٠. ويؤمنون أن الشمس ستدنو قدر ميل في المحشر.
١١. ويؤمنون بأنهم سيرون الله في المحشر.
١٢. ويؤمنون بالميزان، يوزن فيه الحسنات والسيئات.
١٣. يعتقدون أن أبا طالب مات كافرا وكذلك أبو النبي ﷺ وأمه.

---

[١] إن دروسهم مركزة على قراءة ١٣ كتاب وهي كتب المجموعة الحديثية (Himpunan) منها صفة الجنة والنار.

[٢] سيأتي بيان هذه الأبواب (ص:٧١٦-٧١٨).

١٤. ويؤمنون بالصراط المنصوب على متن جهنم.
١٥. ويؤمنون أن الناس يمرون عليها ويتفاوتون في المرور حسب أعمالهم.
١٦. ولا يقولون بأنهم أول من يدخل الجنة.
١٧. ويؤمنون برؤية الله في الجنة.
١٨. ويؤمنون بأن الجنة والنار موجودتان.
١٩. ويؤمنون ببقاء الجنة والنار وأنهما لا تفنيان أبدا.
٢٠. ويعتقدون أن الموت سيأتي على هيئة كبش ويذبح يوم القيامة.

وأما عقائدهم الباطلة فمنها:

أولا: أنهم جعلوا بيعة الإمام والوفاء بها والثبوت في جماعته سبب النجاة في الآخرة

تعتقد فرقة إسلام جماعة أن من بايع إمامهم وجب أن يدخل الجنة ومن لم يبايعه دخل النار.

قال نور هاشم: «هل أحد من أمة محمد في الآخرة يكون في منزله في الجنة أو منزله في النار؟ هذا يرجع إلى حاله في الدنيا، إذا كان في الدنيا يلتزم دين الإسلام الذي ينبني على القرآن والحديث على هيئة الجماعة لله فإنه يقينا في الآخرة وجوبا أن ينزل منزله في الجنة» [1].

وقال: «الثبوت في الجماعة الجنة والعكس أن الخروج منها النار» [2].

وقال: «مرة أخرى الكاتب يدعو لله، تعالوا نبايع، بايعوا الآن، لا تؤخروها لأن تأخير البيعة غفلة! البيعة ربح كبير وسعادة في الدنيا والآخرة، تذكر أن الحياة كم بقيت، تذكر أن الموت يأتي في أي وقت، وبعد الموت تكون الجنة والنار يقينا معدتان للناس، تذكر أن الجنة سعادة أبدية وتذكر أن النار غاية الشقاوة والعذاب الأبدي، كلتاهما معدتان بعد الموت لا نستطيع أن نفر منه» [3].

فهو يدعو إلى المسارعة ببيعة إمامه وهو نور حسن.

---

[1] تأخير البيعة (ص: ٧٦-٧٧).
[2] المصدر السابق (ص: ٩١).
[3] تأخير البيعة (ص: ١١٤).

ويزعمون أن من تمسك ببيعة الإمام وتنزه من البول واجتنب النميمة أمن عذاب القبر باليقين، ومن لا يبايع الإمام لا يصح إسلامه فيعذب في القبر.

ويعتقدون أن سبب دخول النار هو عدم الطاعة للإمام، وعدم التمسك بخمسة أبواب من تعاليم الأمير [١].

ويؤمنون أن أهل المعاصي والكبائر -كالزناة ومتعاطي الخمر والمخدرات وغيرها- الظالمين لأنفسهم من أتباع فرقة إسلام جماعة قد يعذبون في النار ثم يدخلون الجنة بالشفاعة إذا وفَّوا ببيعتهم للإمام.

ويؤمنون بأنهم ومن كان مثلهم في نصب الجماعة سيأخذون الكتاب بيمينهم، وأما غيرهم فيأخذونه بشمالهم.

ويعتقدون أنهم في وسط الجنة لأنهم يلزمون الجماعة في زعمهم.

ويعتقدون أن أتباع فرقة إسلام جماعة داخلون في ثمانين صفا من أهل الجنة، وهم الذين ماتوا بغير ذنب، لأن ذنوبهم قد محيت بصكوك التوبة التي يشهد لهم بصحتها أميرهم في الدنيا.

ويعتقدون أن كلمة "لا إله إلا الله" لا تنفع صاحبها يوم القيامة إن لم تكن له جماعة مثل جماعتهم، لأن اشتراط الجماعة لدخول الجنة كاشتراط الوضوء للصلاة.

فمن خرج من فرقة إسلام جماعة ثم لم يزل يصلي فإنه لا يفهم كفره، وقالوا: الأفضل له أن يعصي الله حتى يتمتع بالدنيا، فلا يخسر الدنيا وإن خسر الآخرة.

ثانيا: أنهم يؤمنون بشهادة إمامهم لهم يوم القيامة

يعتقدون أن إمامهم نور حسن يشهد لهم يوم القيامة، وقالوا: إن نور حسن إذا رأى أحدا من أتباعه يدخل النار فإنه سيعترض على الله، ويتصور كثير من أتباعه أن نور حسن سيجلس مع الأنبياء يوم القيامة ويقول لله: هذه جماعتي.

ويؤمنون أن الناس يوم الحساب يأتون بإمامهم، ومن مات وليس له إمام في الدنيا يأتي يوم القيامة حائرا، ومن لم يكن له أمير في الدنيا فليس له من يشهد يوم القيامة.

---

[١] سيأتي بيان هذه الأبواب (ص:٧١٦-٧١٨).

ويؤمنون أن نور حسن إمامهم في المحشر وشهيدهم، ومن تاب في الدنيا وكتب توبته في صكوك التوبة ودفع ما يجب عليه من الكفارة فإن الإمام سيشهد له يوم القيامة بتوبته المتوفر لها شروط أربعة، وهي:

١. الاعتراف بالذنب.

٢. الاستغفار وطلب العفو من الإمام.

٣. الندم والعزم على عدم العودة.

٤. دفع الكفارة حسب اجتهاد الإمام.

تكتب كلها في ورقة التوبة ثم تقدم إلى الإمام فيشهد لصاحبها بقبول التوبة، وبذلك تمحى ذنوبه، ويغفر الله له.

ويعتقدون أن المراد بالإمام في قوله ﷻ: ﴿بِإِمَامِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١] أي النبي وكتاب الأعمال والأمير.

ثالثا: أنهم يفسرون المؤمنين بأتباع فرقة إسلام جماعة ويفسرون الكافرين بمن عداهم من الناس

يعتقد أتباع فرقة إسلام جماعة أن المؤمنين هم أتباع فرقة إسلام جماعة، ويفسرون لفظ "الذين آمنوا" و"المؤمنون" في القرآن والحديث بأنهم أتباع فرقة إسلام جماعة.

ومثال ذلك أنهم لما فسروا قول الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ ۝٧ جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُۥ ۝٨﴾ [البينة: ٧ – ٨]

قالوا: «إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات (لزموا الإسلام المبني على القرآن والحديث على هيئة الجماعة ولزموا الخلق الحسن لله) هم خير الناس، أجرهم عند الله جنات تجري فيها الأنهار وهم خالدون فيها أبدا، الله رضي عنهم وهم رضوا عن الله، ذلك الجزاء لمن خاف ربه (بلزوم دين الإسلام الذي تمسك فيه بالقرآن والحديث بطريقة الجماعة)» [1].

ولما فسروا قول الله ﷻ: ﴿فَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ ۝١٩ يُصْهَرُ بِهِۦ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَٱلْجُلُودُ ۝٢٠ وَلَهُم مَّقَٰمِعُ مِنْ حَدِيدٍ ۝٢١ كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخْرُجُواْ مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُواْ فِيهَا وَذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ۝٢٢﴾ [الحج: ١٩ – ٢٢]

---

[1] تأخير البيعة (ص: ٧١-٧٢).

قالوا: «فالكافرون (الذين لا يطيعون الله ورسوله الذين لا يلزمون القرآن والحديث على هيئة الجماعة) قطعت (صنعت) لهم ثياب من النار ....» [١].

وإذا سمعوا خطيبهم يقرأ الآية التي فيها "يا أيها الذين آمنوا" يقولون: "نعم"، لأنهم اعتقدوا أنهم هم المعنيون بهذا النداء.

فهم المراد بالمؤمنين بزعمهم والاثنتان وسبعون فرقة هم غير المؤمنين، والإيمان هو الإيمان بصدق جماعتهم وإمامهم.

ويعتقدون أن الدنيا خلقت للمؤمنين وهم أتباع فرقة إسلام جماعة، وغيرهم تبع لهم، كأنهم ركاب في سيارة يقودها أحد أتباع فرقة إسلام جماعة، فيحل لهم مالهم بطريق حلال أو حرام، ولو أكلوه بدون أن يدفعوا لهم ثمنه، ويعتقدون أن وجود غيرهم في هذه الدنيا مجرد سبب لحصول الازدحام في الدنيا وامتلاء النار لا غير.

ويعتقدون أن الظلم الذي يجعل الظالم من المفلسين يوم القيامة هو الظلم الحاصل بين أتباع فرقة إسلام جماعة فقط، وأما ظلمهم لغيرهم من الناس فلا يعد ظلما [٢].

وقالوا: غيرهم إذا عبدوا الله فإن عبادتهم رقص، ورقص أتباع فرقة إسلام جماعة عبادة [٣]، فكيف بعبادتهم؟؟

وقالوا إهانة لعلم غيرهم وتكبرا: إن مستوى علم السلفيين كمستوى علم طلاب روضة الأطفال ومستوى علم أتباع فرقة إسلام جماعة كمستوى علم طلاب الثانوية.

فالدنيا أحلت لأتباع فرقة إسلام جماعة، ويحملون "لكم" في قول الله ﷻ: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ۝٢٩﴾ [البقرة: ٢٩]، على أتباع فرقة إسلام جماعة، الذين أميرهم نور حسن، ويبايعونه ويطيعونه. ولهذا يعتقدون أن القيامة لم تقم ما دامت فرقة إسلام جماعة موجودة، بل قالوا: إن السماء لا تنهدم ما دامت هذه الجماعة موجودة، كأن هذه الجماعة هي أعمدة السماء.

---

[١] المصدر السابق (ص: ٧٣).

[٢] مثل اليهود الذين قالوا: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُواْ لَيۡسَ عَلَيۡنَا فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٞ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ۝٧٥﴾ [آل عمران: ٧٥]

[٣] فهم يتشبهون بالصوفية في هذه المسألة.

ويؤمنون أنهم قبل قيام الساعة ستقبض أرواحهم ريح طيبة، فإذا ماتوا كلهم قامت القيامة على من عداهم من شرار الناس بزعمهم [١].

ويعتقدون أن سبعة سيظلهم الله يوم لا ظل إلا ظله كلهم من أتباع فرقة إسلام جماعة.

ويؤمنون أنهم هم الذين سيشربون من حوض النبي ﷺ فقط، وهم يسمونه حوض الكوثر، أما غيرهم فهم من أهل البدع فلا يشربون منه.

ومن كان مثلهم في إقامة الجماعة كذلك سيشربون من حوض النبي ﷺ.

ويؤمنون أن غيرهم بعد الحساب سيساقون إلى جهنم وهم كثير، وأما فرقة إسلام جماعة فهي فرقة ناجية قليلة.

ويعتقدون أن أتباع فرقة إسلام جماعة سيسلمون عند عبور الصراط إلا من ارتد منهم من إسلام جماعة.

وبعضهم يعتقد أن من أتباع فرقة إسلام جماعة من يسقط في النار عند عبور الصراط تأخذه الكلاليب، ويصده في الصراط من كان من أقاربه كالأبوين والأولاد الذين لم يأمرهم بالمعروف ولم يدعهم إلى الدخول في فرقة إسلام جماعة.

والإيمان الذي يخرجون بسببه من النار هو إيمان بصدق هذه الجماعة وما فيها من النظام والتعاليم.

ويؤمنون أن أهل الجنة هم أتباع فرقة إسلام جماعة، والنبيون والتابعون وتابعو التابعين، وشيوخ نور حسن، والشهداء، والصالحون.

ويعتقدون أن آخر من يدخل الجنة من أتباع فرقة إسلام جماعة سيكون منهم لكن عمله قليل.

ويعتقدون أن من كان من إسلام جماعة يقبل عمله ويغفر سيئاته.

ويؤمنون بأن أهل النار هم من كان من غير جماعتهم.

ويعتقدون أن نور حسن يؤم الصف الثالث من الأخير، وبقية الصفوف ليست من فرقة إسلام جماعة.

---

(١) وشرار الناس عندهم من عداهم من الناس.

وكل ما تقدم من المعتقدات استفدتها من حوار جرى بيني وبين مجموعة من المهتدين أخبروني فيها بتفاصيل هذه المعتقدات.

رابعا: أنهم يؤمنون بشفاعة النبي ﷺ وبشفاعة إمامهم فقط

ولا يعرفون أنواع الشفاعات إلا شفاعة النبي ﷺ ونور حسن، فلا يعلمون شفاعة الملائكة ولا شفاعة غيرهم إلا شفاعة النبي ﷺ وأميرهم، وقالوا: إن أميرهم لا يرضى أن يرى أتباعه يدخلون النار، مع أنهم قرأوا أية ٢٨ من سورة الأنبياء: ﴿يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡ وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ وَهُم مِّنۡ خَشۡيَتِهِۦ مُشۡفِقُونَ ٢٨﴾ [الأنبياء: ٢٨]

لكن لا يفهمون معناها.

وشروط نيل الشفاعة يوم القيامة لزوم الجماعة إلى الأجل.

ولا يعرفون الشفاعة إلا لأهل الكبائر، ويعتقدون شفاعة النبي ﷺ للناس في المحشر، لكن لا يعرفون أن اسمها الشفاعة العظمى، ولا يعرفون أن الشفاعة العظمى هي لجميع الناس، بل ظنوا أن الشفاعة العظمى هي أن يدعو المرء الله لأحد بإخراجه من النار وإدخاله الجنة لكونه يستطيع أن يشفع.

وظاهر كلامهم أن الإمام يشفع لغيرهم يوم القيامة بدون إذن الله، لأنهم لم يذكروا أن الأمير يشهد ويشفع يوم القيامة بعد إذن الله.

خامسا: عقيدتهم في زمن الفترة وأهلها.

زمن الفترة عندهم من بين عيسى بن مريم ومحمد، وأيضا فترة قبل مجيء نور حسن فإندونيسيا كانت في زمن الفترة.

فأهل الفترة إذن عند فرقة إسلام جماعة هم من جاء قبل بيعة نور حسن، بل غلا بعضهم وقال: إن كل من في الدنيا لا يطبقون القرآن والحديث والطاعة والبيعة للأمير إلا هؤلاء، حتى أصحاب الكتب الستة فإنهم يعرفون القرآن والحديث ويملكون السند ولكن ليس عندهم جماعة، فيعتبرون أنهم غير إسلام جماعة، وكذلك الأئمة الأربعة وأتباع المذاهب الأربعة، ويعتقدون أن الإمارة الصحيحة انقطعت بعد علي بن أبي طالب، ثم جاءت مرة أخرى في زمن نور حسن، فمن مات بين عهد علي بن أبي طالب وعهد نور حسن مات في زمن الفترة وفي الجاهلية.

فهم جعلوا أن العبرة في الفترة هي الإمامة وليست الرسالة والنبوة، وأن أهل الفترة هم من لم تبلغهم الإمامة الصحيحة بزعمهم.

وأهل الفترة هم من أهل النار قياسا على الثلاثة الذين امتحنوا يوم القيامة فدخلوا النار، وهم المذكورون في حديث الأسود بن سريع [١] أن نبي الله ﷺ قال: «أربعة يوم القيامة: رجل أصم لا يسمع شيئا، ورجل أحمق، ورجل هرِمٌ، ورجل مات في فترة؛ فأما الأصم فيقول: رب لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئا، وأما الأحمق فيقول: رب لقد جاء الإسلام والصبيان يحذِفوني بالبعْر، وأما الهرِم فيقول: ربي لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئا، وأما الذي مات في الفترة فيقول: رب ما أتاني لك رسول، فيأخذ مواثيقهم ليطيعُنَّه، فيرسِل إليهم أن ادخُلوا النار، قال: فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم برْدا وسلاما» [٢].

فيعتقدون أن أهل الفترة حكمهم مثل حكم المجنون والأصم والهرم، يمتحنون يوم القيامة، فيؤمروا بدخول النار فيأبوا، فيدخلهم الله النار بسبب عصيانهم هذا، ولو دخلوا النار في أول الأمر لوجدوها بردا عليهم، فهم يعتقدون أن هؤلاء أخيرا سيدخلون النار، فكلهم في النار قياسا على الثلاثة الذين امتحنوا يوم القيامة فدخلوا النار.

لكن لما ذكروا الراهب [٣] -في أهل الفترة- وقالوا إنه الذي رأى علامة نبوة النبي ﷺ وهو متبع للتوراة والإنجيل قبل التحريف قالوا إنه من المؤمنين، وهذا يعد من تناقضاتهم [١].

---

[١] هو الأسود بن سريع بن حمير التميمي السعدي الشاعر المشهور، وكان في أول الإسلام قاصّا، توفي سنة ٤٢ هـ. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٢٢٦).

[٢] أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٨/٢٦ رقم ١٦٣٠١)، قال شعيب الأرنؤوط: «حديث حسن وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه قتادة : وهو ابن دعامة السدوسي مدلس وقد عنعن».

[٣] وقصة الراهب كما قال أبو موسى الأشعري: خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه النبي ﷺ في أشياخ من قريش، فلما أشرفوا على الراهب هبطوا فحلوا رحالهم، فخرج إليهم الراهب وكانوا قبل ذلك يمرون به فلا يخرج إليهم ولا يلتفت. قال: فهم يحلون رحالهم فجعل يتخللهم الراهب حتى جاء فأخذ بيد رسول الله ﷺ قال: هذا سيد العالمين هذا رسول رب العالمين يبعثه الله رحمة للعالمين، فقال له أشياخ من قريش: ما علمك؟ فقال: إنكم حين أشرفتم من العقبة، لم يبق شجر ولا حجر إلا خر ساجدا ولا يسجدان إلا لنبي وإني أعرفه بخاتم النبوة أسفل من غضروف كتفه مثل التفاحة. ثم رجع فصنع لهم طعاما فلما أتاهم به وكان هو في رعية الإبل قال: أرسلوا إليه فأقبل وعليه غمامة تظله، فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى فيء

سادسا: أنهم يوجبون على الله الثواب وأن الله إذا أوعد يجب عليه أن ينفذ وعيده

كل واحد من أتباع فرقة إسلام جماعة يعتقد أنه يقينا يدخل الجنة ويجب على الله ذلك، وأن عمله مقبول يقينا، وأن ذنوبه مغفورة له يقينا، مستدلين بالحديث: «من عمل لله في الجماعة فأصاب قبل الله منه وإن أخطأ غفر له، ومن عمل يبتغي الفُرْقَة فأصاب لم يتقبل الله منه وإن أخطأ فليتبوأ مقعده من النار» (٢)

قال نور هاشم: «إذن جماعة القرآن والحديث التي أميرها وإمامها الحاج نور حسن عبيدة هي الأولى التي تدعو بحزم ووضوح كل من أراد دخول جنة الله والسلامة من عذاب نار الله، بالتمسك بالقرآن والحديث بأن يجتمعوا لله والتمسك والخلق الحسن. جماعة القرآن والحديث التي أميرهم وإمامهم الحاج نور حسن عبيدة موقنة أن من لزم واحتاج واجتهد في القرآن والحديث **بالجماعة** لله وتمسك بالخلق الحسن لله، بناء على الأدلة الصحيحة من القرآن والحديث، إذا مات في أي وقت **وجب** أن يدخل الجنة ويسلم من عذاب نار الله، قال الله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ﴾ النساء: ١٣، وقال رسول الله ﷺ: «من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة» (٣)، والعكس أن من لم يلزم القرآن والحديث بالجماعة

الشجرة، فلما جلس مال فيء الشجرة عليه، فقال: انظروا إلى فيء الشجرة مال عليه. قال فبينما هو قائم عليهم وهو يناشدهم أن لا يذهبوا به إلى الروم فإن الروم إذا رأوه عرفوه بالصفة فيقتلونه، فالتفت فإذا بسبعة قد أقبلوا من الروم فاستقبلهم فقال: ما جاء بكم قالوا: جئنا أن هذا النبي خارج في هذا الشهر، فلم يبق طريق إلا بعث إليه بأناس، وإنا قد أخبرنا خبره بعثنا إلى طريقك هذا، فقال: هل خلفكم أحد هو خير منكم؟ قالوا: إنما أخبرنا خبره بطريقك هذا، قال: أفرأيتم أمرا أراد الله أن يقضيه، هل يستطيع أحد من الناس رده؟ قالوا: لا، قال: فبايعوه وأقاموا معه، قال: أنشدكم الله أيكم وليه؟ قالوا: أبو طالب، فلم يزل يناشده حتى رده أبو طالب وبعث معه أبو بكر بلالا وزوده الراهب من الكعك والزيت. أخرجه الترمذي (١٣/ ٢٠٣).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، وعلق الشيخ الألباني أن ذكر بلال في الحديث خطأ إذ لم يكن خلق بعد. انظر: مشكاة المصابيح (٣/٢٨٧).

(١) هذه المعتقدات مستفادة من حوار بيني وبين التائبين منهم.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢/٦١)، قال الهيثمي: «رواه الطبراني وفيه محمد بن خليد الحنفي وهو ضعيف ورواه البزار بإسناد ضعيف». مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/٣٩٠).

(٣) أخرجه الترمذي (كتاب الفتن، باب لزوم الجماعة ٤/٤٦٥ رقم ٢١٦٥) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وصححه

إلى آخر حياته، فإنه بناء على الأدلة الحقة من القرآن والحديث إذا مات في أي وقت يدخل في الآخرة يقينا في النار، قال الله: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا﴾ [النساء: ١٤]، وقال رسول الله ﷺ: «ويد الله مع الجماعة ومن شذ شذ إلى النار» [١] » [٢].

فقالوا: من تمسك بالقرآن والحديث في الجماعة وجب يقينا أن يدخل الجنة، ومن لم يكن كذلك وجب يقينا أن يدخل النار. ومن مات منهم وهو من الجماعة قالوا فيه إنه من أهل الجنة لأنه لزم القرآن والحديث والجماعة حتى الموت.

ومن عادات دُعَاتهم في المجالس أن يرفعوا أصواتهم عند قولهم: "من تمسك بالقرآن والحديث في الجماعة وجب يقينا أن يدخل الجنة، ومن لم يكن كذلك وجب يقينا أن يدخل النار" ويضربون المكاتب والطاولات بأيديهم ويمسكون نَفَسَهم عند قولهم "وجب" تأكيدا لما قالوا.

ويعتقدون أن الله إذا أوعد بدخول النار فلا بد أن ينفد هذا الوعيد، وإلا كان كاذبا، والله منزه عن الكذب.

وإذا أوعد السارق مثلا بالنار وجب أن يدخله النار [٣].

ولم يقولوا: فلان يدخل الجنة بذكر الاسم.

وهناك **مسائل متفرقة متعلقة بهذا الباب،** منها أنهم لا يرفعون القبور حتى لا تصيبهم فتنة الدجال، لأن الدجال سيهدم القبور المرتفعة، ولذا لا يرفعون قبر نور حسن وزوجته وأولاده، بل يسوونه بالأرض مع وضع الحجرين حجر في جهة الرأس وحجر في جهة الرجل.

ومنها أنهم يرون أن الحشر في الحديث: «إنكم محشورون رجالا وركبانا وتجرون على وجوهكم» [٤] هو حشر الآخرة، فلا يعرفون الفرق بين الحشر في الدنيا والآخرة.

الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٤٥٧/٢).

[١] أخرجه الترمذي (كتاب الفتن، باب لزوم الجماعة ٤٦٦/٤ رقم ٢١٦٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وصححه الشيخ الألباني إلا قوله: «ومن شذ شذ في النار» في مشكاة المصابيح (٦١/١).

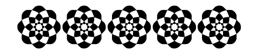
[٢] تأخير البيعة (ص: ٦٩-٧٠).

[٣] انظر مقالة بعنوان "السارق وجب أن يدخل النار": http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٧/١٧/mencuri-wajib-masuk-neraka/

[٤] أخرجه الترمذي (كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب شأن الحشر ٦١٦/٤ رقم ٢٤٢٤)، قال أبو عيسى: «هذا

ويسمون حوض النبي ﷺ بحوض الكوثر ولكن لا يسمون نهره نهر الكوثر.

هذا ما تيسر لي جمعه من عقائد فرقة إسلام جماعة في باب الإيمان باليوم الآخر، وسيأتي بعد هذا بيان موقف الإسلام منها.



حديث حسن صحيح»، وصححه الشيخ الألباني في تخريج فضائل الشام ودمشق للربعي (ص: ٣٦).

المطلب الثاني

موقف الإسلام من عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان باليوم الآخر

لبيان موقف الإسلام من عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإيمان باليوم الآخر قسمت هذا المطلب إلى مسائل:

المسألة الأولى: موقف الإسلام من اعتقاد شهادة إمامهم لهم يوم القيامة

المسألة الثانية: موقف الإسلام من جعلهم بيعة الإمام والوفاء بها سبب النجاة في الآخرة

المسألة الثالثة: موقف الإسلام من تفسيرهم المؤمنين بأتباع فرقة إسلام جماعة وتفسير الكافرين بغيرهم

المسألة الرابعة: موقف الإسلام من عقيدة فرقة إسلام جماعة في الشفاعة يوم القيامة

المسألة الخامسة: موقف الإسلام من حكم أهل الفترة يوم القيامة عند فرقة إسلام جماعة

المسألة السادسة: موقف الإسلام من إيجاب فرقة إسلام جماعة الثواب على الله وإيجاب إنفاذ الوعيد عليه

المسألة السابعة: موقف الإسلام من مسائل متفرقة متعلقة باليوم الآخر خالف فيها فرقة إسلام جماعة

المسألة الأولى: موقف الإسلام من اعتقاد شهادة إمامهم لهم يوم القيامة

تعتقد فرقة إسلام جماعة أن إمامهم نور حسن عبيدة سيشهد لهم يوم القيامة أمام الله بأعمالهم وطاعاتهم وتوبتهم، وهذا اعتقاد باطل لا أصل له في هذا الدين، فإن الله قد جعل شهودا للناس يوم القيامة بين ذلك في كتابه وبينه رسوله ﷺ في سنته، ولم يوجد فيها ما يدل على أن إمام قوم من غير النبي يشهد لهم يوم القيامة بأعمالهم.

فمن الشهود يوم القيامة الإنسان نفسه، قال الله ﷻ: ﴿يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ رُسُلٞ مِّنكُمۡ يَقُصُّونَ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِي وَيُنذِرُونَكُمۡ لِقَآءَ يَوۡمِكُمۡ هَٰذَاۚ قَالُواْ شَهِدۡنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَاۖ وَغَرَّتۡهُمُ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَنَّهُمۡ كَانُواْ كَٰفِرِينَ ١٣٠﴾ [الأنعام: ١٣٠]، وقال ﷻ: ﴿فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوۡ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ يَنَالُهُمۡ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوۡنَهُمۡ قَالُوٓاْ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالُواْ ضَلُّواْ عَنَّا وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَنَّهُمۡ كَانُواْ كَٰفِرِينَ ٣٧﴾ [الأعراف: ٣٧]

وقال ﷻ: ﴿بَلِ ٱلۡإِنسَٰنُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ بَصِيرَةٞ ١٤ وَلَوۡ أَلۡقَىٰ مَعَاذِيرَهُۥ ١٥﴾ [القيامة: ١٤ – ١٥]، أي إنه سيكون شهيدا على نفسه، عالما بما فعله ولو اعتذر وأنكر [(١)]

وقال ﷻ: ﴿ٱقۡرَأۡ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفۡسِكَ ٱلۡيَوۡمَ عَلَيۡكَ حَسِيبٗا ١٤﴾ [الإسراء: ١٤]

ومن الشهود الرسل، قال الله ﷻ: ﴿فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ وَجِئۡنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدٗا ٤١ يَوۡمَئِذٖ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوۡ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلۡأَرۡضُ وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثٗا ٤٢﴾ [النساء: ٤١ – ٤٢]

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يقول تعالى مخبرًا عن هول يوم القيامة وشدة أمره وشأنه؛ فكيف يكون الأمر والحال يوم القيامة وحين يجيء من كل أمة بشهيد يعني الأنبياء عليهم السلام» [(٢)].

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أي كيف تكون تلك الأحوال وكيف يكون ذلك الحكم العظيم الذي جمع أن من حكم به كاملُ العلم كاملُ العدل كامل الحكمة بشهادة أزكى الخلق وهم الرسل على أممهم مع إقرار المحكوم عليه؟ فهذا –والله– الحكم الذي هو أعم الأحكام وأعدلها وأعظمها، وهناك يبقى المحكوم عليهم مقرين له لكمال الفضل والعدل والحمد والثناء وهناك يسعد أقوام بالفوز والفلاح والعز والنجاح، ويشقى أقوام بالخزي والفضيحة والعذاب المهين» [(٣)]

وقال ﷻ: ﴿وَيَوۡمَ نَبۡعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٖ شَهِيدًا عَلَيۡهِم مِّنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَجِئۡنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِۚ وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ تِبۡيَٰنٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُسۡلِمِينَ ٨٩﴾ [النحل: ٨٩]

---

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم (٢٧٧/٨).

(٢) المصدر السابق (٣٠٦/٢).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٧٩).

وقال ﷻ: ﴿وَنَزَعْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا فَقُلْنَا هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ فَعَلِمُوا أَنَّ الْحَقَّ لِلَّهِ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٧٥﴾﴾ [القصص: ٧٥]

وقال ﷻ: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴿٦﴾﴾ [الأعراف: ٦]

وقال ﷻ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾﴾ [النساء: ١٥٩]

قال ابن كثير رحمه الله: «أي: بأعمالهم التي شاهدها منهم قبل رفعه إلى السماء وبعد نزوله إلى الأرض» [١].

وقال ﷻ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾﴾ [الفتح: ٨]

قال الطبري رحمه الله: «يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ﴾ يا محمد﴿شَاهِدًا﴾ على أمتك بما أجابوك فيما دعوتهم إليه، مما أرسلتك به إليهم من الرسالة» [٢].

ومن الشهود الملائكة، قال الله ﷻ: ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [الزمر: ٦٩]

قال ابن كثير رحمه الله: «أي: الشهداء من الملائكة الحفظة على أعمال العباد من خير وشر» [٣].

وقال ﷻ: ﴿وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ ﴿٢١﴾﴾ [ق: ٢١]

قال ابن كثير رحمه الله في معنى السائق والشهيد: «أي ملك يسوقه إلى المحشر، وملك يشهد عليه بأعماله، هذا هو الظاهر من الآية الكريمة» [٤].

وأمة محمد ﷺ سيشهدون على أمم قبلهم، قال الله ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾﴾ [البقرة: ١٤٣]

---

[١] تفسير القرآن العظيم (٢/٤٥٤).

[٢] جامع البيان (٢١/٢٤٩).

[٣] تفسير القرآن العظيم (٧/١١٨).

[٤] المصدر السابق (٧/٤٠١).

وعن أبي سعيد ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يجيء نوح وأمته فيقول الله تعالى: هل بلَّغتَ؟ فيقول: نعم أي رب، فيقول لأمته: هل بلَّغكم؟ فيقولون: لا ما جاءنا من نبي، فيقول لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد ﷺ وأمته: فنشهد أنه قد بلغ، وهو قوله جل ذكره ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾» [١]

ومن الشهود الأرض، قال الله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾﴾ [الزلزلة: ٤]

وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: خلت البقاع حول المسجد فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا إلى قرب المسجد فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال لهم: «إنه بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد» قالوا: نعم يا رسول الله قد أردنا ذلك، فقال: «يا بني سلمة دياركم تكتبْ آثاركم دياركم تكتب آثاركم»[٢].

وأخبر النبي ﷺ أن بعض خلق الله سيشهدون للمؤذن، قال رسول الله ﷺ: «لا يسمع مَدَى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة» [٣].

وأعضاء بدن الإنسان من السمع والبصر والجلود والأرجل ستكون شاهدة للإنسان يوم القيامة، قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٠﴾ وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا ۖ قَالُوا أَنطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢١﴾ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [فصلت: ٢٠ – ٢٣]

وقال تعالى: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [يس: ٦٥]

وجاء في الحديث أن الصحابة قالوا للنبي ﷺ: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال: «هل تضارُّون في رؤية الشمس في الظهيرة ليست في سحابة؟» قالوا: لا، قال: «فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة؟» قالوا: لا، قال: «فوالذي نفسي بيده لا

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١﴾ ﴾ [نوح: ١] إلى آخر السورة ٣/١٢١٥ رقم ٣١٦١) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

[٢] أخرجه مسلم (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد ١/٤٦٢ رقم ٦٦٥) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

[٣] أخرجه البخاري (كتاب الأذان، باب رفع الصوت بالنداء ١/٢٢١ رقم ٥٨٤) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

تضارون في رؤية ربكم إلا كما تضارون في رؤية أحدهما، قال فيلقى العبدَ، فيقول: أَيْ فُلْ! ألم أكرمْك وأُسَوِّدْك وأُزَوِّجْك وأسخِّر لك الخيل والإبل وأذَرْك ترأَس وتربَع؟ فيقول: بلى، قال: فيقول: أفظننت أنك ملاقيَّ؟ فيقول: لا، فيقول: فإني أنساك كما نسيتَني، ثم يلقى الثانيَ فيقول: أي فل! ألم أكرمك وأسودك وأزوجك وأسخر لك الخيل والإبل وأذرك ترأس وتربع؟ فيقول: بلى أي رب، فيقول: أفظننت أنك ملاقيَّ؟ فيقول: لا، فيقول: فإني أنساك كما نسيتني؛ ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك، فيقول: يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت، ويثني بخيرٍ ما استطاع، فيقول: ههنا إذًا، قال: ثم يقال له: الآن نبعث شاهدنا عليك؛ ويتفكر في نفسه من ذا الذي يشهد عليَّ؟ فيُخْتم على فيه ويقال لفخذه ولحمه وعظامه: انطقي، فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله، وذلك لِيُعْذِر من نفسه، وذلك المنافقُ وذلك الذي يسخَط الله عليه» [1].

ولم يوجد دليل صحيح –حسب علمي القاصر– على أن إمام قوم يكون لهم شاهدا يوم القيامة، ولو تتبعنا الآيات والأحاديث في شهود يوم القيامة لما وجدنا ما يدل على هذا المعتقد.

وأما الآية: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْ ۖ فَمَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَٰبَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧١﴾﴾ [الإسراء: ٧١]

فإن العلماء اختلفوا في معنى الإمام هنا على أربعة أقوال:

القول الأول: الإمام هو النبي

قال مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ: «نبيهم» [2]، وروي عن قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ مثله [3]، وعلى هذا القول فإن كل أمة ستدعى بنبيها، فقوم نوح تدعى بنوح، وعاد تدعى بهود، وثمود تدعى بصالح، وهكذا.

ويكون هذا في معنى قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾ [النساء: ٤١ – ٤٢]

وقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأَشْرَقَتِ ٱلْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ ٱلْكِتَٰبُ وَجِا۟ىٓءَ بِٱلنَّبِيِّۦنَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَقُضِىَ بَيْنَهُم بِٱلْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [الزمر: ٦٩]

---

[1] أخرجه مسلم (كتاب الزهد والرقائق، ٢٢٧٩/٤ رقم ٢٩٦٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[2] أخرجه الطبري في تفسيره (٦/١٥).

[3] أخرجه الطبري في تفسيره (٦/١٥).

وقوله ﷻ: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [يونس: ٤٧]

وقوله ﷻ: ﴿هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٨]

وقوله ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]

قال ابن كثير رحمه الله: «وقال بعض السلف: هذا أكبر شرف لأصحاب الحديث؛ لأن إمامهم النبي ﷺ» [(١)].

القول الثاني: الإمام هنا كتاب الأعمال

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «الإمام: ما عُمِل وأُمْلِي، فكُتِب عليه، فمن بُعِث متقيا لله جُعِل كتابه بيمينه، فقرأه واستبشر، ولم يُظْلم فتيلا» [(٢)].

وقال الحسن رحمه الله: «بكتابهم الذي فيه أعمالهم» [(٣)].

وقال الضحاك [(٤)] رحمه الله: «بكتابهم» [(٥)].

وقال أبو العالية رحمه الله: «بأعمالهم» [(٦)].

وهذا كقوله ﷻ: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿١٢﴾﴾ يس: ١٢، وقوله ﷻ: ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ۚ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾﴾ [الكهف: ٤٩]

وقوله ﷻ: ﴿وَتَرَىٰ كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً ۚ كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰ إِلَىٰ كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٨﴾ هَٰذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِالْحَقِّ ۚ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٩﴾﴾ [الجاثية: ٢٨ – ٢٩]

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٥/٩٨).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (١٥/٧).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (١٥/٧).

(٤) هو الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو محمد، صاحب التفسير، كان من أوعية العلم، وليس بالمجود لحديثه، وهو صدوق في نفسه، روى عن أبي سعيد الخدري، وابن عمر، وأنس بن مالك وغيرهم، وروى عنه: عمارة بن أبي حفصة، وأبو سعد البقال، وجويبر بن سعي وغيرهم، قيل إنه توفي سنة ست ومائة. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٤/٥٩٨-٦٠٠)،

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (١٥/٧).

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره (١٥/٧).

وهذا الذي مال إليه ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ ورجحه، فقال: «وهذا القول هو الأرجح؛ ...وهذا لا ينافي أن يجاء بالنبي إذا حكم الله بين أمته، فإنه لا بد أن يكون شاهدا عليها بأعمالها...ولكن المراد هنا بالإمام هو كتاب الأعمال» [(١)].

وقال الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المراد هنا بالإمام هو كتاب الأعمال، ولهذا قال تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُواْ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْۖ فَمَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَٰبَهُمْ﴾؛ أي: من فرحته وسروره بما فيه من العمل الصالح؛ يقرأه ويحب قراءته، ورجحه الحافظ ابن كثير؛ خلافاً لابن جرير» [(٢)].

القول الثالث: الإمام هو الكتاب الذي أنزل على النبي

قال عبد الرحمن بن زيد [(٣)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بكتابهم الذي أنزل عليهم فيه أمر الله ونهيه وفرائضه، والذي عليه يحاسبون» [(٤)].

القول الرابع: الإمام هو كل من يؤتم به سواء على الهدى أو على الضلالة

رجح هذا القول ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال: «والأولى قول من قال معنى ذلك يوم ندعو كل أناس بإمامهم الذي كانوا يقتدون به ويأتمون به في الدنيا؛ لأن الأغلب من استعمال العرب (الإمام): فيما ائتم واقتدي به، وتوجيه معاني كلام الله إلى الأشهر أولى ما لم تثبت حجة بخلافه يجب التسليم لها » [(٥)].

ومن كان يقتدي بالنبي في الدنيا ويأتم به فإن إمامه في الآخرة هو ذلك النبي، ومن كان يقتدي بغيره فإنه يكون إمامه في الآخرة.

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ندعو كل قوم بمن يأتمون به، فأهل الإيمان أئمتهم الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وأهل الكفر أئمتهم سادتهم وكبراؤهم من رؤساء

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٥/٩٩).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة (١١/٤٥).

(٣) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العمري المدني، أخو أسامة، وعبد الله، وكان عبد الرحمن صاحب قرآن وتفسير، جمع تفسيرا في مجلد، وكتابا في الناسخ والمنسوخ، توفي سنة ١٨٢ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٨/ ٣٤٩).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (١٥/٨).

(٥) جامع البيان (١٥/٨).

الكفرة، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ﴾ [القصص: ٤١]، وهذا الأخير أظهر الأقوال عندي، والعلم عند الله تعالى» [١].

هذه أقوال العلماء في تفسير الآية، وليس منهم من فسر الإمام هنا بإمام الفرقة أو الطائفة غير النبي إلا القول الرابع ففيه أن أهل الكفر والضلال سيدعون بإمامهم في الضلالة في الدنيا، وأما أهل الإيمان والهدى سواء من علمائهم وعوامهم وحكامهم ومحكوميهم فإنهم يقتدون بالأنبياء، فهم أئمتهم في الدنيا والآخرة، كما جاء في الحديث: وقال النبي ﷺ: «عرضت علي الأمم، فرأيت النبي ومعه الرهيط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي ليس معه أحد، إذ رفع لي سواد عظيم فظننت أنهم أمتي، فقيل لي: هذا موسى ﷺ وقومه، ولكن انظر إلى الأفق؛ فنظرت فإذا سواد عظيم، فقيل لي: انظر إلى الأفق الآخر، فإذا سواد عظيم، فقيل لي: هذه أمتك ومعهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب»[٢].

فأمة محمد ﷺ كلها من أولها إلى آخرها ستدعى خلفه، وهو الشهيد عليها كما جاء في الآية.

وليس المراد من الآية أن كل إمام في الدين من العلماء له أتباع في الدنيا سيدعى به هؤلاء الأتباع، فإن هؤلاء الأئمة في الدين من العلماء والأمراء سيدعون بالنبي ﷺ الذي هو إمامهم.

فالآية الكريمة لا يستفاد منها مشروعية أن ينصب كل أناس إماما يبايعونه في الدنيا حتى يكون شهيدا لهم يوم القيامة.

وهناك أسئلة تطرح عليهم: من أين يعرف نور حسن أن بعض الناس بعد وفاته يكونون من أتباعه حتى يكون شهيدا لهم؟ ألا يكتفي أتباع فرقة إسلام جماعة أن يكون إمامهم النبي ﷺ حتى يؤتى بإمامهم يشهد لهم يوم القيامة؟ ومن إمام نور حسن يوم القيامة، أليس رسول الله ﷺ إمامه؟

وأيضا ألم يعلموا أن اعتقادهم أن الإمام يشهد لهم يوم القيامة هو مثل عقيدة الشيعة

---

[١] أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١٧٦/٣).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب ٢٣٩٦/٥ رقم ٦١٧٥)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب ١٩٩/١ رقم ٢٢٠).

الذين يعتقدون أن الأئمة المعصومين سيشهدون لهم يوم القيامة ويستدلون بالآية التي يستدل بها أتباع فرقة إسلام جماعة؟

وقد نقل الكليني أثرا عن أبي عبد الله في معنى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾ قال: «إمامهم الذي بين أظهرهم وهو قائم أهل زمانه» [1].

وعن أبي جعفر: لما نزلت هذه الآية ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾ قال المسلمون: يا رسول الله، ألست إمام الناس كلهم أجمعين؟ قال : فقال رسول الله ﷺ: «أنا رسول الله إلى الناس أجمعين، ولكن سيكون من بعدي أئمة على الناس من الله من أهل بيتي، يقدَّمون في الناس فيكذَّبون، ويظلمهم أئمة الكفر والضلال وأشياعهم، فمن والاهم واتبعهم وصدقهم فهو مني ومعي وسيلقاني، ألا ومن ظلمهم وكذبهم فليس مني ولا معي، وأنا منه بريء»[2].

وقصد من هؤلاء الأئمة أئمة أهل البيت الاثني عشر.

وفي أصول الكافي: «باب في أن الأئمة شهداء الله عز وجل على خلقه»، ثم ذكر المؤلف روايات منسوبة إلى أهل البيت كذبا، فذكر أن جعفر الصادق لما سئل عن قول الله ﷻ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قال: «نزلت في أمة محمد (صلى الله عليه وآله) خاصة، في كل قرن منهم إمام منا شاهد عليهم ومحمد (صلى الله عليه وآله) شاهد علينا» [3].

وروي عن علي بن أبي طالب أنه قال في قوله ﷻ: ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ [هود: ١٧]، قال: «أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه الشاهد على رسول الله» [4].

وعنه قال: «إن الله تبارك وتعالى طهرنا وعصمنا وجعلنا شهداء على خلقه، وحجته في أرضه، وجعلنا مع القرآن وجعل القرآن معنا، لا نفارقه ولا يفارقنا» [5].

---

[1] الكافي (كتاب الحجة، باب أن الأئمة كلهم قائمون بأمر الله تعالى هادون إليه ١/٧٠٩).

[2] تفسير العياشي (٢/٣٢٦)، والبرهان في تفسير القرآن (٤/٥٨٧).

[3] الكافي (كتاب الحجة، باب أن الأئمة شهداء الله عز وجل على خلقه ١/٤٦٦).

[4] الكافي (كتاب الحجة، باب أن الأئمة شهداء الله عز وجل على خلقه١/٤٦٧).

[5] المصدر السابق (كتاب الحجة، باب أن الأئمة شهداء الله عز وجل على خلقه١/٤٦٩).

فهذه عقيدة الرافضة في أئمتهم [١].

ولو صح أن نور حسن يكون شهيدا يوم القيامة فنقول: نعم، سيشهد عليهم ويكون إماما لهم في الضلال، يتبرأ منهم يوم القيامة، كما قال ﷻ: ﴿ إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾﴾ [البقرة: ١٦٦ – ١٦٧]

قال عطاء رحمه الله: «تبرأ رؤساؤهم وقادتهم وساداتهم من الذين اتبعوهم» [٢].

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: «وتبرأ المتبوعون من التابعين، وتقطعت بينهم الوصل، التي كانت في الدنيا، لأنها كانت لغير الله، وعلى غير أمر الله، ومتعلقة بالباطل الذي لا حقيقة له، فاضمحلت أعمالهم، وتلاشت أحوالهم، وتبين لهم أنهم كانوا كاذبين، وأن أعمالهم التي يؤمِّلون نفعَها وحصول نتيجتها، انقلبت عليهم حسرة وندامة، وأنهم خالدون في النار لا يخرجون منها أبدا، فهل بعد هذا الخسران خسران؟ ذلك بأنهم اتبعوا الباطل، فعملوا العمل الباطل ورجوا غير مرجو، وتعلقوا بغير متعلَّق، فبطلت الأعمال ببطلان متعلَّقها، ولما بطلت وقعت الحسرة بما فاتهم من الأمل فيها، فضرتهم غاية الضرر، وهذا بخلاف من تعلق بالله الملك الحق المبين، وأخلص العمل لوجهه، ورجا نفعه، فهذا قد وضع الحق في موضعه، فكانت أعماله حقا، لتعلقها بالحق، ففاز بنتيجة عمله، ووجد جزاءه عند ربه، غير منقطع» [٣].

وقولهم: "إن نور حسن سيعترض على الله إذا عرف أن الله أدخل بعض أتباع فرقة إسلام جماعة في النار" هذا قول باطل في غاية البطلان، وهو قول الذين ما قدروا الله حق قدره، لأن الله يحكم ولا معقب لحكمه، قال الله ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ ۚ وَهُوَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤١﴾﴾ [الرعد: ٤١].

فيدخل في هذا حكمه الشرعي والقدري **والجزائي**، فهذه الأحكام كلها في غاية الحكمة والإتقان، لا خلل فيها ولا نقص، بل هي مبنية على القسط والعدل والحمد، فلا

---

[١] انظر مثلا: https://www.youtube.com/watch?v=FiZ٥MntMUt٤

[٢] أخرجه الطبري في تفسيره (٣/٢٤).

[٣] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص: ٧٩).

يتعقبها أحد ولا سبيل إلى القدح فيها، بخلاف حكم غيره فإنه قد يوافق الصواب وقد لا يوافقه [١].

وهو ﷻ يقضي ولا راد لقضائه، ويغلب على أمره، قال ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢١﴾﴾ [يوسف: ٢١]

وحكمه ﷻ بين الفضل والعدل، ولا ظلم في حكمه، قال الله ﷻ: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾﴾ الكهف: ٤٩، وقال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾ [النساء: ٤٠]، وقال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [يونس: ٤٤]

وقال رسول الله ﷺ: «ماضٍ فيَّ حكمُك عدلٌ فيَّ قضاؤك» [٢].

عن ابن الديلمي [٣] قال: أتيت أبي بن كعب [٤] فقلت له: وقع في نفسي شيء من القدر، فحدثني بشيء لعل الله أن يذهبه من قلبي، قال: «لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم، ولو أنفقت مثل أحد ذهبا في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلمَ أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مت على غير هذا لدخلت النار» قال: ثم أتيت عبد الله بن مسعود فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي ﷺ مثل ذلك [٥].

---

[١] انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص: ٤٢٠).

[٢] أخرجه أحمد في مسنده (٢٤٦/٦ رقم ٣٧١٢) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ، وصححه الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣٨٣/١ رقم ٣٥٢٨).

[٣] هو عبد الله بن فيروز، أبو بشر ويقال أبو بسر، الديلمي، وكانت لأبيه صحبة، وأبوه من أبناء اليمن، صحب معاذ بن جبل بالشام إلى أن مات وسكن فلسطين. انظر ترجمته في تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر (٣١/ ٤٠٢-٤٠٨).

[٤] هو أبي بن كعب بن قيس الأنصاري الخزرجي المعاوي، أبو المنذر وأبو الطفيل، سيد القراء، كان من أصحاب العقبة الثانية وشهد بدرا والمشاهد كلها، توفي سنة ٢٠ هـ، وقيل غير ذلك . انظر ترجمته في أسد الغابة (١٦٨/١-١٧١)، والإصابة (١٦/١-١٧).

[٥] أخرجه أبو داود (كتاب السنة، باب في القدر ٨٤/٧ رقم ٤٦٩٩)، وابن ماجه (افتتاح الكتاب في

فالله إذا حكم على أحد بالعذاب ودخول النار فلا أحد يعترض عليه ولا معقب لحكمه، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

وقولهم: " ومن مات وليس له إمام في الدنيا يأتي يوم القيامة حائرا، ومن لم يكن له أمير في الدنيا فليس له من يشهد يوم القيامة" قول باطل فإن الله قد جعل للإنسان شهودا كثيرين كما قد سبق، ولا يخاف أن يظلم بأن ينقص حسناته أو يزاد من سيئاته، قال الله ﷻ: ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ ۝٨﴾ [الزلزلة: ٧ – ٨]، وقال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا ۝٤٠﴾ [النساء: ٤٠]، وقال ﷻ حكاية عن قول لقمان لابنه: ﴿يَٰبُنَيَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٖ فَتَكُن فِي صَخۡرَةٍ أَوۡ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ أَوۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَأۡتِ بِهَا ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٞ ۝١٦﴾ [لقمان: ١٦]

وأما اعتقادهم أن من شروط قبول التوبة أن يشهد الأمير أو الإمام بذلك فهو باطل، ولا يوجد في شرعنا ما يدل على هذه العقيدة، فشهادة الأمير للإنسان في توبته ليست من شروط قبول التوبة، قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: «أما الشهادة على مَسْمِع عالم فليس ذلك بشرط» [(١)].

وسيأتي بيان بدعية إصدار ورقة التوبة في الفصل الخامس إن شاء الله ﷻ.

وأما استدلالهم بحديث علي رضي الله عنه وفيه أن رسول الله ﷺ قال في هذه الآية : «كل يدعى بإمام زمانهم وكتاب ربهم وسنة نبيهم»

فيقال: جاء في بعض الكتب أن هذا الحديث قد أخرجه ابن مردويه[(٢)] [(٣)]، ولم أقف على سنده، وقد ذكره القرطبي في تفسيره بصيغة التمريض فقال: «وروي عن النبي ﷺ» [(٤)].

الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب في القدر ٢٩/١ رقم ٧٧) وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٤٧/٣).

(١) مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز (٢٩٩/٦).

(٢) هو أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني، أبو بكر، المعروف بابن مَرْدويه، الحافظ الثبت العلامة، صاحب التفسير والتاريخ وغير ذلك، ولد سنة ٣٢٣ هـ، ومات سنة ٤١٠ هـ. انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ للذهبي (١٦٩/٣).

(٣) انظر: روح المعاني (١١٥/٨)، وفتح القدير (٣٤٤/٣).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (١٣٠/١٣).

وذكره محمد طاهر بن علي الصديقي الفتني [١] في كتابه تذكرة الموضوعات وقال: «فيه داود الوضاع» [٢].

المسألة الثانية: موقف الإسلام من جعلهم بيعة الإمام والوفاء بها سبب النجاة في الآخرة

الرد عليهم في هذه العقيدة الفاسدة من وجوه:

الأول: قد جعل الله ﷻ توحيده وطاعته والإيمان به وتقواه سبيلا إلى جنته ورضوانه ووقاية عن ناره، والأدلة على ذلك كثيرة، منها قول الله ﷻ: ﴿ هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ۝٦٠ ﴾ [الرحمن: ٦٠]

قال ابن عباس رضي الله عنهما فيه: «هل جزاء لا إله إلا الله إلا الجنة » [٣].

وقول الله ﷻ: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [البقرة: ٢٥]

وقوله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ۝٨٢﴾ [البقرة: ٨٢]

وقوله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ۝٥٧﴾ [النساء: ٥٧] وغير ذلك من الآيات الكريمات الدالة على أن من آمن وعمل بمقتضى هذا الإيمان فهو من أهل النجاة في الآخرة، وأعظم شعب الإيمان هو أركان الإيمان التي أعظمها وأجلها الإيمان بالله الذي يتضمن الإيمان بربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته.

وقول الله ﷻ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ۝٧١﴾ [الأحزاب: ٧١]، وقال الله ﷻ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ۝٥٢﴾ [النور: ٥٢]

وأعظم الطاعات لله ولرسوله ﷺ هو توحيده الذي هو سبب النجاة في الآخرة والفوز بسعادة الدارين.

---

[١] هو محمد طاهر الفتني، الكجراتي، الهندي الصديقي، محدث، مفسر، لغوي، صرفي، عارف بالرجال، ولد في فتن من بلاد كجرات بالهند سنة ٩١٣ هـ، وتوفي سنة ٩٨٦ هـ. انظر ترجمته في النور السافر عن أخبار القرن العاشر لعبد القادر بن شيخ بن عبد الله العَيْدَرُوس (ص: ٣٢٣-٣٢٤)، ومعجم المؤلفين (١٠/ ١٠٠).

[٢] تذكرة الموضوعات (ص: ٨٥).

[٣] أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء (١٥٠٨/٣رقم ١٥٤٤، ١٥٤٥).

وأما الأدلة من السنة على أن التوحيد هو شرط دخول الجنة والنجاة من النار فمنها قول النبي ﷺ: «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله حرم الله عليه النار» [١].

وحديث أبي ذر رضي الله عنه حيث قال: أتيت النبي ﷺ وعليه ثوب أبيض وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ فقال: «ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة»، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق»، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق»، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر» [٢].

ومنها قول النبي ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، لا يلقى اللهَ بهما عبدٌ غيرُ شاكٍّ فيهما إلا دخل الجنة» [٣].

وقول النبي ﷺ: «...فمن لقيتَ من وراءِ هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله، مستيقناً بها قلبه فبشِّرْهُ بالجنة» [٤].

وقول رسول الله ﷺ: «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة» [٥].

وقوله ﷺ:«فإن الله قد حرَّم على النار مَنْ قال: لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجهَ الله» [٦].

وقول النبي ﷺ: «ما مِنْ أحدٍ يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسوله، صِدْقًا من قلبه إلا حَرَّمه اللهُ على النار» [٧].

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا ٥٧/١ رقم ٢٩) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

[٢] أخرجه البخاري (كتاب اللباس، باب الثياب البيض ٢١٩٣/٥ رقم ٥٤٨٩) عن أبي ذر رضي الله عنه، وقال البخاري: «وكان أبو ذر إذا حدث بهذا قال: وإن رغم أنف أبي ذر».

[٣] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا ٥٥/١ رقم ٢٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

[٤] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا ٥٩/١ رقم ٣١) عن أبي هريرة رضي الله عنه .

[٥] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا ٥٥/١ رقم ٢٦) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

[٦] أخرجه البخاري (كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت ١٦٤/١ رقم ٤١٥)، ومسلم (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر ٤٥٥/١ رقم ٣٣) عن عتبان بن مالك رضي الله عنه.

[٧] أخرجه البخاري (كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا ٥٩/١ رقم ١٢٨)، ومسلم

وقوله ﷺ:«مَنْ مات وهو يشهد أن لا إله الا الله، وأن محمدًا رسولُ الله، صادقًا من قلبه، دخل الجنة» [١].

وحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله ما الموجبتان؟ فقال: «من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار» [٢].

فهذه الأدلة المتكاثرة تدل على أن كلمة التوحيد "لا إله إلا الله" تنجي صاحبها من النار أو من الخلود فيها وأن لها شروطا لا بد أن تتحقق حتى يتحقق المشروط وهو دخول الجنة، ومن هذه الشروط العلم، واليقين، والصدق، والإخلاص وغير ذلك، وقد جمعها الشيخ حافظ الحكمي رحمه الله في قوله:

العلمُ واليقينُ والقبولُ ... والانقيادُ فادْرِ ما أقولُ

والصدقُ والإخلاصُ والمحبَّه ... وَفَّقَكَ اللهُ لِمَا أَحَبَّه [٣]

قال النووي رحمه الله: «باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا» [٤].

وقال ابن رجب رحمه الله: «فقال طائفةٌ من العلماء: إنَّ كلمةَ التوحيد سببٌ مقتضٍ لدخول الجنَّة والنجاة مِنَ النَّارِ، لكن له شروطٌ، وهي الإتيانُ بالفرائضِ، وموانعُ، وهي إتيانُ الكبائر» [٥].

فإذا تحققت جميع هذه الشروط في قائلها كانت هذه الكلمة نافعة له وسبيلا له إلى الجنة، وإن لم تتحقق فلن تكون كذلك.

فالتوحيد شرط لصحة جميع الأعمال ودخول الجنة وليست البيعة شرطا لصحة جميع الأعمال ودخول الجنة.

(كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا ٦١/١ رقم ٣٢) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

[١] أخرجه أحمد (٣٢٩/٣٦ رقم ٢٢٠٠٣)، من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال محققو المسند: (وإسناده صحيح على شرط الشيخين).

[٢] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات مشركا دخل النار ٩٤/١ رقم ٩٣) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

[٣] كتاب أرجوزة سلم الوصول إلى علم الأصول في توحيد الله (ص:٦).

[٤] صحيح مسلم (٥٥/١).

[٥] جامع العلوم والحكم (٦٢٣/٢).

ثانيا: إذا نظر أحدنا إلى الآيات والأحاديث في أهوال يوم القيامة وجد أن الإيمان والتقوى هو سبب السلامة والعافية في جميع الأهوال، قال الله ﷻ: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ۚ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٦٠﴾ وَيُنَجِّى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ بِمَفَازَتِهِمْ لَا يَمَسُّهُمُ ٱلسُّوٓءُ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦١﴾﴾ [الزمر: ٦٠ – ٦١]

قال ابن كثير رحمه الله: «وقوله: ﴿وَيُنَجِّى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ بِمَفَازَتِهِمْ﴾ أي: مما سبق لهم من السعادة والفوز عند الله، ﴿لَا يَمَسُّهُمُ ٱلسُّوٓءُ﴾ أي: يوم القيامة، ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ أي: ولا يحزنهم الفزع الأكبر، بل هم آمنون من كل فَزَع، مزحزحون عن كل شر، مُؤمَّلون كل خير» [1].

وقال الله ﷻ: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾ يَـٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٦٨﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا وَكَانُواْ مُسْلِمِينَ ﴿٦٩﴾ ٱدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴿٧٠﴾﴾ [الزخرف: ٦٧ – ٧٠]

والمتقي لله مبشر بالخير عند سكرة الموت، ولا يخاف ولا يحزن، قال الله ﷻ: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ مَاذَآ أَنزَلَ رَبُّكُمْ ۚ قَالُواْ خَيْرًا ۗ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ فِى هَـٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةٌ ۚ وَلَدَارُ ٱلْـَٔاخِرَةِ خَيْرٌ ۚ وَلَنِعْمَ دَارُ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٠﴾ جَنَّـٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ ۖ لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَآءُونَ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْزِى ٱللَّهُ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣١﴾ ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ ۙ يَقُولُونَ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [النحل: ٣٠ – ٣٢]

وقال الله ﷻ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَـٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾﴾ [يونس: ٦٢ – ٦٤]

وفي الحشر قال الله ﷻ: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَـٰنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾﴾ [مريم: ٨٥]

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: «يخبر تعالى عن تفاوت الفريقين: المتقين، والمجرمين؛ وأن المتقين له –باتقاء الشرك والبدع والمعاصي– يحشرهم إلى موقف القيامة مكرمين، مبجلين معظمين، وأن مآلهم الرحمن، وقصدهم المنان، وفودا إليه، والوافد لا بد أن يكون في قلبه من الرجاء، وحسن الظن بالوافد إليه ما هو معلوم، فالمتقون يفدون إلى الرحمن، راجين منه رحمته وعميم إحسانه، والفوز بعطاياه في دار رضوانه، وذلك بسبب ما قدموه من العمل بتقواه،

---

[1] تفسير القرآن العظيم (١١١/٧).

واتباع مراضيه، وأن الله عهد إليهم بذلك الثواب على ألسنة رسله فتوجهوا إلى ربهم مطمئنين به، واثقين بفضله» [(١)].

وعند عبور الصراط لا ينجو فيه إلا المتقون قال الله ﷻ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾﴾ [مريم: ٧١ – ٧٢]

والجنة أعدها الله لمن اتقاه، قال الله ﷻ: ﴿۞ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾﴾ [آل عمران: ١٣٣]

وقال الله ﷻ: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾ ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ ﴿٤٦﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ﴿٤٧﴾ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [الحجر: ٤٥ – ٤٨]

وقد كتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلى بعض أجناده:«أما بعد: فإني أوصيك بتقوى الله، ولزوم طاعته، والتمسك بأمره، والمعاهدة على ما حملك الله من دينه، واستحفظك من كتابه، فإن بتقوى الله نجا أولياء الله من سخطه، فبها يحق لهم ولايته، وبها رافقوا أنبياءه، وبها نضرت وجوههم، ونظروا إلى خالقهم، وهي عصمة في الدنيا من الفتن، ومن كرب يوم القيامة» [(٢)].

الثالث: وأما قول النبي ﷺ: «من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة» [(٣)] ، وقوله ﷺ: «ويد الله مع الجماعة، ومن شذ شذ إلى النار» [(٤)].

فإن البحبوحة منزلة من منازل الجنة، قال أبو عبيد [(٥)] رحمه الله: «قوله "بحبوحة الجنة" يعني وسط الجنة، وبحبوحة كل شئ وسطه وخياره، وقال جرير بن الخطفي:

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص: ٥٠٠).

(٢) الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطة (٤٨/٧).

(٣) تقدم تخريجه (ص: ١٩٤).

(٤) تقدم تخريجه (ص: ١٩٤).

(٥) هو القاسم بن سلّام البغدادى الهَرَوِيُّ، أبو عبيد، الأديب الفقيه المحدث صاحب التصانيف الكثيرة فى القراءات والفقه واللغة والشعر، ولد بهراة سنة ١٥٤ هـ، وقيل سنة ١٥٠ هـ، وتوفي بمكة سنة ٢٢٤ هـ وقيل سنة ٢٢٢ هـ، انظر ترجمته في طبقات الحنابلة للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى الحنبلي(٢١٠/٢)، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي (١٥٣/٢)، ووفيات الأعيان (٦٠/٤-٦٣).

قَوْمِي تَمِيمٌ هُمُ القَومُ الّذين همُ ... يَنْفُون تَغْلِبَ عن بُحْبُوحَةِ الدَّارِ

ومنه يقال: قد تبحبحتُ في الدار إذا توسطتها وتمكنت منها» [١].

وقال الطيبي [٢] رحمه الله في معنى البحبوحة: «بحبوحة الدار وسطها، يقال: بحبح إذا تمكن وتوسط المنزل والمقام» [٣].

وقال المباركفوري رحمه الله: «أي من أراد أن يسكن وسطها وخيارها» [٤].

ولهذا علم أن أحدا قد يدخل منزلة في الجنة ولا يدخل منزلة أخرى، والجنة منازل كما جاء عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «سأل موسى ربه، ما أدنى أهل الجنة منزلة؟ قال: هو رجل يجيء بعد ما أدخل أهل الجنة الجنة، فيقال له: ادخل الجنة، فيقول: أي رب كيف؟ وقد نزل الناس منازلهم وأخذوا أخَذاتهم ؟ فيقال له: أترضى أن يكون لك مثل مُلْكِ مَلِكٍ من ملوك الدنيا؟ فيقول: رضيت رب، فيقول: لك ذلك ومثله ومثله ومثله ومثله، فقال في الخامسة: رضيت رب، فيقول: هذا لك وعشرة أمثاله ولك ما اشتهت نفسك ولذت عينك، فيقول: رضيت رب، قال: رب فأعلاهم منزلة؟ قال: أولئك الذين أردتُ غرستُ كرامتَهم بيدِي وختمتُ عليها، فلم تر عينٌ، ولم تسمع أذنٌ، ولم يخطر على قلب بشر، قال: ومصداقه في كتاب الله عز وجل ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]» [٥]

فيكون مرتكب ذنب معين لا يدخل الجنة التي أعدها الله لمن لم يرتكبه.

ومثله قول النبي ﷺ: «أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا، وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحا، وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه» [٦].

---

[١] غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (٢/ ٢٠٥-٢٠٦).

[٢] هو الْحُسَيْن بن مُحَمَّد بن عبد الله الطَّيِّبِيّ الإِمَام الْمَشْهُور، صَاحب شرح الْمشكاة وَغَيره، كَانَ ذَا ثروة من الْإِرْث وَالتِّجَارَة، فَلم يزل ينْفق ذَلِك فِي وُجُوه الْخيرَات إِلَى أَن كَانَ فِي آخر عمره فَقِيرا. انظر ترجمته في الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٢/ ١٨٥).

[٣] الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (١٢/ ٣٨٤٤).

[٤] تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (٦/ ٣٢١).

[٥] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب أدني أهل الجنة منزلة فيها ١/١٧٦ رقم ١٨٩).

[٦] أخرجه أبو داود (أول كتاب الأدب ٧/١٧٨ رقم ٤٨٠٠) عن أبي أمامة رضي الله عنه.

فهذه منازل الجنة وعدها الله الذين اتصفوا بتلك الصفات وعملوا بتلك الأعمال الصالحة، ولا يفهم من الحديث عدم دخول من يماري وهو محق ومن يكذب مازحا ومن ساء خلقه الجنة.

وأيضا قد يكون المراد من الحديث أن من لزم الجماعة استحق بحبوحة الجنة دخولا أوليا وأن من فارقها ليس ممن يتقدمون ويسبقون غيرهم في دخول تلك الجنة؛ ومثله قول النبي ﷺ: «من صلَّى البَرْدَيْنِ دخَل الجنة» [١] أي من صلى صلاة الغدوة والعشي ولازم أداءها في الوقت المختار لها استحق دخول الجنة دخولا أوليا إن لم يكن له لائمة مانع يستحق به العقوبة [٢]، فليست صلاة البردين وحدها شرطا لدخول الجنة.

وقد رتب النبي ﷺ دخول الجنة على الأعمال الصالحة في كثير من النصوص، مثل قول النبي ﷺ: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» [٣]، وقوله ﷺ: «أيها الناس أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا والناس نيام، تدخلون الجنة بسلام» [٤]؛ وغيرهما من الأحاديث ولكنها لا تدل على أن هذه الأعمال شرط دخول الجنة، وإنما تدل على سبب من أسباب دخول الجنة إذا توفرت الشروط وعدمت الموانع.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ومجرد الأسباب لا يوجب حصول المسبَّب؛ فإن المطر إذا نزل وبُذِر الحبُّ لم يكن ذلك كافيا في حصول النبات، بل لا بد من ريح مُرْبِية بإذن الله، ولا بد من صرف الانتفاء عنه؛ فلا بد من تمام الشروط وزوال الموانع، وكل ذلك بقضاء الله وقدره، وكذلك الولد لا يولد بمجرد إنزال الماء في الفرْج، بل كم من أنزل ولم يولد له؛ بل لا بد من أن الله شاء خلقه، فتحبَل المرأة وتربِّيه في الرحم وسائر ما يتِمُّ به خلقُه من الشروط وزوال الموانع، وكذلك أمر الآخرة ليس بمجرد العمل ينال الإنسان السعادة، بل هي سبب» [٥].

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة الفجر ٢١٠/١ رقم ٥٤٨)، ومسلم (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما ٤٤٠/١ رقم ٦٣٥)، عن أبي موسى رضي الله عنه.

[٢] انظر: شرح مسند أبي حنيفة لملا علي القاري (١٦١/١).

[٣] أخرجه البخاري (أبواب العمرة، باب وجوب العمرة وفضلها ٦٢٩/٢ رقم ١٦٨٣)، ومسلم (كتاب الحج، باب وجوب العمرة وفضلها ٩٨٣/٢ رقم ١٣٤٩).

[٤] أخرجه الترمذي (أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، باب ٦٥٢/٤ رقم ٢٤٨٥)، وابن ماجه (كتاب الأطعمة، باب إطعام الطعام ١٠٨٣/٢ رقم ٣٢٥١).

[٥] مجموع الفتاوى (٧٠/٨).

وقال ابن القيم رحمه الله: «السبب قد يتخلَّفُ عنه مسبَّبه لفوات شرط، أو لوجود مانع» [١].

وقال ابن رجب رحمه الله: «وقد ورد ترتُّب دخولِ الجنة على فعلِ بعض هذه الأعمال كالصَّلاةِ ، ففي الحديث المشهور: "من صلَّى الصلواتِ لوقتِها، كان له عندَ الله عهدٌ أنْ يُدخِلَهُ الجنّة"[٢]، وفي الحديث الصحيح: "من صَلَّى البَرْدَينِ دخل الجنة"[٣]، وهذا كلُّه من ذكر السبب المقتضي الذي لا يعمل عمله إلاَّ باستجماع شروطه» [٤].

والتوحيد هو شرط لدخول الجنة، فإن لزم الجماعة ولم يوحد الله ومات على الشرك الأكبر حُرِمَ من دخول الجنة لوجود مانع وانتفاء الشرط.

ومما لا بد من التنبيه عليه أن المراد بالجماعة هنا هو جماعة المسلمين وإمامهم الأعظم من كل عصر ومصر أو جماعة الصحابة ومن تبعهم بإحسان في علمهم وعملهم كما سيأتي بيانه وتفصيله في المبحث الخامس من هذا الفصل إن شاء الله تعالى.

فليس المراد أن يدعو رجل كمثل نور حسن وأمثاله إلى مذهبه أو منهجه أو إلى جماعته ويدعو الناس إلى بيعته فإن هذا ليس من دين الله تعالى في شيء، بل هو انحراف عن الجماعة الحقة انحرافاً بعيدا.

والحاصل أن الحديث الذي استدلوا به لا يدل على اشتراط لزوم الجماعة في دخول الجنة، إنما يستفاد منه أن لزوم جماعة المسلمين واجب من الواجبات وسبب من أسباب دخول الجنة وأن مفارقة الجماعة معصية من المعاصي وسبب من أسباب دخول النار؛ فمن لزم الجماعة استحق بحبوحة الجنة إن لم يكن هناك مانع يمنعه.

وليس لزوم الجماعة شرطا لدخول الجنة حتى يقال إن من لم يلزم الجماعة لا يمكن أن يدخل الجنة.

الرابع: هذا الاعتقاد شبيه بمعتقد الشيعة

---

[١] زاد المعاد في هدي خير العباد (٤/٢٤٩).

[٢] أخرجه أبو داود (كتاب سجود القرآن، باب فيمن لم يوتر ٢/٥٦٠ رقم ١٤٢٠)، والنسائي (كتاب الصلاة، باب المحافظة على الصلوات الخمس ١/٢٤٨ رقم ٤٦٠) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

[٣] تقدم تخريجه (ص:٢١٦).

[٤] جامع العلوم والحكم (٢/٦١٩)

تعتقد الرافضة أن حب علي بن أبي طالب سبب النجاة في الآخرة وان بغضه سبب الهلاك، فقالوا إن علي بن أبي طالب ديان الناس وحسيبهم يوم القيامة، وإنه قسيم الجنة والنار، يدخل الجنة من شاء ويدخل النار من شاء، ومن يحبه دخل الجنة ومن يبغضه دخل النار.

ورووا عن الرضا أنه قال: سمعت أبي يُحدِّثُ عن آبائه عن علي عليه السلام أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عليُّ، أنت قسيم الجنة والنار يوم القيامة، تقول للنار: هذا لي، وهذا لك» [(١)].

وروى ابن بابويه القمي [(٢)] في علل الشرائع عن المفضل ابن عمرو، قال: قلت لأبي عبد الله: لم صار علي قسيم الجنة والنار؟ قال: «لأن حبه إيمان وبغضه كفر، لا يدخل الجنة إلا محبوه ولا يدخل النار إلا باغضوه» [(٣)].

وجاء في بحار الأنوار أنه رسول الله ﷺ قال: «أتاني جبرئيل وهو فرح مستبشر... يا محمد، العلي الأعلى يقرأ عليك السلام، ويقول: محمد نبيي رحمتي وعلي مقيم حجتي، لا أعذب من والاه وإن عصاني، ولا أرحم من عاداه وإن أطاعني» [(٤)].

وعن المفضَّل بن عمر الجعفي عن أبي عبد الله قال: سمعته يقول: «إن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب لديّان الناس يوم القيامة» [(٥)].

ورووا عن علي بن أبي طالب أنه قال: «أنا أُدخل أوليائي الجنة وأعدائي النار» [(٦)].

فهؤلاء الرافضة قد جعلوا حبَّ الإمام الإيمانَ كلَّه، فأبطلوا بذلك الشرائع من الأوامر والنواهي، وهكذا فعلت فرقة إسلام جماعة في نور حسن عبيدة جعلوا بيعة الإمام والوفاء بها سبب النجاة في الآخرة.

---

(١) بحار الأنوار (١٩٤/٣٩).

(٢) هو محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، أبو جعفر، من مؤلفاته: من لا يحضره الفقيه، وعيون أخبار الرضا، ومعاني الأخبار، وغيرها، توفي سنة ٣٨١ هـ. انظر ترجمته في أمل الآمل لحر العاملي (رقم:٨٤٥).

(٣) علل الشرائع (باب العلة التي من أجلها صار علي بن أبي طالب قسيم الله بين الجنة والنار ٢١٩/١).

(٤) بحار الأنوار (٢/٨).

(٥) بحار الأنوار (٢٠٠/٣٩)، وبصائر الدرجات الكبرى للصفار (ص:٤٥٨)

(٦) بحار الأنوار (٢٠٠/٣٩).

فحب الغير لله عبادة وشعبة من شعب الإيمان، ولكن لا يكتفى به وحده في دخول الجنة.

وروى الكراجكي بإسناده عن أبي ذر، قال: «نظر النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقال: هذا خير الأولين والآخرين من أهل السّماوات والأرضين، هذا سيّد الصديقين وسيّد الوصيّين وإمام المتقين وقائد الغرّ المحجلين، إذا كان يوم القيامة جاء على ناقة من نوق الجنّة قد أضاءت القيامة من نورها على رأسه تاج مرصّع بالزّبرجد [١] والياقوت فتقول الملائكة: هذا ملك مقرّب، فيقول النبيون: هذا ملك مرسل، فينادي مناد من تحت بُطْنَان العرش [٢]: هذا الصديق الأكبر، هذا وصيّي حبيب الله، هذا علي بن أبي طالب، فيقف على متن جهنم فيخرج منها من يحب ويدخل فيها من لا يحب، ويأتي أبواب الجنة فيدخل فيها أولياءه بغير حساب»[٣].

الخامس: لو فرض أن نجاة المرء في الآخرة بسبب وفائه ببيعة الإمام فبم يدخل فرعون وهامان النار؟ فهل يدخلون النار بسبب عدم الوفاء ببيعة الإمام؟

المسألة الثالثة: موقف الإسلام من تفسيرهم المؤمنين بأتباع فرقة إسلام جماعة وتفسير الكافرين بغيرهم

إن معرفة أسماء الدين وأحكامه لذات أهمية كبرى، وينبغي الاعتناء بها اعتناء بالغا، والمراد بأسماء الدين مثل مؤمن، ومسلم، وكافر، وفاسق، وغيرها، والمراد بأحكام الدين هو أحكام أصحابها في الدنيا والآخرة [٤].

والجهل بذلك سبب الفساد في الدين، وقد يحصل بسبب عدم معرفة هذه الأسماء والأحكام ذنب وظلم، وقد يقع الرجل في الشرك وهو لا يشعر لعدم معرفته حقيقة الشرك، ويكفر الآخر وهو مسلم، و يجعل الآخر الكافر من المسلمين وغير ذلك من المفاسد.

---

[١] الزبرجد هو حجر كريم يشبه الزمرد و هو ذو ألوان كثيرة. انظر المعجم الوسيط (١/٨٠٧).

[٢] بُطْنَان العرش أي وَسَطه، وقيل أصْله، وقيل البُطنان جَمْع بَطْنٍ وهو الغامض من الأرض، يُريد من دوَاخِل العَرش. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر (١/١٣٧).

[٣] كتاب التفضيل (ص: ٢٣).

[٤] انظر: شرح العقيدة الواسطية للهراس (ص:١٩٠).

وقد ذم الله الأعراب الذين لم يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله، قال الله ﷻ: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾ [التوبة: ٩٧]

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومعرفة حدود الأسماء واجبة، لأنه بها تقوم مصلحة بني آدم في النطق الذي جعله الله رحمة لهم، لا سيما حدود ما أنزل الله في كتبه من الأسماء» [١].

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن [٢] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكم هلك بسبب قصور العلم وعدم معرفة الحدود والحقائق من أمة، وكم وقع بذلك من غلط وريب وغمة مثال ذلك الإسلام والشرك نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، والجهل بالحقيقتين أو أحدهما أوقع كثيرا من الناس بالشرك وعبادة الصالحين لعدم معرفة الحقائق وتصورها» [٣] .

وهذه الفرقة —فرقة إسلام جماعة–قد وقعوا في أمر خطير بسبب جهلهم بحقيقة اسم الإيمان والكفر، فحملوا لفظ الإيمان في القرآن والسنة على الإيمان بصدق إمامة نور حسن، وأن المؤمنين هم من بايعوه وصدقوا إمامته.

والمؤمن هو اسم فاعل من إيمان، والإيمان في اللغة مصدر آمن يؤمن إيمانا فهو مؤمن [٤]، قال ابن فارس: «الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان: أحدهما الأمانة التي هي ضدّ الخيانة، ومعناها سُكون القلب، والآخر التصديق والمعنيان كما قلنا متدانيان... وأمّا التّصديق فقول الله تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ [يوسف: ١٧] أي مصدّقٍ لنا» [٥].

وقال الخليل [٦] : «والإيمان التصديق نفسه» [١].

---

[١] مجموع الفتاوى (٥٩/٩).

[٢] هو عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب النجدي، الحنبلي، فقيه، متكلم، أديب، من آل الشيخ في نجد، ولد سنة ١٢٢٥ هـ وتوفي سنة ١٢٩٢ هـ. انظر ترجمته في معجم المؤلفين (٦/ ١٠-١١).

[٣] منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس للشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ (ص: ١٢).

[٤] لسان العرب (٢١/١٣).

[٥] مقاييس اللغة (١٣٥/١).

[٦] هو الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي الأزدي اليحمدي، أبو عبد الرحمن، كان إماماً في علم النحو، وهو الذي استنبط علم العروض وأخرجه إلى الوجود، وتوفي سنة ١٧٠ هـ أو ١٧٥هـ . انظر ترجمته

وقال ابن منظور[٢] رَحِمَهُ اللَّهُ: «واتَّفق أَهلُ العلم من اللُّغَويّين وغيرهم أَن الإيمانَ معناه التصديق» [٣].

ورأى شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ أن الإيمان في اللغة هو الإقرار، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فكان تفسيره بلفظ الإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق مع أن بينهما فرقا» [٤].

وقال في موضع آخر: «ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار؛ لا مجرد التصديق، والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق، وعمل القلب الذي هو الانقياد» [٥].

وأيده الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: «أكثر أهل العلم يقولون: إن الإيمان في اللغة: التصديق، ولكن في هذا نظر! لأن الكلمة إذا كانت بمعنى الكلمة؛ فإنها تتعدى بتعديها، ومعلوم أن التصديق يتعدى بنفسه، والإيمان لا يتعدى بنفسه؛ فنقول مثلاً: صدقته، ولا تقول آمنته! بل تقول: آمنت به، أو آمنت له، فلا يمكن أن نفسر فعلاً لازماً لا يتعدى إلا بحرف الجر بفعل متعد ينصب المفعول به بنفسه، ثم إن كلمة (صدقت) لا تعطي معنى كلمة (آمنت) فإن (آمنت) تدل على طمأنينة بخبره أكثر من (صدقت)؛ ولهذا؛ لو فسر (الإيمان) بـ (الإقرار) لكان أجود؛ فنقول: الإيمان: الإقرار، ولا إقرار إلا بتصديق، فتقول أَقَرَّ به، كما تقول: آمن به، وأقر له كما تقول: آمن له» [٦].

وأما الإيمان في الشرع فله معنى زائد على المعنى اللغوي، فهو اعتقاد، وقول، وعمل؛ يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

وهو يشمل الأعمال الظاهرة والأعمال الباطنة، وأهله متفاوتون فيه، وهو يشمل الدين كله.

في وفيات الأعيان (٢/٢٤٤)، وطبقات النحويين واللغويين لأبي بكر الزبيدي الأندلسي(ص:٤٧-٥١).

[١] كتاب العين (٨/٣٨٩) مادة (أمن).

[٢] هو محمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصاري الأفريقي المصري، أبو الفضل، صاحب لسان العرب في اللغة، ولد سنة ٦٣٠ هـ، وتوفي سنة ٧١١ هـ. انظر ترجمته في بغية الوعاة (١/٢٤٨).

[٣] لسان العرب (١٣/٢٣).

[٤] مجموع الفتاوى (٧/٢٩١).

[٥] المصدر السابق (٧/٦٣٨).

[٦] شرح العقيدة الواسطية (٢/٢٢٩-٢٣٠).

قال الله ﷻ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝٤ ﴾ [الأنفال: ٢ – ٤]

وقال الله ﷻ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ ﴾ [النور: ٦٢]

وقال الله ﷻ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ۝١٥ ﴾ [الحجرات: ١٥]

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان »[1].

هذا الحديث فيه أن الإيمان قول وعمل واعتقاد، فقوله ﷺ: (قول لا إله إلا الله) هذا قول، وقوله ﷺ: (إماطة الأذى عن الطريق) هذا عمل، وقوله ﷺ: (والحياء شعبة من الإيمان) هذا اعتقاد.

قال ابن رجب ﷺ: «ولفظه:" أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان" فأشار إلى أن خصال الإيمان منها قول باللسان، ومنها ما هو عمل بالجوارح، ومنها ما هو قائم بالقلب» [2].

وإذا ذكر مقترنا بالإسلام فإن الإسلام هنا يشمل الأعمال الظاهرة، والإيمان يشمل الأعمال الباطنة، كما في حديث جبريل لما سأل النبي ﷺ: يا محمد أخبرني عن الإسلام! قال رسول الله ﷺ: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺ وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا» قال: صدقت، ثم قال جبريل: فأخبرني عن الإيمان! قال ﷺ: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر

---

[1] أخرجه البخاري (كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان ١/١٢ رقم ٩)، ومسلم واللفظ له (كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان ١/٦٣ رقم ٣٥).

[2] فتح الباري شرح صحيح البخاري (١/٣٣).

وتؤمن بالقدر خيره وشره قال: صدقت» [١].

والإيمان له مراتب ثلاث:

المرتبة الأولى: أصل الإيمان أو مطلق الإيمان

وهو الإيمان الذي يصح به إسلام المرء، فإذا نفي عنه صار كافرا، وبه يخرج من النار، وثبتت به الأحكام الشرعية كالنكاح والميراث وغيرهما.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والأحكام منها ما يترتب على أصل الإيمان فقط كجواز العتق في الكفارة وكالموالاة والموارثة ونحو ذلك، ومنها ما يترتب على أصله وفرعه كاستحقاق الحمد والثواب وغفران السيئات ونحو ذلك» [٢].

وهو المقصود بالإيمان في قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾ [النساء: ٩٢]

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والذي عليه الجمهور أنه متى كان مسلمًا صح عتقه عن الكفارة، سواء كان صغيرًا أو كبيرًا» [٣].

المرتبة الثانية: الإيمان الواجب

هذه المرتبة دون المرتبة الأولى، وهو الإيمان الذي أوجبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على العباد، ويشمل فعل جميع الواجبات وترك جميع المحرمات، وإذا فعل العبد الواجبات وترك المحرمات كان مؤمنا مطلقا، من أهل الإيمان الواجب، كما قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَـٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾﴾ [الأنفال: ٢ – ٤]

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر وإغلاظ القول في حقه ٣٦/١ رقم ٨) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

[٢] مجموع الفتاوى (٦٧٣/٧).

[٣] تفسير القرآن العظيم (٣٧٤/٢).

قال الشوكاني [(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «الوجل الخوف والفزع ، والمراد أن حصول الخوف من الله، والفزع منه عند ذكره هو شأن المؤمنين الكاملي الإيمان المخلصين لله، فالحصر باعتبار كمال الإيمان لا باعتبار أصل الإيمان» [(٢)].

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٢﴾﴾ [النور: ٦٢]

وإذا قصر فترك بعض الواجبات وارتكب بعض المحرمات فلا يستحق اسم الإيمان المطلق، بل هو مؤمن له أصل الإيمان ولكنه ناقص الإيمان، ينفى عنه كمال الإيمان الواجب، كما قال النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن» [(٣)].

المرتبة الثالثة: الإيمان المستحب

الإيمان المستحب هو الإيمان الذي ندب الله عباده إلى فعله، فصاحب هذا الإيمان معه أصل الإيمان والإيمان الواجب، ففعل الواجبات والمستحبات، واجتنب المحرمات والمكروهات، وهم سابقون إلى الخيرات المذكورون في قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾﴾ [فاطر: ٣٢]

عن عبد الله بن الحارث بن نوفل [(٤)] قال: «حدثنا كعب الأحبار أن الظالم لنفسه من

---

(١) هو محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ثم الصنعاني، أبو عبد الله، فقيه مجتهد، من كبار علماء اليمن، ولد سنة ١١٧٣ هـ، وتوفي سنة ١٢٥٠ هـ، انظر ترجمته في البدر الطالع (٢/٢١٤-٢٢٥)، والأعلام للزركلي (٦/٢٩٨) .

(٢) فتح القدير (٢/٤١٠).

(٣) أخرجه البخاري(كتاب المظالم، باب النُهْبَي بغير إذن صاحبه ٢/٨٧٥ رقم ٢٣٤٣)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله ١/٧٦ رقم ٥٧).

(٤) هو عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي، لأبيه ولجده صحبة، وأمّه هند بنت أبي سفيان بن حرب، كان ثقة ظاهر الصلاح، وله رضا في العامة، توفي سنة ٨٤ هـ. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (٥/ ٨-٩).

هذه الأمة، والمقتصد، والسابق بالخيرات كلهم في الجنة» [1].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «يقول تعالى: ثم جعلنا القائمين بالكتاب العظيم المصدق لما بين يديه من الكتب، الذين اصطفينا من عبادنا، وهم هذه الأمة، ثم قسمهم إلى ثلاثة أنواع، فقال: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ﴾ وهو المفرط في فعل بعض الواجبات، المرتكب لبعض المحرمات ﴿وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ﴾ وهو المؤدي للواجبات التارك للمحرمات، وقد يترك بعض المستحبات، ويفعل بعض المكروهات ﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ وهو الفاعل للواجبات والمستحبات، التارك للمحرمات والمكروهات وبعض المباحات» [2].

وأهل المرتبة الثالثة أيضا يستحقون دخول الجنة ابتداء مع تفاوت علو درجاتهم في الجنة، وهم أعلى من أهل المرتبة الثانية.

هذا هو الإيمان عند أهل السنة والجماعة، فمن كان له أصل الإيمان فهو مؤمن يستحق به دخول الجنة سواء ابتداء أو لا، فليس المؤمنون كما زعم فرقة إسلام جماعة من صدق نور حسن واتبعه.

والذين كفرهم فرقة إسلام جماعة عندهم أصل الإيمان، وكونهم لم يبايعوا إمام فرقة إسلام جماعة لا يذهب أصل إيمانهم، لأن هذه البيعة -أولا- بيعة باطلة، وثانيا أن بيعة الإمام الحق ليست من أصل الإيمان حتى يقال إن من تركها كفر، وإنما هي من كمال الإيمان الواجب، وقد سبق أن تركها لا يخرج عن الإسلام.

وفرقة إسلام جماعة يتشبهون بالخوارج في هذه الناحية حيث جعلوا آيات نزلت في المؤمنين لهم وآيات نزلت في الكافرين لغيرهم، قال ابن عمر في الخوارج: «إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين» [3].

ورسول الله ﷺ قد وصف هؤلاء الخوارج بالجهل مع اجتهادهم في العبادة، فقال ﷺ لأصحابه مخبرا عن حال الخوارج: «تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم،

---

[1] أخرجه الطبري في تفسيره (٣٦٨/١٩).

[2] تفسير القرآن العظيم (٥٤٦/٦).

[3] أخرجه البخاري تعليقا (كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم ٢٥٣٩/٦). قال الحافظ ابن حجر: «وصله الطبري في مسند عليّ من تهذيب الآثار، ...وسنده صحيح» (فتح الباري ٢٨٦/١٢).

وعملكم مع عملهم»[(١)].

المسألة الرابعة: موقف الإسلام من عقيدة فرقة إسلام جماعة في الشفاعة يوم القيامة

الشافعون يوم القيامة قد يكونون من الأنبياء أو من الملائكة أو من المؤمنين، أما شفاعة الملائكة فقد قال الله ﷻ: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقال ﷻ: ﴿۞ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ ﴿٢٦﴾﴾ [النجم: ٢٦]

هاتان الآيتان تدلان على ثبوت شفاعة الملائكة بعد إذن الله لمن رضي من الموحدين.

وأما شفاعة المؤمنين فقد قال رسول الله ﷺ: «...حتى إذا خلَص المؤمنون من النار، فوالذي نفسي بيده ما منكم من أحد بأشدَّ مناشدةً لله في استقصاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين في النار، يقولون: ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون، فيقال لهم: أخرجوا من عرفتم، فتحرَّم صورهم على النار، فيخرجون خلقا كثيرا قد أخذت النار إلى نصف ساقيه وإلى ركبتيه، ثم يقولون: ربنا ما بقي فيها أحد ممن أمرتنا به، فيقول: ارجعوا، فمن وجدتم في قلبه مثقالَ دينار من خير فأخرجوه، فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون: ربنا لم نذَرْ فيها أحدا ممن أمرتنا، ثم يقول: ارجعوا، فمن وجدتم في قلبه مثقالَ نصف دينار من خير فأخرجوه، فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون: ربنا لم نذر فيها ممن أمرتنا أحدا، ثم يقول: ارجعوا، فمن وجدتم في قلبه مثقالَ ذرة من خير فأخرجوه، فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون: ربنا لم نذر فيها خيرا، فيقول الله ﷻ: **شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون**، ولم يبق إلا أرحم الراحمين»[(٢)].

[(٢)].

[(١)] أخرجه البخاري (كتاب فضائل القرآن، باب إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به أو فخر به ١٩٢٨/٤ رقم ٤٧٧١)، ومسلم (كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم ٧٤١/٢ رقم ١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري ﵁.

[(٢)] أخرجه البخاري (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣] ٢٧٠٦/٦ رقم ٧٠٠١)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية ١٦٧/١ رقم ١٨٣) عن أبي سعيد الخدري ﵁، واللفظ لمسلم.

وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الرجل ليشفع للرجلين والثلاثة» [(١)]، وقال ﷺ: «يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته» [(٢)].

وأطفال المؤمنين الذين ماتوا قبل بلوغهم يشفعون لآبائهم، فعن أبي حَسَّان [(٣)] قال: قلت لأبي هريرة: إنه قد مات لي ابنان فما أنت محدثِيْ عن رسول الله ﷺ بحديث تُطَيِّب به أنفسَنا عن موتانا؟ قال: قال ﷺ: «نعم صغارهم دعاميص [(٤)] الجنة يتلقى أحدُهم أباه –أو قال أبويه– فيأخذ بثوبه –أو قال بيده– كما آخذ أنا بصَنِفَة [(٥)] ثوبك هذا فلا يتناهى –أو قال فلا ينتهي– حتى يدخله الله وأباه الجنة» [(٦)].

بل القرآن والصيام يشفعان لأصحابهما، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة، يقول الصيام: أي رب منعته الطعام والشهوات بالنهار فشفعني فيه، ويقول القرآن منعته النوم بالليل فشفعني فيه، قال: فيشفَّعان» [(٧)].

والشفاعات يوم القيامة أنواع:

أولا: الشفاعة العظمى

وهي شفاعته ﷺ لأهل الموقف أن يقضي الله بينهم، وهي خاصة بالنبي ﷺ، والدليل على هذه الشفاعة قول الله ﷻ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾ [الإسراء: ٧٩]

---

(١) أخرجه البزار (٣١٩/١٣ رقم ٦٩٢١)، قال الهيثمي: «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح» (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٦٩٤/١٠)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٤٦٣/٣ رقم ٣٦٤٨).

(٢) أخرجه أبو داود (كتاب الجهاد، باب في الشهيد يشفع ١٩/٢ رقم ٢٥٢٢) عن أبي الدرداء رضي الله عنه، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٠٣/٢)

(٣) هو مسلم بن عبد الله، أبو حسان الأجرد، ويقال: الأعرج، مصري، مستقيم الحديث. انظر ترجمته في مغاني الأخيار (٣٦/٣-٣٧).

(٤) دعاميص جمع دعموص، وهي دويبة تكون في مستنقع الماء، والدعموص أيضا: الدخال في الأمور: أي أنهم سياحون في الجنة دخالون في منازلها لا يمنعون من موضع، كما أن الصبيان في الدنيا لا يمنعون من الدخول على الحرم ولا يحتجب منهم أحد. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٢٠).

(٥) صنفة الإزار بكسر النون طرفه مما يلي طرته. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٥٦).

(٦) أخرجه مسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه ٢٠٢٩/٤ رقم ٢٦٣٥).

(٧) أخرجه أحمد (١٩٩/١١ رقم ٦٦٢٦)، وصححه الشيخ الألباني في مشكاة المصابيح (٦١٢/١ رقم ١٩٦٣).

قال الطبري رحمه الله في تفسير هذه الآية: «ثم اختلف أهلُ التأويل في معنى ذلك المقامِ المحمودِ، فقال أكثرُ أهل العلم: ذلك هو المقامُ الذي هو يقومُه ﷺ يوم القيامة للشفاعةِ للناس لِيُرِيْحَهم ربُّهم مِنْ عظيم ما هم فيه مِنْ شِدّة ذلك اليوم» [١].

وقد جاء تفصيل هذه الشفاعة في حديث أبي هريرة رضي الله عنه الطويل وفيه قال رسول الله ﷺ: «...فيأتون محمدا ﷺ فيقولون: يا محمد، أنت رسول الله، وخاتم الأنبياء، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحنُ فيه؟ فأَنْطَلِق، فآتي تحت العرش فأَقَعُ ساجدا لربي عزَّ و جل ثم يفتح الله علي من محامده وحسنِ الثناء عليه شيئا لم يفتحْه على أحد قبلي. ثم يقال: يا محمد، ارفع رأسك، سل تُعْطَه، واشفَعْ تُشَفَّع، فأرفع رأسي، فأقول: أمتي يا ربِّ أمتي يا ربِّ، فيقال: يا محمد، أَدْخِلْ من أمَّتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمَنِ من أبواب الجنة، وهم شركاءُ الناس فيما سوى ذلك من الأبواب، ثم قال: والذي نفسي بيده إن ما بين المِصْرَاعَيْن من مصاريع الجنة كما بين مكة وحِمْيَر[٢] أو كما بين مكة وبُصْرَى[٣] » [٤].

ثانيا: شفاعة النبي ﷺ لعمه أبي طالب في تخفيف العذاب

فعن العباس بن عبد المطلب[٥] رضي الله عنه قال: يا رسول الله، هل نفعتَ أبا طالب بشيء؟ فإنه كان يَحُوْطُك ويغضَب لك ؟ قال:«نعم، هو في ضحضاح من نار، لولا أنا لكان في الدَرك الأسفلِ من النار» [٦].

---

[١] جامع البيان (١٥/٤٣).

[٢] حمير بالكسر ثم السكون وياءٍ مفتوحة وراء هو موضع غربي صنعاء، نسبة إلى حمير بن الغوث بن سعد. انظر: معجم البلدان (٢/ ٣٠٦-٣٠٧).

[٣] بُصْرَى بالضم والقصر، في موضعين، إحداهما بالشام، من أعمال دمشق، والثانية من قرى بغداد. انظر: معجم البلدان (١/٤٤١-٤٤٢).

[٤] أخرجه البخاري (كتاب التفسير، باب ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ۝٣﴾ [الإسراء: ٣] ٤/١٧٤٥ رقم ٤٤٣٥)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ١/١٨٤ رقم ١٩٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٥] هو العباس بن عبد المطلب بن هاشم، أبو الفضل، عم رسول الله ﷺ، ولد قبل رسول الله ﷺ بسنتين، وتوفي سنة ٣٢ هـ وقيل سنة ٣٣ هـ. انظر ترجمته في الاستيعاب (ص:٥٥٦-٥٥٩)، والإصابة (٤/٣٠).

[٦] أخرجه البخاري (كتاب الأدب، باب كنية المشرك ٥/٢٢٩٣ رقم ٥٨٥٥)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي

ثالثا: شفاعته ﷺ لأهل الجنة أن يؤذن لهم بدخول الجنة

وعن أنس بن مالك ﷺ أيضا قال: قال رسول الله ﷺ: «آتِيْ بابَ الجنة يوم القيامة، فأَسْتَفْتِحُ فيقول الخازن: من أنتَ؟ فأقول: محمدٌ فيقول: بك أمرتُ لا أَفْتَحُ لأحد قبلَكَ» [١].

وهذه الشفاعات الثلاث هي خاصة بنبينا ﷺ.

رابعا: الشفاعة في أقوام أن يدخلوا الجنة بغير حساب

جاء في حديث الشفاعة العظمى: «فيقال: يا محمدُ، أَدْخِل من أُمَّتِك مَنْ لا حسابَ عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة» [٢].

خامسا: الشفاعة في أقوام يستحقون دخول النار أن لا يدخلوها

ويُسْتَدَلُّ على هذا النوع من الشفاعة بحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «ما مِنْ رجلٍ مُسْلِمٍ يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً، لا يشركون بالله شيئًا إلاَّ شَفَّعَهُمُ الله فيه»[٣].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «فإنَّ هذه شفاعةٌ قبل أن يدخُلَ النارَ، فيشفِّعُهم اللهُ في ذلك» [٤].

سادسا: الشفاعة في أقوام قد دخلوا النار أن يخرجوا منها

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أمَّا أهلُ النار الذين هم أهلُها، فإنهم لا يموتون فيها ولا يَحْيَوْنَ، ولكن ناسٌ أصابتهم النارُ بذنوبهم (أو قال: بخطاياهم) فأماتهم إماتةً حتى إذا كانوا فَحْمًا أُذِنَ بالشفاعة فَجِيْءَ بهم ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ [٥]، فبُثُّوْا على أنهار الجنة، ثم قيل: يا أهل الجنة أَفِيْضُوْا عليهم فيَنْبُتُوْن نباتَ الْحِبَّةِ تكونُ في حَمِيْلِ السَيْلِ[٦]، فقال رجل من

ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه ١/١٩٤ رقم ٢٠٩).

[١] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب في قول النبي ﷺ: أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعا ١/١٨٨ رقم ١٩٧).

[٢] تقدم تخريجه (ص:٢٢٩).

[٣] أخرجه مسلم (كتاب الجنائز، باب من صلى عليه أربعون شفعوا فيه ٢/٦٥٥ رقم ٩٤٨).

[٤] القول المفيد على كتاب التوحيد (١/٣٣٤).

[٥] ضبائر هي الجماعَات في تَفْرِقَة واحِدتها ضِبارة، مثل عمارة وعمائر. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/٧١).

[٦] حميل السيل: هو ما يَحْمِلُ من الغُثاء. انظر: كتاب العين (٣/٢٤١)، ومعجم مقاييس

القوم: كأنَّ رسولَ الله ﷺ قد كان بالبادية» [١].

قال أبو الحسن الأشعري [٢] رحمه الله: «وأجمعوا على أنَّ شفاعةَ النبيِّ لأهل الكبائر من أمته، وعلى أنه يُخْرِجُ من النار قومًا من أمته بعدما صاروا حَمَمًا فيُطْرَحُون في نهر الحياة، فينبُتُون كما تَنْبُت الحبةُ في حَمِيْل السيل» [٣].

فتبين بهذا أن الشافع يوم القيامة ليس النبي ﷺ فقط، وإنما هناك شافعون غيره ﷺ، وتبين أن الشفاعة ليست فقط الشفاعة لأهل الكبائر.

وأما كون نور حسن يشفع يوم القيامة ففيه نظر لأن الرجل معروف بكثرة الطعن وتكفير المسلمين، فمثله يخشى عليه أن لا يكون من الشفعاء ولا الشهداء يوم القيامة، قال النبي ﷺ: «إن اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة» [٤].

قال النووي رحمه الله: «فيه الزجر عن اللعن وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجميلة، لأن اللعنة في الدعاء يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى، وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى وجعلهم كالبنيان يشد بعضه بعضا وكالجسد الواحد، وأن المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، فمن دعا على أخيه المسلم باللعنة وهي الإبعاد من رحمة الله تعالى فهو من نهاية المقاطعة والتدابر وهذا غاية ما يوده المسلم للكافر ويدعو عليه» [٥].

وقال ابن القيم رحمه الله: «فإن الشهادة من باب الخبر والشفاعة من باب الطلب، ومن

اللغة(٢/١٠٧).

[١] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار ١/١٧٢ رقم ١٨٥).

[٢] هو علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري البصري، أبو الحسن، كان في المرحلة الأولى على مذهب الاعتزال ثم تركه وانتسب إلى ابن كلاب، وهي المرحلة الثانية، ثم استقر أمره أخيراً على عقيدة السلف، والأشاعرة اليوم ينتسبون إليه في مرحلته الثانية؛ ولد سنة ٢٦٦ هـ، وتوفي سنة نيف وثلاثين وثلاثمائة وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى (٣/٣٤٧-٤٤٤)، ووفيات الأعيان (٣/٢٨٤-٢٨٦).

[٣] رسالة إلى أهل الثغر (ص:٢٨٨).

[٤] أخرجه مسلم (كتاب البر والصلة والآداب ٤/٢٠٠٦ رقم ٢٥٩٨) عن أبي الدرداء رضي الله عنه.

[٥] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٦/١٤٨).

يكون كثيرَ الطعن على الناس وهو الشهادة عليهم بالسوء وكثيرَ اللعن لهم وهو طلب السوء لهم لا يكون شهيدا عليهم ولا شفيعا لهم، لأن الشهادة مبناها على الصدق، وذلك لا يكون فيمن يكثر الطعن فيهم ولا سيما فيمن هو أولى بالله ورسوله منه، والشفاعة مبناها على الرحمة وطلب الخير وذلك لا يكون ممن يكثر اللعن لهم ويترك الصلاة عليهم» [١].

وظاهر كلام فرقة إسلام جماعة أن الإمام يشفع لغيرهم يوم القيامة بدون إذن الله، وأن تلك الشفاعة تنال بلزوم الجماعة إلى الأجل، فتعلقت قلوبهم بالإمام كثيرا.

والشفاعة يوم القيامة لا تنال إلا بشرطين:

الأول: إذن الله للشافع، قال الله في كتابه: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال ﷻ: ﴿۞وَكَم مِّن مَّلَكٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ ٢٦﴾ [النجم: ٢٦]، وقال ﷻ: ﴿يَوۡمَئِذٖ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنۡ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوۡلٗا ١٠٩﴾ [طه: ١٠٩]، وقال ﷻ: ﴿مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ إِذۡنِهِۦۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمۡ فَٱعۡبُدُوهُۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ٣﴾ [يونس: ٣]، وقال ﷻ: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥۚ﴾ [سبأ: ٢٣]

هذه الآيات الكريمة تدل دلالة واضحة على أن أحدا لا يشفع عند الله يوم القيامة إلا من بعد أن يأذن الله له، وهذا من كمال ربوبية الله تعالى، قال الله ﷻ: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ قُلۡ أَوَلَوۡ كَانُواْ لَا يَمۡلِكُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَعۡقِلُونَ ٤٣ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗاۖ لَّهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ ثُمَّ إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ٤٤﴾ [الزمر: ٤٣ – ٤٤]

قال ابن الجوزي رحمه الله في تفسير قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥۚ﴾ [سبأ: ٢٣] :«أي: لا تنفع شفاعةُ مَلَكٍ، ولا نبيّ حتى يُؤْذَن له في الشفاعة، وقيل: حتى يؤذَن له فيمن يشفع. وفي هذا ردٌّ عليهم حين قالوا: إنَّ هذه الآلِهَةَ تشفَعُ لنا» [٢].

ولهذا حينما يطلب مِنَ النَّبي ﷺ أن يَشْفَع لأهل الموقف، يأتي فيسجُدُ ويحمَد لا يَبْدَأ بالشفاعة حتى يُؤْذَنَ له [٣]، فيقال: يا محمد، ارفع رأسَك، واشفَعْ تُشَفَّعْ، وسَلْ تُعْطَه [١].

---

[١] الصواعق المرسلة (١٥٠٥/٤).

[٢] زاد المسير (٤٥١/٦).

[٣] مجموع الفتاوى (٢٩٥/١).

وذكر الشيخ سليمان بن سَحْمان[٢] رحمه الله حكمة اشتراط الإذن من الله في الشفاعة فقال: «ولهذا لا يشفع عنده أحدٌ إلا بإذنه، لا ملكٌ، ولا نبيٌّ، ولا غيرهما، فإنَّ من يشفَعُ عند غيره بغير إذنه، فهو شريكٌ في حصول المطلوب؛ لأنَّه أثّر فيه بشفاعتِه حتى جعله يَفْعَل ما يطلُبُه منه. والله سبحانه وتعالى لا شريك له بوجهٍ من الوجوه» [٣].

ومن اعتقد أن مخلوقا يشفع عند الله بغير إذن الله فإن اعتقاده هذا باطل مخالف للنصوص ويقدح في توحيده.

قال ابن القيم رحمه الله: «والله سبحانه وتعالى لا يتقدم أحد بالشفاعة بين يديه إلا من بعد إذنه، فهو الذي يأذن للشافع أن يشفع إذا أراد أن يرحم المشفوع له، ولا تغتر بغير هذا فإنه شرك وباطل» [٤] .

وقال في موضع آخر: «فأخبر أن الشفاعة لمن له ملك السموات والأرض وهو الله وحده فهو الذي يشفع بنفسه إلى نفسه ليرحم عبده فيأذن هو لمن يشاء أن يشفع فيه فصارت الشفاعة في الحقيقة إنما هي له والذي يشفع عنده إنما يشفع بإذنه له وأمره بعد شفاعته سبحانه إلى نفسه وهي إرادته من نفسه أن يرحم عبده وهذا ضد الشفاعة الشركية التي أثبتها هؤلاء المشركون ومن وافقهم وهي التي أبطلها الله سبحانه في كتابه» [٥].

وإن كان أتباع فرقة إسلام جماعة لا يدعون نور حسن بلسانهم ولا يقولون في دعائهم: "يا إمام، اشفع لي عند الله" كما فعل المشركون الذين أخبر الله عن حالهم في قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ١٨﴾ [يونس: ١٨]، ولكن يعتقدون أن الإمام يشفع بغير إذن الله، وطريقة نيل شفاعته بلزوم بيعته وطاعته.

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ١﴾ [نوح: ١] إلى آخر السورة ٣/١٢١٥ رقم ٣١٦٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٢] هو سليمان بن سحمان بن مصلح النجدي الدوسري بالولاء، كاتب فقيه، من علماء نجد، صاحب المؤلفات والردود، ولد سنة ١٢٦٨هـ، وتوفي سنة ١٣٤٩ هـ. انظر ترجمته في نثر الجواهر والدرر (١/٤٩١-٤٩٢).

[٣] الصواعق المرسلة الشهابية على الشبه الداحضة الشامية (ص:١٥٠).

[٤] الروح (ص:٨٩).

[٥] إغاثة اللهفان (ص: ٢٢٠).

الثاني: رضى الله عن المشفوع له

اعتقادهم أن الشفاعة تنال بلزوم الجماعة إلى الأجل هذا من جهلهم فإن الله ﷻ أخبر في القرآن الكريم أنه لا يأذن لأحد أن يشفع إلا لمن ارتضى، قال ﷻ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

والله لا يرضى إلا عن أهل التوحيد [١]، قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية السابقة: «الذين ارتضى لهم شهادة أن لا إله إلا الله» [٢].

وقد سأل أبو هريرة رضي الله عنه رسولَ الله ﷺ عن أسعدِ الناس بشفاعته يوم القيامة ؟ فقال رسول الله ﷺ: «أسعدُ الناس بشفاعتي يوم القيامة مَن قال لا إله إلا الله خالصًا من قلبه أو نفسه» [٣].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:«لكل نبيٍّ دعوةٌ مستجابةٌ، فَتَعَجَّلَ كلُّ نبيٍّ دعوتَه، وإني اختبأتُ دعوتي شفاعةً لأمتي يوم القيامة، فهي نائلةٌ إن شاء الله مَن مات مِن أمتي لا يشرك بالله شيئا» [٤].

وأما من مات من أهل الشرك، فهذا لا حظَّ له في الشفاعة، وهذه هي الشفاعة المنفية في القرآن كما قال الله ﷻ: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [المدثر: ٤٨]، وقال ﷻ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْأَزِفَةِ إِذِ ٱلْقُلُوبُ لَدَى ٱلْحَنَاجِرِ كَٰظِمِينَ ۚ مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴿١٨﴾﴾ [غافر: ١٨]

فليس من شروط نيل الشفاعة يوم القيامة لزوم الجماعة بفهم فرقة إسلام جماعة.

قال ابن القيم رحمه الله: «فهذه ثلاثةُ أصولٍ تقطع شجرةَ الشرك مِنْ قلبِ مَنْ وعاها وعقلها: لا شفاعةَ إلا بإذنه، ولا يأذن إلا لمن رَضِي قولَه وعملَه، ولا يرضى من القول والعمل إلا توحيدَه واتباعَ رسوله» [٥].

---

[١] انظر: كشف الشبهات للشيخ محمد بن عبد الوهاب (ص:٢٤-٢٥).

[٢] أخرجه الطبري في جامع البيان (٢٥٢/١٦).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب العلم، باب الحرص على الحديث ٤٩/١ رقم ٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٤] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته ١٨٩/١ رقم ١٩٩).

[٥] مدارج السالكين (٢٦٢/١).

المسألة الخامسة: موقف الإسلام من حكم أهل الفترة يوم القيامة عند فرقة إسلام جماعة

خالف فرقة إسلام جماعة في هذه المسألة في تعريف أهل الفترة وحكم أهل الفترة، فاعتقدوا أن الفترة هي ما بين إمامين صحيحين بزعمهم، ومن مات من أهل الفترة فهو في النار.

والصحيح أن المعتبر في ذلك الرسالة والنبوة وأن الفترة هي فترة بين رسالتين أو نبوتين، كانقطاع الرسالة بين عيسى عليه السلام ومحمد ﷺ [١].

وأهل الفترة هم كل من كان بين رسولين، ولم يكن الأول مرسلاً إليهم ولا أدركوا الثاني [٢].

فأهل الفترة لم تبلغهم دعوة الأنبياء لأنهم عاشوا بين نبيين.

هذا هو تعريف الفترة وأهل الفترة عند العلماء، فمن جاء بعد بعثة النبي ﷺ فليس من أهل الفترة إذ لا نبي بعده ﷺ، فمن أين أتت هذه الفرقة بهذا القول وهو أن من كان قبل نور حسن يكون من أهل الفترة؟ هل كان نور حسن نبيا بعد النبي ﷺ حتى يقولوا إن من مات قبله فهو من أهل الفترة؟ هل يجزمون أن ليس هناك دعاة يبلغون دين الله؟ وكيف وصل هذا الدين إلى نور حسن؟

وأما حكم أهل الفترة فإن العلماء قد اختلفوا فيه على أقوال أرجحها أنهم يمتحنون في عرصات القيامة، فإن نجحوا دخلوا الجنة وإن لم ينجحوا دخلوا النار، وليس كلهم من أهل النار كما زعموا، والدليل حديث الأسود بن سريع الذي سبق أن استدلوا به، وهو أن نبي الله ﷺ قال: «أربعة يوم القيامة: رجل أصم لا يسمع شيئا، ورجل أحمق، ورجل هرِمٌ، ورجل مات في فترة؛ فأما الأصم فيقول: رب لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئا، وأما الأحمق فيقول: رب لقد جاء الإسلام والصبيان يحذِفوني بالبعْر، وأما الهرِم فيقول: ربي لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئا، وأما الذي مات في الفترة فيقول: رب ما أتاني لك رسول، فيأخذ مواثيقهم ليطيعُنَّه، فيرسِل إليهم أن ادخُلوا النار، قال: فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم برْدا وسلاما» [٣].

---

[١] تفسير القرآن العظيم (٣/٧٠).

[٢] روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (٨/ ٣٩).

[٣] تقدم تخريجه (ص: ١٩٢).

وعن أبي هريرة ﷺ مثل هذا غير أنه قال في آخره: «فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن لم يدخلها يسحب إليها»[١].

فأخبر النبي ﷺ في هذين الحديثين أنهم يمتحنون، فمنهم من ينجح ومنهم من لم ينجح.

واستدلوا كذلك بالآيات العامة التي تتضمن نفي العذاب عمن لم تبلغه الحجة، كما قال الله ﷻ: ﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلْغَيْظِ كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ۝٨ قَالُوا۟ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ كَبِيرٍ ۝٩﴾ [الملك: ٨ – ٩]

وقال ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا ۚ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِى ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَٰلِمُونَ ۝٥٩﴾ [القصص: ٥٩]، وقال ﷻ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ۝١٥﴾ [الإسراء: ١٥]

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: «والله تعالى أعدل العادلين لا يعذب أحدا حتى تقوم عليه الحجة بالرسالة ثم يعاند الحجة، وأما من انقاد للحجة أو لم تبلغه حجة الله تعالى فإن الله تعالى لا يعذبه، واستدل بهذه الآية على أن أهل الفترات وأطفال المشركين، لا يعذبهم الله حتى يبعث إليهم رسولا لأنه منزه عن الظلم» [٢].

وهو قول جمهور السلف [٣]، وممن قال به البيهقي رحمه الله [٤].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ومن لم تقم عليه الحجة في الدنيا بالرسالة كالأطفال والمجانين وأهل الفترات فهؤلاء فيهم أقوال أظهرها ما جاءت به الآثار أنهم يمتحنون يوم القيامة فيبعث الله إليهم من يأمرهم بطاعته فإن أطاعوه استحقوا الثواب وإن عصوه استحقوا العقاب» [٥].

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «بقي هاهنا مسألة قد اختلف الأئمة رحمهم الله تعالى فيها قديمًا وحديثًا، وهي: الولدان الذين ماتوا وهم صغار وآباؤهم كفار، ماذا حكمهم؟ وكذا المجنون والأصم والشيخ الخرِف، **ومن مات في الفَتْرة ولم تبلغه الدعوة**، وقد ورد في شأنهم أحاديث أنا

---

[١] أخرجه أحمد في مسنده (٢٦/٢٣٠ رقم ١٦٣٠٢)، قال الهيثمي: «هذا لفظ أحمد ورجاله في طريق الأسود بن سريع وأبي هريرة رجال الصحيح وكذلك رجال البزار فيهما» (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٧/٤٣٦)، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده حسن من أجل معاذ بن هشام: وهو الدستوائي».

[٢] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص:٤٥٥).

[٣] انظر: مجموع الفتاوى (٢٤/٣٧٣)، وأحكام أهل الذمة (٢/١١٣٧).

[٤] انظر: الاعتقاد للبيهقي (ص:١٦٩–١٧٠).

[٥] الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٢/٢٩٨).

ذاكرها لك بعون الله تعالى وتوفيقه» [١].

ثم رجح أنهم يمتحنون يوم القيامة فقال: «ومنهم من ذهب إلى أنهم يمتحنون يوم القيامة في العَرَصَات، فمن أطاع دخل الجنة وانكشف علم الله فيهم بسابق السعادة، ومن عصى دخل النار داخرًا، وانكشف علم الله فيه بسابق الشقاوة، وهذا القول يجمع بين الأدلة كلها، وقد صرحت به الأحاديث المتقدمة المتعاضدة الشاهد بعضها لبعض، وهذا القول هو الذي حكاه الشيخ أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، رحمه الله، عن أهل السنة والجماعة [٢]، وهو الذي نصره الحافظ أبو بكر البيهقي في "كتاب الاعتقاد" [٣] وكذلك غيره من محققي العلماء والحفاظ النقاد» [٤].

وهذا القول هو الذي رجحه الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله [٥].

وبذلك علم بطلان قول فرقة إسلام جماعة الذين قالوا إن أهل الفترة كلهم في النار، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وهذا التفصيل يذهب الخصومات التي كره الخوض فيه لأجلها من كرهه، فإن مَنْ قَطَع لهم بالنار كلهم، جاءت نصوص تدفع قوله؛ ومن قطع لهم بالجنة كلهم، جاءت نصوص تدفع قوله» [٦].

ولا يقال إن الآخرة ليست دار امتحان فلا يوجد هناك امتحان؛ لأن الحديث قد أثبت وجود الامتحان في العرصات، وإنما ينقطع التكليف عند دخول الجنة والنار.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «والتكليف إنما ينقطع بدخول دار الجزاء وهي الجنة والنار، وأما عَرَصات القيامة فيمتحنون فيها كما يمتحنون في البرزخ، فيقال لأحدهم: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ۝٤٢ خَٰشِعَةً أَبْصَٰرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا۟ يُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمْ سَٰلِمُونَ ۝٤٣﴾ [القلم: ٤٢ – ٤٣]» [٧].

---

[١] تفسير القرآن العظيم (٥/٥٣).
[٢] لم أقف على كلامه في كتبه.
[٣] الاعتقاد للبيهقي (ص: ١٦٩).
[٤] المصدر السابق (٥/٥٧).
[٥] أضواء البيان (٣/٧٥).
[٦] درء تعارض العقل والنقل (٨/٤٠١).
[٧] مجموع الفتاوى (٢٤/٣٧٣).

وقال ابن القيم رحمه الله: «...أن التكليف إنما ينقطع بعد دخول دار القرار، وأما في البرزخ وعرصات القيامة فلا ينقطع، وهذا معلوم بالضرورة من الدين من وقوع التكليف بمسألة الملكين في البرزخ وهي تكليف، وأما في عَرْصَة القيامة، فقال تعالى: ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ وَيُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ ۝٤٢﴾ [القلم: ٤٢]، فهذا صريح في أن الله يدعو الخلائق إلى السجود يوم القيامة، وأن الكفار يحال بينهم وبين السجود إذ ذاك» [١].

المسألة السادسة: موقف الإسلام من إيجاب فرقة إسلام جماعة الثواب على الله وإيجاب إنفاذ الوعيد عليه

من عقيدة أهل السنة والجماعة أنه لا أحد يوجب على الله الثواب، بل الثواب أوجبه الله على نفسه سبحانه وتعالى، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۚ﴾ [الأنعام: ١٢]، وجاء في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير فقال: «يا معاذ، هل تدري حق الله على عباده وما حق العباد على الله» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإن حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا»، فقلت: يا رسول الله، أفلا أبشر به الناس؟ قال: «لا تبشرهم، فيتكلوا» [٢].

وحق العباد في هذا الحديث قد أوجبه الله على نفسه، ولم يوجبه العباد عليه سبحانه وتعالى بأعمالهم التي عملوها.

وأدخل الله سبحانه وتعالى المؤمنين الجنة رحمة منه، وتفضلا، وتكرما، قال الله سبحانه وتعالى حكاية عن قول المؤمنين لما دخلوا الجنة: ﴿ٱلَّذِيٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلۡمُقَامَةِ مِن فَضۡلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٞ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٞ ۝٣٥﴾ [فاطر: ٣٥]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لن ينجي أحدا منكم عملُه»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة، سددوا، وقاربوا، واغْدُوا، ورُوحوا، وشيء من الدلجة، والقصد القصدَ تبلغوا» [٣].

---

[١] طريق الهجرتين (١/٤٠٠-٤٠١).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الجهاد والسير، باب اسم الفرس والحمار ٣/١٠٤٩ رقم ٢٧٠١)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا ١/٥٨ رقم ٣٠).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل ٥/٢٣٧٣ رقم ٦٠٩٨)، ومسلم (كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله ٤/٢١٦٩ رقم ٢٨١٦).

وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «سددوا وقاربوا، واعلموا أنه لن يدخل أحدكم عمله الجنة، وأن أحب الأعمال أدومها إلى الله وإن قل» [1].

وحرم على نفسه الظلم، فلا يظلم من آمن وعمل من ذكر أو أنثي، فعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: «يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا»[2].

وإنما يجعل الله أعمال العباد من أسباب دخول الجنة، كما قال الله تعالى: ﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلۡكُمُ ٱلۡجَنَّةُ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ۝٤٣﴾ [الأعراف: ٤٣]، وقال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمُ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ۝٣٢﴾ [النحل: ٣٢]، وقال الله تعالى: ﴿وَتِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ۝٧٢﴾ [الزخرف: ٧٢]، وقال الله تعالى: ﴿كُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ هَنِيٓـَٔۢا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ۝٤٣﴾ [المرسلات: ٤٣]، وقال الله تعالى: ﴿كُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ هَنِيٓـَٔۢا بِمَآ أَسۡلَفۡتُمۡ فِي ٱلۡأَيَّامِ ٱلۡخَالِيَةِ ۝٢٤﴾ [الحاقة: ٢٤]، وقال الله تعالى: ﴿أَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمۡ جَنَّٰتُ ٱلۡمَأۡوَىٰ نُزُلَۢا بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ۝١٩﴾ [السجدة: ١٩]، وقال الله تعالى: ﴿وَحُورٌ عِينٞ ۝٢٢ كَأَمۡثَٰلِ ٱللُّؤۡلُوِٕ ٱلۡمَكۡنُونِ ۝٢٣ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ۝٢٤﴾ [الواقعة: ٢٢ – ٢٤]

والباء في هذه النصوص باء السببية فيكون المعنى أنهم يدخلون الجنة ويتمتعون بما فيها من النعم بسبب ما عملوا من الأعمال الصالحة في الدنيا، وهذا مثل الماء الذي هو سبب لحياة الأرض وخروج الثمرات منها، والفضل كله من الله، قال الله تعالى: ﴿فَأَنزَلۡنَا بِهِ ٱلۡمَآءَ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ﴾ [الأعراف: ٥٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٖ فَأَحۡيَا بِهِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَا﴾ [البقرة: ١٦٤]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فبين بهذه النصوص أن العمل سبب للثواب والباء للسبب...ولا ريب أن العمل الصالح سبب لدخول الجنة، والله قدر لعبده المؤمن وجوب الجنة بما ييسره له من العمل الصالح ،كما قدر دخول النار لمن يدخلها بعمله السيء... وإذا عرف أن الباء هنا للسبب فمعلوم أن السبب لا يستقل بالحكم فمجرد نزول المطر ليس موجبا للنبات

---

[1] أخرجه البخاري (كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل ٢٣٧٣/٥ رقم ٦٠٩٩)، ومسلم (كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله ٢١٧١/٤ رقم ٢٨١٨).

[2] أخرجه مسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم ١٩٩٤/٤ رقم ٢٥٧٧).

بل لا بد من أن يخلق الله أمورا أخرى ويدفع عنه الآفات المانعة فيربيه بالتراب والشمس والريح ويدفع عنه ما يفسده فالنبات محتاج مع هذا السبب إلى فضل من الله أكبر منه» [(١)].

وقال ابن كثير رحمه الله: «ثم قيل لهم على وجه التفضل والامتنان: ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧٢﴾﴾ أي: أعمالكم الصالحة كانت سببا لشمول رحمة الله إياكم، فإنه لا يدخل أحدًا عمله الجنة، ولكن بفضل من الله ورحمته، وإنما الدرجات تفاوتها بحسب عمل الصالحات» [(٢)].

وهذه الأسباب في الحقيقة هي فضل من الله، فهو الذي هدى العبد للإيمان والعمل، قال الله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۖ وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ ۖ لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ ۖ وَنُودُوٓا۟ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [الأعراف: ٤٣]

وعن البراء بن عازب [(٣)] رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم الأحزاب ينقل التراب وقد وارى الترابُ بياضَ بطنه وهو يقول:

«لولا أنت ما اهتدينا...ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزل السكينة علينا...وثبت الأقدام إن لاقينا

إن الأُلَى قد بغوا علينا...إذا أرادوا فتنةً أبينا» [(٤)].

والحاصل أنه لا أحد يوجب الثواب من دخول الجنة وغيره على الله، وإنما الله هو الذي أوجب على نفسه تفضلا منه ورحمة، والعمل سبب لدخول الجنة وليس عوضا له، وكيف يكون عوضا له ونعمة واحدة يتنعم بها العبد في الدنيا كنعمة البصر مثلا لا تفي بها أعمال العبد

---

(١) رسالة في دخول الجنة (ص: ١٤٥).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢٣٩/٧).

(٣) هو البراء بن عازب بن حارث الأنصاري الحارثي الخزرجي، أبو عمارة، له ولأبيع صحبة، وقد روى عن النبي ﷺ جملة من الأحاديث، توفي أيام مصعب بن الزبير. انظر ترجمته في الاستيعاب (ص:٨٠-٨١)، والإصابة (١٤٧/١).

(٤) أخرجه البخاري (كتاب الجهاد والسير، باب حفر الخندق ١٠٤٣/٣ رقم ٢٦٨٢)، ومسلم (كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب وهي الخندق ١٤٣٠/٣ رقم ١٨٠٣).

مهما كثرت وعظمت، فكيف بغيرها من النعم الدنيوية كنعمة الصحة ونعمة السمع ونعمة الأمن وغيرها؟

وقول فرقة إسلام جماعة بأنه يجب على الله أن يدخل من تمسك بالقرآن والحديث على هيئة الجماعة إيجابا منهم عليه ﷻ قول باطل، إذ لا سلطان على سلطان الله ولا فوقه موجب، وعقل الإنسان لا يستطيع جزم ترتب الثواب حتى يوجبه على الله ﷻ.

والقول بإيجاب الثواب على الله وإيجاب تنفيذ وعده وإيجاب إعطاء العامل أجر ما كلف به من عبادات عليه ﷻ مقابل عمل العبد هو قول المعتزلة [(١)].

قال الزمخشري [(٢)] رحمه الله في قول الله ﷻ: ﴿۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ١٠٠﴾ [النساء: ١٠٠]

«﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ﴾ فقد وجب ثوابه عليه، وحقيقة الوجوب الوقوع والسقوط ﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا﴾ الحج: ٣٦ ووجبت الشمس سقط قُرْصُها، والمعنى: فقد علم الله كيف يثيبه وذلك واجب عليه» [(٣)].

وقال الرازي [(٤)] رحمه الله: «قالت المعتزلة: هذه الآية تدل على أن العمل يوجب الثواب على الله» [(٥)].

[(١)] المعتزلة هم الذين انتسبوا إلى واصل بن عطاء الذي اعتزل حلقة الإمام الحسن البصري، وقال بالمنزلة بين المنزلتين في حكم مرتكب الكبيرة، ومن أهم أقوالهم: نفي الصفات الإلهية، والقول بخلق القرآن، والقول بأن العبد خالق لأفعالهم خيرها وشرها. انظر: مقالات الإسلاميين لأبي الحسن (١/٢٣٥-٣٣٧)، والملل والنحل(١/٥٦-٩٦).

[(٢)] هو محمود بن عمر بن محمد الزمخشري، أبو القاسم، كبير المعتزلة، وكان داعية إلى الاعتزال، النحوي، صاحب الكشاف، توفي ليلة عرفة، سنة ٥٣٨ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٥١-١٥٥).

[(٣)] الكشاف (١/٥٥٧).

[(٤)] هو محمد بن عمر بن الحسن التيمي البكري، الإمام فخر الدين الرازي، إمام المتكلمين، ولد سنة ٥٤٤ هـ وتوفي سنة ٦٠٦ هـ. انظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى (٨/٨١-٩٦).

[(٥)] التفسير الكبير (١١/١٩٩).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما الإيجاب عليه تعالى، والتحريم بالقياس على خلقه، فهذا قول القدرية[١]، وهو قول مبتدع مخالف لصحيح المنقول وصريح المعقول، وأهل السنة متفقون على أنه سبحانه خالق كل شيء ومليكه، وأن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأن العباد لا يوجبون عليه شيئا، ولهذا كان من قال من أهل السنة بالوجوب قال: إنه كتب على نفسه، وحرم على نفسه، لا أن العبد نفسه يستحق على الله شيئا، كما يكون للمخلوق على المخلوق؛ فإن الله هو المنعم على العباد بكل خير، فهو الخالق لهم، وهو المرسل إليهم الرسلَ، وهو الميسر لهم الإيمانَ، والعمل الصالح، ومن توهم من القدرية والمعتزلة ونحوهم أنهم يستحقون عليه من جنس ما يستحقه الأجير على من استأجره؛ فهو جاهل في ذلك، وإذا كان كذلك لم تكن الوسيلة إليه إلا بما من به من فضله وإحسانه، والحق الذي لعباده هو من فضله وإحسانه، ليس من باب المعاوضة، ولا من باب ما أوجبه غيره عليه، فإنه سبحانه يتعالى عن ذلك» [٢].

وأما معنى قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾ [النساء: ١٣ – ١٤]

فإن عقيدة أهل السنة في الوعد والوعيد أن الله إذا وعد المؤمنين بالثواب فإن وعد الله حق لا بد أن ينفذه، وقد أوجب الله ذلك على نفسه، قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ [يونس: ٥٥]، وقال تعالى: ﴿وَعْدَ اللَّهِ ۖ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾﴾ [الروم: ٦]، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿٩﴾﴾ [آل عمران: ٩]

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «وليس ما وجب على أحدنا وجب مثله على الله تعالى، ولا ما حرُم على أحدنا حرم مثله على الله تعالى، ولا ما قبُح منا قبح من الله، ولا ما حسُن من الله تعالى حسن من أحدنا، وليس لأحد منا أن يوجب على الله تعالى شيئا، ولا يحرم عليه شيئا،

---

[١] القدرية هم القائلون بإنكار القدر الإلهي، يرون أن للعبد قدرة توجد الفعل بانفرادها واستقلالها دون الله تعالى، وهم فرقتان: القدرية الأولى: القائلون بإنكار العلم والكتابة، وهذه الفرقة قد انقرضت، والقدرية الثانية: وهم المثبتون للعلم والكتابة لكنهم يقولون إن العبد يخلق فعل نفسه، وهؤلاء مجوس هذه الأمة لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس في قولهم بالأصلين: النور والظلمة. انظر: معالم السنن (٣١٧/٤)، ومجموع الفتاوى (١٤٩/٣-١٥٠).

[٢] اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (٣١٠/٢-٣١١).

فهذا أصل قولهم الذي اتفقوا عليه؛ واتفقوا على أن الله تعالى إذا وعد عباده بشيء كان وقوعه واجبا بحكم وعده فإن الصادق في خبره الذي لا يخلف الميعاد» [١].

وأما في الوعيد فإن الله إذا أوعد بالعذاب لأهل الكبائر فقد ينجزه عدلا، وقد لا ينجزه تفضلا لعبده، لسبب، ومن تلك الأسباب عفو الله ومغفرته لعبده كما قال الله ﷻ: ﴿۞ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ۝٥٣﴾ [الزمر: ٥٣]

ومنها المصائب التي تصيب المذنب في الدنيا، كما قال رسول الله ﷺ: «ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يُشَاكُها إلا كفر الله بها من خطاياه» [٢].

ومنها شفاعة شافع له، كشفاعة النبي ﷺ، قال رسول الله ﷺ: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي» [٣].

قال السفاريني [٤] رحمه الله: «وعلى كل حال قد قام الدليل على ذكر الموانع من إنفاذ الوعيد، بعضها بالإجماع، وبعضها بالنص، فالتوبة مانع بالإجماع، والتوحيد مانع بالنصوص المتواترة التي لا مدفع لها، والحسنات العظيمة الماحية مانعة، والمصائب المكفرة مانعة، وإقامة الحدود في الدنيا مانع بالنص، فلا تعطل هذه النصوص وأضعاف أضعافها، فلا بد من إعمال النصوص من الجانبين، ومن ثم قامت الموازنة بين الحسنات والسيئات اعتبارا لمقتضى العقاب ومانعه؛ إعمالا لأرجحهما، وعلى هذا بناءُ مصالح الدارين ومفاسدهما وبناء الأحكام الشرعية

---

[١] منهاج السنة النبوية (١/٤٤٧-٤٤٨).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المرضى ٥/٢١٣٧ رقم ٥٣١٨)، ومسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها ٤/١٩٩٢ رقم ٢٥٧٣) من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما.

[٣] أخرجه أبو داود (كتاب السنة، باب في الشفاعة ٧/١١٩ رقم ٤٧٣٩)، والترمذي (كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه ٤/٦٢٥ رقم ٢٤٣٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/١٦٠).

[٤] هو محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الشهرة والمولد النابلسي، الحنبلي، الشيخ الإمام والحبر البحر النحرير، ولد سنة ١١١٤ هـ، وتوفي سنة ١١٨٨ هـ. انظر ترجمته في سلك الدرر (٤/٣١- ٣٢).

والأحكام القدرية، وهو مقتضى الحكمة السارية في الوجود، وبه ارتباط الأسباب ومسبباتها خلقا وأمرا، وقد جعل -تعالى- لكل ضد ضدا يدافعه ومانعا يمانعه ويكون الحكم للأغلب منهما. والحاصل -والله أعلم- كون المذنب الملي وإن كثرت ذنوبه وعظمت خطاياه؛ في مشيئة مولاه، إن شاء عذبه، وإن شاء عافاه، وعلى كل حال خلود أهل التوحيد في النار من المحال؛ فالصواب اجتنابه، وعدم الالتفات إليه، والتعويل على مذهب أهل الحق، والركون إليه؛ وبالله التوفيق» [(١)].

ولهذا قال النبي ﷺ: «من وعده الله على عمل ثوابا فهو منجزه له، **ومن وعده على عمل عقابا فهو فيه بالخيار**» [(٢)].

وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال ﷺ: «من عبد الله لا يشرك به شيئا فأقام الصلاة وآتى الزكاة وسمع وأطاع فإن الله تعالى يدخله من أي أبواب الجنة شاء ولها ثمانية أبواب؛ ومن عبد الله لا يشرك به شيئا وأقام الصلاة وآتى الزكاة **وسمع وعصى** فإن الله تعالى من أمره بالخيار، إن شاء رحمه وإن شاء عذبه» [(٣)].

قال ابن أبي زَمَنِين [(٤)] رحمه الله: «ومن قول أهل السنة أن الوعد فضل الله عز وجل ونعمته، والوعيد عدله وعقوبته، وأنه جعل الجنة دار المطيعين بلا استثناء، وجهنم دار الكافرين بلا استثناء، وأرجى لمشيئته من المؤمنين العاصين من شاء، والله يحكم لا معقب لحكمه، ولا يسأل عن فعله، وقال عز من قائل فيما وعد به المؤمنين المطيعين: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١٣﴾ [النساء: ١٣] ، وقال في العصاة والكافرين: ﴿وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ

---

(١) لوامع الأنوار البهية (١/٣٧١).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦/٦٦ رقم ٣٣١٦)، وحسنه الشيخ الألباني في ظلال الجنة (٢/٤٦٦ رقم ٩٦٠).

(٣) أخرجه أحمد (٣٧/٤٢٨ رقم ٢٢٧٦٨) وحسنه الشيخ الألباني في ظلال الجنة (٢/٤٩٣ رقم ١٠٢٧).

(٤) هو محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري، الإمام أبو عبد الله الإلبيري، المعروف بابن أبي زَمَنِين، كان عارفا بمذهب مالك متفننا في الأدب والشعر مقتفيا لآثار السلف، توفي سنة ٤٠٠ هـ أو ما قبلها. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (٣/ ٢٦٠).

﴿نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ١٤﴾ [النساء: ١٤]، فوعده تبارك وتعالى للمؤمنين المطيعين صدق، ووعيده للكفار والمشركين حق، ومن مات من المؤمنين مصرا على ذنبه فهو في مشيئته وخياره، وليس لأحد أن يتسور على الله في علم غيبه وبجحود قضائه» [١].

وإذا أوعد الله ثم عفا فإن ذلك مدح له ﷻ، لأن العفو صفة حسنة وخصلة محمودة، قد أمر الله بالعفو في آيات كثيرة، فقال ﷻ: ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ١٣٤﴾ [آل عمران: ١٣٤]،وقال ﷻ: ﴿وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، وقال ﷻ: ﴿إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ١٤٩﴾ [النساء: ١٤٩]، وقال ﷻ: ﴿وَإِن تَعْفُوا۟ وَتَصْفَحُوا۟ وَتَغْفِرُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ١٤﴾ [التغابن: ١٤]

وقال كعب بن زهير [٢] :

نبئت أن رسول الله أوعدني ... والعفو عند رسول الله مأمول [٣]

قال الأصمعي [٤] : كنا عند أبي عمرو بن العلاء [٥] فجاءه عمرو بن عبيد [٦] فقال:

---

[١] أصول السنة لابن أبي زمنين (ص: ٢٥٦).

[٢] هو كعب بن زُهير بن أبي سلمى، واسمه ربيعة بن رِياح، المزني، الشاعر المشهور، والصحابي المعروف. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (٥/ ٤٤٣-٤٤٦).

[٣] أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/٥٨١).

[٤] هو عبد الملك بن قُرَيب بن عبد الملك الأصمعي، أبو سعيد، صاحب اللغة والنحو والغريب والأخبار والملح، ولد سنة ١٢٢ أو ١٢٣ هـ، وقيل إنه توفي سنة ٢١٤ أو ٢١٥ أو ٢١٦ أو ٢١٧هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٣/١٧٠-١٧٦).

[٥] هو أبو عمرو بن العلاء، اسمه كنيته، وفي بعض الروايات اسمه زبّان بن العلاء بن عمار التيمي المازني، وكان أوسع علما بكلام العرب ولغاتها وغريبها من عبد الله بن أبي إسحاق، وكان من جِلَّة القراء والموثوق بهم، توفي سنة ١٥٤ هـ. انظر ترجمته في طبقات النحويين واللغويين لمحمد بن الحسن بن عبيد الله بن مذحج الزبيدي الأندلسي الإشبيلي (ص: ٣٥-٤٠).

[٦] هو عمرو بن عبيد بن باب، أبو عثمان، المتكلم، مولى بني عقيل، ثم آل عرادة بن يربوع بن مالك، ولد سنة ٨٠ للهجرة. وتوفي سنة ١٤٤ هـ، وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٣/ ٤٦٠-٤٦٢).

يا أبا عمرو هل يخلف الله الميعاد؟ قال: لا، قال: أرأيت إذا وعد على عمل ثوابا ينجزه؟ قال: نعم، قال: فكذلك إذا وعد على عمل عقابا، قال: فقال أبو عمرو رضي الله عنه: إن الوعد غير الوعيد، إن العرب لا تعُدَّ خُلْفا أن توعِد شرا فلا تفي به، وإنما الخُلْف أن تَعِد خيرا فلا تفي به، ثم أنشد:

وَلَا يَرْهَبُ اِبْنُ اَلْعَمِّ وَالْجَارُ صَوْلَتِي ** وَلَا أَنْثَنِي مِنْ خَشْيَةِ اَلْمُتَهَدِّدِ

وَإِنِّي إِذَا أَوْعَدْتُهُ أَوْ وَعَدْتُهُ ** لَمُخْلِفٌ إِيعَادِي وَمُنْجِزٌ مَوْعِدِي [(١)].

وقال البراء بن قبيصة [(٢)] لما خاف من الحجاج [(٣)] وهرب منه:

كأنَّ فُؤادِي بين اظْفَارِ طائِرٍ ... مِنْ الخَوْف في جَوِّ السَّماء مُعَلَّقِ

حِذارَ امرِئٍ قد يَعْلَمُ اللهُ أنَّه ... متى ما يَعِدْ من نَفْسِه الشَّرَّ يَصْدُقِ [(٤)]

فذم البراء الحجاج لأنه دائما يفي بوعيده وينجزه.

فالعفو صفة كمال للمخلوق، وكل كمال ثبت للمخلوق وأمكن أن يتصف به الخالق؛ فالخالق أولى به من المخلوق، وكل نقص تنزه عنه المخلوق؛ فالخالق أحق بالتنزه عنه [(٥)].

قال الباقلاني رَحِمَهُ اللهُ: «...العقاب حق له يجوز له أخذه وتركه، فوجب أن يكون جاريا مجرى التفضل بإنعام غير مستحق، ولأنا قد علمنا جميعا حسن ترك عقوبة الذنب ممن استحقه بجناية عليه؛ وقد اتفق المسلمون وغيرهم أيضا على حسن العفو والصفح عن عقوبة الذنب وعلى مدح من لا يتم ما يتوعد به وتعظيمه ومدحه بالعفو عن فعله،...ولا خلاف بين أهل اللغة أن العفو عن الذنب بعد تقدم الوعيد لا يوجب ذم المتوعد ولا جعل خبره كذبا؛ وكيف لا يحسن من الله العفو عن الذنب وقد أمرنا به وحضنا عليه ومدح من هو من شأنه، وقد أجمع الكل على أن ما أمر به، وحض عليه ومدح فاعله فليس بقبيح» [(٦)].

---

(١) أخرجه ابن أبي زمنين في أصول السنة (١/٢٦١ رقم ١٨٢).

(٢) هو البراء بن قبيصة بن أبي عقيل الثقفي، تابعي. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (١/٤٧٩).

(٣) هو الحجاج بن يوسف بن الحكم الثقفي، أبو محمد، كان سفاكا سفاحا، ولد سنة ٤٠ هـ، وتوفي سنة ٩٥ هـ. انظر ترجمته في تاريخ دمشق (١٢ / ١١٣-٢٠٢).

(٤) انظر: تعليق من أمالي ابن دريد (ص: ٨٣).

(٥) انظر: شرح العقيدة الواسطية للهراس (ص: ٧٤).

(٦) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل (ص: ٤٠٠).

وقد ذكر العلماء أن الوعد والوعيد عند أهل السنة إنما لبيان مقادير الأعمال [١]، ومما يدل على هذا أن نبينا ﷺ وهو معصوم من الشرك قد وُعِد بحبوط العمل إن أشرك بالله، قال الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [الزمر: ٦٥]

وهذا بخلاف فرقة إسلام جماعة الذين يوجبون على الله أن ينجز وعيده، وقد تشبهوا في هذا الباب بالخوارج والمعتزلة الذين قالوا بكفر مرتكب الكبيرة وخلوده في النار، وبأن الله وجب أن ينفذ وعيده لأصحاب الكبائر.

قال عبد الجبار المعتزلي [٢] رحمه الله: «أما علوم الوعد والوعيد فهو أنه يعلم أن الله تعالى وعد المطيعين بالثواب وتوعد العصاة بالعقاب، وأنه يفعل ما وعد به وتوعد عليه لا محالة، ولا يجوز عليه الخلف والكذب» [٣].

المسألة السابعة: موقف الإسلام من مسائل متفرقة متعلقة باليوم الآخر خالف فيها فرقة إسلام جماعة

قد تقدم سابقا أن فرقة إسلام جماعة لهم موقف مخالف للمسلمين في مسائل متفرقة متعلقة باليوم الآخر، منها:

١. اعتقادهم أن الدجال سيهدم القبور المرفوعة عن الأرض ويفتن أصحابها.
٢. اعتقادهم أن الحشر حشر واحد في الآخرة.
٣. عدم تسمية نهر النبي في الجنة بالكوثر.

أما مسألة اعتقادهم أن الدجال سيهدم القبور المرفوعة عن الأرض ويفتن أصحابها، فهذه العقيدة مردودة من عدة أوجه:

أولا: هذا الاعتقاد لا أصل له في النصوص الصحيحة حسب علمي القاصر

ثانيا: فتنة الدجال لا تشمل الأموات، بل هي تلحق بالأحياء الذين هم في الدنيا دون

---

[١] شرح العقيدة الطحاوية (ص: ١٥٩).

[٢] هو عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمذاني، أبو الحسن، القاضي، المتكلم، شيخ المعتزلة، صاحب التصانيف، توفي سنة ٤١٥ هـ. انظر ترجمته في تاريخ بغداد (١٢/٤١٤-٤١٦)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٢٤٤-٢٤٥)، وطبقات الشافعية الكبرى (٥/٩٧-٩٨).

[٣] شرح الأصول الخمسة (ص: ١٣٥-١٣٦).

الأموات، فالحي حين خروج الدجال يخشى عليه أن يفتن، وأما الميت فهو في عالم آخر لا يخشى عليه فتنة المسيح الدجال.

وقد قال رسول الله ﷺ: «من سمع بالدجال فلينأ عنه، فو الله إن الرجل ليأتيه، وهو يحسب أنه مؤمن فيتبعه مما يبعث به من الشبهات أو لما يبعث به من الشبهات» [(١)].

فأخبر النبي ﷺ في هذا الحديث أن من أسباب السلامة من فتنة الدجال النأي والبعد عنه، وإذا كان النائي عن الدجال وهو في عالم الدنيا يسلم من فتنة الدجال، فالميت الذي في عالم الآخرة أولى بالسلامة من فتنته.

وأخبر النبي ﷺ أن الميت له فتنة أخرى غير فتنة الدجال، جاء في حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما الذي روته عنها فاطمة بنت المنذر [(٢)] أن رسول الله ﷺ قال: «ولقد أوحي إلي أنكم تفتنون في القبور مثل أو قريبا من فتنة الدجال-لا أدري أيتهما قالت أسماء- يؤتى أحدكم فيقال له: ما علمك بهذا الرجل؟ فأما المؤمن أو الموقن —لا أدري أي ذلك قالت أسماء- فيقول: محمد رسول الله ﷺ جاءنا بالبينات والهدى، فأجبنا وآمنا واتبعنا، فيقال له: نم صالحا، فقد علمنا إن كنت لموقنا، وأما المنافق أو المرتاب -لا أدري أيتهما قالت أسماء- فيقول لا أدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته» [(٣)].

فحذر النبي ﷺ من مات من أمته قبل ظهور الدجال من فتنة القبر التي هي مثل فتنة الدجال أو قريبة منها، وأنه وإن لم يعاين فتنة الدجال سيواجه فتنة أخرى ليست بأقل خطورة من فتنة الدجال.

---

(١) أخرجه أبو داود (أول كتاب الملاحم، باب خروج الدجال ٣٧٣/٦ رقم ٤٣١٩)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣٠/٣).

(٢) هي فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام بن خويلد، وأمها أم ولد، تزوجها هشام بن عروة بن الزبير بن العوام فولدت له عروة ومحمدا، وروت فاطمة بنت المنذر، عن جدتها أسماء بنت أبي بكر الصديق. انظر ترجمتها في الطبقات الكبرى لابن سعد (٨/ ٤٧٧).

(٣) أخرجه البخاري (كتاب الوضوء، باب من لم يتوضأ إلا من الغشي المثقل ٧٩/١ رقم ١٨٢)، ومسلم (كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار ٦٢٤/٢ رقم ٩٠٥).

ثالثا: الميت لا يبعث إلا بعد النفخة الثانية، قال الله ﷻ: ﴿ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ۝ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ۝﴾ [المؤمنون: ١٥ – ١٦]، وقال ﷻ: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَن شَاءَ اللَّهُ ۖ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ ۝﴾ [الزمر: ٦٨]

والدجال يخرج قبل النفخة الأولى، وخروجه من علامات الساعة الكبرى.

قالت اللجنة الدائمة في الدجال: «إنما يخرج على الأحياء خاصة، أما الأموات فلا يبعثون إلا بعد القيامة» [١].

رابعا: هذا الاعتقاد مخالف لهدي النبي ﷺ في القبر حيث إن السنة أن يرفع القبر عن الأرض قليلا قدر شبر ولا يسوى بالأرض، حتى يعلم أنه قبر فيدعى لصاحبه، ولا يهان ولا يجلس عليه.

فعن جابر بن عبد الله ﵄ أن النبي ﷺ أُلْحِد ونُصب عليه اللَّبِن نَصَبا، ورفع قبره من الأرض نحوا من شبر [٢].

قال ابن قدامة [٣] ﵀: «ويرفع القبر عن الأرض قدر شبر؛ ليعلم أنه قبر، فيتوقى ويترحم على صاحبه» [٤].

قالت اللجنة الدائمة: «ويرفع القبر على امتداد الشق قدر شبر؛ ليعرف فلا يهان بالمشي عليه أو الجلوس فوقه» [٥].

واختلف العلماء هل الأفضل في القبر بعد رفعه قدر الشبر أن يكون مسنما أو مسطحا؟

---

[١] فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الأولى) (٣/١٠٦).

[٢] أخرجه ابن حبان (٧/٣٨٣ رقم ٣١١٤).

[٣] هو عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي، ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي، أبو محمد، الملقب بموفق الدين، الفقيه الإمام، من الأئمة الأعلام الكبار، له مصنفات كثيرة من أشهرها المغني، الكافي، المقنع وغيرها، ولد سنة ٥٤١ هـ، وتوفي سنة ٦٢٠هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٢ / ١٦٥-١٧٣)، الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب(٤/ ١٣٣-١٤٩).

[٤] المغني لابن قدامة (٢/ ٤٣٥).

[٥] فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الأولى) (٨/ ٣٨٤).

وتسنيم القبر أن يجعل كهيئة السنام، وهو خلاف تسطيحه [١]، قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والتسنيم في القبر ارتفاعه قدر شبر، مأخوذ من سنام البعير»[٢].

والتسطيح هو جعل القبر مستويا له سطح [٣]، قال الفيومي [٤] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وسطحت القبر تسطيحا جعلت أعلاه كالسطح، وأصل السطح البسط» [٥].

فذهب جمهور العلماء [٦] إلى أن التسنيم أفضل لما جاء عن سفيان التمار [٧] أنه رأى قبر النبي ﷺ مسنما [٨]، وذهب الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى أن الأفضل التسطيح [٩].

ولكن ليس معنى التسطيح أن يسوى بالأرض حوله، ولا يرفع عنه ولو قليلا، كما فعلت فرقة إسلام جماعة، بل معناه أن يرفع قليلا قدر شبر ثم يربع، ولا يسنم.

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن السنة أن القبر لا يرفع على الأرض رفعا كثيرا ولا يسنم، بل يرفع نحو شبر ويسطح، وهذا مذهب الشافعي ومن وافقه» [١٠].

وأما الأمر بتسوية القبور الذي جاء في حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لما بعث أبا الهياج الأسدي قال له: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ «أن لا تدع تمثالا إلا طمسته ولا قبرا مشرفا إلا سويته» [١١].

معناه أن لا يبنى عليه ولا يرفع عن الأرض أكثر من المسموح وهو قدر شبر.

---

[١] الكاشف عن حقائق السنن (١٤٠٦/٤).

[٢] الجامع لأحكام القرآن (١٣/ ٢٤٤).

[٣] انظر: حاشية إعانة الطالبين (٢/ ١٣٥).

[٤] هو أحمد بن محمد بن علي الفيومي، الحموي، أبو العباس، فقيه، لغوي. نشأ بالفيوم، ومهر في العربية، والفقه. توفي بعد سنة ٧٧٠ هـ.انظر ترجمته في الدرر الكامنة (٣١٤/١)، ومعجم المؤلفين (٢٨١/١).

[٥] المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (١/ ٣٧٥) مادة (سطح).

[٦] انظر: المغني (٤٣٧/٣)، والمجموع (٢٦٥/٥).

[٧] هو سفيان بن دينار التمار الكوفي، ولد زمن معاوية، ورأى قبر النبي ﷺ. انظر ترجمته في الكاشف للذهبي (١/ ٤٤٨).

[٨] أخرجه البخاري (كتاب الجنائز، باب ما في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر ٤٦٨/١ رقم ١٣٢٥).

[٩] انظر: الأم (٣١١/١).

[١٠] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٧/ ٣٦)

[١١] أخرجه مسلم (كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر ٦٦٦/٢ رقم ٩٦٩).

قال القاضي عياض رحمه الله: «وجمعوا بين الأمر بتسويتها وبين تسنيمها: أن تسويتها ألّا يبنى عليها بناءً عاليًا ولا تعظَّم، كما كانت قبور المشركين، وتكون لاطيةً بالأرض [١]، ثم تسنم ليتميز أنه قبر، وقد جاء عن عمر أنه هدمها، وقال: ينبغي أن تسوى تسوية تسنيم، وهذا معنى قول الشافعي: تسطح القبور، ولا تبنى ولا ترفع، وتكون على وجه الأرض نحوًا من شبر» [٢].

قال الملا القاري [٣] رحمه الله: «قلت: إنما أمر بالتسوية لأجل البناء الذي يبنى عليها ولا سيما إذا كان للمباهاة» [٤].

والذي عليه فرقة إسلام جماعة من أن القبر يسوى حتى يستوي مع الأرض التي حوله ولا يرفع عنها ولو قليلا واعتقاد أنه من الدين ووقاية من فتنة الدجال مخالف للسنة ولم يقل به أحد من أهل العلم. والله أعلم.

وأما اعتقادهم أن الحشر حشر واحد في الآخرة فلعل هذا لجهلهم، وقد بين العلماء أن الحشر مرتان، حشر في آخر الزمان قبل قيام الساعة، وهو حشر دنيوي لمن كان حيا في ذلك الزمان، فيحشرون في أرض الشام، تحشرهم نار عظيمة تخرج من اليمن، وذلك قبل قيام الساعة، وخروجها من علامات الساعة الكبرى.

والأدلة على ذلك كثيرة منها حديث حذيفة بن أَسيد الغفاري [٥] رضي الله عنه قال: اطلع النبي ﷺ علينا ونحن نتذاكر، فقال: «ما تذاكرون؟» قالوا: نذكر الساعة، قال: «إنها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات» فذكر الدخان، والدجال، والدابة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول

---

[١] أي لازقة بالأرض، واللطو: لزوق الشيء بالشيء. انظر المحيط في اللغة للصاحب ابن عباد (٩/ ٢١٦).

[٢] إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/ ٤٣٨-٤٣٩).

[٣] هو نُور الدين علي بن سلطان بن محمد الهَرَوي الحنفي، المعروف بالقاري، الشيخ الفاضل العلاَّمة، نزيل مكَّة، وكان شيخاً فاضلاً ذا شيبة وهيبة ووقار، زاهداً متورعاً لا يأكل إلا من كسب يده، توفي سنة ١٠١٤ هـ. انظر ترجمته في سلم الوصول إلى طبقات الفحول لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (٢/ ٣٩٢).

[٤] عمدة القاري (٨/٣٢٥).

[٥] هو حذيفة بن أسيد الغفاريّ، أبو سَرِيحة، مشهور بكنيته، شهد الحديبيّة، وذكر فيمن بايع تحت الشّجرة، ثم نزل الكوفة، توفي سنة ٤٢ هـ. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٣٨).

عيسى ابن مريم، ويأجوج ومأجوج، وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم[(١)].

ومنها قول النبي ﷺ: «يحشر الناس على ثلاث طرائق راغبين راهبين، واثنان على بعير، وثلاثة على بعير، وأربعة على بعير، وعشرة على بعير، وتحشر بقيتهم النار، تقيل معهم حيث قالوا، وتبيت معهم حيث باتوا، وتصبح معهم حيث أصبحوا، وتمسي معهم حيث أمسوا»[(٢)].

وقوله ﷺ: «الشام أرض المحشر والمنشر» [(٣)].

وقوله ﷺ: «إنكم محشورون رجالا وركبانا وتجرون على وجوهكم» [(٤)].

قال النووي رحمه الله عند شرحه قول النبي ﷺ: "يحشر الناس على ثلاث طرائق": «قال العلماء: وهذا الحشر في آخر الدنيا قبيل القيامة، وقبيل النفخ في الصور» [(٥)].

وحشر آخر حشر في الآخرة بعد البعث، لجميع الناس الأولين والآخرين، كما قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَوَّلِينَ وَٱلْءَاخِرِينَ ۝٤٩ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَٰتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ۝٥٠﴾ [الواقعة: ٤٩ – ٥٠]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَيَوْمَ نُسَيِّرُ ٱلْجِبَالَ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَٰهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ۝٤٧﴾ [الكهف: ٤٧]

وقال النبي ﷺ: «يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء كقرصة نقي ليس فيها معلم لأحد» [(٦)].

وأما مسألة تسمية نهر النبي في الجنة بالكوثر فقد ثبت في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه متبسما، فقلنا: ما

---

(١) أخرجه مسلم (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في الآيات التي تكون قبل الساعة ٢٢٢٥/٤ رقم ٢٩٠١).

(٢) أخرجه البخاري (كتاب الرقاق، باب كيف الحشر ٢٣٩٠/٥ رقم ٦١٥٧)، ومسلم (كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة ٤/ ٢١٩٥ رقم ٢٨٦١).

(٣) أخرجه أبو الحسن بن شجاع في فضائل الشام (٨/١ رقم ١٣)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه، قال الشيخ الألباني: «حديث صحيح، تفرَّدَ المصنِّفُ بإخراجه من هذا الوجه، وهو ضعيف الإسناد جدًّا» (تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق ص: ١٤).

(٤) أخرجه الترمذي (أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة بني إسرائيل ٣٠٥/٥ رقم ٣١٤٣)، قال الترمذي: «هذا حديث حسن»، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢٧٠/٣).

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٩٤/١٧-١٩٥).

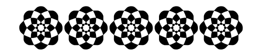
(٦) أخرجه البخاري (كتاب الرقاق، باب يقبض الله الأرض يوم القيامة ٢٣٩٠/٥ رقم ٦١٥٦)، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

أضحكك يا رسول الله؟ قال: «أنزلت علي آنفا سورة» فقرأ ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلۡأَبۡتَرُ ٣﴾ [الكوثر: ١ – ٣]

ثم قال: «أتدرون ما الكوثر؟ فقلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه نهر وعدنيه ربي ﷻ عليه خير كثير، وحوض ترد عليه أمتي يوم القيامة آنيته عدد النجوم، فيختلج [١] العبد منهم، فأقول: رب إنه من أمتي، فيقول: ما تدري ما أحدثت بعدك» [٢].

وهذا تفسير نبوي صريح في أن نهره ﷺ اسمه الكوثر.

وبهذا تبين بعد بعض معتقدات فرقة إسلام جماعة في باب الإيمان باليوم الآخر من شريعة الإسلام. ولله الحمد.



[١] يختلج أي يستخرج وينتزع. انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٢/٢٩٠).

[٢] أخرجه مسلم (كتاب الصلاة، باب حجة من قال البسملة آية من أول كل سورة سوى براءة ١/٣٠٠ رقم ٤٠٠).

المبحث الرابع

عقيدة فرقة إسلام جماعة في الصحابة وموقف الإسلام منها

الصحابة جمع صحابي وهو من لقي النبيّ ﷺ مؤمنا به، ومات على الإسلام، فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى [1].

والصحابة هم خير الناس وأفضلهم بعد الأنبياء، ويجب توليهم ومحبتهم والترضي عنهم، وحبهم شعبة من شعب الإيمان، وبغضهم كفر، والطعن فيهم طعن في هذا الدين لأنهم هم الذين نقلوه عن رسول الله ﷺ إلى من بعدهم.

وقد أثنى الله على الصحابة في مواضع في كتابه، فقال ﷻ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠]

وقال ﷻ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح: ٢٩]

وقال ﷻ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحشر: ٨ – ٩]

[1] انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ١٥٨).

وقال رسول الله ﷺ مخبرا بخيرية هؤلاء الصحابة: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» [١].

فهم أفضل القرون الثلاثة التي هي القرون المفضلة، وهؤلاء هم سلف هذه الأمة.

وقال ﷺ: «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك؛ وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة؛ وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة» قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي» [٢].

ومما يدل على وجوب محبتهم وتوليهم وأن محبتهم من الإيمان قول النبي ﷺ: «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار» [٣].

ويجب أيضا اتباعهم في فهم النصوص والعمل بها، وذلك أنهم «حضروا التنزيل، وفهموا كلام الرسول ﷺ، واطلعوا على قرائن القضايا، وما خرج عليه الكلام من الأسباب والمحامل التي لا تدرك إلا بالحضور، وخصهم الله تعالى بالفهم الثاقب، وحدة القرائح، وحسن التصرف، لما جعل الله فيهم من الخشية والزهد والورع، إلى غير ذلك من المناقب الجليلة، فهم أعرف بالتأويل، وأعلم بالمقاصد» [٤].

فالنجاة من الفُرقة والنار بسلوك مسلك الصحابة في فهم النصوص؛ والهلاك سببه الخروج مما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ.

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد ٩٣٨/٢ رقم ٢٥٠٩)، ومسلم (كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ١٩٦٢/٤ رقم ٢٥٣٣) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

[٢] أخرجه الترمذي (كتاب الإيمان، باب افتراق الأمة ٢٦/٥ رقم ٢٦٤١) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال الترمذي: «هذا حديث مفسر غريب لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه»، وحسنه الشيخ الألباني (صحيح سنن الترمذي ٥٤/٣).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار١٤/١ رقم ١٧)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنه من الإيمان وعلاماته وبغضهم من علامات النفاق ٨٥/١ رقم ٧٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

[٤] إجمال الإصابة في أقوال الصحابة للحافظ العلائي (ص:٦٤).

وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: «وإن تأويل من تأول القرآن بلا سنة تدل على معنى ما أراد الله منه أو أثر من أصحاب رسول الله ﷺ، ويعرف ذلك بما جاء عن النبي ﷺ أو عن أصحابه؛ فهم شاهدوا النبي ﷺ، وشهدوا تنزيله، وما قصه الله له في القرآن، وما عني به، وما أراد أخاص هو أم عام؛ فأما من تأوله على ظاهره بلا دلالة من رسول الله ﷺ ولا أحد من الصحابة فهذا تأويل أهل البدع» [١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «فإن الرسول لما خاطبهم (يعني الصحابة) بالكتاب والسنة عرّفهم ما أراد بتلك الألفاظ، وكانت معرفة الصحابة لمعاني القرآن أكمل من حفظهم لحروفه، وبلغوا تلك المعاني إلى التابعين أعظم مما بلغوا حروفه» [٢].

ولما أعرض بعض الناس عن فهم سلف الأمة انحرفوا وضلوا عن سواء السبيل، وفسدت بذلك عقائد الناس وعباداتهم، مع دعوى كل واحد منهم أنه أخذ بالقرآن والسنة.

وقد ذكر العلماء أن من سمات الفرقة الضالة عدم التزامها بفهم السلف الصالح للنصوص.

قال الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ: «وكثير من فرق الاعتقادات تعلق بظواهر من الكتاب والسنة في تصحيح ما ذهبوا إليه مما لم يجر له ذكر ولا وقع ببال أحد من السلف الأولين، وحاش لله من ذلك» [٣].

وقال رَحِمَهُ اللهُ في موضع آخر: «...فإن ظواهر الأدلة إذا اعْتُبرت من غير اعتماد على الأولين فيها مؤديةٌ إلى التعارض والاختلاف وهو مشاهدٌ معنى؛ ولأن تعارض الظواهر كثير مع القطع بأن الشريعة لا اختلاف فيها، ولذلك لا تجد فرقة من الفرق الضالة ولا أحدا من المختلفين في الأحكام لا الفروعية ولا الأصولية يعجز عن الاستدلال على مذهبه بظواهر من الأدلة؛ وقد مر من ذلك أمثلة، بل قد شاهدنا ورأينا من الفساق من يستدل على مسائل الفسق بأدلة ينسبها إلى الشريعة المنزهة؛ وفى كتب التواريخ والأخبار من ذلك أطراف ما أشنعها في الافتئات على الشريعة» [٤].

---

[١] الإيمان لابن تيمية (ص:٣٠٦).
[٢] مجموع الفتاوى (٣٥٣/١٧).
[٣] الموافقات (٢٨٢/٣).
[٤] الموافقات (٢٨٨/٣).

فاتباع ما جاء في كتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ، باطنا وظاهرا، واتباع ما كان عليه الصحابة من المهاجرين والأنصار هو أصل من أصول أهل السنة والجماعة في الاستدلال.

وسب الصحابة أو أحدهم حرام، قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أحدًا من أصحابي، فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهبًا ما أدرك مُد أحدهم ولا نصيفه» [١].

وما حصل بينهم من التشاجر فعلى المسلمين الكف عنه وعدم الخوض فيه.

قيل لعمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللَّهُ: ما تقول في أهل صفين، فقال: «تلك دماء طهر الله يدي منها، فلا أحب أن أخضب لساني فيها» [٢].

وأما عقيدة أهل السنة في أهل بيت النبي ﷺ -وهم الذين حرمت عليهم الصدقة- فإنهم يعتقدون فضلهم كما قال ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ٣٣﴾ [الأحزاب: ٣٣]

وقال رسول الله ﷺ : «أذكّركم الله في أهل بيتي» [٣].

فهم لمحبتهم للنبي ﷺ يمتثلون قول النبي ﷺ في أهل بيته، فيحبون أهل الاستقامة منهم ويحترموهم، وأما من خالف سنة رسول الله ﷺ وانحرف عن الحق فإنهم يعاملونه كغيره من المنحرفين من أهل الإسلام، فيحبونه لإيمانه، ويبغضونه لانحرافه ومعصيته.

ويجتنبون الغلو فيهم أو في بعضهم كادعاء العصمة لهم وعلم الغيب ونحوهما، وأيضا يجتنبون طريقة من نصبوا العداوة على أهل البيت.

ويعتقدون تفاضل الصحابة وتفاوتهم في الصحبة والفضل، ويعتقدون أن أفضل الصحابة هم الخلفاء الراشدون الذين أمر رسول الله ﷺ باتباع سنتهم، كما جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن عبدا حبشيا، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: (لو كنت متخذا خليلا) ١٣٤٣/٢ رقم ٣٤٧٠)، ومسلم (كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم ١٩٦٧/٤ رقم ٢٥٤١)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٢] حلية الأولياء (١١٤/٩).

[٣] أخرجه مسلم (كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ١٨٧٣/٤ رقم ٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» [١].

وأفضلهم أبو بكر الصديق ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان ثم علي بن أبي طالب، فتفضيلهم كترتيبهم في الخلافة، ولكل واحد منهم مناقب جمة وفضائل كثيرة.

قال الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: «كنا نقول أبو بكر وعمر وعثمان ونسكت عن علي حتى صح لنا حديث ابن عمر بالتفضيل» [٢].

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «واتفق أهل السنة على أن أفضلهم أبو بكر ثم عمر، قال جمهورهم: ثم عثمان ثم علي، وقال بعض أهل السنة من أهل الكوفة بتقديم علي على عثمان، والصحيح المشهور تقديم عثمان» [٣].

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأفضل الصحابة، بل أفضل الخلق بعد الأنبياء عليهم السلام: أبو بكر عبد الله بن عثمان أبي قحافة التيمي، خليفة رسول الله ﷺ وسمي الصديق لمبادرته إلى تصديق الرسول عليه الصلاة والسلام قبل الناس كلهم، ...ثم من بعده عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب» [٤].

هذا مختصر عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة، ولعل في ذلك كفاية.

---

[١] تقدم تخريجه (ص:١٦٠).

[٢] المدخل إلى مذهب الإمام أحمد لابن بدران (ص: ٥٦)، وقال: «وأما الحديث الذي أشار إليه الإمام فإني كشفت عليه في المسند فلم أجده، ولست أدري هل هو فيه فزاغ عنه البصر أم هو مفقود منه، وكذلك فتشت عليه في الكتب الستة فلم أجده، لكنني وجدت أن الحافظ أبا القاسم علي بن عساكر الدمشقي رواه في ترجمة أبي بكر الصديق رضي الله عنه من تاريخه الكبير عن ابن عمر قال: كنا نقول ورسول الله حي: أفضل الأمة بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، فيبلغ ذلك رسول الله ولا ينكره. وفي لفظ: ثم ندع أصحاب رسول الله ﷺ فلا نفاضل بينهم». المدخل (ص: ٦٧).

[٣] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٥/ ١٤٨).

[٤] الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: ١٨٣).

المطلب الأول

عقيدة فرقة إسلام جماعة في الصحابة

الصحابي عند فرقة إسلام جماعة هو من لقي النبي ﷺ وهو مسلم.

وفرقة إسلام جماعة في الجملة لا يتعمقون كثيرا في سير الصحابة والكلام عنهم، ولا يذكرونهم ولا فضائلهم كثيرا.

وبالجملة يعتقدون أن الصحابة من أهل الجنة، ويثنون عليهم ويدعون لهم بالخير لأنهم

وسطاء هذا الدين إلى نور حسن.

وهم يدعون للصحابة ولنور حسن وأئمتهم الذين جاؤوا من بعده، وقالوا في بداية الاجتماع: "نشكر أيضا جميع وسطاء الهداية القرآن والحديث والجماعة الذين اجتهدوا في تبليغ القرآن والحديث والجماعة إلى كل منا، من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين والعلماء الصالحين الذين حافظوا على "العلم المنقول" القرآن والحديث والجماعة، وخاصة العالم الكبير خير أبناء إندونيسيا الذي حمل القرآن والحديث والجماعة إلى إندونيسيا المكرم المرحوم الحاج نور حسن العبيدة لوبيس، نقول: شكرا الحمد لله جزاكم الله خيرا، عسى الله أن يبارك".

وهو دعاء عام لكل من كان وسيطا في تبليغ الدين، ولم يقولوا عند ذكر الصحابة: "رضي الله عنهم" إلا إذا كان مكتوبا وهو قليل، فلا يوجد في كتاب "هيمبونان" عندهم -وهو كتابهم الذي جمعوا فيه أحاديث رسول الله ﷺ-الترضي عن الصحابة عند ذكرهم إلا قليل جدا [1]، وإذا ترضوا عنهم ترضوا-كما قال جماعة ممن اهتدوا منهم- بدون حضور القلب ولا الشعور بالاحترام، وأما عند ذكر الصحابة بلسانهم فلا يصدر من لسانهم الترضي عنهم، وبهذا كأنهم يقللون شأن الصحابة، ويجعلون الصحابة بمنزلة نور حسن في كونهم وسطاء هذا الدين، مع أنهم لا يفعلون هذا عند ذكر نور حسن، بل ألسنتهم تلهج بالثناء عليه والترحم والترضي عنه.

وهذا الإجمال في ذكر الصحابة يجعل أتباع هذه الفرقة لا يعرفون الصحابة ولا يعرفون من كبار المسلمين إلا رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدين ونور حسن، بل ذكر نور حسن وفضائله وسيرته أكثر من ذكر النبي ﷺ وفضائله وسيرته، وأكثر من ذكر الخلفاء الراشدين وفضائلهم.

وسبب هذا الإجمال في ذكر الصحابة والثناء عليهم هو أن أمر البيعة والإمامة أهم من ذلك كله، كما أن في سير الصحابة ما يناقض عقائد فرقة إسلام جماعة وعباداتها.

فلا يتكلمون في الفتنة التي جرت بين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه لأنهم إذا تحدثوا فيها يخشون أن يجد أتباعهم لأنفسهم مسوغا في مفارقة نور حسن وعدم لزم جماعته، وهذا يخالف عقيدتهم في التكفير.

---

[1] انظر على سبيل المثال: كتاب المناسك والجهاد (ص: ٢٠).

وعثمان بن عفان ﷺ لما خرج عليه بعض المجرمين ونقضوا بيعتهم لعثمان أمر المسلمين أن يصلوا خلفهم، ولم يكفرهم [١]، وهذا أيضا يخالف عقيدتهم في التكفير.

وعلي بن أبي طالب ﷺ لم يكفر الخوارج الذين خرجوا عليه وقاتلوه، ولم يبايعوه.

بسبب هذه النماذج من سير السلف التي تخالف عقيدتهم أعرضوا عن دراسة تراجم الصحابة.

ولكن إذا كان الصحابي ممن في ظنهم يؤيد كلامهم ويقوي أصولهم كعمر بن الخطاب ﷺ فإنهم يذكرون فضائله بكثرة، فذكروا أن الله جعل الحق على لسان عمر ﷺ، وأنه لو كان بعد رسول الله ﷺ نبي لكان عمر ﷺ، وغير ذلك من الفضائل، وذلك لأن عمر بن الخطاب ﷺ هو الذي يقول: «لا إسلام إلا بجماعة...» [٢]، فهم يزعمون أن هذا الأثر يؤيد ما هم عليه، فيزدادون يقينا بصدق بيعة نور حسن عبيدة.

وهذا الإكثار من ذكر فضائل عمر بن الخطاب ﷺ يوهم أنهم يفضلونه على أبي بكر الصديق ﷺ.

وأيضا ذكروا الصحابة إذا كان من ظاهر أفعال الصحابة في زعمهم ما يؤيد أفعالهم كبيعة الصحابة لرسول الله ﷺ في بيعة العقبة الأولى والثانية.

ولا يطعنون في الصحابة لأنهم أصلا لا يدرسون سيرهم، بل في بعض مقالاتهم المتأخرة ذكر الأمر بعدم الطعن في الصحابة وأدخل ذلك في اجتهادات الإمام، ومن طعن في الصحابة فقد رفض شيئا من اجتهادات الإمام مما قد يسبب الردة عندهم [٣].

وهم لجهلهم يأتون ببعض قصص الصحابة التي لم تثبت لتحذير الناس من أعمالهم كقصة ثعلبة الذي انحرف بعد أن أوتي مالا، فذكروها حتى يحثوا الناس على الصدقة، وقصة

---

[١] عن عبيد الله بن عدي بن خيار أنه دخل على عثمان بن عفان ﷺ وهو محصور، فقال: إنك إمام عامة ونزل بك ما ترى، ويصلي لنا إمام فتنة ونتحرج؟ فقال: «الصلاة أحسن ما يعمل الناس فإذا أحسن الناس فأحسن معهم وإذا أساؤوا فاجتنب إساءتهم». أخرجه البخاري (٢٤٦/١ رقم ٦٦٣). فأمر الخليفة عثمان بن عثمان ﷺ بالصلاة مع إمام الفتنة، وهو كنانة بن بشر أحد رؤوس الخوارج الذين حاصروا عثمان ﷺ،كما رجحه الحافظ ابن حجر رحمه الله. انظر: فتح الباري (١٨٩/٢).

[٢] سيأتي تخريجه مفصلا (ص:٣٠٤-٣٠٦).

[٣] كما سيأتي تقريره في مبحث التكفير عند فرقة إسلام جماعة (ص:٣٩١-٣٩٥).

علقمة الذي عق أمه [١].

وكأنهم في محاضراتهم ومعاملاتهم جعلوا نور حسن كأنه النبي ﷺ، وزمنهم كزمن نزول الوحي، وجماعتهم كجماعة الصحابة، وغيرهم هم أهل الجاهلية الكفار، وجعلوا المؤمنين في القرآن هم أتباع فرقة إسلام جماعة.

وجعلوا هناك مصطلحات خاصة، منهم **أول المؤمنين**، وهم أول من اتبع دعوة نور حسن كأسنوي، وبعض أقارب نور حسن، وابتلوا مع نور حسن عند تأسيس الجماعة، قياسا على المؤمنين الأولين كورقة بن نوفل [٢] وخديجة وغيرهما.

ومنهم **المهاجرون**، وهم الذين هاجروا إلى غادينغ (Gading) أول منطقة اجتمعوا فيها لبناء المعهد والقرية، ويعاملون المهاجرين وذريتهم بمعاملة خاصة كوجوب الإقامة والعمل هناك، وإقامة العيدين، ودفع الضريبة، والنكاح، والولادة، ووليمة العقيقة، والمرض، والوفاة في تلك المنطقة، ومن أراد الخروج منها فلا بد أن يدفع مائة كيس من الإسمنت.

ولهم إمام المهاجرين ومنزلته تحت الإمام الأعظم مباشرة، وهذا بخلاف غيرهم من أتباع فرقة إسلام جماعة الذين لهم إمام الطائفة، وإمام القرية، وإمام المنطقة.

ولهم درس خاص في الأسبوع الثالث من كل شهر في بوندوك غيدي، لقصد التقييم الشهري.

وعددهم في البداية وهي سنة ١٩٦١ م ٣١٣ شخصا كعدد أهل بدر، وهؤلاء ينتخبون من ٥٠٠ شخص، مرسلين من كل ولاية من ولاياتهم [٣]، ثم يزدادون إلى يومنا هذا، ويأخذون هذا المصطلح من كلمة "المهاجرين" في القرآن والسنة وهم الذين هاجروا إلى المدينة قبل فتح مكة، طاعة لله ولرسوله ﷺ ومحبة لله ولرسوله ﷺ ونصرة لدينه ﷻ.

وهم الذين قد بذلوا جميع أموالهم لتأسيس الجماعة، والذين قال فيهم نور حسن: نجاح

---

[١] ستأتي قصتاهما كاملتين (ص:٢٧٨-٢٨٤).

[٢] هو ورقة بن نوفل بن أسد القرشيّ الأسديّ، ابن عم خديجة زوج النبي ﷺ، ذكره الطّبريّ، والبغويّ، وابن قانع، وابن السّكن، وغيرهم في الصحابة. انظر ترجمته في أسد الغابة (٥/٤١٦-٤١٧)، والإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٤٧٤-٤٧٧).

[٣] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص: ١٣٢).

المهاجرين نجاح الجماعة، وفشلهم فشل الجماعة [١].

ويقيسون كيديري –المنطقة التي ولد فيها نور حسن ونشأ فيها وبدأ دعوته بها وابتلي بها– بمكة مولد النبي ﷺ ودار نشأته؛ وغادينغ مانغو–المنطقة التي هاجر إليها نور حسن مع ٣١٣ أتباع فرقة إسلام جماعة– بالمدينة دار هجرة المصطفى ﷺ.

ومنهم **الأنصار** الذين هم أتباع فرقة إسلام جماعة الذين أصلهم غادينغ مانغو، ويأخذون هذا المصطلح من كلمة "الأنصار" الذين هم أهل المدينة من الأوس والخزرج الذين نصروا المهاجرين وآووهم.

فظنوا أن زمن النبوة قد أعاد نفسه، وأن هذه الجماعة هي جماعة حقة.

وهم مع ذلك لا يؤكدون على اتباع منهجهم في العمل بهذا الدين، بل يحسبون أن فهمهم فهم صحيح لكون علمهم متصلا مسندا لا لكون هذا الفهم موافقا لفهم الصحابة.

وهذا الإعراض عن تعلم سير الصحابة والتركيز على سيرة نور حسن وتعلم فضائله يجعل بعض أتباع فرقة إسلام جماعة يعتقدون أنهم أفضل من الصحابة وإن لم يصرحوا بذلك، لأنهم هم الذين يعملون بالقرآن والحديث بالجماعة بعدهم، ويستدلون بحديث عمر بن الخطاب ﷺ الذي قال فيه: كنت مع النبي ﷺ جالسا، فقال رسول الله ﷺ: «أتدرون أي أهل الإيمان أفضل إيمانا؟» قالوا: يا رسول الله، الملائكة؟ قال: «هم كذلك، ويحق ذلك لهم، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها، بل غيرهم»، قالوا: يا رسول الله، فالأنبياء الذين أكرمهم الله تعالى بالنبوة والرسالة؟ قال: «هم كذلك ويحق لهم ذلك، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها، بل غيرهم»، قال: قلنا: فمن هم يا رسول الله؟ قال: «أقوام يأتون من بعدي في أصلاب الرجال، فيؤمنون بي ولم يروني، ويجدون الورق المعلق، فيعملون بما فيه، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيمانا» [٢].

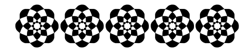
ففسروا قوله ﷺ: «أقوام يأتون من بعدي في أصلاب الرجال، فيؤمنون بي ولم يروني ويجدون الورق المعلق، فيعملون بما فيه، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيمانا» بأنهم أتباع فرقة إسلام جماعة، وأنهم أحق بهذه الصفات المذكورة في الحديث.

---

[١] المصدر السابق (ص: ١٣٢).

[٢] أخرجه الحاكم في المستدرك (٨٥/٤)، وسيأتي تخريجه والحكم عليه (ص:٢٦٨).

هذا ما تيسر لي جمعه في عقيدة فرقة إسلام جماعة في الصحابة.



المطلب الثاني

موقف الإسلام من عقيدة فرقة إسلام جماعة في الصحابة

يمكن الكلام عن موقف الإسلام من عقيدة فرقة إسلام جماعة في الصحابة في المسائل التالية:

المسألة الأولى: موقف الإسلام من اعتقاد بعضهم أنهم أفضل من الصحابة

المسألة الثانية: موقف الإسلام من إعراض فرقة إسلام جماعة عن ذكر الصحابة

المسألة الثالثة: موقف الإسلام من عدم ترضيهم عن الصحابة

المسألة الرابعة: موقف الإسلام من إيراد فرقة إسلام جماعة بعض قصص موضوعة محكية عن بعض الصحابة.

وفيما يلي تفصيل تلك المسائل:

المسألة الأولى: موقف الإسلام من اعتقاد بعضهم أنهم أفضل من الصحابة

يعتقد بعض أتباع فرقة إسلام جماعة أنهم أفضل من الصحابة، واستدلوا بحديث عمر

بن الخطاب ﷺ حيث قال: كنت مع النبي ﷺ جالسا فقال رسول الله ﷺ: «أتدرون أي أهل الإيمان أفضل إيمانا؟» قالوا: يا رسول الله، الملائكة؟ قال: «هم كذلك، ويحق ذلك لهم، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها، بل غيرهم»، قالوا: يا رسول الله، فالأنبياء الذين أكرمهم الله تعالى بالنبوة والرسالة؟ قال: «هم كذلك ويحق لهم ذلك، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها، بل غيرهم»، قال: قلنا: فمن هم يا رسول الله؟ قال: «أقوام يأتون من بعدي في أصلاب الرجال، فيؤمنون بي ولم يروني، ويجدون الورق المعلق، فيعملون بما فيه، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيمانا» .

والرد عليهم من عدة وجوه:

الأول: عدم التسليم بصحة الحديث

الحديث أخرجه الحاكم رحمه الله في المستدرك [١]، وضعفه الذهبي رحمه الله لضعف محمد بن أبي حميد [٢] ، فقال: «بل محمد بن أبي حميد ضعفوه» [٣].

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: «ضعيف جدا» [٤].

الثاني: قد ثبتت أفضلية الصحابة في نصوص كثيرة، منها قول الله سبحانه وتعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]

وقال رسول الله ﷺ: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» [٥].

قال ابن كثير رحمه الله عند تفسير "خير أمة" : «والصحيح أن هذه الآية عامةٌ في جميع الأمة، كل قَرْن بحسبه، وخير قرونهم الذين بُعثَ فيهم رسول الله ﷺ، ثم الذين يَلونهم، ثم الذين يلونهم» [١].

---

[١] المستدرك على الصحيحين (٤/٨٥).

[٢] هو محمد بْن أَبِي حميد الأَنْصَارِيّ الزُّرَقِيُّ الْمَدَنِيّ، وهو الذي يقال لَهُ: حَمَّاد بْن أَبِي حميد. انظر ترجمته في تاريخ الإسلام للذهبي (٩/ ٥٩٦).

[٣] تعليق الذهبي في التلخيص المطبوع مع المستدرك (١٦/٣١٤).

[٤] سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢/١٠٣ رقم ٦٤٨).

[٥] أخرجه البخاري (كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد ٢/٩٣٨ رقم ٢٥٠٩)، ومسلم (كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ٤/١٩٦٢ رقم ٢٥٣٣) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ أنه قال: «إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه؛ فما رأى المسلمون حسنا فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئا فهو عند الله سيئ» [٢].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «فالصحابة أفضل هذه الأمة وبعدهم التابعون» [٣].

الثالث: على فرض صحة الحديث فإنه لا يعني أن هؤلاء أفضل من الصحابة، بل الحديث يدل على الفضل العظيم الذي ناله من آمن برسول الله وآمن بالقرآن مع ما يعانيه من فتن في آخر الزمان.

فهم قوم جاؤوا بعد الصحابة لم يشهدوا نزول القرآن كما شهده الصحابة، ولم يروا رسول الله ﷺ كما رآه الصحابة، ولكن آمنوا به واتبعوا ما أنزل إليه من الوحي مع ما في زمنهم من انتشار الكفر والضلال.

ومثل هذا الباب قول جرير بن عطية الخطفي [٤] في قصيدته التي يمدح بها عبد الملك بن مروان [٥] وبني أمية:

أَلَسْتُمْ خَيْرَ مَنْ رَكِبَ المطايا... وأَنْدَى العَالَمِينَ بُطُونَ رَاحِ [٦].

فقوله: "خير من ركب المطايا" ليس معناه أنهم أفضل الناس.

الرابع: لو كان المعنى أن هؤلاء القوم أفضل من الصحابة نستطيع أن نقول أيضا إنهم أفضل من الأنبياء والملائكة؟ لأن من يقرأ في الحديث يجد أنهما قد خرجا مخرجا واحدا.

---

[١] تفسير القرآن العظيم (٢/٩٤).

[٢] أخرجه أحمد في مسنده (٦/٨٤)، قال شعيب الأرنؤوط: «إسناده حسن» .

[٣] مجموع الفتاوى (٣٢/٩٧).

[٤] هو جرير بن عطية الخطفي التميمي، أبو حرزة، وكان من فحول الشعراء في العصر الأموي، وكانت بينه وبين الفرزدق مهاجاة ونقائض، توفي سنة ١١٠هـ وقيل ١١١ هـ. انظر ترجمته في تاريخ إربل لابن المستوفي (٢/ ٦٠)، ووفيات الأعيان (١/٣٢١-٣٢٧).

[٥] هو عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص، أبو الوليد، الخليفة الأموي، ولد سنة ٢٦ هـ، وتوفي سنة ٨٦ هـ. انظر ترجمته في تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ١٦٢-١٦٨).

[٦] ديوان جرير بن عطية (ص: ٧٧).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكذلك قوله: "أي الناس أعجب إيمانا" إلى قوله: "قوم يأتون بعدي يؤمنون بالورق المعلق" هو يدل على أن إيمانهم عجب أعجب من إيمان غيرهم، ولا يدل على أنهم أفضل فإن في الحديث أنهم ذكروا الملائكة والأنبياء، ومعلوم أن الأنبياء أفضل من هؤلاء الذين يؤمنون بالورق المعلق.

ونظيره كون الفقراء يدخلون الجنة قبل الأغنياء، فإنه لا يدل على أنهم بعد الدخول يكونون أرفع مرتبة من جميع الأغنياء، وإنما سبقوا لسلامتهم من الحساب.

وهذا باب التفضيل بين الأنواع في الأعيان والأعمال والصفات أو بين أشخاص النوع باب عظيم، يغلط فيه خلق كثير، والله يهدينا سواء الصراط» [١].

المسألة الثانية: موقف الإسلام من إعراض فرقة إسلام جماعة عن ذكر الصحابة

قد تقدم في بداية هذا المبحث شيء من فضل الصحابة والنصوص الدالة عليه وعلى وجوب محبتهم وتوليهم واتباعهم في الاعتقاد والعبادة والأخلاق وغيرها.

والواجب على المسلمين الاقتداء بهم والاهتمام بآثارهم وسيرهم، وعدم الإعراض عن ذلك لأنه سبب الضلال والانحراف عن الصراط المستقيم.

وقد أثنى الله على الذين اتبعوهم بإحسان في كتابه، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ [التوبة: ١٠٠]

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ: «صرح تعالى في هذه الآية الكريمة بأن الذين اتبعوا السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار بإحسان أنهم داخلون معهم في رضوان الله تعالى، والوعد بالخلود في الجنات والفوز العظيم» [٢].

وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: «من كان مستنا فليستن بمن قد مات، أولئك أصحاب محمد ﷺ كانوا خير هذه الأمة أبرها قلوبا وأعمقها علما وأقلها تكلفا، قوم اختارهم

---

[١] مجموع الفتاوى (١١/٣٧١-٣٧٢).

[٢] أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن (٢/١٤٨).

الله لصحبة نبيه ﷺ ونقل دينه، فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم فهم أصحاب محمد ﷺ كانوا على الهدى المستقيم» [١].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأصل وقوع أهل الضلال في مثل هذا التحريف الإعراضُ عن فهم كتاب الله تعالى كما فهمه الصحابة والتابعون، ومعارضة ما دل عليه بما يناقضه، وهذا هو من أعظم المحادة لله ولرسوله، لكن على وجه النفاق والخداع» [٢].

ولهذا عامة كتب عقيدة أهل السنة تطرقت إلى موضوع الصحابة، مثل كتاب (السنة) لابن أبي عاصم [٣] رَحِمَهُ اللَّهُ [٤]، وكتاب (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) لالالكائي [٥] رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد ذكر في آخر كتابه: "باب جماع فضائل الصحابة رضي الله عنهم" [٦]، و(الإبانة الكبرى) لابن بطة [٧] رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد ذكر في كتابه ما يتعلق بفضائل الصحابة [٨] ، و (عقيدة السلف أصحاب الحديث) للصابوني [٩] وذكر فيه المبشرين بالجنة وأفضل الصحابة [١٠] وغيرها.

---

[١] أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٠٥/١).

[٢] درء التعارض (٣٨٣/٥).

[٣] هو أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني، أبو بكر، الفقيه القاضي محدث بن محدث بن محدث، وكان مصنفا في الحديث مكثرا منه توفي سنة ٢٨٧ هـ. انظر ترجمته في تاريخ دمشق (١٠٤/٥-١٠٧).

[٤] انظر: السنة (٢/ ٥٣٤-٦٣١).

[٥] هو هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي الشافعي، أبو القاسم، الإمام الحافظ المجود، المفتي، توفي سنة ٤١٨ هـ. انظر ترجمته في تاريخ بغداد (١٠٨/١٦-١٠٩)، وسير أعلام النبلاء (١٧ / ٤١٩-٤٢٠).

[٦] شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٧/ ١٣١٠).

[٧] هو ابن بطة عبيد الله بن محمد بن محمد العكبري الحنبلي، أبو عبد الله، الإمام، القدوة، العابد، الفقيه، المحدث، شيخ العراق، ولد سنة ٣٠٤ هـ، وتوفي سنة ٣٨٧ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٥٢٩).

[٨] انظر: الإبانة الكبرى (٣٣/٨).

[٩] هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد، النيسابوري، الصابوني، الإمام، العلامة، القدوة، المفسر، المذكر، المحدث، شيخ الإسلام، ولد سنة ٣٧٣ هـ، وتوفي سنة ٤٤٩ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٤٠-٤٤).

[١٠] انظر: عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص: ١٢٧-١٣٣).

فكيف يكون قوم من أتباع الصحابة بإحسان إذا كانوا يعرضون عن تعلم سيرهم؟

وفرقة إسلام جماعة تذكر الصحابة أحيانا إذا كان في أقوالهم وأفعالهم ما يؤيد ما هم عليه من العقيدة، كذكرهم لفضائل عمر بن الخطاب ﷺ لكونه هو القائل: «إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة ، ولا إمارة إلا بطاعة» [(١)].

وذكروا كثيرا قصة بيعة العقبة [(٢)] الأولى والثانية حيث إنهما في ظاهرهما تتفقان مع سرية بيعتهم.

والمتأمل يعلم أن عمر بن الخطاب ﷺ لا يقصد بكلامه تكوين جماعة خاصة لها إمام يبايع، وسيأتي بيان مفصل لأثر عمر بن الخطاب ﷺ ومعنى الجماعة الشرعية في هذا الحديث [(٣)].

كما أن بيعة الصحابة الأولى والثانية للنبي ﷺ في العقبة لا تدل على مشروعية سرية البيعة لإمام غير الإمام الأعظم.

أما بيعة العقبة الأولى فعن عبادة بن الصامت ﷺ قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزنيَ، ولا نقتل أولادنا، ولا يعضَهَ بعضنا بعضا، فمن وفَىَ منكم فأجره على الله، ومن أتى منكم حدا فأقيم عليه فهو كفارته، ومن ستره الله عليه فأمره إلى الله، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له [(٤)].

وأما بيعة العقبة الثانية، فقد حكى جابر بن عبد الله ﷺ قصتها فقال: مكث رسول الله ﷺ بمكة عشر سنين، يَتْبَع الناسَ في منازلهم بعكاظٍ [(٥)] ومَجَنَّة [(١)] وفي المواسم بمنى،

---

(١) سيأتي تخريجه مفصلا (ص:٣٠٤-٣٠٦).

(٢) هو الجبل الطويل يعرض للطريق فيأخذ فيه، وهو طويل صعب إلى صعود الجبل، والعقبة: منزل في طريق مكة بعد واقصة وقبل القاع لمن يريد مكة، وهو ماء لبني عكرمة من بكر ابن وائل. انظر: معجم البلدان (٤/ ١٣٤).

(٣) سيأتي (ص: ٣٠٤-٣٠٦).

(٤) أخرجه البخاري (كتاب فضائل الصحابة، باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة ١٤١٣/٣ رقم ٣٦٧٩)، ومسلم (كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها ١٣٣٣/٣ رقم ١٧٠٩).

(٥) عكاظ من أشهر أسواق العرب، كان يوجد في الجهة الشرقية الشمالية من بلدة الحوية اليوم. انظر معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص: ٢١٥).

يقول:«من يؤويني؟ من ينصرني؟ حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة» حتى إن الرجل ليخرج من اليمن أو من مضر -كذا قال- فيأتيه قومه فيقولون: احذر غلام قريش! لا يفتنك! ويمشي بين رجالهم وهم يشيرون إليه بالأصابع حتى بعثَنا الله إليه من يثرب، فآويناه وصدقناه، فيخرج الرجل منا، فيؤمن به ويقرئه القرآن، فينقلب إلى أهله فيسلمون بإسلامه، حتى لم يبق دار من دور الأنصار إلا وفيها رهط من المسلمين، يظهرون الإسلام، ثم ائتمروا جميعا، فقلنا: حتى متى نترك رسول الله ﷺ يطرد في جبال مكة ويخاف؟ فرحَل إليه منا سبعون رجلا حتى قدموا عليه في الموسم، فواعدناه شِعْبَ [٢] العقبة ، فاجتمعنا عليه من رجل ورجلين حتى توافينا، فقلنا: يا رسول الله، علاما نبايعك؟ قال: «تبايعوني على السمع والطاعة في النشاط والكسل، والنفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن تقولوا في الله لا تخافون في الله لومة لائم، وعلى أن تنصروني فتمنعوني إذا قدمت عليكم مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الجنة»، قال: فقمنا إليه فبايعناه [٣].

فالبيعة الثانية كانت الأساس الذي هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة بناء عليه، ولذا فقد كانت شاملة للمبادئ التي ستتم مشروعيتها بعد الهجرة إلى المدينة، وفي مقدمتها الجهاد والدفاع عن الدعوة بالقوة، وهو حكم وإن لم يكن قد أذن الله بشرعيته في مكة، ولكن الله عز وجل قد ألهم رسوله ﷺ أن ذلك سيشرع في المستقبل القريب [٤].

فلم يكن في زمنهم إمام مسلم غير النبي ﷺ، والناس كانوا في الجاهلية لا إمام لهم، وأيضا كانت سرية بيعة النبي ﷺ بوحي من الله ﷻ، والله أمر نبيه بما يشاء، قال ابن القيم رحمه الله: «وكان النبي ﷺ يبايع أصحابه في الحرب على ألا يفروا، وربما بايعهم على الموت، وبايعهم على الجهاد، كما بايعهم على الإسلام وبايعهم على الهجرة قبل الفتح، وبايعهم على

---

[١] مجنة هي إحدى أسواق العرب في الجاهلية، كانت تقوم العشرة الأواخر من شهر ذي القعدة، وكانت العشرون قبلها لعكاظ، ثم ثمانية من ذي الحجة لذي المجاز، وما زال أهل مكة يسمون الأيام الثمانية التي تسبق عرفة «الثمان». انظر معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص: ٢٨٢).

[٢] الشعب ما انفرج بين الجبلين. انظر معجم مقاييس اللغة (٣/ ١٩٢)، وقد تقدم معنى العقبة (ص:).

[٣] أخرجه أحمد (٣٤٦/٢٢ رقم ١٤٤٥٦) قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط مسلم»، وصححه الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٣٣/١ رقم ٦٣).

[٤] انظر: فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة (ص: ١٢٥).

التوحيد والتزام طاعة الله ورسوله، وبايع نفرا من أصحابه ألا يسألوا الناس شيئا» [١].

فلا يقاس ما تفعله فرقة إسلام جماعة من بيعة سرية ببيعة النبي ﷺ.

وبيعة سرية لغير الإمام الأعظم مع وجوده بيعة باطلة غير صحيحة، يجب نقضها، وقد حذر النبي ﷺ عن هذه السرية الضالة، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أوصني، قال ﷺ: «تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم شهر رمضان، وتحج وتعتمر، **وتسمع وتطيع، وعليك بالعلانية وإياك والسر**» [٢].

والمسلم يبايع الإمام الظاهر القائم المعلوم ذا الشوكة.

هكذا هم يأخذون من أقوال الصحابة وأفعالهم ما كان ظاهرها متفقا مع مبادئهم، كما أنهم يأخذون من الآيات والأحاديث ما يوافق أهواءهم وشهواتهم، وهذه طريقة أهل الضلال الذين في قلوبهم زيغ، الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ۝٧﴾ [آل عمران: ٧]

وقد تلا رسول الله ﷺ هذه الآية فقال ﷺ: «فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم» [٣].

قال ابن القيم رحمه الله: «أهل البدع يأخذون من السنة ما وافق أهواءهم، صحيحا كان أو ضعيفا ويتركون ما لم يوافق أهواءهم من الأحاديث الصحيحة، فإذا عجزوا عن رده نفوه عوجا بالتأويلات المستنكرة التي هي تحريف له عن مواضعه، وأهل السنة ليس لهم هوى في غيرها» [٤].

---

[١] زاد المعاد (٨٦/٣).

[٢] أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٤١/٥ رقم ٣٦٩٠)، قال الشيخ الألباني: «إسناد جيد» (ظلال الجنة ٥٠٩/٢).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب التفسير، باب ﴿ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ ﴾ ١٦٥٥/٤ رقم ٤٢٧٣)، ومسلم (كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن ٢٠٥٣/٤ رقم ٢٦٦٥).

[٤] مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة (١٦٠٧/٤).

وسيأتي رد مفصل عليهم في باب البيعة في المبحث السادس [١].

وأما تعظيمهم لعدد ٣١٣ (ثلاثمائة وثلاثة عشر) لكون هذا العدد هو عدد أهل بدر، وهو عدد يدل على النصر، وجعلوه عدد "**المهاجرين**" الذين هاجروا إلى غادينغ مانغو، فيرد عليهم من عدة أمور:

أولا: علماء السيرة اختلفوا في عدد أهل بدر لاختلاف الروايات، ومن تلك الروايات:

١. الرواية التي فيها أنهم ثلاثمائة وتسعة عشر رجلا، قال عمر بن الخطاب ﷺ: «لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف، وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلا، فاستقبل نبي الله ﷺ القبلة، ثم مد يديه فجعل يهتف بربه» [٢].

٢. الرواية التي فيها أنهم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا، قال البراء بن عازب ﷺ: «كنا نتحدث أن أصحاب بدر يوم بدر كعدة أصحاب طالوت ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا» [٣].

وقد ذكر بعض العلماء في توجيه هذا الاختلاف، فقال ابن حجر العسقلاني ﷺ: «وأما الرواية التي فيها وتسعة عشر فيحتمل أنه ضم إليهم من استصغر، ولم يؤذن له في القتال يومئذ كالبراء وابن عمر وكذلك أنس» [٤].

ثانيا: الشيعة تعظم هذا العدد لأنه عدد جيش المهدي عند ظهوره

جاء في كتبهم أن عدد الذين سينصرون مهديهم هو هذا العدد: «أصحاب القائم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً أولاد العَجَم» [٥].

---

[١] انظر: (ص: ٣٣٦-٣٩٠).

[٢] أخرجه مسلم (كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم ١٣٨٣/٣ رقم ١٧٦٣) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

[٣] أخرجه الترمذي (كتاب السير، باب ما جاء في عدة أصحاب أهل بدر ١٥٢/٤ رقم ١٥٩٨)، قال الترمذي ﷺ: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢٠٩/٢).

[٤] فتح الباري (٢٩٢/٧).

[٥] الغيبة للنعماني (ص: ٣٢٩).

وروي عن الباقر [١] والصادق [٢] أنهما قالا في قوله ﷻ: ﴿وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِلَىٰ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ﴾ [هود: ٨]: «إن الأمة المعدودة هم أصحاب الإمام المهدي في آخر الزمان ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا كعدة أهل بدر، يجتمعون في ساعة واحدة، كما يجتمع قزع الخريف[٣]» [٤].

فتعظيم فرقة إسلام جماعة لهذا العدد شبيه بتعظيم الشيعة، فقد بلغوا إلى أن يجعل هذا الرقم مكتوبا في ظهورهم، وطائراتهم الحربية وغير ذلك.

المسألة الثالثة: موقف الإسلام من عدم ترضيهم عن الصحابة

فرقة إسلام جماعة لم يتعودوا ولم يعودوا على الترضي عن الصحابة ﭫ، لم يترضوا عن الصحابة ﭫ إلا قليلا، فهم يترضون عن الصحابي إذا كتب في كتابهم "رضي الله عنهم"، وإلا فلا يترضون بألسنتهم، كما تقدم.

وأما أهل السنة والجماعة فهم يترضون عن الصحابة ﭫ عند ذكرهم في كتاباتهم وألسنتهم، ويستحبون ذلك، لأن الله قد رضي عنهم، كما قال ﷻ: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠]

---

[١] هو محمد بن علي بن الحسين بن علي العلوي، الفاطمي، المدني، ، الباقر، أبو جعفر، السيد، الإمام، وكان أحد من جمع بين العلم والعمل، والسؤدد والشرف، والثقة والرزانة، وهو أحد الأئمة الاثني عشر الذين تبجلهم الشيعة الإمامية، وتقول بعصمتهم وبمعرفتهم بجميع الدين، فلا عصمة إلا للملائكة والنبيين، وكل أحد يصيب ويخطئ، ويؤخذ من قوله ويترك، سوى النبي ﷺ فإنه معصوم، مؤيد بالوحي، ولد سنة ٥٦ هـ، وقيل توفي سنة ١١٤ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٠١-٤٠٩).

[٢] هو جعفر بن محمد بن علي القرشي الهاشمي، الإمام، الصادق، شيخ بني هاشم، أحد الأعلام، وكان يغضب من الرافضة، ويمقتهم إذا علم أنهم يتعرضون لجده أبي بكر ظاهرا وباطنا، ولكن الرافضة قوم جهلة، قد هوى بهم الهوى في الهاوية، ولد سنة ٨٠ هـ، وتوفي سنة ١٤٨ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٥٥-٢٧٠).

[٣] قزع الخريف أي قطع السحاب المتفرقة، وإنما خص الخريف؛ لأنه أول الشتاء، والسحاب يكون فيه متفرقا غير متراكم ولا مطبق، ثم يجتمع بعضه إلى بعض بعد ذلك. النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٥٩).

[٤] بحار الأنوار (٩/١٠٣).

وقال ﷻ: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ۝١٨ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ۝١٩﴾ [الفتح: ١٨ – ١٩]

ولأنهم كانوا يبالغون في طلب الرضا من الله ﷻ، ويجتهدون في فعل ما يرضيه ﷻ، ويرضون بما يلحقهم من الابتلاء من جهته أشد الرضا، فهؤلاء أحق بالرضا، وغيرهم لا يلحق أدناهم ولو أنفق ملء الأرض ذهبا [١].

قال الحَصْكَفي[٢] رحمه الله: «ويستحب الترضي للصحابة» [٣].

وقال النووي رحمه الله: «يستحب الترضي والترحم على الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والعباد وسائر الأخيار فيقال: رضي الله عنه أو رحمة الله عليه أو رحمه الله ونحو ذلك؛ وأما ما قاله بعض العلماء إن قول: "رضي الله عنه" مخصوص بالصحابة، ويقال في غيرهم: "رحمه الله" فقط فليس كما قال، ولا يوافق عليه، بل الصحيح الذي عليه الجمهور استحبابه، ودلائله أكثر من أن تحصر فإن كان المذكور صحابيا ابن صحابي قال: قال ابن عمر رضى الله عنهما، وكذا ابن عباس وكذا ابن الزبير وابن جعفر وأسامة بن زيد ونحوهم ليشمله وأباه جميعا» [٤].

وقال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله: «لا خلاف في استحباب الترضي عن الصحابة رضي الله عنهم، وفي غيرهم حُكي الخلاف» [٥].

المسألة الرابعة: موقف الإسلام من إيراد فرقة إسلام جماعة بعض قصص موضوعة محكية عن بعض الصحابة.

إن الكذب محرم، وهو كبيرة من كبائر الذنوب، ولا يجوز للمسلم أن يقدم عليه إلا فيما استثناه الشارع كالكذب في الحرب، والكذب لقصد الإصلاح بين الناس وغيرهما، وإن لم يكن

---

[١] انظر: رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين (٦/ ٧٥٤).

[٢] هو محمد بن علي بن محمد الحِصْني، المعروف بعلاء الدين الحصكفي، مفتي الحنفية في دمشق، كان فاضلا عالي الهمة، عاكفا على التدريس والإفادة، ولد سنة ١٠٢٥ هـ، وتوفي سنة ١٠٨٨ هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي (٦/ ٢٩٤).

[٣] الدر المختار (ص: ٧٥٩).

[٤] المجموع شرح المهذب (٦/ ١٤٧)

[٥] معجم المناهي اللفظية (ص:٢٧٧).

كذلك كان آثما.

والكذب على رسول الله ﷺ والصحابة ﷺ أمره أكثر إثما وأعظم خطرا، لأنه يترتب على هذا الكذب التشريع.

وقد ذكروا كثيرا في مجالسهم قصتين مكذوبتين على الصحابة:

القصة الأولى: قصة علقمة مع أمه عندما عقها تحذيرا لجماعتهم من عقوبة عقوق الوالدين، والقصة بتمامها رواها **فائد بن عبد الرحمن** [١]، قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى [٢] قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن ههنا غلاما قد احتضر يقال له: قل لا إله إلا الله، فلا يستطيع أن يقولها، قال: «أليس قد كان يقولها في حياته ؟» قالوا: بلى، قال: «فما منعه منها عند موته؟» قال: فنهض رسول الله ﷺ ونهضنا معه حتى أتى الغلام، فقال: «يا غلام قل: لا إله إلا الله»، قال: لا أستطيع أن أقولها، قال: «ولم؟» قال: لعقوق والدتي، قال: «أحيَّةٌ هي؟» قال: نعم، قال: «أرسلوا إليها»، فأرسلوا إليها فجاءت، فقال لها رسول الله ﷺ: «ابنك هو؟» قالت: نعم، قال: «أرأيت لو أن نارا أججت، فقيل لك: إن لم تشفعي له قذفناه في هذه النار»، قالت: إذًا كنتُ أشفَعُ له، قال: «فأَشْهِدي اللهَ، وأشهدينا معكِ بأنكِ قد رضيتِ»، قالت: قد رضيت عن ابني، قال: «يا غلام، قل: لا إله إلا الله» ،فقال: لا إله إلا الله، فقال رسول الله ﷺ: «الحمد لله الذي أنقذه من النار».

وهذا الحديث قد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان [٣]، وهو حديث موضوع، وقد أدخله العلماء في كتب الموضوعات كابن الجوزي في كتابه الموضوعات [٤] ، والذهبي في ترتيب الموضوعات [٥]، والشوكاني في فوائد المجموعة [٦]، وابن عِراق [١] في تنزيه الشريعة [٢].

---

[١] هو فائد بْن عَبْد الرحمن الكوفيُّ العطَّار، أَبُو الورقاء. انظر تاريخ الإسلام (٤/ ١٨٢).

[٢] هو عبد اللّه بن أبي أوفى، واسمه علقمة بن خالد بن الحارث بن أبي أسيد الأسلمي، أبو معاوية. وقيل أبو إبراهيم، له ولأبيه صحبة، وشهد الحديبيّة، قيل: توفي سنة ثمانين. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ١٦).

[٣] شعب الإيمان (١٠/٢٩٠ رقم ٧٥٠٨).

[٤] انظر: الموضوعات (٣/٨٧).

[٥] ترتيب الموضوعات (ص: ٢٤٨).

[٦] فوائد المجموعة (ص:٢٣١).

ومدار الحديث على أبي الوَرْقَاء فائد بن عبد الرحمن العطار، قال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ: «تفرد فائد أبو الورقاء، وليس بالقوي، والله أعلم»[٣].

وقال المعلمي [٤] رَحِمَهُ اللَّهُ: «مدارها على المتروك، وهو فائد بن عبد الرحمن أبو الورقاء العطار» [٥].

وقال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا لا يصح عن رسولِ الله ﷺ، وفي طريقه فائد» [٦].

وقد ذكرها الشيخ مشهور حسن سلمان في كتابه "قصص لا تثبت" [٧].

القصة الثانية: قصة ثعلبة بن حاطب الأنصاري رضي الله عنه، والقصة رواها الطبراني عن أبي أمامة أن ثعلبة بن حاطب الأنصاري أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يرزقني الله! قال: «ويحك يا ثعلبة! قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه»، ثم رجع إليه، فقال: يا رسول الله ادع الله أن يرزقني مالا، قال: «ويحك يا ثعلبة! أما تريد أن تكون مثل رسول الله ﷺ؟ والله، لو سألت أن يَسِيل لي الجبالَ ذهبا وفضة لسالت»، ثم رجع إليه، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يرزقني مالا، والله لئن أتاني الله مالا لأُوْتِيَنَّ كل ذي حق حقه، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم، ارزق ثعلبة مالا» فاتخذ غنما، فنمَتْ كما ينمو الدود حتى ضاقت عنها أَزِقَّةُ المدينة، فتنحَّى بها وكان يشهد الصلاة مع رسول الله ﷺ ثم يخرج إليها، ثم نَمَتْ حتى تعذرت عليه مراعي المدينة، فتنحى بها، فكان يشهد الجمعة مع رسول الله ﷺ ثم يخرج إليها، ثم نمت فتنحى بها، فترك

---

[١] هو علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكناني، نور الدين، فقيه، متصوف له نظم، وفيه قوة على نقد الشعر، ولد سنة ٩٠٧ هـ، وتوفي سنة ٩٦٣ هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي (٥/ ١٢).

[٢] تنزيه الشريعة (٢/٢٩٦ رقم ٥١).

[٣] شعب الإيمان (١٠/٢٩٠).

[٤] هو عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي، فقيه من العلماء، نسبته إلى (بني المعلم) من بلاد عتمة، باليمن، ولد سنة ١٣١٣ هـ، وتوفي سنة ١٣٨٦ هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي (٣ / ٣٤٢)، ومعجم المؤلفين المعاصرين (ص:٣٣٨-٣٣٩).

[٥] في تحقيقه على كتاب الفوائد المجموعة للشوكاني (ص: ٢٣١).

[٦] الموضوعات (٣/٨٧).

[٧] قصص لا تثبت (٣/١٩-٣٩).

الجمعة والجماعات، فيتلقى الركبان، ويقول: ماذا عندكم من الخبر؟ وما كان من أمر الناس؟ فأنزل الله ﷻ على رسوله ﷺ: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]

قال: فاستعمل رسول الله ﷺ على الصدقات رجلين: رجلٌ من الأنصار ورجل من بني سُليم، وكتب لهما سنة الصدقة وأسنانها وأمرهما أن يصدُقا الناس، وإن يَمُرَّا بثعلبة فيأخذا من صدقة ماله، ففعلا حتى ذهبا إلى ثعلبة، فأقرآه كتاب رسول الله ﷺ فقال: صَدِّقا الناسَ، فإذا فرغتما فمرا بي! ففعلا، فقال: والله، ما هذه إلا أُخَيَّةُ الجزية، فانطلقا حتى لحقا رسول الله ﷺ، وأنزل الله ﷻ على رسوله ﷺ : ﴿۞ وَمِنۡهُم مَّنۡ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنۡ ءَاتَىٰنَا مِن فَضۡلِهِۦ﴾ [التوبة: ٧٥] إلى قوله: ﴿يَكۡذِبُونَ ٧٧﴾ [التوبة: ٧٧]

قال: فركب رجل من الأنصار قريب لثعلبة راحلة حتى أتى ثعلبة، فقال: ويحك يا ثعلبة هلكت، أنزل الله ﷻ فيك القرآن كذا، فأقبل ثعلبة ووضع التراب على رأسه، وهو يبكي، ويقول: يا رسول الله! يا رسول الله! فلم يقبل منه رسول الله ﷺ صدقته حتى قبض الله رسول الله ﷺ، ثم أتى أبا بكر رضي الله عنه بعد رسول الله ﷺ فقال: يا أبا بكر! قد عرفت موقعي من قومي ومكاني من رسول الله ﷺ، فاقبل مني! فأبى أن يقبله، ثم أتى عمر رضي الله عنه فأبى أن يقبل منه، ثم أتى عثمان رضي الله عنه فأبى أن يقبل منه، ثم مات ثعلبة في خلافة عثمان رضي الله عنه.

هذا الحديث أخرجه الطبراني رحمه الله في المعجم الكبير [١]، وقد ضعفه المحدثون، قال العراقي [٢] رحمه الله: «أخرجه الطبراني بسند ضعيف» [٣]، وقال محمد طاهر الفتني رحمه الله: «حديث ثعلبة بن حاطب في طلب الدعاء بكثرة الأموال ووعده بالإنفاق وإخلافه ما وعد ونفاقه بعده

---

[١] المعجم الكبير (٢١٨/٨ رقم ٧٨٧٣).

[٢] هو عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن المهراني العراقي، الشافعي، أبو الفضل، المحدث، صاحب التصانيف الكثيرة، ولي قضاء المدينة المنورة، ولد سنة ٧٢٥ هـ، توفي سنة ٨٠٦ هـ. انظر ترجمته في إنباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر العسقلاني (٢٧٥/٢-٢٨٠)، والمنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي لأبي المحاسن الأتابكي(٢٤٥/٧-٢٥٠).

[٣] المغني عن حمل الأسفار (ص: ١١٧٩).

ونزول آية ومنهم من عاهد الله إلخ ضعيف» [١]، وقال الشيخ الألباني رحمه الله: «ضعيف جدا» [٢].

وثعلبة بن حاطب بن عمرو بن عبيد بن أمية بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري من أهل بدر، كما قرره الأئمة [٣].

وأهل بدر قد قال رسول الله ﷺ فيهم: «وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» [٤].

وقال ﷺ: «لن يلج النار أحد شهد بدرا وبيعة الرضوان» [٥].

قال القرطبي رحمه الله: «قلت: وثعلبة بدري أنصاري، وممن شهد الله له ورسوله بالإيمان، حسب ما يأتي بيانه في أول الممتحنة، فما روي عنه غير صحيح» [٦].

وقال ابن حزم رحمه الله: «قد روينا أثرا لا يصح، وفيه أنها نزلت في ثعلبة بن حاطب–وهذا باطل، لأن ثعلبة بدري معروف» [٧].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «فمن يكون بهذه المثابة كيف يعقبه الله نفاقا في قلبه، وينزل فيه ما نزل؟ فالظاهر أنه غيره، والله أعلم» [٨].

وفي متن هذا الحديث نظر، لأن فيه عدم قبول توبة التائب، والمعلوم أن المذنب إذا تاب إلى الله قبل طلوع الشمس وقبل الغرغرة مع توفر شروط التوبة النصوح فإن الله يقبلها كما

---

[١] تذكرة الموضوعات للفتني (ص: ١٧٨)

[٢] سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (١١١/٤ رقم ١٦٠٧).

[٣] انظر: الاستيعاب لابن عبد البر (ص:١٠٥)، وأسد الغابة لابن الأثير (٤٦٢/١-٤٦٤)، والإصابة لابن حجر (٥١٦/١).

[٤] أخرجه البخاري (كتاب التفسير، باب ﴿ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ ﴾ ١٨٥٥/٤ رقم ٤٦٠٨)، ومسلم (كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب بن أبي بلتعة ١٩٤١/٤ رقم ٢٤٩٤)، من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

[٥] أخرجه البغوي في معجم الصحابة (٣/ ٤٤ رقم ٩٥٠)، عن سعد مولى حاطب بن أبي بلتعة، قال الشيخ الألباني رحمه الله: «صحيح» (صحيح الجامع الصغير وزياداته ٩٢٨/٢ رقم ٥٢٢٧).

[٦] الجامع لأحكام القرآن (٣٠٨/١٠).

[٧] المحلى بالآثار (١٢/ ١٣٧).

[٨] الإصابة في تمييز الصحابة (٥١٧/١).

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾﴾ [النساء:١٧-١٨]

وقال تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ ۗ يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓاْ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [الأنعام: ١٥٨]

وقال النبي ﷺ: «إن الله ﷻ يقبل توبة العبد ما لم يغرغر» [١]

وقال ﷺ: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه» [٢].

وأيضا ورد في الحديث أن مانع الزكاة تُؤخذ منه ويُؤخذ من شطر ماله، فعن بهز بن حكيم [٣] عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «في كل سائمةِ إبلٍ في أربعين بنتُ لبون، لا يفرق إبل عن حسابها من أعطاها مؤتجرا-قال ابن العلاء [٤] : مؤتجرا بها-فله أجرها، ومن منعها فإنا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا ﷻ ليس لآل محمد منها شيء» [٥].

قال الصنعاني [٦] رحمه الله: «والحديث دليل على أنه يأخذ الإمام الزكاة قهرا ممن منعها، والظاهر أنه مجمع عليه، وأن نية الإمام كافية، وأنها تجزئ من هي عليه وإن فاته الأجر فقد

---

[١] أخرجه الترمذي (كتاب الدعوات، باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده ٥٤٧/٥ رقم ٣٥٣٧)، وابن ماجه (كتاب الزهد، باب ذكر التوبة ١٤٢٠/٢ رقم ٤٢٥٣)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب»، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٤٥٤/٣).

[٢] أخرجه مسلم (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه ٢٠٧٦/٤ رقم ٢٧٠٣).

[٣] هو بهز بن حكيم بن معاوية القشيري البصري، توفي في حدود ١٥٠ هـ. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (١٠/ ١٩٣).

[٤] هو محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي، أبو كريب، الحافظ، الثقة، الإمام، شيخ المحدثين، ولد سنة ١٦١ هـ، وتوفي سنة ٢٤٨ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١١/ ٣٩٤-٣٩٨).

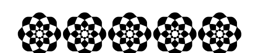
[٥] أخرجه أبو داود (كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة ٢٦/٣ رقم ١٥٧٥)، والنسائي (كتاب الزكاة، باب عقوبة مانع الزكاة ٢٠/٥ رقم ٢٤٤٦)، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٣٦/١).

[٦] هو علي بن إبراهيم الحسني اليماني الصنعاني، عالم، أديب، من الأمراء، ولد سنة ١١٧١ هـ، وتوفي سنة ١٢١٩ هـ.انظر ترجمته في معجم المؤلفين لعمر رضا (٣٨٨/٢).

سقط عنه الوجوب وقوله: وشطر ماله هو عطف على الضمير المنصوب في "آخذوها"، والمراد من الشطر البعض، وظاهره أن ذلك عقوبة بأخذ جزء من المال على منعه إخراج الزكاة» [١].

وقالت اللجنة الدائمة: «والخلاصة أن هذه القصة لا تصح، وفي متنها ما يردها، فإن هدي النبي ﷺ أخذ الزكاة من مانعها بالقوة مع تعزيره على منعها، فقد صح عنه ﷺ من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده،...والذي في القصة يخالف هذا الهدي، فهي إذًا باطلة سندًا ومتنًا» [٢].

وبهذا تبين بطلان ما نسب إلى الصحابي الجليل ثعلبة بن حاطب الأنصاري رضي الله عنه، والحديث ضعيف الإسناد ومنكر المتن، وعلى كل مسلم أن يحتاط في ذكر مثل هذه القصص ونقل مثل هذه الروايات صيانة لأعراض الصحابة وحفاظا على مكانتهم، الذين قد زكاهم الله ورسوله ﷺ بأزكى تزكية في القرآن والسنة.



---

[١] سبل السلام (٥٢١/١).

[٢] فتاوى اللجنة الدائمة (المجموعة الثانية) (٣/ ١٦٣).

المبحث الخامس

عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإمامة وموقف الإسلام منها

الإمامة في اللغة مصدر أمّ القوم وأمّ بهم، إذا تقدّمهم وصار لهم إماماً [١]، والإمام جمعه أئمّة، وهو كلّ من ائتمّ به قوم سواء أكانوا على صراطٍ مستقيمٍ أم كانوا ضالّين [٢]، قال الله ﷻ: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا عَٰبِدِينَ ﴿٧٣﴾﴾ [الأنبياء: ٧٣] وقال ﷻ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [السجدة: ٢٤] وقال ﷻ: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾﴾ [القصص: ٤١] وقال ﷻ: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴿١٢﴾﴾ [التوبة: ١٢]

أما في الاصطلاح فقد عرفها العلماء بعدة تعريفات، منها ما ذكره الماوردي [٣] رحمه الله حيث قال: «الإمامةُ موضوعةٌ لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، وعقدُها لمن يقوم بها في الأمة واجبٌ بالإجماع» [٤].

ولفرقة إسلام جماعة عقيدة خاصة في الإمامة لا بد من بيانها وبيان موقف الإسلام منها؛ وهذا يتضح من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول

---

[١] القاموس المحيط (ص: ١٠٧٧).

[٢] لسان العرب (١٢/٢٤) مادة (أمم).

[٣] هو علي بن محمد بن حبيب البصري، الماوردي، الشافعي، أبو الحسن، صاحب التصانيف، الإمام العلامة، توفي سنة ٤٥٠ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٦٤-٦٨)، وطبقات الشافعية الكبرى (٥/٢٦٧-٢٨٥).

[٤] الأحكام السلطانية (ص: ١٥).

عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإمامة

هذا مجمل عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإمامة:

الأول: اعتقد أتباع نور حسن عبيدة أنه إمامهم في الأمور الدينية، وأما الأمور الدنيوية والاجتماعية فأتباعه مأمورون بطاعة ولاة أمورهم وهم الحكومة الإندونيسية.

من أجل ذلك عقدوا البيعة لإمامهم نور حسن عبيدة ولكن في الأمور الدينية فحسب.

ومن الأمور التي بايعوا عليها نور حسن عبيدة: الحج، والزكاة، والصلاة، والصيام وغيرها.

ومن الأمور الدنيوية قضايا اجتماعية، وتجارية، ومعاملات حكومية وغيرها.

وقد استدلوا على صحة إمامة نور حسن عبيدة بأحاديث منها:

١. حديث:«...ولا يَحِل لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون بأرض فلاةٍ إلا أَمَّرُوا عليهم أحدَهم...» [(١)].

قالوا: دل الحديث على أن الحياة لا تحل إلا بتأمير الإمام، وأن رجلا إذا لم يبايع إماما فإن حياته حرام أي صار كافرا.

٢. حديث: «إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة» [(٢)].

قالوا: دل الحديث على أن إسلام الرجل لا يصح إلا بجماعة؛ أي لا يصح إسلام إلا إذا التزم مع جماعة ما وكأنهم يشيرون بذلك إلى ضرورة دخول الناس في جماعتهم حتى يكونوا مسلمين.

٣. حديث: «من عمل لله في الجماعة فأصاب قبل الله منه» [(٣)].

قالوا: إن عملنا مقبول عند الله لأن لنا إماما، وغيرنا لم يقبل منه عمل لأنه لم يبايع إماما، فيكون كافرا.

٤. حديث: «لا يقبل الله لصاحب بدعة صوما ولا صلاة ولا صدقة ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا، يخرج من الإسلام كما تخرج الشعَرَة من العجين» [(٤)].

[(١)] سيأتي تخريجه مفصلا (ص: ٣٠٣).

[(٢)] سيأتي تخريجه مفصلا (ص: ٣٠٤-٣٠٦).

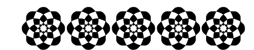
[(٣)] سيأتي تخريجه مفصلا (ص: ٣٠٦-٣٠٧).

[(٤)] سيأتي تخريجه مفصلا (ص: ٣٠٨).

قالوا بأن من ليس له إمام فهو صاحب بدعة ويخرج من الإسلام بسبب ذلك.

الثاني: واعتقدوا أن الحكومة الإندونيسية لم يبايعوا بيعة شرعية، فأكثرهم فساق لا يصلحون للإمامة، وصاروا ولاة بطريقة غير شرعية وهي الديمقراطية [١] ، فوجودها وعدمها سواء، ومن مات ولم يبايع إماما شرعيا فقد مات ميتة جاهلية، وقد قال رسول الله ﷺ: «ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» [٢].

الثالث: أنهم غلوا في الإمامة حتى جعلوها أعلى وأهم من أركان الإسلام، بل جعلوها شرطا لقبول أركان الإسلام وسائر العمل، ونسبوا هذه العقيدة إلى علماء مكة.



المطلب الثاني

موقف الإسلام من الإمامة عند فرقة إسلام جماعة

---

[١] الديمقراطية (Democracy) كلمة مشتقة من لفظتين يونانيتين (Demos) أي الشعب، و(Kratos) أي سلطة، ومعناها سلطة الشعب، والمقصود بها بزعمهم حكم الشعب نفسه بنفسه عن طريق اختيار الشعب لحكامه. انظر: المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف الإسلام منها لشيخي الدكتور غالب بن علي عواجي رحمه الله(٢/٧٦١).

[٢] أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ٣/١٤٧٨ رقم ١٨٥١) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

يمكن الرد على هؤلاء في عقيدتهم في الإمامة من وجوه:

الوجه الأول: **تقسيم الإمامة إلى الإمامة في الأمور الأخروية والإمامة في الأمور الدنيوية ليس له أصل. والإمام في الإسلام يتولى جميع أمور الرعية دنيوية كانت أم أخروية، مثل إقامة الحدود، والجهاد، وقتال المرتدين، والزكاة، والحج، وغيرها.**

قال الماوردي رَحِمَهُ اللهُ: «الإمامةُ موضوعةٌ لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، وعقدُها لمن يقوم بها في الأمة واجبٌ بالإجماع» [١].

وقال أبو المعالي الجويني [٢] رَحِمَهُ اللهُ: «الإمامةُ رياسةٌ تامَّةٌ، وزَعامة عامَّةٌ، تتعلق بالخاصة والعامة في مُهِمَّات الدين والدنيا» [٣].

وقال القَلْعِي [٤] رَحِمَهُ اللهُ: «نظامُ أمرِ الدين والدنيا مقصودٌ، ولا يحصل ذلك إلا بإمامٍ موجودٍ» [٥].

وقال الصابوني رَحِمَهُ اللهُ: «ويُثْبت أصحابُ الحديث خلافةَ أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بعد وفاة رسول الله ﷺباختيار الصحابة واتفاقهم عليه وقولهم قاطبة: رَضِيَه رسول الله ﷺ لديننا فرَضِيْناه لدنيانا» [٦].

وقال شيخُ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «يجب أن يُعْرَف أن ولايةَ أمرِ الناس مِنْ أَعْظَم واجباتِ الدين، بل لا قيام للدين ولا للدنيا إلا بها» [٧].

الوجه الثاني: **يقال لهم: هل كان رسول الله ﷺ إماما في أمور دنيوية يعلمنا أن ننصب الإمامين إماما في أمور دنيوية وإماما في أمور دينية؟**

ثم لو كان رسول الله ﷺ إماما في الأمور الدينية حينئذ فمن كان إماما للمسلمين في الأمور

---

[١] الأحكام السلطانية (ص: ١٥).

[٢] هو عبد الْملك بن عبد الله بن يُوسُف بن مُحَمَّد بن عبد الله بن حيوية الْجُوَيْنِيّ، النَّيْسَابُورِي، إِمَام الْحَرَمَيْنِ، أَبُو الْمَعَالِي، الْمُتَكَلّم، الأصولي، ولد سنة ٤١٩ هـ، وتوفي سنة ٤٧٨ هـ . انظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٥/ ١٦٥-٢٢٢).

[٣] غياث الأمم في التياث الظلم (ص: ٢٢).

[٤] هو مُحَمَّد بن عَليّ بن الْحسن القَلْعِي، كَانَ فَقِيها كَبِيرا، وَله مصنفات عدَّة انْتفع النَّاس بهَا، توفي سنة ٦٣٠ هـ. انظر ترجمته في طبقات العلماء والملوك (١/ ٤٥٤)، والأعلام للزركلي (٦/٢٨١).

[٥] تهذيب الرياسة وترتيب السياسة (ص: ٩٤).

[٦] عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص: ٢٩٠).

[٧] مجموع الفتاوى (٢٨/٣٩٠).

الدنيوية؟

وقد جاء في الحديث: « إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما» [١].

أليس في الحديث وجوب تنصيب إمام واحد؟

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «البيعة التي تكون في بعض الجماعات بيعة شاذة منكرة، يعني أنها تتضمن أن الإنسان يجعل لنفسه إمامين وسلطانين، الإمام الأعظم الذي هو إمام على جميع البلاد، والإمام الذي يبايعه وتفضي أيضا إلى شر للخروج على الأئمة الذي يحصل به سفك الدماء وإتلاف الأموال ما لا يعلمه إلا الله» [٢].

الوجه الثالث: **فصل الدين عن الدنيا ليس من الإسلام في شيء، بل هو من دين الكفار العلمانيين** [٣]**، وقد قال رسول الله ﷺ: «من تشبَّه بقوم فهو منهم»** [٤].

وقد سئلت اللجنة الدائمة: ما القول في الذين يقولون: لا سياسة في الدين، ولا دين في السياسة؟ فأجابت اللجنة الدائمة: «جاءت الشريعة الإسلامية بالسياسة الصحيحة بين الدولة الإسلامية وغيرها من الدول في السلم والحرب، وبالسياسة الصحيحة الناجحة التي يجب أن يعامل بها ولاة أمور المسلمين للأمة الإسلامية ويسوسوهم بها في دينهم ودنياهم. أما السياسة الماكرة المكر السيئ، المبنية على الفسق والخداع والكذب ونقض العهود والمواثيق والغدر وعدم الوفاء بالوعود فلم تأت بها الشريعة الإسلامية، ومن تتبع نصوص الكتاب والسنة النبوية والسيرة العملية للنبي ﷺ وجدها مليئة بالسياسة الصادقة العادلة مع من يواليها ومن يعاديها» [٥].

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب إذا بويع لخليفتين ٣/١٤٨٠ رقم ١٨٥٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

[٢] سلسلة لقاء الباب المفتوح (شريط رقم ٦/ب)، انظر إلى الرابط: http://audio.islamweb.net/audio/index.php?full=١&page=FullContent&audioid=١١١٠٩٣

[٣] العلمانية هي مذهب هدَّام يُرَاد به فصل الدين عن الحياة كلها وإبعاده عنها. انظر: المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها لشيخنا الدكتور غالب بن علي عواجي(٢/ ٦٨٣).

[٤] أخرجه أبو داود (كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة ٦/١٤٤ رقم ٤٠٣١)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وقال الشيخ الألباني: «حسن صحيح». (صحيح سنن أبي داود ٢/٥٠٤).

[٥] فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الأولى) (٤٠١/٢٣)

الوجه الرابع: **المراد بالإمام، والسلطان، والخليفة، والملك، والأمير، والولي في الأحاديث النبوية هو الحاكم، أمرنا بطاعتهم في غير معصية ما أقاموا الصلاة.**

قال رسول الله ﷺ: «مَن كرِه من أميره شيئا فليصبر فإنه من خرج من السلطان شبرًا مات مِيْتَةً جاهلية» [١].

وقال رسول الله ﷺ: «إنما الإمامُ جُنَّةٌ يقاتَل من ورائه ويُتَّقَى به؛ فإنْ أَمَر بتقوى الله عز و جل وعَدَل كان له بذلك أجرٌ وإن يأمر بغيره كان عليه منه » [٢].

قال الإمام النووي رحمه الله: «أي كالستر لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين ويمنع الناس بعضهم من بعض ويحمي بيضة الإسلام ويتقيه الناس ويخافون سَطْوَتَه ومعنى يقاتل من ورائه أي يقاتل معه الكفار والبغاة والخوارج وسائر أهل الفساد والظلم مطلقا» [٣].

وهو من توفرت له ثلاثة شروط؛ أن يكون موجودا وأن يكون معلوما وأن يكون له قوة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وهو أن النبي ﷺ أمر بطاعة الأئمة الموجودين المعلومين الذين لهم سلطان يقدرون به على سياسة الناس لا بطاعة معدوم ولا مجهول ولا من ليس له سلطان ولا قدرة على شيء أصلا» [٤].

ونور حسن عبيدة وأئمة "إسلام جماعة" بعده وإن كانوا موجودين في العالم ولكن ليس كل الناس يعرفونهم، ولو سئل جميع السكان الإندونيسيين عن إمامهم لَمَا أجابوا بأن إمامهم نور حسن عبيدة إلا أتباعه وهم قلة قليلة.

وأيضا ليس لهم قدرة وقوة معتبرة ينفذون بها أوامرهم على الناس.

وقال رسول الله ﷺ: «السلطان ظل الله في الأرض، فمن أكرمه أكرم اللهَ، ومن أهانه أهانه الله» [٥].

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ (سترون بعدي أمورا تنكرونها) ٢٥٨٨/٦ رقم ٦٦٤٥)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ١٤٧٧/٣ رقم ١٨٤٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

[٢] أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب الإمام جنة يقاتل به من ورائه ويتقى به ٣ /١٤٧١ رقم ١٨٤١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٣] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٣٠/١٢).

[٤] منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية (١١٥/١).

[٥] أخرجه بن أبي عاصم في السنة (٤٩٢/٢ رقم ١٠٢٤)، وحسنه الشيخ الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة.

قال الشيخ عبد السلام بن برجس رحمه الله: «قوله: "السلطان ظل الله "، أي يدفع الله به الأذى عن الناس، كما أن الظل يدفع أذى حر الشمس» [١].

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ رحمه الله: «وأهل العلم متفقون على طاعة مَنْ تغلَّب عليهم في المعروف ويرَوْن نفوذَ أحكامه وصحةَ إمامته لا يختلف في ذلك اثنان؛ ويرون المنعَ من الخروج عليهم بالسيف، وإن كان الأئمةُ فُسَّاقاً ما لم يروا كفراً بواحاً» [٢].

الوجه الخامس: **قولهم: "ولاة الأمر يتولون الأمور الدنيوية لا الدينية" هذا كذب صريح، لأن الحكومة الإندونيسية هي التي تتولى أمر الحج وتعيين دخول رمضان والعيدين، وإقامة المحاضرات العلمية، وتنظيم المدارس الدينية، وقمع الفرق الضالة من الخوارج والأحمدية وغيرها، وهذا أمر شاهده الجميع.**

الوجه السادس: **كون ولاة الأمر لهم معاصي وأخطاء لا يبرر أن ننصب إماما آخر يتولى أمور ديننا، بل أُمِرْنا بالصبر والسمع والطاعة لولاة أمرنا وإن جاروا وظلموا**

قال النبي ﷺ: «ستكون أثرة وأمور تنكرونها»، قالوا: يا رسول الله، فما تأمرنا؟ قال: «تُؤَدُّون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم» [٣].

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله عند قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء: ٥٩] : «وأمر بطاعة أولي الأمر وهم الولاة على الناس، من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعة لله ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط ألا يأمروا بمعصية الله، فإن أمروا بذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق » [٤].

---

[١] معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة (ص:٥٢).

[٢] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (١٦٧/٣).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام ١٣١٨/٣ رقم ٣٤٠٨)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول ١٤٧٢/٣ رقم ١٨٤٣) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

[٤] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص: ١٨٣).

الوجه السابع: **أن الحكومة الإندونيسية بويعوا بيعة شرعية وهي بيعة على السمع والطاعة، وقد بايعهم أهل الحل والعقد مجلس الشورى الإندونيسي الذين تَكَوَّنُوا من جميع العناصر نيابةً عن بقية الرعية.**

الوجه الثامن: **تنصيبهم رجلا يبايعونه ولو كان المبايَع ليس حاكما أو سلطانا له سلطة على**
إنما أمر ببيعة الحاكم الأعلى في ﷺالناس ليس بصحيح لأن رسول الله
: «من بايع إماما فأعطاه صَفْقَةَ يده وثمرةَ قلبه فَلْيُطِعْه ما ﷺالدولة، قال رسول الله
استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا رقبة الآخر» [١].

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أما مبايعة حزب من الأحزاب لفرد لرئيس له أو جماعة من الجماعات لرئيسهم وهكذا، فهذا في الواقع من البدع العصرية التي فشت في الزمن الحاضر، وذلك بلا شك مما يثير فتنا كثيرة جدا بين المسلمين» [٢].

وقال الشيخ أحمد النجمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «البيعة حق للإمام الأعلى، فمن أخذ البيعة غير الإمام الأعلى فقد ابتدع في الدين بدعةً مذمومةً، وقد قال النبي: "ورجل بايع إماما لم يبايعه إلا لدنيا فإن أعطاه منها وفَّى له وإن لم يُعْطِه لم يُوَفِّ" [٣]، وقوله: "سيكون عليكم أمراء فيكثرون" قالوا: فما تأمرنا؟ قال: "فوا ببيعة الأول فالأول" [٤] وقوله: "إذا بويع خليفتان فاقتلوا الآخر منهما"[٥] » [٦].

وقال الشيخ صالح بن فوزان حفظه الله ﷻ: «البيعة لا تكون إلا لولي أمر المسلمين،

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول ١٤٧٢/٢ رقم ١٨٤٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

[٢] سلسلة الهدى والنور الشريط رقم ٢٨٨، انظر الرابط: http://www.alalbany.me/play.php?catsmktba=١٢٠٨٥

[٣] أخرجه البخاري (كتاب المساقاة-الشرب، باب إثم من منع ابن السبيل من الماء ٨٣١/٢ رقم ٢٢٣٠)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ١٠٣/١ رقم ١٠٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

[٤] أخرجه البخاري (كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ١٢٧٣/٣ رقم ٣٢٦٨)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول ١٤٧١/١ رقم ١٨٤٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ عند البخاري: «وسيكون خلفاء فيكثرون».

[٥] أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب إذا بويع لخليفتين ١٤٨٠/٣ رقم ١٨٥٣) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، واللفظ: «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما».

[٦] المورد العذب الزلال فيما انتقد على بعض المناهج الدعوية من العقائد والأعمال (ص: ١٩٢-١٩٣).

وهذه البيعات المتعدِّدة مبتدَعةٌ، وهي من إفرازات الاختلاف، والواجبُ على المسلمين الذين هم في ولاية واحدة وفي مملكة واحدة أن تكون بيعتهم واحدةً لإمام واحد، لا تجوز المبايعات المتعددة، وإنما هذه من إفرازات اختلافات هذا العصر ومن الجهل بالدين» [١].

وقال الشيخ عبد السلام بن برجس رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فمن نزل نفسه منزلة ولي الأمر الذي له القدرة والسلطان على سياسة الناس، فدعا جماعة للسمع والطاعة له أو أعطته تلك الجماعة بيعة تسمع وتطيع له بموجبها، أو دعا الناس إلي أن يحتكموا إليه في رد الحقوق غلي أهلها تحت أي مسمي كان ونحو ذلك -وولي الأمر قائم ظاهر- فقد حاد الله ورسوله، وخالف مقتضي الشريعة، وخرج من الجماعة» [٢].

فهذه الأقوال تبين لنا أنما البيعة للإمام العام الذي به تجتمع الكلمة وتتحد صفوف المسلمين، وأما أن تبايع كل جماعة إمامها فهذه البيعة تفرق المسلمين وليست بيعة مشروعة.

الوجه التاسع: **المراد بقوله ﷺ: "وليس في عُنُقِه بَيْعَةٌ" أي وليس له سلطان لكونه خرج عليه أو خرج عن طاعة السلطان، وليس المراد أن كل واحد وجب عليه أن يبايع إماما بنفسه، والدليل ما جاء في الحديث الآخر عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما: «من مات بغير إمام مات مِيْتَةً جاهليَّةً» [٣].**

وقال النبي ﷺ: «**من خرج من الطاعة وفارق الجماعة** فمات مات ميتة جاهلية» [٤].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والمراد بالميتة الجاهلية وهي بكسر الميم حالة الموت كموت أهل الجاهلية على ضلال وليس له إمام مطاع؛ لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك؛ وليس المراد أنه يموت كافرا بل يموت عاصيا، ويحتمل أن يكون التشبيه على ظاهره ومعناه أنه يموت مثل موت الجاهلي وإن لم يكن هو جاهليا أو أن ذلك ورد مورد الزجر والتنفير، وظاهره غير مراد ويؤيد أن المراد بالجاهلية التشبيه» [٥].

---

[١] المنتقى من فتاوى الشيخ صالح بن فوزان الفوزان (٥٠٩/١).

[٢] معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة (ص: ٤٠)

[٣] أخرجه أحمد (٨٨/٢٨ رقم ١٦٨٧٦)، قال شعيب الأرنؤوط: «حديث صحيح لغيره».

[٤] أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ١٤٧٦/٣ رقم ١٨٤٨) عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

[٥] فتح الباري (٧/١٣).

وقال النووي رحمه الله: «أي على صفة موتهم من حيث هم فوضى لا إمام لهم» [١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فإن ما أوجبه الله من طاعة ولاة الأمور ومناصحتهم واجبٌ وإن لم يحلِف عليه، فكيف إذا حلف عليه؟؟ و ما نهى اللهُ و رسوله عن معصيتهم و غِشِّهم محرمٌ و إن لم يحلف على ذلك» [٢].

وسئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله عن قوله ﷺ: "من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية" فأجاب: «أرجو أنه لا يجب على كل إنسان المبايعةُ، وأنه إذا دخل تحت الطاعة وانقاد، ورأى أنه لا يجوز الخروج على الإمام ولا معصيته في غير معصية الله، أن ذلك كافٍ؛ وإنما وصف ﷺ ميتته بالميتة الجاهلية لأن أهل الجاهلية كانوا يأنفون من الانقياد لواحد منهم، ولا يرضون بالدخول في طاعة واحد؛ فشبَّه حالَ من لم يدخل في جماعة المسلمين بحال أهل الجاهلية في هذا المعنى، والله أعلم» [٣].

الوجه العاشر: أما قولهم: "إن هؤلاء الولاة لم يبايعوا وإنما صاروا ولاة بالانتخاب والديمقراطية التي ليست من الإسلام"

فيقال لهم: في حديث حذيفة رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «يكون بعدي أئمةٌ لا يهتدون بهدايَ ولا يستَنُّوْن بسنتي وسيقوم فيهم رجالٌ قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس»، قال حذيفة: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركتُ ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع» [٤].

أمرنا في هذا الحديث أن نطيع ولاة أمرنا وإن لم يهتدوا بهدي النبي ﷺ ولم يستنوا بسنته ﷺ، بل قد يكون منهم من قلبه قلب الشيطان في جثمان إنس، ثم كون الحاكم قد صار حاكما بغير بيعة أو صار حاكما بطريق الانتخاب فحاله في ذلك كحال من ترك الاهتداء بشيء من هدي رسول الله ﷺ وهو البيعة، وقد تقدم أن رسولنا ﷺ طلب من الصحابة أن يسمعوا ويطيعوا للأمير وإن رأوا منه ما يخالف هديه ﷺ .

---

[١] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٣٨/١٢).

[٢] مجموع الفتاوى (١٠/٣٥).

[٣] الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١١/٩).

[٤] أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ١٤٧٥/٣ رقم ١٨٤٧).

ومن أبرز من روى حديث "الميتة الجاهلية" عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، وكان عبدالله يأمر بالسمع والطاعة ولو خالف الحاكم شيئا من هدي النبي ﷺ أو استن بغير سنته، ولو أخذه بطريقة غير شرعية محتجا بهذا الحديث.

فعن زيد بن محمد [١] عن نافع [٢] قال: جاء عبدالله بن عمر إلى عبدالله بن مطيع [٣] حين كان من أمر الحرة [٤] ما كان زمن يزيد بن معاوية [٥] فقال: اطرحوا لأبي عبدالرحمن وسادةً، فقال: إني لم آتك لأجلس، أتيتُك لأُحَدِّثك حديثاً سمعتُ رسول الله ﷺ يقوله، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» [٦].

قال ابن بطال رحمه الله: «في هذه الأحاديث حجة في ترك الخروج على أئمة الجور، ولزوم السمع والطاعة لهم والفقهاء مجمعون على أن الإمام المتغلّب طاعته لازمة، ما أقام الجمعات والجهاد، وأن طاعته خير من الخروج عليه؛ لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء » [٧].

---

[١] هو زيد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر العمري، روى عن أبيه ونافع، وروى عنه أخواه عاصم وعمر وشعبة، ثقة. انظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (٤١٩/١).

[٢] هو نافع، أبو عبد الله، مولى ابن عمر رضي الله عنهما ، قيل إنه من أهل المغرب، من كبار الصالحين التابعين، توفي سنة ١١٧ هـ أو بعد ذلك. انظر ترجمته في تاريخ دمشق (٤٢١/٦١-٤٤٣)، ووفيات الأعيان (ص:٣٦٧-٣٦٨).

[٣] هو عبد الله بن مطيع بن الأسود القرشي العدوي، ولد على عهد النبي ﷺ فحنكه النبي ﷺ أخرج أهل المدينة بني أمية أيام يزيد بن معاوية من المدينة، وخلعوا يزيد، وقتل مع ابن الزبير، وكان من جلة قريش شجاعة وجلدا. انظر ترجمته في أسد الغابة (٣٩٠/٣).

[٤] أمر الحرة هو وقعة حصلت في سنة ثلاث وستين حيث وجه يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة المري في جيش عظيم لقتال ابن الزبير، فسار بهم حتى نزل المدينة، فقاتل أهلها وهزمهم، وأباحها ثلاثة أيام. انظر المعارف لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ص: ٣٥١).

[٥] هو يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، أبو خالد، الخليفة الأموي، ولد سنة ٢٥ أو ٢٦ هـ، وكانت خلافته من سنة ٦٠ هـ إلى سنة ٦٤ هـ. انظر ترجمته في تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ١٥٦-١٥٩) .

[٦] أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ١٤٧٨/٣ رقم ١٨٥١) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

[٧] شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/ ٨).

الوجه الحادي عشر: **أن الحاكم ليس معصوما من الخطأ، فلا يلزم من كونه ارتكب خطأ أن نخرج عليهم وأن نخلع يدا من طاعة ثم نبايع إماما آخر.**

قال النبي ﷺ: «ألا من ولي عليه والٍ فرآه يأتي شيئا من معصية الله فليكرهْ ما يأتي من معصية الله ولا ينزِعنَّ يدًا من طاعة» [١].

وعليه نصحه سرا لقول النبي ﷺ: «من أراد أن ينصح لسلطان بأمر فلا يُبْدِ له علانيَةً ولكن ليأخذ بيده فيخلو به؛ فإن قُبِل منه فذاك وإلا كان قد أدَّى الذي عليه له» [٢].

أما نصب إمام آخر وبيعته دون الأول فهذا تفريق بين المسلمين.

الوجه الثاني عشر: **أنهم غلوا في الإمامة حتى جعلوها أعلى وأهم من أركان الإسلام، بل جعلوها شرطا لقبول أركان الإسلام وسائر العمل؛ فمن لم يبايع إمامهم لم يصح عمله ولو كان مسلما مؤمنا لا يشرك بالله شيئا؛ فالبيعة هي المصححة لإسلامه والمحللة لحياته؛ حتى كأن الإمامة أحد أركان الإسلام.**

والصحيح أن الشهادتين هما أهم من الإمامة بإجماع الأمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن قول القائل إن مسألة الإمامة أهم المطالب في أحكام الدين وأشرف مسائل المسلمين كذِبٌ بإجماع المسلمين سُنِّيِّهم وشيعيِّهم، بل هذا كفر، فإن الإيمان بالله ورسوله أهم من مسألة الإمامة، وهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام، فالكافر لا يصير مؤمنا حتى يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وهذا هو الذي قاتل عليه الرسول ﷺ الكفار أولا» [٣].

فالشهادتان هما أول واجب على من أراد الدخول في الإسلام، ولا يُعْتَبَرُ مسلما حتى ينطق بهما، ما لم يكن ثمة عذر شرعي عن النطق بهما.

وقد دلت الأدلة على ذلك، منها قول النبي ﷺ: «أُمرتُ أن أقاتِلَ الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسولُ الله، ويقيموا الصلاةَ، ويؤتوا الزكاةَ، فإذا فعلوا ذلك عَصَمُوا مني دماءَهم وأموالَهم إلا بحقِّ الإسلام، وحسابُهم على الله» [٤].

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارها ٣/١٤٨١ رقم ١٨٥٥).

[٢] أخرجه أحمد في مسنده (٢٤/٤٨ رقم ١٥٣٣٣)، وصححه الشيخ الألباني في ظلال الجنة (٢/٥٢١ رقم ١٠٩٦).

[٣] منهاج السنة النبوية (١/٧٥).

[٤] أخرجه البخاري (كتاب الإيمان، باب ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡ﴾ ١/١٧ رقم ٢٥)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله

فعلَّق الرسول ﷺ كفَّه عن قتال الناس بالتلفظ بالشهادتين دون غيرهما، فدل ذلك على أن هذه الشهادة شرط للدخول في الإسلام.

وهكذا كان النبي ﷺ يتقبل كلَّ فردٍ أسلم بعد أن يتكلم بالشهادتين، كما في قصة ثمامة ابن أثال [١] لماَّ ربطه المسلمون بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه النبي ﷺ فقال: «أطلِقُوا ثمامة». فانطلق إلى نخلٍ قريبٍ من المسجد، فاغتسل، ثم دخل المسجد فقال: «أشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسول الله» [٢].

وجاء في قصة إسلام عبد الله بن سلَّام [٣]رضي الله عنه أنه قال لما أسلم: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله»، وقال: «يا رسول الله إن اليهود قوم بُهْتٌ فاسألهم عني قبل أن يعلموا بإسلامي» [٤].

فهاتان القصتان ونحوهما تفيد أن النطق بالشهادتين شرط لقبول الإسلام، فمن أتى بهما دخل في هذا الدين، وعصم بذلك دمه وماله.

وقد أنكر النبي ﷺ على أسامة بن زيد [٥]رضي الله عنه لما قتل من تلفظ بهذه الكلمة، ففي صحيح مسلم أن النبي ﷺ بعثه في سرية قال: فأدركت رجلا فقال: لا إله إلا الله، فطعنته فوقع في نفسي من ذلك فذكرته للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ : «أقال لا إله إلا الله وقتلتَه؟» قلت: يا

ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، ويؤمنوا بجميع ما جاء به النبي ﷺ ، وأن من فعل ذلك عصم نفسه وماله إلا بحقها، ووكلت سريرته إلى الله تعالى، وقتال من منع الزكاة أو غيرها من حقوق الإسلام، واهتمام الإمام بشعائر الإسلام ٥٣/١ رقم ٢٢) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

[١] هو ثمامة بن أثال بن النعمان اليمامي، أبو أمامة، صحابي جليل، ثبت على إسلامه لما ارتد أهل اليمامة. انظر ترجمته في الاستيعاب (ص:١٠٦-١٠٨)، والإصابة (٥٢٥/١-٥٢٦).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الصلاة، باب الاغتسال إذا أسلم وربط الأسير أيضا في المسجد ١٧٦/١ رقم ٤٥٠)، ومسلم (كتاب الجهاد والسير، باب ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه ١٣٨٦/٣ رقم ١٧٦٤) عن أبي هريرةرضي الله عنه.

[٣] هو عبد الله بن سلام بن الحارث، أبو يوسف، من ذرية يوسف النبي عليه السلام حليف النوافل من الخزرج، الإسرائيلي ثم الأنصاري، أسلم أول ما قدم النبي ﷺ المدينة وقيل: تأخر إسلامه إلى سنة ثمان، توفي سنة ٤٣ هـ. انظر ترجمته في الاستيعاب (ص:٤٣٧-٤٣٨)، والإصابة (١٠٢/٤-١٠٤).

[٤] أخرجه البخاري (كتاب مناقب الأنصار، باب كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه (١٤٣٣/٣ رقم ٣٧٢٣).

[٥] هو أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي، صحابي، أبو زيد، وقيل أبو محمد، يقال له الحب بن الحب، مات بالجرف في آخر خلافة معاوية. انظر الاستيعاب (ص:٤٦-٤٧)، والإصابة (٢٠٢/١-٢٠٣).

رسول الله! إنما قالها خوفًا من السِّلاح. قال: «أفلا شَقَقْتَ عن قلبه حتى تَعْلَمَ أَقَالَها أم لا» [١].

قال ابن رجب رحمه الله : «ومن المعلوم بالضرورة أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يَقْبَل مِنْ كل مَنْ جاءه يريدُ الدخولَ في الإسلامِ الشهادتين فقط، ويَعْصِمُ دَمَه بذلك، ويجعله مسلماً» [٢].

وقد أجمع العلماء على أن الكافر إذا نطق بالشهادتين يصير مسلما.

قال ابن المنذر[٣] رحمه الله: «وأجمع كلُّ مَنْ نحفظ عنه أنَّ الكافرَ إذا قال: "أشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا عبده ورسوله، وأنَّ كلَّ ما جاء به محمدٌ حقٌّ، وأبرأُ من كل دين خالف دينَ الإسلام"، وهو بالغٌ صحيحٌ يعقل أنه مسلمٌ » [٤] .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «إنَّ السلفَ والأئمةَ مُتَّفِقُون على أن أَوَّلَ ما يُؤْمَرُ به العبادُ الشهادتان، ومُتَّفِقون على أنَّ مَنْ فعل ذلك قبل البلوغ لم يُؤْمَرْ بتجديد ذلك عَقِبَ البلوغ، والشهادةُ تتضمن الإقرارَ بالصانع تعالى وبرسوله، لكن مجرَّدُ المعرفة بالصانع لا يَصِيْرُ به الرجلُ مؤمنًا، بل ولا يصير مؤمِنًا بأنْ يعلَم أنَّه ربُّ كل شيء حتى يشهد أن لا إله إلا الله، ولا يصير مؤمِنًا بذلك حتى يشهد أنَّ محمدًا رسولُ الله» [٥].

وقال في موضع آخر: «أجمع المسلمون على أن الكافر إذا أراد أن يسلم يُكْتَفَى منه بالإقرار بالشهادتين» [٦].

وقال ابن القيم رحمه الله: «وأجمع المسلمون على أنَّ الكافر إذا قال: "لا إله إلا الله محمد رسول

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله ٩٦/١ رقم ٩٦).

[٢] جامع العلوم والحكم (ص:٢٣٩).

[٣] هو محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، أبو بكر، أحد الأعلام، الإمام الحافظ العلامة، شيخ الاسلام، وصاحب التصانيف، منها: الإشراف في اختلاف العلماء، والإجماع، والمبسوط، وغير ذلك، ولد في حدود موت أحمد بن حنبل، روى عن: الربيع ابن سليمان، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، ومحمد بن إسماعيل الصائغ، وغيرهم، ومن تلاميذه: أبو بكر بن المقرئ، ومحمد يحيى بن عمار الدمياطي، والحسين والحسن ابنا علي ابن شعبان، وغيرهم، وتوفي سنة ٣١٨ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٤٩٠/١٤-٤٩٢)، وطبقات الشافعية الكبرى (١٠٢/٣-١٠٨).

[٤] الإجماع لابن المنذر (ص:١٧٥).

[٥] درء تعارض العقل والنقل(٨/ ١١-١٢).

[٦] المصدر السابق (٤٣٧/٧).

الله"؛ فقد دخل في الإسلام وشهِدَ شهادةَ الحق» [١].

ومن ترك النطق بهاتين الشهادتين مع القدرة فهو كافر عند جميع العلماء، قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وقد اتفق المسلمون على أنه مَنْ لم يأتِ بالشهادتين فهو كافرٌ» [٢]، وقال رحمه الله في موضع آخر: «فأما الشهادتان إذا لم يتكلَّم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين» [٣].

وبذلك يتضح لنا وجوب النطق بشهادة أن لا إله إلا الله لمن أراد الدخول في الإسلام، وهذا النطق باللسان.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «فالشهادةُ تضمَّنَتْ مرتَبَتَيْن، إحداهما تكلُّم الشاهدِ، و قولُه وذكرُه لما شَهِد في نفسه به، والثاني إخبارُه و إعلامُه لغيره بما شهِدَ به» [٤].

ولهذا كان أول الواجبات على المكلف عند أهل السنة شهادة أن لا إله إلا الله وشهادة أن محمدا رسول الله.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ولهذا كان المحقِّقُون على أن الشهادتين أوَّلُ واجباتِ الدين كما عليه خُلَّصُ أهل السنة» [٥].

وقال ابن أبي العز رحمه الله: «ولهذا كان الصحيحُ أنَّ أوَّلَ واجبٍ يَجِبُ على المكلَّف شهادةُ أن لا إله إلا الله» [٦].

وحكم الإمامة فرض كفاية، قال الماوردي رحمه الله: «فإذا ثبت وجوب الإمامة ففرضها على الكفاية كالجهاد وطلب العلم، فإذا قام بها من هو من أهلها سقط فرضها على الكفاية» [٧].

---

[١] مدارج السالكين (٣/٣٣٤).

[٢] مجموع الفتاوى (٧/ ٣٠٢).

[٣] المصدر السابق (٧/٦٠٩).

[٤] المصدر السابق (١٤/١٧٠).

[٥] مجموع الفتاوى (١/٧٦).

[٦] شرح العقيدة الطحاوية (ص: ٧٧).

[٧] الأحكام السلطانية (ص: ١٧).

والأبعد من هذا أن فرقة إسلام جماعة حاولوا إدخال الإمامة في أركان الإسلام ولو بتلاعب في استخدام الكلمات، وكانوا يقولون: أركان الإسلام خمسة الشهادة والصلاة والزكاة والصيام والحج على القادر؛ ثم بعد ذلك الإمارة والبيعة والطاعة.

مع أن الصحابة ﵃ كانوا يحتاطون في مثل هذا، وقد روى الإمام أحمد ﵀ في مسنده عن ابن عمر ﵄ قال: «بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان»

فقال له رجل: والجهاد في سبيل الله؟ قال ابن عمر ﵄: «الجهاد حسن، هكذا حدثنا رسول الله ﷺ» [1].

فانظر كيف احتاط عبد الله بن عمر ﵄ في كلامه فلم يدخل الجهاد في أركان الإسلام مع علو منزلته لأن رسول الله ﷺ لم يذكره ضمن أركان الإسلام.

الوجه الثالث عشر: لا تصح نسبة هذه العقيدة في الإمامة إلى علماء مكة والمدينة كما يقوله كثير من أتباع هذه الجماعة.

فهذا إمام المسجد الحرام الشيخ عبد الله خياط ﵀ تلميذ الشيخ عبد الظاهر أبو السمح ﵀ قال: « التوحيد يسبب السعادة ويكفر الذنوب، المرء بحكم بشريته وعدم عصمته قد تنزلق قدمه، ويقع في معصية الله، فإذا كان من أهل التوحيد الخالص من شوائب الشرك فإن توحيده لله وإخلاصه في قول لا إله إلا الله يكون أكبر عامل في سعادته وتكفير ذنوبه ومحو سيئاته، كما جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ: (من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن عيسى عبدالله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، والجنة حق، والنار حق، أدخل الله الجنة على ما كان من العمل) [2] » [1].

---

[1] أخرجه أحمد في مسنده (٤١٧/٨ رقم ٤٧٩٨)، قال شعيب الأرنؤوط: «إسناده ضعيف»، وقال الشيخ الألباني ﵀: «ورجاله ثقات غير يزيد هذا فإنه مجهول كما قال أبو حاتم، وأما ابن حبان فذكره في "الثقات"». إرواء الغليل (٢٤٩/٣)، وأصل كلام عبد الله بن عمر ﵄ في صحيح البخاري (١٦٤١/٤ رقم ٤٢٤٣)، فعن نافع أن رجلا أتى ابن عمر فقال: «يا أبا عبد الرحمن، ما حملك على أن تحج وتعتمر عاما وتترك الجهاد في سبيل الله عز وجل، فد علمت ما رغب الله فيه؟ قال: يا ابن أخي، بني الإسلام على خمس إيمان بالله ورسوله والصلاة الخمس وصيام رمضان وأداء الزكاة وحج البيت»

[2] أخرجه البخاري (كتاب الأنبياء، باب قوله ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ

وقال الشيخ محمد سلطان المعصومي [٢] رَحِمَهُ اللهُ في كتابه "مفتاح الجنة لا إله إلا الله": «واعلم أن لا إله إلا الله هي الكلمة الفارقة بين الكفر والإسلام، وهي كلمة التقوى التي ألزمهم ﴿ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ ﴾ الفتح: ٢٦ وهي العروة الوثقى، وهي التي جعلها إبراهيم عليه السلام كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون، وليس المراد قولها باللسان فقط مع الجهل بمعناها، فإن المنافقين يقولونها، وهم تحت الكفار في الدرك الأسفل من النار مع كونهم يصلون ويحجون ويطوفون ويقرأون القرآن ويتصدقون، ولكن المراد قولها مع معرفتها بالقلب والإذعان بها ومحبتها ومحبة أهلها، وبغض ما خالفها ومعاداته» [٣].

فهذه أقوال علماء المسجد الحرام ودار الحديث المكية الذين ادعى نور حسن عبيدة أنه أخذ منهم عقيدته الضالة، وهي مخالفة لما عليه نور حسن عبيدة وأتباعه، فهؤلاء العلماء يدعون إلى التوحيد الذي هو أساس دين الإسلام ومفتاح دخول الجنة. وأما نور حسن عبيدة وأتباعه فأهم ما في دين الإسلام عندهم الإمامة.

الوجه الرابع عشر: **أن هذه الأحاديث التي استدلوا بها ضعيفة، بل بعضها موضوعة، وبيانها ما يلي:**

الحديث الأول: «...ولا يَحِل لثلاثة نَفَرٍ يكونون بأرض فلاةٍ إلا أَمَّرُوا عليهم أحدَهم...»

هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده [٤]، وفي سنده عبد الله بن لهيعة.

خَيْرًا لَّكُمْ ۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ ۘ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾ ﴾ ١٢٦٧/٣ رقم ٣٢٥٢)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا ٥٧/١ رقم ٢٨) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

[١] دليل المسلم في الاعتقاد (ص: ٦٧).

[٢] هو الشيخ محمد سلطان بن أبي عبد الله محمد أورون بن محمد مير سيد بن عبد الرحيم المعصومي الخجندي، ولد في خجندة من بلاد وراء النهر سنة ١٢٩٧ هـ في بيت دين وفضل، هاجر إلى الحجاز سنة ١٣٢٣ هـ، وأخذ عن الشيخ شعيب بن عبد الرحمن المغربي، والشيخ محمد سعيد بابصيل وغيرهما، ثم صار مدرسا في دار الحديث المكية من سنة ١٣٥٣ هـ إلى سنة ١٣٧٩ هـ الموافق لسنة ١٩٣٤ م إلى ١٩٥٩ م حيث توفي فيها. انظر ترجمته في مقدمة كتاب مفتاح الجنة لا إله إلا الله بتحقيق الشيخ علي حسن علي عبد الحميد الحلبي الأثري (ص: ٧-١٠).

[٣] مفتاح الجنة "لا إله إلا الله" (ص: ٣٨).

[٤] المسند (٢٢٧/١١ رقم ٦٦٤٧).

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: « صدوق من السابعة خَلَط بعد احتراق كتبه؛ ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدلُ من غيرهما» [١].

وقال إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي [٢] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الكلام فيه معروف، وقال بعض مشايخي فيما قرأت إنه نسب إلى الاختلاط انتهى، والعمل على تضعيف حديثه، والله أعلم» [٣].

قال الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عبد الله بن لهيعة ضعيف معروف لسوء حفظه» [٤].

وقد حكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ على الحديث بالضعف، وذكر أن الذي صح في هذه الباب لفظ:"إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم"، وسنده حسن، فهذا مما تفرد به ابن لهيعة فهو ضعيف منكر، فلفظ: "لا يحل" نص في حرمة ترك التأمير، و أما لفظ الأمر فليس نصا في ذلك، بل هو ظاهر، ولذلك اختلف العلماء في حكم التأمير: فمن قائل بالندب، ومن قائل بالوجوب، ولو صح لفظ ابن لهيعة لكان قاطعا للنزاع [٥].

ولو ثبت الحديث فليس فيه تكفير من لم ينصب أميرا. بل غاية ما يفهم منه أن تنصيب الأمير واجب. وإذا قرأنا الحديث بكامله نجد أربعة أمور كلها مبدوءة بلفظ "لا يحل" : «لا يحل أن ينكح المرأة بطلاق أخرى، ولا يحل لرجل أن يبيع على بيع صاحبه حتى يذره، ولا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلا أمروا عليهم أحدهم، ولا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة يتناجى اثنان دون صاحبهما»

وليس أحد من علماء أهل السنة يكفر من ينكح المرأة بطلاق أخرى، أو يكفر من يبيع على بيع صاحبه، أو من يتناجى دون صاحبه، وقوله: «...ولا يَحِل لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون

---

[١] تقريب التهذيب (٣١٩/١ رقم ٣٥٦٣).

[٢] هو إبراهيم بن محمد بن خليل، برهان الدين، الحلبي، سبط ابن العجمي، أبو إسحاق، الشيخ الأمام الحافظ ولد سنة ٧٥٣ هـ بحلب، وتوفي سنة ٨٤١ هـ . انظر ترجمته في المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي لأبي المحاسن (١/ ١٤٧-١٥٣).

[٣] الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط (١/ ١٩٠).

[٤] إرواء الغليل (٣٥١/٦).

[٥] انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة (٥٦/٢).

بأرض فلاةٍ إلا أَمَّرُوا عليهم أحدَهم...» هذه الجملة خرجت كمخرج الجملة الأخرى فحكمها جميعا واحد.

الحديث الثاني: وهو حديث موقوف عن عمر قال: «إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة»

هذا الأثر أخرجه الدارمي رَحِمَهُ اللهُ في سننه، قال الدارمي: أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا بقية حدثني صفوان بن رستم عن عبد الرحمن بن ميسرة عن تميم الداري قال: « تطاول الناس في البناء في زمن عمر، فقال عمر: يا معشر العُرَيْب [١] ! الأرضَ الأرضَ! إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة، فمن سوَّده قومه على الفقه كان حياة له ولهم، ومن سوده قومه على غير فقه كان هلاكا له ولهم» [٢].

قال حسين سليم أسد حفظه الله: «في إسناده علتان: الأولى جهالة صفوان بن رُسْتُم؛ والثانية الانقطاع وعبد الرحمن بن ميسرة لم يدرك تميما الداري» [٣].

قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ في صفوان بن رستم: « مجهول» [٤].

قال الأزدي [٥] رَحِمَهُ اللهُ: «منكر الحديث» [٦].

ولو صح فالمعنى أن أمر الدين لا يقوم إلا في حالة استقرار الأمن، واستقرار الأمن في البلد لا يكون إلا باجتماع أهل البلد على أمير يسمعونه ويطيعونه. فالجماعة هنا جماعة المسلمين، والإمارة هنا إمارة عامة، والطاعة هنا طاعة الأمير العام.

كما قال جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء: ٥٩]

---

[١] العُرَيب تصغير العرب، قال الشاعر:

ومَكْنُ الضِّبابِ طعامُ العُرَيْبِ   ولا تشتهيه نفوسُ العَجَمْ

إنما صغَّرهم تعظيما، كما قال: أنا جُذَيْلُها المحكَّكُ وعُذَيْقُها المرجَّب. انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/ ٣٤٠).

[٢] أخرجه الدارمي في سننه (١/٣١٥ رقم ٢٥٧).

[٣] حاشية سنن الدارمي بتحقيق حسين سليم أسد (ص: ٣١٥).

[٤] ميزان الاعتدال (٢/٣١٦).

[٥] هو محمد بن الحسين بن أحمد الأزدي، أبو الفتح، الحافظ، البارع، توفي سنة ٣٧٤ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٤٧-٣٥٠).

[٦] لسان الميزان (٣/١٩١).

وقال جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]

قال الشيخ سعد بن حمد بن عتيق [(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد علم بالضرورة من دين الإسلام أنه لا دين إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمامة، ولا إمامة إلا بسمع وطاعة؛ وهذه الثلاثة متلازمة، لا يتم بعضها ولا يستقيم بدون بعض، وبها قوام الدين والإسلام، وبها صلاح العباد في معاشهم ومعادهم؛ وإذا وقع الإخلال والتقصير فيها، أو في بعضها حصل من الشر والفساد بحسب ما وقع من ذلك ولا بد، وهكذا حتى يعظم الفساد، ويتتابع الشر، ويتفاقم الأمر، وينحل النظام، وتتخلف أمور الدين، ويتكلم في دين الله وشرعه وأحكامه بغير علم...» [(٢)].

فيفهم من كلام الشيخ سعد رَحِمَهُ اللَّهُ أن الاجتماع اجتماع عام على أمير يسمع له ويطاع، لا كما ادعت فرقة إسلام جماعة أن هذا الاجتماع يكون مع جماعة من الجماعات.

فالسمع والطاعة لولي أمر المسلمين أصل من أصول العقيدة السلفية؛ إذ بالسمع والطاعة له تنتظم مصالح الدين والدنيا معا، وبالافتيات عليه وشق عصا الطاعة وإثارة الشقاق والخلاف معه فساد الدين والدنيا.

وأما أن تبايع جماعة إماما وتبايع أخرى إماما آخر كما فعلته فرقة إسلام جماعة فهذا سبب الافتراق لا الاجتماع. فالحقيقة أنهم قد خالفوا ما دل عليه هذا الأثر.

الحديث الثالث: حديث: «من عمل لله في الجماعة فأصاب قبل الله منه»

هذا الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، وابن بطة في الإبانة الكبرى، والخطيب البغدادي [(٣)] في الفقيه والمتفقه كلهم من طريق زيد العَمِّيِّ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

---

(١) هو سعد بن حمد بن عتيق، قاض، من علماء نجد، ولد في مدينة (الأفلاج)، ولد سنة ١٢٧٧ هـ، وتوفي سنة ١٣٤٩ هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي (٣/ ٨٤).

(٢) الدرر السنية في الكتب النجدية (١٤٣/٩).

(٣) هو أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي بن ثابت البغدادي، أبو بكر، المعروف بالخطيب، الحافظ، صاحب تاريخ بغداد وغيره من المصنفات؛ كان من الحفاظ المتقنين العلماء المتبحرين، ولد سنة ٣٩٢ هـ، وتوفي سنة ٤٦٣ هـ ببغداد. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (١/ ٩٢-٩٣).

قال: قال رسول الله ﷺ: «من عمل لله في الجماعة فأصاب قبل الله منه، وإن أخطأ غفر له، ومن عمل يبتغي الفرقة فأصاب لم يتقبل الله منه، وإن أخطأ فليتبوأ مقعده من النار» [(١)].

والحديث فيه علتان:

الأولى: تفرد زيد العمي

قال الطبراني في الأوسط: «لا يروى هذا الحديث عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، تفرد به زيد العمي» [(٢)].

قال أبو حاتم رحمه الله: «ضعيف الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به» [(٣)].

وقال أبو زرعة رحمه الله: «زيد العمى ليس بقوي واهي الحديث ضعيف» [(٤)].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «ضعيف» [(٥)].

الثانية: ضعف محمد بن خليد الحنفي، وهو أحد رجال الإسناد.

قال الهيثمي رحمه الله: «فيه محمد بن خليد الحنفي وهو ضعيف» [(٦)].

وقال ابن حبان رحمه الله: «يقلب الاخبار ويسند الموقوف لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد» [(٧)].

وذكر لأبي زرعة أحاديث رواها فقال: «هذه الأحاديث أباطيل» [(٨)].

وعلى فرض صحة الحديث فإنه حجة عليهم لا لهم لأنهم قد ابتغوا الفرقة حين فارقوا جماعة المسلمين وبايعوا إماما آخر غير إمامهم فعملهم غير مقبول عند الله.

قال الشيخ عبد السلام بن برجس العبد الكريم رحمه الله: «فمن نزل نفسه منزلة ولي الأمر الذي له القدرة والسلطان على سياسة الناس، فدعا جماعة للسمع والطاعة له، أو أعطته تلك الجماعة بيعة تسمع وتطيع له بموجبها، أو دعا الناس إلى أن يحتكموا إليه في رد الحقوق إلى

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢/٦١ رقم ١٢٤٧٣)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/٢٩٥ رقم ١٣٠)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١/٤١٨).

(٢) المعجم الأوسط (٥/٢٣٠).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/٥٦٠).

(٤) المصدر السابق (٣/٥٦١).

(٥) تقريب التهذيب (١/٢٢٣ رقم ٢١٣١).

(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/٣٩٠).

(٧) المجروحين (٢/٣٠٢ رقم ١٠٠٨).

(٨) الجرح والتعديل (٧/٢٤٨).

أهلها تحت أي مسمى كان ونحو ذلك، وولي الأمر قائم ظاهر فقد حاد الله ورسوله وخالف مقتضى الشريعة وخرج من الجماعة. فلا تجب طاعته بل تحرم، ولا يجوز الترافع إليه، ولا ينفذ له حكم، ومن آزره أو ناصره بمال أو كلمة أو أقل من ذلك؛ فقد أعان على هدم الإسلام وتقتيل أهله، وسعى في الأرض فسادا، والله لا يحب المفسدين» [١].

الحديث الرابع: حديث: «لا يقبل الله لصاحب بدعة صوما ولا صلاة ولا صدقة ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا، يخرج من الإسلام كما تخرج الشعرة من العجين»

هذا الحديث أخرجه ابن ماجه رَحِمَهُ اللهُ في سننه، قال: حدثنا داود بن سليمان العسكري حدثنا محمد بن علي أبو هاشم بن أبي خداش الموصلي، قال: حدثنا محمد بن محصن عن إبراهيم بن أبي عبلة عن عبد الله بن الديلمي عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله لصاحب بدعة صوما ولا صلاة ولا صدقة ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا، يخرج من الإسلام كما تخرج الشعَرة من العجين» .

والحديث في سنده محمد بن محصن وهو العكاشي الأسدي؛

قال ابن حبان رَحِمَهُ اللهُ: «شيخ يضع الحديث على الثقات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه» [٢].

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «كذبوه» [٣].

وقال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: «متهم ساقط» [٤].

وقد حكم الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ على الحديث بأنه موضوع [٥].

ومعنى الحديث لو صح أن الله لا يقبل عمل صاحب بدعة، وفرقة إسلام جماعة قد أحدثوا بدعا كثيرة في العقائد والعبادات وغيرها كما سيأتي ذكر بعضها في الفصل الخامس.

فالحديث حجة عليهم حين فارقوا جماعة المسلمين وارتضوا بأن تكون لهم جماعة تمزق بدن الأمة.

---

[١] معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة (ص:٤٠).

[٢] المجروحين (٢/٢٧٧ رقم ٩٧٠).

[٣] تقريب التهذيب (١/٥٠٥ رقم ٦٢٦٨).

[٤] الكاشف (٢/٢١٤ رقم ٥١٣٧).

[٥] انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٦٨٤ رقم ١٤٩٣).

المبحث السادس

عقيدة فرقة إسلام جماعة في البيعة وموقف الإسلام منها

تقدم بيان عقيدة فرقة إسلام جماعة في الإمامة في المبحث الخامس وأبين في هذا المبحث عقيدتهم في البيعة لما بينهما من علاقة قوية، فالإمامة لا تتم شرعاً دون عقد البيعة.

والبيعة لغة صفقة لإيجاب البيع على المتابعة والطاعة. يقال: تبايعوا على ذلك الأمر؛ كقولك أصفقوا عليه [١].

قال ابن الأثير رحمه الله: «هو عبارة عن المعَاقَدة عليه والمعَاهدة كأنّ كلَّ واحد منهما باع ما عِنده من صاحبه وأعطاه خالِصَةَ نفسِه وطاعتَه ودَخِيلةَ أمره»[٢]

وقال الراغب الأصفهاني [٣] رحمه الله: «وبَايَعَ السلطان: إذا تضمّن بذل الطاعة له بما رضخ له، ويقال لذلك: بَيْعَة ومُبَايَعَة» [٤].

وقال ابن منظور رحمه الله: «والبَيْعةُ الصَّفْقةُ على إيجاب البيْع وعلى المبايعةِ والطاعةِ، والبَيْعةُ المبايعةُ والطاعةُ، وقد تبايَعُوا على الأَمر؛ كقولك: أَصفقوا عليه وبايَعه عليه مُبايَعة عاهَده، وبايَعْتُه من البيْع والبَيْعةِ جميعاً، والتَّبايُع مثله؛... هو عبارة عن المعاقَدةِ والمعاهَدةِ كأَن كلّ واحد منهما باعَ ما عنده من صاحبه وأَعطاه خالصة نَفْسِه وطاعَتَه ودَخِيلةَ أَمره» [٥].

---

[١] انظر: تهذيب اللغة (١٥٢/٣).

[٢] النهاية في غريب الحديث والأثر (١٧٤/١).

[٣] هو الحسين بن محمد الشهير بالراغب الأصفهاني، أبو القاسم، العلامة الماهر، المحقق الباهر، أحد أعلام العلم، ومشاهير الفضل. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢٠/١٨-١٢١)، والوافي بالوفيات (٢٩/١٣).

[٤] المفردات في غريب القرآن (ص: ١٥٥)

[٥] لسان العرب (٨/ ٢٦).

والبيعة اصطلاحا هي إعطاء العهد من المبايع على السمع والطاعة للأمير، في المنشط والمكره، والعسر واليسر، وعدم منازعته الأمر، وتفويض الأمور إليه [١].

قال ابن خلدون [٢] رحمه الله: «اعلم أن البيعة هي العهد على الطاعة، كأن المبايع يعاهد أميره على أنه يسلم له النظر في أمر نفسه وأمور المسلمين، لا ينازعه في شيء من ذلك، ويطيعه فيما يكلفه به من الأمر على المنشط والمكره، وكانوا إذا بايعوا الأمير وعقدوا عهده جعلوا أيديهم في يده تأكيدا للعهد، فأشبه ذلك فعل البائع والمشتري، فسمى بيعة، هذا مدلولها في عرف اللغة ومعهود الشرع» [٣].

وقد وردت بعض الآيات القرآنية في موضوع البيعة وأحاديث كثيرة فيها الترغيب بها والترهيب من تركها.

قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَـٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾﴾ [الفتح: ١٠]

وقال سبحانه وتعالى: ﴿۞ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَـٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾ [الفتح: ١٨]

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال:«...ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع؛ فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر» [٤].

وقال النبي ﷺ: «من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» [٥].

والمقصود بالبيعة في تلك الأحاديث بيعة الإمام الأعظم للمسلمين.

---

[١] النظام السياسي في الإسلام لعبد القادر أبي فارس (٢٩٩-٣٠٠).

[٢] هو عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن محمد، ولي الدين، الإشبيلي الأصل التونسي ثم القاهري المالكي المعروف بابن خلدون، ولد سنة ٧٣٢ هـ، وتوفي سنة ٨٠٦ هـ. انظر ترجمته في البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١/ ٣٣٧-٣٥٦).

[٣] المقدمة (ص: ٣٩٠).

[٤] أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول ١٤٧٢/٣ رقم ١٨٤٤).

[٥] تقدم تخريجه (ص: ٢٩٦).

قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: «تدري ما الإمام؟ الذي يجتمع المسلمون عليه، كلهم يقول: هذا إمام، فهذا معناه» [١].

وقد تبين من تلك الأدلة أن الإسلام أوجب على الأمة البيعةَ للإمام الذي تثبت ولايته.

والبيعة قد تكون باختيار من هو أفضل وأولى كما حدث لأبي بكر الصديق رضي الله عنه، أو بعهد من قبله إليه، كما فعل أبو بكر رضي الله عنه بعمر بن الخطاب رضي الله عنه، أو بتولية أهل الحل والعقد له كما فعل أصحاب الشورى بعثمان بن عفان رضي الله عنه، أو بالغلبة والسيف.

وإن كان الأَصْل فِي الْمُبَايعَة أَن تكون بعد استشارة جُمْهُور الْمُسلمين وَاخْتِيَار أهل الْحل وَالْعقد وَلَا تعْتَبر مبايعة غَيرهم إِلَّا أَن تكون تبعا لَهُم [٢].

قال الشوكاني رحمه الله: «طريقها–أي البيعة–أن يجتمع جماعة من أهل الحل والعقد، فيعقدون له البيعة ... وأن المعتبر هو وقوع البيعة له – الإمام – من أهل الحل والعقد، فإنها هي الأمر الذي يجب بعده الطاعة ويثبت به الولاية، وتَحرُم معه المخالفة، وقد قامت على ذلك الأدلة وثبتت به الحجة، وقد أغنى الله عن النهوض، وتجشُّم السفر، وقطع المفاوز ببيعة من بايع الإمام من أهل الحق والعقد؛ فإنها ثبتت إمامته بذلك، ووجبت على المسلمين طاعته...وليس من شرط ثبوت الإمامة أن يبايعه كل من يصلح للمبايعة، ولا من شرط الطاعة على الرجل أن يكون من جملة المبايعين؛ فإن الاشتراط في الأمرين مردود بإجماع المسلمين أوّلهم وآخرهم، سابقهم ولاحقهم» [٣].

وقال الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله: «تجب البيعة لولي الأمر على السمع والطاعة عند تنصيبه إماماً للمسلمين على الكتاب والسنة؛ والذين يبايعون هم أهل الحل والعقد من العلماء والقادة، أما غيرهم من بقيّة الرّعية فهم تَبَعٌ لهم، تلزمهم الطاعة بمبايعة هؤلاء، فلا تطلب البيعة من كل أفراد الرعية؛ لأن المسلمين جماعة واحدة، ينوب عنهم قادتهم وعلماؤهم» [٤].

---

[١] مسائل الإمام أحمد (١٨٥/٢) رواية ابن هانئ.

[٢] الخلافة لمحمد رشيد رضا (ص: ٢١).

[٣] السيل الجرّار (٥١١/٤-٥١٣).

[٤] الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة (ص: ٢٠٤).

بهذا عرفنا أن من كان من أهل الحل والعقد والشهرة فبيعته بالقول والمباشرة باليد إن كان حاضراً، أو بالقول والإشهاد عليه إن كان غائباً؛ وأما بقية الناس فليس من شرط ثبوت الإمامة أن يبايعه كل أحد.

وقد ورد عن عبد الله بن دينار [١] رحمه الله أنه قال: «لما بايع الناس عبد الملك كتب إليه عبد الله بن عمر إلى عبد الله عبد الملك أمير المؤمنين: إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت وإن بني قد أقروا بذلك» [٢].

ولفرقة إسلام جماعة أمور منكرة حول البيعة سنتعرض لها وبيان موقف الإسلام منها من خلال المطلبين الآتيين.

المطلب الأول

عقيدة فرقة إسلام جماعة في البيعة

بيان عقيدة فرقة إسلام جماعة في البيعة يكون في المسائل التالية:

---

[١] هو عبد الله بن دينار مولى بن عمر، من متقني أهل المدينة وقرائهم، مات سنة ١٢٧ هـ. انظر ترجمته في مشاهير علماء الأمصار لابن حبان (ص: ٧٩).

[٢] أخرج هذا الأثر البخاري في صحيحه (كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس ٦/٢٦٣٤ رقم ٦٧٧٩).

المسألة الأولى: اعتقادهم في البيعة

قد اهتمت فرقة إسلام جماعة بأمر البيعة للأمير من أول نشأتها، وقد جاء في جريدة "تري ساكتي" (Trisakti) التي صدرت في سنة ١٩٦٩ م بيان أحد كبار إسلام جماعة وعلمائهم –وهو نور هاشم – حول عقيدة إسلام جماعة في البيعة؛ وهي أن من عقائد معهد "جماعة القرآن الحديث" التمسك بالإسلام، والتمسك به يكون بالجماعة، والجماعة هي ما أمر به دين الإسلام كما جاء في القرآن والحديث، والجماعة لا تكون إلا بالإمارة، **والإمارة لا يكون إلا بالبيعة، والبيعة لا تنفع إلا مع الطاعة**، ونور حسن عبيدة مدير معهد "جماعة القرآن الحديث" قد بويع منذ سنة ١٩٤١ م، ولم يكن نصب نفسه أميرا، بل نصبه غيره، وهذه الإمارة منحصرة في أمور دينية، ولا تتعدى إلى أمور سياسية، فالمعهد ليس معهدا سياسيا، والقرآن والحديث من أمور الدين وليسا من السياسة [١].

ذكر نور هاشم أن البيعة هي عهد لله بشهادة رسوله أو خليفته أو أمير على التمسك بهذا الدين الذي ينبني على القرآن والحديث بجماعة وحسن الخلق لله ﷻ.

وذكر أيضا أن البيعة في القرآن والحديث قد أمر الله ورسوله بها، وأنها عبادة محضة كغيرها من العبادات كالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج وغيرها؛ واستدل بقول الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾﴾ [الفتح: ١٠]، وقوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍۙ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ [الممتحنة: ١٢]

وذكر نور هاشم أن **البيعة على القرآن والحديث واجبة على كل مسلم لما تقدم من الأدلة ولأنها شرط مطلق للإمارة، والإمارة شرط مطلق للجماعة، والجماعة شرط مطلق للإسلام، فلا تصح عبادة بدونها**، واستدل بالحديث الموقوف على عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي تكرر ذكره في هذه الرسالة [٢].

---

[١] جريدة "تري ساكتي" (Trisakti) يوم الأحد ٢٨ ديسمبر ١٩٦٩ م إصدار ٢١٦ سنة رابعة.

[٢] وهو قول عمر بن الخطاب: «لا إسلام إلا بجماعة...».

واستدل أيضا بأن الصحابة ﷺ قد بايعوا النبي ﷺ على التمسك بدين الله، كما جاء في سورة الممتحنة وفي الأحاديث الصحيحة، ثم بايع المسلمون أبا بكر ثم عمر ثم عثمان ثم عليا على الطاعة بالمعروف، والطاعة المطلقة لله ولرسوله ﷺ.

وذكر أن البيعة استمرت من عهد رسول الله ﷺ ثم الصحابة ثم المسلمون في العالم إلى يوم القيامة إن شاء الله.

ومما استدل به نور هاشم على البيعة من أحاديث رسول الله ﷺ حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه حيث قال: «أتيت النبي ﷺ وهو يبايع: فقلت يا رسول الله، ابسط يدك حتى أبايعك، واشترط علي فأنت أعلم! قال: أبايعك على أن تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناصح المسلمين وتفارق المشركين» [(١)].

وقال رضي الله عنه: «بايعت رسول الله ﷺ على شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والسمع والطاعة والنصح لكل مسلم» [(٢)].

وقال عمر لما بايع أبا بكر رضي الله عنهما: «ابسط يدك يا أبا بكر! فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار» [(٣)].

وعن عبد الله بن دينار رحمه الله أنه قال: «لما بايع الناس عبد الملك كتب إليه عبد الله بن عمر إلى عبد الله عبد الملك أمير المؤمنين: إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت وإن بني قد أقروا بذلك» [(٤)].

وذكر أن البيعة الصحيحة الموافقة للقرآن والحديث يجب الوفاء بها ولا يجوز نقضها، قال جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه: «قالوا: أمط عنا يا أسعد! فوالله لا ندع هذه البيعة أبدا ولا نسلبها أبدا» [(٥)].

---

(١) أخرجه النسائي (كتاب البيعة، باب البيعة فيما أحب وكره ١٦٧/٧ رقم ٤١٨٨)، في صحيح سنن النسائي (١٢٦/٣).

(٢) أخرجه البخاري (كتاب البيوع، باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر وهل يعينه أو ينصحه ٢ /٧٥٧ رقم ٢٠٤٩).

(٣) أخرجه البخاري (كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى في الزنا إذا أحصنت ٦ /٢٥٠٣ رقم ٦٤٤٢).

(٤) تقدم تخريجه (ص: ٣١٢).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٣٤٨/٢٢ رقم ١٤٤٥٦)، وصححه الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٣٣/١ رقم ٦٣).

ثم بين أنه من خلال القرآن والحديث أن صيغة البيعة تحتوي على أمور:

١. الإقرار بالشهادتين

٢. الإقرار والعهد على نصب أمير الجماعة

٣. الإقرار والعهد على التمسك بحبل الله أي القرآن والحديث جماعة.

٤. الإقرار والعهد على الطاعة بالمعروف حسب الاستطاعة لأمير الجماعة وإمامها

٥. الإخلاص لله في البيعة بأن ينوي المبايع ببيعته رجاء رحمة الله والنجاة من عذابه.

٦. الأدعية الطيبة

ثم جاء بمثال من أمثلة صيغ بيعة الإمام الصحيح في إندونيسيا الحاج نور حسن عبيدة:

« **بسم الله الرحمن الرحيم أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله ﷺ**

الحاج نور حسن عبيدة أبايعك وأنصبك إماما للجماعة، وأنا كأحد الجماعة أستطيع أن أطيع بالمعروف وأشكر لله على التمسك بالقرآن والحديث جماعة لله وعلى التمسك بالخلق الحسن لله بقولي: سمعنا وأطعنا ما استطعنا؛ وأدعو الله أن يمن عليك بوصل الجماعة: النصح والاجتهاد في العدل بين الجماعة والشكر لأجل الله؛ وعسى الله أن يمن علي بوصل الجماعة: الاستماع إلى نصائح في الجماعة، والطاعة بالمعروف، والشكر لأجل الله مدى حياة كل واحد منا–معا نتمسك بالقرآن والحديث جماعة لأجل الله ونتمسك بحسن الخلق لأجل الله حتى نستطيع أن ندخل الجنة وننجو من عذاب الله آمين يا رب العالمين» [1]

ومثال آخر:

« بسم الله الرحمن الرحيم أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله ﷺ

الحاج نور حسن عبيدة أبايعك وأنصبك إماما لي وللجماعة أمير المؤمنين، وأنا كأحد الجماعة أستطيع أن أطيع بالمعروف وأشكر لله على التمسك بالقرآن والحديث جماعة لله وعلى التمسك بالخلق الحسن لله، وعلى التمسك بخمسة أبواب لله وهي:

الأول: تعلم القرآن والحديث لله

الثاني: العمل بالقرآن والحديث لله

الثالث: الدفاع عن القرآن والحديث لله

---

[1] تأخير البيعة (ص: ٦٠).

الرابع: وصل جماعة القرآن الحديث لله

الخامس: طاعة الله، وطاعة الرسول ﷺ، وطاعة الأمير ما اتبع القرآن والحديث لله

سأعمل بهذا كله حتى أموت وإلى يوم القيامة: التمسك بالقرآن والحديث والجماعة لله، والتمسك بالخلق الحسن لله، والتمسك بخمسة أبواب لله، بهدف دخول جنة الله والنجاة من نار الله حقا.

وهذا كله مقرون ببيعتي الحقة المخلصة ظاهرا وباطنا لله: "سمعنا وأطعنا ما استطعنا"

ثم أدعو الله أن يجعل الإمام نور حسن عبيدة لوبيس مستمرا في وصل الجماعة، والنصح، والاجتهاد، والعدل، والشكر لله. وأدعو الله أن يجعلني مستمرا في وصل الجماعة، والاستماع إلى النصيحة، والطاعة بالمعروف والشكر لله حتى يأتي أجل كل واحد منا: نحيي على القرآن والحديث والجماعة ونحيي على التمسك بالخلق الحسن، والتمسك بخمسة أبواب لله، حتى يكون جميع من في الجماعة مع الإمام الحاج نور حسن عبيدة لوبيس يدخلون جنة الله وينجون من نار الله. آمين آمين آمين يا رب العالمين. الحمد لله والشكر، جزاهم الله خيرا، الحمد لله رب العالمين.

....،....، ...

المبايع

التوقيع:

الاسم:

العنوان:

ثم شرع في بيان أن هذه البيعة المختصرة لها قيمتها العظيمة **لأن الكلمات فيها إذا قيلت كما تنبغي كانت محللة لحياة قائلها في أرض الله وكانت منجية له من ميتة جاهلية ومدخلة له في الجماعة ومصححة لإسلامه**، فهذه البيعة يمكن أن تشبه بصيغة عقد الإيجاب والقبول

في النكاح، فإن العقد إذا قيل كما ينبغي أي توفرت معه شروط النكاح وأركانه صار الرجل والمرأة بذلك زوجين، يحل لهما ما كان حرم عليهما بكلمة [١].

وذكر نور هاشم أن البيعة على القرآن والحديث واجبة على كل مسلم، فإذا بايع وجب عليه أن يطيع الأمير بالمعروف أي ما استطاع ما لم يكن الأمر يخالف القرآن والحديث، بالإضافة إلى طاعة الله ورسوله ﷺ.

واستدل بقول رسول الله ﷺ: «...ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع؛ فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر» [٢].

وذكر أن من لم يطع الأمير بعد بيعته كان له عذاب النار، مستدلا بقول الله ﷻ: ﴿ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ ﴾ [الفتح: ١٠]

وقول النبي ﷺ: «من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» [٣].

وزعم نور هاشم أن هذه البيعة واجبة وجوبا شرعيا لا تتعلق بالأمور السياسية ولا العسكرية ولا الطائفة الطرقية المعينة

وذكر نور هاشم أن هذه البيعة التي ذكر قد أمر بها الله ورسوله في القرآن والحديث، وأن البيعة على القرآن والحديث بهدف النجاة من الميتة الجاهلية هي عبادة جاء بها الإسلام، فليست هذه البيعة يمينا على ولاء رئيس الدولة، وليست بيعة عسكرية، ولا بيعة الطريقة وغيرها مما لا دليل عليه في القرآن والحديث [٤].

ودعا نور هاشم مسلمي إندونيسيا إلى أن لا يترددوا في هذه البيعة التي تنبني على القرآن والحديث، فهي بيعة قديمة بدأت منذ ١٩٤١ م.

وبين أن البيعة عبادة سهلة خفيفة يجب أن يعمل بها لأجل الله، ويمكن أن تفعل في أي مكان وفي أي وقت سواء كان يباشر البيعة بنفسه باللسان والكتابة أو يوكل غيره. ووضح أن

---

[١] انظر: تأخير البيعة (ص:٦١).

[٢] تقدم تخريجه (ص: ٣١٠).

[٣] تقدم تخريجه (ص: ٢٩٦).

[٤] تأخير البيعة (ص: ٦٢).

البيعة لا تضر ولا تخالف أنظمة الدولة ولا تخسر المجتمع أيضا؛ بل البيعة مأذون فيها حسب قانون الجمهورية الإندونيسية الرسمي، وترجع فائدة هذه البيعة وخيرها إلى الدولة والمجتمع لأن الذين بايعوا وانضموا إلى الجماعة يسهل توجيههم إلى الخير والخلق الحسن لأجل الله وإلى كل ما يقرب إلى الجنة ويباعد عن النار.

قال نور هاشم: «بايعوا فورا ولا تؤخروها ولا تكونوا مذبذبين،...اثبتوا على الإسلام والإيمان وتقوى الله، ولا ترتدوا ولا تنافقوا بل قولوا: سمعنا وأطعنا ما استطعنا» [١].

وزعم نور هاشم أن الطاعة هي شرط مطلق لصحة البيعة، فعدم البيعة سبب دخول النار وبيعة بغير طاعة سبب دخول النار أيضا، فيجب على الإنسان **الإسلام، والجماعة، والإمارة، والبيعة، والطاعة.**

وذكر أنه في العبادة يجب على المسلم طاعة الله وطاعة رسوله والإمام أو أمير الجماعة، وفي حق الزوجة إضافة إلى ذلك طاعة الزوج، وفي الأمور الدنيوية الاجتماعية يجب على المسلم أو عضو الجماعة أن يسمع ويطيع الحكومة الإندونيسية في مبادئها الخمسة [٢] وقانونهم الأساسي سنة ١٩٤٥ م.

واستدل على ذلك بقول الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾ [النساء: ٥٩]

---

[١] المصدر السابق (ص: ٦٣).

[٢] وهي:

١. الإيمان بإله واحد.
٢. إنسانية عادلة ومتحضرة
٣. وحدة إندونيسيا
٤. الديمقراطية تقودها الحكمة الداخلية في توحد ناشئ من المداولات بين الممثلين.
٥. العدالة الاجتماعية لجميع أفراد الشعب الإندونيسي.

قال: «فبين الله في هذه الآية أن الله أمر المؤمنين بطاعته وطاعة رسوله وطاعة أمير الجماعة، بل طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ **وطاعة الأمير شرط مطلق لصحة إيمانهم بالله واليوم الآخر**»[١].

واستدل أيضا بالحديث: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني» [٢].

ثم ذكر كيفية طاعة الله ورسوله ﷺ، وهي:

أ. امتثال أوامر الله ورسوله التي في القرآن والحديث قدر الاستطاعة ما لم يخسر المجتمع ولم يخالف أنظمة الدولة.

ب. اجتناب ما نهى الله ورسوله عنه في القرآن والحديث ما استطاع.

ت. تصديق أخبار الله ورسوله ﷺ.

ث. تعظيم القرآن والحديث ولا نستصغر الحديث الذي تعلمناه.

وكيفية طاعة أمير الجماعة أن يطيع نصائحه قدر الاستطاعة ما لم تكن النصيحة في معصية. وإذا كانت في معصية أو فيما لا يقدر عليه فله أن لا يعمل به.

وزعم نور هاشم أن الطاعة في الجماعة ليست طاعة مطلقة بل هي طاعة مقيدة لها حدودها، مستدلا بقول الله ﷻ: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴾ [التغابن: ١٦]، وقال ﷻ: ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ ﴾ [البقرة: ٢٠٥] وقول رسول الله ﷺ: «...ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع؛ فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر» [٣].

وقوله ﷺ: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» [٤].

---

[١] تأخير البيعة (ص: ٦٥).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الجهاد والسير، باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به ٣ / ١٠٨٠ رقم ٢٧٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٣] تقدم تخريجه (ص: ٣١٠).

[٤] أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ١٤٦٩/٣ رقم ١٨٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما

المسألة الثانية: معنى الجماعة عند فرقة إسلام جماعة

سأبين معنى الجماعة عند فرقة إسلام جماعة في النقاط التالية:

الأولى: قالوا: إن الله ورسوله قد أمرا بالجماعة في العمل بالإسلام الذي مصدره القرآن والحديث ونهيا عن الفرقة، واستدلوا بقول الله ﷻ: ﴿ **وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ** ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقول النبي ﷺ: «عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة» [١]، وقول النبي ﷺ: «وأنا آمركم بخمس الله أمرني بهن: بالجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله؛ فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع» [٢].

الثانية: ومعنى الجماعة في الاصطلاح الشرعي عند فرقة إسلام جماعة نصب الإمام ليؤتم به في الصلاة حتى ينال سبعا وعشرين درجة، **ونصب إمام الجماعة لتطاع نصائحه الدينية في غير معصية حتى يحل لنا البقاء في الأرض في الدنيا وندخل الجنة في الآخرة.**

ويستدلون بقول النبي ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به» [٣]، وقول النبي ﷺ: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة» [٤].

ويستدلون على نصب إمام الجماعة أو أميرها ليطاع في الدين بحديث موقوف على عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لا إسلام إلا بالجماعة، ولا جماعة إلا بالإمارة، ولا إمارة إلا بالبيعة، ولا بيعة إلا بالطاعة» [٥].

---

[١] أخرجه الترمذي (كتاب الفتن، باب لزوم الجماعة ٤/٤٦٥ رقم ٢١٦٥)، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٤٥٧/٢).

[٢] أخرجه أحمد في مسنده (٤٠٤/٢٨ رقم ١٧١٧٠)، والترمذي (أبواب الأمثال، باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة ٥/ ١٤٨ رقم ٢٨٦٣)، من حديث الحارث الأشعري رضي الله عنه، واللفظ لأحمد، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (١٤٣/٣).

[٣] أخرجه البخاري (أبواب الصلاة في الثياب، باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب ١٤٩/١ رقم ٣٧١)، ومسلم (كتاب الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام ٣٠٨/١ رقم ٧٧) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

[٤] أخرجه البخاري (كتاب الجماعة والإمامة ٢٣١/١ رقم ٦١٩)، ومسلم (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها ٤٥٠/١ رقم ٢٤٩) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

[٥] تقدم تخريجه مفصلا (ص: ٣٠٤-٣٠٦).

وأما دليلهم على حل البقاء في أرض الله بهذه الجماعة فقول النبي ﷺ: «...ولا يَحِل لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون بأرض فلاةٍ إلا أَمَّرُوا عليهم أحدَهم...» [١].

وأما دليلهم على نيل الجنة بالجماعة فقول النبي ﷺ: «من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة» [٢]، وقول النبي ﷺ: «وواحدة في الجنة وهي الجماعة» [٣].

وقول الله ﷻ: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]

ففسروا الآية "واعتصموا بالقرآن والحديث جماعة ولا تفترقوا، واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم قبل أن تعتصموا بالقرآن والحديث جماعة أعداء، فألف بين قلوبكم فصرتم بتلك النعمة إخوانا، وكنتم قبل أن تتمسكوا بالقرآن والحديث جماعة على شفا حفرة من النار، ثم نجاكم الله من النار بعد تمسككم بالقرآن والحديث جماعة، كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون" [٤]

وذكر نور هاشم أن تقوى الله تكون بالتمسك بالقرآن والحديث جماعة، وذكر أنها هي مناسبة هذه الآية بالتي قبلها: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]

قالوا: ويستحيل أن يجتمع المسلمون إلا بالتمسك بالكتاب والسنة جماعة، ولا يدخلون الجنة إلا بذلك، ويستدلون بقول الله ﷻ: ﴿ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ

---

[١] تقدم تخريجه مفصلا (ص: ٣٠٣).

[٢] أخرجه الترمذي (كتاب الفتن، باب لزوم الجماعة ٤/٤٦٥ رقم ٢١٦٥) وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢/٤٥٧).

[٣] أخرجه أبو داود (كتاب السنة، باب شرح السنة ٧/٦ رقم ٤٥٩٧)، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/١١٥).

[٤] انظر: تأخير البيعة (ص:١٥-١٦).

يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ ﴾ [النساء: ١٤]، وقول النبي ﷺ: «ويد الله مع الجماعة ومن شذ شذ إلى النار» (١).

وزعم نور هاشم أن من تمسك بالقرآن والحديث جماعة لله **وجب** أن يدخل الجنة لا محالة لأن الله ورسوله وعدا بذلك، ووعد الله ورسوله حق، قال الله ﷻ: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ ﴾ [النساء: ١٣]

ذكر نور هاشم أن أقل ما تنعقد به الجماعة في الصلاة شخصان إمام ومأموم، وأما أقل ما تنعقد به الجماعة في الدين فهو ثلاثة أشخاص، إمام أو أمير جماعة واثنان يبايعانه، فإذا تم ثلاثة صحت جماعتهم وحل لهم البقاء في الأرض ويدخلون الجنة إذا كانت هذه الجماعة متبعة لشرع الله ورسوله مخلصة لله.

ودليلهم على أن أقل ما تنعقد به الجماعة في الدين ثلاثة الحديث المتقدم: «...ولا يَحِل لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون بأرض فلاةٍ إلا أَمَّرُوا عليهم أحدَهم...»، والحديث: «إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم» (٢).

قالوا: إن هذين الحديثين يدلان على أن ثلاثة أشخاص من المسلمين سواء كانوا مسافرين أو مقيمين يلزمهم تنصيب أمير أو إمام، فإذا كان ثلاثة يلزمهم ذلك فكيف إذا كان العدد أكثر؟؟؟

وقالوا أيضا إن الجماعة المتكونة من ثلاثة أشخاص صح أن تكون طريقة ليحل بقاؤهم في الأرض، ويدخلوا الجنة في الآخرة.

---

(١) أخرجه الترمذي (كتاب الفتن، باب لزوم الجماعة ٤/٤٦٦ رقم ٢١٦٧)، قال الترمذي: « هذا حديث غريب من هذا الوجه»، وصححه الشيخ الألباني دون قوله "ومن شذ" (صحيح سنن الترمذي ٢/٤٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود (كتاب الجهاد، باب في القوم يُسافِرون يؤمّرون أحدَهم ٤/٢٥٠ رقم ٢٦٠٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال الشيخ الألباني: «حسن صحيح» (صحيح سنن أبي داود ٢/١٢٥).

وهذه طريقة الاجتماع في جماعة عند فرقة إسلام جماعة، وإذا لم يوجد في البلد جماعة على القرآن والحديث ويستحيل وصل جماعة بجماعة أخرى في البلد الآخر وجب على أهل البلد نصب إمام وبيعته إذا كان عددهم أكثر من ثلاثة؛

ويستدلون بالحديث: «...ولا يَحِل لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون بأرض فلاةٍ إلا أَمَّرُوا عليهم أحدَهم...» والحديث: «لا إسلام إلا بالجماعة، ولا جماعة إلا بالإمارة، ولا إمارة إلا بالبيعة، ولا بيعة إلا بالطاعة».

وزعم أنه إذا وجدت في البلد جماعة صحيحة بإمام صحيح على القرآن والحديث ولو كان ثلاثة أو لم توجد فيه جماعة لكن يمكن وصلها بإمام صحيح في البلد الآخر وجب على المسلم في ذلك البلد الانضمام إليه وبيعته؛ ويستدلون بقول النبي ﷺ: «فوا ببيعة الأول فالأول»[(١)].

وزعم نور هاشم أن الفرقة هي عدم الجماعة أو أن لا يكون لأحد إمام، وهي مما نهى الله ورسوله، ويستدل بقول الله ﷻ: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقول رسول الله ﷺ: «عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة» [(٢)].

وذكر أن الفرقة وعدم الجماعة هي الخروج من الإسلام والميتة الجاهلية، سواء كان الرجل لم يدخل في الجماعة أصلا أو دخل ثم خرج من الجماعة.

ويستدل بالحديث: «فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع؛ ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثاء جهنم» قالوا: يا رسول الله وإن صام وإن صلى؟ قال: «وإن صام وإن صلى وزعم أنه مسلم» [(٣)].

فزعم أن قوله ﷺ: "مات ميتة جاهلية" وقوله ﷺ: " فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه" وقوله ﷺ: "شذ إلى النار" يدل بصيغه المختلفة على عاقبة عدم الجماعة.

وزعم أن من قال إن قوله "مات ميتة جاهلية" يتضمن التشبيه فقط وأن من لم يبايع إماما لم يزل مسلما مؤمنا مستحقا لدخول الجنة فقد أخطأ.

---

(١) تقدم تخريجه (ص:٢٩٣).

(٢) تقدم تخريجه (ص: ٣٢٠).

(٣) تقدم تخريجه (ص:٣٢٠).

وذكر نور هاشم أن الصحيح أن "ميتة جاهلية" هنا على حقيقته، بإضافة العبارتين الأخريين [١].

وبعد أن عرض نور هاشم أدلة صريحة -كما زعم- على أن الإسلام لا يقوم إلا بجماعة، والجماعة لا تكون إلا بأمير، والأمير لا بد أن يبايع، والبيعة تلزم الطاعة، وبين إجمالا أدلة على نصب إمام في الدين سواء في مكان قد وجدت فيه جماعة صحيحة بأميرها الصحيح أو في مكان لم توجد أصلا أو في مكان لم توجد تلك الجماعة ولكن يمكنهم أن يتواصلوا مع جماعة صحيحة أخرى في مكان آخر؛ طرح سؤالا مضمونه: ماذا يفعل مسلمو إندونيسيا؟ هل ينصبون إماما جديدا أو يبايعون إماما صحيحا موجودا؟

وذكر أن هذه المسألة ترجع إلى التساؤل: هل في إندونيسيا جماعة صحيحة؟ وبين أن مسلمي إندونيسيا لا بد أن يكون لهم إمام بطريقة صحيحة على ضوء القرآن والحديث لأن قضية الإمامة قضية دينية تتعلق بالجنة والنار، فمن نصب إماما بطريقة صحيحة على ضوء القرآن والحديث يدخل الجنة، ومن لم يكن له إمام أو يكون له إمام لكن ليس على هدي القرآن والحديث يدخل النار.

ثم ذكر أنه إذا وجدت جماعة صحيحة في البلد بإمامها، ولم يبايعه بعض الناس ثم نصبوا إماما آخر جديدا فإن ذلك الإمام الجديد ليس إماما صحيحا بل إمام الفرقة الذي لا بد أن يمنع ظهوره، كما قال رسول الله ﷺ: «فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر» [٢].

وزعم نور هاشم أنه قد قامت في إندونيسيا جماعة صحيحة شرعية بإمامها على القرآن والحديث متمسكة بهما، وهدفها حل البقاء في أرض الله ودخول الجنة.

وزعم أن تلك الجماعة شرعية لها إمام يبايع ويطاع، وهو الحاج نور حسن عبيدة، وقد بويع لأول مرة في سنة ١٩٤١ م في كيديري جاوا الشرقية.

وذكر أن الحاج نور حسن قد بايعه ثلاثة أشخاص، وزعم أن الدليل يدل على أن الجماعة إذا تكونت من ثلاثة أشخاص -إمام واثنين يبايعانه- كانت جماعة صحيحة إذا التزمت

---

[١] تأخير البيعة (ص: ٢٤-٢٥).

[٢] تقدم تخريجه (ص: ٣١٠).

آداب الجماعة، وخَطَّأَ قول من يقول إن الجماعة المعتبرة الصحيحة هي جماعة عالمية دولية أو إن الجماعة لا بد أن تكون سياسية وزعم أن كل هذا ليس مبنيا على الدليل.

وادعى نور هاشم أن جماعة نور حسن جماعة صحيحة وحيدة في إندونيسيا لأمور سبعة:

١. زعمه أنه لما بويع في سنة ١٩٤١ م لم يكن في إندونيسيا جماعة صحيحة على هدي القرآن والحديث، فلا يقال إن هذه الجماعة منازِعة لجماعة أخرى موجودة.

وذكر أن من أراد دخول الجنة والنجاة من النار من سكان إندونيسيا بعد هذه السنة وقيام هذه الجماعة فلا بد أن يبايعه إماما للجماعة.

٢. زعمه أن هذه الجماعة متمسكة بالقرآن والحديث

زعم نور هاشم أن نور حسن ومن بايعه قد اجتهدوا في تعلم القرآن والحديث، فلم يبايعوه إلا بعد أن استيقنوا ووقفوا على أدلة القرآن والحديث، وذكر أنه لو لم تَسِرْ هذه الجماعة على هدي القرآن والحديث لكانت غير صحيحة، واستدل بقول النبي ﷺ : «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه» [1]

وذكر أيضا أنه إذا كانت الجماعة لم تتمسك بالقرآن والحديث كانت جماعة غير صحيحة مستدلا بقول النبي ﷺ: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد» [2].

٣. زعمه أن هذه الجماعة التي بويع فيها نور حسن عبيدة جماعة دينية محضة مبنية على القرآن والحديث لا تتعلق بالدولة ولا المنظمة المعينة

بين نور هاشم أن الجماعة أحد عناصر الدين وهي عبادة كغيرها من العبادات، ولو فرض أن لها علاقة بالدولة أو المنظمة الاجتماعية أو المنظمة السياسية فتلك العلاقة علاقة مؤكدة لصحة هذه الجماعة، لأن هذه العلاقة تدل على أن الدولة

---

[1] أخرجه مالك في الموطأ (٢/٨٠ رقم ٢٦١٨) وقال الألباني: «وهو معضل كما ترى لكن له شاهد من حديث ابن عباس بسند حسن أخرجه الحاكم» في مشكاة المصابيح (١/٦٦ رقم ١٨٦).

[2] تقدم تخريجه (ص: ١٥٩).

تحميها حماية قانونية كما في أول المبادئ الخمسة ودستور ١٩٤٥ فصل ٢٩ مادة ١ و٢:

مادة ١: الدولة مبنية على أن الإله واحد.

مادة ٢: الدولة تضمن حرية سكانها في اعتناق دينهم وفي عبادتهم حسب تعليمات دينهم واعتقادهم.

ثم ذكر أن علاقتها بالمنظمات الاجتماعية والسياسية الإسلامية الأخرى هي علاقة تأييدية دفاعية لهذه الجماعة لما فيها من المواد الإسلامية ولأن تلك المنظمات الإسلامية كذلك تجتهد في تطبيق هذا الدين، فلا عجب في هذه العلاقة.

٤. دعواه أن هذه الجماعة موجودة عملية واقعية منظمة لا مجرد خطة أو كلام، ولذلك كانت جماعة صحيحة، مستدلا بقول الله ﷻ: ﴿ وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾ [الزخرف: ٧٢]

٥. دعواه أن هذه الجماعة معلومة معاداة ممتحنة مبتلاة ناجية في هذا الامتحان والابتلاء؛ لأنها باقية حية وأنشطتها مستمرة ولهذا كانت جماعة صحيحة.

ذكر نور هاشم أن كل من أتى بدين الحق لا بد أن يبتلى، واستدل بقول الله ﷻ: ﴿ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٣﴾ ﴾ [العنكبوت: ٢ – ٣]، وقوله ﷻ: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُواْ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾ ﴾ [البقرة: ٢١٤]

وقول النبي ﷺ: «حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات» [(١)].

وقول ورقة بن نوفل للنبي ﷺ لما بعث: «لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي» [(٢)].

---

(١) أخرجه مسلم (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ٤ /٢١٧٤ رقم ٢٨٢٢) عن أنس بن مالك ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري (كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ٤/١ رقم ٣)، ومسلم (كتاب

ثم ذكر أن الله ينصر هذا الدين الحق كما وعد في القرآن الكريم مستدلا بالآية: ﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [الصف: ٨] ، والآية الأخرى: ﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ﴾ [الحج: ٤٠]

٦. زعمه أن هذه الجماعة تضم إليها جميع أصناف الناس الذين يريدون دخول الجنة، وهذه صفة دين الإسلام الذي هو رحمة للعالمين وكافة للناس.

وذكر نور هاشم أنه لو كانت هذه الجماعة تضم صنفا واحدا فقط لكانت جماعة غير صحيحة، ثم ذكر أن هذه الجماعة مفتوحة لكل من يريد دخول الجنة والنجاة من النار، من أي صنف كان، ولا يلزمه أن يتخلى عن عضوية أي منظمة أو مؤسسة بشرط أن تكون تلك المنظمة أو المؤسسة رسمية قانونية معترفة عند الدولة الإندونيسية التي فيها هذه الجماعة.

وزعم أن هذه الجماعة مع ما فيها من أصناف مختلفة يعيشون متآخين لله متآلفين بينهم على هدي القرآن والحديث، بغاية واحدة هي دخول الجنة والنجاة من النار.

ووضح نور هاشم أن إسلام جماعة توحد قلوب المسلمين وتؤلفها، وخطَّأ زعم بعض الناس أن الحاج نور حسن عبيدة يفرق الأمة بتكوينه فرقة جديدة.

٧. زعمه أن هذه الجماعة يتم تكوينها لله ﷻ، وادعى أنه علم هذا من نصائح الحاج نور حسن عبيدة، وتوجيهاته، التي عملها هو وجماعته؛ فإن نصيحته دائما يدعو الجماعة إلى التمسك بالقرآن والحديث جماعة ويدعو إلى حسن الخلق لله رجاء رحمة الله ورضاه وهي جنته وخوفا من عذاب الله وهي ناره، مستدلا بقول الله ﷻ: ﴿ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ﴾ [الزمر: ٢ – ٣]، وقوله ﷻ: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾ ﴾ [البينة: ٥]

الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ١٣٩/١ رقم ١٦٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وبهذه الأمور السبعة ادعى نور هاشم صحة هذه الجماعة على معناها الشرعي، وأوجب على مسلمي إندونيسيا الوفاء بها، ونصرها، والدفاع عنها.

وأضاف إلى ذلك أن إمامهم هذا من أهل القرآن والحديث، فلا بد أن تبقى هذه الجماعة وتنتشر ويبارك لها، مستدلا على ذلك بالأثر : «فمن سوده قومه على الفقه كان حياة له ولهم، ومن سوده قومه على غير فقه كان هلاكا له ولهم» [١].

المسألة الثالثة: الأسباب التي تعيق المسلمين الإندونيسيين وتؤخرهم عن الانضمام إلى فرقة إسلام جماعة كما زعم نور هاشم

ثم ذكر نور هاشم **أسبابا تعيق المسلمين الإندونيسيين وتؤخرهم عن الجماعة** على القرآن والحديث [٢]، منها:

الأول: الجهل

ذكر نور هاشم أن جهل المسلمين بأهمية الجماعة والإمارة والطاعة بسبب أنهم لا يتعلمون الإسلام بل يعملون بالإسلام مقلدين فيه آباءهم أو عشيرتهم أو مجتمعهم، أو يتعلمون ولكن لا يتعلمون القرآن والحديث فلا يعرفون هذه المسائل.

وذكر أيضا أن كتب الفقه والتصوف والكلام والفلسفة الإسلامية التي يرجع إليها في مادة دين الإسلام قل أن تذكر هذه المسائل بل قد لا تذكرها، فلا عجب أن أكثر مسلمي إندونيسيا لا يعرفون هذه المسائل المهمة الأساسية الواجبة المطلقة وهي مسألة الجماعة، والإمارة، والبيعة، والطاعة.

ثم بين أن جهلهم بهذه المسائل هو منشأ ظن خاطئ عند كثير من مسلمي إندونيسيا فظنوا أن الاهتمام بهذه المسائل يعد انحرافا في الدين وتعصبا وتقديسا للشخص ودكتاتورية وبدعة وغير ذلك.

---

[١] انظر: تأخير البيعة (ص: ٦٥-١٠٨).

[٢] أخرجه الدارمي (٣١٥/١ رقم ٢٥٧) من كلام عمر بن الخطاب ﷺ، قال حسين سليم أسد محقق الكتاب: «في إسناده علتان: الأولى: جهالة صفوان بن رستم، والثانية: الانقطاع، وعبد الرحمن بن ميسرة لم يدرك تميما الداري».

زعم نور هاشم أن كثيرا من مسلمي إندونيسيا الذين قد سمعوا وتعلموا هذه المسائل قد أخطأوا في فهمها، ومثل لذلك أمثلة منها فهمهم أن قضية الجماعة من شؤون الدولة، وأن المراد بالإمارة إمارة عامة، وأن المراد بالبيعة بيعة رئيس الدولة وغير ذلك.

ثم بين أن نتيجة هذا الفهم الخاطئ تأخرهم عن العمل بهذه الأمور إلى أن يتكون ما يسمى بالدولة الإسلامية، مع أن وجود هذه الدولة الإسلامية –حسب زعمه– لا يتحقق إلا إذا فاز المسلمون في الانتخاب، وهو أمر لا بد من انتظار، فكيف إذا مات مسلم في مدة الانتظار قبل أن يبايع إماما؟ والأدلة واضحة غير منسوخة إلى يوم القيامة، والجماعة الصحيحة قد وجدت منذ سنة ١٩٤١ م، والدولة قد أذنت، فلا حجة لمسلمي إندونيسيا في عدم المبادرة إلى البيعة.

وذكر أنه من الخطأ ظنهم أن الجماعة هي المنظمة سواء كانت منظمة اجتماعية، أو سياسية أو دينية، ثم بين بعض الفروق الأساسية بينهما، منها:

–أن الجماعة مادة دينية وعبادة أمر الله ورسوله، وأما المنظمة فهي من إنشاء منشئها،

–أن الجماعة شرط مطلق لصحة إسلام المرء والمنظمة ليست كذلك،

–أن الجماعة طريقة دخول الجنة والنجاة من النار والمنظمة ليست كذلك،

–أن الانضمام إلى الجماعة واجب على كل مسلم وفراقها والخروج منها يؤدي إلى ميتة جاهلية ودخول النار والمنظمة ليست كذلك، يدخل المرء في المنظمة ويخرج منها متى شاء.

وذكر أيضا أن من الخطأ ظنهم أن الجماعة لا بد لها من علاقة وارتباط بالدولة فتكون جماعة رسمية معترفة عند الدولة وتوافقها كل المنظمات السياسية والإسلامية، ورد نور هاشم بأن الصحيح حسب زعمه أن الجماعة عبادة قد ضمنت الدولة حرية هذه العبادة لعامليها فلا يحتاج إلى إذن خاص من الدولة.

وذكر نور هاشم أن من المفاهيم الخاطئة حول هذه الأمور قول البعض إن هذه الأمور الجماعة والإمارة والبيعة والطاعة عبادة أحدثها عمر بن الخطاب ﷺ، ثم رد عليه بأن الأمر بالجماعة والإمارة والبيعة والطاعة أمر أمر الله به في القرآن ورسول الله ﷺ في الأحاديث، وقال إنه عام لجميع أمته إلى يوم القيامة، وإنما عمر ﷺ كان يؤكد ما أمر الله به ورسوله حتى لا يغفل عنه المسلمون.

وزعم أن عمر ﷺ قوله حجة في الإسلام لكون رسول الله ﷺ قد ضمن الحق في قول عمر ﷺ.

ثم ذكر أدلة على ذلك، منها ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إنما أصحابي كالنجوم، فبأيهم اقتديتم اهتديتم» [١].

وقوله ﷺ: «فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين» [٢].

وقوله ﷺ: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر و عمر» [٣].

وقوله ﷺ: «جعل الله الحق على لسان عمر وقلبه» [٤].

وقوله ﷺ: «إن الله تعالى وضع الحق على لسان عمر يقول به» [٥].

وذكر نور هاشم أن من الفهم الخاطئ ظنهم أن البيعة غير واجبة لكون بعض الصحابة لم يبايع الخليفة، كعائشة وعلي بن أبي طالب فإنهما لم يبايعا عمر بن الخطاب الخليفة الثاني. ورد عليه نور هاشم بأن هذا غير صحيح لأمور منها:

١. قول نور هاشم إن جميع الصحابة مسلمون، والمسلم لا بد أن يبايع إماما كما أمر الله به ورسوله ولو بيعة عامة، فنحن نحسن الظن بعائشة وعلي رضي الله عنهما.

٢. قوله إن عليا وعائشة قد ضمن لهما رسول الله ﷺ الجنة، ويستحيل أن لا يبايعا، لأن البيعة شرط مطلق في دخول الجنة فكيف يدخل الجنة من لم يبايع؟

---

[١] أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (٥٦٤/٢ رقم ٧٠٢)، وحكم الشيخ الألباني على الحديث بالوضع في سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٤٤/١ رقم ٥٨).

[٢] أخرجه أبو داود (كتاب السنة، باب في لزوم السنة ١٦/٧ رقم ٤٦٠٧)، والترمذي (كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع ٤٤/٥ رقم ٢٦٧٦)، وابن ماجه (المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ١٥/١ رقم ٤٢)، وقال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح)، وصححه الشيخ الألباني في مشكاة المصابيح (٥٨/١).

[٣] أخرجه الترمذي (كتاب المناقب، باب في مناقب أبي بكر و عمر رضي الله عنهما كليهما ٥/ ٦٠٩ رقم ٣٦٦٢) من حديث حذيفة ﷺ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٥٠٢/٣).

[٤] أخرجه أبو داود (كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب في تدوين العطاء ٥٧٩/٤ رقم ٢٩٦١)، وضعف إسناده الشيخ الألباني في ضعيف سنن أبي داود (ص: ٢٣٤).

[٥] أخرجه أبو داود (كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب في تدوين العطاء ٥٨٠/٤ رقم ٢٩٦٢)، وابن ماجه (افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب فضل عمر ﷺ ٤٠/١ رقم ١٠٨)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٣٥/٢).

٣. قوله إن هذا من افتراء المؤرخين والحجة ليس في قولهم وإنما الحجة في قول الله ورسوله ﷺ.

الثالث: التفسير الخاطئ للنصوص

زعم نور هاشم أن من الأمور التي تؤخر الناس عن البيعة وتعيقها التفسير الخاطئ للنصوص، وذكر أمثلة لذلك، منها -كما زعم- الخطأ في تفسير قول النبي ﷺ: «ما أنا عليه وأصحابي» [١]؛ وقد خطَّأ نور هاشم مَن فهِم أن الجماعة في الحديث هي مجرد التمسك بالكتاب والسنة، ولا يلزم أن تكون بالإمارة والبيعة والطاعة؛ فردَّ عليه بأن الحديث دل على مشروعية هذه الأمور لأنها مما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه ﷺ، فالحديث يقتضي التمسك بهذه الأمور الأربعة.

ومنها —كما زعم نور هاشم- الخطأ في تفسير قول عبد الله بن مسعود ﷺ: «من كان على الحق فهو جماعة وإن كان واحدا» [٢].

ذكر نور هاشم أن بعض الناس يعتقد أن الواحد يسمى جماعة إذا كان على الحق ولو لم يكن له أمير، وأجاب هو بنفسه أن قوله ﷺ ليس فيه نفي الجماعة والإمارة والبيعة والطاعة، بل قوله ﷺ يتضمن هذه الأمور الأربعة، لأن القرآن والحديث فيهما أمر بهذه الأمور الأربعة؛ وحمل قوله ﷺ على حالات، منها:

أولا: أن يكون الرجل في جماعة وله أمير بايعه ثم أطاعه، ثم حصل أن يذهب وحده إلى مكان بعيد عن أميره وجماعته فهو من الجماعة إذا وفَّى بيعته.

ثانيا: أن يكون الرجل في حال لا يمكن أن يكوِّن جماعة أو ينصب أميرا فليعتزل تلك الفرق كلها، وهو مع وحدانيته جماعة، واستدل بقول رسول الله ﷺ: «فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة» [٣].

---

[١] أخرجه الترمذي (كتاب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة ٢٦/٥ رقم ٢٦٤١)، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٥٤/٣).

[٢] أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٢١/١ رقم ١٦٠)، بلفظ: «إنما الجماعة ما وافق طاعة الله وإن كنت وحدك».

[٣] أخرجه البخاري (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام ١٣١٩/٣ رقم ٣٤١١)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ١٤٧٥/٣

الرابع: سوء الظن

زعم نور هاشم أن من أسباب تأخير البيعة سوء الظن، ومن ذلك سوء ظن بعض الناس بعمر بن الخطاب ﷺ وقال إنما قال مقولته: «لا إسلام إلا بجماعة...» للحفاظ على ولايته، والأمر ليس كذلك فإن عمر بن الخطاب ليس طموحا بالخلافة، بل كان يؤكد الحق لكونه حقا.

ومنه ظن بعض الناس السيئ بعلي بن أبي طالب، وعائشة رضي الله عنهما وقال إنهما لا يبايعان عمر بن الخطاب ﷺ.

وزعم أيضا أن بعض الناس يسيء الظن بالإمام نور حسن وجماعته، وذكر أن ذلك داخل في قوله ﷺ: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث» [1].

وحث نور هاشم كل من يسيئ الظن بالإمام وجماعته على زيارة معهده والاستماع إلى نصائحه حتى يتبين له الحق ويذهب منه ظنه السيئ ثم يبايع الإمام امتثالا لقول رسول الله ﷺ.

الخامس: الحسد

وزعم نور هاشم أن من أسباب تأخير البيعة الحسد على ما آتى الله الإمام نور حسن من إمامة وإمارة، وذكر أن الحسد هو الذي أصاب بني إسرائيل لما بعث لهم طالوت، ونصح لكل حاسد أن يرضى بما اختار الله، واستدل بقول الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب: ٣٦]

وقول الله ﷻ: ﴿قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ ۖ وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾﴾ [البقرة: ٢٤٧]

واستدل بالحديث: «إياكم والحسد فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب» [2].

رقم ١٨٤٧) من حديث حذيفة بن اليمان ﷺ.

[1] أخرجه البخاري (كتاب النكاح، باب لا يخطب من خطب أخيه حتى ينكح أو يدع ١٩٧٥/٥ رقم ٤٨٤٩) من حديث أبي هريرة ﷺ.

[2] أخرجه أبو داود (كتاب الأدب، باب في الحسد ٢٦٤/٧ رقم ٤٩٠٣) من حديث أبي هريرة ﷺ، وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف سنن أبي داود (ص: ٤٠١).

ونصح أيضا الحاسد أن يزيل حسده من قلبه ويسارع إلى البيعة.

السادس: الكبر

زعم نور هاشم أن من أسباب تأخير البيعة الكبر، وهو رد الحق وغمط الناس، ورجا من كل متكبر أن يدع الكبر لأنه يؤدي إلى الكفر، واستدل بقول الله ﷻ: ﴿أَبَىٰ وَٱسۡتَكۡبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٣٤﴾ [البقرة: ٣٤]

وذكر أن الإمام ولو لم يكن من كبار الشخصيات السياسية ولا صاحب شهادات فإنه لا يجوز احتقاره ويجب على المسلمين بيعته امتثالا لقول رسول الله ﷺ.

وزعم أن إمامة نور حسن مستمرة متواصلة لفقهه ولكونها:

أولا: لا تخالف أنظمة الدولة ولا قوانينها

ثانيا: لا تخسر المجتمع

ثالثا: لا تغلب المصلحة الوطنية

رابعا: تنحصر على من في داخل الجماعة

خامسا: قد يضمن الدليل أنها طريق إلى الجنة

السابع: الحياء

زعم نور هاشم أن الحياء من الأسباب التي تؤخر الناس عن البيعة، وفهموا أن البيعة تقتضي أن يغلبوا ويهانوا، وبين أن الأمر ليس كذلك، وقال إن الإمام نور حسن عبيدة عدل حسن الخلق رحيم محترم للغير.

واستدل بأن أبا طالب عم النبي ﷺكان لا يتبع دينه ﷺ لأنه كان يستحيي من قومه، فدخل النار بسببه.

الثامن: الشك

ذكر نور هاشم أن الشك هو من أسباب تأخير البيعة، واقترح طريقة للخلوص من هذا الشك حسب زعمه، وهي دراسة هذه الأمور الجماعة والبيعة والإمارة والطاعة على وجه التفصيل على ضوء القرآن والحديث؛ وأيضا زيارة معهد إسلام جماعة في كيديري لكي يستمع

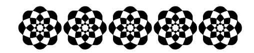
الشاك إلى نصائح الإمام فيزول ما في قلبه من الشك، وإن لم ينفعه ذلك بعد ما تبين له الحق فليدع الله بالهداية، مثل أن يقول:

اللهم أرني الحق حقا وارزقني اتباعه وأرني الباطل باطلا وارزقني اجتنابه [١].

وفي آخر كتابه دعا نور هاشم الله فقال:

اللهم اهد هؤلاء الإندونيسيين ومن معهم للإيمان والإسلام والجماعة والنصيحة والأخلاق الحسنات والأعمال الصالحات وألف بينهم وفي تلك الهداية فارزقهم وبارك لهم آمين [٢].

وسيأتي إن شاء الله في المطلب موقف الإسلام من عقيدة إسلام جماعة في البيعة.



المطلب الثاني

موقف الإسلام من البيعة عند فرقة إسلام جماعة

من تأمل عقيدة فرقة إسلام جماعة في البيعة وجد فيها شبهات قد تلتبس على كثير من الناس لكونها خلطت بين الحق والباطل، وأحاول في هذا المطلب بيان موقف الإسلام من عقيدتهم وفساد شبهاتهم مستعينا بالله ﷻ، ويكون بيانه في الرد المجمل والرد المفصل.

وأما الرد المجمل **فإن نور هاشم لا يرجع إلى السلف الصالح في فهم النصوص التي استدل بها على عقيدته، فقوله: "إن مصدر دين الإسلام هو القرآن والحديث" هو قول صحيح كما دلت عليه النصوص الكثيرة، منها قول الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ**

[١] انظر: تأخير البيعة (ص: ٨٤-١٠٦).

[٢] انظر: المصدر السابق (ص: ١١٥).

وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ [النساء: ٥٩]

والتمسك بهما هو النجاة في الدنيا والآخرة، لكن التمسك بهما ليس مجرد التمسك بألفاظهما، بل لا بد من التمسك بمعانيهما الصحيحة، وهذه المعاني الصحيحة مأخوذة من أعلم الناس بها وهم سلف هذه الأمة، وقد تقدم ذكر وجوب اتباع الصحابة في فهم القرآن والحديث في المبحث الرابع [١].

وأما الرد المفصل فيكون في المسائل التالية:

المسألة الأولى: **ماذا يفعل مسلمو إندونيسيا؟ هل ينصبون إماما جديدا أو يبايعون إماما صحيحا موجودا؟**

الجواب: إن مسلمي إندونيسيا لا يحتاجون إلى نصب إمام جديد، بل عليهم أن يبايعوا إمامهم وهو حاكم الدولة الإندونيسية.

وقولهم: "إن مسلمي إندونيسيا لا بد أن يكون لهم إمام بطريقة صحيحة على ضوء القرآن والحديث لأن قضية الإمامة قضية دينية تتعلق بالجنة والنار، فمن نصب إماما بطريقة صحيحة على ضوء القرآن والحديث يدخل الجنة، ومن لم يكن له إمام أو يكون له إمام لكن ليس على هدي القرآن والحديث يدخل النار"

ولي مع هذا القول وقفات:

الوقفة الأولى: إن مسلمي إندونيسيا على قولهم لا بد أن يبايعوا ملك المملكة العربية السعودية، لا أن ينصبوا إماما جديدا لإمكانهم التواصل بالمملكة التي درس فيها نور حسن.

الوقفة الثانية: من غلب وتولى الحكم واستتب له، فهو إمام تجب بيعته وطاعته، وتحرم منازعته ومعصيته.

قال الإمام أحمد: «ومن غلب عليهم-يعني: الولاة- بالسيف؛ حتى صار خليفة، وسمي أمير المؤمنين؛ فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماما؛ برا كان أو فاجرا» [٢].

الوقفة الثالثة: قولهم: "فمن نصب إماما بطريقة صحيحة على ضوء القرآن والحديث يدخل

---

[١] انظر: (ص:٢٥٦-٢٦١).

[٢] الأحكام السلطانية لأبي يعلى (ص: ٢٣).

الجنة، ومن لم يكن له إمام أو يكون له إمام لكن ليس على هدي القرآن والحديث يدخل النار"

أين هذا الكلام من قول النبي ﷺ: «من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار» [(١)].

وهذا يدل على عدم اهتمامهم بالتوحيد وأنهم يهتمون بقضية الإمامة أكثر من التوحيد.

الوقفة الرابعة: قولهم: "ومن لم يكن له إمام أو يكون له إمام لكن ليس على هدي القرآن والحديث يدخل النار"

بل قد يدخل الجنة ولو لم يكن له إمام أو له إمام فاجر ليس على القرآن والحديث، قال النبي ﷺ في حديث حذيفة رضي الله عنه: «قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك» [(٢)].

هذا الحديث يدل على أن الرجل قد يموت وليس له إمام، وهدي الرسول ﷺ في هذه الحال اعتزال الفرق كلها، فمن أطاع الرسول ﷺ في ذلك يدخل الجنة، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ ﴾ [النساء: ١٣]

ومن له إمام فاجر فصبر وأدى ما عليه فقد أطاع الله ورسوله، فعن النبي ﷺ قال: «ستكون أثرة وأمور تنكرونها»، قالوا: يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال: «تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم» [(٣)].

ومن لم يبايع إمام المسلمين الصحيح ثم مات على هذا مات ميتة جاهلية، كما قال

[(١)] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات مشركا دخل النار ٩٤/١ رقم ٩٣).

[(٢)] أخرجه البخاري كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام ١٣١٩/٣ رقم ٣٤١١)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ١٤٧٥/٣ رقم ١٨٤٧).

[(٣)] أخرجه البخاري (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام ١٣١٨/٣ رقم ٣٤٠٨)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء فالأول ١٤٧٢/٣ رقم ١٨٤٣).

رسول الله ﷺ: «ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» [(١)].

وإسلام جماعة لهم نصيب من هذا فإنهم تركوا بيعة الإمام الصحيح ثم بايعوا إمامهم المزعوم.

المسألة الثانية: **قولهم: "إذا وجدت جماعة صحيحة في البلد بإمامها، ولم يبايعه بعض الناس ثم نصبوا إماما آخر جديدا فإن ذلك الإمام الجديد ليس إماما صحيحا بل إمام الفرقة الذي لا بد أن يمنع ظهوره"**

هم أولى بهذا القول لأن دولة إندونيسيا قد وجد فيها جماعة صحيحة بإمامهم، وكونهم نصبوا إماما آخر هذا سبب الفرقة.

المسألة الثالثة: **قولهم: «الجماعة إذا تكونت من ثلاثة أشخاص-إمام واثنين يبايعانه- كانت جماعة صحيحة إذا التزمت آداب الجماعة، وخَطَّأَ قول من يقول إن الجماعة المعتبرة الصحيحة هي جماعة عالمية دولية أو إن الجماعة لا بد أن تكون سياسية وزعم أن كل هذا ليس مبنيا على الدليل»**

بل الصواب أن الجماعة الصحيحة هي جماعة المسلمين بإمامهم المتوفر فيه شروط الإمامة [(٢)]، وهو الذي انبنى على الدليل كما قال النبي ﷺ في حديث حذيفة رضي الله عنه: «قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك» [(٣)].

وأما الجماعة بمفهومهم فليست مبنية على الدليل ولم يؤخذ هذا الفهم عن السلف ولا العلماء الراسخين.

[(١)] تقدم تخريجه (ص: ٢٨٧).

[(٢)] شروط الإمامة منها: الإسلام، والحرية، والعدالة، والسمع، والدراية، القرشية، والعلم، والتكليف، والذكورة، والكفاية، والحرية.

قال السفاريني رحمه الله في عقيدته:

ونصبه ب النَّص وَالْإِجْمَاع ... وقهره فَحل عَن الخداع

وَشَرطه الْإِسْلَام وَالْحريَّة ... عَدَالَة سمع مَعَ الدرية

وَأَن يكون من قُرَيْش عَالما ... مُكَلّفا ذَا خبْرَة وحاكما

العقيدة السفارينية (ص: ٩٣).

[(٣)] أخرجه البخاري كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام ٣/١٣١٩ رقم ٣٤١١)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ٣/١٤٧٥ رقم ١٨٤٧).

المسألة الرابعة: **صيغة البيعة**

ليس هناك صيغة معينة يُلتزم بها في بيعة إمام المسلمين، ولا يعرف عن السلف صيغة معينة، ولكن البيعة فيها إقرار بطاعة الإمام في المعروف وفيما ليس فيه معصية.

وقد بايعت المهاجرات رسول الله ﷺ كما في قول الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾ [الممتحنة: ١٢]

وقال عبد الرحمن بن عوف لعثمان بن عفان لما بايعه ﵄ : «أبايعك على سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده» [(١)].

قال جرير بن عبد الله ﵁: «أما بعد فإني أتيت النبي ﷺ قلت: أبايعك على الإسلام» [(٢)].

وفي رواية: «أبايعك على السمع والطاعة فيما أحببت وفيما كرهت» [(٣)].

وفي رواية قال له النبي ﷺ: «أبايعك على أن تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناصح المسلمين وتفارق المشركين» [(٤)].

وعبدالله بن عمرو بن العاص ﵄ قال: «أقبل رجل إلى نبي الله ﷺ فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله» [(٥)].

وصيغة البيعة التي ذكرها نور هاشم قد احتوت على السمع والطاعة في المعروف، في قوله: "وأنا كأحد الجماعة أستطيع أن أطيع بالمعروف"، وفي قوله: "طاعة الله، وطاعة الرسول ﷺ، وطاعة الأمير ما اتبع القرآن والحديث لله".

[(١)] أخرجه البخاري في صحيحه (كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس ٢٦٣٤/٦ رقم ٦٧٨١).

[(٢)] صحيح البخاري (كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ (الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم) ٣١/١ رقم ٥٨).

[(٣)] أخرجه النسائي (كتاب البيعة، باب البيعة فيما أحب وكره ١٦٦/٧ رقم ٤١٨٥)، في صحيح سنن النسائي (١٢٥/٣).

[(٤)] تقدم تخريجه (ص: ٣١٤).

[(٥)] أخرجه مسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وأنهما أحق به ١٩٧٥/٤ رقم ٢٥٤٩).

ولكن نرى أن جماعة نور حسن عبيدة قد أطاعوه في معصية الله، أطاعوه في الشرك، وفي تحليل ما حرم الله من أموال المسلمين وغير ذلك كما قد بسطنا في مباحث أخرى. ولو صدقوا في بيعتهم لنور حسن لما فعلوا ذلك بل عليهم أن يدعوه ويخرجوا من هذه الجماعة لأن هذه الجماعة ليست قائمة على الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة.

وقولهم: "ونتمسك بحسن الخلق لأجل الله"، نرى أن نور حسن وجماعته ليسوا على حسن الخلق، بل هناك شواهد وأحداث دلت على بعدهم من الخلق الإسلامي، من انتهاك أعراض المسلمين وأموالهم، وعقوق الوالدين، والإساءة إلى الجيران وغير ذلك [١].

المسألة الخامسة: **واجب المبايع**

قولهم: "فإذا بايع وجب عليه أن يطيع الأمير بالمعروف أي ما استطاع ما لم يكن الأمر يخالف القرآن والحديث، بالإضافة إلى طاعة الله ورسوله ﷺ" نقول: من طاعة الأمير بالمعروف ومن مقتضى هذه البيعة الخروج من هذه الجماعة لأن إنشاء هذه الجماعة مخالف للقرآن والحديث.

المسألة السادسة: **هذه البيعة واجبة وجوبا شرعيا لا تتعلق بالأمور السياسية ولا العسكرية ولا الطائفة الطرقية المعينة وأن البيعة يمكن أن تفعل في أي مكان وفي أي وقت سواء كان يباشر البيعة بنفسه باللسان والكتابة أو يوكل غيره.**

نقول: كأنهم أرادوا بذلك معاهدة المسلم ربه على أن يطيعه، وإن كان المراد بذلك كذلك فإن المسلم يطيع الله ورسوله بدون بيعة نور حسن ويستغني عنها، ويكون من أهل النجاة في الدنيا والآخرة.

قال الله ﷻ: ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ ﴾ [الأحزاب: ٢٣]

وقال ﷻ: ﴿ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَـٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٧﴾ ﴾ [المائدة: ٧]

وقولهم: "أن البيعة لا تضر ولا تخالف أنظمة الدولة ولا تخسر المجتمع أيضا؛ بل البيعة مأذون فيها حسب قانون الجمهورية الإندونيسية الرسمي، وترجع فائدة هذه البيعة وخيرها إلى الدولة

---

[١] كما سيأتي في المعاملات عند فرقة إسلام جماعة (ص: ٥٤٠-٦٤٣).

والمجتمع لأن الذين بايعوا وانضموا إلى الجماعة يسهل توجيههم إلى الخير والخلق الحسن لأجل الله وإلى كل ما يقرب إلى الجنة ويباعد عن النار"

نقول: إن مثل هذه البيعة الحزبية تضر الدولة وتضر المجتمع كما هو مشاهد، فإنه إذا أذن لبعض الناس أن يكونوا جماعة بايعوا فيها إماما ويكون الولاء والبراء عليه كان هذا فتحا لباب التفرق والتنازع بين المسلمين، ولا يسأل بعد ذلك ما يحصل للمسلمين من شر وفتنة.

قال الله ﷻ: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾ ﴾ [الأنفال: ٤٦]

وتوجيه الناس إلى كل ما يقرب إلى الجنة ويباعد عن النار ودعوتهم إلى الحق إنما بطريقة شرعية ليس بإنشاء جماعة محدثة محرمة، فإن الدعوة إلى الله عبادة، ولا يدعى الناس إلى الحق بطريقة لا ترضي الله ﷻ.

ولا يصح أن هذه الجماعات مأذون فيها حسب قانون الجمهورية الإندونيسية الرسمي، فإنه قد صدر قرار بمنعها وتوقيف كل أنشطتها [١].

المسألة السابعة: **طاعة الأمير شرط مطلق لصحة إيمانهم بالله واليوم الآخر**

استدلوا بقول الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ [النساء: ٥٩]

نقول: أولا: أن المراد بأولي الأمر في هذه الآية هم العلماء والأمراء، قال ابن كثير رحمه الله: «والظاهر –والله أعلم–أن الآية في جميع أولي الأمر من الأمراء والعلماء» [٢].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله: «وأمر بطاعة أولي الأمر وهم: الولاة على الناس، من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعة لله ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط ألا يأمروا بمعصية الله، فإن أمروا بذلك

---

[١] كما سيأتي بيانه في الفصل السابع (ص: ٧١٦-٧١٨).

[٢] تفسير القرآن العظيم (٢/٣٤٥).

فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. ولعل هذا هو السر في حذف الفعل عند الأمر بطاعتهم وذكره مع طاعة الرسول، فإن الرسول لا يأمر إلا بطاعة الله، ومن يطعه فقد أطاع الله، وأما أولو الأمر فشرط الأمر بطاعتهم أن لا يكون معصية» [١].

فليس المراد بأولي الأمر هنا أمير الجماعة الفلانية.

وأما قوله ﷻ: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ﴾ فإن معناه أن طاعة أولي الأمر شعبة من شعب الإيمان.

قال ابن كثير رحمه الله: «فدل على أن من لم يتحاكم في مجال النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك، فليس مؤمنا بالله ولا باليوم الآخر» [٢].

وقال الشوكاني رحمه الله: «فيه دليل على أن هذا الرد متحتم على المتنازعين، وإنه شأن من يؤمن بالله واليوم الآخر» [٣].

وقال الشيخ السعدي رحمه الله: «فدل ذلك على أن من لم يرد إليهما مسائل النزاع فليس بمؤمن حقيقة، بل مؤمن بالطاغوت» [٤].

وأما قولهم: " وطاعة الأمير شرط مطلق لصحة إيمانهم بالله واليوم الآخر" هذا قول مخالف للأدلة، والصحيح أن طاعة الأمير في المعروف شعبة من شعب الإيمان وليس شرطا لصحة الإيمان.

قال البيهقي رحمه الله: «التاسع و الأربعون من شعب الإيمان وهو باب في طاعة أولي الأمر» [٥]. وأورد بعد ذلك قول ابن جريج [٦] في الآية: « نزل ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ

---

[١] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص: ١٨٣).

[٢] تفسير القرآن العظيم (٢/٣٤٦).

[٣] فتح القدير (١/٧٦٨).

[٤] تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٨٣).

[٥] شعب الإيمان (٩/٤٥٨).

[٦] هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، القرشي بالولاء المكي، مولى أمية بن خالد بن أسيد، المعروف

﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] في عبدالله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي [(١)] بعثه النبي ﷺ في سرية أخبرنيه يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس» [(٢)]، وأورد الحديث: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني» [(٣)].

أراد بذلك أن طاعة ولي الأمر شعبة من شعب الإيمان.

وهذا في القرآن كثير، كقول الله ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾﴾ [البقرة: ٢٧٨]

وقوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾﴾ [آل عمران: ١٧٥]

وقوله ﷻ: ﴿فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾﴾ [التوبة: ١٣]

وقوله ﷻ: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾﴾ [النور: ٢]

ولا شك أن جلدهما ليس شرطا لصحة الإيمان بالله واليوم الآخر.

وقولهم: "امتثال أوامر الله ورسوله التي في القرآن والحديث قدر الاستطاعة ما لم يخسر المجتمع ولا يخالف أنظمة الدولة"

نقول: تقييد امتثال أوامر الله ورسوله بكونه لا يخسر المجتمع ولا يخالف أنظمة الدولة أمر يحتاج إلى البيان، فإن شرع الله حكيم يأتي بمصلحة للناس، فمن امتثل شرعه فإنه قد جلب

بابن جريج، أبو خالد وأبو الوليد، أحد العلماء المشهورين، ويقال إنه أول من صنف الكتب في الإسلام، ولد سنة ٨٠ هـ، وقيل: توفي سنة ١٤٩ هـ ، . انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٣/ ١٦٣-١٦٤).

(١) هو عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي، أبو حذافة السهمي، أحد السابقين، هاجر إلى الحبشة، توفي في خلافة عثمان بن عفان. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٢/ ١١-١٦).

(٢) أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ١٤٦٥/٣ رقم ١٨٣٤).

(٣) تقدم تخريجه (ص:٣١٩).

لنفسه ولمجتمعه خيرا وفلاحا، قال الله ﷻ: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٤﴾ ﴾ [الملك: ١٤]، وأما عادة الناس فإنها صادرة من أصحاب عقول ضعيفة قاصرة، فإذا كانت العادة مخالفة للشرع معارضة له فإن الشرع مقدم عليها.

وأما أنظمة الدولة فإن الحاكم مسؤول عن المصالح العامة، فإذا وضع نظاما لمصلحة عامة غير مخالف للشريعة تجب طاعته، وأما إذا كان مخالفا للشريعة فإنه تجب معصيته. فالشرع مقياس لصحة عادات الناس وأنظمة الدولة وليس العكس، فلا يجوز أن يترك أمر الله ورسوله بسبب عادة المجتمع ونظام الدولة.

قال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾ ﴾ [الحجرات: ١]، وقال ﷻ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء: ٦٥].

وقولهم: "اجتناب ما نهى الله ورسوله الوارد في القرآن والحديث ما استطاع" هذا مخالف لقول النبي ﷺ: «فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» [(١)].

فالأمر مقيد بالاستطاعة والنهي لم يرخص في ارتكاب شيء منه.

قال ابن رجب رحمه الله: «والتحقيق في هذا أنَّ الله لا يكلِّفُ العبادَ مِنَ الأعمال ما لا طاقةَ لهم به، وقد أسقط عنهم كثيراً من الأعمال بمجرَّدِ المشقة رخصةً عليهم، ورحمةً لهم، وأمَّا المناهي، فلم يَعْذِرْ أحداً بارتكابها بقوَّةِ الدَّاعي والشَّهوات، بل كلَّفهم تركها على كلِّ حال» [(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ٦/٢٦٥٨ رقم ٦٨٥٨)، ومسلم (كتاب الفضائل، باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك ٤/١٨٣٠ رقم ١٣٣٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) جامع العلوم والحكم (١/٢٧٠).

المسألة الثامنة: أسباب تأخير البيعة

قد ذكر نور هاشم ثمانية أسباب تؤخر المسلمين الإندونيسيين عن البيعة، منها الجهل بأهمية الجماعة والإمارة والطاعة، فنقول: نعم، الجهل بالحق سبب كثير من الانحرافات في الدين، وهو من المنقصة، ولكن الجهل بالباطل الذي هو سبب عدم وقوعه فيه منقبة.

وقوله: "أن كتب الفقه والتصوف والكلام والفلسفة الإسلامية التي يرجع إليها في مادة دين الإسلام قل أن تذكر هذه المسائل بل قد لا تذكر، فلا عجب أن أكثر مسلمي إندونيسيا لا يعرفون هذه المسائل المهمة الأساسية الواجبة المطلقة وهي مسألة الجماعة، والإمارة، والبيعة، والطاعة"

وقوله: "أن الجماعة شرط مطلق لصحة إسلام المرء"

وقوله: "إن عليا وعائشة قد ضمن لهما رسول الله ﷺ الجنة، ويستحيل أن لا يبايعا، لأن البيعة شرط مطلق في دخول الجنة فكيف يدخل الجنة من لا يبايع؟"

نقول: إننا تعلمنا من القرآن، وكتب التفاسير، وكتب الحديث وشروحها، وكتب الفقه وغيرها أشياء كثيرة مخالفة لما عليه نور حسن، وقد نقلنا كثيرا منها في هذه الرسالة، وخلو الكتب التي يرجع إليها في مادة دين الإسلام من مسائل الجماعة والإمارة والبيعة والطاعة بمفهوم إسلام جماعة إما لكون هذه الأمور ليست من موضوعات تلك الكتب ككتب الكلام والفلسفة وغيرها، وإما لكونها بحثت بمفهوم صحيح مخالف لمفهوم إسلام جماعة ككتب الفقه المعروفة.

وأيضا هذه الأمور ليست من المسائل الأساسية الواجبة المطلقة كما زعم نور هاشم ومن معه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وأيضا فمن المعلوم أن أشرف مسائل المسلمين وأهم المطالب في الدين ينبغي أن يكون ذكرها في كتاب الله أعظم من غيرها وبيان الرسول لها أولى من بيان غيرها، والقرآن مملوء بذكر توحيد الله وذكر أسمائه وصفاته وآياته وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقصص والأمر والنهي والحدود والفرائض؛ بخلاف الإمامة فكيف يكون القرآن مملوءا بغير الأهم الأشرف؟ وأيضا فإن الله تعالى قد علق السعادة بما لا ذكر فيه للإمامة

فقال: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ٦٩ ﴾ [النساء: ٦٩]، وقال: ﴿ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١٣ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدٗا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٞ مُّهِينٞ ١٤ ﴾ [النساء: ١٣ – ١٤]، فقد بين الله في القرآن أن من أطاع الله ورسوله كان سعيدا في الآخرة ومن عصى الله ورسوله وتعدى حدوده كان معذبا فهذا هو الفرق بين السعداء والأشقياء ولم يذكر الإمامة، فإن قال قائل: إن الإمامة داخلة في طاعة الله ورسوله، قيل غايتها أن تكون كبعض الوجبات كالصلاة والزكاة والصيام والحج وغير ذلك مما يدخل في طاعة الله ورسوله فكيف تكون هي وحدها أشرف مسائل المسلمين وأهم مطالب الدين؟ فإن قيل لا يمكننا طاعة الرسول إلا بطاعة إمام فإنه هو الذي يعرف الشرع، قيل هذه دعوى المذهب ولا حجة فيها؛ ومعلوم أن القرآن لم يدل على هذا كما دل على سائر أصول الدين، وقد تقدم أن هذا الإمام الذي يدعونه لم ينتفع به أحد في ذلك وسيأتي إن شاء الله تعالى أن ما جاء به الرسول لا يحتاج في معرفته إلى أحد من الأئمة» (١).

وأما قولهم: "أن كثيرا من مسلمي إندونيسيا الذين قد سمعوا وتعلموا هذه المسائل قد أخطأوا في فهمها، ومثل لذلك أمثلة منها فهمهم أن قضية الجماعة من شؤون الدولة، وأن المراد بالإمارة إمارة عامة، وأن المراد بالبيعة بيعة رئيس الدولة وغير ذلك" فهذه الدعوى كاذبة، وقد وضحنا الأدلة وكلام العلماء في المسألة في موضعها (٢).

وقولهم: "إن الأمر بالجماعة والإمارة والبيعة والطاعة أمر أمر الله به في القرآن ورسول الله ﷺ في الأحاديث، وقال إنه عام لجميع أمته إلى يوم القيامة، وإنما عمر رضي الله عنه كان يؤكد ما أمر الله به ورسوله حتى لا يغفل عنه المسلمون" صحيح لكن ليس على ما فهموا.

---

(١) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية (١/٩٨-٩٩).

(٢) انظر (ص: ٣٠٩-٣١٢).

وأما تخطئة نور هاشم مَن فهِم أن الجماعة في الحديث هي مجرد التمسك بالكتاب والسنة، ولا يلزم أن تكون بالإمارة والبيعة والطاعة وتخطئته أن الواحد يسمى جماعة إذا كان على الحق ولو لم يكن له أمير فإن نور هاشم أولى بالتخطئة، وقد ذكرنا أقوال العلماء في المسألة، عرفنا بذلك بُعد فهم نور هاشم من فهم أهل العلم.

وبقية الأسباب التي ذكرها نور هاشم وهي: سوء الظن، والحسد، والكبر، والحياء، والشك، هي من أمراض القلوب التي يقع بها البعض ويتهم بها غيره، وكل ذلك من الأشياء التي يزعمها من يظن في نفسه أنه هو الأفضل، والأكمل بين الناس.

بل الواجب أن نحسن الظن بالمسلمين ونقول إنهم تأخروا عن بيعة نور حسن لأنها بيعة باطلة لا يجب على المسلمين فعلها، بل لا يجوز التزامها.

المسألة التاسعة: **من الأدلة على بطلان بيعة نور حسن عبيدة كونها مخفية عن المسلمين، مع أن الإمام لا بد أن يكون ظاهرا معلوما.**

قال النبي ﷺ: «من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي تابعه تَغِرَّةً [(١)] أن يُقْتَلَا» [(٢)].

وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يحب أن تكون بيعته جهرا لا سرا، فعن محمد بن الحنفية [(٣)] قال: «كنت مع علي، وعثمانُ محصورٌ، قال: فأتاه رجل فقال: إن أمير المؤمنين مقتول، ثم جاء آخر فقال: إن أمير المؤمنين مقتول الساعة، قال: فقام علي، قال محمد: فأخذت بوسطه تخوفا عليه فقال: خَلِّ لا أُمَّ لك! قال: فأتى علي الدار وقد قتل الرجل، فأتى داره فدخلها وأغلق عليه بابه، فأتاه الناس فضربوا عليه الباب فدخلوا عليه فقالوا: إن هذا الرجل قد قتل ولا بد للناس من خليفة ولا نعلم أحدا أحق بها منك، فقال لهم علي: لا تريدوني فإني لكم وزير

---

(١) معنى "تغرة" حذرا، وهو مصدر من أغررته تغريرا أو تغرة، والمعنى أن من فعل ذلك فقد غرر بنفسه وبصاحبه وعرضهما للقتل. انظر: فتح الباري لابن حجر (١٢/١٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى في الزنا إذا أحصنت ٦/٢٥٠٣ رقم ٦٤٤٢).

(٣) هو محمد بن علي بن أبي طالب، أبو القاسم، المعروف بابن الحنفية، أمه الحنفية خولة بنت جعفر بن قيس بن سلمة بن ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة ابن الدول بن حنيفة بن لجيم، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر، وتوفي سنة ٨١ هـ، وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٤/ ١٦٩-١٧٣).

خير مني لكم أميرٌ، فقالوا: لا والله ما نعلم أحدا أحق بها منك، قال: فإن أبيتم علي **فإن بيعتي لا تكون سرا**، ولكن أخرج إلى المسجد فمن شاء أن يبايعني بايعني قال: فخرج إلى المسجد فبايعه الناس» [١]

وهذا يدل على أن عليا ﷺ كان يرى ضرورة إفشاء البيعة وإعلانها وأن تكون جهرا لا سرا.

وقد اتّفق الفقهاء على أنّ الإمامة تنعقد بإجماع أهل الحلّ والعقد على المبايعة، وبمبايعة جمهور أهل الحلّ والعقد من كلّ بلد، وذهب بعض الفقهاء إلى أنّها لا تنعقد بأقلّ من ذلك، ليتمّ الرّضا به والتّسليم لإمامته [٢].

المسألة العاشرة: **سِرِّيَّةُ هذه البيعة والجماعة تدل على أنها ليست من الطائفة المنصورة التي أخبر النبي ﷺ في الحديث: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون» [٣].**

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: "حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون" أي على من خالفهم أي غالبون أو المراد بالظهور أنهم غير مستترين بل مشهورون، والأول أولى» [٤].

وسواء كان معنى الظهور الأول أو الثاني فإن هذا يدل على أن الطائفة المنصورة لا يخفون منهجهم ولا عقيدتهم، فكيف يكون هؤلاء غالبين إذا اختفوا وأخفوا؟؟

المسألة الحادية عشرة: **قالوا: كل الناس يوم القيامة سيتبعون الإمام الذي بايعوه في الدنيا، قال الله ﷻ: ﴿ يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْ ﴾ [الإسراء: ٧١]**

وإذا لم نبايع إماما في الدنيا فمن سنتبع في الآخرة؟

فيقال: قد تقدم معنى الإمام في هذه الآية [٥].

المسألة الثانية عشرة: **اعتقد أتباع نور حسن عبيدة أنه قد بويع سنة ١٩٤١ م، بمعنى أنه قد بويع قبل إعلان استقلال إندونيسيا سنة ١٩٤٥ م، وقد بايعه ثلاثة أشخاص فهو أحق بالإمامة، وقد قال رسول الله ﷺ: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي**

---

[١] أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة (٧٠٨/٢ رقم ٩٦٩)، قال المحقق الشيخ وصي الله بن محمد عباس رَحِمَهُ اللهُ: «إسناده صحيح».

[٢] انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٧٩/٩).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ٢٦٦٧/٦ رقم ٦٨٨١) من حديث المغيرة بن شعبة ﷺ.

[٤] فتح الباري (٢٩٤/١٣).

[٥] انظر: (ص:٢٠١-٢٠٤).

بعدي، وسيكون خلفاء فيكثرون». قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «فوا ببيعة الأول فالأول، أعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم» [١].

جاء في كتاب مختصر الجماعة والإمامة لخليل بوسطامي: «... لا يكتفي الحاج نور حسن بالنصيحة أو بالتبليغ فحسب، بل كان يطبق هذا الواجب -كما حكاه كبراؤنا- إنه قد بايعه ثلاثة من المهتدين سنة ١٩٤١ م، وكان يفعله لأنه فهم وجوب نصب الإمامة ولو من فئة قليلة، ثم بويع بيعة عامة سنة ١٩٦٠ م» [٢].

الجواب أن يقال:

أولا: هذه الدعوى ليس لها بينة، وقد قال رسول الله ﷺ: «البينة على المدعي» [٣].

ثانيا: قد صرح بعض كبرائهم أنه بويع لأول مرة في سنة ١٩٦٠ م، ولم يكن قد بويع قبل ذلك. قال بامبانغ إيراوان -وكان من جماعته-: «الماديغول [٤] نور حسن عبيدة قد ادعى أنه قد بويع بيعة رسمية سنة ١٩٤١ م، فتكون بيعته أسبق من إعلان استقلال إندونيسيا سنة ١٩٤٥ م. هذا كذب صريح وتقية، والصحيح أنه بويع في سنة ١٩٦٠ م، أخذ هذه الفكرة من ولي الفتاح» [٥].

ثالثا: البيعة لأحد لا تكون إلا إذا كانت من أهل الحل والعقد، وهم العلماء والفضلاء ووجوه الناس، فإذا بايعوه ثبتت ولايته.

قال المازري [٦] رَحِمَهُ اللهُ: «يكفي في بيعة الإمام أن يقع من أهل الحل والعقد، ولا يجب الاستيعاب، ولا يلزم كل أحد أن يحضر عنده ويضع يده في يده؛ بل يكفي التزام طاعته

---

[١] تقدم تخريجه (ص: ٢٩٣).

[٢] مختصر الجماعة والإمامة لخليل بوسطامي (ص: ١٦).

[٣] أخرجه الترمذي (أبواب الأحكام، باب ما جاء في أن البينة على المدعي، واليمين على المدعى عليه ٦١٨/٣ رقم ١٣٤١) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٧١/٢).

[٤] الماديغول هو اسم نور حسن العبيدة في صغره.

[٥] مخاطر إسلام جماعة (ص: ١٢).

[٦] هو محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي، المازري، المالكي، أبو عبد الله، الشيخ، الإمام، العلامة، البحر، المتفنن، وله تواليف في الأدب، وكان أحد الأذكياء الموصوفين، والأئمة المتبحرين، وتوفي سنة ٥٣٦ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٠٤-١٠٧).

والانقياد له بأن لا يخالفه ولا يشق العصا عليه» [١].

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أما البيعة فقد اتفق العلماء على أنه لا يشترط لصحتها مبايعة كل الناس ولا كل أهل الحل والعقد، وإنما يشترط مبايعة من تيسر إجماعهم من العلماء والرؤساء ووجوه الناس» [٢].

والناس الذين زُعِمَ أنهم بايعوا نور حسن عبيدة في سنة ١٩٤١ م –إن وقعت– مجهولون غير معروفين بأنهم من أهل الحل والعقد [٣].

رابعا: البيعة لا تكون إلا لولي أمر المسلمين، وأما بيعة الثلاثة لنور حسن عبيدة فأشبه ببيعة تلميذ لشيخه كما هو المعمول به عند الطرق الصوفية.

قال نزيه بن علي آل عرميطي يحكي قصته مع أحد شيوخ الصوفية القادرية [٤]: «وأوَّل أمر من المريد بعد إيهامه بجدوى هذه الطريق أن يبايع الشيخ، فيضع الشيخ يده بيد المريد ويقرأ الآية الكريمة: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾ ﴾ [الفتح: ١٠]؛ وهذا ما حصل معي، ثم أعطاني الشيخ ورقة مكتوب عليها بعض الوِرْدِ المطلوب مني يومياً» [٥].

وقد سئل السيوطي [٦] رَحِمَهُ اللَّهُ عن رجل من الصوفية أخذ العهد على رجل، ثم اختار الرجل شيخا آخر وأخذ عليه العهد، فهل العهد الأول لازم أم الثاني؟ فقال: «لا يلزم العهد

---

[١] فتح الباري لابن حجر (٧/٤٩٤).

[٢] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٢/٧٧).

[٣] تقدم ذكر هؤلاء (ص: ٣٩–٤٠).

[٤] القادرية هي طريقة صوفية منسوبة إلى الشيخ عبد القادر الجيلاني (ت٥٦١ هـ)، و كان لها نفوذ وأتباع بين أهل الحرف والمهن خاصة، يزعم أتباعه أنه أخذ الخرقة والتصوف عن الحسن البصري عن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما ،كما نسبوا إليه من الأمور العظيمة فيما لا يقدر عليها إلا الله تعالى من معرفة الغيب، وإحياء الموتى وتصرفه في الكون حيا أو ميتا. انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة (١/٢٥٨).

[٥] ذكرياتي مع الطريقة القادرية لنزيه بن علي آل عرميطي (ص: ٤).

[٦] عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر السيوطي الأصل الطّولوني الشافعي، من خيرة العلماء الأفاضل المجتهدين، ومن المصنفين المكثرين، ولد سنة ٨٤٩ هـ، وتوفي سنة ٩١١ هـ. انظر ترجمته في سلم الوصول إلى طبقات الفحول لكاتب جلبي (٢/ ٢٤٨–٢٤٩)، ومعجم حفاظ القرآن عبر التاريخ لمحمد محمد محمد سالم محيسن (٢/ ١٢٤–١٢٧).

الأول ولا الثاني ولا أصل لذلك» [١].

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رَحِمَهُ اللهُ: «فلا نعلم أصلاً لهذه البيعة إلا ما يحصل لولاة الأمور؛ فإن الله سبحانه شرع أن يبايع ولي الأمر على السمع والطاعة في المنشط والمكره والعسر واليسر...لأثرة على المبايع كما بايع الصحابة - رضي الله عنهم وأرضاهم- نبينا محمدا عليه الصلاة والسلام- فالبيعة تكون لولاة الأمور على مقتضى كتاب الله وعلى سنة رسوله ﷺ وأن يقولوا بالحق أينما كانوا وأن لا ينازعوا الأمر أهله إلا أن يروا كفرا بواحاً عندهم من الله فيه برهان، أما بيعة الصوفية بعضهم لبعض فلا أعلم لها أصلاً؛ وهذا قد يسبب مشاكل فإن البيعة قد يظن المبايع أن يلزم المبايع طاعته في كل شيء حتى ولو قال بالخروج على ولاة الأمور، وهذا شيء منكر لا يجوز» [٢].

خامسا: إن نور حسن عبيدة قد بايع في سنة ١٩٥٦ م ولي الفتاح أمير جماعة المسلمين حزب الله. وهذا الرجل ولي الفتاح قد بويع من قبل أتباعه لأول مرة في ٢٠ أغسطس ١٩٥٣ م الموافق ١٠ ذو الحجة ١٣٧٢ هـ، فلما رجع نور حسن عبيدة من مكة وأنشأ معهده في كاديري عقد لقاء معه في جاكرتا عاصمة إندونيسيا فتناقشا في قضية الجماعة والإمامة، فبايعه نور حسن عبيدة أخيرا، فعينه أميرا للتربية والتعليم في جماعة المسلمين حزب الله بعد ذلك.

لكن لم تمض بضع سنوات من البيعة إلا نقض هذه البيعة نور حسن عبيدة وبايعه أتباعه وترك جماعة المسلمين حزب الله، وهذه البيعة في سنة ١٩٦٠ م، وقبض عليه لأنه يسبب قلقا بين المجتمع الإسلامي ثم سجن.

فأرسل نور حسن عبيدة –وهو في السجن- تلاميذه إلى ولي الفتاح أمير جماعة المسلمين حزب الله وكان حينئذ رئيس المكتب السياسي في الوزارة الداخلية الإندونيسية، طلب منه تحريره من السجن، فساعده ولي الفتاح في الخروج من السجن، ولو خانه نور حسن قبل ذلك.

وبعد أن أطلق من السجن ذهب نور حسن إلى جاكرتا ليجدد بيعته لولي الفتاح، وأمر أيضا أتباعه بالبيعة والانضمام إلى جماعة المسلمين حزب الله، وممن بايع ولي الفتاح من أتباع

---

[١] الحاوي للفتاوي للسيوطي (٢٩٧/١).

[٢] انظر: http://www.binbaz.org.sa/noor/١٨٥٦

نور حسن عبيدة بامبانغ إيراوان [(١)].

قال نور حسن عبيدة في رسالته إلى طلابه في مدرسة دار الحديث المؤرخة ١ سبتمبر ١٩٦٢ م في النقطة الثالثة:

«٣.آمر جميع طلاب مدرسة "دار الحديث" (جماعة القرآن الحديث) ليتمسكوا بجماعة المسلمين حزب الله التي تتمركز في جاكرتا بقيادة ولي الفتاح وليدخل في تلك الجماعة من لم يبايعه كعضو فيها».

وقد وقع نور حسن عبيدة على الرسالة بموافقة إمامه ذلك الوقت وهو ولي الفتاح.

ولكن رجع نور حسن عبيدة مرة أخرى بعد ذلك عن بيعته لولي الفتاح، وقال لأتباعه: "كانت بيعتي مجرد سياسة"، فقبض عليه ولكن ولي الفتاح أبى أن يساعده في هذه المرة [(٢)].

وهذه القصة تدل على أنه لو صحت بيعة نور حسن عبيدة سنة ١٩٤١ م فقد أبطل هذه البيعة ونقضها ببيعته بنفسه لولي الفتاح سنة ١٩٥٦ م، وإن لم تصح بيعته في سنة ١٩٤١ م ثم بويع في سنة ١٩٦٠ م فقد سبقه إلى عقد البيعة ولي الفتاح، فتكون بيعته بعد ذلك باطلة، وعليه أن يفي ببيعة الأول فالأول، بل الصحيح أنه قد سبقهما إلى البيعة قبل ذلك رئيس الدولة الإندونيسية الأول سوكارنو في سنة ١٩٤٥ م لما استقلت إندونيسيا من المستعمرين، فتكون بيعتهما باطلة.

سادسا: الإمام الصحيح الذي صحت بيعته إنما هو إمام معلوم موجود له قدرة، ونور حسن رجل مجهول لا يعرفه أغلب المسلمين، وليس له قدرة يستطيع أن يحكم بها.

المسألة الثالثة عشرة: **موقف الإسلام من معنى الجماعة عند فرقة إسلام جماعة**

معنى الجماعة عند أهل السنة والجماعة

نور هاشم قد عرف معنى "الجماعة" التي جاءت في النصوص بتعريف من عنده دون الرجوع إلى السلف الصالح، والعلماء، وأهل اللغة، وسأذكر في هذا الموضع كلام أهل العلم في

---

(١) انظر: مخاطر إسلام جماعة (ص: ٧).

(٢) مقالة بعنوان"نهاية بيعة الصاحبين" في مجلة "سوارا هداية الله " إصدار أغسطس ٢٠١١ م الموافق رمضان ١٤٣٢ هـ (ص: ٢٤-٢٦)، وهي مقابلة مع محيي الدين حامدي أمير جماعة المسلمين حزب الله حاليا.

معنى الجماعة.

قال ابن فارس رَحِمَهُ اللهُ: «الجيم والميم والعين أصلٌ واحد، يدلُّ على تَضَامِّ الشَّيء؛ يقال جَمَعْتُ الشيءَ جَمْعاً... وجَمْع: مكّة، سمِّي لاجتماع النَّاسِ به وكذلك يوم الجمعة» [١].

الجماعة في اللغة الاجتماع، وهو ضد التفرق، يقال: جمع الشيء عن تفرقة فاجتمع، وجمعت الشيء إذا جئت به من هاهنا وهاهنا، وأجمع أمره أي جعله جميعاً بعدما كان متفرقاً. يقال: تَجَمَّع القومُ، إذا اجتمعوا من هنا وهنا، وجمع المتفرق: ضم بعضه إلى بعض، وجمع إليه القلوب: ألفها.

والجمع هو اسم لجماعة الناس، والجماعة والجميع والمجمع كالجمع، وقد تستعمل الجماعة في غير الناس حتى قالوا: جماعة الشجر، وجماعة النبات [٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «الجماعة هي الاجتماع، وضدها الفرقة، وإن كان لفظ الجماعة قد صار اسماً لنفس القوم المجتمعين» [٣].

فالجماعة في اللغة إذا أريد بها جماعة الناس، فهم القوم المجتمعون على أمرٍ ما.

وأما الجماعة في نصوص الشرع فقد تكون بمعنى **جماعة الصحابة**؛ وقد تكون بمعنى **جماعة المسلمين بإمامهم الشرعي**.

الأول: أن الجماعة هي ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته رضي الله عنهم، من الاعتقاد والقول والعمل، مما لا يجوز مخالفتهم فيه.

ومما يدل على أن الجماعة بهذا المعنى قوله ﷺ : «ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة؛ وهي الجماعة» [٤].

وقد جاء تفسير الجماعة في حديث آخر: «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل؛ حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك؛ وإن

---

[١] معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١/٤٧٩-٤٨٠).

[٢] انظر: لسان العرب (٨/٥٣).

[٣] مجموع فتاوى (٣/١٥٧).

[٤] أخرجه أبو داود (كتاب السنة، باب شرح السنة ٦/٧ رقم ٤٥٩٧)، من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/١١٦).

بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة؛ وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة» قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي» (١).

فالمراد بالجماعة في الحديث الأول هم من كان على مثل ما عليه رسول الله ﷺ والصحابة، والمتمسكون بما كان عليه رسول الله ﷺ والصحابة هم أهل الجماعة، لأنهم لم يتفرقوا، بل اجتمعوا على الحق، واعتصموا به جميعاً؛ والخارجون عنه هم أهل الفرقة لأنهم فارقوا الصحابة في الحق.

ومما يدل على هذا المعنى قوله ﷺ: «ويد الله مع الجماعة» (٢).

قال المناوي (٣) رحمه الله: «فإن الله تعالى جمع المؤمنين على معرفة واحدة وشريعة واحدة ... فمن فارقهم خالف أمر الرحمن فلزم الشيطان» (٤).

فكل من تمسك بالكتاب والسنة والإجماع فهو من الجماعة كائناً من كان.

قال الشافعي رحمه الله: «من قال بما تقول به جماعة المسلمين فقد لزم جماعتهم؛ ومن خالف ما تقول به جماعة المسلمين فقد خالف جماعتهم التي أمر بلزومها» (٥).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «فمن قال بالكتاب والسنة والإجماع كان من أهل السنة والجماعة» (٦).

وقال ابن كثير رحمه الله: «أهل السنة والجماعة المتمسكون بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وبما كان عليه الصدر الأول من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين في قديم الدهر وحديثه» (٧).

---

(١) تقدم تخريجه (ص: ٣٣٢).

(٢) تقدم تخريجه (ص:١٩٤).

(٣) هو محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، ثم المناوي القاهري، زين الدين، فقيه شافعي، من كبار العلماء بالدين والفنون، توفي سنة ١٠٣١ هـ. انظر ترجمته في معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر» (٢/ ٥٥١).

(٤) فيض القدير (٩٩/٤).

(٥) الرسالة للشافعي (ص:٤٧٥-٤٧٦).

(٦) مجموع الفتاوى (٣٤٦/٣).

(٧) تفسير القرآن العظيم (٣١٧/٦).

فالجماعة ليسوا محصورين في طائفة معينة؛ بل الجماعة هي منهج، من تمسك به وسار عليه كان من أهلها، ومن حصر الجماعة في عصر معين أو مذهب معين أو جماعة معينة، ثم حكم على غيرها أنها خارجة من الجماعة فقد أخطأ وقال على الله بغير علم.

والجماعة بهذا المعنى يكون إمامهم رسول الله ﷺ الذي يجب تصديقه في كل ما أخبر، وطاعته في كل ما أمر، وغيره من الناس يؤخذ من قوله ويترك؛ فمن أطاعه وجعله إماما له واقتدى به قولا وعملا كان من الجماعة، ومن خالفه فليس من الجماعة.

والجماعة بهذا المعنى لا يشترط تجمعها في مكان معين أو زمان معين، بل هي الجماعة على تباعد الأمكنة واختلاف الأزمنة.

ويؤيده قول الله: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ﴾ [آل عمران: ١٠٣] فإن (جميعا) حال، قال ابن حيان رحمه الله: «وانتصاب "جميعاً" على الحال» [(١)].

وذكر السمين الحلبي [(٢)] لما بين معنى "جميعا" في الآية: ٣٨ من سورة البقرة هو الاجتماع المعنوي لا الحسي، فيكون الاجتماع في زمان واحد أو في أزمنة متفرقة لأن المراد الاشتراك في أصل الفعل، وهذا هو الفرق بين قولنا: "جاؤوا جميعا"، و"جاؤوا معا"، فإن قولنا "معا" يستلزم مجيئهم جميعا في زمن واحد لما دلت عليه "مع" من الاصطحاب، بخلاف "جميعا" فإنها لا تفيد إلا أنه لم يتخلف أحد منهم عن المجيء، من غير تعرض لاتحاد الزمان [(٣)].

ومما يدل على أن معنى "جميعا" هو "مجتمعين" قول الله سبحانه وتعالى في اليهود: ﴿تَحۡسَبُهُمۡ جَمِيعٗا وَقُلُوبُهُمۡ شَتَّىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡقِلُونَ ١٤﴾ [الحشر: ١٤] وقوله سبحانه وتعالى: ﴿لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَأۡكُلُواْ جَمِيعًا أَوۡ أَشۡتَاتٗاۚ﴾ [النور: ٦١]

ولا تشترط أيضا فيها الكثرة.

---

(١) تفسير البحر المحيط (٣/٢١).

(٢) هو أحمد بن يوسف بن محمد بن مسعود الحلبي، أبو العباس، المعروف بالسمين النحوي، إمام كبير، قرأ على أبي حيان وسمع كثيرًا منه، وألف تفسيرًا جليلًا وإعرابًا كبيرًا وشرح الشاطبية شرحًا لم يسبق إلى مثله، توفي سنة ٧٥٦ هـ. انظر ترجمته في غاية النهاية في طبقات القراء (١/ ١٥٢).

(٣) انظر: الدر المصون في علم الكتاب المكنون (١/٢٩٨).

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «الجماعة ما وافق الحق، و إن كنت وَحدَك» [١].

وقال نعيم بن حمَّاد [٢] رحمه الله: «إذا فسدت الجماعة، فعليك بما كانت عليه قبل أن تفسد، وإن كنت وحدك، فإنَّك الجماعة حينئذٍ» [٣].

قال أبو شامة المقدسي [٤] رحمه الله: «حيث جاء الأمر بلزوم الجماعة، فالمراد به لزوم الحق واتِّباعه، وإن كان المستمسك به قليلاً، والمخالف كثيراً» [٥].

فيكون الشخص الواحد يسمى جماعة لما كان عليه من الحق.

قال الترمذي رحمه الله: «سمعت الجارود بن معاذ يقول: سمعت علي بن الحسن يقول: سألتُ عبد الله بن المبارك مَن الجماعة؟ فقال: أبو بكر وعمر، قيل له: قد مات أبو بكر وعمر! قال: فلان وفلان، قيل له: قد مات فلان وفلان، فقال عبد الله بن المبارك: وأبو حمزة السكري جماعة...وأبو حمزة هو محمد بن ميمون، وكان شيخاً صالحاً، وإنما قال هذا في حياته عندنا» [٦].

ولهذا بعض أهل العلم فسر الجماعة بجماعة أهل الحديث والعلماء أو السواد الأعظم [٧]، وهذه من اختلاف التنوع، لا اختلاف التضاد؛ فكل صاحب قول فسر الجماعة ببعض معناها، أو بفرد من أفراد مدلولها، كما هي عادة السلف في تفسير الألفاظ [٨].

---

[١] إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان لابن القيم (ص:٧٠).

[٢] هو نعيم بن حماد بن معاوية، الخزاعي المروزي، أبو عبد الله، الإمام العلامة الحافظ، الفرضي الأعور، صاحب التصانيف، توفي سنة ٢٢٨هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥٩٥/١٠-٦١٢).

[٣] أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٠٩/٤٦).

[٤] هو عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان المقدسي ثم الدمشقي الشافعي، شهاب الدين، أبو شامة، الإمام الحافظ العلامة المجتهد ذو الفنون، المقرئ النحوي، ولد سنة ٥٩٩ هـ، وتوفي ٦٦٥ هـ. انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ للذهبي (٤/ ١٦٨).

[٥] إغاثة اللهفان لابن القيم (ص: ٦٩).

[٦] سنن الترمذي (٤٦٦/٤).

[٧] انظر: الاعتصام للشاطبي (٢١٠/٣ وما بعدها).

[٨] الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة لابن القيم (٦٩٩/٢).

فتفسير الجماعة بالصحابة، أو أهل العلم والحديث، أو الإجماع، أو السواد الأعظم، كلها ترجع إلى معنى واحد: ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، لأن أهل العلم والحديث أجمعوا على وجوب اتباعهم، ولو كان متبعهم قليلاً [١].

وأما تفسير الجماعة بأهل الحديث فإن المراد بهؤلاء هم الذين يأخذون بحديث رسول الله ﷺ ويعظمونه ويتبعونه.

قال القاضي عياض رحمه الله: «إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة، ومن يعتقد مذهب أهل الحديث» [٢].

وقال النووي رحمه الله: «قلت: ويحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين، منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد، وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين، بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض» [٣].

فالرجل من أهل الحديث إذا اتبع الحديث وتمسك به، وأما مجرد الاشتغال به رواية ودراية فلا يكفي أن يجعله من أهل الحديث، فإن كثيرا من أهل البدع اشتغلوا بعلوم الحديث، ولم يكونوا بذلك من أهل السنة والجماعة، قال أبو عمرو بن الصلاح [٤] رحمه الله : «قد يكون الإنسان من أهل الحديث وهو مبتدع» [٥].

إذاً المراد الشرعي بالجماعة هم القوم المجتمعون على التمسك بالكتاب والسنة، الذين يؤثرون كلام الله سبحانه وتعالى على كلام كلّ أحد، ويقدّمون هدي رسول الله ﷺ على هدي كل أحد،

---

[١] انظر: موقف ابن تيمية من الأشاعرة لعبد الرحمن بن صالح المحمود (ص:٣١).

[٢] إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣٥٠/٦).

[٣] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٦٧/١٣).

[٤] هو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي الشهرزوري المعروف بابن الصلاح، أبو عمرو، الفقيه الشافعي؛ كان أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال وما يتعلق بعلم الحديث ونقل اللغة، ولد سنة ٥٧٧ هـ، وتوفي سنة ٦٤٣ هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٢٤٣/٣-٢٤٥)، وطبقات الشافعية الكبرى (٣٢٦/٨-٣٢٨).

[٥] فتاوى ابن الصلاح (ص: ٢١٣).

فهم المجتمعون على الحقّ، وإن كانوا قليلا، وكان المخالف لهم كثيراً، فإنّ الحق هو الذي كانت عليه الجماعة الأولى من عهد النبي ﷺ ولا نظر إلى كثرة أهل الباطل من بعدهم .

والثاني: أن الجماعة هي الاجتماع على أمير شرعي، وطاعته بالمعروف، وعدم منازعته الأمر والخروج عليه، ما لم يُر منه الكفر البواح.

ومما يدل على هذا ما جاء عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: «كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله! إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: نعم، قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم، وفيه دخن، قلت: وما دخنه؟ قال: قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر"، قلت: فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: نعم، دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها، قلت: يا رسول الله! صفهم لنا، قال: هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا، قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك» [١].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «قوله: "تلزم جماعة المسلمين وإمامهم" بكسر الهمزة أي أميرهم» [٢].

وعن سماك بن الوليد الحنفي [٣] رحمه الله أنه لقي ابن عباس بالمدينة فقال: ما يقول في سلطان علينا يظلمونا ويشتِمونا ويعتدون علينا في صدقاتنا ألا نمنعهم؟ قال ابن عباس: لا، أعطهم يا حنفي، فإن أباك أهذب الشفتين مُنْتَفِش المنخرين، يعني زنجيا، وأعطه صدقتك، ... وقال: يا حنفي، الجماعة الجماعة، إنما هلكت الأمم الخالية بتفرقها، أما سمعت قول الله عز

---

[١] أخرجه البخاري كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام ١٣١٩/٣ رقم ٣٤١١)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ١٤٧٥/٣ رقم ١٨٤٧).

[٢] فتح الباري (٣٦/١٣).

[٣] هو سماك بن الوليد الحنفي اليمامي، أبو زميل، الحنفي، المحدث، نزيل الكوفة. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٤٩-٢٥٠).

وجل : ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣] » [(١)] .

وأما الحديث: «أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف ويشهد الشاهد ولا يستشهد؛ ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان؛ عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة؛ فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد؛ من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة، من سرته حسنته وساءته سيئته فذلك المؤمن» [(٢)].

فيحتمل معنيين، قال القاضي أبو بكر بن العربي [(٣)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله: (عليكم بالجماعة) يحتمل معنيين، يعني: أن الأمة إذا أجمعت على قول فلا يجوز لمن بعدهم أن يحدث قولاً آخر، الثاني: إذا اجتمعوا على إمام فلا تحل منازعته ولا خلعه» [(٤)] .

ولا أحد من الصحابة ولا من العلماء المعتبرين يفهم من لفظ "الجماعة" الذي جاء في النصوص أن الجماعة هي ما طبقته "فرقة إسلام جماعة"، بحيث تكوَّن جماعة بإمام غير إمام أعظم للمسلمين، إمام يبايع وتطاع نصائحه الدينية.

بل فعلهم هذا يعد من مفارقة الجماعة بمعنييها الصحيحين الشرعيين، لأنهم فارقوا إمام المسلمين في إندونيسيا وهو رئيس الدولة الإندونيسية، وجعلوه إماما في الأمور الدنيوية فقط، ولو أذن لأي جماعة بأن تنصب إماما يبايعونه لحصل التفرق والاختلاف اللذان ينهى عنهما الشرع الحكيم، وأيضا فارقوا جماعة الصحابة لأنه لم يرد عن أحد من الصحابة تكوين جماعة جديدة بمفهومهم.

والأدلة التي ذكرها نور هاشم كلها في الجماعة بمعنييها الشرعيين.

الدليل الأول: قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧٢٤/٣ رقم ٣٩٢٠)، بسند حسن.

(٢) تقدم تخريجه (ص: ٣٠١).

(٣) هو محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المعافري، أبو بكر، من أهل إشبيلية، الإمام العلامة الحافظ، المالكي، صاحب التصانيف، ولد سنة ٤٦٨ هـ، وتوفي سنة ٥٤٣ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩٧/٢٠-٢٠٤)، والديباج المذهب (٢٥٢/٢-٢٥٦).

(٤) عارضة الأحوذي شرح جامع الترمذي لابن العربي (١٠/٩).

ليس فيها أمر بتكوين جماعة خاصة تحت جماعة عامة للمسلمين، وإنما فيها أمر الله المسلمين كلهم بالاجتماع على الحق ونهيه إياهم عن التفرق.

قال الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ: «يعني بذلك جل ثناؤه: وتعلقوا بأسباب الله **جميعًا**؛ يريد بذلك تعالى ذكره: وتمسَّكوا بدين الله الذي أمركم به، وعهده الذي عَهده إليكم في كتابه إليكم، من الألفة **والاجتماع على كلمة الحق**، والتسليم لأمر الله» [١].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا تتفرقوا عن دين الله وعهده الذي عهد إليكم في كتابه، من الائتلاف والاجتماع على طاعته وطاعة رسوله ﷺ، والانتهاء إلى أمره» [٢].

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَمَرَهُم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة وقد وردت الأحاديثُ المتعددة بالنهي عن التفرق والأمر بالاجتماع والائتلاف» [٣].

وقال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «أمرهم سبحانه بأن يجتمعوا على التمسك بدين الإسلام، أو بالقرآن، ونهاهم عن التفرق الناشئ عن الاختلاف في الدين» [٤].

وقال الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثم أمرهم تعالى بما يعينهم على التقوى وهو الاجتماع والاعتصام بدين الله، وكون دعوى المؤمنين واحدة مؤتلفين غير مختلفين، فإن في اجتماع المسلمين على دينهم، وائتلاف قلوبهم يصلح دينهم وتصلح دنياهم وبالاجتماع يتمكنون من كل أمر من الأمور، ويحصل لهم من المصالح التي تتوقف على الائتلاف ما لا يمكن عدها، من التعاون على البر والتقوى، كما أن بالافتراق والتعادي يختل نظامهم وتنقطع روابطهم ويصير كل واحد يعمل ويسعى في شهوة نفسه، ولو أدى إلى الضرر العام» [٥].

الدليل الثاني: قول النبي ﷺ: «عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة» [٦]، قد تقدمت أقوال العلماء فيه.

---

[١] جامع البيان (٥/٦٤٣).
[٢] المصدر السابق (٥/٦٤٣).
[٣] تفسير القرآن العظيم (٢/٨٩).
[٤] فتح القدير (١/٦٠٢).
[٥] تيسير الكريم الرحمن (ص:١٤١).
[٦] تقدم تخريجه (ص: ٣٢٠).

الدليل الثالث: قول النبي ﷺ: «وأنا آمركم بخمس الله أمرني بهن: بالجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله؛ فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع» (١).

الحديث يدل على وجوب لزوم الحق وليس فيه تكوين الجماعة بمفهوم نور هاشم.

قال البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأراد به: فارق عقد الإسلام بترك السنة واتباع البدعة» (٢).

وقال الملا علي القاري رَحِمَهُ اللَّهُ: «والمعنى من فارق ما عليه الجماعة بترك السنة واتباع البدعة ونزع اليد عن الطاعة ولو كان بشيء يسير يقدر في الشاهد بقدر شبر فقد خلع ربقة الإسلام أي نقض عهده وذمته من عنقه وانحرف عن الجماعة وخرج عن الموافقة ...والربقة بكسر فسكون وهي في الأصل عروة في حبل يجعل في عنق البهيمة أو يدها تمسكها فاستعارها للإسلام يعني ما شد المسلم به نفسه من عرى الإسلام أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه؛ وقال بعضهم المعنى فقد نبذ عهد الله وأخفر ذمته التي لزمت أعناق العباد لزوم الربقة بالكسر وهي واحدة الربق» (٣).

الدليل الرابع: قول عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا إسلام إلا بالجماعة، ولا جماعة إلا بالإمارة، ولا إمارة إلا بالبيعة، ولا بيعة إلا بالطاعة» (٤).

في الأثر أن أمر الدين لا يقوم إلا في حالة استقرار الأمن، واستقرار الأمن في البلد لا يكون إلا باجتماع أهل البلد على أمير يسمعونه ويطيعونه. فالجماعة هنا جماعة المسلمين، والإمارة هنا إمارة عامة، والطاعة هنا طاعة الأمير العام.

قال الشيخ سعد بن حمد بن عتيق رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد علم بالضرورة من دين الإسلام أنه لا دين إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمامة، ولا إمامة إلا بسمع وطاعة؛ وهذه الثلاثة متلازمة، لا يتم بعضها ولا يستقيم بدون بعض، وبها قوام الدين والإسلام، وبها صلاح العباد في معاشهم ومعادهم؛ وإذا وقع الإخلال والتقصير فيها، أو في بعضها حصل من الشر والفساد بحسب ما

---

(١) تقدم تخريجه (ص: ٣٢٠).

(٢) شرح السنة للإمام البغوي (١٠/ ٥٢).

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/٢٤٠٦).

(٤) تقدم تخريجه (ص: ٣٠٤-٣٠٦).

وقع من ذلك ولا بد، وهكذا حتى يعظم الفساد، ويتتابع الشر، ويتفاقم الأمر، وينحل النظام، وتتخلف أمور الدين، ويتكلم في دين الله وشرعه وأحكامه بغير علم...» [١].

فيفهم من كلام الشيخ سعد رَحِمَهُ اللهُ أن الاجتماع اجتماع عام على أمير يسمع له ويطاع، لا كما ادعت فرقة إسلام جماعة أن هذا الاجتماع يكون مع جماعة من الجماعات.

فالسمع والطاعة لولي أمر المسلمين أصل من أصول العقيدة السلفية؛ إذ بالسمع والطاعة له تنتظم مصالح الدين والدنيا معا، وبالافتيات عليه وشق عصا الطاعة وإثارة الشقاق والخلاف معه فساد الدين والدنيا.

الدليل الخامس: قول النبي ﷺ: «...ولا يَحِل لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون بأرض فلاةٍ إلا أَمَّرُوا عليهم أحدَهم...» [٢].

في الحديث أمر المسافرين بتأمير أحدهم، ليكون أجمع لشملهم، وأدعى لاتفاقهم، وأقوى لتحصيل غرضهم

قال محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب [٣] رَحِمَهُ اللهُ: «أي فليجعلوا أحدهم أميرا عليهم» [٤].

قال الطحاوي [٥] رَحِمَهُ اللهُ: «إن رسول الله ﷺ قد جعل الأمير الذي يؤمره الناس عليهم حيث يبعدون من أمرائهم كأمرائهم عليهم في وجوب السمع منهم والطاعة له فيما يأمرهم به أمراؤهم إذا كانوا بحضرتهم» [٦].

وهذا مما يدل على أهمية الإمامة في السفر ولو كان عددهم ثلاثة؛ وهو يدل على أهمية الجماعة في الإسلام، وضرورة السمع والطاعة للإمام.

---

[١] الدرر السنية في الكتب النجدية (١٤٣/٩).

[٢] تقدم تخريجه (ص: ٣٠٣).

[٣] هو محمد بن علي بن مقصود علي الصديقي، العظيم آبادي، أبو الطيب، شمس الحق، عالم بالحديث، من أهل (عظيم آباد) في الهند. ولد سنة ١٢٧٣ هـ، وتوفي سنة ١٣٢٩ هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي (٦/ ٣٠١-٣٠٢).

[٤] عون المعبود (١٩٢/٧).

[٥] هو أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدي الطحاوي، أبو جعفر، الفقيه الحنفي؛ ولد سنة ٢٢٩ هـ، وتوفي سنة ٣٢١ هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (١/ ٧١-٧٢).

[٦] بيان مشكل الآثار للطحاوي (٢٠٥/١١).

وقد استدل العلماء بهذا الحديث على وجوب نصب الإمامة الكبرى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فأوجب ﷺ تأمير الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر تنبيها بذلك على سائر أنواع الاجتماع؛ ولأن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة؛ وكذلك سائر ما أوجبه من الجهاد والعدل وإقامة الحج والجمع والأعياد ونصر المظلوم، وإقامة الحدود لا تتم إلا بالقوة والإمارة» [١].

وقال رحمه الله في موضع آخر: «فإذا كان قد أوجب في أقل الجماعات وأقصر الاجتماعات أن يولى أحدهم : كان هذا تنبيها على وجوب ذلك فيما هو أكثر من ذلك؛ ولهذا كانت الولاية – لمن يتخذها دينا يتقرب به إلى الله ويفعل فيها الواجب بحسب الإمكان – من أفضل الأعمال الصالح» [٢].

وقال الشوكاني رحمه الله: «وفيها دليل على أنه يشرع لكل عدد بلغ ثلاثة فصاعدا أن يؤمروا عليهم أحدهم لأن في ذلك السلامة من الخلاف الذي يؤدي إلى التلاف، فمع عدم التأمير يستبد كل واحد برأيه ويفعل ما يطابق هواه فيهلكون، ومع التأمير يقل الاختلاف وتجتمع الكلمة، **وإذا شرع هذا لثلاثة يكونون في فلاة من الأرض أو يسافرون فشرعيته لعدد أكثر يسكنون القرى والأمصار ويحتاجون لدفع التظالم وفصل التخاصم أولى وأحرى**، وفي ذلك دليل لقول من قال: إنه يجب على المسلمين نصب الأئمة والولاة والحكام» [٣].

ولكن ليس معنى الحديث أن لأمير السفر مثل ما لأمير الدولة من إقامة الحدود والتعزير وغيرهما.

قال عبد الرؤوف المناوي رحمه الله: «...فليتخذوه أميرا عليهم يسمعون له ويطيعونه وعن رأيه يصدرون لأن ذلك أجمع لرأيهم وأدعى لاتفاقهم وأجمع لشملهم فالتأمير سنة مؤكدة لما تقرر من حصول الانتظام به لكن ليس **للأمير إقامة حدود ولا تعزير** وألحق بعضهم الاثنين بالثلاثة» [٤].

---

[١] مجموع الفتاوى (٣٩٠/٢٨).

[٢] مجموع الفتاوى (٦٥/٢٨).

[٣] نيل الأوطار (٢٩٤/٤).

[٤] فيض القدير (٣٣٣/١).

وبهذا نعلم أن الحديث لا يدل على ما ذهب إليه نور هاشم من وجوب نصب إمام جماعة تبايعه وتطيعه غير إمام عام للمسلمين.

وقد سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: هل تجوز إمارة الحضر؟ أي: معلوم أنه يكون من السنة إذا كان ثلاثة في سفر أن يكون أحدهم عليهم أميرا، فهل يجوز أن يكون هناك أمير على مجموعة في بلدهم، وليسوا بمسافرين بل هم مقيمون؟

فقالوا: «صح عن النبي ﷺ من حديث أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم) [(١)] رواه أبو داود بإسناد حسن؛ وهذا كما هو ظاهر الحديث **في السفر**، أما الحضر فإن الإمارة تكون لمن ولي أمر البلد بولاية شرعية، وكل أمير بحسبه» [(٢)].

وسئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: ما حكم البيعة لأمير بيعته منفصلة عن بيعة ولي الأمر العام كأن يكون هناك تنظيم في بلد إسلامي؛ فيقوم أفراده في البيعة إلى مسئول هذا التنظيم على السمع و الطاعة فما حكم الشريعة؟

فأجاب بقوله رحمه الله: «هذه حرام، ولا يحل أن يبايع أحد في مكان فيه بيعة إسلامية، نعم؛ لو أمروه تأميرا لا على أنها بيعة على السمع والطاعة في كل شيء، هذا مأمور به في السفر، إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم، حتى إذا اختلف الاثنان يكون الحكم إليه»

ثم سئل: أما في داخل البلد فلا بيعة؟

فقال الشيخ: «في داخل البلد ليست مشروعة، وكذلك نفس البيعة: إني بايعتك، هذا ممنوع مطلقا حتى في السفر» [(٣)].

وبهذا علمنا أن استدلالهم بالحديث خطأ من وجهين:

الأول: في الحديث بيعة أمير السفر لا في الحضر

الثاني: ولو شرع في الحضر فإن شرعيته لولي الأمر.

فليس في الحديث أمر بتكوين جماعة بمفهوم نور هاشم.

---

(١) أخرجه أبو داود (كتاب الجهاد، باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم ٢٤٩/٤ رقم ٢٦٠٨)، قال الشيخ الألباني: «حسن صحيح» (صحيح سنن أبي داود ١٢٥/٢).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الأولى) (٤٠٣/٢٣).

(٣) لقاءات الباب المفتوح (١٧/١٦٢) بعنوان: حكم البيعة لأمراء التنظيمات. انظر: http://audio.islamweb.net/audio/Fulltxt.php?audioid=١١١٩٢٤

الدليل السادس: قول النبي ﷺ: «من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة» [١].

قال المباركفوري رحمه الله: «بضم الموحدتين أي من أراد أن يسكن وسطها وخيارها» [٢].

قال الملا علي القاري: «...(فليلزم الجماعة) فإن من شذ انفرد بمذهبه عن مذاهب الأمة فقد خرج عن الحق لأن الحق لا يخرج عن جماعتها.

قال الغزالي: ولا تناقض بين هذا وبين الأخبار الآمرة بالعزلة إذ لا تجتمع الأمة على ضلالة؛ ... لأن قوله: "عليكم بالجماعة" إلخ يحتمل ثلاثة أوجه: **أحدها** أنه يعني به في الدين والحكم إذ لا تجتمع الأمة على ضلالة فخرق الإجماع والحكم بخلاف ما عليه جمهور الأمة والشذوذ عنهم ضلال وليس منه من يعتزل عنهم لصلاح دينه، **الثاني**: عليكم بالجماعة بأن لا تنقطعوا عنهما في نحو الجمع والجماعات فإن فيها جمال الإسلام وقوة الدين وغيظ الكفار والملحدين، **الثالث** أن ذلك في زمن الفتنة للرجل الضعيف في أمر الدين» [٣].

فالمراد بلزوم الجماعة هو الحرص على الحق وأهله والبعد عن الفرقة والخلاف سواء في أمر الدين أو الدنيا.

فالجماعة هنا هو جماعة أهل السنة والجماعة، وهي الفرقة الناجية، والطائفة المنصورة، وليست جماعة خاصة محدثة كونها بعض الناس.

أو أن المراد بالجماعة أهل الحل والعقد من كل عصر.

فلزوم هذه الجماعة سبب دخول الجنة، وقد أدرك سلف الأمة ذلك فلزموا الجماعة، ورغبوا فيها، وأكدوا عليها.

الدليل السابع: قول النبي ﷺ: «وواحدة في الجنة وهي الجماعة» [٤].

الجماعة في هذا الحديث فسرت بحديث آخر: «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل؛ حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك؛ وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة؛ وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلا

---

[١] تقدم تخريجه (ص: ١٩٤).

[٢] تحفة الأحوذي (٦/٣٢١).

[٣] فيض القدير (٣/٧٨).

[٤] أخرجه أبو داود (كتاب السنة، باب شرح السنة ٦/٧ رقم ٤٥٩٧)، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/١١٦).

ملة واحدة» قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي» [١].

فالمراد بالجماعة في الحديث الأول هم من كان على مثل ما عليه رسول الله ﷺ والصحابة، والمتمسكون بما كان عليه رسول الله ﷺ والصحابة هم أهل الجماعة، لأنهم لم يتفرقوا، بل اجتمعوا على الحق، واعتصموا به جميعاً؛ والخارجون عنه هم أهل الفرقة لأنهم فارقوا الصحابة في الحق.

وبهذا علمنا أن الجماعة بمعنى أن ينصب المسلمون إماما تطاع نصائحه الدينية في غير معصية حتى يحل لهم البقاء في الأرض ويدخلوا الجنة هي جماعة عامة بإمام عام معروف للمسلمين له قوة في تنفيذ الأحكام وليست في جماعة خاصة بإمام خاص مجهول.

حكم لزوم الجماعة

وحكم لزوم الجماعة والاعتصام بها بمعنيها الشرعيين **واجب وأصل من أصول الدين**؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «الاعتصام بالجماعة والائتلاف من أصول الدين...» [٢].

والأدلة على وجوب لزوم الجماعة بمعنييها كثيرة، منها:

الأول: قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في معنى حبل الله: «الجماعة» [٣].

وقال رضي الله عنه: «يا أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة فإنهما حبل الله الذي أمر به، وإن ما تكرهون في الجماعة والطاعة هو خير مما تستحبون في الفرقة» [٤].

وقال ابن جرير رحمه الله في تفسيرها: «**وتمسكوا بدين الله** الذي أمركم به، وعهده الذي عهده في كتابه إليكم، من الألفة **والاجتماع على كلمة الحق**، والتسليم لأمر الله» [٥].

وقال القرطبي رحمه الله: «فأوجب الله سبحانه وتعالى علينا التمسك بكتابه وسنة نبيه ﷺ، والرجوع

---

[١] تقدم تخريجه (ص: ٣٣٢).

[٢] مجموع الفتاوى (٢٢/٢٥٤).

[٣] أخرجه الطبري في تفسيره (٥/٦٤٤).

[٤] أخرجه الطبري في تفسيره (٥/٦٤٨).

[٥] جامع البيان (٥/٦٤٣).

إليهما عند الاختلاف، وأمرنا بالاجتماع على الاعتصام بالكتاب والسنة، اعتقاداً وعملاً، وذلك سبب اتفاق الكلمة، وانتظام الشتات، الذي يتم به مصالح الدنيا والدين، والسلامة من الاختلاف، وأمر بالاجتماع ونهى عن الافتراق الذي حصل لأهل الكتابين» (١).

وقال ابن كثير رحمه الله : «أمرهم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة» (٢).

وقول عبد الله بن عباس رضي الله عنهما المتقدم: «يا حنفي، الجماعة الجماعة، إنما هلكت الأمم الخالية بتفرقها، أما سمعت قول الله عز وجل : ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]» (٣).

هذا الأثر عن ابن عباس يدل على أن الآية تتضمن الأمر بالاعتصام بجماعة المسلمين وطاعة أميرهم.

الثاني: ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، ويكره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال» (٤).

قال النووي رحمه الله: «قوله ﷺ: "ولا تفرقوا" فهو أمر بلزوم جماعة المسلمين، وتآلف بعضهم ببعض، وهذه إحدى قواعد الإسلام» (٥).

الثالث: قول رسول الله ﷺ: «عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد» (٦).

قال المناوي رحمه الله : «(وعليكم بالجماعة) أي أركان الدين والسواد الأعظم من أهل السنة أي الزموا هديهم فيجب اتباع ما هم عليه من العقائد والقواعد وأحكام الدين،...(وإياكم والفرقة) أي احذروا الانفصال عنها ومفارقتهم ما أمكن» (١).

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٥/٢٥١).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢/٨٩).

(٣) تقدم تخريجه (ص: ٣٦١).

(٤) أخرجه مسلم (كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه ٣/١٣٤٠ رقم ١٧١٥).

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٢/١١).

(٦) تقدم تخريجه (ص: ٣٢٠).

قال الغزالي رحمه الله : «قوله (عليكم بالجماعة إلخ) يحتمل ثلاثة أوجه: **أحدها**: أنه يعني به في الدين والحكم إذ لا تجتمع الأمة على ضلالة فخَرْق الإجماع والحكم بخلاف ما عليه جمهور الأمة والشذوذ عنهم ضلالٌ وليس منه مَن يعتزل عنهم لصلاح دينه، **الثاني**: **عليكم بالجماعة** بأن لا تنقطعوا عنهما في نحو الجمع والجماعات فإن فيها جمال الإسلام وقوة الدين وغيظ الكفار والملحدين، **الثالث**: أن ذلك في زمن الفتنة للرجل الضعيف في أمر الدين» [٢].

وقال المباركفوري رحمه الله: «(عليكم بالجماعة) أي المنتظمة بنصب الإمامة (وإياكم والفرقة) أي احذروا مفارقتها ما أمكن» [٣].

الغاية من الجماعة

قولهم: "إن الغاية من الجماعة هي دخول الجنة، واجتماع المسلمين والسلامة من النار" صحيح لكن بمعنيه الشرعيين المتقدمين.

زعمهم وجوب دخول الجنة لمن تمسك بالجماعة

زعم نور هاشم أن من تمسك بالقرآن والحديث جماعة لله **وجب** أن يدخل الجنة لا محالة لأن الله ورسوله وعدا بذلك

نعم من تمسك بالقرآن والحديث بفهم صحيح ويلزم جماعة المسلمين بمعناها الصحيح يدخل الجنة، وأما من تمسك بألفاظ القرآن والحديث دون الرجوع في فهمهما إلى فهم السلف فهو ضال، ومن لزم جماعة محدثة مبتدعة غير شرعية فقد لزم طريق الضلال، هذه الجماعة لا توحد الأمة بل تفرقها، ويخشى عليه دخول النار بسببه، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [آل عمران: ١٠٥]

والآية التي استدلوا بها وهي قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ ﴾ [النساء: ١٣]

هي في من أطاع الله ورسوله، وإحداث جماعة غير شرعية ليس من طاعة الله ورسوله من شيء،

---

[١] فيض القدير (٣/٧٨).

[٢] المصدر السابق.

[٣] تحفة الأحوذي (٦/٣٢٠).

بل يعد من معصية الله ورسوله.

أقل ما تنعقد به الجماعة في الدين

إذا كان المراد بالجماعة هنا جماعة الصحابة ومن تبعهم فهذه جماعة أكثر من ثلاثة وقد انعقدت.

وإذا كان المراد بالجماعة جماعة المسلمين بإمامهم الأعظم فلا تكون بثلاثة أشخاص، فإن هذا العدد لا يحصل به مصالح للمسلمين من الجهاد في سبيل الله وغيره.

وإذا كان المراد بالجماعة جماعة محدثة كما أرادها نور هاشم فهي كما يقول، لكن استدلالهم بالحديث: «...ولا يَحِل لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون بأرض فلاةٍ إلا أَمَّرُوا عليهم أحدَهم...»، والحديث: «إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم» [١].
ليس استدلالا صحيحا كما تقدم بيانه.

طريقة الاجتماع

قولهم: "إنه إذا لم يوجد في البلد جماعة على القرآن والحديث ويستحيل وصل جماعة بجماعة أخرى في البلد الآخر وجب على أهل البلد نصب إمام وبيعته إذا كان عددهم أكثر من ثلاثة"

لي مع هذا القول وقفات:

الوقفة الأولى: أن الجماعة إذا أريد بها جماعة الصحابة ومن تبعهم فلا يحتاج إلى نصب إمام، لأن الرجل بمجرد أن يتمسك بالقرآن والحديث بفهم السلف دخل في هذه الجماعة.

الوقفة الثانية: وإذا أريد بها جماعة المسلمين بإمامهم الأعظم فالجماعة بهذا المعنى لا تكفي ثلاثة أشخاص، لأن الثلاثة لا تتحقق بهم مصالح المسلمين الدينية والدنيوية التي قامت لأجلها الدولة الإسلامية.

---

[١] تقدم تخريجه (ص: ٣٠٣).

كما قال علي بن أبي طالب ﷺ: «لا يصلح الناس إلا أمير بر أو فاجر» قالوا : يا أمير المؤمنين هذا البر فكيف بالفاجر ؟ قال: «إن الفاجر يؤمن الله ﷻ به السبل و يجاهد به العدو و يجبي به الفيء و تقام به الحدود و يحج به البيت و يعبد الله فيه المسلم آمنا حتى يأتيه أجله» [١] فاستدلالهم بالحديث ليس في محله.

الوقفة الثالثة: ولا يشترط في بيعة إمام جماعة المسلمين أن يكون الإمام صالحا متمسكا بالقرآن والحديث، بل تجب بيعة الإمام الفاجر كما تقدم.

الوقفة الرابعة: يجب على المسلمين جميعا بيعة الخليفة العام الشرعي إذا وجد، إذا لم يوجد خليفة عام فإنهم يبايعون خليفة قطرهم، ولا يجب على أهل قطر أن يبايعوا خليفة القطر الآخر.

وإذا لم يوجد خليفة عام ولا خاص فإن المسلم يعتزل حتى يوجد جماعة المسلمين ويلزمها أو يموت، كما قال رسول الله ﷺ لحذيفة: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم» قال حذيفة: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك» [٢].

وعلى المسلمين نصب إمام وبيعته حتى يقوم دين الله وينتظم أمر الناس ويستتب الأمن، ويمنع المظالم، ويشترط في الإمام أن يكون موجودا معلوما له قدرة وسلطة، كما تقدم بيانه.

وأما قولهم: "إنه إذا وجدت في البلد جماعة صحيحة بإمام صحيح على القرآن والحديث ولو كان ثلاثة" فإن هذا باطل كما في الوقفة الثانية.

وقولهم: "أو لم توجد فيه جماعة لكن يمكن وصلها بإمام صحيح في البلد الآخر وجب على المسلم في ذلك البلد الانضمام إليه وبيعته"؛ فإن الإمام الذي وجبت بيعته هو إمام المسلمين في ذلك البلد، ولا يجب على المسلمين في غير ذلك البلد أن يبايعوه، بل وجب عليهم أن يبايعوا إمامهم الشرعي في بلدهم.

---

[١] شعب الإيمان للبيهقي (١٠/ ١٥ رقم ٧١٠٢).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة ٦/٢٥٩٥ رقم ٦٦٧٣)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ٣/١٤٧٥ رقم ١٨٤٧).

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الأئمة مجمعون من كل مذهب على أن من تغلب على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولولا هذا ما استقامت الدنيا، لأن الناس من زمن طويل قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا، ما اجتمعوا على إمام واحد، ولا يعرفون أحدا من العلماء ذكر أن شيئا من الأحكام، لا يصح إلا بالإمام الأعظم» [١].

وقال الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ﷺ: "من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة ومات فميتته ميتة جاهلية": «قوله: "عن الطاعة" أي طاعة الخليفة الذي وقع الاجتماع عليه، وكأن المراد خليفة أي قطر من الأقطار إذ لم يجمع الناس على خليفة في جميع البلاد الإسلامية من أثناء الدولة العباسية، بل استقل أهل كل إقليم بقائم بأمورهم؛ إذ لو حمل الحديث على خليفة اجتمع عليه أهل الإسلام لقلت فائدته؛ وقوله: "وفارق الجماعة" أي خرج عن الجماعة الذين اتفقوا على طاعة إمام انتظم به شملهم واجتمعت به كلمتهم وحاطهم عن عدوهم» [٢].

وقال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما بعد انتشار الإسلام واتساع رقعته وتباعد أطرافه فمعلوم أنه قد صار في كل قطر أو أقطار الولاية إلى إمام أو سلطان، وفي القطر الآخر أو الأقطار كذلك، ولا ينفذ لبعضهم أمر ولا نهي في قطر الآخر وأقطاره التي رجعت إلى ولايته، فلا بأس بتعدد الأئمة والسلاطين، ويجب الطاعة لكل واحد منهم بعد البيعة له على أهل القطر الذي ينفذ فيه أوامره ونواهيه، وكذلك صاحب القطر الآخر فإذا قام من ينازعه في القطر الذي قد ثبتت فيه ولايته وبايعه أهله كان الحكم فيه أن يقتل إذا لم يتب، **ولا تجب على أهل القطر الآخر طاعته ولا الدخول تحت ولايته** لتباعد الأقطار؛ فإنه قد لا يبلغ إلى ما تباعد منها خبر إمامها أو سلطانها، ولا يدرى من قام منهم أو مات فالتكليف بالطاعة والحال هذه تكليف بما لا يطاق، وهذا معلوم لكل من له اطلاع على أحوال العباد والبلاد؛ فإن أهل الصين والهند لا يدرون بمن له الولاية في أرض المغرب فضلا عن أن يتمكنوا من طاعته، وهكذا العكس وكذلك أهل ما وراء النهر لا يدرون بمن له الولاية في اليمين، وهكذا العكس فاعرف هذا؛ فإنه المناسب للقواعد الشرعية والمطابق لما تدل عليه الأدلة ودع عنك ما يقال في مخالفته؛ فإن الفرق بين ما كانت عليه الولاية الإسلامية في أول الإسلام، وما هي عليه الآن أوضح من شمس النهار ومن

---

[١] الدرر السنية في الكتب النجدية (٥/٩).

[٢] سبل السلام (٣٧٤/٢).

أنكر هذا فهو مباهت، لا يستحق أن يخاطب بالحجة لأنه لا يعقلها» [١].

قال المازري رحمه الله: «العقد لإمامين في عصر واحد لا يجوز، قد أشار بعض المتأخرين من أهل الأصول إلى أن ديار المسلمين إذا اتسعت وتباعدت، وكان بعض الأطراف لا يصل إليه خبر الإمام ولا تدبيره، حتى يضطروا إلى إقامة إمام يدبرهم، فإن ذلك يسوغ لهم» [٢].

الوقفة الخامسة: على هذه القاعدة لماذا لم يبايع نور حسن وأصحابه إمام المملكة العربية السعودية ويختاروا أن ينصبوا نور حسن إماما مع أنهم يدعون أن إندونيسيا لم يكن لها يومئذ إمام، ويمكنهم التواصل مع المملكة العربية السعودية؟ أليس قول النبي ﷺ: «فوا ببيعة الأول فالأول» الذي يستدلون به أحق أن يكون عليهم لا لهم؟

معنى الفرقة

خطأهم في معنى الفرقة ينبني على خطأهم في معنى الجماعة، فقد زعموا أن الفرقة هي عدم الجماعة أو أن لا يكون لأحد إمام، والجماعة التي قصدوها هي الجماعة بمفهومهم.

والصحيح أن الفرقة هي مفارقة الحق وأصحابه أو مفارقة جماعة المسلمين والخروج عليهم، كما تقدم في معنى الجماعة شرعا.

وقولهم: "إن الفرقة وعدم الجماعة هي الخروج من الإسلام والميتة الجاهلية، سواء كان الرجل لم يدخل في الجماعة أصلا أو دخل ثم خرج من الجماعة" فهذا كلام باطل، فإن الجماعة إن أريد بها جماعة الصحابة ومن تبعهم فمفارقتهم ومخالفتهم ليست درجة واحدة، هناك مخالفة تخرج صاحبها من الإسلام وهناك مخالفة أدنى من ذلك.

وإن أريد بها جماعة المسلمين بإمامهم الشرعي فإن مخالفتهم والخروج عليهم معصية وليس من نواقض الإسلام، وسيأتي في المبحث السابع شبهاتهم في التكفير والرد عليهم.

وإن أريد بها جماعتهم فالخروج منها لا يعتبر إثما أصلا فكيف يخرج من الإسلام.

---

[١] السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار (٥١٢/٤).

[٢] المعلم بفوائد مسلم (٥٤/٣-٥٥).

الوقفة الأولى: شروط صحة الجماعة الشرعية

الجماعة الشرعية تصح إذا صحت الإمامة، وقد تكلم العلماء في شروط صحة الإمامة.

والإمامة تنقسم إلى قسمين إمامة اختيار وإمامة اضطرار؛ وإمامة الاختيار يشترط فيها الجمهور شروط لا بد من توفرها في من يتقلد الإمامة؛ وأما إمامة الاضطرار فلا يشترطون في ذلك شرطا إلا الإسلام.

فمن شروط صحة إمامة الاختيار:

أولا: الإسلام

قال الله ﷻ: ﴿ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾ ﴾ [النساء: ١٤١]

قال ابن كثير رحمه الله: «ويحتمل أن يكون المراد: ﴿ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾ ﴾ أي: في الدنيا، بأن يُسَلَّطُوا عليهم استيلاء استئصال بالكلية، وإن حصل لهم ظفر في بعض الأحيان على بعض الناس، فإن العاقبة للمتقين في الدنيا والآخرة» [٢].

وقال: «أجمع كل من يحفظ عنه من أهل العلم أن الكافر لا ولاية له على مسلم بحال» [٣].

ثانيا: البلوغ

فلا تنعقد إمامة الصبي لأنه مولى عليه في أموره وموكل به غيره فكيف يجوز أن يكون ناظرا في أمور الأمة، قال الله ﷻ: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٥﴾ ﴾ [النساء: ٥]

قال الحسن رحمه الله: «لا تعطوا الصغار والنساء» [٤].

فإذا نهينا عن إعطائهم أموالهم لأنهم لا يحسنون التصرف فمن باب أولى ألا يقلدوا تدبير أمور المسلمين.

---

[١] انظر: (ص: ٣٢٥-٣٢٨).

[٢] تفسير القرآن العظيم (٢/٤٣٧).

[٣] أحكام أهل الذمة (٢/٧٨٧).

[٤] أخرجه الطبري في تفسيره (٦/٣٨٨).

قال ابن حزم رحمه الله: «وجميع فرق أهل القبلة ليس منهم أحد يجيز إمامة امرأة ولا إمامة صبي لم يبلغ إلا الرافضة فإنها تجيز إمامة الصغير الذي لم يبلغ والحمل في بطن أمه، وهذا خطأ لأن من لم يبلغ فهو غير مخاطب والإمام مخاطب بإقامة الدين وبالله تعالى التوفيق» [١].

ثالثا: العقل

والذي ذهب عقله لا تصح إمارته لأن العقل آلة التدبير فإذا ذهب العقل ذهب التدبير [٢].

قال الغزالي رحمه الله عند ذكره لشروط الإمامة: «العقل فلا تنعقد لمجنون فإن التكاليف ملاك الأمر وعصامه» [٣].

وغيرها من الشروط التي ذكرها العلماء في كتب الفقه.

الوقفة الثانية: طرق انعقاد الإمامة عند أهل السنة والجماعة

ليس هناك نص صريح في تعيين الطريقة التي ثبتت بها الإمامة للإمام، ولكن الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم الذين أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلزوم سنتهم قد سنوا لنا سنة في طرق تعيين الإمامة، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين؛ تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ؛ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة» [٤].

قال ابن رجب رحمه الله: «وفي أمره صلى الله عليه وسلم باتِّباع سنَّته، وسنَّة خلفائه الراشدين بعد أمره بالسمع والطاعة لوُلاةِ الأُمور عموماً دليلٌ على أنَّ سنةَ الخلفاء الراشدين متَّبعة، كاتِّباع سنته بخلاف غيرهم من وُلاة الأمور» [٥].

وطرق تعيين الإمامة الشرعية التي عملها الخلفاء الراشدون هي:

١. الاختيار.

٢. العهد بقسميه:

أ. الاستخلاف.

ب. الشورى.

---

[١] الفصل في الملل والأهواء والنحل (٨٩/٤).

[٢] انظر: مآثر الإنافة في معالم الخلافة (٣٢/١).

[٣] فضائح الباطنية (ص: ١٨٠).

[٤] تقدم تخريجه (ص:٣٣١).

[٥] جامع العلوم والحكم (٧٧٤/٢).

فالأول هو ما فعله الصحابة مع أبي بكر ﷺ، والاستخلاف هو ما فعله أبو بكر بعمر بن الخطاب [١] ، والشورى هو ما فعله عمر بعثمان بن عفان ﷺ [٢].

وقد أجمع العلماء على انعقاد الخلافة بالاستخلاف واختيار أهل الحل والعقد، قال النووي رحمه الله: «وأجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف، وعلى انعقادها بعقد أهل الحل والعقد لإنسان إذا لم يستخلف الخليفة، وأجمعوا على جواز جعل الخليفة الأمر شورى بين جماعة كما فعل عمر بالستة، وأجمعوا على أنه يجب على المسلمين نصب خليفة ووجوبه بالشرع لا بالعقل» [٣].

ونور حسن يدعي أنه قد ثبتت إمامته بالاختيار، وسنرى الآن مدى صحة هذه الإمامة بنظر علماء أهل السنة.

ويقصد بثبوت الإمامة بالاختيار أن يختار رؤوس الناس ووجهاؤهم من أهل الحل والعقد الشخص على الإمامة، ودليل هذا فعل الصحابة بأبي بكر ﷺ حين بايعه رؤوس الانصار والمهاجرين، والقصة عند البخاري، قال عمر بن الخطاب ﷺ: «...وإنه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه ﷺ أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر فقلت لأبي بكر: يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار؛ فانطلقنا نريدهم فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان فذكرا ما تمالأ عليه القوم فقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار، فقالا: لا عليكم أن لا تقربوهم اقضوا أمركم، فقلت: والله لنأتينهم، فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة فإذا رجل مزمل بين ظهرانيهم فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا سعد بن عبادة، فقلت: ما له؟ قالوا: يوعك، فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام وأنتم معشر المهاجرين رهط وقد دفت دافة من قومكم، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الأمر؛ فلما سكت أردت أن أتكلم وكنت قد زورت مقالة أعجبتني أردت أن أقدمها بين يدي أبي بكر وكنت

---

[١] أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣/١٩٩ رقم ٣٤٨٨).

[٢] أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧/٤٣٦ رقم ٣٧٠٦٠).

[٣] المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٢/٢٠٥).

أداري منه بعض الحد فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر: على رسلك، فكرهت أن أغضبه فتكلم أبو بكر فكان هو أحلم مني وأوقر والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديهته مثلها أو أفضل منها حتى سكت فقال: ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش هم أوسط العرب نسبا ودارا وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم؛ فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا فلم أكره مما قال غيرها كان والله أن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من إثم أحب إلي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر اللهم إلا أن تسول لي نفسي عند الموت شيئا لا أجده الآن، فقال قائل من الأنصار: أنَا جُذَيْلُهَا الْمُحَكَّكُ وَعُذَيْقُها المرَجَّبُ [١]، منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش؛ فكثر اللغط وارتفعت الأصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار، ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عبادة، فقلت: قتل الله سعد بن عبادة، قال عمر: وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلا منهم بعدنا، فإما بايعناهم على ما لا نرضى وإما نخالفهم فيكون فساد فمن بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا» [٢].

وعن الزهري: أخبرني أنس بن مالك ﵁ أنه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على المنبر، وذلك الغد من يوم توفي النبي ﷺ فتشهد وأبو بكر صامت لا يتكلم قال: كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يدبرنا يريد بذلك أن يكون آخرهم فإن يك محمد ﷺ قد مات فإن الله تعالى قد جعل بين أظهركم نورا تهتدون به بما هدى الله محمدا ﷺ، وإن أبا بكر

---

[١] الجُذَيْل: تصغير الجِذْل وهو أصل الشجرة؛ والمحكَّكُ: الذي تتحكك به الإبل الجَرْبى وهو عُود ينصب في مَبَارك الإبل تتمرَّسُ به الإبل الجَرْبى؛ والعُذَيْق: تصغير العَذْق - بفتح العين - وهو النخلة؛ والمرجَّب: الذي جعل له رُجْبَة وهي دِعامة تُبْنَى حولَها من الحجارة، وذلك إذا كانت النخلة كريمةَ وطالت تخوَّفوا عليها أن تنقعر من الرياحِ العواصِفِ وهذا تصغير يراد به التكبير... قال أبو عبيد : هذا قول الحُبَاب بن المنذِر بن الجَمُوح الأنصاريّ قاله يوم السَّقيفة عند بَيْعة أبي بكر يريد أنه رجل يُسْتَشْفَي برأيه وعَقْله. انظر: مجمع الأمثال لأبي الفضل النيسابوري (٣١/١).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى في الزنا إذا أحصنت ٢٥٠٣/٦ رقم ٦٤٤٢).

صاحب رسول الله ﷺ ثاني اثنين فإنه أولى المسلمين بأموركم فقوموا فبايعوه؛ وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة وكانت بيعة العامة على المنبر، قال الزهري عن أنس بن مالك سمعت عمر يقول لأبي بكر يومئذ: اصعد المنبر، فلم يزل به حتى صعد المنبر فبايعه الناس عامة [١].

فكانت بيعة أبي بكر بيعتين، بيعة خاصة وبيعة عامة [٢]؛ والبيعة الخاصة هي بيعة كبار المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة [٣]، والبيعة العامة هي بيعة عامة المسلمين في المسجد على المنبر.

قال ابن قدامة رحمه الله: «فإن أبا بكر ثبتت إمامته بإجماع الصحابة على بيعته» [٤].

هذه الطريقة الأولى في تعيين الإمامة، وهي اختيار أهل الحل والعقد لهذا الإمام.

قال أبو يعلى رحمه الله: «والإمامة تنعقد من وجهين: أحدهما باختيار أهل الحل والعقد» [٥].

وقال الشربيني [٦] رحمه الله: «وتنعقد الامامة بثلاث طرق: أحدها بالبيعة...» [٧].

والمراد بأهل الحل والعقد هم العلماء والرؤساء ووجهاء الناس الذين يتيسر اجتماعهم [٨]، وهم الذين يوكل إليهم النظر في مصالح المسلمين الدينية والدنيوية، ومنها اختيار الإمام للمسلمين، وهم يقومون باختيار الإمام نيابة عن الأمة جميعا، فلا يمثلون أنفسهم فقط، بل

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الأحكام، باب الاستخلاف ٦/٢٦٣٩ رقم ٦٧٩٣).

[٢] الحاوي الكبير للماوردي (١٨/١٠٠).

[٣] السقيفة هي كل ما سقف من جناح أو صفة أو نحوهما، وللقترة سقيفة من لوح أو حجر عريض، وبايعوا أبا بكر الصديق رضي الله عنه تحت سقيفة بني ساعدة، وهي ظلة كانت لهم. انظر أساس البلاغة (١/ ٤٦٣)

[٤] المغني (١٢/٢٤٣).

[٥] الأحكام السلطانية (ص:٢٣).

[٦] هو محمد بن أحمد، الخطيب شمس الدين الشربيني القاهري الشافعي، الشيخ الإمام العالم العلامة الهمام، له تصانيف، وتوفي سنة ٩٧٧ هـ. انظر ترجمته في الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (٣/ ٧٢-٧٣)، والأعلام للزركلي (٦/٦).

[٧] مغني المحتاج (٥/٤٢١).

[٨] انظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٧/٤١٠).

يمثلون الأمة كلها، ولهذا فإنه عند مبايعة أهل الحل والعقد الإمام تجب مبايعته والانقياد له على سائر أفراد الأمة [١].

قال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء: ٥٩]، وهم العلماء والولاة.

وقال ﷻ: ﴿ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ ﴾ [النساء: ٨٣]

وقد اختلف العلماء في العدد الذي تنعقد به الإمامة من أهل الحل والعقد، قيل: لا تنعقد إلا بإجماع المسلمين، وقيل: لا تنعقد إلا بإجماع جميع أهل الحل والعقد، وقيل: أقل ما تنعقد به الإمامة أربعون، وقيل: خمسة، وقيل: أربعة، وقيل: ثلاثة، وقيل: اثنان، وقيل: واحد [٢].

والصواب أن هذه البيعة تكون صحيحة باختيار جمهور أهل الحل والعقد ولا يشترط إجماعهم ولا تحديد عدد معين، لأن السلف لما بايعوا الخلفاء الراشدين لم يشترطوا إجماع أهل الحل والعقد ولم يحددوا بعدد معين، قال أبو يعلى: «فأما انعقادها باختيار أهل الحل والعقد فلا تنعقد إلا بجمهور أهل الحل والعقد» [٣].

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «وإنما صار إماما بمبايعة جمهور الصحابة، الذين هم أهل القدرة والشوكة. ولهذا لم يضر تخلف سعد بن عبادة؛ لأن ذلك لا يقدح في مقصود الولاية، فإن المقصود حصول القدرة والسلطان اللذين بهما تحصل مصالح الإمامة، وذلك قد حصل بموافقة الجمهور على ذلك؛ فمن قال إنه يصير إماما بموافقة واحد أو اثنين أو أربعة، وليسوا هم ذوي القدرة والشوكة، فقد غلط؛ كما أن من ظن أن تخلف الواحد أو الاثنين والعشرة يضره، فقد غلط.» [٤].

---

[١] انظر: رئاسة الدولة في الفقه الإسلامي للدكتور محمد رأفت عثمان (ص: ٢٥٦-٢٥٧).
[٢] انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٢٢-٢٤).
[٣] الأحكام السلطانية (ص: ٢٣).
[٤] منهاج السنة النبوية (١/٥٣٠-٥٣١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ في موضع آخر: «وإن كان بعض أهل الكلام يقولون: إن الإمامة تنعقد ببيعة أربعة، كما قال بعضهم: تنعقد ببيعة اثنين، وقال بعضهم: تنعقد ببيعة واحد، **فليست هذه أقوال أئمة السنة**؛ بل الإمامة عندهم تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماما حتى يوافقه أهل الشوكة عليها الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة، فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بويع بيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إماما.

ولهذا قال أئمة السلف: من صار له قدرة وسلطان يفعل بهما مقصود الولاية، فهو من أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم ما لم يأمروا بمعصية الله، فالإمامة ملك وسلطان، **والملك لا يصير ملكا بموافقة واحد ولا اثنين ولا أربعة، إلا أن تكون موافقة هؤلاء تقتضي موافقة غيرهم بحيث يصير ملكا بذلك**. وهكذا كل أمر يفتقر إلى المعاونة عليه لا يحصل إلا بحصول من يمكنهم التعاون عليه؛ ولهذا لما بويع علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وصار معه شوكة صار إماما.

ولو كان جماعة في سفر فالسنة أن يؤمروا أحدهم، كما قال النبي ﷺ: «لا يحل لثلاثة يكونون في سفر إلا أن يؤمروا واحدا منهم» [1] فإذا أمره أهل القدرة منهم صار أميرا، فكون الرجل أميرا وقاضيا وواليا وغير ذلك من الأمور التي مبناها على القدرة والسلطان، متى حصل ما يحصل به من القدرة والسلطان حصلت وإلا فلا؛ إذ المقصود بها عمل أعمال لا تحصل إلا بقدرة، فمتى حصلت القدرة التي بها يمكن تلك الأعمال كانت حاصلة وإلا فلا.

وهذا مثل كون الرجل راعيا للماشية، متى سلمت إليه بحيث يقدر أن يرعاها، كان راعيا لها وإلا فلا، فلا عمل إلا بقدرة عليه، فمن لم يحصل له القدرة على العمل لم يكن عاملا، والقدرة على سياسة الناس إما بطاعتهم له، وإما بقهره لهم، فمتى صار قادرا على سياستهم بطاعتهم أو بقهره، فهو ذو سلطان مطاع، إذا أمر بطاعة الله» [2].

ولا يشترط أن يكون جميع أهل الحل والعقد أجمعوا على اختيار الإمام، فإن مخالفة بعض الناس لا تبطل الاختيار، كما هي حال سعد بن عبادة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

---

[1] تقدم تخريجه (ص:٣٠٣).

[2] منهاج السنة النبوية (١/ ٥٢٦-٥٢٩).

وتحديد عدد معين لأهل الحل والعقد الذين يصح بهم الاختيار قياسا على عدد من تصح بهم الجمعة أو النكاح أو الشهود غير مسلم به، لأن قضية الإمامة قضية تهم الأمة لا تكفي بعدد قليل.

ولا يشترط حضور جميع أهل الحل والعقد فإن علي بن أبي طالب والزبير بن العوام كانا يتخلفان عن البيعة لانشغالهما بتجهيز النبي ﷺ ثم بايعا أبا بكر بعد ذلك [١].

وشروط أهل الحل والعقد هي العدالة في الدين والعلم في الإمامة والتدبير، ولهذا كانت بيعة أبي بكر رضي الله عنه تامة بعد مشاورات بين كبار المهاجرين والأنصار.

قال أبو يعلى الحنبلي رحمه الله: «أما أهل الاختيار فيعتبر فيهم ثلاث شروط: أحدها: العدالة، وَالثَّانِي: الْعِلْمُ الَّذِي يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مَعْرِفَةِ من يستحق الإمامة، والثالث: أن يكون من أهل الرأي والتدبير المؤديين إلى اختيار من هو للإمامة أصلح» [٢].

وقال الماوردي رحمه الله: «فأما أهل الاختيار فالشروط المعتبرة فيهم ثلاثة: أحدها: العدالة الجامعة لشروطها، والثاني: العلم الذي يتوصل به إلى معرفة من يستحق الإمامة على الشروط المعتبرة فيها، والثالث: الرأي والحكمة المؤديان إلى اختيار من هو للإمامة أصلح، وبتدبير المصالح أقوم وأعرف، وليس لمن كان في بلد الإمام على غيره من أهل البلاد فضل مزية تقدم بها عليه، وإنما صار من يحضر ببلد الإمام متوليا لعقد الإمامة عرفا لا شرعا؛ لسبوق علمهم بموته، ولأن من يصلح للخلافة في الأغلب موجودون في بلده» [٣].

وقال الجويني رحمه الله: «ولو لم يكن المعين المتخير عالما بصفات من يصلح لهذا الشأن - لأوشك أن يضعه في غير محله، ويجر إلى المسلمين ضرارا بسوء اختياره؛ ولهذا لم يدخل في ذلك العوام، ومن لا يعد من أهل البصائر» [٤].

وتشترط فيهم هذه الشروط حتى يختاروا بعد ترو وتحر بعيدين من أهواء ومطامع شخصية أو تعصبات قبلية أو مذهبية، لأن هؤلاء سيختارون من سيقود المسلمين وينظم لهم أمورهم الدينية والدنيوية، وعليهم أن يجتهدوا في اختيار من يرونه أهلا للقيام بهذا الواجب

---

[١] انظر: البداية والنهاية (٨/٩٠-٩١).

[٢] الأحكام السلطانية لأبي يعلى (ص: ١٩).

[٣] الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ١٧-١٨).

[٤] غياث الأمم في التياث الظلم (ص: ٦٣-٦٤).

الشرعي الذي أوجبه الله عليهم وهو إقامة شرع الله في أرضه والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جميع أنحاء المعمورة.

وهذا يدل على أهمية عقلاء الأمة –أهل الحل والعقد–الذين تثق فيهم الأمة.

وبعد هذا العرض الموجز عن ثبوت الإمامة بالاختيار يمكن تلخيص مخالفات إمامة نور حسن والرد عليها في النقاط التالية:

أولا: هؤلاء الثلاثة ليسوا جمهور أهل الحل والعقد.

ثانيا: هؤلاء لم تتوفر فيهم الشروط فإنهم قوم مجهولون، فلا يعرفون بالعدالة ولا العلم ولا الرأي والحكمة.

ثالثا: هذه البيعة لم تحصل بها القدرة التي هي مقصود الإمامة.

الوقفة الثالثة: الأمور السبعة التي ادعوا بها على صحة إمامة نور حسن وبطلان إمامة غيره.

الأمر الأول: إنه أول من بويع في إندونيسيا

دعوى كونه أول بويع يحتاج إلى البينة الكافية الصحيحة، وأما الدعوى المجردة عن البينة فهي أمر يستطيع أن يفعله كل أحد، ولأن إندونيسيا دولة كبيرة، وقد يكون هناك من بويع قبل نور حسن وهو لا يعلم.

وأيضا ليس كل من بويع أولا تكون بيعته صحيحة، بل قد يبايع وتكون بيعته باطلة لعدم توفر الشروط، مثل نور حسن في هذه الحال فإن بيعته غير صحيحة ولا معترف بها لأنها بيعة لرجل مجهول من أناس مجهولين.

الأمر الثاني: إن هذه الجماعة متمسكة بالقرآن والحديث

فرقة إسلام جماعة لا تتمسك بالقرآن والحديث بفهم سلف الأمة، ولهذا نجد أنهم وقعوا في مخالفات كثيرة، كما تقدم ذكر بعضها ويأتي ذكر البعض الآخر.

قولهم: "أنه إذا كانت الجماعة لم تتمسك بالقرآن والحديث لكانت جماعة غير صحيحة" فهذا غير صحيح لأنه لا يشترط في صحة جماعة بمعناها الصحيح أن تكون متمسكة بالقرآن والحديث تمسكا كاملا، والنقص في التمسك لا يبطل كونها جماعة صحيحة.

الأمر الثالث: فرقة إسلام جماعة جماعة دينية محضة

التعليق: لا يشترط في صحة جماعة بمعناها الصحيح أن تكون جماعة دينية محضة، بل الصحيح أن الجماعة تنظم أمور المسلمين الدينية والدنيوية كما سبق ذكر ذلك.

وقولهم: "أن الجماعة أحد عناصر الدين وهي عبادة كغيرها من العبادات" هذا يخالف ما عملوه لأن الجماعة التي اجتمعوا فيها ليست هي جماعة بمفهومها الشرعي.

وقولهم: "ولو فرض أن لها علاقة بالدولة أو المنظمة الاجتماعية أو المنظمة السياسية فتلك العلاقة علاقة مؤكدة لصحة هذه الجماعة" لا يمنع أن تكون جماعة المسلمين بمفهومها الشرعي لها علاقة دنيوية بالدول الأخرى.

قال الله ﷻ: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ ﴾ [الممتحنة: ٨]

وأيضا كون الدولة تحميها لا تدل على صحة هذه الجماعة، بل صحة الجماعة ترجع إلى توفر شروطها الشرعية، وكثير من الجماعات الضالة غير الشرعية في إندونيسيا تحميها الدولة ولا تعترف فرقة إسلام جماعة بصحتها.

ولا بد أن نعلم أن الدولة قد أصدرت قرارا بضلالها كما سبق في موضعه.

الأمر الرابع: إن هذه الجماعة موجودة عملية واقعية منظمة لا مجرد خطة أو كلام

التعليق: هناك جماعات أخرى عملية واقعية منظمة في إندونيسيا ولا تعترف فرقة إسلام جماعة بصحتها.

الأمر الخامس: إن هذه الجماعة معلومة معاداة ممتحنة مبتلاة ناجية في هذا الامتحان والابتلاء؛ لأنها باقية حية وأنشطتها مستمرة

وهذا شيء قد وجد في غيرها من الجماعات الضالة في إندونيسيا كالأحمدية وجماعة النذير والشيعة وغيرها، كانوا مبتلين من قبل المسلمين في إندونيسيا واستمروا في دعوتهم ولا يدل ذلك على صحة هذه الجماعات.

فالعبرة هي بما جاءت به هذه الجماعة لا بالابتلاء الذي أصابها.

الأمر السادس: إن هذه الجماعة تضم إليها جميع أصناف الناس

التعليق: وكذلك جماعات أخرى كالشيعة، وجماعة التبليغ، والأحمدية وغيرها تضم جميع أصناف الناس، ولا يدل على صحة ما جاؤوا به.

وقولهم: "إن إسلام جماعة توحد قلوب المسلمين وتؤلفها" وهكذا كل جماعة زعمت أنها قد جمعت المسلمين في جماعتهم على غير هدي القرآن والحديث، والنتيجة تفريق قلوب المسلمين لا توحيدها كما هو مشاهد.

الأمر السابع: إن هذه الجماعة يتم تكوينها لله ﷻ

التعليق: وأيضا كل جماعة تدعي أنها أنشئت لله وفي سبيله، ولكن على غير اتباع السنة فتكون جماعة ضالة مضلة، والعمل يكون مقبولا عند الله بشرطين، الإخلاص وموافقة السنة.

قال ابن كثير رحمه الله: «وهذان الشرطان لا يصح عمل عامل بدونهما، أي: يكون خالصًا صوابًا، والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون متبعًا للشريعة فيصح ظاهره بالمتابعة، وباطنه بالإخلاص، فمن فقد العمل أحد هذين الشرطين فسد. فمن فقد الإخلاص كان منافقًا، وهم الذين يراءون الناس، ومن فقد المتابعة كان ضالا جاهلا. ومتى جمعهما فهو عمل المؤمنين» [(١)].

وأما قولهم: " أن إمامهم هذا من أهل القرآن والحديث، فلا بد أن تبقى هذه الجماعة وتنتشر ويبارك لها" فالجواب:

أولا: إن نور حسن لا يعرف له أثر علمي ككتب ألفها أو محاضرات ألقاها وغيرها

ثانيا: كثير من مؤسسي الجماعات الضالة على شيء من العلم بالقرآن والحديث، ونور حسن ليس بأحسن حالا من هؤلاء إن لم يكن أسوأ.

ثالثا: كثير من علماء السلف أكثر علما من نور حسن ولا مقارنة بينه وبينهم، ومع ذلك لم يكتب على كثير منهم ما يكتب لغيرهم من الأئمة المشهورين أصحاب المذاهب كالإمام أبي حنيفة، ومالك بن أنس، والشافعي، وأحمد بن حنبل وغيرهم، ولا يدل ذلك على قلة إخلاصهم ولا عدم موافقتهم للسنة، بل ذلك يرجع إلى حكمة الله ﷻ، يفضل من يشاء من عباده على غيره من خلقه.

قال الله ﷻ: ﴿ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٤﴾ ﴾ [الجمعة: ٤]

وبذلك قد انتهينا من بيان موقف الإسلام من بيعة فرقة إسلام جماعة.

❁❁❁❁❁

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/٤٢٢).

المبحث السابع

التكفير عند إسلام جماعة وموقف الإسلام منه

بعث الله محمداً ﷺ ليخرج به الناس من ظلمات الكفر والشرك إلى نور التوحيد والإيمان، قال الله ﷻ : ﴿ يَـٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَـٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَـٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَـٰبٞ مُّبِينٞ ١٥ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَـٰمِ وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَـٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ١٦ ﴾ [المائدة: ١٥ - ١٦] ، وقال ﷻ: ﴿ لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَـٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَـٰلٖ مُّبِينٍ ١٦٤ ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، فإذا دخل المرء بالإسلام فإنه لا يجوز إخراجه من دائرة الإسلام إلا بحجة قاطعة واضحة، فإن من دخل في الإسلام يقيناً فلا يجوز الحكم عليه بالخروج منه إلا بيقين جازم، لا بالظنون والهوى من غير بينة من الله.

وإذا كانت النصوص الشرعية تحرم سب المسلم وتحرم قذفه وتحرم السخرية منه ولعنه فكيف بإخراجه من دائرة الإسلام؛ فذاك أعظم خطراً وأشد، ولذا جاءت النصوص من الكتاب والسنة تحرم إطلاق الكفر على المسلم بمجرد الظن والهوى بغير علم.

قال الله ﷻ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن

قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾ ﴾ [النساء: ٩٤]

فنهاهم الله ﷻ أن يطلقوا الكفر على من أظهر الإسلام حتى يتبين حقيقة الأمر، فإن من أعلن إسلامه وجب علينا قبول إسلامه والحكم عليه بالإسلام ظاهراً إلى أن يأتي ما يناقض ذلك.

قال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله: «فإذا كان من خرج للجهاد في سبيل الله، ومجاهدة أعداء الله، وقد استعد بأنواع الاستعداد للإيقاع بهم، مأمورًا بالتبين لمن ألقى إليه السلام، وكانت القرينة قوية في أنه إنما أسلم تعوذا من القتل وخوفا على نفسه – فإن ذلك يدل على الأمر بالتبين والتثبت في كل الأحوال التي يقع فيها نوع اشتباه، فيتثبت فيها العبد، حتى يتضح له الأمر ويتبين الرشد والصواب» [(١)].

ومما يدل على خطر التكفير وضرره قول رسول الله ﷺ: «أيما امرئ قال لأخيه: "يا كافر" فقد باء بها أحدهما إن كان كما قال وإلا رجعت عليه» [(٢)].

فالمقول له إنْ كان كافرًا كفرًا شرعيًّا فقد صدق القائل، وذهب بِهَا المقول له، وإنْ لَمْ يكن رجعت للقائل مَعَرَّةُ ذلك القول وإثمه، وهذا من أعدل الأجوبة كما يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله [(٣)].

وقال الحليمي [(٤)] رحمه الله: «إذا قال ذلك مسلم لمسلم، فهذا على وجهين: إنْ أراد أن الدين الذي يعتقده كُفْرٌ، كَفَر بذلك. وإنْ أراد أنه كافر في الباطن، ولكنه يظهر الإيمان نفاقًا، لَمْ يكفر. وإنْ لَمْ يرد شيئًا لَمْ يكفر؛ لأن ظاهره أنه رماه بما لا يعلم في نفسه مثله» [(٥)].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص:١٩٤).

(٢) أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر ٧٩/١ رقم ٦٠) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) انظر: فتح الباري (٤٦٦/١٠-٤٦٧).

(٤) هو الحسين بن الحسن بن محمد البخاري الحليمي الشافعي، أبو عبد الله، القاضي العلامة، رئيس المحدثين والمتكلمين بما وراء النهر، أحد الأذكياء الموصوفين، وكان متفننا، سيال الذهن، مناظرا، طويل الباع في الأدب والبيان، ولد سنة ٣٣٨ هـ، وتوفي سنة ٤٠٣ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٣١/١٧-٢٣٤)، وطبقات الشافعية الكبرى (٣٣٣/٤-٣٤٣).

(٥) المنهاج في شعب الإيمان للحليمي (١٤٣/١).

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «فالأصل فيمن ينتسب للإسلام بقاء إسلامه حتى يتحقق زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي، ولا يجوز التساهل في تكفيره... الغالب أن من تسرع بوصف المسلم بالكفر كان معجبا بعمله محتقرا لغيره فيكون جامعا بين الإعجاب بعمله الذي قد يؤدي إلى حبوطه، وبين الكبر الموجب لعذاب الله تعالى في النار كما جاء في الحديث الذي أخرجه أحمد وأبو داود عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: (قال الله عَزَّ وَجَلَّ: (الكبرياء ردائي والعظمة إزاري، فمن نازعني واحدا منهما قذفته في النار) [١] » [٢].

ويترتب على تكفير المسلم أمور كثيرة، منها استحقاقه القتل، والتفريق بينه وبين امرأته، وأنه لا ولاية له على أولاده، وأنه لا ميراث له، وأنه لا يصلى عليه، وأنه لا يدفن في مقابر المسلمين وغير ذلك.

ولفرقة إسلام جماعة عقائد خطيرة منحرفة في التكفير، وستتبين عقائدهم فيه والرد عليهم خلال المطلبين الآتيين.

---

[١] أخرجه أبو داود (كتاب اللباس، باب ما جاء في الكبر ١٨٩/٦ رقم ٤٠٩٠) ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥١٧/٢)

[٢] مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين (١٣٣/٢-١٣٤).

المطلب الأول

التكفير عند إسلام جماعة

إن بدعة التكفير بغير دليل هي أول البدع ظهورا في تاريخ المسلمين [١].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ : «ولهذا يجب الاحتراز من تكفير المسلمين بالذنوب والخطايا فإنه أول بدعة ظهرت في الإسلام فكفر أهلها المسلمين واستحلوا دماءهم وأموالهم» [٢].

والتكفير هو سمة ظاهرة لجميع الفرق الضالة، فما من فرقة إلا كفرت فرقا أخرى، بخلاف أهل السنة والجماعة؛ وذلك لأن مصدر عقيدتهم الكتاب والسنة الصحيحة بفهم السلف الصالح، وأما الفرق المبتدعة فإن مصدر العقيدة عندهم ليس كذلك.

قال الإسفَرَاييني [٣] رَحِمَهُ اللَّهُ:«أهل السنة مجتمعون فيما بينهم لا يكفر بعضهم بعضا وليس بينهم خلاف يوجب التبريء والتفكير، فهم إذا أهل الجماعة قائمون بالحق، والله تعالى يحفظ الحق وأهله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩]، قال المفسرون: أراد به الحفظ عن التناقض وما من فريق من فرق المخالفين إلا وفيما بينهم تكفير وتبري، يكفر بعضهم بعضا...حتى اجتمع سبعة منهم في مجلس واحد، فافترقوا عن تكفير بعضهم بعضا» [٤].

فأهل السنة هم أعلم الناس بالحق وأرحمهم للخلق، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ:

---

[١] انظر: التكفير وضوابطه لشيخنا إبراهيم بن عامر الرحيلي (ص: ٥).

[٢] مجموع الفتاوى (٣١/١٣).

[٣] هو طاهر بن محمد الإسفراييني، ثم الطوسي، أبو المظفر، العلامة، المفتي، الشافعي، كان أحد الأعلام، وتوفي بطوس سنة ٤٧١ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/ ٤٠١).

[٤] التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين (ص: ١٨٦).

«وأئمة السنة والجماعة وأهل العلم والإيمان فيهم العلم والعدل والرحمة، فيعلمون الحق الذي يكونون به موافقين للسنة سالمين من البدعة ويعدلون على من خرج منها ولو ظلمهم، كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ ﴾ [المائدة: ٨] ، ويرحمون الخلق، فيريدون لهم الخير والهدى والعلم لا يقصدون الشر لهم ابتداء، بل إذا عاقبوهم وبينوا خطأهم وجهلهم وظلمهم كان قصدهم بذلك بيان الحق ورحمة الخلق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأن يكون الدين كله لله وأن تكون كلمة الله هي العليا» [١].

وقد وقعت فرقة إسلام جماعة في التكفير بغير علم ولا برهان، ولهم **معالم رئيسية** في التكفير:

الأول: تكفيرهم لمن لم يبايع نور حسن عبيدة

الثاني: دعواهم أنهم الفرقة المؤمنة الناجية وما عداهم ليس كذلك

الثالث: معاملتهم لمخالفيهم معاملة الكفار

ويمكن بيان هذه المعالم بما يأتي:

المعلم الأول: **تكفيرهم لمن لم يبايع إمامهم**

اعتقدت فرقة إسلام جماعة أن أهل هذه البلدة (إندونيسيا) قبل مجيء نور حسن عبيدة كانوا في جاهلية جهلاء، عاشوا قرونا طويلة بدون جماعة ولا إيمان، وزعموا أن نور حسن قد ذهب إلى جميع أقطار إندونيسيا ليتحقق من صحة هذا. فقالوا: "إن نور حسن عبيدة هو الهادي، لولا هو لدخلنا النار" وقد اعترف عدد من التائبين بأنهم كانوا على هذا الاعتقاد.

جاء في إحدى مقالاتهم: «النظر في تطور "القرآن، الحديث، الجماعة" التي بدأت في إندونيسيا منذ عام ١٩٤١ حتى اليوم يزيدنا يقينا وثقة أن جماعتنا فعلا قد نالت مرضاة الله، وعونه، ونصرا منه ﷻ، وقد حان دور الإندونيسيين أن يختارهم الله ليكونوا من أهل الجنة بعد أن عاشوا قرونا عديدة في الجاهلية» [٢].

---

[١] الرد على البكري (٢/٤٩٠).

[٢] مقالة "حب عالم إندونيسيا" (ص:).

وقد كفرت فرقة إسلام جماعة الحكومة الإندونيسية والمجتمع الإندونيسي وحكموا عليهم بدخول النار لأنهم لم يبايعوا إمامهم، وقالوا: «من ظن أن غير جماعتنا يدخل الجنة فقد كفر قبل أن يقوم من مقامه» [١].

واستدلوا بالحديث: «ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» [٢].

قالوا: الميتة الجاهلية هي الميتة على الكفر، فيكون من مات وليس في عنقه بيعة شرعية فقد مات كافرا، فمن لم يبايع نور حسن عبيدة أو نائبه فهو كافر.

وذكر نور هاشم إن الفرقة وعدم الجماعة هي الخروج من الإسلام والميتة الجاهلية، سواء كان الرجل لم يدخل في الجماعة أصلا أو دخل ثم خرج من الجماعة.

ويستدل بالحديث: «فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع، ومن ادعى دعوى الجاهلية فإنه من جثا جهنم»، فقال رجل: يا رسول الله وإن صلى وصام؟ قال: «وإن صلى وصام، فادْعُوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين المؤمنين، عباد الله» [٣].

فزعم أن قوله ﷺ: "مات ميتة جاهلية" وقوله ﷺ: " فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه" وقوله ﷺ: "شذ إلى النار" يدل بصيغه المختلفة على عاقبة عدم الجماعة.

وزعم نور هاشم أن من قال إن قوله ﷺ: "مات ميتة جاهلية" يتضمن التشبيه فقط، وأن من لم يبايع إماما لم يزل مسلما مؤمنا مستحقا لدخول الجنة فقد أخطأ.

وذكر أن الصحيح أن "ميتة جاهلية" هنا على حقيقته، بإضافة العبارتين الأخريين [٤].

---

[١] مخاطر إسلام جماعة (ص: xxii)، وهاجر معنا (ص:١٤٥).

[٢] تقدم تخريجه (ص: ٢٨٧).

[٣] أخرجه الترمذي (أبواب الأمثال، باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة ٥/ ١٤٨ رقم ٢٨٦٣)، من حديث الحارث الأشعري ﷺ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (١٤٣/٣).

[٤] تأخير البيعة (ص: ٢٤-٢٥).

المعلم الثاني: **دعواهم أنهم الفرقة المؤمنة الناجية وما عداهم ليس كذلك**

وأما المعلم الثاني فقد استدلوا على هذه العقيدة الباطلة بحديث افتراق الأمة، وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وسبعون في النار، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة؛ فإحدى وسبعون في النار وواحدة في الجنة، والذي نفس محمد بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، واحدة في الجنة وسبعون في النار» قيل: يا رسول الله من هم ؟ قال: «الجماعة» [١].

قالوا: إن هذا الحديث يدل على أن جماعتهم "إسلام جماعة" هي الفرقة الناجية المرادة بهذا الحديث، وأما غيرهم فكلهم في النار خالدون فيها ولو انتسبوا إلى الإسلام[٢] .

المعلم الثالث: **معاملة مخالفيهم معاملة الكفار**

وأما المعلم الثالث وهو معاملتهم مع المخالفين معاملة الكفار فإنهم لا يتزوجون من غيرهم، ويفرقون بين الزوجين بسبب خروج أحدهما من هذه الجماعة، ويستحلون أموال المخالفين، ولا يورثون ولا يدفنون غيرهم في مقابرهم وغير ذلك، وأفعالهم اليومية شاهدة على رسوخ هذه العقيدة في نفوسهم. وسيأتي إن شاء الله أمثلة لتكفير مخالفيهم في المباحث التالية.

ومن أمثلة التكفير في كلامهم قولهم: «وإذا واجه بسبب أمر بالمعروف ونهي عن المنكر السب والشتم وغيرهما من **قبل الكفار** فإن ذلك لائق، لأن من علامات الدين الحق وجود العقبات في الدعوة»[٣].

وقال أحدهم: «وفي النصيحة فليؤكد أنه مهما بلغ جمال امرأة من غيرهم فإنها كافرة، وعدو الله، وعدو المؤمنين، وستكون من أهل النار، فلا يجوز أن ترحم، اذكروا قول الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤٤] » [١].

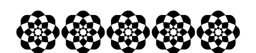
---

[١] أخرجه ابن ماجه (كتاب الفتن، باب افتراق الأمة ١٣٢٢/٢ رقم ٣٩٩٣) من حديث أنس بن مالك ﷺ، وصححه الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤٨٠/٣ رقم ١٤٩٢).

[٢] انظر: تأخير البيعة (ص: ١٤-١٥ و٣٦).

[٣] حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص: ٦٨).

وسيأتي الرد على هذه العقائد الباطلة في المطلب الثاني.



المطلب الثاني

موقف الإسلام من التكفير عند إسلام جماعة

من نعمة الله ﷻ أن أكمل لنا دين الإسلام، وقد أنزل القرآن الكريم تبيانا لكل شيء

---

(١) مقالة حب العالم الإندونيسي سنة بنعوان: أهمية تربية الشباب (ص: ٨-٩).

وهدى ورحمة للعالمين، ومما أنزل فيه مسميات شرعية مثل الإسلام، والإيمان، والكفر، والشرك وغيرها.

وقد بين الله ﷻ في القرآن الكريم ورسوله ﷺ في الأحاديث الصحيحة ما يدخل به الإنسان في الإسلام وما يخرج به منه.

والمسلم لا يتعجل في إطلاق لفظ الكفر على المعينين أو الجماعات؛ فإن التكفير له قواعد راسخة وأصول معتبرة وضوابط محكمة، فمن لم يتقن هذه الأصول وقع في انحراف وضلال، وهو من المسائل التي لا يتصدى لها إلا العلماء الذين بلغوا مرتبة الاجتهاد.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «فإن الإيجاب والتحريم والثواب والعقاب والتكفير والتفسيق هو إلى الله ورسوله؛ ليس لأحد في هذا حكم، وإنما على الناس إيجاب ما أوجبه الله ورسوله وتحريم ما حرمه الله ورسوله وتصديق ما أخبر الله به ورسوله» [(١)].

وفرقة إسلام جماعة بسبب جهلهم وإعراضهم عن العلماء قد وقعوا في تكفير من ليس بكافر، وجعلوا ما ليس سببا في خروج المسلم من الإسلام سببا.

وموقف الإسلام من عقيدة فرقة إسلام جماعة يمكن بيانه حسب معالمها الرئيسية في التكفير.

وهذا يتضح من خلال تقسيم هذا المطلب إلى أربع مسائل:

المسألة الأولى: **موقف الإسلام من تكفيرهم لمن لم يبايع نور حسن عبيدة**

التكفير من الأحكام الشرعية التي مرجعها إلى الكتاب والسنة، فلا يكفر ولا يفسّق إلا من دل الكتاب والسنة على كفره أو فسقه، والأصل في المسلم بقاء إسلامه حتى يتحقق زوال ذلك عنه بمقتضى الدليل الشرعي.

قال القاضي عياض رحمه الله: «فصل في بيان ما هو من المقالات كفر وما يتوقف أو يختلف فيه وما ليس بكفر، اعلم أن تحقيق هذا الفصل وكشف اللَبس فيه موردُه الشرع ولا مجال للعقل فيه» [(٢)].

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «فإن الكفر والفسق أحكام شرعية ليس ذلك من الأحكام

---

(١) مجموع الفتاوى (٥/٥٥٤).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/٢٨٢).

التي يستقل بها العقل، فالكافر من جعله الله ورسوله كافرا والفاسق من جعله الله ورسوله فاسقا، كما أن المؤمن والمسلم من جعله الله ورسوله مؤمنا ومسلما» [١].

وقال ابن الوزير [٢] رحمه الله : «إن التكفير سمعي محض لا مدخل للعقل فيه، وذلك من وجهين: الوجه الأول: أنه لا يكفر بمخالفة الأدلة العقلية وإن كانت ضرورية...الوجه الثاني: أن الدليل على الكفر والفسق لا يكون إلا سمعيا قطعيا ولا نزاع في ذلك» [٣].

والبيعة لولاة الأمور من الواجبات الشرعية، ولكن البيعة ليست مما يكفر به المسلم بتركه، وقد اختلف العلماء في كفر من ترك شيئا من الفرائض الأربع –الصلاة والزكاة والصيام والحج– بعد الإقرار بوجوبها، ولكن لم يختلفوا أن من ترك الشهادتين مع القدرة فهو كافر، وأيضا لم يختلفوا على أن ترك شيء من الواجبات بعد أركان الإسلام لا يخرج من الملة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «تنازع العلماء في تكفير من يترك شيئا من هذه الفرائض الأربع بعد الاقرار بوجوبها، فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين، وهو كافر باطنا وظاهرا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها» [٤].

وقال ابن رجب رحمه الله: «فأما بقية خصال الإسلام والإيمان فلا يخرج العبد بتركها من الإسلام عند أهل السنة والجماعة، وإنما خالف في ذلك الخوارج ونحوهم من أهل البدع...فسائر خصال الإسلام الزائدة على أركانه الخمسة ودعائمه إذا زال منها شيء نقص البنيان ولم ينهدم أصل البنيان بذلك النقص» [٥].

وبهذا يعلم بطلان القول بتكفير من لم يبايع إماما وهو قول مخالف لإجماع أهل السنة والجماعة، فعدم البيعة للإمام معصية من المعاصي، وليس من الكفر الأكبر المخرج من الملة.

فإذا كان عدم بيعة الإمام الأعظم لا يخرج المرء من الملة فكيف يكون عدم بيعة

---

[١] منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية (٥/٩٢).

[٢] هو محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل بن المنصور، الإمام الكبير المجتهد المطلق المعروف بابن الوزير، ولد سنة ٧٧٥ هـ، وتوفي سنة ٨٤٠ هـ. انظر ترجمته في البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢/ ٨١).

[٣] العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (٤/١٧٨-١٧٩).

[٤] مجموع الفتاوى (٧/٦٠٩) .

[٥] فتح الباري لابن رجب (١/٢٦-٢٧).

الكذاب الخالع لبيعة ولي أمره المبتدع في دين الله المتاجر به يخرجه من الملة؟

وأما المراد بقول النبي ﷺ : "مات مِيْتة جاهلية" مات ميتة جهل، والجاهلية يعبر بها عن التناهي في الجهل، والمقصود بها الفترة التي كانت قبل مبعثه ﷺ ، وهي فترة جهل وظلم وبغي، كانوا يعيشون فوضى لا إمام لهم يطاع ويسمع، فشبه النبي ﷺ من لم يبايع إماما بأولئك القوم، وليس المراد أنه مات كافرا، وهذا الذي فهمه العلماء.

قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: «المِيْتَة مكسورة الميم يعني الحالة التي مات عليها، فهي كالقِعْدة والجِلْسة والركبة يراد بها الحال والهيئة؛ والميتة بالفتح اسم للحيوان إذا مات، والجاهلية يعبر بها عن التناهي في الجهل» [1].

وقال القاضي أبو الفضل عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله: "مات ميتة جاهلية" بكسر الميم أي على حالة وهيئة الموت الجاهلي من كون أمرهم بلا إمام ولا خليفة يدبر أمرهم وفرقة آرائهم، والميتة الموت» [2].

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي على صفة موتهم من حيث هم فوضى لا إمام لهم» [3].

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «والمراد بالميتة الجاهلية وهي بكسر الميم حالة الموت كموت أهل الجاهلية على ضلال وليس له إمام مطاع؛ لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك؛ وليس المراد أنه يموت كافرا بل يموت عاصيا، ويحتمل أن يكون التشبيه على ظاهره ومعناه أنه يموت مثل موت الجاهلي وإن لم يكن هو جاهليا أو أن ذلك ورد مورد الزجر والتنفير، وظاهره غير مراد ويؤيد أن المراد بالجاهلية التشبيه» [4].

وهذا اللفظ من ألفاظ الوعيد الشديد، وهو من باب التغليظ من الكبائر، ولكن لا يكفر صاحبها إن كان مسلما، وهو تحت مشيئة الله سُبْحَانَهُ، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، قال الله سُبْحَانَهُ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨]

ولو فرض أن المقصود بالحديث الموت على الكفر وأن عدم البيعة من نواقض الإسلام فإن

---

[1] كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/٥٩٧).
[2] مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/٣٩٠).
[3] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٢/٢٣٨).
[4] فتح الباري (١٣/٧).

هذا من التكفير المطلق وهو وصف لقول أو فعل أو اعتقاد بأنه كفر، أو لطائفة اشتهرت بشيء من المكفرات أنها كافرة [١]، فإن الحكم بكفر المعين المتلبس بشيء من النواقض موقوف على توافر الشروط وانتفاء الموانع في حقه؛ أو يكون من باب جحد هذا الحكم الشرعي وهو البيعة للإمام والاعتقاد بأنه ليس من شرع الله ﷻ.

والشروط التي إذا توفرت في قائل الكفر أو فاعله صار كافرا أربعة:

الأول : أن يكون المعين بالغا عاقلا

الثاني : أن يقع منه الكفر على وجه الاختيار

الثالث : أن تبلغه الحجة التي يكفر بخلافها

الرابع : أن لا يكون متأولا [٢]

وقد دلت نصوص من الكتاب والسنة على هذه الشروط، منها قول الله ﷻ: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ ﴾ [الإسراء: ١٥] ، وقال ﷻ: ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ ﴾ [النساء: ١٦٥]

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا كثير في القرآن، يخبر أنه إنما يعذّب من جاءه الرسول وقامت عليه الحجة، وهو المذنب الذي يعترف بذنبه» [٣].

ومنها قول رسول الله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل» [٤].

وقوله ﷺ : «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» [٥].

وغيرها من الأدلة التي تدل على عدم تكفير المعين الذي لم تتوفر فيه شروط التكفير ولم تنتف

---

[١] التكفير وضوابطه (ص: ٢٥٣).

[٢] المصدر السابق (ص: ٢٦٣).

[٣] طريق الهجرتين وباب السعادتين (ص: ٤١٣).

[٤] أخرجه أبو داود (كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق ويصيب حدا ٤٥١/٦ رقم ٤٣٩٨)، والترمذي (كتاب الحدود، باب فيمن لا يجب عليه الحد ٣٢/٤ رقم ١٤٢٣)، قال الترمذي: «حديث علي حديث حسن غريب من هذا الوجه»، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥٥/٣).

[٥] أخرجه ابن ماجه (كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي ٦٥٩/١ رقم ٢٠٤٥)، وصححه الشيخ الألباني في مشكاة المصابيح (١٧٧١/٣).

عنه الموانع.

قال ابن حزم رحمه الله : «فصح أنه لا يكفر أحد حتى يبلغه أمر النبي ﷺ، فإن بلغه فلم يؤمن به فهو كافر، فإن آمن به ثم اعتقد ما شاء الله أن يعتقده في نحلة أو فتيا، أو عمل ما شاء الله تعالى أن يعمله دون أن يبلغه في ذلك عن النبي ﷺ حكم بخلاف ما اعتقدوا قال أو عمل فلا شيء عليه أصلا حتى يبلغه؛ فإن بلغه وصح عنده، فإن خالفه مجتهدا فيما لم يبين له وجه الحق في ذلك فهو مخطئ معذور مأجور مرة واحدة» [١].

وقال ابن العربي رحمه الله : «فالجاهل والمخطئ من هذه الأمة، ولو عمل من الكفر والشرك ما يكون صاحبه مشركا أو كافرا، فإنه يعذر بالجهل والخطأ، حتى تتبين له الحجة، الذي يكفر تاركها، بيانا واضحا ما يلتبس على مثله، وينكر ما هو معلوم بالضرورة من دين الإسلام مما أجمعوا عليه إجماعا جليّا قطعيا، يعرفه كل من المسلمين من غير نظر وتأمل، كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى، ولم يخالف في ذلك إلا أهل البدع» [٢].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : «فتكفير المعين من هؤلاء الجهال وأمثالهم – بحيث يحكم عليه بأنه من الكفار – لا يجوز الإقدام عليه إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحجة الرسالية التي يتبين بها أنهم مخالفون للرسل، وإن كانت هذه المقالة لا ريب أنها كفر؛ وهكذا الكلام في تكفير جميع المعينين مع أن بعض هذه البدعة أشد من بعض، وبعض المبتدعة يكون فيه من الإيمان ما ليس في بعض، فليس لأحد أن يكفر أحدا من المسلمين، وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة وتبين له المحجة، ومن ثبت إيمانه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة» [٣].

وقال رحمه الله في موضع آخر: «وحقيقة الأمر في ذلك أن القول قد يكون كفرا؛ فيطلق القول بتكفير صاحبه ويقال من قال كذا فهو كافر؛ لكن الشخص المعين الذى قاله لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا كما في نصوص الوعيد فإن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ١٠﴾

---

[١] الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ١٤٤).

[٢] محاسن التأويل لجمال الدين القاسمي (٣/ ١٦١)

[٣] مجموع الفتاوى (١٢/ ٥٠٠-٥٠١).

[النساء: ١٠] ، فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق، لكن الشخص المعين لا يشهد عليه بالوعيد فلا يشهد لمعين من أهل القبلة بالنار لجواز أن لا يلحقه الوعيد لفوات شرط أو ثبوت مانع فقد لا يكون التحريم بلغه وقد يتوب من فعل المحرم، وقد تكون له حسنات عظيمة تمحو عقوبة ذلك المحرم، وقد يبتلى بمصائب تكفر عنه وقد يشفع فيه شفيع مطاع.

وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق وقد تكون عنده ولم تثبت عنده أو لم يتمكن من فهمها وقد يكون قد عرضت له شبهات يعذره الله بها؛ فمن كان من المؤمنين مجتهدا في طلب الحق وأخطأ فإن الله يغفر له خطأه كائنا ما كان سواء كان في المسائل النظرية أو العملية، هذا الذى عليه أصحاب النبي ﷺ وجماهير أئمة الاسلام» [1].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله : «وبهذا علم أن المقالة أو الفعلة قد تكون كفرًا أو فسقا، ولا يلزم من ذلك أن يكون القائم بها كافرًا أو فاسقا، إما لانتفاء شرط التكفير أو التفسيق أو وجود مانع شرعي يمنع منه» [2].

وفرقة إسلام جماعة لم يراعوا هذه الضوابط ولم يعرفوها، ولذلك وقعوا في تكفير من حولهم من المسلمين حكاما ومحكومين.

وينبغي أن يعلم أن أهل السنة لا يعترفون بوجود الجاهلية المطلقة بعد بعثة رسول الله ﷺ ولو فترة قصيرة فضلا أن تكون الجاهلية مستمرة في عدة قرون.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : «فإذا تبين ذلك فالناس قبل مبعث الرسول ﷺ كانوا في حال جاهلية منسوبة إلى الجهل؛ فإن ما كانوا عليه من الأقوال والأعمال، إنما أحدثه لهم جهال، وإنما يفعله جاهل، وكذلك كل ما يخالف ما جاء به المرسلون من يهودية ونصرانية فهي جاهلية، وتلك كانت الجاهلية العامة. فأما بعد ما بعث الله الرسول ﷺ فالجاهلية المطلقة قد تكون في مصر دون مصر، كما هي في دار الكفار، وقد تكون في شخص دون شخص كالرجل قبل أن يسلم فإنه يكون في جاهلية وإن كان في دار الإسلام، فأما في زمان مطلق فلا جاهلية بعد مبعث محمد ﷺ فإنه لا تزال من أمته طائفة ظاهرين على الحق إلى قيام الساعة.

---

[1] المصدر السابق (٢٣/٣٤٥-٣٤٦).

[2] القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى (ص: ٩٢).

والجاهلية المقيدة قد تقوم في بعض ديار المسلمين وفي كثير من الأشخاص المسلمين» [١].

أما استدلالهم بحديث "مات ميتة جاهلية" فقد تقدم الكلام على المراد بهذه الميتة وأنها ليست مما يخرج من الملة وبقي أن أتساءل: **وهل عمل نور حسن عبيدة بهذا الحديث؟** فإن لم يعمل به فقد مات ميتة جاهلية كما حكم بنفسه، وإن عمل به فمن الإمام الذي بايعه نور حسن؟ فإن كان قد بايع إماما آخر ثم نقضه فإن إمامته باطلة لأننا أمرنا بالوفاء ببيعة الأول فالأول كما جاء في الحديث [٢]، وفي حديث آخر أنه يستحق أن يقتل [٣].

المسألة الثانية: **موقف الإسلام من دعوى فرقة إسلام جماعة أنهم الفرقة المؤمنة الناجية وما عداهم ليس كذلك**

هذه الدعوى باطلة فإن المراد بالأمة في حديث افتراق الأمة أمة الإسلام، والدليل على هذا قول النبي ﷺ: «لتفترقن أمتي» فنص ﷺ على أن المفترقين هم أمة الإجابة وهم الذين أجابوا دعوته إلى الإسلام، ولكن ابتلوا ببدعة ففرقتهم فرقا، وليسوا بكفار، فهم تحت مشيئة الله إن شاء عذبهم في النار ثم أخرجهم بعد ذلك وإن شاء غفر لهم ابتداء.

وقد ذكر الصنعاني رحمه الله أنَّ المراد بقوله ﷺ " أمتي " أمة الإجابة [٤].

وقالت اللجنة الدائمة: «المراد بالأمة في هذا الحديث أمة الإجابة، وأنها تنقسم ثلاثا وسبعين، ثنتان وسبعون منها منحرفة مبتدعة بدعا لا تخرج بها من ملة الإسلام، فتعذب ببدعتها وانحرافها إلا من عفا الله عنه وغفر له ومآلها الجنة، والفرقة الواحدة الناجية هي أهل السنة والجماعة الذين استنوا سنة النبي ﷺ ولزموا ما كان عليه هو وأصحابه رضي الله عنهم، وهم الذين قال فيهم رسول الله ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي قائمة على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى يأتي أمر الله" [٥]، أما من أخرجته بدعته عن الإسلام فإنه من أمة الدعوة لا الإجابة فيخلد في النار، وهذا هو الراجح» [١].

---

[١] اقتضاء الصراط المستقيم (١/٢٥٨-٢٥٩).

[٢] تقدم تخريجه (ص: ٢٩٣).

[٣] تقدم تخريجه (ص: ٣١٠).

[٤] انظر: حديث افتراق الأمة إلى نيف وسبعين فرقة للصنعاني (ص: ٥٦).

[٥] أخرجه البخاري (كتاب المناقب، باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر ٣/١٣٣١ رقم ٣٤٤٢)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ : « يعني أمة الإجابة لا أمة الدعوة لأنَّ أمة الدعوة يدخل فيها اليهود والنصارى وهم مفترقون، فاليهود على إحدى وسبعين فرقة والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وهذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها تنسب نفسها إلى الإسلام واتباع رسول الله ﷺ...وعلى كل حال فالرسول ﷺ أخبر أنَّ أمته أمة الإجابة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها ضالة وفي النار إلاَّ واحدة وهي الجماعة يعني التي اجتمعت على الحق ولم تتفرق فيه»[٢].

وقال أبو الحسن عبيد الله المباركفوري رَحِمَهُ اللَّهُ :«قوله ﷺ: "وتفترق أمتي" أي أمة الإجابة فيكون الملل الثلاث والسبعون منحصرة في أهل قبلتنا، وإن كانت بدعة بعض هذه الملل مكفرة ومخرجة عن الإسلام، هذا هو المتبادر من إضافة اسم الأمة إليه ﷺ ...وهو التفرق الذي صاروا به شيعاً وأحزاباً وفرقاً وجماعات، بعضهم فارق البعض، ليسوا على تآلف، ولا تعاضد، ولا تناصر، بل على ضد ذلك من الهجران، والقطيعة، والعداوة، والبغضاء، والتضليل، والتكفير، والتفسيق، وهذه الفرقة المشعرة بتفرق القلوب المشعر بالعداوة والبغضاء إنمَّا هي بسبب الابتداع في الشرع والخروج عن السنة، لا بسبب أمر دنيوي، ولا بسبب معصية ليست ببدعة» [٣].

فقول النبي ﷺ: «كلها في النار» أي بغير خلود فيها، بل سيخرجهم الله بسبب إيمانهم، قال رسول الله ﷺ: «ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان» [٤].

قال الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ : «وقال بعض أهل العلم في تفسير هذا الحديث: "لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان" إنما معناه لا يخلد في النار» [٥].

١٥٢٤/٣ رقم ١٠٣٧) من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما.

[١] فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الأولى) (٢/ ٢٣١).

[٢] شرح العقيدة الواسطية للعثيمين (٣٧٠/٢).

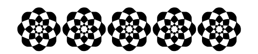
[٣] مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لأبي الحسن عبيد الله بن محمد المباركفوري (٢٧٠/١-٢٧١).

[٤] أخرجه الترمذي (كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الكبر ٣٦٠/٤ رقم ١٩٩٨)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح سنن الترمذي (٣٧٧/٢).

[٥] سنن الترمذي (٣٦١/٤).

وأيضا معنى "الجماعة" في الحديث ليس اسما لفرقة معينة، وقد تقدم معنى "الجماعة" في النصوص عند أهل السنة والجماعة [١].

وعلى كل حال فلا مستند لإسلام جماعة من كتاب ولا سنة على أنهم المعنيون بالجماعة التي أخبر الصادق المصدوق ﷺ أنها الفرقة الناجية .



---

(١) انظر: (ص:٣٥٤-٣٦٠).

الفصل الثالث: عبادات فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول : الطهارة عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : الطهارة عند إسلام جماعة

المطلب الثاني : موقف الإسلام منها

المبحث الثاني : الصلاة عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : الصلاة عند فرقة إسلام جماعة

المطلب الثاني : موقف الإسلام منها

المبحث الثالث : الزكاة عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : الزكاة عند فرقة إسلام جماعة

المطلب الثاني : موقف الإسلام منها

المبحث الرابع : الصيام عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : الصيام عند فرقة إسلام جماعة

المطلب الثاني : موقف الإسلام منها

المبحث الخامس: الحج عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : الحج عند فرقة إسلام جماعة

المطلب الثاني : موقف الإسلام منها

المبحث الأول

الطهارة عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها

الطهارة من أهم الأمور في حياة المسلمين، ويحتاج إلى معرفة أحكامها ومسائلها كل منهم ذكر وأنثى، وصغير وكبير.

ولأهميتها قدمها الفقهاء على غيرها من الأبواب في كتب الفقه، فهي شرط من شروط صحة الصلاة التي هي عمود هذا الدين، قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ» [١].

وأبواب الطهارة تشمل أمورا كثيرة، منها باب المياه، باب أسباب الحدث، باب آداب قضاء الحاجة، باب الاستنجاء، باب مسح الخف، باب الوضوء، باب الغسل، باب النجاسة وإزالتها، باب التيمم، أبواب دماء النساء وغير ذلك.

والطهارة في اللغة: مصدر طَهَر يَطْهُر وطَهُرَ طُهْراً وطَهارةً [٢].

قال ابن فارس رحمه الله: «(طهر) الطاء والهاء والراء أصلٌ واحدٌ صحيح يدلُّ على نقاءٍ وزوالِ دَنَسٍ. ومن ذلك الطُّهْر: خلاف الدَّنَس، والتطهُّرُ: التنزُّه عن الذمِّ وكلِّ قبيح، وفلانٌ طاهر الثِّياب، إذا لم يدنَّس» [٣].

والطهارة تكون في الخلقة والمعاني، لأنها تقتضي منافاة العيب، يقال: فلان طاهر الأخلاق، وتقول: المؤمن طاهر مطهَّر، يعني أنه جامع للخصال المحمودة، والكافر خبيث لأنه خلاف المؤمن، وتقول: هو طاهر الثوب والجسد[٤].

وأما في الاصطلاح الشرعي فهي رفع الحدث وزوال الخبث [٥].

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الحيل، باب في الصلاة ٢٥٥١/٦ رقم ٦٥٥٤)، ومسلم (كتاب الطهارة، باب وجوب الطهارة للصلاة ٢٠٤/١ رقم ٢٢٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٢] انظر: لسان العرب (٥٠٤/٤).

[٣] مقاييس اللغة (٤٢٨/٣) مادة (طهر).

[٤] انظر: الفروق اللغوية (ص:٢٦٤).

[٥] انظر: دليل الطالب (ص: ٣).

وهذا التعريف مشتمل على قسمين، كل منهما يطلق عليه طهارة شرعية، هما رفع الحدث وإزالة النجاسة.

ورفع الحدث يشمل حدثين أصغر وأكبر، والأصغر رفع بالوضوء، والأكبر بالاغتسال، وكلاهما يسمى طهارة، قال الله ﷻ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَـٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ ﴾ [المائدة: ٦]

فذكر الله ﷻ في هذه الآية رفع الحدث الأصغر وهو الوضوء، ورفع الحدث الأكبر وهو الغسل، وجعلهما الله من الطهارة الشرعية فقال ﷻ: ﴿ وَلَـٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾

وإزالة النجاسة أيضا من الطهارة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات أولاهن بالتراب» [(١)].

فالطهارة في هذا الحديث ليست من الحدث، ولكنها طهارة من النجاسة.

وقد جاء فضل التطهر في النصوص، منها أن الله ﷻ يحب المتطهرين وأثنى عليهم، قال الله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وقال ﷻ: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ [التوبة: ١٠٨]

والتطهر من شعب الإيمان، قال رسول الله ﷺ: «الطُهور شطر الإيمان» [(٢)].

قال الطيبي رحمه الله: «ولعل المعْنِيَّ بالإيمان هنا شعبته كما في حديث: "الإيمان بضع وسبعون شعبة" [(٣)] ...، فبدأ بالطهور وجعله شطر الإيمان أي شعبة منه، وتقريره بوجوه: أحدها أن طهارة الظاهر أمارة لطهارة الباطن، إذ الظاهر عنوانه فكما أن طهارة الظاهر ترفع الخبث والحدث فكذا طهارة الباطن في التوبة تفتح باب السلوك للسائرين إليه تعالى، ولهذا جمعها في

---

(١) أخرجه مسلم (كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب ١/٢٣٤ رقم ٢٧٩).

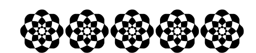
(٢) أخرجه مسلم (كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء ١/٢٠٣ رقم ٢٢٣) عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان ١/١٢ رقم ٩)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان ١/٦٣ رقم ٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢٢٢]، الثاني أنه اشتهر أن من أراد الوفود إلى العظماء يتحرى تطهير ظاهره من الدنس ولبس الثياب النقية الفاخرة فوافد مالك الملوك ذو العزة والجبروت أولى» [١].

وللطهارة أيضا فوائد كثيرة وحكم عديدة، فهي ليست مجرد تنظيف الأجساد من الأدران والأوساخ، بل لها أثرها في نفس المسلم خاصة مع حسن النية والمتابعة.

هذا وقد وقعت فرقة إسلام جماعة في أخطاء ومخالفات شرعية في باب الطهارة، ويكون في هذا المبحث ذكر أهم ما هم عليه في هذا الباب وموقف الإسلام من هذه الأخطاء والمخالفات.



المطلب الأول

الطهارة عند إسلام جماعة

إن فرقة إسلام جماعة في فقه الطهارة لا يختلفون كثيرا عن بقية المسلمين، وذلك كما

---

[١] فيض القدير (١/٤٨٤).

ذكر مرارا أن لهم شيئا من الاهتمام بأحاديث رسول الله ﷺ والاعتناء بها، فهم يقرأون الكتب الستة ويقيمون الدورات فيها كل سنة، إلا أن طريقة "المنقول" تحول بينهم وبين الفهم الصحيح لهذه الأحاديث النبوية.

وقد أفرد بعضهم أحاديث متعلقة بالطهارة وضمنوها في كتاب الصلاة، وذكروا ثلاثين بابا متعلقة بالطهارة، وهي:

١. باب تأويل قوله عز وجل: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]
٢. باب النية في الوضوء
٣. باب التسمية في الوضوء
٤. باب حد الغسل
٥. باب القول بعد الفراغ من الوضوء
٦. باب ثواب من أحسن الوضوء ثم صلى ركعتين
٧. باب فرض الوضوء
٨. باب الوضوء من الريح
٩. باب الوضوء من الغائط
١٠. باب الوضوء من النوم
١١. باب الوضوء من مس الذكر
١٢. باب ترك الوضوء من ذلك
١٣. باب ترك الوضوء من مس الرجل امرأته من غير شهوة
١٤. باب ترك الوضوء من القبلة
١٥. باب النعاس
١٦. باب الغسل من المني
١٧. باب ذكر الاغتسال من الحيض
١٨. باب ذكر وضوء الجنب قبل الغسل
١٩. باب ترك الوضوء من بعد الغسل
٢٠. باب في الجنب إذا لم يتوضأ

٢١. باب في الجنب إذا أراد أن يعود
٢٢. باب ذكر العمل في الغسل من الحيض
٢٣. باب تيمم الجنب
٢٤. باب التيمم بالصعيد
٢٥. باب القدر الذي يكتفي به الإنسان من الماء للوضوء والغسل
٢٦. باب الأمر بإسباغ الوضوء
٢٧. باب الفضل في ذلك
٢٨. باب ثواب من توضأ كما أمر
٢٩. باب حلية الوضوء
٣٠. باب تعفير الإناء الذي ولغ فيه الكلب بالتراب

ومن خلال الأحاديث وتراجم الأبواب التي أوردوها والتعليقات المكتوبة في هذا الكتاب المأخوذة من طريق "المنقول" من أحد مبلغيهم يعرف بعض ما هم عليه من فقه الطهارة، ومن ذلك أنهم رأوا أن مس الذكر لا ينقض الوضوء، ورأوا استحباب غسل اليدين إلى الإبطين وغسل الرجلين إلى الفخذين وغيرها.

غير أن فرقة إسلام جماعة قد وقعت في التشدد في أمر الطهارة وخاصة في اجتناب النجاسة، وهذا بعض ما يدل على تشددهم:

١. فرقة إسلام جماعة لا يعتقدون أن غيرهم نجس ولكن يخشون أن أبدانهم تحمل النجاسات، وذلك أنهم لا يأخذون علم تطهير النجاسات من طريق "المنقول"، فيخشى عليهم عدم الطهارة، ويخشى وجود النجاسات في أبدانهم وثيابهم.
٢. يعتقدون أن على كل واحد الحفاظ على الذات من النجاسات، ويستدلون على هذا بعموم الآية الدالة على فضل التطهر كقوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلۡمُتَطَهِّرِينَ ٢٢٢﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وبالحديث في الوعيد بعذاب القبر لمن لم يستنزه من البول، وهو حديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي قال فيه: مر النبي ﷺ بقبرين فقال: «إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة»، ثم أخذ جريدة رطبة، فشقها نصفين فغرز في كل قبر واحدة، قالوا: يا رسول الله لم فعلت

هذا؟ قال: «لعله يخفف عنهما ما لم يَيْبَسا» [1]، وفي رواية لمسلم: «وكان الآخر لا يستنزه عن البول (أو من البول)».

وذكروا أن المراد بعدم الاستنزاه وعدم الاستتار من البول هو عدم احتياط المرء في أمر قضاء الحاجة حتى تصيبه الأشياء النجسة سواء في بدنه أو لباسه، ويدخل في ذلك الماء المتطاير النجس مما دون القلتين.

وذكروا أن كل ما توعد فاعله بعذاب القبر فهو مثل ما توعد فاعله بالنار، وأنه من الكبائر التي تؤدي إلى الخلود في النار.

٣. الماء المتطاير من النجاسة إذا أصاب الأبدان أو الثياب أو غيرها صارت تلك الأشياء نجسة، وكل من لم يحترز من تلك النجاسات إذا صلى بها فريضة أو نافلة فصلاته غير مقبولة، وإذا استمر على هذا فكأنه استمر على ترك الصلاة، وترك الصلاة كفر كما جاء في الحديث، والكفر يؤدي إلى الخلود في النار.

٤. من لم يأخذ علم الاغتسال من الجنابة من طريق "المنقول" لم يصح اغتساله أو بطل، ومن لم يصح اغتساله على الدوام لم تصح صلاته، ومن كان كذلك فهو بمنزلة من ترك الصلاة فيصير كافرا ويدخل النار خالدا فيها.

٥. النجس هو كل ما خرج من السبيلين من الإنسان والحيوانات التي يحرم أكلها، والأعيان النجسة عندهم تشمل ستة أشياء: البول والمذي والغائط واللعاب والقيء والماء المصاب بالنجاسة إذا كان الماء أقل من قلتين، وهو يساوي ٢٤٠ لتر تقريبا عندهم، وتجمع الماء في أرضية الحمام من ذلك.

٦. كل ما أصابه النجس من أعضاء البدن والثياب وغيرها فهو نجس يجب أن يطهر بالماء الطهور أو الحجر الطاهر أو التراب الطاهر.

٧. والماء الطهور عندهم هو الماء البريء من النجاسة، مثل الماء الجاري كالماء من صنبور المياه، وماء الإناء إذا كان قلتين أو أكثر، وإذا كان الماء أقل من قلتين يشترط تأكد طهارة أصله كالماء المعدني، والماء الذي بقي على خلقته كماء البحار والأنهار وماء

---

[1] أخرجه البخاري (كتاب الوضوء، باب ما جاء في غسل البول ١/٨٨ رقم ٢١٥)، ومسلم (كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه ١/٢٤٠ رقم ٢٩٢).

السماء. والحجر الطاهر هو الحجر البريء من النجاسة من البداية ويفضل أن يكون الحجر نَشِفا، والتراب الطاهر هو التراب البريء من النجاسة ويكون جافا.

٨. التطهر بالماء يكون بأن يراق الماء على موضع النجاسة حتى يذهب أثرها، وإذا لم يعلم موضع النجاسة يغمس في النهر الجاري أو البحيرة أو في بركة بلغ ماؤها قلتين أو يشطف بثلاثة أحجام دلو من ماء.

٩. بحجة "الحفاظ على الذات من النجاسات" قد أصدر إمامهم قرارات لجماعته في إنشاء دورات المياه والحمامات الشرعية في بيوتهم حتى يتجنب المرء من الماء المتطاير النجس، وهي ما تتوفر فيها أوصاف تالية:

أولا: أن يكون عرض باب الحمام أو الكنيف أقله ٨٠ سم حتى إذا دخل المرء وخرج لا تمسه إطارات الباب التي قد تصاب بالماء المتطاير النجس.

ثانيا: الحوض داخل الحمام لا بد أن يكون حجمه قلتين أو أكثر، ويكون قدر الارتفاع مما يظن أن الماء المتطاير النجس لا يصل إليه، ويجوز أقل من قلتين إذا اتصل هذا الحوض بحوض آخر حتى يكون حجم الحوضين قلتين أو أكثر، وإذا لم يكن له مكان متسع يمكن أن يستخدم الحنفية داخل الحمام، والمقصود من هذا كله تقوية اليقين على طهارة الماء وبراءته من النجاسة.

ثالثا: أن تكون أرضية الحمام مائلة حتى لا يكون هناك تجمع الماء الذي قد يكون مصدر الماء المتطاير النجس، ويجري الماء بجميع النجاسات ولا يبقي منها شيئا، ثم يجعل مجرى الماء في الناحية، وبذلك يحافظ المرء على طهارة أرضية الحمام، ويجوز أن يدخل في الحمام بدون حذاء.

رابعا: أن يكون أقل عمق المرحاض ٣٠ سم، وأقل عرضه ١٨ سم، وأقل طوله ٢٥ سم حتى يصيبه النجس المتطاير عند قضاء الحاجة.

خامسا: الأحوط أن يلبس المرء حذاء كثيفا من الخشب أو من المطاط عند دخول الحمام.

١٠. اعتقاد أن غيرهم لا يستنزه من النجاسات ولا يحافظ على طهارة أبدانهم وأشيائهم منها، وذلك لأن حماماتهم وكنفهم لا تتوفر فيها الأوصاف التي ذكرها إمامهم، ولتجمع الماء النجس في أرضية حماماتهم، وعدم عمق المرحاض مما يسهل

تطاير الماء النجس إلى الأبدان، وتعودهم على غسل الملابس على أرضية الحمام، ودخولهم في الحمامات بدون حذاء، فبهذه الأسباب وغيرها صارت أبدانهم وملابسهم تعتبر نجسة، وخاصة إذا كانت أبدانهم مبتلة بالعرق، فإن ملامستهم تسبب الوسوسة.

١١. من أمثلة تشددهم في التحرز من النجاسات:

-أن أحدهم لا يطمئن إلا بأن يسكن مع أمثاله في مجمع سكني معين خاص بهم، وذلك لأنهم سواء في فهم التحرز من النجاسات، وهذا هو سر تفضيلهم التجمع في مكان معين والصلاة في مسجدهم الخاص،

-أنهم رأوا تطهير أرضية المسجد من نجاسة من دخله من غيرهم.

-أنهم لا يصلون في مساجد غيرهم من المسلمين ويجمعون الصلوات الفائتة إذا رجعوا إلى بيوتهم، أو يصلون مع غيرهم ثم يعيدون الصلاة إذا رجعوا إلى بيوتهم.

-أن أحدهم يفضل الصلاة على جريدة على الصلاة على سجادة غيرهم.

-أن أحدهم جعل منطقة مقدسة في بيته، وكل من نزل عنده ضيفا وجب خلع حذاءه وغسل رجليه بماء الحنفية الموجودة في شرفة المنزل.

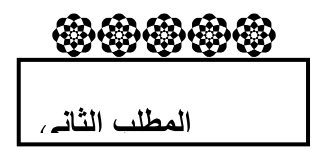
-أن أحدهم يغسل جميع ملابسه الجديدة وجميع الأدوات المنزلية الجديدة.

-أن أحدهم إذا خرج من المنزل يتزود دائما بقطعة من القماش ليجلس عليها.

-أن بعضهم كلما غسل ولده غمسه في بركة الحمام التي بلغ حجمها قلتين حتى يتيقن من طهارته.

-أن بعضهم يعتبر مقابض الباب نجسة لملامسة غيرهم لها، فلا يفتح الباب إلا بالرجل أو بالقفازات.

هذا أهم ما عند فرقة إسلام جماعة في باب الطهارة.



موقف الإسلام من الطهارة عند فرقة إسلام جماعة

بعد عرض موجز عن الطهارة عند فرقة إسلام جماعة وبعض التشددات التي وقعوا فيها، سأعرض في هذا المطلب بيان موقف الإسلام من تلك المخالفات، وذلك من خلال المسألتين التاليتين:

المسألة الأولى: غسل اليدين إلى الإبطين وغسل الرجلين إلى الفخذين عند الوضوء

يرى فرقة إسلام جماعة استحباب غسل اليدين إلى الإبطين وغسل الرجلين إلى الفخذين عند الوضوء، ويستدلون بحديث أبي هريرة ﷺ، فعن أبي حازم [١] قال: كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة، وكان يغسل يديه حتى يبلغ إبطيه فقلت: يا أبا هريرة ما هذا الوضوء؟ فقال لي: يا بني فَرُّوخ [٢] أنتم ها هنا؟ لو علمت أنكم ها هنا ما توضأت هذا الوضوء، سمعت خليلي ﷺ يقول: «تبلغ حلية المؤمن حيث يبلغ الوضوء»[٣].

وقد اختلف أهل العلم في معنى الحلية، فمنهم من يرى أن الحلية التحجيل يوم القيامة من أثر الوضوء، ومنهم من يرى أنها حلية المؤمن في الجنة من مصوغ الذهب وغيره [٤]، كما قال ﷻ : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ جَنَّٰتُ عَدۡنٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهِمُ ٱلۡأَنۡهَٰرُ يُحَلَّوۡنَ فِيهَا مِنۡ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٖ ﴾ الكهف: ٣١

والمراد بقول النبي ﷺ: "حيث يبلغ الوضوء" أي من أطراف أصابع اليد إلى المرفقين ومن أطراف أصابع الرجل إلى الكعبين، كما قال الله ﷻ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ ﴾ [المائدة: ٦]،

---

[١] هو أبو حازم الأعرج اسمه سلمان الاشجعي مولى عزة الأشجعية، توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز، وكان من خيار أهلها، روى عن الحسن بن على، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وأبي هريرة، وأكثر منه، وروى عنه الأعمش، ومنصور بن المعتمر، وطلحة بن مصرف، وغيرهم. انظر ترجمته في مشاهير علماء الأنصار (ص:١٧٤)، ومغاني الأخيار (٤٢٣/١).

[٢] فروخ كان مِن ولد إبراهيم بعد إسحاق وإسماعيل فكَثُر نَسْلُه ونَما عَدَدُه، فَولد العجَم الذين في وسَط البلاد. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٤٢٥).

[٣] أخرجه النسائي (كتاب الطهارة، باب حلية الوضوء ١/١٠٠ رقم ١٤٩)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي (٥٦/١)، قلت: وقد ذكروا هذا الحديث في " كتاب الصلاة" ضمن كتب المجموعات الحديثية (ص: ٢٣).

[٤] انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٢/ ١١٢)، والتذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص: ١٠٢٢)، ومنحة العلام في شرح بلوغ المرام لعبدالله الفوزان (١٩٦/١).

وهكذا كان النبي ﷺ يتوضأ، فعن حمران مولى عثمان أنه رأى عثمان بن عفان دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرات، فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء، فمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثا **ويديه إلى المرافق** ثلاث مرات، ثم مسح برأسه، ثم **غسل رجليه** ثلاث مرات **إلى الكعبين**، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يُحَدِّث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه» [(١)].

فحلية المؤمن في الجنة أو التحجيل يوم القيامة تبلغ هذه المواضع، فالزيادة على هذا القدر لا تشرع، بل قد يكون من الغلو المذموم الذي وقع فيه أهل الكتاب ونهانا الله ﷻ عن اتباعهم: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [النساء: ١٧١]، وقال رسول الله ﷺ: «وإياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين» [(٢)].

وأما فعل أبي هريرة ﷺ فهو اجتهاد منه استنباطا من الحديث، وهو مأجور على اجتهاده، ولهذا جاء في هذا الحديث أنه كان يخفي فعله هذا عن أنظار الناس، فلما رآه البعض وأنكر عليه وقال: يا أبا هريرة ما هذا الوضوء؟ قال أبو هريرة: يا بني فَرُّوخ أنتم ها هنا؟ لو علمت أنكم ها هنا ما توضأت هذا الوضوء؛ وهذا يدل على أنه كان يجتهد، وخير الهدي هدي النبي ﷺ وهو ﷺ أخشى الناس وأتقاهم لله ﷻ، ولم يفعل مثل هذا العمل–حسب علمي القاصر– من الصحابة غير أبي هريرة ﷺ.

قال أبو العباس القرطبي [(٣)] رحمه الله: «وهذا الفعل منه هو مذهبٌ له، ومما انفرد به، ولم يحكهِ عن النبي ﷺ فعلاً، وإنما استنبطه من قوله ﷺ: (أنتم الغر المحجلون) [(٤)]، ومن قوله:

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثا ثلاثا ٧١/١ رقم ١٥٨)، ومسلم (كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء وكماله ٢٠٤/١ رقم ٢٢٦).

(٢) أخرجه النسائي (كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى ٢٩٦/٥ رقم ٣٠٥٧)، وابن ماجه (كتاب المناسك، باب قدر حصى الرمي ١٠٠٨/٢ رقم ٣٠٢٩)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي (٣٥٦/٢).

(٣) هو أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري القرطبي، أبو العباس، فقيه، من أعيان فقهاء المالكية، كان يجمع بين علوم منها علم الحديث والفقه والعربية وغير ذلك، ولد سنة ٥٧٨ هـ، وتوفي سنة ٦٥٦ هـ، انظر ترجمته في الوافي بالوفيات للصفدي (١٧٣/٧)، والديباج المذهب (٢٤٠/١-٢٤٢).

(٤) أخرجه مسلم (كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء ٢١٦/١ رقم ٢٤٦) وفيه أن نعيم بن عبدالله المجمر قال: رأيت أبا هريرة يتوضأ، فغسل وجهه فأسبغ الوضوء، ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العضد، ثم يده اليسرى حتى أشرع في العضد، ثم مسح رأسه، ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع في الساق، ثم غسل رجله اليسرى حتى

(تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ منه الوضوء)»[(١)].

المسألة الثانية: قولهم: "يخشون أن أبدان غيرهم تحمل النجاسات، وذلك أنهم لا يأخذون علم تطهير النجاسات من طريق "المنقول"، فيخشى عليهم عدم الطهارة، ويخشى وجود النجاسات في أبدانهم وثيابهم"

والجواب عن هذه الشبهة من وجوه:

الوجه الأول: قد ذكر العلماء أن الأصل في الأشياء الطهارة، قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله:

والأصل في مياهنا الطهارة والأرض والثياب والحجارة[(٢)]

وهذه القاعدة فرع من القاعدة الكبرى التي أجمع عليها الفقهاء، وهي أن اليقين لا يزول بالشك.

قال القرافي[(٣)] رحمه الله: «فهذه قاعدة مجمع عليها، وهي أن كل مشكوك فيه، يُجعل كالمعدوم الذي يجُزم بعدمه»[(٤)].

فالأصل طهارة المياه والأراضي والثياب وغيرها من الأشياء، فلا يحكم بنجاسة هذه الأشياء إلا بيقين، فإذا شك أحد في نجاسة إناء أو ثوب أو بدن أو غيرها فالأصل أن هذه الأشياء طاهرة.

والدليل على هذه القاعدة قول الله عز وجل: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾﴾ [الفرقان: ٤٨]، فإن الله سبحانه وتعالى خلق الماء طهورًا، والأصل بقاؤه على خلقته[(٥)]، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل»[(١)].

أشرع في الساق، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ، وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء، فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله.

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١/٤٩٩).

(٢) منظومة القواعد الفقهية (ص: ١٠).

(٣) هو أحمد بن إدريس، المشهور بالقرافي، الشيخ الإمام العالم الفقيه الأصولي، وكان مالكيا إماما في أصول الفقه وأصول الدين عالما بالتفسير وبعلوم أخر، وتوفي سنة ٦٨٢ هـ. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (٦/ ١٤٦-١٤٧).

(٤) أنوار البروق (١/١١١).

(٥) انظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي (١/ ٥٢).

وقول النبي ﷺ للرجل الذي يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة: «لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا» [٢].

قال النووي رحمه الله في شرح الحديث: «وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام وقاعدة عظيمة من قواعد الفقه، وهي أن الأشياء يحكم ببقائها على أصولها حتى يتيقن خلاف ذلك، ولا يضر الشك الطارئ عليها،... هذا مذهبنا ومذهب جماهير العلماء من السلف والخلف...ومن مسائل القاعدة المذكورة أن من شك في طلاق زوجته ، أو عتق عبده ، **أو نجاسة الماء الطاهر، أو طهارة النجس، أو نجاسة الثوب أو الطعام أو غيره**، ...وما أشبه هذه الأمثلة فكل هذه الشكوك لا تأثير لها، والأصل عدم هذا الحادث» [٣].

الوجه الثاني: أن أبدان الكفار لا تنجس

ومما يدل على طهارة أبدانهم أن الله أحل للمسلمين زواج النساء من أهل الكتاب وأحل لهم طعامهم، فقال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾ ﴾ [المائدة: ٥]

ومعلوم أن ذلك يؤدي إلى ملامستهن وأشيائهن، فلو كان بدن الكافر نجسا بسبب أنهم لا يتطهرون تطهرا شرعيا لما أباح الله نكاح نساء أهل الكتاب.

والطعام لا يسلم من مسهم، فلو كانت أعيانهم نجسة نجاسة حسية للزم منه أن ينجس كل ما يلمسونه وصار طعامهم نجسا خبيثا فيحرم، وقد قال تعالى: ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

---

[١] أخرجه البخاري (أبواب المساجد، باب قول النبي ﷺ (جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا) ١/١٦٨ رقم ٤٢٧)، ومسلم (كتاب المساجد ومواضع الصلاة ١/٣٧٠ رقم ٥٢١) عن جابر بن الله الأنصاري رضي الله عنهما.

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الوضوء، باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن ١/٦٤ رقم ١٣٧)، ومسلم (كتاب الحيض، باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك ١/٢٧٦ رقم ٣٦١).

[٣] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤/٤٩-٥٠).

وقد صح في الحديث أن النبي ﷺ أكل طعامهم، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة، فأكل منها، فجيء بها، فقيل: ألا نقتلها؟ قال: «لا» [١].

كما أن المسلمين في عهد النبي ﷺ والصحابة لما فتحوا بلاد الكفار والمشركين وغنموا المال لم يغسلوا آنيتهم وأسلحتهم، وثيابهم وبيوتهم وأرضهم وغيرها، ولم ينقل إلينا أنهم قد غسلوا شيئاً منها لنجاسة أعيانها.

وأيضا قد دخل بعض الكفار من الوفود والأُسارى في المدينة ولم يؤمر بغسل أثرهم، بل بعضهم دخل المسجد ولم يأمر النبي ﷺ الصحابة بغسل أثره، ومن ذلك قصة ثمامة رضي الله عنه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ خيلا قِبَل نَجْد، فجاءت برجل من بني حنيفة، يقال له ثمامة بن أثال، فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج إليه النبي ﷺ فقال: «ما عندك يا ثمامة؟»، فقال: «عندي خير يا محمد! إن تقتلْني تقتل ذا دم، وإن تُنْعِمْ تنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت»، فترك حتى كان الغد، فقال: «ما عندك يا ثمامة؟»، فقال: «ما قلت لك: إن تنعم تنعم على شاكر»، فتركه حتى كان بعد الغد، ، فقال: «ما عندك يا ثمامة؟»، فقال: «عندي ما قلت لك» فقال: «أطلقوا ثمامة!»، فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال: «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله، يا محمد! والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلي؛ والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك، فأصبح دينك أحب دين إلي، والله ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد إلي، وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى؟» فبشره رسول الله ﷺ وأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة قال له قائل: «صبوت!» قال: «لا ولكن أسلمت مع محمد رسول الله ﷺ، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبةُ حَنْطَة حتى يأذن فيها النبي ﷺ» [٢].

وهم مع كونهم كفارا لا يتطهرون تطهرا شرعيا كان النبي ﷺ والصحابة يعاملونهم بهذه

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الهبة وفضلها، باب قبول الهدية من المشركين ٩٢٣/٢ رقم ٢٤٧٤)، ومسلم (كتاب السلام، باب السم ١٧٢١/٤ رقم ٢١٩٠).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال ١٥٨٩/٤ رقم ٤١١٤)، ومسلم (كتاب الجهاد والسير، باب ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه ١٣٨٦/٣ رقم ١٧٦٤).

المعاملة وذلك لأن الأصل في الأشياء الطهارة.

وأما قول الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٞ فَلَا يَقۡرَبُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ بَعۡدَ عَامِهِمۡ هَٰذَاۚ ﴾ [التوبة: ٢٨]

فإن المراد بالنجاسة في الآية نجاسة معنوية فإن الشرك نجس في الاعتقاد والدين، وأصحابه أشرار خبثاء، وأما أبدان الكفار فهي طاهرة.

ولذلك قال ابن كثير رحمه الله في تفسير آية التوبة: «أمر تعالى عباده المؤمنين الطاهرين دينًا وذاتًا بنفي المشركين، الذين هم نَجَس دينًا، عن المسجد الحرام، وألا يقربوه بعد نزول هذه الآية، وكان نزولها في سنة تسع؛ ...ودلت هذه الآية الكريمة على نجاسة المشرك كما دلت على طهارة المؤمن، ولما ورد في الحديث الصحيح: "المؤمن لا ينجس" [(١)]، وأما نجاسة بدنه فالجمهور على أنه ليس بنجس البدن والذات؛ لأن الله تعالى أحل طعام أهل الكتاب، وذهب بعض الظاهرية إلى نجاسة أبدانهم» [(٢)].

وقال ابن العربي رحمه الله: «اعلموا وفقكم الله أن النجاسة ليست بعين حسية، وإنما هي حكم شرعي، أمر الله بإبعادها، كما أمر بإبعاد البدن عن الصلاة عند الحدث، وكلاهما أمر شرعي ليس بعين حسية» [(٣)].

والحديث في]البقرة: ٢٢٢[الوجه الثالث: وأما استدلالهم بالآية: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلۡمُتَطَهِّرِينَ ٢٢٢ ﴾
عذاب من لم يستنزه عن البول في قبره، فلا شك أن المسلم مأمور بالتطهر في نفسه وبدنه وثوبه، ومطلوب منه أن يحترز عن
: «إنه ﷺالنجاسة لأن الطهارة من شروط صحة الصلاة، ولكنه ينهى أيضا عن التنطع والغلو في ذلك، وقد قال النبي
سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء » [(٤)].

[(١)] أخرجه البخاري (كتب الغسل، باب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره ١/١٠٩ رقم ٢٨١)، ومسلم (كتاب الحيض، باب الدليل على أن المسلم لا ينجس ١/٢٨٢ رقم ٣٧١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[(٢)] تفسير القرآن العظيم (٤/١٣٠-١٣١).

[(٣)] أحكام القرآن لابن العربي (٢/٤٦٨).

[(٤)] أخرجه أبو داود (كتاب الطهارة، باب الإسراف في الماء ١/٧١ رقم ٩٦)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٣٦).

وقال إبراهيم التيمي [١] رحمه الله: «كان يقال: إن أول ما يبدأ الوسواس من قبل الطهور» [٢].

وقد كثرت الوساوس في باب الطهارة، ودواء هذه الوساوس التغاضي والإعراض عنها وعدم الاسترسال معها؛ والتمسك بالهدي النبوي ونصيحة العلماء.

وقولهم بتعيين عرض باب الحمام وإمالة أرضية الحمام وتعيين عمق المرحاض وتعيين وصف الحذاء الذي يدخل به إلى الحمام هذا يعد من تنطعهم.

ويخشى على فرقة إسلام جماعة أنهم قد أصيبوا بالوسوسة الشيطانية في طهارتهم، وعليهم أن يتقوا الله ويستعيذوا بالله من وساوس الشيطان، قال شيخ الإسلام رحمه الله: «والوسواس يعرض لكل من توجه إلى الله تعالى بذكر أو غيره، فينبغي للعبد أن يثبت ويصبر ويلازم ما هو فيه من الذكر والصلاة، ولا يضجر، فإنه بملازمة ذلك ينصرف عنه كيد الشيطان، إن كيد الشطان كان ضعيفا، وكلما أراد العبد توجها إلى الله تعالى بقلبه جاء من الوساوس أمور أخرى، فإن الشيطان بمنزلة قاطع الطريق، كلما أراد العبد أن يسير إلى الله تعالى أراد قطع الطريق عليه» [٣].

وقال ابن حجر الهيتمي [٤] رحمه الله في دواء الوسوسة: «له دواء نافع وهو الإعراض عنها جملة كافية، وإن كان في النفس من التردد ما كان فإنه متى لم يلتفت لذلك لم يثبت، بل يذهب بعد زمن قليل، كما جرب ذلك الموفقون، وأما من أصغى إليها وعمل بقضيتها فإنها لا تزال تزداد به حتى تخرجه إلى حيز المجانين، بل وأقبح منهم، كما شاهدناه في كثيرين ممن ابتلوا بها وأصغوا إليها وإلى شيطانها» [٥].

---

[١] هو إبراهيم بن يزيد التيمي، أبو أسماء الكوفي العابد، روى عن أبيه ابن شريك والحارث بن سويد وعمرو بن ميمون الأودي وغيرهم، قتله الحجاج سنة ٩٢ هـ. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (٦ /١٠٧-١٠٨).

[٢] الآداب والأحكام المتعلقة بدخول الحمام لابن كثير (ص: ٦٨).

[٣] مجموع الفتاوى (٢٢/٦٠٨).

[٤] هو أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، أبو العباس، شيخ الإسلام، فقيه باحث مصري، ولد سنة ٩٠٩ هـ وتوفي سنة ٩٧٤ هـ. انظر ترجمته في النور السافر في أخبار القرن العاشر (ص: ٣٩٠-٣٩٦).

[٥] الفتاوى الفقهية الكبرى (١/١٤٩).

وفرق بين الوسوسة والاحتياط، فإن الاحتياط مطلوب، بخلاف الوسوسة فإنها الحكم بالنجاسة من غير علامة ولا بينة، بأن لم يعارض الأصل شيء، كإرادة غسل ثوب جديد اشتراه احتياطا، وذلك من البدع [(١)].

والمطلوب من المسلم أن يكون أمره وسطا بين التساهل والتنطع، ويلتزم السنة في الطهارة.

ومن شك في نجاسة شيء ثم لم يغسله فليس ممن توعد بعذاب القبر، بل ذلك لأن الأصل الطهارة.

الوجه الرابع: الأصل طهارة أرضية الحمام وما لامسها من النعال وغيرها، ما لم تتحقق إصابتها بالنجاسة، فإذا شك في طهارة أرضية الحمام وما لامسها فإن الأصل بقاء طهارتها ولا يحكم بنجاستها إلا بيقين؛ فلا يُحكم بنجاسة أشياء لامست أرضية الحمام كالملابس، والحذاء إلا إذا علم المرء يقينا أن النجاسة قد أصابتها.

فإذا تحقق وجود النجاسة على أرضية الحمام فإنها صارت طاهرة بصب الماء عليها، كما أن الأشياء لو سقطت على أرضية الحمام النجسة المبتلة صارت طاهرة بغسلها وصب الماء عليها، وقد أمر النبي ﷺ بصب ذنوب من ماء على بول الأعرابي، فعن أبي هريرة ﷺ أنه قال: قام أعرابي فبال في المسجد فتناوله الناس، فقال لهم النبي ﷺ: «دعوه وهَرِيْقوا على بوله سَجْلًا من ماء أو ذنوبا من ماء، فإنما بعثتم ميسِّرين ولم تبعثوا معسِّرين» [(٢)].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «فإن أرض الحمام الأصل فيها الطهارة، وما يقع فيها من نجاسة كبول فهو يصب عليه من الماء ما يزيله، وهو أحسن حالا من الطرقات بكثير، والأصل فيها الطهارة، بل كما يتيقن أنه لا بد أن يقع على أرضها نجاسة، فكذلك يتيقن أن الماء يعم ما تقع عليه النجاسة، ولو لم يعلم ذلك، فلا يجزم على بقعة بعينها أنها نجسة، إن لم يعلم حصول النجاسة فيها» [(٣)].

وذكر رحمه الله أن الأرض وإن كانت ترابا أو غير تراب إذا وقعت عليها نجاسة من بول أو عذرة أو غيرهما فإنه إذا صب الماء على الأرض حتى زالت عين النجاسة فالماء والأرض طاهران وإن لم ينفصل الماء في مذهب جماهير العلماء، فكيف بالبلاط؟ وإذا كان بها بول أو قيء

---

(١) انظر: إعانة الطالبين (٢/٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد ١/٨٩ رقم ٢١٧).

(٣) مجموع الفتاوى (٢١/٣٣٥).

فصب عليه ماء حتى ذهبت عينه كان الماء والأرض طاهرين وإن لم يجر الماء، فكيف إذا جرى وزال عن مكانه [١].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «فإن الإنسان بملابسه الأصل أن يكون طاهراً ما لم يتيقن ورود النجاسة على بدنه أو ثيابه، وهذا الأصل يشهد له قول النبي ﷺ: "لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا" [٢]، فالأصل بقاء ما كان على ما كان، فثيابهم التي دخلوا بها الحمامات التي يقضون بها الحاجة كما ذكر السائل إذا تلوثت بماء، فمن الذي يقول إن هذه الرطوبة هي رطوبة النجاسة من بول أو غائط أو نحو ذلك؟ وإذا كنا لا نجزم بهذا الأمر، فإن الأصل الطهارة، صحيح أنه قد يغلب على الظن أنها تلوثت بشيء نجس، ولكننا مادمنا لم نتيقن، فإن الأصل بقاء الطهارة، ولا يجب عليهم غسل ثيابهم ولهم أن يصلوا بها ولا حرج» [٣].

الوجه الخامس: الماء المتطاير من أرضية الحمام كذلك لا يُحكم بنجاسة شيء منه إلا إذا تحققت نجاسته، فإذا أصاب ذلك الماء جدار الحمام وجدار البركة والباب فالأصل طهارتها، فلا يحتاج إلى أن يكون عرض الباب أقله كذا وكذا.

ثم على فرض نجاسة الماء فالغالب أنه من يسير النجاسات، وهو معفو عنه عند بعض العلماء.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ويعفى عن يسير النجاسة حتى بعر فأرة ونحوها في الأطعمة وغيرها، وهو قول في مذهب أحمد، ولو تحققت نجاسة طين الشارع عفي عن يسيره لمشقة التحرز عنه» [٤].

وقد أيد هذا القول الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله [٥].

الوجه السادس: وما تطاير من المرحاض يحتمل أن يكون طاهرا ويحتمل أن يكون نجسا، فإذا كان نجسا فإن الماء النجس في المرحاض إذا تطاير ثم أصابت القطرات المتطايرة منه الثياب أو غيرها فإن الموضع المصاب بها صار نجسا، وإذا علم مكانها

---

[١] مجموع الفتاوى (٢١/٧٤).

[٢] تقدم تخريجه (ص: ٤١٧).

[٣] مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين (١٢/٣٦٩).

[٤] الفتاوى الكبرى (٥/٣١٣-٣١٤).

[٥] انظر: الشرح الممتع (١/٤٤٦).

غسلت، وإن جهل غسل القدر الذي يتوقع أنه قد أصيب، وإذا كان الماء في المرحاض طاهرا بصب ماء طاهر عليه؛ فما تطاير منه فهو طاهر، ولا حاجة إلى غسل الملابس ولا أرضية الحمام.

الوجه السابع: قولهم: "من لم يأخذ العلم عن الطهارة بطريقة "المنقول"[١]، لا يصح علمهم، وبالتالي لم تصح طهارتهم، فبقوا نجسا"

إن العلماء قد ذكروا شروط صحة الطهارة في كتبهم، ولا أحد منهم يذكر أن من شروطها أخذ العلم عن الطهارة من نور حسن بطريقة "المنقول" أو أن من شروط صحة الطهارة أن يكون له سند متصل إلى رسول الله ﷺ في علم الطهارة، وهذه مذاهب العلماء في شروط صحة الوضوء والغسل:

المذهب الحنفي:

شروط صحة الوضوء عند الحنفية:

١. عموم البشرة بالماء الطهور.
٢. وانقطاع ما ينافيه من حيض ونفاس وحدث.
٣. وزوال ما يمنع وصول الماء إلى الجسد كشمع وشحم[٢].
٤. التقاطر[٣].

المذهب المالكي:

إن شروط صحة الوضوء:

١. الإسلام.
٢. عدم وجود حائل يمنع وصول الماء إلى البشرة.
٣. أن لا يوجد من المتوضئ ما ينافي الوضوء، مثل أن يصدر منه ناقض للوضوء في أثناء الوضوء إلا إذا كان من أصحاب الأعذار.
٤. العقل.
٥. نقاء المرأة من المحيض والنفاس.
٦. وجود الماء المطلق الكافي للوضوء.

---

[١] سيأتي البحث عنه (ص:٦٤٥-٦٦٤).
[٢] نور الإيضاح ونجاة الأرواح في الفقه الحنفي (ص: ٢١)
[٣] الدر المختار لحصفكي (ص: ٩٥).

٧. عدم النوم والغفلة.

٨. بلوغ الدعوة [١].

المذهب الشافعي:

شروط صحة الوضوء عند الشافعية:

١. الإسلام.

٢. التمييز.

٣. وجود الماء المطلق.

٤. معرفة كيفية الوضوء.

٥. عدم الحائل.

٦. جريان الماء على العضو وإن لم يحدث الدلك.

٧. انتفاء المانع.

٨. عدم الصارف.

٩. لصاحب الأعذار أن لا يتوضأ إلا بعد دخول الوقت.

١٠. لصاحب الأعذار أن يستنجي قبل الوضوء [٢].

المذهب الحنبلي:

شروط صحة الوضوء:

١. دخول الوقت على من حدثه دائم لصلاة الفرض.

٢. انقطاع ما ينافي الوضوء أثناء الوضوء.

٣. الإسلام.

٤. التمييز.

٥. العقل.

٦. إزالة ما يمنع وصول الماء إلى البشرة من شمع وعجين ونحوهما [٣].

---

[١] فقه العبادات على المذهب المالكي للحاجّة كوكب عبيد (ص: ٥٨-٥٩).

[٢] شرح متن أبي شجاع لمحمد حسن عبد الغفار.

[٣] انظر: الإنصاف (١/١٤٢-١٤٤)، وشرح منتهى الإرادات (١/٥١-٥٢).

فإذا توفرت هذه الشروط التي ذكرها الأئمة صح الوضوء، ولم يذكروا اشتراط "المنقول" لصحة الطهارة، وهذا يدلنا على أن هذا من محدثات القوم التي ما أنزل الله بها من سلطان.

فالمسلم إذا وافق السنة في الوضوء صح وضوؤه، ولو لم يكن له سند متصل إلى رسول الله ﷺ، وسيأتي بيان موقف الإسلام من بدعة "المنقول" وبيان بطلانها [(١)].

الوجه الثامن: قولهم: "من صلى متلبسا بشيء نجس لا تصح صلاته، وإذا استمر على هذه الحال فإنه كمن ترك الصلاة دائما، ومن ترك الصلاة دائما كفر"

ذكر العلماء الفرق بين من صلى وهو عالم بتلبسه بالنجاسة التي لا يعفى عنها وبين من صلى وهو جاهل به، فالأول لا تصح صلاته، لأنه خالف أمر الله ورسوله، وقد قال الله ﷻ: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴿٤﴾﴾ المدثر: ٤ ، وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق قالت: سئل رسول الله ﷺ عن دم الحيض يكون في الثوب فقال: «اقرصيه واغسليه وصلي فيه»[(٢)]، فوجب عليه حينئذ إعادة الصلاة، وإذا لم يعد يخشى عليه ما يستحقه تارك الصلاة لأن صلاته كالعدم.

وأما الثاني وهو من صلى وجهل بوجود النجاسة المؤثرة في بدنه أو ثوبه أو مصلاه حتى فرغ من الصلاة، فإن الصحيح أن صلاته لا تفسد، والدليل حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، وفيه أنه قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه، إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره، فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: «ما حملكم على إلقائكم نعالكم؟»، قالوا: رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا، فقال رسول الله ﷺ: «إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما قذرا» أو قال: «أذى»، وقال: «إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر فإن رأى في نعليه قذرا أو أذى فليمسحه وليصل فيهما» [(٣)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فلو صلى وببدنه أو ثيابه نجاسة، ولم يعلم بها إلا بعد الصلاة، لم تجب عليه الإعادة في أصح قولي العلماء، وهو مذهب مالك وغيره، وأحمد في أقوى الروايتين، وسواء كان علمها ثم نسيها، أو جهلها ابتداء، لما تقدم من أن النبي ﷺ صلى

---

(١) انظر: (ص: ٦٤٥-٦٦٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه (كتاب الطهارة وسننها، باب في ما جاء في دم الحيض يصيب الثوب ٢٠٦/١ رقم ٦٢٩)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١٩٤/١).

(٣) أخرجه أبو داود (كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعل ٤٨٤/١ رقم ٦٥٠)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٩٢/١).

في نعليه ثم خلعهما في أثناء الصلاة، لما أخبره جبريل أن بهما أذى، ومضى في صلاته، ولم يستأنفها، مع كون ذلك موجوداً في أول الصلاة، لكن لم يعلم به» [١].

الوجه التاسع: قولهم: "الحوض داخل الحمام لا بد أن يكون حجمه قلتين أو أكثر، ويكون قدر الارتفاع مما يظن أن الماء المتطاير النجس لا يصل إليه، ويجوز أقل من قلتين إذا اتصل هذا الحوض بحوض آخر حتى يكون حجم الحوضين قلتين أو أكثر، وإذا لم يكن له مكان متسع يمكن أن يستخدم الحنفية داخل الحمام، والمقصود من هذا كله تقوية اليقين على طهارة الماء وبراءته من النجاسة"

استدلوا على هذا بحديث: «إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث» [٢].

والجواب من وجوه:

الأول: الاحتياط بغير إمارة ظاهرة أمر غير مشروع، ولا يجوز إلزام الغير بالاحتياط غير المشروع في الطهارة ثم الحكم على ترك ذلك الاحتياط بالنجاسة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «إن الاحتياط بمجرد الشك في أمور المياه ليس مستحبا ولا مشروعا بل ولا يستحب السؤال عن ذلك، بل المشروع أن يبنى الأمر على الاستصحاب[٣]؛ فإن قام دليل على النجاسة نجسناه، وإلا فلا يستحب أن يجتنب استعماله بمجرد احتمال النجاسة وأما إذا قامت أمارة ظاهرة فذاك مقام آخر، والدليل القاطع أنه ما زال النبي ﷺ والصحابة والتابعون يتوضؤون ويغتسلون ويشربون من المياه التي في الآنية والدِلَاء الصغار والحياض وغيرها مع وجود هذا الاحتمال، بل كل احتمال لا يسند إلى أمارة شرعية لم يلتفت إليه» [٤].

الثاني: قول النبي ﷺ إنما دل على ما دونهما بالمفهوم، والمفهوم لا عموم له **فلا يدل ذلك على أن ما دون القلتين يحمل الخبث،** بل قد يكون أقل من قلتين وهو يفيض، وإذا كان حوض

---

[١] مجموع الفتاوى (٢٢/١٨٤).

[٢] أخرجه أبو داود (كتاب الطهارة، باب ما ينجس الماء ١/٤٦ رقم ٦٣)، والترمذي (أبواب الطهارة، باب منه ١/٩٧ رقم ٦٧)، والنسائي (كتاب الطهارة، باب التوقيت في الماء ١/٤٩ رقم ٥٢)، وابن ماجه (كتاب الطهارة وسننها، باب مقدار الماء الذي لم ينجس ١/١٧٢ رقم ٥١٧) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

[٣] هو استدامة إثبات ما كان ثابتاً أو نفي ما كان منفياً. انظر: إعلام الموقعين (١/١٧٩)، وشرح مختصر الروضة (٣/١٤٧) حيث عرفه الطوفي: «بالتمسك بدليل عقلي أو شرعي لم يظهر عنه ناقل».

[٤] الفتاوى الكبرى (١/٢٢٤).

الحمام الفائض قليلا ووقع فيه بول أو دم أو عذرة ولم تغيره لم ينجسه على الصحيح، وإذا كان طاهرا بيقين وليس في نجاسته نص ولا قياس وجب البقاء على طهارته مع بقاء صفاته [١].

الثالث: قد كان النبي ﷺ يغتسل من آنية صغيرة وهي أقل من قلتين وليست فائضة، فعن عائشة قالت: «كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد من قدح يقال له الفرق»[٢].

ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ أن الآنية التي كان النبي ﷺ وأزواجه والرجال والنساء يغتسلون منها كانت آنية صغيرة، ولم يكن لها مادة لا أنبوب ولا غيره ولم يكن يفيض، فإذا كان تطهر الرجال والنساء جميعا من تلك الآنية جائزا، فكيف بهذه الحياض التي في الحمامات وغير الحمامات التي يكون الحوض فيها أكبر من قلتين [٣].

وذكر في موضع آخر أنه يجوز التطهر من هذه الحياض سواء كانت فائضة أو لم تكن، وسواء كانت الأنبوب تصب فيها أو لم تكن، وسواء كان الماء بائتا فيها أو لم يكن فإنها طاهرة، والأصل بقاء طهارتها وهي بكل حال أكثر ماء من تلك الآنية الصغار التي كان النبي ﷺ وأصحابه يتطهرون منها، ولم تكن فائضة، ولا كان بها مادة من أنبوب ولا غيره، ومن انتظر الحوض حتى يفيض ولم يغتسل إلا وحده واعتقد ذلك دينا فهو مبتدع مخالف للشريعة مستحق للتعزير الذي يَرْدَعُه وأمثالَه عن أن يشرعوا في الدين ما لم يأذن به الله ويعبدون الله باعتقادات فاسدة وأعمال غير واجبة ولا مستحبة [٤].

الرابع: احتمال نجاسة البركة لأسباب ذكرها فرقة إسلام جماعة إذا كانت أقل من قلتين فإن هذه الاحتمالات واردة في الإناء الذي كان النبي ﷺ يغتسل منه.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما الماء فهو في نفسه طهور، ولكن إذا خالطته النجاسة وظهرت فيه صار استعماله استعمالا لذلك الخبيث، فإنما نهي عن استعماله لما خالطه من الخبيث، لا لأنه في نفسه خبيث، فإذا لم يكن هنا أمارة ظاهرة على مخالطة الخبيث له كان هذا

---

[١] المصدر السابق (٢٣٧/١).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الغسل، باب غسل الرجل مع امرأته ١٠٠/١ رقم ٢٤٧)، ومسلم (كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة وغسل أحدهما بفضل الآخر ٢٥٦/١ رقم ٣٢١).

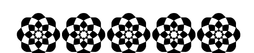
[٣] انظر: الفتاوى الكبرى (٢٢١/١).

[٤] انظر: الفتاوى الكبرى (٢٢٢/١).

التقدير والاحتمال مع طيب الماء وعدم التغير فيه من باب الحرج الذي نفاه الله عن شريعتنا ومن باب الآصار والأغلال المرفوعة عنا، وقد ثبت أن عمر بن الخطاب ﷺ توضأ من جَرَّةٍ نَصْرَانِيَّةٍ [١] مع قيام هذا الاحتمال» [٢].

الوجه العاشر: ما ذكره إمامهم من أوصاف المرحاض وبركة الحمام واستخدام الحذاء السميك يعد من باب الاحتياط في الطهارة، وهو أمر مطلوب من المسلم، ولكن لا يقال إن من ليس كذلك يكون بدنه ولباسه يعتبر نجسا، لأن ذلك يدخل في الوسوسة.

قال النووي رحمه الله في شرح الحديث: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدري أين باتت يده» [٣]: «..ومنها الفرق بين ورود الماء على النجاسة وورودها عليه، وأنها إذا وردت عليه نجسته وإذا ورد عليها أزالَه...ومنها استحباب الأخذ بالاحتياط في العبادات وغيرها ما لم يخرج عن حد الاحتياط إلى حد الوسوسة» [٤].



---

(١) أخرجه البيهقي في سننه (٥٢/١ رقم ١٢٩).

(٢) الفتاوى الكبرى (٢٢٥/١).

(٣) أخرجه مسلم (كتاب الطهارة، باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثا ٢٣٣/١ رقم ٢٧٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٧٩/٣).

المبحث الثاني

الصلاة عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها

الصلاة لغةً اسمُ مصدرٍ من صلَّى يصلِّي صلاةً، معناها الدعاءُ، والجمعُ صلواتٌ [(١)]، قال الله ﷻ: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [التوبة: ١٠٣]، أي ادعُ لهم واستغفر لهم [(٢)].

وقال النبي ﷺ في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إذا دُعي أحدكم فليُجِبْ، فإن كان صائماً فليصلِّ، وإن كان مفطراً فليطعَم» [(٣)].

قوله ﷺ: « فليصلِّ » أي فليدعُ، وهذا تفسير الجمهور[(٤)].

ولهذا جاء تفسيره في حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «فإن كان مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ، وإن كان صائما فَلْيَدْعُ» [(٥)].

[(١)] انظر: لسان العرب (٤٦٤/١٤) مادة (صلا)، والقاموس المحيط (٣٤٦/٤) مادة (صلا).

[(٢)] تفسير القرآن العظيم (٢٠٧/٤).

[(٣)] أخرجه مسلم (كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة ١٠٥٤/٢ رقم ١٤٣١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[(٤)] انظر: المفهم لأبي العباس القرطبي (١٥٤/٤).

[(٥)] أخرجه أبو داود (أول كتاب الأطعمة، باب ما جاء في إجابة الدعوة ٥ /٥٦٨ رقم ٣٧٣٧)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٣٥/٢).

قال الأعشى [(١)]:

تقول بِنْتي وقد قُرِّبْتُ مُرْتَحَلاً   يا ربِّ جنِّبْ أبي الأوصابَ والوَجَعَا

عليكِ مثلُ الذي صَلَّيتِ فاغتَمِضِي   نوماً فإنَّ لجَنْبِ المرءِ مُضْطَجَعا [(٢)]

فقد دعا لابنته بمثل الذي دعت به له، والشاهد: "عليكِ مثلُ الذي صَلَّيتِ"

وأما معناها في الاصطلاح الشرعي فهي أَقوالٌ وأَفعالٌ مخصوصةٌ مفتَتَحَةٌ بالتكبير ومُخْتتمةٌ بالتسليمِ [(٣)].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين: «التعبُّدُ للهِ تعالى بأقوال وأفعال معلومة، مفتتَحة بالتَّكبير، مختتَمة بالتَّسليم» [(٤)].

والعلاقة بين التعريف اللغوي والشرعي أن الصلاة بمعناها الشرعي تشتمل على الدعاء الذي هو معنى الصلاة لغة، ولهذا سميت تلك العبادة صلاة [(٥)].

والدعاء هنا اشتمل على دعاء المسألة، وهو طلب ما ينفع الداعي من جلب النفع أو دفع ضر أو كشفه، وسؤال الحاجات من الله بلسان الحال، وعلى دعاء العبادة، وهو طلب الثواب بالأعمال الصالحة من القيام، والركوع، والسجود وغير ذلك.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ولفظُ الصلاة في اللغة أصلُه الدعاءُ، وسُمِّيَتِ الصلاةُ دعاءً لتضمُّنِها معنى الدعاء، وهو العبادةُ والمسألةُ» [(٦)].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ رحمه الله: «والصلواتُ كلُّها عبادةٌ، وقد اشتملت على نوعَيْ الدعاءِ: دعاءِ المسألة ودعاءِ العبادة، فما كان فيها من السؤال والطلب فهو دعاءُ مسألة، وما كان فيها من الحمد والثناء والتسبيح والركوع والسجود وغير ذلك من الأركان

---

(١) هو ميمون بن قيس بن جندل الثعلبي، أبو بصير، الأعشى الكبير، أحد فحول الشعراء، وكان جاهلياً قديماً، وأدرك الإسلام في آخر عمره، ورحل إلى النبي ﷺ ليسلم. انظر ترجمته في الشعر والشعراء (ص:٢٥٧-٢٦٦)، وتاريخ دمشق (٦١/٣٢٧-٣٣٦).

(٢) ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس (ص:١٠٤-١٠٥).

(٣) انظر: كشاف القناع عن متن الإقناع (١/٢٠٥)، والروض المربع شرح زاد المستقنع للبهوتي(ص:٦٠).

(٤) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٢/٥).

(٥) انظر: سبل السلام للصنعاني (١/١٥٧).

(٦) الفتاوى الكبرى (٥/٢١٩).

والواجباتِ هو دعاءُ عبادةٍ، وهذا هو التحقيقُ في تسميتها صلاةً؛ لأنَّها اشتَمَلَتْ على نوعَيْ الدعاء الذي هو صلاةٌ لغةً وشرعًا» [١].

والصلاة لها مكانة رفيعة ومنزلة عالية في دين الإسلام، فهي أعظم العبادات البدنية، وأفضل أعمال الجوارح[٢]، ومما يدل على علو منزلتها وسمو رتبتها أنها أول فريضة بعد التوحيد، قال تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِي ٱلدِّينِۗ وَنُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ١١﴾ [التوبة: ١١]

وقال تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ٥﴾ [التوبة: ٥]

قال ابن كثير رحمه الله: «اعتمد الصدِّيقُ رضي الله عنه في قتال مانعي الزكاة على هذه الآية الكريمة وأمثالها، حيث حرَّمَتْ قتالهم بشرط هذه الأفعال، وهي الدخولُ في الإسلام، والقيام بأداء واجباته. ونَبَّهَ بأعلاها على أدناها، فإن أشرفَ أركانِ الإسلام بعد الشهادتين الصلاةُ، التي هي حق الله، عز وجل، وبعدها أداءُ الزكاة التي هي نفعٌ متعدٍّ إلى الفقراء والمحاويج، وهي أشرفُ الأفعال المتعلِّقة بالمخلوقين؛ ولهذا كثيرا ما يقرِنُ الله بين الصلاة والزكاة» [٣].

قال محمد بن نصر المروزي [٤] رحمه الله: «أَوَّلُ فريضةٍ بعد الإخلاص بالعبادة لله الصلاةُ» [٥].

[٥].

وقال ابن القيم رحمه الله: «إنَّ الصلاةَ قد اختصَّتْ من سائر الأعمال بخصائص ليست لغيرها، فهي أَوَّلُ ما فرض الله من الإسلام، ولهذا أمر النبي ﷺ نُوَّابَه ورُسُلَه أن يبدَؤُوا بالدعوة

---

[١] قرة عيون الموحدين للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (ص:٦٧).

[٢] انظر: فتح الباري لابن رجب (٢١٤/٤).

[٣] تفسير القرآن العظيم (١١١/٤).

[٤] هو محمد بن نصر المروزي، أبو عبد الله، الفقيه، أحد الأئمة المشهورين والمصنفين المذكورين، ولد سنة ٢٠٢ هـ، وتوفي سنة ٢٩٤ هـ. انظر ترجمته في تاريخ دمشق (١٠٧/٥٦-١١٦)، وطبقات الشافعية الكبرى (٢٤٦/٢-٢٥٥).

[٥] تعظيم قدر الصلاة (٨٦/١).

إليها بعد الشهادتين » [١].

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن بازرحمه الله : «لقد دل الكتابُ والسنةُ على أنَّ الصلاةَ أهمُّ وأعظَمُ عبادةً بعد الشهادتين» [٢].

وهي ركن الإسلام الثاني بعد الشهادتين، فهي أهم أركان الإسلام بعدهما، قال رسول الله ﷺ:«بُنِيَ الإسلام على خَمْسٍ، شهادةِ أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاة، والحجِّ، وصومِ رمضان». [٣].

والصلاة قد افترضها الله على نبيّنا محمد ﷺ مباشرة وبدون واسطة من الملائكة الكرام، بخلاف بقية الفرائض فقد فرضت في الأرض، وكان فرض الصلاة حينما عُرج بالنبي ﷺ إلى سدرة المنتهى في السماء السابعة، ففرضت خمسين صلاة ثم خُفِّفَت فأصبحت خمسَ صلوات [٤].

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «وقد فَرَضَها اللهُ على نبيِّه محمدٍ ﷺ في أعلى مكانٍ وصَلَ إليه البشرُ، وفي أشرفِ ليلةٍ لرسول الله ﷺ وبدون واسطةٍ أحدٍ، وفرضها اللهُ عز وجل على رسوله محمد ﷺ خمسين مرَّةً في اليوم والليلة، ولكن الله سبحانه وتعالى خفَّف على عباده حتى صارت خمساً بالفعل وخمسين في الميزان، وهذا يدُلُّ على أَهمِّيَتِها ومَحَبَّةِ الله لها، وأنها جديرةٌ بأن يصرِفَ الإنسانُ شيئاً كثيراً من وقته فيها» [٥].

كما أن الصلاة أول ما يُحاسب الله عليه العبد من الأعمال يوم القيامة، قال رسول الله ﷺ:«إن أَوَّلَ ما يحاسَبُ الناسُ به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة» [٦].

---

[١] كتاب الصلاة وحكم تاركها (ص:٣١).

[٢] مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز (١٠/٢٣٨).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب الإيمان، باب الإيمان وقول النبي ﷺ (بني الإسلام على خمس) ١/١٢ رقم ٨)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام ١/٤٥ رقم ١٦) عن ابن عمر رضي الله عنه .

[٤] كما جاء في الحديث الطويل في قصة الإسراء والمعراج الذي أخرجه البخاري (كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء ١/١٣٥ رقم ٣٤٢)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات ١/١٤٨ رقم ١٦٣) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

[٥] مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (١٢/١١).

[٦] أخرجه أبو داود (كتاب الصلاة، باب قول النبي ﷺ" كل صلاة لايتمها صاحبها تتم من تطوعه ٢/١٤٨ رقم ٨٦٤)، وابن ماجه (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة ١/٤٥٨ رقم

وعن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ ما يحاسَبُ به العبدُ يوم القيامة الصلاةُ، فإن صلُحَتْ صلُح سائرُ عملِه، وإن فَسَدَتْ فَسَدَ سائرُ عَمَلِه» [1].

وهذا يدل على أن من حفظها فهو لما سواها أحفظ، ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع.

ولفرقة إسلام جماعة موقف من الصلاة يخالفون فيه المسلمين في بعض الأمور، ولبيان هذا الموقف والرد عليهم قسمت المبحث إلى مطلبين.

المطلب الأول

١٤٢٥) من حديث أبي هريرة ﷺ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٤٤/١).

[1] أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٤٠/٢ رقم ١٨٥٩)، قال الشيخ الألباني: (فالحديث صحيح بمجموع طرقه). سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣٤٣/٣ رقم ١٣٥٨).

فرقة إسلام جماعة قد وافقت السنة في أمور كثيرة في باب الصلاة، وعلم ذلك من خلال كتبهم وما أخذ من أفواه المهتدين منهم.

وقد ألفوا كتابا جمعوا فيه أحاديث متعلقة بها، وهو محتوٍ على مائتين وواحد من الأبواب بدءا من "باب كم فرضت في اليوم والليلة"، ثم كتاب المواقيت، ثم كتاب الأذان، ثم كتاب القبلة، ثم كتاب الإمامة، ثم كتاب الافتتاح، ثم كتاب السهو، ثم كتاب الجمعة، ثم كتاب صلاة النوافل، ثم كتاب صلاة العيدين، ثم انتهاء بكتاب صلاة الاستسقاء.

وقد حاولت الوقوف على انحرافاتهم من خلال هذا الكتاب وكتاباتهم الأخرى فلم أجد إلا أمورا عامة وافقوا فيها أهل السنة في الظاهر، ولما سألت بعض من مَنَّ الله عليهم بالهداية ذكروا أشياء غريبة متعلقة بالصلاة، خالفوا فيها مذهب أهل السنة والجماعة، ومن تلك المخالفات:

١. إذا اضطر أحدهم أن يصلي خلف إمام من غير إسلام جماعة، ينوي في نفسه صلاة المنفرد، ويقرأ أذكار الصلاة بنفسه ويتبع الإمام ظاهرا في حركاته.

قالوا: «الصلاة خلف هؤلاء [١] في حالة الضرورة -خصوصا للإداريين في مؤسستهم- لا ينوي أن يأتم بهم، ولكن ينوي أن يصلي منفردا خلفهم، وإذا كان العدد [٢] أكثر من شخصين فليتقدم أحدهم قليلا وينوي الإمامة، وينوي الجماعة، ويظهر أن الحركات واحدة أو شبه واحدة، وتخصيص الإداريين بسبب أنهم انشغلوا كثيرا بأمور المؤسسة [٣] وذهبوا إلى هنا وهناك، فلو أنهم لزمهم أن يعيدوا الصلاة قد ينسونها فيصلونها في غير وقتها، فبهذه الطريقة صحت صلاتهم. وكل هذا قد فعله الإمام نور حسن خلف ولي الفتح وخلف الأستاذ مجيد إلياس في سورابايا [٤] في ذلك الوقت، فمثل هذه الطريقة يرجع فيها إلى اجتهاد الإمام نور حسن، ولهذا يفعل هذا الأمر

---

[١] فرقة إسلام جماعة يرمزون لمخالفيهم ب "ميريكا" (هم) أو "أوراع هُمْ" في كتاباتهم، خاصة عندما يتكلمون عن أسرارهم.

[٢] أي عدد هؤلاء الإداريين من هذه الفرقة.

[٣] أي مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (LDII).

[٤] اسم عاصمة جاوا الشرقية.

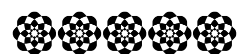
عندما يضطر أحد أن يصلي خلفهم بنية الانفراد، فلا يكون هناك صلاة يضيع وقتها. وليعلم أنه إذا صح صلاة المنفرد خلف "هؤلاء" فكذلك خلف رجل من إسلام جماعة، وقد صلى معاذ بالناس فقرأ سورة البقرة، فكان رجل منهم طرأ عليه حاجة ملحة **فنوى صلاة المنفرد** وقرأ قصار السور، وذهب إلى النبي ﷺ وشكا إليه [١]، ولم يأمره النبي ﷺ بإعادة الصلاة. فبالأولى الصلاة خلف هؤلاء وأيضا هو لو يأتم بهم فإنه جائز؛ ولكن ولو كان ذلك جائزا فلا ينبغي التهور فيه، ولا يفعل إلا في حالة الضرورة، وأما صلاة الجمعة فلا تجوز الصلاة خلفهم» [٢] .

٢. بعضهم يصلي بغير وضوء عمدا إذا صلى خلف غيرهم.

٣. بعضهم لا يصلي عددا من الصلوات عمدا ثم يجمعها في البيت.

٤. يكبرون جماعة في العيد.

ويأتي الرد عليهم في المطلب الثاني في جملة من المسائل.



المطلب الثاني

موقف الإسلام من الصلاة عند إسلام جماعة

لبيان موقف إسلام جماعة قسمت هذا المطلب إلى مسائل:

---

[١] سيأتي تخريجه (ص:٤٣٨).

[٢] نتائج الشورى (Notulen) مارس سنة ٢٠٠٧ م.

المسألة الأولى: نية صلاة المنفرد خلف الإمام الذي ليس من إسلام جماعة

فالمصلي من إسلام جماعة إذا صلى خلف إمام من غيرهم لم ينو الاقتداء به.

والجواب عن هذا:

أولا: هذا مما يدل على أحد أصول عقيدة نور حسن عبيدة وهو تكفير المسلمين، وترتب على هذا اعتقاد عدم صحة صلاة غيرهم وبالتالي عدم صحة الصلاة خلفهم.

ثانيا: صلاة المنفرد بهذه الطريقة وهي طريقة نور حسن عبيدة لم يأت بها الشرع الإسلامي، إنما هي من محدثات نور حسن، قال الله: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾ ﴾ [الشورى: ٢١]

ثالثا: أما قصة معاذ بن جبل التي استدلوا بها، فقد خرجها البخاري ومسلم من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما، قال رضي الله عنه: «كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي فيؤم قومه، فصلى ليلة مع النبي ﷺ العشاء، ثم أتى قومه فأمهم فافتتح بسورة البقرة، فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده، وانصرف فقالوا له: أنافقت يا فلان؟ قال: لا والله، ولآتين رسول الله ﷺ فلأخبرنه، فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنا أصحاب نواضح نعمل بالنهار، وإن معاذا صلى معك العشاء ثم أتى فافتتح بسورة البقرة، فأقبل رسول الله ﷺ على معاذ، فقال: يا معاذ أفتان أنت ؟ اقرأ بكذا واقرأ بكذا» [١].

والاستدلال به على جواز قطع المأموم الاقتداء بالإمام هو مذهب الشافعية، قال ابن حجر رحمه الله: «ولهذا استدل به الشافعية على أن للمأموم أن يقطع القدوة ويتم صلاته منفردا» [٢].

وقال ابن حجر رحمه الله: «...**وسائر الروايات تدل على أنه قطع القدوة فقط، ولم يخرج من الصلاة بل استمر فيها منفردا**» [٣].

لكن هذا الاستدلال غير صحيح، والحديث يدل على أن المأموم إذا طرأ عليه طارئ ضروري يجوز له قطع الصلاة ويصلي منفردا، قال النووي رحمه الله: «واستدل أصحابنا وغيرهم بهذا

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الجماعة والإمامة، باب من شكا إمامه إذا طول ٢٤٩/١ رقم ٦٧٣)، ومسلم (كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء ٣٣٩/١ رقم ٤٦٥).

[٢] فتح الباري ابن حجر (١٩٥/٢).

[٣] المصدر السابق (١٩٤/٢).

الحديث **على أنه يجوز للمأموم أن يقطع القدوة ويتم صلاته منفردا وإن لم يخرج منها**، وفي هذه المسألة ثلاثة أوجه لأصحابنا:

-أصحها: أنه يجوز لعذر ولغير عذر

-والثاني: لا يجوز مطلقا

-والثالث: يجوز لعذر ولا يجوز لغيره

وعلى هذا العذر هو ما يسقط به عنه الجماعة ابتداء ويعذر في التخلف عنها بسببه، وتطويل القراءة عذر على الأصح لقصة معاذ رضي الله عنه، وهذا الاستدلال ضعيف لأنه ليس في الحديث أنه فارقه وبنى على صلاته، **بل في الرواية الأولى أنه سلم وقطع الصلاة من أصلها ثم استأنفها وهذا لا دليل فيه للمسألة المذكورة وإنما يدل على جواز قطع الصلاة وإبطالها لعذر والله أعلم»** [1].

ومما يؤيد قول النووي رَحِمَهُ اللهُ أن الصحابة قالوا لذلك الرجل: «أنافقت يا فلان؟»، فإنه يدل على أن الرجل فعل ذلك الفعل ظاهرا يراه غيره، وهو قطع الصلاة، وأما مجرد قطع القدوة وعدم الخروج من الصلاة والاستمرار فيها منفردا فهذا متعلق بالنية التي لا يطلع عليها غير الفاعل، فكيف قالوا له: «أنافقت يا فلان؟»

رابعا: ولو صح الاستدلال به على صحة صلاة المنفرد خلف الإمام فإن العذر هنا طول القراءة، وأما فرقة إسلام جماعة فإنهم يرون أن الإمام كافر لا تصح الصلاة خلفه.

المسألة الثانية: تعمد الصلاة بغير وضوء عند الصلاة خلف غيرهم

الجواب: الطهارة من الحدث الأصغر والأكبر من شروط صحة الصلاة، قال الله ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَـٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝٦﴾ [المائدة: ٦]

---

[1] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٨٢/٤).

وقال النبي ﷺ: «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ» [(١)].

فمن صلى بغير طهارة عامدا أو ناسيا فصلاته غير صحيحة، وعليه إعادة الصلاة، وإن تعمد ذلك فقد ارتكب كبيرة من الكبائر ولا يكفر به، وقد أخبر النبي ﷺ في الحديث: «أمر بعبد من عباده أن يضرب في قبره مائة جلدة، فلم يزل يسأل ويسأل حتى صارت جلدة واحدة، فامتلأ قبره عليه نارا، فلما سُرِّيَ عنه فأفاق، قال: لم جلدتموني؟ قال: إنك صليت صلاة بغير طهور، ومررت بمظلوم فلم تنصره» [(٢)].

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «أجمع المسلمون على تحريم الصلاة على المحدث، وأجمعوا على أنها لا تصح منه سواء إن كان عالما بحدثه أو جاهلا أو ناسيا لكنه إن صلى جاهلا أو ناسيا فلا إثم عليه، وإن كان عالما بالحدث وتحريم الصلاة مع الحدث فقد ارتكب معصية عظيمة، ولا يكفر عندنا بذلك، إلا أن يستحله، وقال أبو حنيفة : يكفر لاستهزائه، دليلنا أنه معصية فأشبهت الزنا وأشباهه، هذا كله إذا لم يأت ببدل ولا اضطر إلى الصلاة محدثا» [(٣)].

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فالمسلم لا يصلي إلى غير قبلة أو بغير وضوء أو ركوع أو سجود ومن فعل ذلك كان مستحقا للذم والعقاب» [(٤)].

وأما مع الاستحلال أو الاستهزاء فقد اتفق العلماء على أن فاعله كافر، قال الله: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبة: ٦٥ - ٦٦]

وجاء في الفتاوى الهندية: «وكذا إذا صلى بغير طهارة، أو صلى مع الثوب النجس ، ولو صلى بغير وضوء متعمدا يكفر...وبه نأخذ» [(٥)].

لقد سئل الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ ما نصه: "ما الحكم في رجل ذهب مسافراً إلى

---

(١) تقدم تخريجه (ص:٤٠٦).

(٢) أخرجه ابن سمعون الواعظ في الأمالي (ص: ٢١٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢١٢/٨ رقم ٣١٨٥)، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٥٣٧/٢ رقم ٢٢٣٤) من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) المجموع شرح المهذب (٧٨/٢).

(٤) منهاج السنة النبوية (٢٠٤/٥).

(٥) الفتاوى الهندية (٢٦٨/٢).

مدينة من المدن، فلما وصل أذّن المؤذن لصلاة الظهر، فصلى قصراً دون أن يتوضأ، وهو يعرف أنه على غير طهارة مع وجود الماء والتراب، فلما رجع إلى مدينته ندم على ذلك، فهل يعيد صلاته، وهل عليه كفارة؟" فأجاب قائلا : «عليه التوبة من ذلك، لأن هذا منكر عظيم، كونه صلى بغير وضوء وهو يقدر على الماء وتعمد هذا، هذا منكر عظيم، بل يعد كفر عند جمع من أهل العلم، لأنه يعتبر مستهزئاً فيها متلاعباً تاركاً للصلاة، وقد جزم جمع من أهل العلم بأن من ترك الصلاة عمداً فهو كافر، وعليه التوبة إلى الله سبحانه وتعالى، فإذا تاب تاب الله عليه، فعليه التوبة والرجوع إلى الله والإنابة إليه، لأنها جريمة عظيمة، ومنكر عظيم، وهو نوع استهزاء بدين الله، يصلي عمداً بلا وضوء ولا تيمم، ومعلوم أن التيمم أيضاً لا يجوز مع وجود الماء، فالحاصل أن هذا العمل منكر عظيم، وشر كبير، بل كفر على الصحيح، وتلاعب بالدين، نسأل الله العافية، فعليه التوبة إلى الله من ذلك والندم والإقلاع والعزم أن لا يعود إلى ذلك، نسأل الله لنا وله الهداية» [١].

وهم قد وقعوا في التهاون في أمر الطهارة أحيانا والتشدد فيه أحيانا أخرى، وأمرهم أشد من غيرهم لأن المسلمين حسب ظنهم تطهروا، لكن طهارتهم غير صحيحة، وأما هؤلاء فيصلون بغير طهور عمدا.

المسألة الثالثة: تأخير الصلوات عمدا ثم جمعها

الجواب: الأصل أن الصلاة تفعل في وقتها ولا يجوز تأخيرها إلى وقت آخر إلا لسبب شرعي وعذر يبيح الجمع بين الصلاتين، لأن الله قد افترض على المسلمين هذه الصلوات في أوقات معينة محددة، قال الله: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ﴿١٠٣﴾﴾ [النساء: ١٠٣]

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مفروضا في وقته، فدل ذلك على فرضيتها، وأن لها وقتا لا تصح إلا به، وهو هذه الأوقات التي قد تقررت عند المسلمين صغيرهم وكبيرهم، عالمهم وجاهلهم» [٢].

وقال: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾﴾ [هود: ١١٤]

---

[١] فتاوى نور على الدرب (٢٢٦/٧).

[٢] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص: ١٩٨).

وقال: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥﴾ [الماعون: ٤ – ٥]

قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير هذه الآية: «الذين يؤخّرونها عن وقتها» (١).

وقال ابن أبزى (٢) رحمه الله: «الذين يؤخِّرون الصلاة المكتوبة، حتى تخرج من الوقت أو عن وقته» (٣).

وقد عد بعض أهل العلم أن تأخير الصلاة عن وقتها كفر أكبر يخرج فاعله من الملة، مثل من تعمد تأخير الفجر حتى تطلع الشمس، أو العصر حتى تغرب الشمس، وذلك أنه قد أخر الصلاة عن وقتها، فهو بمثابة من ترك الصلاة، وقد قال رسول الله ﷺ: «إن بَيْن الرجلِ وبين الشِّرْك والكُفْر تَرْكَ الصلاة» (٤).

قال عبد الله بن المبارك رحمه الله: «من أخر صلاة حتى يفوت وقتها متعمدا من غير عذر كفر» (٥).

وقال إسحاق بن راهويه (٦) : «قد صح عن رسول الله ﷺ أن تارك الصلاة كافر، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر، وذهاب الوقت أن يؤخر الظهر إلى غروب الشمس، والمغرب إلى طلوع الفجر وإنما جعل آخر أوقات الصلوات ما وصفنا لأن النبي ﷺ جمع بين الصلاتين بعرفة والمزدلفة وفي السفر فصلى إحداهما في وقت الأخرى، فلما جعل النبي ﷺ الأولى منهم

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٦٦٠/٢٤).

(٢) هو عبد الرحمن بن أبزى الخزاعي، له صحبة، ورواية، وفقه، وعلم، وهو مولى نافع بن عبد الحارث، روى عن أبي بكر وعمر وأبي بن كعب وغيرهم، وروى عنه ابناه عبد الله وسعيد، والشعبي وغيرهم، عاش إلى سنة نيف وسبعين. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٠١/٣).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٦٦٠/٢٤).

(٤) أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة ٨٨/١ رقم ٨٢) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٥) أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٩٢٥).

(٦) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي، المعروف بابن راهويه، أبو يعقوب، الإمام الكبير، شيخ المشرق، سيد الحفاظ، توفي سنة ٢٣٨هـ. وهو أحد رواة هذا الحديث، انظر ترجمته في تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر (١١٩/٨-١٤٢)، وسير أعلام النبلاء (٣٥٨/١١-٣٨٣).

وقتا للأخرى في حال، والأخرى وقتا للأولى في حال صار وقتاهما وقتا واحدا في حال العذر، كما أمرت الحائض إذا طهرت قبل غروب الشمس أن تصلي الظهر والعصر وإذا طهرت آخر الليل أن تصلي المغرب والعشاء» [١].

وقال أحمد بن حنبل رَحِمَهُ الله: «لا يكفر أحد بذنب إلا تارك الصلاة عمدا، فإن ترك صلاة إلى أن يدخل وقت صلاة أخرى يستتاب ثلاثا» [٢].

وقال أبو أيوب سليمان بن داود الهاشمي [٣] رَحِمَهُ الله: «يستتاب إذا تركها متعمدا حتى يذهب وقتها، فإن تاب، وإلا قتل» [٤].

وقال ابن بطة رَحِمَهُ الله: «اعلم أن للصلاة أوقاتاً، فمن قدمها على وقتها فلا فرض له من عذر وغيره، ومن أخرها عن وقتها مختاراً لذلك من غير عذر، فلا فرض له» [٥].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ الله: «لا يختلف المسلمون أن ترك الصلاة المفروضة عمدا من أعظم الذنوب وأكبر الكبائر وأن إثمه عند الله أعظم من إثم قتل النفس، وأخذ الأموال ومن إثم الزنا والسرقة وشرب الخمر وأنه متعرض لعقوبة الله وسخطه وخزيه في الدنيا والآخرة» [٦].

هذه أقوال السلف في حكم تأخير صلاة واحدة، فكيف بمن أخر صلوات حتى خروج وقتها؟

ولو نظرنا إلى السبب الذي لأجله جمعوا الصلوات لكان الأمر أشد وهو اعتقاد أن إمامة غيرهم لا تصح لكفره، أو لكونه لا يتطهر تطهرا شرعيا كما زعموا، وقد تقدم الكلام على عقيدتهم في التكفير والكلام عن الطهارة عندهم.

---

[١] أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٩٢٩ رقم ٩٩٠).

[٢] أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٩٢٦ رقم ٩٨٢).

[٣] هو سُلَيْمَان بن دَاوُد بن على بن عبد الله بن عَبَّاس القرشى الهاشمى، أَبُو أَيُّوب البغدادى، روى عَن الشافعى وَغَيره، وروى عَنهُ أَحْمد بن حَنْبَل وَغَيره، وقال الشافعى: مَا رَأَيْت أَعقل من هذَيْن الرجلَيْن سُلَيْمَان بن دَاوُد وَأحمد بن حَنْبَل،قيل: توفى سنة ٢١٩ هـ انظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (١٣٩/٢).

[٤] أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٩٢٦ رقم ٩٨٣).

[٥] فتح الباري لابن رجب (١٣٥/٥).

[٦] الصلاة وحكم تاركها (ص: ١٦)

وجمع الصلوات الذي فعله بعض من انتسب إلى فرقة إسلام جماعة لم تأت به الشريعة الإسلامية، وقد وردت الأدلة في الجمع بين الظهر والعصر، والجمع بين المغرب والعشاء جمع تقديم أو جمع تأخير بسبب السفر، أو المطر أو غيرها من الأعذار المبيحة، ولكن لم يذكر العلماء أن من الأعذار كون الإمام كافرا.

المسألة الرابعة: الصلاة بلباس يرون نجاسته عمدا

فرقة إسلام جماعة يرون جواز تعمد الصلاة بلباس يرون نجاسته، وهذا أمر باطل، فإن من شروط صحة الصلاة طهارة الملابس من النجاسة، قال الله: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴿٤﴾﴾ [المدثر: ٤]

وإذا أصيب الثوب بالنجاسة وجب تغييره أو تطهيره أو تأخير الصلاة إلى آخر وقتها وأداؤها بثوب طاهر، وإذا خشي خروج وقت الصلاة صلى بثوبه النجس وعليه إعادة الصلاة إذا وجد ثوبا طاهرا، لقول الله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

قال ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن لم يجد إلا ثوبا نجسا صلى فيه، وأعاد على المنصوص»[1].

لكن هذا الكلام كله إذا كان الثوب نجسا يقينا، وأما مع الشك في طهارة غيرهم وتكفير المسلمين كما عليه فرقة إسلام جماعة فإنه لا يعتبر.

المسألة الخامسة: التكبير الجماعي في العيد

التكبير في العيد من الأعمال المشروعة، قال الله: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [البقرة: ١٨٥]

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «...أخذ كثير من العلماء مشروعية التكبير في عيد الفطر من هذه الآية: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ حتى ذهب داود بن علي الأصبهاني الظاهري[2] إلى وجوبه في عيد الفطر؛ لظاهر الأمر في قوله ﴿وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا

---

[1] المقنع (ص:٤٥).

[2] داود بن علي بن خلف الأصبهاني، أبو سليمان، الإمام المشهور المعروف بالظاهري؛ كان زاهداً متقللاً كثير الورع، وكان من أكثر الناس تعصباً للإمام الشافعي، وكان صاحب مذهب مستقل، ولد سنة ٢٠٢

هَدَىٰكُمْ ﴾» [(١)].

وعن الزهري أن رسول الله ﷺ كان يخرج يوم الفطر فيكبر حتى يأتي المصلى، وحتى يقضي الصلاة فإذا قضى الصلاة قطع التكبير [(٢)].

وكيفية التكبير المشروع هي ما كان يفعله رسول الله ﷺ والصحابة، وهي أن يكون كل واحد يكبر ويرفع صوته بالتكبير، لا يكون تابعا لغيره فيه ولا متبوعا.

وأما أن يكبر الناس بصوت واحد مرتفع بعد أن يفرغ أحدهم من التكبير فهذا ليس من السنة، بل هي بدعة مذمومة.

قال الشيخ علي محفوظ [(٣)] رَحِمَهُ اللهُ: «ومنها: اجتماع الناس يوم العيد بالمساجد وانقسامهم إلى طائفتين كل واحدة منهما ترد على الأخرى بالتكبير المعروف، فإن السنة أن يكبر المسلمون في البيوت والطرقات ومصلاهم، كل على انفراد، على ما هو معروف في كتب الفروع» [(٤)].

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ: «وصفة التكبير المشروع: أن كل مسلم يكبر لنفسه منفردا ويرفع صوته به حتى يسمعه الناس فيقتدوا به ويذكرهم به. أما التكبير الجماعي المبتدع فهو أن يرفع جماعة – اثنان فأكثر – الصوت بالتكبير جميعا يبدؤونه جميعا وينهونه جميعا بصوت واحد وبصفة خاصة. وهذا العمل لا أصل له ولا دليل عليه ، فهو بدعة في صفة التكبير ما أنزل الله بها من سلطان ، فمن أنكر التكبير بهذه الصفة فهو محق» [(٥)].

هـ وقيل غير ذلك، وتوفي سنة ٢٧٠ هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٢/ ٢٥٥-٢٥٧).

(١) تفسير القرآن العظيم (٥٠٥/١).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢/٣ رقم ٥٦٦٤) مرسلا، قال الشيخ الألباني: «وهذا إسناد صحيح لولا أنه مرسل لكن له شاهد موصول يتقوى به». (سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣٢٩/١ رقم ١٧١) .

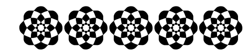
(٣) هو علي مَحْفوظ المصري: واعظ شافعيّ، تخرج بالأزهر، ثم كان من أعضاء كبار العلماء وأستاذا للوعظ والإرشاد بكلية أصول الدين وصنف كتبا، توفي سنة ١٣٦١ هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي (٤/ ٣٢٣).

(٤) الإبداع في مضار الابتداع (ص: ١٦٣).

(٥) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز (٢١/١٣).

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «الذي يظهر أن التكبير الجماعي في الأعياد غير مشروع، والسنة في ذلك أن الناس يكبرون بصوت مرتفع كل يكبر وحده »[١].

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة: «التكبير الجماعي بصوت واحد ليس بمشروع، بل ذلك بدعة؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"[٢]، ولم يفعله السلف الصالح، لا من الصحابة، ولا من التابعين، ولا تابعيهم، وهم القدوة، والواجب الاتباع، وعدم الابتداع في الدين»[٣].



---

[١] مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢٦٨/١٢).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ٩٥٩/٢ رقم ٢٥٥٠)، ومسلم (كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور ١٣٤٣/٣ رقم ١٧١٨)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

[٣] فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٣١١/٨).

المبحث الثالث

الزكاة عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها

الزكاة في اللغة الطهارة والنماء، قال ابن فارس رحمه الله: «الزاء والكاف والحرف المعتلّ أصلٌ يدل على نَمَاءٍ وزيادة ويقال الطَّهارة ...والأصل في ذلك كلِّه راجع إلى هذين المعنيين، وهما النَّماء والطهارة» [١].

وأما النماء فكقول الله سبحانه وتعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾[التوبة: ١٠٣]

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: «﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ أي: تطهرهم من الذنوب والأخلاق الرذيلة،﴿وَتُزَكِّيهِمْ﴾ أي: تنميهم، وتزيد في أخلاقهم الحسنة، وأعمالهم الصالحة، وتزيد في ثوابهم الدنيوي والأخروي، وتنمي أموالهم» [٢].

وأما الطهارة فكقول الله سبحانه وتعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴿٩﴾﴾ [الشمس: ٩]، قال الطبري رحمه الله: «قد أفلح من زَكَّى الله نفسه، فكثَّر تطهيرها من الكفر والمعاصي، وأصلحها بالصالحات من الأعمال» [٣].

ومن دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم آت نفسي تقواها، وزكها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها» [٤].

---

[١] مقاييس اللغة (١٧/٣)، وانظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٠٧/٢) مادة (زكا).

[٢] تيسير الكريم الرحمن (ص:٣٥٠).

[٣] جامع البيان (٢٤/ ٤٤٣).

[٤] أخرجه مسلم (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل ٢٠٨٨/٤ رقم ٢٧٢٢) من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه.

وفي الشرع هي: «التعبُّد لله ﷻ بإخراج جزءٍ واجبٍ شرعًا، في مالٍ معيَّن، لطائفةٍ أو جهةٍ مخصوصة»[(١)].

ومن فضائل الزكاة أنها قرينة الصلاة في كثير من آيات القرآن، منها قول الله ﷻ: ﴿ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝ ﴾ [التوبة: ٥]، وقوله ﷻ: ﴿ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ۗ وَنُفَصِّلُ ٱلْءَايَـٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝ ﴾ [التوبة: ١١]

والزكاة ثالث أركان الإسلام، قال رسول الله ﷺ:«بُنِيَ الإسلام على خَمْسٍ، شهادةِ أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاة، والحجِّ، وصومِ رمضان» [(٢)].

وهي فريضة قد افترضها الله ﷻ على عباده الأغنياء منهم، وتوزع على الأصناف الثمانية، كما قال الله ﷻ: ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝ ﴾ [التوبة: ٦٠]

وقال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل [(٣)] لَمَّا بَعَثه إلى اليمن: «إنك ستأتي قومًا أَهْلَ كتابٍ، فإذا جئتَهم فادْعُهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبِرْهم أن الله قد فَرَض عليهم خمسَ صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأَخْبِرْهم أن الله قد فَرَض عليهم صدقةً تُؤْخَذُ من أغنيائهم فَتُرَدُّ على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائمَ أموالهم، واتَّقِ دعوةَ المظلوم، فإنه ليس بينه وبين الله حجاب» [(٤)].

وقد جاءت نصوص في التغليظ على منع الزكاة والبخل من أدائها، منها أن بخل مانعي الزكاة شر لهم يوم القيامة، قال الله ﷻ: ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝ ﴾ [آل عمران: ١٨٠]

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين (١١/١٨).

(٢) تقدم تخريجه (ص:٤٣٤).

(٣) هو معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الرحمن، الإمام المقدم في علم الحلال والحرام، وهو أحد السبعين الذين شهدوا العقبة من الأنصار، وشهد بدرا وأحدا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، توفي سنة ١٨ هـ، وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في أسد الغابة (١٨٧/٥-١٩٠)، والإصابة (١٠٦/٦-١٠٧).

(٤) أخرجه البخاري (كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا ٥٤٤/٢ رقم ١٤٢٥)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ٥٠/١ رقم ١٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وقوله ﷻ: ﴿ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ قد فسرها رسول الله ﷺ بقوله: «من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مُثِّل له مالُه شُجَاعا أقرعَ له زبيبتان يُطَوَّقُه يوم القيامة يأخذ بِلِهْزِمَتَيْهِ – يعني بِشِدْقَيْهِ – يقول: أنا مالُك، أنا كنزُك»، ثم تلا هذه الآية ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ﴾ إلى آخر الآية [١].

وقد شرع الإسلام قتال مانعي الزكاة، فعن عبد الله بن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «أُمرتُ أن أقاتِلَ الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسولُ الله، ويقيموا الصلاةَ، ويؤتوا الزكاةَ، فإذا فعلوا ذلك عَصَمُوا مني دماءَهم وأموالَهم إلا بحقِّ الإسلام، وحسابُهم على الله »[٢].

ولفرقة إسلام جماعة موقف من الزكاة يخالفون فيه المسلمين في بعض الأمور، ولبيان هذا الموقف والرد عليهم قسمت المبحث إلى مطلبين.

المطلب الأول

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب التفسير، باب ﴿ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ ﴾ [آل عمران: ١٧٣] ١٦٦٣/٤ رقم ٤٢٨٩) من حديث أبي هريرة ﷺ.

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الإيمان، باب ﴿ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ [التوبة: ٥] ١٧/١ رقم ٢٥)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، ويؤمنوا بجميع ما جاء به النبي... ٥٣/١ رقم ٢٢) عن عبد الله بن عمر ﷺ.

كثير من أعضاء فرقة إسلام جماعة لا يؤدون زكاة مالهم، ويعتبرون الضريبة التي تؤخذ من كل واحد منهم كل شهر زكاةً وزيادة، وبذلك يكون أمر الضريبة عندهم أظهر على الزكاة المفروضة [١].

وأما زكاة الفطر فقد عينوا العاملين على هذه الزكاة باجتهاد إمامهم، ويكون العامل على الزكاة في كل مجموعة [٢]، وإمام المجموعة يعيَّن عاملا تلقائيا للزكاة، ثم يعيِّن هو بعض الإداريين أو مبلغي المجموعة أو أعضاء المجموعة الآخرين الذين لهم قدرة عاملي المجموعة بعد الشورى.

وإمام القرية يعيَّن عاملا للقرية، ثم يعيِّن هو بعض الإداريين أو مبلغي القرية أو أعضاء القرية الآخرين الذين لهم قدرة عاملي القرية بعد الشورى.

وإمام المنطقة يعيِّن بعض الإداريين أو مبلغي المنطقة أو أعضاء المنطقة الآخرين الذين لهم قدرةٌ عاملي المنطقة بعد الشورى.

وأما عدد العاملين في كل مجموعة أو قرية أو منطقة فبحسب الحاجة [٣].

ومهمة عامل المجموعة أن يأخذ الزكاة، ويستلمها، ويجمعها، ويسجلها ممن يجب عليه الزكاة من أعضاء جماعة في مجموعته، ثم يوزعها على مستحقيها بالضوابط التالية:

٤٠ % يدفع إلى المركز كنصيب "في سبيل الله"

٤٠ % يوزع على مستحقيها في كل مجموعة، وإن لم يوجد في المجموعة من يستحقها يدفع إلى عامل القرية حتى يعطيها من يستحقها في مجموعة أخرى في قرية واحدة [٤].

٢٠ % للعاملين يوزع بين عاملي المجموعة، والقرية والمنطقة بناء على مشاورة العاملين [٥].

---

[١] سيأتي الكلام على الضرائب عند فرقة إسلام جماعة في المبحث الثاني من الفصل الرابع (ص:٥٨٤-٦٠٥).

[٢] قد تقدم بيان معاني هذه المصطلحات (طائفة، وقرية، ومنطقة) عند إسلام جماعة (ص: ٩٠).

[٣] انظر: النص المنطقي ديسمبر سنة ٢٠٠٠ م.

[٤] لا يجوز أن يدفعها إلى قرية أخرى.

[٥] وأضرب مثلا: هناك ثلاث مجموعات الأولى والثانية والثالثة، وفي كل مجموعة أفراد، فإذا اجتمع عند الأولى ٥٠ كجم من أرز زكاة الفطر، وعند الثانية ١٠٠ كجم، وعند الثالثة ٢٠٠ كجم فيكون المجموع ٣٥٠ كجم، ولو وزع يكون نصيب عاملي المركز والمنطقة ٤٠ %=١٤٠ كجم، ونصيب عاملي القرية والمجموعة ٢٠ %=٧٠ كجم، ونصيب المستحقين في

ومهمة عامل القرية أن يقدم النصائح والتوجيهات ويشرف على عاملين في جميع المجموعات في قرية واحدة، حتى يجتهدوا في العمل وينفذوا مهامهم، ويأخذوا ٤٠ % من زكاة كل مجموعة ليدفعها إلى المركز عن طريق المنطقة.

وهكذا مهمة عامل المنطقة أن يقدم النصائح والتوجيهات ويشرف على عاملين في جميع المنطقة حتى يجتهدوا في العمل وينفذوا مهامهم، ويأخذوا ٤٠ % من زكاة كل قرية ليدفعها إلى المركز.

ويرون أن عامل المجموعة يستلم ٢٠ % من أموال الزكاة التي جمعت في تلك المجموعة، توزع بين العاملين في المجموعة، والقرية، والمنطقة حسب المشاورة.

وأن عامل القرية يستلم نصيبه من حق العاملين في قريته ويقدر بالشورى، وكذلك عامل المنطقة يستلم نصيبه من حق العاملين في منطقته ويقدر بالشورى.

وقدر نصيب عامل القرية والمنطقة يكون بالشورى بين عاملي المنطقة والقرية والمجموعة بالنظر إلى عدد العاملين، وعملهم، ونصيب كل عامل في كل مجموعة حتى يرضى جميع العاملين

ويرون أن نصيب العاملين على زكاة الفطر لا بد أن يصل إليهم قبل صلاة العيد.

ويرون أن زكاة الفطر لا تصرف إلا لأعضاء فرقة إسلام جماعة، وحثوا الأغنياء منهم أن يزيدوا في زكاة الفطر أكثر من القدر المطلوب حتى تكون هذه الزيادة تصرف لغيرهم من المجتمع والحكومة من باب "Budi Luhur" أو الخلق الكريم [1].

ويرون أن المزكي ليس له أن يسأل أين يصرف مال الزكاة، وليس له حق أن يسأل، بل هي مسؤولية العامل [2].

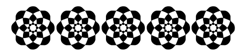
ويرون أن المؤلف الذي دخل في إسلام جماعة قريبا يستحق أن يعطى من زكاة الفطر ولو كان غنيا.

هذا ما تيسر لي الوقوف عليه من أحكام الزكاة عند فرقة إسلام جماعة.

جميع المجموعات ٢٠ %= ٧٠ كجم، وإذا كان عدد المستحقين في سائر المجموعات ١٤ شخصا، كان نصيب كل مستحق ١٠ كجم.

[1] مخاطر إسلام جماعة (ص: ٢٧٨).

[2] مخاطر إسلام جماعة (ص: ١٠٤).



المطلب الثاني

موقف الإسلام من الزكاة عند فرقة إسلام جماعة

لبيان موقف الإسلام من الزكاة عند فرقة إسلام جماعة قسمت هذا المطلب إلى مسائل:

المسألة الأولى: قلة الاهتمام بزكاة المال

فرقة إسلام جماعة لا تهتم كثيرا بزكاة المال مع علو منزلتها في دين الإسلام وخطر منعها والوعيد على من بخل في إخراجها، وقد تقدم في بداية هذا المبحث شيء مما يدل على أهميتها.

وقلة اهتمامهم بزكاة المال تظهر في الأمور التالية:

أولا: ليس عندهم كتاب أحاديث الزكاة كما فعلوا في غيرها من أبواب الفقه

ثانيا: لا يكتبون مقالة خاصة عن زكاة المال في "المقالة الشهرية" (Teks Daerahan) كما كتبوا في الطهارة والصلاة وغيرهما من أبواب الفقه

ثالثا: ليس عندهم دورة خاصة في الزكاة كما فعلوا في الفرائض.

رابعا: لفظ "الإنفاق" في القرآن الكريم المفسر بالزكاة يحملونه على الإنفاق الشهري.

وأخبرني عدد من المهتدين أنهم لما كانوا مع فرقة إسلام جماعة لم يسمعوا كثيرا عن زكاة المال، بخلاف زكاة الفطر والضرائب بأنواعها [١]، فإنهم يعتنون بهما أكثر من زكاة المال.

وأخبرني الذي كان يعمل في زكاة الفطر عندهم عشر سنوات أن سبب ذلك أنهم يخافون أن يفضح أمرهم في أخذ الضريبة الشهرية [٢].

وأخبر الآخر أن اهتمامهم بالزكاة بدأ منذ عام ٢٠١٠ م [٣]، والمراد ببداية الاهتمام هنا أنهم بدأوا يذكرونها في "المقالة الشهرية" [٤]، مع أني لم أقف على شيء من ذلك، ولكن يبقى الأمر على عدم التأكيد.

المسألة الثانية: عدم صرف الزكاة لغيرهم

فرقة إسلام جماعة لا يصرفون الزكاة لغيرهم من المسلمين لأنهم يعدونهم كفارا، فلا يستحقون من الزكاة شيئا، وإذا أعطوهم منها أعطوهم على أنهم من المؤلفة قلوبهم [٥] أو على سبيل "البطانة" أو أعطوا من "صدقة زكاة الفطر" التي يحث عليها أغنياء إسلام جماعة. وهي صدقة زائدة على زكاة الفطر توزع على غير فرقة إسلام جماعة، قد تكون أقل من صاع،

---

[١] من أنواع الضريبة عندهم: الإنفاق الشهري الواجب، وإنفاق اللبنة، وإنفاق ليلة القدر وغيرها، وسيأتي بيان أوسع في الفصل الرابع (ص:٥٦٣-٥٨٩).

[٢] قال سارة أحد التائبين: «وذلك كأنهم يخافون أن يكشف أمرهم في أحكام الزكاة التي جاءت في القرآن».

[٣] ذكره الأخ نوغراها (Nugroho) أحد التائبين.

[٤] ولم أقف على تلك المقالة بعد طلبي الكثير من المهتدين منهم ولعل الله ييسر لي فيما بعد.

[٥] المؤلف قلبه عندهم هو من يحضر درسهم ولم يبايع إمامهم، ومثله لا يكون إماما في الصلاة ولو كان حافظا للقرآن مجودا في قراءته، وذلك لأنه لم يبايع الإمام (ذكر ذلك الأخ سلامات أحد التائبين).

ويقصد بذلك أن يظن غيرهم أنهم كذلك يحسنون إلى غيرهم من الناس [١].

وقد تقدم الرد عليهم في قضية التكفير.

المسألة الثالثة: صرف زكاة الفطر لإمام فرقة إسلام جماعة

بعض زكاة الفطر عند فرقة إسلام جماعة تصرف لإمامهم باسم "في سبيل الله"، ونصيبه من الزكاة أربعون %، والإمام يصرفه كما يريد —كما زعموا–، لأنها صارت ملكا له، وقد يصرفه لأموره الشخصية وقد يصرفه في مصالح دعوة إسلام جماعة.

وهذا عمل غير صحيح فإن السلطان ليس له نصيب من الزكاة.

قال النووي رحمه الله: «قال أصحابنا: ولا حق في الزكاة للسلطان ولا لوالي الإقليم ولا للقاضي، بل رزقهم –إذا لم يتطوعوا– من بيت المال في خمس الخمس المرصد للمصالح، لأن عملهم عام في مصالح جميع المسلمين بخلاف عامل الزكاة» [٢].

هذا في حق الإمام الحق، وولي أمر المسلمين، فكيف بالإمام الباطل كنور حسن عبيدة وأمثاله؟ ولعل حاله قريبة من حال الأحبار والرهبان عند أهل الكتاب الذين قال الله سبحانه وتعالى فيهم: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ ﴾ [التوبة: ٣٤]

قال ابن كثير رحمه الله: «والحاصل التحذير من التشبه بهم في أحوالهم وأقوالهم؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ ﴾ وذلك أنهم يأكلون الدنيا بالدين ومناصبهم ورياستهم في الناس، يأكلون أموالهم بذلك، كما كان لأحبار اليهود على أهل الجاهلية شرف، ولهم عندهم خَرْج وهدايا وضرائب تجيء إليهم، فلما بعث الله رسوله، صلوات الله وسلامه عليه استمروا على ضلالهم وكفرهم وعنادهم، طمعا منهم أن تبقى لهم تلك الرياسات، فأطفأها الله بنور النبوة، وسلبهم إياها، وعوضهم بالذلة والمسكنة، وباءوا بغضب من الله» [٣].

---

[١] ذكر ذلك الأخ نوغراها.

[٢] المجموع (٦/١٦٩).

[٣] تفسير القرآن العظيم (٤/١٣٨).

المسألة الرابعة: صرف زكاة الفطر للعاملين عليها

وقد اختلف العلماء في مصرف زكاة الفطر، هل هو مثل زكاة المال في الأصناف الثمانية أو في الفقراء والمساكين فقط؟ فذهب جمهور العلماء من الحنفية والشافعية والحنابلة إلى أن مصرف زكاة الفطر مثل مصرف زكاة المال، أي في الأصناف الثمانية التي جاءت في الآية، لأن الصدقة لفظ عام، فدخل في هذه الأصناف العاملون على زكاة الفطر[١].

وذهب المالكية إلى أن مصرف زكاة الفطر الفقراء والمساكين دون غيرهم من الأصناف، والقول الثاني قد رجحه كثير من المحققين مثل شيخ الإسلام ابن تيمية [٢] رحمه الله وابن القيم [٣] رحمه الله وغيرهم، واستدلوا بحديث ابن عباس رضي الله عنهما: «فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين، من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات» [٤].

قال الشوكاني رحمه الله: «وفيه دليل على أن الفطرة تصرف في المساكين دون غيرهم من مصارف الزكاة» [٥].

وعلى تقدير رجحان القول الثاني فلا يحل لفرقة إسلام جماعة أن يصرفوا زكاة الفطر للعاملين الذين عينهم إمامهم.

ولو ترجح القول الأول لديهم فيبقى السؤال، هل العاملون على زكاة الفطر عندهم هم العاملون الشرعيون الذين قصدهم الشارع؟ وسيأتي في المسألة السادسة أن العاملين على الزكاة

---

[١] انظر: رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين) (٢/٣٦٨)، والمجموع للنووي (٦/١٦٦)، والمغني لابن قدامة (٤/٣١٤).

[٢] انظر: مجموع الفتاوى (٢٥/٧٣).

[٣] انظر: زاد المعاد (٢/٢١).

[٤] أخرجه أبو داود (كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر ٣/٥٤ رقم ١٦٠٩)، وابن ماجه (كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر ١/٥٨٥ رقم ١٨٢٧) وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٤٤٧).

[٥] نيل الأوطار (٤/٢١٨).

هم الذين عينهم ولي أمر المسلمين.

المسألة الخامسة: إعطاء العاملين خُمْسًا من الزكاة

ذهب جمهور العلماء إلى أن العامل يعطى قدر الأجرة مطلقا، وهو مذهب المالكية [١]والشافعية [٢] والحنابلة [٣].

بل بعضهم حكى الإجماع على ذلك، قال ابن عبد البر [٤] رحمه الله: «وقد أجمع العلماء أن العامل عليها لا يستحق ثُمُنَها، وإنما له بقدر عَمَالَتِه» [٥].

وقال ابن رشد الحفيد [٦] رحمه الله: «وأما العامل عليها، فلا خلاف عند الفقهاء أنه إنما يأخذ بقدر عمله» [٧].

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله:« أما العاملون عليها فهم العمال الذين يوكلهم ولي الأمر في جبايتها والسفر إلى البلدان والمياه التي عليها أهل الأموال حتى يجبوها منهم، فهم جُبَاتُها وحفاظها والقائمون عليها، يُعطوْن منها بقدر عملهم وتعبهم على ما يراه ولي الأمر»[٨].

---

[١] انظر: الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر (٣٢٦/١).

[٢] انظر: المجموع (١٦٨/٦).

[٣] انظر: الشرح الكبير لابن قدامة (٦٩٥/٢).

[٤] هو يوسف بن عبد الله بن عبد البر النَمَرِيُّ الاندلسي، القرطبي، المالكي، أبو عمر، الإمام العلامة، حافظ المغرب، شيخ الاسلام، صاحب التصانيف الفائقة. ولد بقرطبة سنة ٣٦٨ هـ، وتوفي بشَاطِبَة – وهي مدينة في شرقي الأندلس- سنة ٤٦٣هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٦٦/٧-٧٢)، وسير أعلام النبلاء (١٥٣/١٨).

[٥] الاستذكار (٢٠٧/٣).

[٦] هو محمد بن أحمد بن محمد، ابن رشد الحفيد، أبو الوليد، القرطبي، العلامة، المتكلم، الفيلسوف، قال الذهبي عنه: «ثم أقبل على علوم الأوائل وبلاياهم، حتى صار يضرب به المثل في ذلك»، ولد سنة ٥٢٠ هـ، وتوفي سنة ٥٩٥ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١/ ٣٠٧).

[٧] بداية المجتهد (٣٩/٢).

[٨] مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز (١٤/١٤).

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين ﵀: «والصحيح أنه يعطى قدر الأجرة مطلقاً؛ لأنه يعطى للحاجة إليه فيستحق قدر الأجرة مطلقاً، فإن كانت قدرَ كفايته فقد كفته وإن كانت أقل من كفايته أخذ للعمالة وأعطي لفقره» [1].

وقدر الحاجة قد يكون قليلا وقد يكون كثيرا، وهذا بخلاف ما عليه فرقة إسلام جماعة فإنهم -مع أن العاملين على زكاة الفطر عندهم غير شرعيين- فقد أعطاهم الإمام خُمْسًا من أموال الزكاة في جميع الحالات لا بقدر الحاجة، وهذا القول لم يسبق إليه أحد من الأئمة.

المسألة السادسة: تعيين العاملين من غير قبل الدولة

العاملون على الزكاة هو كل من له عمل في تحصيل الزكاة، وهم من الأصناف الثمانية التي يصرف لهم الزكاة، قال الله ﷻ: ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٦٠ ﴾ [التوبة: ٦٠]

قال الطبري ﵀:«وهم السعاة في قبضها من أهلها، ووضعها في مستحقِّيها، يعطون ذلك بالسعاية، أغنياء كانوا أو فقراء» [2].

وجاء في الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة، لغاز في سبيل الله، أو لعامل عليها، أو لغارم، أو لرجل اشتراها بماله، أو لرجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهداها المسكين للغني» [3].

والعامل هنا يشمل جابيا، أو ساعيا، أو كاتبا، أو حافظا، أو راعيا، أو حاملا، أو حارسا، أو غير ذلك ممن يشارك في تحصيل الزكاة.

قال ابن كثير ﵀: «وأما العاملون عليها: فهم الجباة والسعاة يستحقون منها قسطا على ذلك» [4].

---

[1] الشرح الممتع (٢٢٥/٦-٢٢٦).

[2] جامع البيان (٥١٦/١١).

[3] أخرجه أبو داود (كتاب الزكاة، باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني ٧٧/٣ رقم ١٦٣٥) وقال الشيخ الألباني: «صحيح لغيره» (صحيح سنن أبي داود ٤٥٥/١).

[4] تفسير القرآن العظيم (١٦٧/٤).

وقال النووي رحمه الله: «قال أصحابنا: ويعطى الحاشر[١] والعريف [٢] والحاسب [٣] والكاتب والجابي والقسام وحافظ المال من سهم العامل، لأنهم من العمال ومعناه أنهم يعطون من السهم المسمى باسم العامل» [٤].

وقال ابن قدامة رحمه الله: «ويعطي منها أجر الحاسب والكاتب والحاشر والخازن والحافظ والراعي ونحوهم؛ فكلهم معدودون من العاملين، ويدفع إليهم من حصة العاملين عليها» [٥].

والعامل يعينه ولي الأمر، ويسند إليه جمع الزكاة وصرفها للمستحقين، وكان النبي ﷺ يعين العمال ويرسلهم لجمع الزكاة، وبعد أن توفي ﷺ كان أبو بكر رضي الله عنه يعين عماله لجمع الزكاة على منهج رسول الله ﷺ وسنته في ذلك، ويأتي بعد ذلك عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان ثم علي بن أبي طالب رضي الله عنهم .

وقد طلب من النبي ﷺ ابنا عمه الفضلُ بن العباس وعبدُ المطلب بن ربيعة بن الحارث أن يبعثهما عاملين على الزكاة، فقالا: يا رسول الله أنت أبر الناس وأوصل الناس، وقد بلغنا النكاح، فجئنا لتؤمرنا على بعض هذه الصدقات، فنؤدي إليك كما يؤدي الناس، ونصيب كما يصيبون؟ فرد رسول الله ﷺ طلبهما فقال: «إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد، إنما هي أوساخ الناس»[٦].

هذا يدل على أن أخْذ العاملين من الزكاة أمر مشهور مشروع.

قال ابن قدامة رحمه الله: «وقد كان النبي ﷺ يبعث على الصدقة سعاة، ويعطيهم عمالتهم، فبعث عمر ، ومعاذا ، وأبا موسى ، ورجلا من بني مخزوم ، وابن اللُّتْبِيَّة ، وغيرهم»

---

(١) الحاشر هو الذي يجمع ذوي الأموال. انظر: منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه (ص: ٢٠١).

(٢) العريف هو الذي يعرف أرباب الاستحقاق، وهو كالنقيب للقبيلة. انظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي (٧/ ١٥٥).

(٣) الحاسب هو الذي يحسب النصب، وقدر الواجب فيها وما يستحقه كل صنف من أهل السهمان. انظر: الحاوي الكبير (٨/ ٥٢٣).

(٤) المجموع (٦/١٦٨-١٦٩).

(٥) المغني (٤/١٠٨).

(٦) أخرجه مسلم (كتاب الزكاة، باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة ٢/٧٥٦ رقم ١٠٧٢).

[١].

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: «أما العاملون عليها فهم العمال الذين يوكلهم ولي الأمر في جبايتها والسفر إلى البلدان والمياه التي عليها أهل الأموال حتى يجبوها منهم، فهم جباتها وحفاظها والقائمون عليها، يُعطوْن منها بقدر عملهم وتعبهم على ما يراه ولي الأمر»[٢].

وقد ذكر الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله أن العاملين عليها هم العاملون من قبل الدولة، ولهذا جاء حرف الجر "عليها"، ولم يقل "فيها"، إشارة إلى أنه لا بد أن تكون لهم ولاية، ولا ولاية لهم إلا إذا أنابهم ولي الأمر منابهم [٣].

وفي تولي الإمام وعماله أمر الزكاة حكم كثيرة، منها أن ذلك أضمن في وصول الزكاة إلى المستحقين، لأن الغني قد يتكاسل في إخراج الزكاة أو يبخل في ماله، وأيضا أن مستحق الزكاة قد يتحرج إذا استلم أموال الزكاة مباشرة من أيدي الأغنياء.

كما أن هذه الطريقة تذهب من قلوب المزكين الشعور بالمنة على المستحقين، وأيضا أنها أقرب إلى العدل والشمول لأن ولي الأمر وعماله أعرف بمن يستحق الزكاة وأماكنهم من المزكين أنفسهم، وقد تجتمع أموال الزكاة الكثيرة على فقير قريب ويحرم منها غيرهم لبعدهم عن أنظار الناس.

ومما يدل على ميزة هذه الطريقة أن العمال أكثر قدرة على حساب الزكاة من أصحاب الأموال.

قال النووي رحمه الله: «قال أصحابنا: إن كانت الأموال باطنةً، والإمام عادل، ففيها وجهان أصحهما عند الجمهور الدفع إلى الإمام أفضل للأحاديث السابقة ولأنه يتيقن سقوط الفرض به بخلاف تفرقه بنفسه فقد يصادف غير مستحق، ولأن الإمام أعرف بالمستحقين وبالمصالح وبقدر الحاجات وبمن أخذ قبل هذه المرة من غيره ولأنه يقصد لها» [٤].

---

[١] المغني (٣١٢/٩).

[٢] مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز (١٤/١٤).

[٣] انظر: الرابط: http://binothaimeen.net/content/٤٨٠٨

[٤] المجموع (١٣٨/٦).

ولـذلك وردت آثار عـن السـلف في دفـع الزكـاة إلى ولاة الأمـر، فعـن ابـن عمـر رضي الله عنهما: «ادفعوا زكاة أموالكم إلى من ولاه الله أمركم، فمن بر فلنفسه ومن أثم فعليها» [١]، وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه كان يبعث بصدقته إلى الأمراء [٢]، وقالت عائشة رضي الله عنها: «ادفعوها إلى أولي الأمر منكم» [٣].

والمراد بولاة الأمر في كلامهم هم الذين يتولون أمر المسلمين كما قد سبق بيانه [٤]، فالزكاة تدفع إليهم ومن ولوهم عليها من العاملين.

قال ابن حزم رحمه الله: «وقد اتفقت الأمة على أنه ليس كل من قال" أنا عامل" عاملا...فكل من عمل من غير أن يوليه الإمام الواجبة طاعته فليس من العاملين عليها؛ ولا يجزئ دفع الصدقة إليه، وهي مظلمة إلا أن يكون يضعها مواضعها، فتجزئ حينئذ؛ لأنها قد وصلت إلى أهلها، وأما عامل الإمام الواجبة طاعته فنحن مأمورون بدفعها إليه؛ وليس علينا ما يفعل فيها لأنه وكيل، كوصي اليتيم ولا فرق، وكوكيل الموكِّل سواء سواء» [٥].

وقد أخطأت فرقة إسلام جماعة في هذه المسألة لكونهم يعينون عاملي الزكاة من عند أنفسهم لا من قبل ولي الأمر (الحكومة الإندونيسية)، ثم يعطونهم نصيبا من الزكاة، فالعاملون الذين عينهم إمامهم ليسوا هم العاملين في الآية الكريمة، وليس لهم نصيب من أموال الزكاة.

ويخشى أنهم داخلون في أكل أموال الناس بالباطل، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾ [البقرة: ١٨٨]

وأكثر ما يقال أن أمرهم مثل الجمعيات الخيرية الغير مرخصة من قبل ولي الأمر والمتخصصة في جمع الزكاة وصرفها، فإنها لا تكون من العاملين عليها، بل هي نائبة عن الأغنياء، وإذا دفع المزكي زكاته لهذه الجمعية لم تبرأ ذمته بمجرد الدفع، بل تبرأ بوصول الزكاة إلى مستحقيها.

وأما المرخصة من قبل ولي الأمر فهي من العاملين على الزكاة وهم في هذه الحال نائبون عن المستحقين، فإذا دفع المزكي زكاته لهذه الجمعية برئت ذمته منها فورا.

---

[١] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥٣ رقم ١٠٢٨٢).

[٢] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥٤ رقم ١٠٢٨٦).

[٣] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٥٤ رقم ١٠٢٨٩).

[٤] انظر: (ص: ٣٤٢-٣٤٣).

[٥] المحلى بالآثار (٤/٢٧٣).

والجمعيات المرخصة لها أن تأخذ من الزكاة، لأنها أحد مصارفها، وأما الجمعيات غير المرخصة فليس لها أخذ أي شيء من الزكاة التي تجمعها، وإنما الأجرة على المزكي لأنها وكيل عنه، وليس عن الفقراء.

وقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة في شأن الجمعية غير المرخصة: «تعتبر الجمعية وكيلة عن دافع الزكاة، وليست وكيلا عن الفقير، وليس للجمعية التصرف في الزكاة، وإنما تدفعها إلى الفقير كما هي» [١].

وقالوا في موضع آخر: «لا يجوز صرف شيء من الزكاة لموظفي الجمعية مُرَتَّبًا أو مكافأة، وإنما الزكاة تصرف في مصارفها الشرعية التي نص الله عليها» [٢].

فالعامل الذي هو وكيل عن المستحقين يستحق من مال الزكاة، وأما الوكيل عن المزكي فإنه لا يستحق من مال الزكاة شيئا.

قال النووي رحمه الله: «قال الشافعي والأصحاب رحمهم الله: إن كان مفرق الزكاة هو المالك أو وكيله سقط نصيب العامل ووجب صرفها إلى الأصناف السبعة الباقين إن وُجِدوا، وإلا فالموجود منهم» [٣].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «(وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا) هم الذين أقامهم الإمام أي ولي الأمر لقبض الزكاة وتفريقها فيهم، وهم عاملون عليها، أي: لهم ولاية عليها، وأما الوكيل الخاص لصاحب المال الذي يقول له: يا فلان خذ زكاتي ووزعها على الفقراء فليس من العاملين عليها؛ لأن هذا وكيل، فهو عامل فيها، وليس عاملاً عليها» [٤].

ولهذا فإن مثل هؤلاء يعطون رواتب خاصة من الجمعية أو أجرة من المزَكّين.

المبحث الرابع

---

[١] فتاوى اللجنة الدائمة (المجموعة الثانية) (٨/٣١٧-٣١٨).

[٢] المصدر السابق (٨/٤٠٠).

[٣] المجموع (٦/١٦٥).

[٤] فتاوى نور على الدرب للشيخ العثيمين (٧/١٥٧).

الصيام عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منه

لقد فرض الله ﷻ علينا الصيام، وجعله ركناً من أركان الإسلام؛ وقد فرضه على الأمم من قبلنا، قال الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ ﴾ [البقرة: ١٨٣]

وقال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان» [(١)]

وأجمع أهل العلم على وجوب صيام شهر رمضان إجماعا قطعيا معلوما بالضرورة من دين الإسلام، فقد حكاه ابن حزم رحمه الله وغير واحد من أهل العلم[(٢)] ، فمن أنكر وجوبه فقد كفر.

وقد جعل الله لهذه العبادة الجليلة حكما كثيرة، فإن الصيام قربة يتقرب بها العبد إلى الله، بترك محبوباته ومشتهياته، طاعة لربه وإيثارا لمحبته؛ وهو أيضا يهذب النفوس، حيث يمارس الصائم ضبط النفس والتحكم فيها، حتى يأخذها إلى ما فيه خيرها وسعادتها، والصيام أيضا يجعل المؤمن يشعر بحاجة الفقير والمسكين إلى الطعام والشراب، وفي الصيام صحة للبدن وغير ذلك من الحكم.

والصيام لغةً: الإمساك، فكل إمساك يطلق عليه الصيام، فيقال: صام إذا سكت، وصامت الخيل إذا وقفت ولم تتحرك، قال الله ﷻ: ﴿ فَكُلِي وَٱشۡرَبِي وَقَرِّي عَيۡنٗاۖ فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلۡبَشَرِ أَحَدٗا فَقُولِيٓ إِنِّي نَذَرۡتُ لِلرَّحۡمَٰنِ صَوۡمٗا فَلَنۡ أُكَلِّمَ ٱلۡيَوۡمَ إِنسِيّٗا ﴿٢٦﴾ ﴾ [مريم: ٢٦] فالمراد بالصوم هنا الإمساك عن الكلام، قال أنس بن مالك رضي الله عنه في تفسير الآية: «صمتا» [(٣)].وقال ابن عباس رضي الله عنه: «يعني بالصوم: الصمت» [(٤)].

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله: «كل ممسك عن كلام أو طعام أو سير فهو صائم» [(٥)].

---

(١) تقدم تخريجه (ص: ٤٣٤).

(٢) انظر: المحلى (٤/٢٨٥).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (١٥/٥١٦).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (١٥/٥١٧).

(٥) مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل (٣/٢٧٥).

وقال الخليل رحمه الله: «ورجال صيام، ولغة تميم صِيَّم، والصوم قيام بلا عمل، وصام الفرس على آرِيِّه: إذا لم يعتلف، وصامت الريح إذا ركدت، وصامت الشمس: استوت في منتصف النهار، ومُصام الفرس: موقفه» (١).

وأما الصيام شرعا فهو الإمساك عن المفطرات مع اقتران النية به من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، وتمامه وكماله باجتناب المحظورات وعدم الوقوع في المحرمات (٢).

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «التعبد لله سبحانه وتعالى بالإمساك عن الأكل والشرب، وسائر المفطرات، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس» (٣).

قال الله ﷻ: ﴿ وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى الَّيْلِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] والمقصود بذلك: بياض النهار من سواد الليل.

وفرقة إسلام جماعة في هذه العبادة قد وافقوا المسلمين الآخرين في كثير من مسائلها، وسيأتي بيانها في المطلبين الآتيين.

المطلب الأول

الصيام عند فرقة إسلام جماعة

قد بحثت عن أحكام الصيام عند فرقة إسلام جماعة، فلم أجد إلا بعض المقالات المختصرة في وجوب الصيام والحث على العمل في رمضان وشيء من أحكام الصيام وغيرها،

---

(١) كتاب العين (٧/١٧١-١٧٢).
(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣/١٢٣).
(٣) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٦/ ٢٩٨).

ولعلها أقل من عشر عناوين ويدورون حول موضوعات معينة، ولم يتطرقوا كثيرا في الكلام عن أحكام الصيام مفصلة، ومن تلك العناوين:

١. منافع نوافل الصيام

ذكر في هذه المقالة:

-من بركة الله على المسلمين أن يشرع لهم نوافل الصيام، والصيام جنة عن المعاصي، وهو جنة من النار في الآخرة.

-من أنواع الصيام المشروع:

١. صيام يوم الاثنين والخميس

٢. صيام ثلاثة أيام من كل شهر

٣. صيام يوم عرفة (التاسع من ذي الحجة)

٤. صيام ست من شوال

٥. صيام النبي داود عليه السلام.

-من أنواع الصيام البدعي:

١. صيام عيد الأضحى (العاشر من ذي الحجة)

٢. صيام أيام التشريق (الحادي عشر، والثاني عشر، والثالث عشر من ذي الحجة)

٣. صيام عيد الفطر (الأول من شوال)

٤. صيام المولد [١]

٥. صيام كل يوم

٦. تخصيص يوم الجمعة والسبت بالصيام

٧. صيام الوصال

٨. وغيرها [٢]

---

[١] المراد بصيام المولد هو صيام التاريخ الذي ولد فيه المرء، مثلا ولد في ٣ شوال فإنه يصوم في ٣ شوال من كل سنة.

[٢] انظر: http://ldiisurabaya.org/manfaat-berpuasa-sunnah/ ، والمقالة لا يذكر فيها اسم كاتبها.

٢. طلاب ليلة القدر

ذكر في هذه المقالة:

-إن الله أنزل القرآن جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في ليلة القدر وأنزله مفرقا على نبيه ﷺ خلال ثلاث وعشرين سنة.

-إن العمل في ليلة القدر خير من العمل في ألف شهر أو ما يقارب ثلاثا وثمانين سنة.

-ينبغي شكر الله على أن جعلنا من أمة محمد ﷺ حيث أعطانا الله أجرا كبيرا على عمل يسير.

-إن ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان وأرجاها أوتارها، ومن قام ليالي العشر الأواخر كلها يرجى أنه قد أدرك ليلة القدر.

-من آداب الاعتكاف أن لا يخرج المعتكف من المسجد إلا لحاجة كالتغوط والتبول.

-يمكن للمسلم أن يدرك ليلة القدر في بيته لكن ليس له أجر الاعتكاف.

-ينبغي في الاعتكاف أن يكون للمعتكف شيء محدد يريد أن يعمله في أثناء الاعتكاف حتى ينجز أكثر ما يستطيع من الطاعات، مثل: أن يستغفر ألف مرة، وأن يصلي صلاة التسبيح، وأن يصلي على النبي ﷺ ألف مرة، وأن يقرأ القرآن وغير ذلك، ويكون له ورقة يكتب فيها هذه العبادات ويشير إليها، وإذا جاءت السنة القابلة يمكنه أن يصلح ما فاته في السنة الماضية [١] .

٣. قبل رمضان جهزوا النية إيمانا واحتسابا

ذكر في هذه المقالة:

-سرعة مضي الوقت من علامات الساعة

-إنهم يبدؤون في الصيام مع الحكومة الإندونيسية وينتظرون الإعلان الرسمي من وزارة الشؤون الدينية في إندونيسيا بعد ثبوت الرؤية وبعد جلسة الإثبات

-صيام شهر رمضان واجب على كل مسلم بالغ عاقل

-الصيام قد فرض على الذين من قبلنا

---

[١] انظر: http://www.ldii.or.id/nasehat/am/٦٨٦-target-para-pencari-lailatul-qodar-ppl.html

-إن الله سيجزي الصائم أجرا عظيما

-مغفرة الذنوب سينالها الصائم إذا صام إيمانا واحتسابا أي لا يريد رياء ولا مدحا.

-كثير من المسلمين يصومون لكن ليس لهم من صومهم إلا الجوع والعطش، وذلك بسبب الكذب، الفحش، والجدال.

-خمسة نجاحات في شهر رمضان:

الأول: النجاح في الصيام، فلا يترك صيام يوم بدون عذر ويجتنب كل محظورات وكل ما يبطل صيامه

الثاني: النجاح في صلاة التراويح شهرا كاملا لا يخلو ليل من ليالي رمضان إلا وهو يصلي فيه التراويح.

الثالث: النجاح في قراءة القرآن حيث يختم القرآن ولو مرة، والذي في مرحلة التعلم يرجو بذلك أن يكون ماهرا بعد الختم.

الرابع: النجاح في إدراك ليلة القدر سواء بالاعتكاف في المساجد أو بالعبادة في البيوت، والاعتكاف لا يكون إلا في المساجد، وأجر ليلة القدر يمكن أن يدرك في أي مكان، ولكن في البيت يكون المخِلُّ في العبادة أكثر.

الخامس: النجاح في زكاة الفطر، وهي واجبة على كل مسلم؛ كبير وصغير، وغني وفقير، وبالغ وطفل وصبي، يجب على كل واحد منهم إخراج زكاة الفطر، وأجر رمضان سيكون معلقا في السماء إذا لم نخرج زكاة الفطر[١].

٤. من حكمة رمضان الرجوع إلى طهارة الذنوب

ذكر في هذه المقالة:

-وزير الشؤون الدينية مع أربع وثلاثين منظمة إسلامية –منهم LDII [٢]– قد أثبت دخول رمضان

-إن LDII كونت لجنة خاصة في ترائي هلال رمضان.

---

(١) انظر: http://www.jabar.ldii.or.id/jelang-ramadhan-siapkan-niat-puasa-dilandasi-iman-cari-pahala/

(٢) سيأتي الكلام عن هذه المنظمة (ص: ٧١٨-٧١٩).

-النجاح في شهر رمضان ليس بلباس جديد ولكن بطهارة الذنوب واستحلال بعضنا من بعض، كما قال رسول الله ﷺ: «فمن صامه وقامه إيمانا واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه» (١).

-إذا كان القصد من الصيام مجرد إسقاط الوجوب فإنه لم يتأثر بصيامه.

-ينبغي مواصلة ما عملنا في رمضان من الذكر والدعاء والصدقة وصلاة التسبيح وغير ذلك (٢).

٥. **استقبال شهر رمضان**

وذكر في هذه المقالة أمور آتية:

-تذكير المسلمين وخاصة النساء بأن من عليه قضاء الصيام فليبادر إلى القضاء

-ذكر الأدلة على وجوب الصيام وفضله وكونه من أركان الإسلام

-في هذا الشهر يتوب المسلم إلى الله توبة نصوحا ويطهر نفسه من الذنوب، ويستحل من إخوانه إذا كانت الذنوب متعلقة بحقوقهم.

-يجتهد المؤمن في هذا الشهر حق اجتهاده في العبادة فإن الأجور فيه مضاعفة.

-من الأحكام المتعلقة بالجماع في نهار رمضان أن من جامع فصيامه باطل، وأنه يجب عليه إتمام الصيام إلى المغرب، وأن عليه الكفارة؛ تحرير رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكينا، وذكر أن من بطل صومه يوما في رمضان بدون عذر شرعي فقد ضاع منه أجور صيام لا تساوي صيام سنة كاملة (٣) .

---

(١) أخرجه النسائي (كتاب الصيام، باب ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير والنضر بن شيبان فيه ٤/٤٦٨ رقم ٢٢٠٩)، وابن ماجه (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في قيام شهر رمضان ١/٤٢١ رقم ١٣٢٨) وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١/٣٠٧).

(٢) انظر: http://www.jabar.ldii.or.id/hikmah-ramadhan-kembali-kepada-kesucian/

(٣) لعله يريد الحديث: «من أفطر يوما من رمضان في غير رخصة رخصها الله له لم يقض عنه صيام الدهر» أخرجه أبو داود (كتاب الصيام، باب التغليظ في من أفطر عمدا ٤/٧٠ رقم ٢٣٩٦)، والترمذي (أبواب الصوم، باب ما جاء في الإفطار متعمدا ٣/ ٩٢ رقم ٧٢٣)، وابن ماجه (كتاب الصيام، باب ما جاء في كفارة من أفطر يوما من رمضان ١/٥٣٥ رقم ١٦٧٢) وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف سنن أبي داود (ص: ١٨٥)، وذكرته فرقة إسلام جماعة في كتاب الصوم من الكتاب والسنة (ص: ٢٧).

-كان رسول الله ﷺ والصحابة رضي الله عنهم يجتهدون في شهر رمضان ويعمرونه بنوافل الصلوات، وقراءة القرآن، والصدقة.

-يصلى المسلم في هذا الشهر صلاة التراويح والنوافل الأخرى ويحاول أن يختم القرآن، والذي لم يحسن تلاوة القرآن فليتعلم حتى يكون ماهرا في تلاوة القرآن؛ وتلاوة القرآن تكون في البيوت أو في أماكن أخرى لائقة.

-يجتهد في الصدقة في سبيل الله لأن مال الصدقة هذا الذي يستفيد منه المسلم في الجنة، ولا يستفيد أحد غيره، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ۚ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾﴾ [المزمل: ٢٠]

-في رمضان ليلة خير من ألف شهر

- يجتنب المسلم في هذا الشهر من أعمال جاهلية ك "megengan [١]، maleman [٢]، nyekar [٣] "

-يحث المسلم المستطيع على أداء العمرة في رمضان لورود الحديث، ويجتهد في العبادة هناك لأن حسنة واحدة في الحرم بمائة ألف حسنة، ويفضل أن يعتكف هناك لإدراك ليلة القدر

-ليحرص عضو الجماعة على أن يتدارسوا القرآن، والكتب الستة، أو كتب المجموعة الحديثية (Kitab Himpunan) .

-ليحرص على تربية "Generasi Penerus " (الجيل المواصل) -من طلاب الابتدائية، والمتوسطة، والثانوية، وطلاب الجامعة- لله[٤] .

٦. رمضان قريب فاستعدوا

ذكر في هذه المقالة:

---

(١) megengan: كلمة جواوية تعني زيارة القبور قبل شهر رمضان.

(٢) maleman :كلمة جواوية تعني التصدق بطعام في أوتار عشر أواخر من رمضان، عادة بعد التراويح، وقبل أن يؤكل يدعون الله بحاجاتهم ويستغفرونه للأموات من أقاربهم.

(٣) Nyekar: كلمة جواوية تعني وضع الزهور على قبور الأسرة أو العلماء أو الصالحين احتراما لهم أو تخفيفا عن عذابهم.

(٤) انظر: jayawijaya.ldii.or.id/.../menyongsong-puasa-ramadhan-tahun-١٤٣٥

-صيام رمضان ركن من أركان الإسلام

-الصيام عبادة خصها الله لنفسه وهو الذي سيجزي العبد عليه، كما قال رسول الله ﷺ: «قال الله: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به» [١].

-تذكير المسلمين وخاصة النساء الذين عليهم قضاء الصيام في سنوات مضت بالمبادرة في القضاء

-يستعد المسلمون في استقبال شهر رمضان، فيستقبلونه بفرح واستعداد جسمي وقلبي

-لا يستقبل رمضان بعادات جاهلية كوضع الزهور عند القبور وغيره.

-شهر رمضان فرصة للتوبة والندم من الأخطاء لأن الله في هذا الشهر يفتح واسع مغفرته لعباده، فإن هذا الشهر شهر المحاسبة، وتطهير الذنوب والمعاصي، وإذا كانت متعلقة بحقوق بني آدم فليستحل بعضهم من بعض.

-شهر رمضان شهر عبادة، فليزدد المسلم في عباداته لله، لأن الله يضاعف في شهر رمضان الحسنات، فليحافظ على صلاة التراويح، والصدقة، وليختم القرآن في شهر رمضان ولو مرة واحدة.

-في هذا الشهر يحافظ المسلم على صيامه ويحفظه من كل ما يبطله كالأكل، والشرب والجماع؛ ومن الأحكام المتعلقة بالجماع في نهار رمضان، أن من جامع فصيامه باطل، وأنه يجب عليه إتمام الصيام إلى المغرب، وأن عليه الكفارة؛ تحرير رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكينا، وذكر أن من بطل صومه يوما في رمضان بدون عذر شرعي فقد ضاع منه أجور صيام لا تساوي صيام سنة كاملة [٢].

٧. الاعتكاف وليلة القدر

ذكر في هذه المقالة:

-ذكر حديث علي بن عروة في فضل ليلة القدر، وهو أنه قال: «ذكر رسول الله ﷺ يوما أربعة من بني إسرائيل عبدوا الله ثمانين عاما، لم يعصوه طرفة عين، فذكر أيوب

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الصوم، باب هل يقول إني صائم إذا شتم ٢/٦٧٣ رقم ١٨٠٥)، ومسلم (كتاب الصيام، باب فضل الصيام ٢/٨٠٦ رقم ١١٥١) عن أبي هريرة ﷺ.

[٢] انظر: https://pengajian-ldii.net/٢٠/٠٦/٢٠١٣/ramadhan-sudah-dekat-ayo-siap-siap/puasa/

وزكريا، وحزقيل بن العجوز، ويوشع بن نون، قال: فعجب أصحاب رسول الله ﷺ من ذلك، فأتاه جبريل فقال: يا محمد، عجبت أمتك من عبادة هؤلاء النفر ثمانين سنة لم يعصوه طرفة عين، فقد أنزل الله خيرا من ذلك، فقرأ عليه: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ۝١ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ ۝٢ لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ خَيۡرٞ مِّنۡ أَلۡفِ شَهۡرٖ ۝٣ ﴾ [القدر: ١ – ٣]، هذا أفضل مما عجبت أنت وأمتك، فسر بذلك رسول الله ﷺ» [١].

-ذكر دعاء الاعتكاف: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عُفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي» [٢] [٣].

٨. صيام يوم عاشوراء

ذكر في هذه المقالة:

-يوم عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم، وهو يوم احتفل فيه اليهود شكرا لله على نجاة موسى وقومه من فرعون.

-لما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة أمر بصيامه لأن المسلمين أولى بموسى من هؤلاء.

-بعد أن أمر الله بصيام رمضان صار صيام يوم عاشوراء في حق المسلمين مستحبا، وهو أفضل الصيام بعد رمضان

-لمخالفة اليهود أمر النبي ﷺ المسلمين بصيام يوم قبله وهو اليوم التاسع من المحرم، فيكون الصيام يومين، وإذا نسي أو انشغل بشيء أو سافر فإنه يصوم اليوم العاشر فقط.

-الفرق بين صيام اليهود وصيام المسلمين أن اليهود يصومون للاحتفال وأن المسلمين يصومون ويرجون بذلك مغفرة الله [٤].

---

[١] أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣٤٥٢/١٠)، وسيأتي تخريجه مفصلا (ص: ٤٩٣-٤٩٤).

[٢] أخرجه الترمذي (أبواب الدعوات، باب ٥/٥٣٤ رقم ٣٥١٣)، وابن ماجه (كتاب الدعاء، باب الدعاء بالعفو والعافية ١٢٦٥/٢ رقم ٣٨٥٠)، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٤٤٦/٣) وذكروه في كتاب الصوم من الكتاب والسنة (ص: ٧٣).

[٣] انظر: https://pengajian-ldii.net/٢٠١٤/٠٧/١٥-itikaf-dan-lailatul-qodar/١٠-hari-akhir-ramadhan٢/

[٤] انظر: https://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/١١/١١puasa-sunah-hari-asyura//

٩. صيام ست من شوال

ذكر في هذه المقالة:

-من عادات المسلمين الإندونيسيين عيد كاتوبات Ketupat [١]، وهو احتفال بعد أن صاموا ستة أيام من شوال.

-المؤمن لا ينقطع عن الخير، بل بعد أداء صيام رمضان يصوم ستا من شوال، ومن صام ستة من شوال كان كمن يصوم الدهر [٢].

وقد ذكروا في هذه المقالات نصوصا من القرآن والحديث دون ذكر أقوال العلماء في المسائل التي ذكروا كعادتهم [٣].

ثم وقفت على كتاب لهم في أحكام الصيام يسمونه "كتاب الصوم من الكتاب والسنة" بدون مؤلف ولا مطبعة [٤]، جمع فيه أحاديث مجردة متعلقة بالصيام مختارة من الكتب الستة.

وكل حديث ذكر بسنده من مخرجه إلى رسول الله ﷺ [٥]، خاليا من الشرح والتعليق، وذكر في آخر كل حديث من خرجه [٦]، والكتاب محتو على ٨١ بابا وعناوين الأبواب مأخوذة من الكتاب الذي وجد فيه ذلك الحديث [٧]، و١٢٢ حديثا، وقد جاء في بداية الكتاب:

بسم الله الرحمن الرحيم، كتاب الصوم، ١-باب وجوب صوم رمضان

---

[١] كاتوبات (Ketupat) هو اسم طعام مصنوع من الأرز يوضع في داخل أوراق جوز الهند.

[٢] انظر: https://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٨/١٧/sunah-puasa-٦-hari-bulan-syawal/

[٣] لعلهم في هذا المنهج في الكتابة تمسكوا بعقيدة "المنقول" فلا ينقلون أقوال العلماء لأنهم لم يتعلموا منهم مباشرة، مع أننا لو لاحظنا مقالاتهم لعرفنا أنهم في الحقيقة ينقلون أقوال العلماء لكنهم ما صرحوا بذلك، فإنهم إذا نقلوا نقضوا عقيدة المنقول، وإذا لم ينقلوا لا يستطيعون أن يبينوا للناس معاني الآيات والأحاديث.

[٤] لعلهم أرادوا بذلك إخفاء حقيقتهم، وقد سألت بعض التائبين منهم وهو الأخ أنطون عن هذا الكتاب فأخبرني أن الكتاب ألفه مجموعة من طلاب فرقة إسلام جماعة الذين يدرسون في المعهد العلمي بمكة المكرمة.

[٥] هكذا طريقتهم في عرض الأحاديث في بعض كتاباتهم، والصحيح أن يقولوا: قال الإمام البخاري: حدثنا أو يذكرون الصحابي الذي يروي الحديث، وأما بالطريقة التي عملوها فقد يظن الظان أن الكاتب هو الذي أسند الحديث.

[٦] لاحظت أن التخريج غير شامل ولا يتبع فيه قواعد التخريج، قد يورد حديثا أخرجه عدد من الأئمة من أصحاب الكتب الستة ولكن يذكر واحدا فقط، مثل حديث رقم ٩. ويورد حديثا أخرجه ابن ماجه وهو متفق عليه، مثل حديث رقم ١١ و١٣، ويورد حديثا أخرجه البخاري وهو متفق عليه، مثل حديث رقم ١٢.

[٧] لا أعلم من أهل العلم من كتب كتابا في أحديث الأحكام بهذه الطريقة مع كثرتها، وهذه نتيجة بعدهم من أهل العلم.

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣ ﴾ [البقرة: ١٨٣]

١- حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان» رواه البخاري كتاب الإيمان.

٢- حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا حنظلة قال: سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوسا أن رجلا قال لعبدالله بن عمر: ألا تغزو؟ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الإسلام بني على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام، رمضان وحج البيت» رواه مسلم كتاب الإيمان.

إلى أن وصل إلى حديث ١٢٢ وفيه: حدثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا إسحاق بن عبيد الله المدني قال: سمعت عبد الله بن أبي مليكة يقول: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله: «إن للصائم عند فطره لدعوة ما ترد» رواه ابن ماجه كتاب الصوم.

وهذه قائمة بعناوين الأبواب المذكورة في هذا الكتاب:

١. باب وجوب صوم رمضان

٢. باب نسخ قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٌ﴾ [البقرة: ١٨٤]

٣. باب مبدأ فرض الصيام

٤. باب فضل شهر رمضان

٥. باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر

٦. باب الشهر يكون تسعا وعشرين

٧. باب شهرا عيد لا ينقصان

٨. باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان

٩. باب إذا أخطأ القوم الهلال

١٠. باب كراهية صوم يوم الشك

١١. باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم

١٢. باب النية في الصيام

١٣. باب في الرخصة في ذلك

١٤. باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين

١٥. باب من لم يدع قول الزور

١٦. باب الغيبة للصائم

١٧. باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم

١٨. باب التغليظ في من أفطر عمدا

١٩. باب الصائم يستقيء عامدا

٢٠. باب النهي عن الوصال في الصوم

٢١. باب ما جاء في كراهية مبالغة الاستنشاق للصائم

٢٢. باب قول الله جل ذكره: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْۚ﴾ [البقرة: ١٨٧]

٢٣. باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب

٢٤. باب المباشرة للصائم

٢٥. باب كراهيته للشباب

٢٦. باب القبلة للصائم

٢٧. باب اغتسال الصائم

٢٨. باب سواك الرطب واليابس للصائم

٢٩. باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر

٣٠. باب الصوم في السفر والإفطار

٣١. باب لم يعب أصحاب النبي ﷺ بعضهم بعضا في الصوم والإفطار

٣٢. باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل

٣٣. باب الحائض تترك الصوم والصلاة

٣٤. وضع الصيام عن الحائض
٣٥. باب الحجامة والقيء للصائم
٣٦. باب قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشۡرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ﴾[البقرة: ١٨٧] الآية
٣٧. باب بركة السحور من غير إيجاب
٣٨. باب في توكيد السحور
٣٩. باب وقت السحور
٤٠. باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر
٤١. باب تعجيل الإفطار
٤٢. باب من يحل فطر الصائم
٤٣. باب إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس
٤٤. باب ما يفطر عليه
٤٥. باب القول عند الإفطار
٤٦. باب ما جاء في فضل من فطر صائما
٤٧. باب من مات وعليه صوم
٤٨. باب الترغيب في قيام شهر رمضان وما جاء فيه من الفضل
٤٩. باب كيف صلاة الليل
٥٠. باب فيمن لم يوتر
٥١. باب نهي النبي ﷺ عن الوترين في ليلة
٥٢. باب في وقت الوتر
٥٣. باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله
٥٤. باب كيف الوتر بسبع
٥٥. باب التسبيح بعد الفراغ من الوتر
٥٦. باب ما جاء في صلاة النافلة حيث تصلى المكتوبة
٥٧. باب الإمام يتطوع في مكانه
٥٨. باب فضل ليلة القدر

٥٩. باب تحري ليلة القدر في العشر الأواخر

٦٠. باب العمل في العشر الأواخر من رمضان

٦١. باب الاعتكاف في العشر الأواخر والاعتكاف في المساجد كلها

٦٢. باب لا يدخل البيت إلا لحاجة

٦٣. باب اعتكاف المستحاضة

٦٤. باب في ثواب الاعتكاف

٦٥. باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان

٦٦. باب ما جاء في فضل صوم يوم عرفة

٦٧. باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة

٦٨. باب صيام يوم عاشوراء

٦٩. باب ما روي أن عاشوراء اليوم التاسع

٧٠. باب ما جاء في الحث على صوم يوم عاشوراء

٧١. باب صوم شعبان

٧٢. باب صوم داود ﵇.

٧٣. باب ما جاء في يوم الاثنين والخميس

٧٤. باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر

٧٥. باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرورة ولا تفويت حق

٧٦. باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى

٧٧. باب تحريم صوم أيام التشريق

٧٨. باب كراهية صيام الجمعة منفردا

٧٩. باب ما جاء في صوم الدهر

٨٠. باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها

٨١. باب الصائم لا ترد دعوته.

مع ذلك ما وجدت لهذا الكتاب شرحا إلا أنهم يكتبون ترجمة كلمات واردة في الحديث حسب ما أملاها عليهم معلمهم.

ولعلي أعرف أحكام الصيام عند إسلام جماعة من خلال أبواب الكتاب.

ومن أحكام الصيام عندهم التي وقفنا عليها:

١. إسلام جماعة قد شاركوا مع منظمات إسلامية أخرى في إندونيسيا في رؤية هلال دخول رمضان والخروج منه التي أشرف عليها وزارة الشؤون الدينية في جمهورية إندونيسيا، ولهم خمسة مناظير يستخدمونها في رؤية الهلال.

هذا يدل على أنهم صاموا لرؤية الهلال وأفطروا لها، ولا يستخدمون الحساب الفلكي في تعيين دخول رمضان والخروج منه.

٢. شروط وجوب الصيام: الإسلام والعقل والبلوغ.

٣. أجر الاعتكاف متعلق بالمسجد، وأما أجر ليلة القدر فهو في أي مكان.

٤. الجنين الذي في البطن يخرج له زكاة الفطر على سبيل الوجوب.

٥. الإمساك عند إسلام جماعة

٦. أنواع البدع المتعلقة بالصيام

-صيام العيدين

-صيام أيام التشريق

-صيام يوم الولادة

-صيام كل يوم

-تخصيص يوم الجمعة ويوم السبت بالصيام

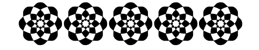
-صيام الوصال

-صيام عن الأطعمة بيضاء اللون

-صيام عن رؤية النور

٧. صلاة التراويح بإحدى عشرة ركعة أو ثلاثة وعشرين ركعة

٨. لا يشرع تخصيص زيارة القبور قبل رمضان



المطلب الثاني

موقف الإسلام من الصيام عند فرقة إسلام جماعة

إن الصيام عند فرقة إسلام جماعة حسب علمي وحسب ما وقفت عليه لا تختلف أحكامه كثيرا عما عليه المسلمون الآخرون، وقد وافقوا أهل السنة في أمور كثيرة كما عرضت في المطلب الأول، ولعل السبب في ذلك أن المسائل في الصيام أكثر وضوحا من غيرها؛ وأيضا أنهم لم يتكلموا في مسائل دقيقة في الصيام، كما أنهم قد يقلدون أهل السنة في مسائل عديدة عندما لا يجدون في إسلام جماعة حلا لمشاكلهم ولو لم يصرحوا بذلك، لهذه الأسباب لم أر فيهم مخالفات جلية لمنهج أهل السنة في مسائل الصيام.

لكن لا شك أن طريقة "المنقول" عند إسلام جماعة في الاستدلال وبعدهم عن العلماء لها أثر في وجود بعض الانحرافات في باب الصيام مخالفين بها القرآن والحديث على فهم السلف، وسأذكر إن شاء الله في هذا المطلب بعض ما وقعوا فيه من المخالفات في هذا الباب، ويكون في المسائل التالية:

المسألة الأولى: تحديد عدد معين في الأذكار عند الاعتكاف

قالوا: "ينبغي في الاعتكاف أن يكون للمعتكف شيء محدد يريد أن يعمله في أثناء الاعتكاف حتى ينجز أكثر ما يستطيع من الطاعات، مثل: **أن يستغفر ألف مرة، وأن يصلي صلاة التسبيح، وأن يصلي على النبي ﷺ ألف مرة، وأن يقرأ القرآن وغير ذلك**، ويكون له ورقة يكتب فيها هذه العبادات ويشير إليها، وإذا جاءت السنة القابلة يمكنه أن يصلح ما فاته في السنة الماضية" [(١)].

أقول: الاستغفار والصلاة على النبي ﷺ من أجل القربات ومن أعظم العبادات المحبوبة عند الله، ولكن لا يجوز تحديد عدد معين لهما لعدم ورود تحديده في الشرع، سواء كان ألفا أو

---

(١) انظر المقالة الثانية: "طلاب ليلة القدر".

أقل أو أكثر، والعبادة لا بد أن تكون مشروعة بأصلها ووصفها وعددها وكيفيتها ومكانها وزمانها، ولا يجوز تقييدها بمكان أو زمان أو كيفية أو عدد إلا بدليل.

قال الهيتمي رَحِمَهُ اللهُ في سياق كلامه على بدعية تخصيص النصف من شعبان بالصيام وليله بالقيام: «وأطال النووي أيضا في فتاويه في ذمهما وتقبيحهما وإنكارهما، واختلفت فتاوى ابن الصلاح فيهما وقال في الآخر: هما وإن كانا بدعتين لا يمنع منهما لدخولهما تحت الأمر الوارد بمطلق الصلاة، ورده السبكي بأن ما لم يرد فيه إلاَّ مطلق طلب الصلاة وأنها خير موضوع فلا يطلب منه شيء بخصوصه، فمن خص شيئاً منه بزمان أو مكان أو نحو ذلك دخل في قسم البدعة، وإنما المطلوب من عمومه فيفعل لما فيه من العموم لا لكونه مطلوبا بالخصوص» [(١)].

وقال ابن دقيق العيد الشافعي [(٢)] رَحِمَهُ اللهُ: «إن هذه الخصوصيات بالوقت أو بالحال والهيئة والفعل المخصوص يحتاج إلى دليل خاص يقتضي استحبابه بخصوصه» [(٣)].

وقال الإمام أبو شامة رَحِمَهُ اللهُ: «ولا ينبغي تخصيص العبادات بأوقات لم يخصصها بها الشرع، بل تكون أفعال البر مرسلة في جميع الأزمان ليس لبعضها على بعض فضل إلا ما فضله الشرع وخصه بنوع العبادة؛ فإن كان ذلك اختص بتلك الفضيلة تلك العبادة من دون غيرها كصوم يوم عرفة وعاشوراء والصلاة في جوف الليل والعمرة في رمضان ومن الأزمان ما جعله الشرع مفضلاً فيه جميع أعمال البر كعشر من ذي الحجة وليلة القدر التي هي خير من ألف شهر...والحاصل أن المكلف ليس له منصب التخصيص بل ذلك إلى الشارع وهذه كانت صفة عبادة رسول الله » [(٤)].

---

(١) الفتاوى الفقهية الكبرى لابن حجر الهيتمي (٢/٨٠).

(٢) هو محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المنفلوطي الصعيدي المالكي والشافعي، أبو الفتح، المعروف بابن دقيق العيد، الإمام الفقيه المجتهد المحدث الحافظ العلامة، صاحب التصانيف، ولد سنة ٦٢٥ هـ، وتوفي سنة ٧٠٢ هـ. انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ للذهبي (٤/ ١٨١-١٨٣).

(٣) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد (ص:١٢٢).

(٤) الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص: ٥١).

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح: «...والأصل مشروعية الاتباع والخصائص لا تثبت إلا بدليل ...» [١].

وأما قولهم: "ينبغي في الاعتكاف أن يكون للمعتكف شيء محدد يريد أن يعمله في أثناء الاعتكاف حتى ينجز أكثر ما يستطيع من الطاعات" فإن قصد الإكثار من الحسنات نية طيبة، ولكن يجب أن يصحبها اتباع السنة، وهل كان النبي ﷺ يكثر من عبادة معينة بهذه الطريقة؟ وهل كان الصحابة يفعلونه، وهم أكثر منهم حرصا على الطاعات؟ ولو كان خيرا لسبقونا إليه.

وعن عمرو بن سلمة رَحِمَهُ اللهُ قال: «كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود قبل صلاة الغداة، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد، فجاءنا أبو موسى الأشعري فقال: أخرج إليكم أبو عبد الرحمن بعد؟ قلنا: لا، فجلس معنا حتى خرج، فلما خرج قمنا إليه جميعا، فقال له أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن إني رأيت في المسجد آنفا أمرا أنكرته، ولم أر والحمد لله إلا خيرا، قال: فما هو؟ فقال: إن عشت فستراه، قال: رأيت في المسجد قوما حلقا جلوسا ينتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل وفي أيديهم حصا فيقول: كبروا مائة، فيكبرون مائة، فيقول: هللوا مائة، فيهللون مائة، ويقول: سبحوا مائة، فيسبحون مائة، قال: فماذا قلت لهم؟ قال: ما قلت لهم شيئا انتظار رأيك أو انتظار أمرك، قال: أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم، ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حلقة من تلك الحلق فوقف عليهم فقال: ما هذا الذي أراكم تصنعون؟ قالوا: يا أبا عبد الرحمن حصى نعد به التكبير والتهليل والتسبيح، قال: فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء، ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم! هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون، وهذه ثيابه لم تبل، وآنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد أو مفتتحو باب ضلالة، قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير، قال: وكم من مريد للخير لن يصيبه! إن رسول الله ﷺ حدثنا أن قوما

---

[١] فتح الباري (٥٣٤/٢).

يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، وأيم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم، ثم تولى عنهم، فقال عمرو بن سلمة: رأينا عامة أولئك الحِلَقِ يطاعنونا يوم النهروان [(١)] مع الخوارج» [(٢)]

وقد ذم عبد الله بن مسعود ﷺ هؤلاء الناس في هذه الطريقة لكونهم حددوا عددا معينا وهو مائة، وبكيفية محدثة وهي حلقة والعد بالحصى ووجود موجه الحلقة، ووقت محدد وهو قبل الصلاة في أثناء الانتظار، ولم تكن هذه الأشياء مشروعة.

وقصة ابن مسعود ﷺ هذه دليل على بطلان ما يعمله بعض الناس من التزام أعداد معينة للذكر، فالبدعة قد تكون بتحديد عدد معين للعبادة لم يدل عليه دليل شرعي، بل هو عدد يخترعه من نفسه، ولا يستند إلى دليل من كتاب ولا سنة.

والأذكار قسمان:

القسم الأول: ما رود عن النبي ﷺ تقييده بعدد معين على وجه الفضيلة، مثل الأذكار الواردة بعد الصلاة، وبعض أذكار المساء والصباح.

القسم الثاني: ما جاء مطلقا ولم يقيد بعدد معين، وهذا لا يشرع فيه التزام عدد معين لما في ذلك من مضاهاة الشرع وإحداث صفة في العبادة لم ترد.

والاستغفار ألف مرة والصلاة على النبي ﷺ ألف مرة لم يرد عن النبي ﷺ، لا من طريقة صحيحة ولا ضعيفة، فلا ينبغي التزامه واتخاذه سنة، والاستغفار والصلاة على النبي ﷺ من الأذكار المشروعة ولكن لا يصح تحديد عدد معين في الذكر بهما إلا بدليل.

وقد سئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله عن رجل كان مشغولا بالدنيا ويعاني من عدم الخشوع في العبادة، وأمره أحد الناس باتباع الطريقة الصوفية لكي يهدأ قلبه بزعمه وأن يقول: اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه مائة مرة، ويقول: استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم مائة مرة، ويقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير مائة مرة.

---

(١) النهروان كورة واسعة بين بغداد وواسط في شرقي دجلة، كانت من أجمل نواحي بغداد وأكثرها دخلاً، وأحسنها منظراً وأبهاها فخراً. انظر آثار البلاد وأخبار العباد للقزويني (ص: ٤٧٢).

(٢) أخرجه الدارمي في سننه (١/٢٨٦ رقم ٢١٠).

فهل هذا صحيح أم لا؟ فقال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ : «لا شك أن الإكثار من ذكر الله والاستغفار والصلاة والسلام على رسول الله من أعظم الأسباب في طمأنينة القلوب وراحتها، وفي السكون إلى الله سبحانه وتعالى والأنس به سبحانه، وزوال الوحشة والذبذبة والحيرة، فالذي أوصاك به هذا الرجل قد أحسن في هذه الوصية، لكن ليس للاستغفار حد محدود، ولا للصلاة على النبي ﷺ حد محدود، بل المشروع أن تكثر من الصلاة والسلام على النبي ﷺ، ولا يتعين عدد معين، وتستغفر كثيرا مائة أو أكثر أو أقل، أما التحديد بمائة فليس له أصل ولكنك تكثر من الصلاة على النبي ﷺ قائما وقاعدا، في الليل والنهار، وفي الطريق وفي البيت، لأن الله جل وعلا قال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾ ﴾ [الأحزاب: ٥٦] وقال النبي ﷺ: "من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا" [١] فأكثر من ذلك وأبشر بالخير، وليس هناك حد محدود تصلي على النبي ما تيسر عشرا أو أكثر أو أقل على حسب التيسير من غير تحديد، وهكذا الاستغفار تكثر من الاستغفار لأنك مأمور بهذا قال الله عز وجل: ﴿ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾ ﴾ [البقرة: ١٩٩] وقال سبحانه: ﴿ وَأَنِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُم مَّتَٰعًا حَسَنًا إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِى فَضْلٍ فَضْلَهُۥ ﴾ [هود: ٣] فالاستغفار له شأن عظيم» [٢].

وقال الشيخ بكر أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس في الشرع المطهر أكثر من المائة في عدد الذكر المقيد بحال أو زمان أو مكان، وما سوى المقيد فهو من الذكر المطلق، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ ﴾ [الأحزاب: ٤١] إلى غيرها من الآيات، فتوظيف الإنسان على نفسه ذكرا مقيدا بعدد لم يأمر الله به ولا رسوله ﷺ هو : زيادة على المشروع، ونفس المؤمن لا تشبع من الخير، وكثرة الدعاء والذكر، وهذا الأمر المطلق من فضل الله على عباده في حدود ما شرعه الله تعالى من الأدعية والأذكار المطلقة بلا عدد معين، كل حسب طاقته ووسعه، وفراغه وشغله، وهذا من تيسير الله على عباده، ورحمته بهم، وانظر لما ألزم

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة ١/٢٨٨ رقم ٣٨٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٢] مجموع فتاوى ومقالات للشيخ عبد العزيز بن باز (١١/٢٠٩-٢١٠).

الطرقية أنفسهم بأعداد لا دليل على تحديدها، ولّد لهم هذا الإحداث بدعا: من اتخاذ السبح، وإلزام أنفسهم بها، واتخاذها شعارا، وتعليقها في الأعناق، واعتقادات متنوعة فيها رغبا، ورهبا، والغلو في اتخاذها حتى ناءت بحملها الأبدان، فعُلقت بالسقوف، والجدران، ووُقِفت الوقوف على العادين بها، وانقسم المتعبدون في اتخاذها: نوعا وكيفية!، وزمانا ومكانا وعددا، ثم تطورت إلى آلة حديدية مصنعة! إلى آخر ما هنالك مما يأباه الله ورسوله والمؤمنون.

فعلى كل عبد ناصح لنفسه أن يتجرد من الإحداث في الدين، وأن يقصر نفسه على التأسي بخاتم الأنبياء والمرسلين، وصحابته ﷺ فدع السبحة يا عبد الله، وتأس بنبيك محمد ﷺ في عدد الذكر المقيد، ووسيلة العد بالأنامل، وداوم على ذكر الله كثيرا كثيرا دون التقيد بعدد لم يدل عليه الشرع، واحرص على جوامع الذكر، وجوامع الدعاء» [١].

المسألة الثانية: قولهم بأن أجر رمضان معلق في السماء حتى تؤدى زكاة الفطر.

قولهم: "وأجر رمضان سيكون معلقا في السماء إذا لم نخرج زكاة الفطر" فالحديث في ذلك ليس بصحيح، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «شهر رمضان معلق بين السماء والأرض ولا يرفع إلى الله إلا بزكاة الفطر».

أورده ابن الجوزي رحمه الله في العلل المتناهية، وحكم بعدم صحته وقال: «فإن محمد بن عبيد مجهول» [٢].

وضعفه الألباني رحمه الله وقال: «ثم إن الحديث لو صح لكان ظاهر الدلالة على أن قبول صوم رمضان متوقف على إخراج صدقة الفطر، فمن لم يخرجها لم يقبل صومه، ولا أعلم أحدا من أهل العلم يقول به .... والحديث ليس بصحيح» [٣].

وإذا كان الحديث غير صحيح، فلا يعتمد عليه في إثبات فضل زكاة الفطر ووجوبها، ولا يحمس الناس لأمرٍ معين بأحاديث ضعيفة وموضوعة، بل بأحاديث صحيحة، وقد تقدم دليل فرضيتها في حديث ابن عمر، وقد ثبت أيضا عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «فرض رسول

---

[١] تصحيح الدعاء (ص: ١٩٦-١٩٧).
[٢] العلل المتناهية (٢/٤٩٩).
[٣] سلسلة الأحاديث الضعيفة (١/١١٨).

الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين، من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات» [١].

ففيه بيان فرضية زكاة الفطر والحكمة منها، وهي جبر النقص الحاصل في الصيام، ولم يذكر أن الصيام لا يقبل إلا بزكاة الفطر.

فمن كان له قوت يومه وليلته ولم يؤد زكاة الفطر فهو آثم لأنها فرض على الحر والعبد وعلى الذكر والأنثى والصغير والكبير.

المسألة الثالثة: قولهم باستحلال البعض من الآخر في العيد

قالوا: "النجاح في شهر رمضان ليس بلباس جديد ولكن بطهارة الذنوب واستحلال بعضنا من بعض" [٢] .

من عادات أغلب المسلمين في إندونيسيا أنهم في يوم عيد الفطر يتصافحون ويستسمح بعضهم من بعض، فيرددون كثيرا مع التهنئة عبارة تفيد طلب العفو والسماح والصفح من الغير في عيد الفطر المبارك، لأنهم يعدونه عيدا لتجديد الأخوة والمحبة وطلب العفو والاعتذار عن كل خطيئة اقترفها تجاه غيره من الأهل والصحب والجيران.

وبعضهم يصطف بعد أداء صلاة العيد والاستماع إلى الخطبة لطلب الصفح والعفو من الجد والجدة في بيت العائلة مثلا حيث يجتمع فيه أفراد الأسرة يوم العيد ثم يقومون بطلب الصفح والعفو من والديهم ثم من أعمامهم وعماتهم وأخوالهم وخالاتهم ثم باقي أفراد الأسرة.

وفي نطاق أكبر يجتمع المسلمون من قرية واحدة في مسجد القرية ويكون هناك كلمة تهنئة من عمدة القرية أو إمام المسجد ثم بعد ذلك يقومون يصافح بعضهم بعضا ويستسمح بعضهم من بعض، وهذا ما يسمى عندهم ب"حلال بحلال"، فيه يتصالح المتخاصمون، ويتسامح المتهاجرون، ويتناسون ما وقع بينهم من خلاف وشقاق.

وموقف الإسلام من هذا العمل أن الأعياد في الإسلام توقيفية من جهتين:

---

[١] أخرجه أبو داود (كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر ٥٣/٣ رقم ١٦٠٩)، وابن ماجه (كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر ٥٨٥/١ رقم ١٨٢٧)، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٤٧/١).

[٢] انظر: المقالة الرابعة "من حكمة رمضان الرجوع إلى طهارة الذنوب".

أولا: من جهة مصدرها؛ حيث إن اختصاص العيد في الإسلام بيومي الفطر والأضحى إنما ثبت عن طريق الوحي، فلا يشرع في الإسلام سوى هذين اليومين.

ثانيا: من جهة صفة إقامتها؛ إذ يتعين إقامة الأعياد على الكيفية التي وردت في الشرع، وذلك أن جميع ما يشرع في العيد من عبادة: من صلاة أو ذكر أو نسك أو تحريم صيامه؛ كل ذلك توقيفي لا بد أن يستند إلى نص من الشارع [١].

ويجوز في العيد إظهار السرور والفرح والتزين واللهو المباح، والتزاور، والتهانئ إذا كان في الحدود الشرعية.

وأما تخصيص عيد الفطر بالتصافح والتسامح دون غيره من أيام السنة فيخشى أنه من البدع في الدين، قال شيخ الإسلام رحمه الله: «فكل أمر يكون المقتضي لفعله على عهد رسول الله ﷺ موجودا لو كان مصلحة ولم يفعل يعلم أنه ليس بمصلحة» [٢].

والنبي ﷺ والصحابة ما كانوا يفعلونه في عيد الفطر مع أن المقتضي للتسامح في عهدهم موجود، فهم بشر، قد يخطئون في حق إخوانهم، وقد يحصل بينهم شيء من الظلم وهم من أحرص الناس على طلب العفو من الغير لكن لا يروى أنهم جعلوا عيد الفطر عيدا للتسامح بينهم.

بل المسلم يحرص على التخلص من الظلم ويسارع فيه ولا يسوِّف، قال رسول الله ﷺ: «من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء، فليتحلله منه اليوم، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحُمِل عليه» [٣].

---

[١] انظر: معيار البدعة ضوابط البدعة على طريقة القواعد الفقهية، لمحمد بن حسين الجيزاني (ص: ٢٦٢).

[٢] اقتضاء الصراط المستقيم (١٠١/٢).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب المظالم والغصب، باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له، هل يبين مظلمته ٨٦٥/٢ رقم ٢٣١٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

المسألة الرابعة: قولهم بمشروعية صلاة التسبيح

قالوا: "ينبغي مواصلة ما عملنا في رمضان من الذكر والدعاء والصدقة وصلاة التسبيح وغير ذلك" [١].

صلاة التسبيح عند إسلام جماعة لها منزلتها، وهم يكثرون من صلاة التسبيح في الاعتكاف وقبل صلاة الجمعة، ويصلونها فرادى لا جماعة، ويصلونها إذا تابوا تكفيرا لسيئاتهم.

اختلف العلماء في مشروعية صلاة التسبيح، والسبب هو الاختلاف في صحة الحديث الوارد فيها وعدمها، وهو الحديث المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب: يا عباس! يا عماه! ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟ ألا أَحْبُوك؟ ألا أفعل بك عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره، قديمه وحديثه، خطأه وعمده، صغيره وكبيره، سره وعلانيته؟ عشر خصال: أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم، قلت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، خمس عشرة مرة، ثم تركع، فتقولها وأنت راكع عشرا، ثم ترفع رأسك من الركوع، فتقولها عشرا، ثم تهوي ساجدا، فتقولها وأنت ساجد عشرا، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا، ثم تسجد، فتقولها عشرا، ثم ترفع رأسك، فتقولها عشرا، فذلك خمس وسبعون، في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات، إن استطعت أن تصليها في كل يوم مرة فافعل، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل، ففي عمرك مرة [٢].

هذا الحديث أخرجه أبو داود وابن ماجه، واختلف العلماء الكبار من المحدثين والفقهاء في الحكم على الحديث تصحيحا وتحسينا وتضعيفا.

وممن صحح الحديث:

١. عبد الله بن المبارك رحمه الله

---

[١] انظر: المقالة الرابعة "من حكمة رمضان الرجوع إلى طهارة الذنوب".

[٢] أخرجه أبو داود (كتاب التطوع، باب صلاة التسبيح ٤٦٧/٢ رقم ١٢٩٧)، وابن ماجه (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة التسبيح ٤٤٣/١ رقم ١٣٨٧).

قال الإمام البيهقي رحمه الله: «وكان عبد الله بن المبارك يفعلها وتداولها الصالحون بعضهم من بعض وفي ذلك تقوية للحديث المرفوع» [١].

٢. والخطيب البغدادي رحمه الله، وقد ألف كتاب "ذكر صلاة التسبيح والأحاديث التي رويت عن النبي ﷺ فيها واختلاف ألفاظ الناقلين لها".
٣. والحاكم رحمه الله، قال: «هذا إسناد صحيح لا غبار عليه، ومما يستدل به على صحة هذا الحديث استعمال الأئمة من أتباع التابعين إلى عصرنا هذا إياه ومواظبتهم عليه وتعليمهن الناس، منهم عبد الله بن المبارك رحمة الله عليه» [٢].
٤. والحافظ ابن حجر رحمه الله، وله كتاب "أمالي الأذكار في فضل صلاة التسبيح"
٥. والشيخ الألباني رحمه الله، وقد صححه في صحيح سنن أبي داود (١/٣٥٤) وصحيح الترغيب والترهيب (١/٤٢٤ رقم ٦٧٧).

وأما الذين ضعفوه فهم:

١. الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله
٢. والإمام الترمذي رحمه الله

قال الترمذي رحمه الله: «حديث أنس حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي ﷺ غير حديث في صلاة التسبيح ولا يصح منه كبير شيء، وقد رأى ابن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسبيح وذكروا الفضل فيه» [٣] .

٣. وابن الجوزي رحمه الله، وذكره في الموضوعات [٤].
٤. وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حيث قال: «وأجود ما يروى من هذه الصلوات حديث صلاة التسبيح وقد رواه أبو داود والترمذي، ومع هذا فلم يقل به أحد من الأئمة الأربعة؛ بل أحمد ضعف الحديث ولم يستحب هذه الصلوات، وأما ابن المبارك فالمنقول عنه ليس مثل الصلاة المرفوعة إلى النبي ﷺ فإن الصلاة المرفوعة إلى النبي ﷺ

---

[١] شعب الإيمان (٢/١٢٣).
[٢] المستدرك على الصحيحين للحاكم (٢/٢٣).
[٣] سنن الترمذي (٢/٣٤٧).
[٤] الموضوعات لابن الجوزي (٢/١٤٣).

ليس فيها قعدة طويلة بعد السجدة الثانية، وهذا يخالف الأصول فلا يجوز أن تثبت بمثل هذا الحديث، ومن تدبر الأصول علم أنه موضوع» [١] .

وقال: «ونص الإمام أحمد وأئمة الصحابة على كراهة صلاة التسبيح ولم يستحبها إمام، واستحبها ابن المبارك عن صفة لم يرد بها الخبر، فأما أبو حنيفة، والشافعي، ومالك فلم يستحبوها بالكلية» [٢] .

٥. والشوكاني رحمه الله

قال الشوكاني رحمه الله: «فالعجب من المصنف حيث يعمد إلى صلاة التسبيح التي اختلف الناس في الحديث الوارد فيها حتى قال من قال من الأئمة إنه موضوع، وقال جماعة إنه ضعيف لا يحل العمل به فيجعلها أول ما خص بالتخصيص؛ وكل من له ممارسة لكلام النبوة لا بد أن يجد في نفسه من هذا الحديث ما يجد وقد جعل الله في الأمر سعة عن الوقوع فيما هو متردد ما بين الصحة والضعف والوضع، وذلك بملازمة ما صح فعله أو الترغيب في فعله صحة لا شك فيها ولا شبهة وهو الكثير الطيب» [٣].

٦. واللجنة الدائمة

قالت اللجنة الدائمة: «صلاة التسبيح بدعة، وحديثها ليس بثابت، بل هو منكر، وذكره بعض أهل العلم في الموضوعات» [٤].

٧. والشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «صلاة التسبيح وردت فيها أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حسنها بعض أهل العلم، واعتبروها، وعملوا بها، ولكن الراجح من أقوال أهل العلم أنها أحاديث ضعيفة لا تقوم به [٥] حجة كما قال ذلك شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله وقال: "إن حديثها باطل، أو كذب وأنه لم يستحبها أحد من الأئمة" [٦]؛ وما قاله رحمه الله هو الحق،

---

[١] مجموع الفتاوى (١١/٥٧٩).

[٢] الفتاوى الكبرى (٥/٣٤٤).

[٣] السيل الجرار (١/٣٢٨).

[٤] فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الأولى) (٨/١٦٤).

[٥] هكذا وجدت في الكتاب، ولعل الصحيح: "بها"، يرجع الضمير إلى "أحاديث ضعيفة".

[٦] انظر: منهاج السنة النبوية (٧/٤٣٤)، والفتاوى الكبرى (٥/٣٤٤).

وأنها صلاة غير مستحبة لعدم ثبوتها عن رسول الله ﷺ، والأصل في العبادة الحظر إلا ما قام الدليل الصحيح على مشروعيته، وفيما صح عن رسول الله ﷺ من النوافل ما يكفي عن مثل هذه الصلاة المختلف فيها، وإذا تأمل الإنسان متنها، وما رتب عليها من الثواب تبين له أنه شاذ لمخالفته لصفات الصلاة المعهودة في الشرع؛ ولأن الثواب مرتب على فعلها في الأسبوع، أو في الشهر، أو في السنة، أو في العمر وهو غريب في جزاء الأعمال أن يتفق الثواب مع تباين الأعمال هذا التباين، فالصواب في هذه المسألة أن صلاة التسبيح غير مشروعة، والله أعلم» [(١)].

وقال في موضع آخر: «وقد اختلف الناس في صلاة التسبيح في صحة حديثها والعمل به: فمنهم من صححه، ومنهم من حسنه، ومنهم من ضعفه ومنهم من جعله في الموضوعات...والذي يترجح عندي أن صلاة التسبيح ليست بسنة، وأن خبرها ضعيف وذلك من وجوه:

الأول: أن الاصل في العبادات الحظر والمنع حتى يقوم دليل تثبت به مشروعيتها.

الثاني: أن حديثها مضطرب، فقد اختلف فيه على عدة أوجه.

الثالث: أنها لم يستحبها أحد من الأئمة، قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله: "قد نص أحمد وأئمة أصحابه على كراهتها ولم يستحبها إمام". قال: "وأما أبو حنيفة ومالك والشافعي فلم يسمعوها بالكلية".

الرابع: أنه لو كانت هذه الصلاة مشروعة لنقلت للأمة نقلاً لا ريب فيه، واشتهرت بينهم لعظم فائدتها، ولخروجها عن جنس العبادات. فإننا لا نعلم عبادة يخير فيها هذا التخيير، بحيث تفعل كل يوم، أو في الأسبوع مرة، أو في الشهر مرة، أو في الحول مرة، أو في العمر مرة، فلما كانت عظيمة الفائدة، خارجة عن جنس الصلوات، ولم تشتهر، ولم تنقل علم أنه لا أصل لها، وذلك لأن ما خرج عن نظائره، وعظمت فائدته فإن الناس يهتمون به وينقلونه ويشيع بينهم شيوعاً ظاهراً، فلما لم يكن هذا في هذه الصلاة علم أنها ليست مشروعة، ولذلك لم يستحبها أحد من الأئمة كما قال شيخ الإسلام ابن تيميه – رحمه الله تعالى –.

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ العثيمين (١٤/٣٢٣-٢٢٤).

وإن فيما ثبتت مشروعيته من النوافل لخير وبركة لمن أراد المزيد، وهو في غنى بما ثبت عما فيه الخلاف والشبهة، والله المستعان» [١].

٨. والشيخ عبد الله بن جبرين رحمه الله

قال الشيخ عبد الله بن جبرين رحمه الله: «ورد في صلاة التسبيح حديث ضعيف جداً ولم يصححه أحد من العلماء المعتبرين ولم يعرف هذه الصلاة الأئمة الثلاثة ولا سمعوا بها، فدل على أن الحديث غير ثابت فلا يعمل» [٢].

فالحديث اختلف العلماء في حكمه اختلافا شديدا، والمسلم يحتاط في دينه وعبادته فلا يعمل عملا إلا بعلم ويقين.

المسألة الخامسة: حديث في فضل ليلة القدر

قالوا: "ذكر حديث علي بن عروة في فضل ليلة القدر، وهو أنه قال: «ذكر رسول الله ﷺ يوما أربعة من بني إسرائيل عبدوا الله ثمانين عاما، لم يعصوه طرفة عين، فذكر أيوب وزكريا، وحَزْقِيل بن العجوز، ويوشع بن نون، قال: فعجب أصحاب رسول الله ﷺ من ذلك، فأتاه جبريل فقال: يا محمد، عجبت أمتك من عبادة هؤلاء النفر ثمانين سنة لم يعصوه طرفة عين، فقد أنزل الله خيرا من ذلك، فقرأ عليه: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ۝١ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ ۝٢ لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ خَيۡرٞ مِّنۡ أَلۡفِ شَهۡرٖ ۝٣ ﴾ [القدر: ١ – ٣]، هذا أفضل مما عجبت أنت وأمتك، فسر بذلك رسول الله ﷺ»" [٣] .

هذا الحديث أخرجه ابن أبي حاتم [٤] في تفسيره بسنده، فقال: أخبرنا يونس، أخبرنا ابن وهب، حدثني مسلمة بن علي، عن علي بن عروة قال : ذكر رسول الله ﷺ يوماً... [١].

---

[١] مجموع فتاوى ورسائل الشيخ العثيمين (١٤/٢٢٥-٢٢٧).

[٢] فتاوى إسلامية (٤/١٣٦).

[٣] انظر المقالة السابعة: "الاعتكاف وليلة القدر".

[٤] هو عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر، أبو محمد ابن أبي حاتم التميمي الحنظلي، الإمام ابن الإمام، الحافظ ابن الحافظ، وقد أثنى عليه جماعة بالزهد والورع التام والعلم والعمل، وتوفي سنة ٣٢٧ هـ. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (١٨/ ١٣٥-١٣٦).

وفي هذا الإسناد مسلمة بن علي، وهو الخُشَنِي الدمشقي البلاطي، وقد ذكره العقيلي [٢] من جملة الضعفاء وساق له بضعة أحاديث مما أنكر عليه وَقَال: «ولا يتابع عليه» [٣].

قال أبو نعيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «روى عن الأوزاعي والزبيدي وابن جريج بالمناكير» [٤]، وقال الحافظ ابن حجر: «متروك» [٥]، وقال الذهبي: «شامي واه...تركوه» [٦].

وشيخه علي بن عروة هو القرشي الدمشقي أيضاً متروك، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «متروك» [٧]، وقال الذهبي: «تركوه حتى إن صالح بن محمد جَزْرَة قال: حديثه كذب كله» [٨].
والإسناد أيضاً معضل[٩] .

فأقل درجة الحديث ضعيف جدا، لا يجوز أن ينسب إلى رسول الله ﷺ، ويكفينا في إثبات فضل ليلة القدر أن الله أنزل سورة كاملة بين فيها أنها خير من ألف شهر، وأن الملائكة تتنزل فيها حتى مطلع الفجر، وجاء في سورة الدخان أنها ليلة مباركة فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾ أَمْرًا مِّنْ عِندِنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴿٥﴾ ﴾ [الدخان: ٣ - ٥] ، وقال النبي ﷺ في فضل القيام فيها: «من يقم ليلة القدر إيمانا واحتسابا، غفر له ما تقدم من ذنبه» [١٠].

---

[١] (٣٤٥٢/١٠).

[٢] هو محمد بن عمرو بن موسى، العقيلي، أبو جعفر، الإمام، الحافظ، الناقد، وتوفي سنة ٣٢٢ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٣٦-٢٣٩).

[٣] الضعفاء الكبير للعقيلي (٢١١/٤).

[٤] الضعفاء لأبي نعيم (ص: ١٤٩).

[٥] تقريب التهذيب (ص: ٥٣١ رقم ٦٦٦٢).

[٦] ميزان الاعتدال (١٠٩/٤).

[٧] تقريب التهذيب (ص: ٤٠٣ رقم ٤٧٧١).

[٨] تاريخ الإسلام للذهبي (٩/ ٢٢٧).

[٩] تكميل النفع بما لم يثبت به وقف ولا رفع لمحمد عمرو بن عبد اللطيف بن محمد بن عبد القادر بن رضوان بن سليمان بن مفتاح بن شاهين الشنقيطي (ص: ٢٤).

[١٠] أخرجه البخاري (كتاب الإيمان، باب قيام ليلة القدر من الإيمان ٢١/١ رقم ٣٥)، ومسلم (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان ٥٢٣/١ رقم ٧٦٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

المسألة السادسة: الفرق بين صيام اليهود في يوم عاشوراء وصيام المسلمين

قالوا: "الفرق بين صيام اليهود وصيام المسلمين أن اليهود يصومون للاحتفال وأن المسلمين يصومون ويرجون بذلك مغفرة الله" [١].

صح أن المسلمين يصومون يوم عاشوراء طلبا لمغفرة الله، وقد سئل النبي ﷺ عن صوم يوم عاشوراء؟ فقال: «يكفر السنة الماضية» [٢].

وصح أن اليهود يصومونه ويعظمونه شكرا لله لأن الله قد أنجى موسى فيه من فرعون وأغرق فرعون، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم النبي ﷺ المدينة، فوجد اليهود صياما، فقال: «ما هذا؟» قالوا: هذا يوم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون فصامه موسى شكرا، فقال رسول الله ﷺ: «نحن أحق بموسى منكم» فصامه وأمر بصيامه[٣].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وقد أخرج أحمد من وجه آخر عن ابن عباس زيادة في سبب صيام اليهود له وحاصلها أن السفينة استوت على الجودي فيه فصامه نوح وموسى شكرا» [٤].

وفي الحديث نفسه بيان أن المسلمين أمروا بصيامه تعظيما له وشكرا لله الذي أنجى موسى من فرعون، ولكن بعد أن استقر أمر المسلمين وظهر؛ أحب رسول الله مخالفة اليهود فأمر مع العاشر بصيام التاسع، وقد جاء في حديث آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع» [٥].

---

[١] انظر المقالة الثامنة: "صيام يوم عاشوراء".

[٢] أخرجه مسلم (كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس ٢/٨١٩ رقم ١١٦٢).

[٣] أخرجه ابن ماجه (كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء ١/٥٥٢ رقم ١٧٣٣)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح ابن ماجه (٢/٨٢).

[٤] فتح الباري لابن حجر (٤/٢٤٨).

[٥] أخرجه مسلم (كتاب الصيام، باب أي يوم يصام في عاشوراء ٢/٧٩٧ رقم ١١٣٤).

قال ابن حجر رحمه الله: «وقد كان ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ولا سيما إذا كان فيما يخالف فيه أهل الأوثان فلما فتحت مكة واشتهر أمر الإسلام أحب مخالفة أهل الكتاب» [١].

وقال ابن تيمية رحمه الله: «ومما يوضح ذلك أن كل ما جاء من التشبه بهم إنما كان في صدر الهجرة ثم نسخ ذلك لأن اليهود إذ ذاك كانوا لا يميزون عن المسلمين لا في شعور ولا في لباس لا بعلامة ولا غيرها، ثم إنه ثبت بعد ذلك في الكتاب والسنة والإجماع الذي كمل ظهوره في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما شرعه الله من مخالفة الكافرين ومفارقتهم في الشعار والهدى، وسبب ذلك أن المخالفة لهم لا تكون إلا بعد ظهور الدين وعلوه كالجهاد وإلزامهم بالجزية والصَغار فلما كان المسلمون في أول الأمر ضعفاء لم يشرع المخالفة لهم فلما كمل الدين وظهر وعلا شرع ذلك، ومثل ذلك اليوم لو أن المسلم بدار حرب أو دار كفر غير حرب لم يكن مأمورا بالمخالفة لهم في الهدي الظاهر لما عليه في ذلك من الضرر بل قد يستحب للرجل أو يجب عليه أن يشاركهم أحيانا في هديهم الظاهر إذا كان في ذلك مصلحة دينية من دعوتهم إلى الدين والاطلاع على باطن أمرهم لإخبار المسلمين بذلك أو دفع ضررهم عن المسلمين ونحو ذلك من المقاصد الصالحة، فأما في دار الإسلام والهجرة التي أعز الله فيها دينه وجعل على الكافرين بها الصغار والجزية ففيها شرعت المخالفة وإذا ظهرت الموافقة والمخالفة لهم باختلاف الزمان ظهرت حقيقة الأحاديث في هذا» [٢].

والحاصل أن المسلمين يصومون يوم عاشوراء طلبا لمغفرة الله كما أنهم يصومونه شكرا لله على نجاة موسى عليه السلام.

المسألة السابعة: عيد كاتوبات (Ketupat)

قالوا: "من عادات المسلمين الإندونيسيين عيد Ketupat، وهو احتفال بعد أن صاموا ستة أيام من شوال" [٣].

---

[١] فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٠/ ٣٦٢).

[٢] اقتضاء الصراط المستقيم (١/٤٧١-٤٧٢).

[٣] انظر المقالة التاسعة: "صيام ست من شوال".

بعد أن أفطر المسلمون في أول يوم من شوال صام بعضهم ستة أيام من شوال بدءا من ثاني شوال وانتهاء في سابع شوال، ثم بعد ذلك احتفلوا وسموه بعيد كاتوبات.

وإمام إسلام جماعة في هذا لا يأمر ولا ينهى، ويرجع فيه إلى أفراد إسلام جماعة، فمن شاء فعل ومن شاء ترك.

وهذا العمل عمل محدث لم يكن في عهد رسول الله ﷺ، والعيد المشروع في الإسلام عيدان عيد الفطر وعيد الأضحى، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما فقال: «ما هذان اليومان؟» قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية؛ فقال رسول الله ﷺ: «إن الله قد أبدلكم بهما خيرا منهما: يوم الأضحى ويوم الفطر» [(١)].

قال ابن حجر رحمه الله: «واستنبط منه كراهة الفرح في أعياد المشركين والتشبه بهم» [(٢)].

وقال المجد ابن تيمية [(٣)] رحمه الله: «الحديث يفيد حرمة التشبه بهم في أعيادهم لأنه لم يقرهما على العيدين الجاهليين ولا تركهم يلعبون فيهما على العادة، وقال "أبدلكم" والإبدال يقتضي ترك المبدَل منه إذ لا يجتمع بين البدل أو المبدَل منه، ولهذا لا تستعمل هذه العبارة إلا في ترك اجتماعهما» [(٤)].

فلا يجوز الاحتفال لأجل الانتهاء من صيام ستة أيام والاجتماع له واتخاذه موسما، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يقال أنها ليلة المولد أو بعض ليالي رجب أو ثامن عشر ذي الحجة أو أول جمعة من رجب أو **ثامن شوال الذي يسميه الجهال "عيد الأبرار"** فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف ولم يفعلوها والله سبحانه وتعالى أعلم» [(٥)].

---

(١) أخرجه أبو داود (كتاب الصلاة، باب صلاة العيدين ٣٤٥/٢ رقم ١١٣٤)، والنسائي (كتاب صلاة العيدين، ١٩٩/٣ رقم ١٥٥٥)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣١١/١).

(٢) فتح الباري (٤٤٢/٢).

(٣) هو عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن علي، أبو البركات مجد الدين ابن تيمية الحراني، الإمام، شيخ الإسلام، جد الشيخ تقي الدين؛ ولد في حدود ٥٩٠ هـ، وتوفي سنة ٦٥٢ هـ. انظر ترجمته في فوات الوفيات لصلاح الدين محمد بن شاكر (٢/ ٣٢٣-٣٢٤).

(٤) فيض القدير (٥١١/٤).

(٥) مجموع الفتاوى (٢٩٨/٢٥).

وقال في موضع آخر: «وأما ثامن شوال فليس عيدا لا للأبرار ولا للفجار، ولا يجوز لأحد أن يعتقده عيدا ولا يحدث فيه شيئا من شعائر الأعياد» [١].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال الفقهاء رحمهم الله: "والأفضل أن تكون هذه الست بعد يوم العيد مباشرة؛ لما في ذلك من السبق إلى الخيرات، والأفضل أن تكون متتابعة؛ لأن ذلك أسهل غالبًا؛ ولأنَّ فيه سَبْقًا لفعل هذا الأمر المشروع، فعليه يسن أن يصومها في اليوم الثاني من شوال ويتابعها حتى تنتهي، وهي ستنتهي في اليوم الثامن، من شهر شوال، وهذا اليوم الثامن يسميه العامة عيد الأبرار، أي: الذين صاموا ستة أيام من شوال، ولكن هذا بِدْعَة فهذا اليوم ليس عِيدًا للأبرار، ولا للفُجَّار، ثم إن مُقْتَضَى قولهم، أن من لم يصم ستة أيام من شوال ليس من الأبرار، وهذا خطأ، فالإنسان إذا أدى فرضه فهذا بر بلا شك، وإن كان بعض البر أكمل من بعض» [٢].

وقال الشيخ محمد بن أحمد عبد السلام الشقيري رَحِمَهُ اللَّهُ: «بدع شهر شوال... ومن البدع أنهم جعلوا لصومهم وقفة وعيدا، وسموه عيد الأبرار، وإنما هو عيد الفجار، يجتمعون فيه بمسجد الحسين أو زينب، ويختلطون رجالا ونساء، ويتصافحون ويتلفظون عند المصافحة بالألفاظ الجاهلية الفارغة، ثم يذهبون إلى طبخ الرز أو المخروطة باللبن» [٣].

وصوم ستة أيام من شوال مشروع في أي يوم من شهر شوال، ولا يلزم أن يكون في ستة أيام أولى من شوال، ولو أُخِّر صيام الست من شوال عن أول الشهر ولم يبادر بها، فإنه يجوز ولكن كلما كان أسرع وأسبق كان أفضل، والمبادرة وتتابعها أفضل من التأخير والتفريق، لما فيه من الإسراع إلى فعل الخير، وقد قال الله تَعَالَى: ﴿ فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ ﴾ [البقرة: ١٤٨]، وقال تَعَالَى: ﴿ ۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ١٣٣ ﴾ [آل عمران: ١٣٣]

---

[١] الفتاوى الكبرى (٥/٣٧٩).

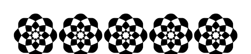
[٢] الشرح الممتع (٦/٤٦٥-٤٦٦).

[٣] السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات (ص: ١٦٣).

وقول النبي ﷺ: «من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر» [١]، ليس فيه إلزام صوم ستة أيام متتالية بعد عيد الفطر، بل من صام ستة أيام في شهر شوال يرجى له هذا الثواب العظيم.

قال النووي رحمه الله: «فيه دلالة صريحة لمذهب الشافعي وأحمد وداود وموافقيهم في استحباب صوم هذه الستة، وقال مالك وأبو حنيفة يكره ذلك، قال مالك في الموطأ: ما رأيت أحدا من أهل العلم يصومها قالوا فيكره لئلا يظن وجوبه؛ ودليل الشافعي وموافقيه هذا الحديث الصحيح الصريح، وإذا ثبتت السنة لا تترك لترك بعض الناس أو أكثرهم أو كلهم لها، وقولهم قد يظن وجوبها ينتقض بصوم عرفة وعاشوراء وغيرهما من الصوم المندوب، قال أصحابنا: **والأفضل أن تصام الستة متوالية عقب يوم الفطر فإن فرقها أو أخرها عن أوائل شوال إلى أواخره حصلت فضيلة المتابعة لأنه يصدق أنه أتبعه ستا من شوال**» [٢].

وبهذا تبين بطلان اتخاذ بعض الناس اليوم الثامن من شوال عيدا.



---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الصيام، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان ٨٢٢/٢ رقم ١١٦٤) من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

[٢] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٥٦/٨).

المبحث الخامس

الحج عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منه

الحج لغة القصد، قال الخليل رحمه الله: «والحَجُّ: كثرة القَصْد إلى من يُعَظَّم» [١].

وقال ابن منظور رحمه الله: «الحج: القصد، حج إلينا فلان أي: قدم، وحجّه يحُجُّه حجاً: قصده. وحججتُ فلاناً واعتمدته أي: قصدته، ورجل محجوج أي: مقصود» [٢].

وقال الراغب الأصفهاني رحمه الله: «أصل الحج القصد للزيارة»[٣].

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «جماع معنى الحج في أصل اللغة قصد الشيء وإتيانه، ومنه سمي الطريق محجة لأنه موضع الذهاب والمجيء...ثم غلب في الاستعمال الشرعي والعرفي على حج بيت الله فلا يفهم على الإطلاق إلا هذا النوع الخاص من القصد» [٤].

وأما الحج في الشرع فهو كما قال ابن حجر رحمه الله: «القصد إلى البيت الحرام بأعمال مخصوصة» [٥].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «التعبد لله ـ عزّ وجل ـ بأداء المناسك على ما جاء في سنة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم» [٦].

والحج من أعظم العبادات لله وأفضل القربات إليه، وقد أجمع العلماء على أن فرضية الحج ووجوبه مرة واحدة في العمر لمن استطاع إليه سبيلاً، لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [آل عمران: ٩٧]

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير الآية: «هذه آية وُجُوب الحج عند الجمهور... وقد وَرَدَت

---

[١] العين (٩/٣) مادة (حج).

[٢] لسان العرب (٢٢٦/٢) مادة (حجج).

[٣] المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص: ٢١٨).

[٤] شرح العمدة في الفقه (٧٣/٢).

[٥] فتح الباري (٣٧٨/٣).

[٦] الشرح الممتع على زاد المستقنع (٧/ ٥).

الأحاديثُ المتعددة بأنه أحدُ أركان الإسلام ودعائمه وقواعده، وأجمع المسلمون على ذلك إجماعا ضروريا، وإنما يجب على المكلَّف في العُمْر مَرّة واحدة بالنص والإجماع» [١].

ومن الأحاديث التي دلت على وجوب الحج حديث أبي هريرة ﷺ الذي قال فيه: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: «أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج، فحجوا» ، فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثا، فقال رسول الله ﷺ: " لو قلت: نعم لوجبت، ولما استطعتم "، ثم قال: «ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه» [٢].

وهو ركن من أركان الإسلام الخمسة، كما قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان» [٣].

وأما فضل الحج فقد وردت فيه أحاديث صحاح، منها أن النبي ﷺ لما سئل عن أي العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله؛ قيل: ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله؛ قيل: ثم ماذا؟ قال: حج مبرور» [٤].

وهو نوع من الجهاد، فعن عائشة أم المؤمنين ﵂، أنها قالت: يا رسول الله ! نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟ قال: «لا، لكن أفضل الجهاد حج مبرور» [٥].

والحج المبرور سبب لمغفرة الذنوب، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من حج لله فلم يرفث، ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه» [٦].

وقال النبي ﷺ لعمرو بن العاص ﷺ: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن

---

[١] تفسير القرآن العظيم (٨١/٢).

[٢] أخرجه مسلم (كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر ٩٧٥/٢ رقم ١٣٣٧).

[٣] تقدم تخريجه (ص:٤٣٤).

[٤] أخرجه البخاري (كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور ٥٥٣/٢ رقم ١٤٤٧)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ٨٨/١ رقم ٨٣).

[٥] أخرجه البخاري (كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور ٥٥٣/٢ رقم ١٤٤٨).

[٦] أخرجه البخاري (كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور ٥٥٣/٢ رقم ١٤٤٩)، ومسلم (كتاب الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة ٩٨٣/٢ رقم ١٣٥٠).

الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله» [١].

كما أن الحج المبرور سبب لدخول الجنة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» [٢].

والحج عبادة ذات معان إيمانية كثيرة وفوائد غزيرة ومنافع دنيوية وأخروية، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۖ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الحج: ٢٨]

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: «أي: لينالوا ببيت الله منافع دينية، من العبادات الفاضلة، والعبادات التي لا تكون إلا فيه، ومنافع دنيوية، من التكسب، وحصول الأرباح الدنيوية، وكل هذا أمر مشاهد كل يعرفه» [٣].

والحج عبادة توقيفية، له شروط وأركان وواجبات ومستحبات، ويجب أن تؤخذ طريقته عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد أمر صلى الله عليه وسلم المسلمين أن يأخذوا عنه صلى الله عليه وسلم مناسكهم، فقال صلى الله عليه وسلم: «لتأخذوا عني مناسككم» [٤].

قال النووي رحمه الله: «فهذه اللام لام الأمر، ومعناه: خذوا مناسككم؛ وهكذا وقع في رواية غير مسلم، وتقديره: هذه الأمور التي أتيت بها في حجتي من الأقوال والأفعال والهيئات هي أمور الحج وصفته وهي مناسككم فخذوها عني واقبلوها واحفظوها واعملوا بها وعلموها الناس؛ وهذا الحديث أصل عظيم في مناسك الحج» [٥].

وفرقة إسلام جماعة في عبادة الحج قد وافقت ما عليه أهل السنة والجماعة في كثير من مسائله، لكن قد حصلت عندهم بعض الانحرافات التي سأبينها إن شاء الله في المطلبين التاليين:

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج ١/١١٢ رقم ١٢١).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الحج، باب وجوب العمرة وفضلها ٢/٦٢٩ رقم ١٦٨٣)، ومسلم (كتاب الحج، باب وجوب العمرة وفضلها ٢/٩٨٣ رقم ١٣٤٩).

[٣] تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص:٥٣٦).

[٤] أخرجه مسلم (كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا وبيان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: لتأخذوا مناسككم ٢/٩٤٣ رقم ١٢٩٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

[٥] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩/ ٤٥).

المطلب الأول

الحج عند فرقة إسلام جماعة

كما أن لإسلام جماعة كتابا جمعوا فيه أحاديث في الصلاة والصيام والزكاة وغيرها فإن لهم كتابا جمعوا فيه أحاديث متعلقة بالحج، والكتاب أيضا مجهول المؤلف، وعقد فيه أبوابا

متعلقة بمناسك الحج، خالية من الشرح والتعليق، وهم تعلموا هذه الأحاديث وشرحها بطريقة "المنقول" من دعاتهم، ولعلنا من خلال هذه الأبواب نعرف مذهبهم في المسائل.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحج

١. باب وجوب الحج وفضله، وقول الله ﷻ: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [آل عمران: ٩٧]

وقول الله ﷻ: ﴿ وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ ﴾ [الحج: ٢٧]

٢. باب قول الله ﷻ: ﴿ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰۚ ﴾ [البقرة: ١٩٧]

٣. باب فرض مواقيت الحج والعمرة

٤. باب ما لا يلبس المحرم من الثياب

٥. باب ما جاء في رفع الصوت بالتلبية

٦. باب التلبية

٧. باب الطيب عند الإحرام

٨. باب تحريم الصيد للمحرم

٩. باب الإهلال مستقبل القبلة

١٠. باب الوقوف بعرفة

١١. باب التلبية والتكبير غداة النحر حين يرمي الجمرة والارتداف في السير

١٢. باب متى يدفع من جمع

١٣. باب رمي الجمار يوم النحر ضحى

١٤. باب من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره

١٥. باب بيان أن حصى الجمار سبع

١٦. باب ما ذكر في الحجر الأسود

١٧. باب ما جاء في فضل الحجر الأسود

١٨. باب استلام الحجر الأسود حين يقدم مكة أول ما يطوف ويرمل ثلاثا

١٩. باب التكبير عند الركن

٢٠. باب من طاف بالبيت إذا قدم مكة قبل أن يرجع إلى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج إلى الصفا

٢١. باب كيف كان بدء الرمل

٢٢. باب تقصير المتمتع بعد العمرة

٢٣. باب الذبح قبل الحلق

٢٤. باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق والابتداء في الحلق بالجانب الأيمن من رأس المحلوق

٢٥. باب إذا رمى الجمرتين يقوم ويسهل مستقبل القبلة

٢٦. باب حجة النبي ﷺ

كتاب التفسير في أبواب الحج والعمرة

٢٧. باب قول الله ﷻ: ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾ ﴾ [البقرة: ١٥٨]

٢٨. باب قول الله ﷻ: ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ ﴾ [البقرة: ١٢٥]

٢٩. باب الإحصار في الحج

٣٠. باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة ومتى يحل القارن من نسكه

٣١. باب ما جاء في الاشتراك في البدنة والبقرة

٣٢. باب التكبير عند الركن

٣٣. باب ما جاء في الحجر الأسود

٣٤. باب ما جاء في العمرة أواجبة أم لا

٣٥. باب ما ذكر في فضل العمرة

٣٦. باب كم اعتمر النبي ﷺ
٣٧. باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج
٣٨. باب الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المرأة
٣٩. باب حج الصبيان
٤٠. باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة
٤١. باب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو

ولهم مقالات كثيرة في الحج والعمرة في الشبكة العنكبوتية للمعلومات، منها:

١. "الحج":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/١٠/haji/

٢. "حجة النبي ﷺ":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/١٧/hajinya-nabi-rasulillah-shalallohu-alaihi-wasallam/

٣. "كيفية أداء حج التمتع":

http://ldiikediri.blogspot.com/١٠/٢٠١٣/tata-cara-pelaksanaan-ibadah-haji-tamattu.html

٤. "حج القران":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/١١/haji-qiron/

٥. "حج الإفراد":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/١٥/haji-ifrod/

٦. "كيفية أداء حج الإفراد":

http://ldiikediri.blogspot.com/١٠/٢٠١٣/tata-cara-pelaksanaan-ibadah-haji-tamattu.html

٧. "حكم الجماع عند إحرام الحج":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/١٠/٠١/jima-saat-ihram-haji/

٨. "العمرة":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٥/١٣/umroh/

٩. "طواف الوداع":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/

١٠. "طواف الإفاضة":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/٢٥/tawaf-ifadho/

١١. "رخصة رمي جمرة العقبة ليلا للضعفاء":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/٢٢/kemurahan-lempar-jumrah-aqobah-malam-hari-bagi-jamaah-yang-lemah/

١٢. "رمي الجمار في أيام التشريق والمبيت بمنى":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/٢٧/melempar-jumrah-pada-hari-tasyriq-mabit-mina/

١٣. "رمي جمرة العقبة بمنى":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/٠٩/melempar-jumrah-aqobah-di-mina/

١٤. "الحلق بعد الحج":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/٢٣/cukur-gundul-setelah-haji/

١٥. "الرمل عند الطواف":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٢/٢٤/berjalan-cepat-waktu-tawaf/

١٦. "الحائض في أثناء الحج":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/٢٨/wanita-haid-saat-haji/

١٧. "الوضوء عند الطواف":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/٠١/wudhu-untuk-tawaf-di-baitullah/

١٨."الرحلة للطواف والعمرة":

http://ldiikediri.blogspot.com/٢٠١٣/١٠/perjalanan-ibadah-tawaf-dan-umroh.html

١٩. "الوقوف بالعرفة":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/٠٦/wukuf-di-arafah/

٢٠. "السعي بين الصفا والمروة":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٥/١٠/sai-shofa-marwa/

٢١. "التلبية في الحج والعمرة":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٥/٠٧/talbiyah-dalam-umroh-dan-haji/

٢٢. "سنية استلام الحجر الأسود":

http://pengajian-ldii.net/tag/baitullah/

٢٣. "السفر بدون محرم للمرأة المسلمة":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٤/٢٢/perempuan-bepergian-tanpa-muhrimnya/

٢٤. "الحفاظ على بر الحج":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/١٠/٢٥/menjaga-kemabruran-haji/

٢٥. "المبيت بالمزدلفة":

http://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٦/٠٧/mabit-di-muzdalifa/

ومن خلالها عرف بعض ما فهموا من أحاديث في "كتاب الحج".

وقد كتبوا عن **أنواع الحج** الثلاثة التمتع [١]، والقران [٢]، والإفراد [٣] تعريفها وكيفيتها وغير ذلك.

وكتبوا عن بعض **محظورات الإحرام** كالجماع ولبس المخيط، واستعمال الطيب، وتغطية الرأس، وغير ذلك [٤].

وتكلموا عن **واجبات الحج** كطواف الوداع [٥]، ورمي جمرة العقبة يوم النحر [٦]، ورمي الجمار الثلاث الصغرى والوسطى والكبرى في أيام التشريق [٧]، والمبيت بمنى ليالي التشريق [١]،

---

[١] انظر: "الحج"، و"حجة النبي ﷺ"، و"كيفية أداء حج التمتع".

[٢] انظر: "حج القران"، و"الحج".

[٣] انظر: "حج الإفراد"، و"كيفية أداء حج الإفراد"، و"حجة النبي ﷺ"

[٤] انظر: "حكم الجماع عند إحرام الحج"، و"حج القران"، و"العمرة".

[٥] انظر: "طواف الوداع"، و"طواف الإفاضة".

[٦] انظر: "رخصة رمي جمرة العقبة ليلا للضعفاء"، و"رمي الجمار في أيام التشريق والمبيت بمنى"، و"رمي جمرة العقبة بمنى".

[٧] انظر: "رمي الجمار في أيام التشريق والمبيت بمنى"، و"طواف الإفاضة".

والمبيت بالمزدلفة [٢]، والحلق أو التقصير[٣]، والإحرام من الميقات [٤]، والوقوف بعرفات إلى الغروب[٥].

وكتبوا عن **أركان الحج**، كالإحرام [٦]، والطواف [٧]، والوقوف بعرفات [٨]، والسعي بين الصفا والمروة [٩].

كما إنهم تكلموا عن **سنن الحج**، كالتلبية [١٠]، ومغادرة المزدلفة قبل طلوع الشمس[١١]، وجعل بيت الله يسار الرامي ومنى يمينه عند رمي جمرة العقبة [١٢]، وصلاة ركعتي الطواف خلف مقام إبراهيم [١٣]، والرمل عند الطواف في ثلاث أشواط أولى والمشي في بقية الأشواط [١٤]، استلام الحجر الأسود عند الطواف [١٥]، وغسل الجنابة قبل الإحرام [١٦]، والإحرام في يوم التروية [١٧].

وكتبوا أيضا عن بعض **شروط وجوب الحج** للمرأة وهو أن يكون لها محرم إذا سافرت أكثر

---

[١] انظر: "حج القران"، و"رمي الجمار في أيام التشريق والمبيت بمنى"، و"طواف الإفاضة".

[٢] انظر: "حج القران"، و"المبيت بالمزدلفة".

[٣] انظر: "الحلق بعد الحج".

[٤] انظر: "العمرة".

[٥] انظر: "حج القران".

[٦] انظر: "العمرة".

[٧] انظر: "الرمل عند الطواف"، و"الحائض في أثناء الحج"، و"الوضوء عند الطواف"، و"الرحلة للطواف والعمرة"، و"حج القران"، و"طواف الإفاضة".

[٨] انظر: "الوقوف بالعرفة"، و"حج القران".

[٩] انظر: "السعي بين الصفا والمروة"، و"العمرة"

[١٠] انظر: "حج القران"، و"العمرة"، و"التلبية في الحج والعمرة"، و"رمي الجمار في أيام التشريق والمبيت بمنى".

[١١] انظر: "رمي جمرة العقبة بمنى"

[١٢] انظر: "رمي جمرة العقبة بمنى"

[١٣] انظر: "حج القران"، و"الحج"، و"الرحلة للطواف والعمرة".

[١٤] انظر: "الرمل عند الطواف".

[١٥] انظر: "سنية استلام الحجر الأسود".

[١٦] انظر: "العمرة".

[١٧] انظر: "كيفية أداء حج التمتع"

من مسيرة يوم [١].

وكتبوا كذلك عن **الحج المبرور**، فضله، وتعريفه، وعلاماته [٢].

وأكثر ما في هذه الكتابات صواب -حسب علمي القاصر- يوافقون فيها أهل السنة والجماعة، لكنهم أخطأوا في بعض المسائل لا بد من التنبيه عليها، منها:

١. أن الصحابة لم يعرفوا العمرة قبل أن يعلمهم النبي ﷺ في حجة الوداع.

قالوا: «كان الصحابة ينوون بإحرامهم الحج فقط، ولا يعرفون ما هي العمرة، ثم أمرهم النبي ﷺ بعد أن طافوا وسعوا أن يتحللوا ويجعلوه عمرة، فيكون حجهم تمتعا» [٣].

٢. أنهم يرون أن الهدف من رمي الجمرات هو إصابة عمود الجمرات سبع مرات وإذا لم يصبه فلا يُعَدُّ رميه رميا [٤].

٣. أن التكبير يكون قبل الرمي أو عنده أو بعد أن يصل الحصى إلى العمود [٥].

٤. القارن عليه ذبح الهدي وهو الإبل [٦].

٥. كان رسول الله ﷺ يأمر عائشة بالعمرة بعد الحج

قالوا: «الحائض تطوف وتعتمر بعد الحج، لأن رسول الله ﷺ **أمر عائشة** أن تعتمر بعد الحج» [٧].

٦. المفرد يعتمر بعد أشهر الحج من التنعيم، فمن تعجل يبدأ وقت العمرة من ليلة ١٣ من ذي الحجة، ومن تأخر يبدأ وقت العمرة من ليلة ١٤ من ذي الحجة [٨].

قالوا: «...يعتمر بعد أشهر الحج من التنعيم، فمن تعجل يبدأ وقت العمرة من ليلة

---

[١] انظر: "السفر بدون محرم للمرأة المسلمة".

[٢] انظر: "الحفاظ على بر الحج".

[٣] "حجة النبي ﷺ".

[٤] انظر: "حج القران".

[٥] انظر: "حج القران".

[٦] انظر: "حج القران".

[٧] "الحائض في أثناء الحج".

[٨] انظر: "حج الإفراد"، و"كيفية أداء حج الإفراد".

١٣ من ذي الحجة، ومن تأخر يبدأ وقت العمرة من ليلة ١٤ من ذي الحجة» [١].

وقالوا: «من العادة أن تعمل الإفراد المرأة الحائض ومن لا يستطيع التمتع، وهو الحج الذي عمرته تفعل خارج أشهر الحج قبلها أو بعدها» [٢].

٧. المتمتع عليه الدم إبلا كان أو بقرا أو شاة أو صيام عشرة أيام، ثلاثة أيام متتاليات في الحج وسبعة أيام متتاليات إذا رجع إلى أهله [٣].

٨. قراءة دعاء الطواف بين الحجر الأسود إلى الركن اليمني: "سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ، إِلَّا بِاللَّهِ" [٤]

٩. قراءة دعاء بين الركن اليمني إلى الحجر الأسود: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ"[٥]

١٠. التلفظ بالنية في الحج [٦].

١١. من شروط العمرة والحج لبس لباس الإحرام [٧].

١٢. أن تقرأ التلبية بعد لبس لباس الإحرام [٨].

١٣. سنية الدعاء عقب صلاة ركعتي الطواف [٩].

١٤. عدم ذكر المبيت بمنى يوم التروية وليلة التاسع [١٠].

١٥. أن المرأة الحائض من لا يستطيع التمتع يكون حجهم حج الإفراد، وهو الحج

---

[١] "حج الإفراد".

[٢] "كيفية أداء حج الإفراد".

[٣] انظر: "كيفية أداء حج التمتع".

[٤] انظر: "العمرة"، و"الرحلة للطواف والعمرة".

[٥] انظر: "العمرة"، و"الرحلة للطواف والعمرة".

[٦] انظر: "الرحلة للطواف والعمرة".

[٧] انظر: "العمرة" .

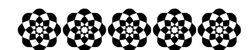
[٨] انظر: "التلبية في الحج والعمرة".

[٩] انظر: "الرحلة للطواف والعمرة".

[١٠] انظر: "كيفية أداء حج التمتع".

الذي عمرته تفعل خارج أشهر الحج قبلها أو بعدها [١].

وسأتكلم عن موقف الإسلام من هذه المسائل في المطلب الثاني إن شاء الله.



المطلب الثاني

موقف الإسلام من الحج عند فرقة إسلام جماعة

بعد عرض موجز عن الحج عند فرقة إسلام جماعة وبعض المخالفات التي وقعوا فيها،

---

[١] انظر: "كيفية أداء حج الإفراد".

سأعرض في هذا المطلب بيان موقف الإسلام من تلك المخالفات، وذلك من خلال المسائل التالية:

المسألة الأولى: خطأهم في معنى قول جابر بن عبد الله ﷺ: «لسنا نعرف العمرة»

أخطأت فرقة إسلام جماعة في تفسير قول جابر بن عبد الله ﷺ: «لسنا ننوي إلا الحج لسنا نعرف العمرة» [١]، فقالوا: «كان الصحابة ينوون بإحرامهم الحج فقط، ولا يعرفون **ما هي العمرة**، ثم أمرهم النبي ﷺ بعد أن طافوا وسعوا أن يتحللوا ويجعلوه عمرة، فيكون حجهم تمتعا»[٢].

ظاهر كلامهم أن الصحابة لم يعرفوا عبادة تسمى عمرة قبل حجة الوداع، فهي عبادة جديدة عندهم.

والصحيح أن الصحابة كانوا يعرفون عبادة العمرة قبل تلك الحجة، بل قد عرفوها في الجاهلية، ولذلك قال جابر بن عبد الله ﷺ: «لسنا ننوي إلا الحج لسنا نعرف العمرة» أي لم يكونوا يعرفون العمرة في أشهر الحج، ويعتقدون عدم جواز العمرة فيها، فليس مراد الراوي هنا أنهم لا يعرفون العمرة إطلاقاً، وهذا الذي بينه العلماء قديما وحديثا.

قال القاضي عياض رحمه الله: «كانوا لا يعرفون العمرة في أشهر الحج حتى جاء الاسلام؛ ولذلك جعل النبي ﷺ عُمرَه كلها في أشهر الحج على الصحيح»[٣].

وقال أبو العباس القرطبي رحمه الله: «وقول جابر: (لسنا ننوي إلا الحج، لسنا نعرف العمرة)؛ هذا يحتمل أن يخبر به عن حالهم الأول قبل الإحرام، فإنهم كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور،...فلما كان عند الإحرام بيَّن لهم النبي ﷺ فقال: (من أراد أن يُهل بحج فليفعل، ومن أراد أن يُهل بعمرة فليفعل، ومن أراد أن يُهل بحج وعمرة فليفعل)، فارتفع ذلك الوهم الواقع بهم» [٤].

وقد كان الصحابة ﷺ قبل السنة العاشرة يعتمرون مع النبي ﷺ عدة مرات، قال أنس بن

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ ٨٨٦/٢ رقم ١٢١٨).
[٢] انظر: "حجة النبي ﷺ".
[٣] إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٢٧٠/٤).
[٤] المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس القرطبي (٣٢٣/٣-٣٢٤).

مالك ﷺ : «اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر، كلهن في ذي القعدة إلا التي كانت مع حجته؛ عمرة من الحديبية في ذي القعدة، وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة، وعمرة من الجعرانة، حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة، وعمرة مع حجته» [١].

المسألة الثانية: الهدف من رمي الجمرات

ذكروا أن الهدف من رمي الجمرات هو إصابة عمود الجمرات، وإذا لم يصبه فلا يُعَدُّ رميه رميا [٢].

وهذا خطأ فإن الصحيح أن الهدف من الرمي هو أن تقع الحصيات في المرمى وهو الحوض حول العمود الشاخص ولا يشترط في الرمي ضرب الشاخص، فإن العبرة في الرمي وقوعها في الحوض وليست العبرة ضرب العمود أو إصابة الشاخص، والعمود الشاخص إنما جعل علامة على المرمى تسهيلا للحجاج في رميهم، فمن وقعت حصاته في الحوض فقد صح رميه وأجزأه باتفاق العلماء.

والجمرة معناها مجتمع الحصى، وهو اسم لموضع اجتماع الحصى، يقال: وتجمَّرت القبائل إذا تجمَّعت [٣].

وقال الخطابي رحمه الله: «...وإنما سمي موضع الحصى بمنى الجمار لاجتماع الحصى فيه وواحدة الجمار جمرة» [٤].

وبذلك تبين أن الجمرة ليست هي العمود الشاخص المنصوب في منتصف الحوض، وإنما الجمرة هي الحوض حول العمود، والمطلوب من الحاج أن يوقع الحصى في الحوض لا أن يصيب العمود بالحصى.

قال الإمام الشافعي رحمه الله: «أقل ما عليه في الرمي أن يرمي حتى يوقع حصاه في موضع الحصى، وإن رمى بحصاة فغابت عنه فلم يدر أين وقعت أعادها، ولم تجز عنه حتى يعلم أنها قد

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية ١٥٢٥/٤ رقم ٣٩١٧)، ومسلم (كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن ٩١٦/٢ رقم ١٢٥٣).

[٢] انظر: "حج القران"، وانظر: "رمي جمرة العقبة بمنى".

[٣] انظر: تهذيب اللغة (٥٣/١١)، ولسان العرب (١٤٦/٤) مادة (جمر).

[٤] غريب الحديث للخطابي (٣١٣/٢).

وقعت في موضع الحصى» [١].

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا يشترط بقاء الحصى في المرمى ولكن يشترط وقوعه فيه، فلو وقعت الحصاة في المرمى ثم خرجت منه أجزأت في ظاهر كلام أهل العلم، ... ولا يشرع رمي الشاخص بل السنة الرمي في الحوض» [٢].

وقد يكون قصد إصابة العمود الشاخص في الرمي سببا في عدم وصول الحصاة في المرمى، وخاصة إذا كان الرمي قويا من مكان قريب.

المسألة الثالثة: جواز التكبير قبل الرمي أو عنده أو بعد أن يصل الحصى إلى العمود

قالوا: «كيفية الرمي ما يلي: ...يكبر قبل الرمي أو مع الرمي أو بعد أن يصيب الحصى العمود» [٣].

والأحاديث دلت على أن السنة أن يكبر الحاج مع كل حصاة أي مع الرمي أو إثر كل حصاة، وليس التكبير قبل الرمي.

ومن الأحاديث التي دلت على أن التكبير مع الرمي:

الأول: حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وفيه أن عبد الرحمن بن يزيد كان مع ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حين رمى جمرة العقبة، فاستبطن الوادي حتى إذا حاذى بالشجرة اعترضها، فرمى بسبع حصيات **يكبر مع كل حصاة** ثم قال: «من ها هنا والذي لا إله غيره قام الذي أنزلت عليه سورة البقرة صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» [٤].

الثاني: حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: وفيه قال: «...ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة، فرماها بسبع حصيات، **يكبر مع**

---

[١] الأم (٢/٢٣٥).

[٢] مجموع فتاوى ومقالات الشيخ عبد العزيز بن باز (١٦/١٤٤-١٤٥).

[٣] "حج القران"، وانظر: "رمي جمرة العقبة بمنى"، و"حج الإفراد".

[٤] أخرجه البخاري (كتاب الحج، باب يكبر مع كل حصاة ٢/٦٢٢ رقم ١٦٦٣)، ومسلم (كتاب الحج، باب رمي جمرة العقبة من بطن الوادي وتكون مكة عن يساره ويكبر مع كل حصاة ٢/٩٤٢ رقم ١٢٩٦).

كل حصاة منها، مثل حصى الخذف، رمى من بطن الوادي، ثم انصرف إلى المنحر...» [١].

هذان الحديثان يدلان على أن النبي ﷺ كان يكبر مع كل حصاة، فالمعية تقتضي فعل الأمرين التكبير والرمي في وقت واحد.

قال الترمذي رحمه الله: «والعمل على هذا عند أهل العلم، يختارون أن يرمي الرجل من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة، وقد رخص بعض أهل العلم إن لم يمكنه أن يرمي من بطن الوادي رمى من حيث قدر عليه وإن لم يكن في بطن الوادي» [٢].

وقال ابن حجر رحمه الله: «وفيه التكبير عند رمي حصى الجمار وأجمعوا على أن من لم يكبر فلا شيء عليه» [٣].

وقال النووي رحمه الله: «ومنها استحباب التكبير مع كل حصاة وهو مذهبنا ومذهب مالك والعلماء كافة، قال القاضي: وأجمعوا على أنه لو ترك التكبير لا شيء عليه» [٤].

وقال الدسوقي [٥] رحمه الله في حاشيته على الشرح الكبير: «ظاهر المدونة أن التكبير مع كل حصاة سنة وأشعر قوله: "مع كل حصاة" أنه لا يكبر قبل رميها ولا بعده، ويفوت المندوب بمفارقة الحصاة ليده قبل النطق بالتكبير» [٦].

ومن الأحاديث التي دلت على أن التكبير بعد الرمي حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، وفيه أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على **إثر كل حصاة**، ثم يتقدم حتى يسهل، فيقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه، ثم يرمي الوسطى، ثم يأخذ ذات الشمال فيسهل، ويقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا، ثم يرمي جمرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها، ثم ينصرف فيقول: هكذا رأيت النبي

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ ٨٨٦/٢ رقم ١٢١٨).

[٢] سنن الترمذي (٢٣٧/٣).

[٣] فتح الباري (٥٨٢/٣).

[٤] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤٢/٩).

[٥] هو محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي الأزهري، أبو عبد الله، شمس الدين، العلامة الفهّامة، محقق عصره، وتوفي سنة ١٢٣٠ هـ. انظر ترجمته في شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (١/ ٥٢٠).

[٦] حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٤٥/٢).

ﷺ يفعله [١].

قال العيني [٢] رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله: على إثر كل حصاة إثر الشيء بكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة عقيبه» [٣].

وقال القسطلاني [٤] رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثم يكبر (على إثر كل حصاة) منها بكسر الهمزة وسكون المثلثة أي عقبها» [٥].

وقال الشيخ عبد الله الفوزان حفظه الله: «الحديث دليل على مشروعية التكبير عقب كل حصاة» [٦].

وعلى هاتين الروايتين اختلف العلماء في توجيههما، فقال بعضهم بالجمع فأجاز كلا الأمرين، ورجح بعضهم "المعية" وفسر رواية "على إثر كل حصاة" بأن المراد عقب إرادة الرمي بها، وإلى المعية أي مقارنة التكبير لكل حصاة ذهب أتباع الأئمة الأربعة كما صرح به الباجي [٧] وابن قدامة والنووي[٨]؛ ورجح بعضهم "الإثرية" لأن التعقيبية لا تنافي المعية، كما في قوله

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الحج، باب إذا رمى الجمرتين يقوم ويسهل مستقبل القبلة ٦٢٣/٢ رقم ١٦٦٤).

[٢]هو محمود بن أحمد بن موسى الحلبي الأصل، العنتابي المولد، ثم القاهري الحنفي ويعرف بالعيني، بدر الدين، أبو محمد، ولد سنة ٧٦٢هـ، وتوفي سنة ٨٥٥هـ. انظر ترجمته في الضوء اللامع للسخاوي (١٣١/١٠-١٣٥)، والفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي (ص: ٢٠٧-٢٠٨).

[٣] عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٣٠/١٠).

[٤] هو أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني الأصل المصري الشافعي، ويعرف بالقسطلاني، العلامة، الحافظ، ولد ٨٥١ هـ بمصر، وتوفي سنة ٩٢٣ هـ. انظر ترجمته في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٢/ ١٠٣-١٠٤)، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١٠٢/١-١٠٣).

وتسعمائة وصلى عليه ب

[٥] إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٣/ ٢٥٠).

[٦] منحة العلام شرح بلوغ المرام لعبدالله الفوزان (٣٢٤/٥).

[٧] هو سليمان بن خلف الباجي، أبو الوليد، الإمام العلامة، الحافظ، ذو الفنون، القاضي، ولد سنة ٤٠٣ هـ، وتوفي سنة ٤٧٤ هـ. انظر ترجمته في تاريخ دمشق (٢٢٤/٢٢-٢٢٩)، وسير أعلام النبلاء (٥٣٥/١٨-٥٤٥).

[٨] مرعاة المفاتيح للتبريزي (٢٩٧/٩).

ﷻحكاية عن بلقيس: ﴿ وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَنَ ﴾ [النمل: ٤٤]، فإن بلقيس أسلمت بعد سليمان [١].

والراجح والله أعلم أن الأمر في ذلك واسع، فيجوز للحاج أن يكبر مع كل حصاة أو إثر كل حصاة، ولذلك جاء في احدى روايات حديث ابن عمر رضي الله عنهما لفظ أعم منهما وهو لفظ "عند كل حصاة"، فعن الزهري: أن رسول الله ﷺ كان إذا رمى الجمرة التي تلي مسجد منى يرميها بسبع حصيات **يكبر كلما رمى بحصاة**، ثم تقدم أمامها فوقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو وكان يطيل الوقوف، ثم يأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات **يكبر كلما رمى بحصاة** ثم ينحدر ذات اليسار مما يلي الوادي فيقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو، ثم يأتي الجمرة التي تلي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات **يكبر عند كل حصاة** ثم ينصرف ولا يقف عندها، قال الزهري: «سمعت سالم بن عبد الله يحدث مثل هذا عن أبيه عن النبي ﷺ وكان ابن عمر يفعله» [٢].

فقوله: "**يكبر كلما رمى بحصاة**" وقوله "**يكبر عند كل حصاة**" عامان، فإن العندية تشمل معية وتعقيبية.

قال الملا علي القاري رحمه الله: «"يكبر على إثر كل حصاة" بكسر الهمزة وسكون المثلثة وبفتحهما أي عقيب كل واحدة من الحصى، وفي رواية "مع كل حصاة"، وفي رواية "عند كل حصاة"، وهو أعم، والمراد بالمعية خروج الجمرة من اليد فهو مع الرمي باعتبار الابتداء أو إثره باعتبار الانتهاء» [٣].

والغرض من هذه المسألة بيان أن فرقة إسلام جماعة قد خالفت ما ذهب إليه العلماء عندما قالت بأن التكبير يكون قبل الرمي، وما زعموه لا مستند لهم فيه من كتاب ولا سنة ولا قول أحد من أهل العلم.

---

[١] انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١٨١٦/٥).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الحج، باب الدعاء عند الجمرتين ٦٢٤/٢ رقم ١٦٦٦).

[٣] مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١٨٣٧/٥).

المسألة الرابعة: وجوب الهدي من الإبل على القارن

قالوا: «ذبح الإبل واجب على القارن» [١]، وقالوا: «على القارن ذبح الهدي من الإبل وما في جنسه، وذبح الإبل ليس جبرا لارتكاب محظور وإنما هو لإتمام المناسك» [٢].

وذكروا أن النبي ﷺ والصحابة القارنين معه كانوا يسوقون الإبل [٣].

وظاهر كلامهم أن القارن عليه الهدي وهو الإبل، وتعيين الإبل فقط في هدي القارن مخالف للغة العربية، والأدلة الشرعية.

فأما اللغة فإن الهدي في اللغة جمع هَدْيَة وهَدِية، ويقال: ما أَحْسَن هَدْيَته بكسر الهاء وفتحها أي سِيرته، والجَمْع هَدْيٌ مثل تَمْرة وتَمْر [٤]، وفي الشرع الهدي هو ما يهدى إلى الحرم من الإبل والبقر والغنم [٥].

والهدي إنما سمي هديا لأنه تقرب به إلى الله جل وعز مهديه، بمنزلة الهدية يهديها الرجل إلى غيره متقربا بها إليه، يقال منه:" أهديت الهدي إلى بيت الله، فأنا أهديه إهداء"،كما يقال في الهدية يهديها الرجل إلى غيره:" أهديت إلى فلان هدية وأنا أهديها" [٦].

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما الهدي فهو ما يهدى إلى الحرم من الإبل والبقر والغنم بمعنى أن يبعث الإنسان بشيء من الإبل أو البقر أو الغنم يذبح في مكة ويتصدق بها على فقراء الحرم أو يبعث بدراهم ويوكل من يشتري بها هدياً من إبلٍ أو بقرٍ أو غنم ويذبح في مكة ويتصدق بها على الفقراء» [٧].

قال قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ: «أعلاه بدنة، وأوسطه بقرة، وأخسه شاة» [٨].

وقيل أعم من ذلك وهو ما يهدى للحرم من نَعَمٍ وغيرها [٩]، فقد يُهدي الإنسان نعمًا

---

[١] حج القران.

[٢] "حج القران"

[٣] حجة النبي ﷺ.

[٤] مختار الصحاح (ص: ٢٨٩).

[٥] انظر: رد المحتار (٢/٦١٤)، والمجموع (٨/٣٢٠).

[٦] انظر: جامع البيان للطبري (٣/٣٥٩).

[٧] مجموع فتاوى ورسائل الشيخ العثيمين (٢٥/٩).

[٨] أخرجه الطبري في تفسيره (٣/٣٥٠).

[٩] انظر: الروض المربع شرح زاد المستقنع (ص: ٢٨٨)

إبلاً أو بقرًا أو غنمًا، وقد يُهدي غيرها كالطعام، وقد يُهدي اللباس.

ومن الهدي ما يقوم به المحرم المتمتع الذي أتى بالعمرة ثم بالحج؛ والقارن الذي جمع بين إحرامي الحج والعمرة معا، فيلزمهما هدي شكراً لله على نعمه حيث يسر له العمرة والحج، قال الله ﷻ: ﴿ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ﴾ [البقرة: ١٩٦]

قال ابن كثير رحمه الله: «أي: إذا تمكنتم من أداء المناسك، فمن كان منكم مُتَمتِّعًا بالعُمرة إلى الحج، وهو يشمل من أحرم بهما، أو أحرم بالعمرة أولا فلما فرغ منها أحرم بالحج، وهذا هو التمتع الخاص، وهو المعروف في كلام الفقهاء، والتمتع العام يشمل القسمين، كما دلت عليه الأحاديثُ الصحاح، فإن من الرُواة من يقولُ: تمتع رسول الله ﷺ وآخر يقول: قَرَن، ولا خلاف أنّه ساق الهدي» [1].

والحديث الذي أشار إليه ابن كثير هو حديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي قال فيه: «تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى، فساق معه الهدي من ذي الحليفة، وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة، ثم أهل بالحج فتمتع الناس مع النبي ﷺ بالعمرة إلى الحج، فكان من الناس من أهدى فساق الهدي، ومنهم من لم يهد، فلما قدم النبي ﷺ مكة قال للناس (من كان منكم أهدى فإنه لا يحل لشيء حرم منه حتى يقضي حجه، ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة، وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج، فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله» [2].

فسموا القران هنا تمتعا، وذلك من حيث اللغة، لأن التمتع معناه في اللغة الانتفاع [3]، فإن المتمتع والقارن كلاهما منتفعان، وأما المتمتع يسمى متمتعا لأنه إذا قدِم مكة وطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة حلّ من عمرته وحلق رأسه وذبح نُسُكه الواجب عليه لتمتعه، وحلّ له كلُّ شيء كان حرم عليه في إحرامه: من النساء والطيب، ثم ينشئ بعد ذلك إحراماً جديداً

---

[1] تفسير القرآن العظيم (٥٣٧/١).

[2] أخرجه البخاري (كتاب الحج، باب من ساق البدن معه ٦٠٧/٢ رقم ١٦٠٦)، ومسلم (كتاب الحج، باب وجوب الدم على المتمتع وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله (٩٠١/٢ رقم ١٢٢٧).

[3] انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (١٢٨٢/٣).

للحج وقت نهوضه إلى منىً أو قبل ذلك، من غير أن يجب عليه الرجوع إلى الميقات الذي أنشأ منه عُمْرته، فذلك تمتعه بالعمرة إلى الحج أي انتفاعه وتبلغه بما انتفع به: من حلاق وطيب وتنظُّف وقضاء تفث وإلمام بأهله إن كانت معه؛ وكلّ هذه الأشياء كانت محرَّمة عليه، فأبيح له أن يُحلّ وينتفع بإحلال هذه الأشياء كلها، مع ما سقط عنه من الرجوع إلى الميقات والإحرام منه بالحج [١].

وأما القارن فإنه يسمى متمتعا لأنه أيضا يجمع النسكين في نسك واحد، ومتمتع بسقوط أحد السفرين عنه، فلم يحرم لكل نسك من ميقاته.

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ: «وإنما جعل القران من باب التمتع لأن القارن متمتع بترك النصب في السفر إلى العمرة مرة وإلى الحج أخرى، وتمتع بجمعهما لم يحرم لكل واحدة من ميقاته، وضم إلى الحج فدخل تحت قول الله عز وجل: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦] وهذا وجه من التمتع لا خلاف بين العلماء في جوازه» [٢].

قال أبو الحسن عبيد الله بن محمد المباركفوري رَحِمَهُ اللهُ: «...أن المراد بالتمتع ها هنا المعنى اللغوي وهو الانتفاع والالتذاذ، ولا شك أن ذلك في القران بوجود الاكتفاء عن النسكين بنسك، فالقارن متمتع من حيث اللغة ومن حيث المعنى، لأنه ترفيه باتحاد الميقات والإحرام والفعل» [٣].

ولهذا قرر العلماء أن التمتع يطلق على القران في عرف السلف [٤].

وما تيسر من الهدي الذي على القارن هو مثل ما على المتمتع، فيشمل أربعة أصناف من بهيمة الأنعام التي ذكر الله في قوله: ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ نَبِّـُٔونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا

---

[١] انظر: تهذيب اللغة (١٧٣/٢-١٧٤).

[٢] التمهيد (٣٥٤/٨).

[٣] مرعاة المفاتيح لأبي الحسن المباركفوري (٧٥/٩)، وانظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (٣١٩/١).

[٤] انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (٨٢/٢٦)، وأضواء البيان للشنقيطي (٣٦٢/٤).

﴿ٱشۡتَمَلَتۡ عَلَيۡهِ أَرۡحَامُ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۖ﴾ [الأنعام: ١٤٣ - ١٤٤] ، وهي الإبل، والبقر، والغنم.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «في هديه ﷺ في الهدايا والضحايا، وهي مختصة بالأزواج الثمانية المذكورة في سورة الأنعام، ولم يعرف عنه ﷺ ولا عن الصحابة هدي ولا أضحية ولا عقيقة من غيرها، وهذا مأخوذ من القرآن من مجموع أربع آيات: إحداها : قوله تعالى : ﴿أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ [المائدة: ١]، والثانية: قوله تعالى: ﴿وَيَذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلۡأَنۡعَٰمِۖ﴾ [الحج: ٢٨] ، والثالثة: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ حَمُولَةٗ وَفَرۡشٗاۚ كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ﴿١٤٢﴾ ثَمَٰنِيَةَ أَزۡوَٰجٖۖ﴾ [الأنعام: ١٤٢ - ١٤٣] ثم ذكرها، الرابعة: قوله تعالى: ﴿هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥] فدل على أن الذي يبلغ الكعبة من الهدي هو هذه الأزواج الثمانية وهذا استنباط علي بن أبي طالب رضي الله عنه. والذبائح التي هي قربة إلى الله وعبادة هي ثلاثة: الهدي والأضحية والعقيقة، فأهدى رسول الله ﷺ الغنم وأهدى الإبل، وأهدى عن نسائه البقر، وأهدى في مقامه وفي عمرته وفي حجته» [١].

وقوله سبحانه وتعالى : ﴿فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِۚ﴾ [البقرة: ١٩٦] دل على المتمتع والقارن يذبح ما تيسر له ذبحه من هذه البهائم.

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقال تعالى: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلۡعُمۡرَةِ إِلَى ٱلۡحَجِّ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِۚ﴾ [البقرة: ١٩٦]، أي: فليذبح ما قدر عليه من الهدي، وأقله شاة، وله أن يذبح البقر؛ لأن رسول الله ﷺ ذبح عن نسائه البقر[٢]» [٣].

وقيل إنه سبحانه وتعالى يقصد بذلك شاة، قاله علي بن أبي طالب وابن عباس، لأنه أقرب إلى اليسر [٤].

وكون النبي ﷺ يهدي في حجة الوداع مائة إبل وهو قارن لا يدل على وجوب ذبح الإبل على

---

[١] زاد المعاد (٢/٢٨٥-٢٨٦).

[٢] في حديث عائشة رضي الله عنها: «فقالوا: أهدى رسول الله ﷺ عن نسائه البقر» أخرجه مسلم (كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة ومتى يحل القارن من نسكه ٢/٨٧٠ رقم ١٢١١).

[٣] تفسير القرآن العظيم (١/٥٣٧).

[٤] انظر: معالم التنزيل للبغوي (١/٢٢٢).

القارن، وعدم إجزاء غيره، بل يدل على جواز ذلك وأنه من أفضل الهدي، كما أنه قد يكون ما استيسر له ﷺ حينئذ.

وبهذا تبين بطلان القول بوجوب نحر الإبل على القارن عند فرقة إسلام جماعة.

المسألة الخامسة: سنية العمرة بعد الحج للمفرد

اعتقدت فرقة إسلام جماعة أن النبي ﷺ في حجة الوداع كان يأمر أم المؤمنين عائشة التي كانت حائضا في أثناء الإحرام رضي الله عنها أن تأتي بالعمرة بعد الحج، فقالوا: «الحائض تطوف وتعتمر بعد الحج، لأن رسول الله ﷺ **أمر عائشة** أن تعتمر بعد الحج» [(١)].

ولهذا ذكروا في مواضع أن المفرد يعتمر بعد الحج استنادا لما حصل لعائشة رضي الله عنها، فقالوا: «...يعتمر بعد أشهر الحج من التنعيم، فمن تعجل يبدأ وقت العمرة من ليلة ١٣ من ذي الحجة، ومن تأخر يبدأ وقت العمرة من ليلة ١٤ من ذي الحجة» [(٢)].

وقالوا: «من العادة أن تعمل الإفراد المرأة الحائض ومن لا يستطيع التمتع، وهو الحج الذي عمرته تفعل خارج أشهر الحج قبلها أو بعدها» [(٣)].

وظاهر كلامهم أن المفرد عموما يسن له أن يعتمر بعد الحج، هذا اعتقاد غير صحيح ولا ينبني على استدلال سليم، فإن العلماء اختلفوا في عمرة عائشة بعد حجها في حجة الوداع، وقد ذكر ابن القيم رحمه الله أن للناس في هذه العمرة التي أتت بها عائشة من التنعيم أربعة مسالك، **أحدها**: أنها كانت زيادة تطييبا لقلبها وجبرا لها، وإلا فطوافها وسعيها وقع عن حجها وعمرتها، وكانت متمتعة ثم أدخلت الحج على العمرة فصارت قارنة، **وهذا أصح الأقوال، والأحاديث لا تدل على غيره وهذا مسلك الشافعي وأحمد وغيرهما؛ والمسلك الثاني**: أنها لما حاضت أمرها أن ترفض عمرتها، وتنتقل عنها إلى حج مفرد، فلما حلت من الحج أمرها أن تعتمر **قضاء لعمرتها التي أحرمت بها أولا**، وهذا مسلك أبي حنيفة ومن تبعه وعلى هذا القول فهذه العمرة كانت في حقها واجبة ولا بد منها، وعلى القول الأول كانت جائزة وكل متمتعة حاضت ولم يمكنها الطواف قبل التعريف فهي على هذين القولين إما أن تدخل الحج على

---

(١) "الحائض في أثناء الحج".

(٢) "حج الإفراد".

(٣) "كيفية أداء حج الإفراد".

العمرة وتصير قارنة وإما أن تنتقل عن العمرة إلى الحج وتصير مفردة وتقضي العمرة؛ **والمسلك الثالث** أنها لما قرنت لم يكن بد من أن تأتي بعمرة مفردة لأن عمرة القارن لا تجزئ عن عمرة الإسلام وهذا أحد الروايتين عن أحمد؛ **والمسلك الرابع** أنها كانت مفردة وإنما امتنعت من طواف القدوم لأجل الحيض واستمرت على الإفراد حتى طهرت وقضت الحج وهذه العمرة هي عمرة الإسلام، وهذا مسلك القاضي إسماعيل بن إسحاق وغيره من المالكية ، ولا يخفى ما في هذا المسلك من الضعف، بل هو أضعف المسالك في الحديث [(١)].

وعلم بذلك أن العمرة التي أتت بها عائشة بعد الحج إما إنها لتطييب خاطرها وهي أصح الأقوال، وإما إنها عمرة القضاء، وإما إنها عمرة الإسلام؛ ولا أحد من العلماء يقول بسنية الإتيان بالعمرة بعد الحج للمفرد، فإن رسول الله ﷺ لا يأمر عائشة رضي الله عنها بأن تعتمر بعد حجها إلا بعد أن كانت تخبر رسول الله ﷺ بأنها وجدت في نفسها أنها لم تطف بالبيت لأن أغلب الصحابة طافوا طوافين طواف الحج والعمرة، وهي لم تطف إلا طوافا واحدا لكونها قارنة، فأمر النبي ﷺ -وهو أحسن الناس خلقا لأهله- عبد الرحمن أخا عائشة رضي الله عنهما أن يُعْمِرَها من التنعيم تطييبا لخاطرها وتسلية لقلبها.

فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «...وحاضت عائشة رضي الله عنها ، فنسكت المناسك كلها غير أنها لم تطف بالبيت، فلما طهرت طافت بالبيت قالت: يا رسول الله، تنطلقون بحجة وعمرة وأنطلق بحج؟ فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن يخرج معها إلى التنعيم، فاعتمرت بعد الحج» [(٢)].

في رواية أخرى: «أقبلنا مهلين مع رسول الله ﷺ بالحج مفردا وأقبلت عائشة مهلة بعمرة حتى إذا كانت بسَرِفَ [(٣)] عركت [(٤)] حتى إذا قدمنا طفنا بالكعبة وبالصفا والمروة فأمرنا

[(١)] انظر: زاد المعاد (٢/١٦٢-١٦٣).

[(٢)] أخرجه البخاري (كتاب الحج، باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت وإذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة ٢/٥٩٤ رقم ١٥٦٨).

[(٣)] سرف هو واد متوسط الطول من أودية مكة، يأخذ مياه ما حول الجعرانة – شمال شرقي مكة – ثم يتجه غربا، وقد شمل هذا المكان – حيث يمر الطريق – اليوم العمران فقامت فيه أحياء جميلة فيها دارات على طابقين وثلاثة، وأصبح كثير من الأراضي الزراعية يعمر بيوتا. انظر: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص: ١٥٦).

[(٤)] معناه: حاضت. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/٢٢٢).

رسول الله ﷺ أن يحل منا من لم يكن معه هدي قال فقلنا حل ماذا؟ فقال: الحل كله، فواقعنا النساء وتطيبنا بالطيب ولبسنا ثيابنا، وليس بيننا وبين عرفة إلا أربع ليال، ثم أهللنا يوم التروية ثم دخل رسول الله ﷺ على عائشة فوجدها تبكي فقال: ما شأنك؟ قالت: شأني أني قد حضتُ، وقد حل الناس ولم أَحْلِلْ، ولم أطف بالبيت، والناس يذهبون إلى الحج الآن فقال: إن هذا أمرٌ كتبه الله على بنات آدم فاغتسلي، ثم أهلي بالحج، ففعلتْ ووقفت المواقفَ حتى إذا طهرت طافت بالبيت وبالصفا والمروة، ثم قال: قد حَلَلْتِ من حجك وعمرتك جميعا، **قالت: يا رسول الله إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حين حججت، قال: فاذهب بها يا عبد الرحمن فأَعْمِرْها من التنعيم**، وذلك ليلة الحصبة» [1].

وقالت عائشة رضي الله عنها: «خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع، فمنا من أهل بعمرة، ومنا من أهل بحج حتى قدمنا مكة، فقال رسول الله ﷺ: من أحرم بعمرة ولم يهد فَلْيَحْلل، ومن أحرم بعمرة وأهدى فلا يحل حتى ينحر هديه، ومن أهل بحج فليتم حجه؛ ...فحضت فلم أزل حائضا حتى كان يوم عرفة ولم أُهْلِلْ إلا بعمرة، فأمرني رسول الله ﷺ أن أنقض رأسي وأمتشط **وأُهِلَّ بحج وأتركَ العمرة**؛ فقالت: ففعلت ذلك حتى إذا قضيت حجتي بعث معي رسول الله ﷺ عبدَالرحمن بن أبي بكر، **وأمرني أن أعتمر من التنعيم** مكان عمرتي التي أدركني الحج ولم أَحْلِلْ منها» [2].

قال الشيخ عبد الله البسام رحمه الله: «وحاضت عائشة قُرْبَ دخولهم مكة، فصارت قارنة، لأن حيضها منعها من الطواف بالبيت، وفعلت المناسك كلها غير الطواف والسعي، فلما طهرت وطافت بالبيت طواف حجها، صار في نفسها شيء، إذ كان أغلب الصحابة -ومنهم أزواج النبي ﷺ- قد فعلوا أعمال العمرة وحدها وأعمال الحج، وهي قد دخلت عمرتها في حجها، فقالت: يا رسول الله، تنطلقون بحج وعمرة وأنطلق بحج؟ **فطيَّب خاطرها**، وأمر أخاها

---

[1] أخرجه أبو داود (كتاب المناسك، باب في إفراد الحج ١٩٥/٣ رقم ١٧٨٥)، والنسائي (كتاب مناسك الحج، في المهلة بالعمرة تحيض وتخاف فوت الحج ١٣٠/٩ رقم ٢٧٦٢) وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥٠١/١).

[2] أخرجه مسلم (كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة ومتى يحل القارن من نسكه ٨٧٠/٢ رقم ١٢١١).

عبد الرحمن أن يخرج معها إلى التنعيم، فاعتمرت بعد الحج» [١].

فالنبي ﷺ لا يأمرها ابتداءا بالعمرة وإنما أمرها بعد أن رأى من حزنها، فمن كان حاله مثل عائشة فله أن يفعل مثل ما تفعل، ومن كان ليس كذلك فلا.

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: «...وإنما اعتمرت عائشة من التنعيم لكونها لم تعتمر مع الناس حين دخول مكة بسبب الحيض، فطلبت من النبي ﷺ أن تعتمر بدلاً من عمرتها التي أحرمت بها من الميقات فأجابها النبي ﷺ إلى ذلك، وقد حصلت لها العمرتان: العمرة التي مع حجها، وهذه العمرة المفردة، فمن كان مثل عائشة فلا بأس أن يعتمر بعد فراغه من الحج، عملاً بالأدلة كلها، وتوسيعاً على المسلمين...» [٢].

وقد سئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: هل يشترط في الإفراد أن يحرم بالعمرة بعده؟ فقال: «ليس بشرط فإذا أتى بالحج وحده فمفرد، سواء اعتمر بعد ذلك، أم لم يعتمر، وما يوجد في بعض كتب المناسك أن يحرم بالحج مفرداً، ثم يأتي بعمرة بعده، فهو بناءٌ على مشروعية العمرة بعد الحج، ولأناس لا يستطيعون أن يصلوا إلى البيت فيأتوا بالعمرة بعد الحج **لأداء الفريضة**، والعمرة بعد الحج غير مشروعة» [٣].

وقال رحمه الله بعد أن سئل: ما حكم من ينتهي من الإفراد ثم يعتمر؟: «هذا العمل لا أصل له في السنة، فلم يكن الصحابة رضي الله عنهم مع حرصهم على الخير يأتون بهذه العمرة بعد الحج، وهم خير القرون، وإنما جاء ذلك في قضية معينة في قصة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، حيث كانت محرمة بعمرة، ثم حاضت قبل الوصول إلى مكة، فأمرها النبي ﷺ أن تحرم بالحج، ليكون نسكها قرانا، وقال لها: "طوافك بالبيت وبالصفا والمروة يسعك لحجك وعمرتك" فلما انتهى الحج، ألحت على رسول الله ﷺ أن تأتي بعمرة، بدلا من عمرتها التي حولتها إلى قران، فأذن لها، وأمر أخاها عبد الرحمن بن أبي بكر أن يخرج بها من الحرم إلى الحل، فخرج بها، وأتت بعمرة، فإذا وجدت الصورة التي حصلت لعائشة، وأرادت المرأة أن تأتي بعمرة، فحينئذ نقول: لا حرج أن تأتي المرأة بعمرة كما فعلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لأمر النبي ﷺ، ويدل على أن

---

[١] تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للشيخ عبد الله البسام (ص: ٤١٩).

[٢] مجموع فتاوى ومقالات للشيخ ابن باز (١٦/٤٦-٤٧).

[٣] الشرح الممتع على زاد المستقنع (٧/٨٨).

هذا أمر ليس بمشروع، أن عبد الرحمن بن أبي بكر ﵁ وهو مع أخته لم يحرم بالعمرة لا بتفقه من عنده، ولا بإذن الرسول ﷺ، ولو كان هذا من الأمور المشروعة، لكان ﵁ يأتي بالعمرة، لأن ذلك أمر سهل عليه من حيث إنه قد خرج مع أخته، والمهم أن ما يفعله بعض الحجاج كما جاء في السؤال ليس له أصل من السنة، نعم لو فرض أن بعض الحجاج يصعب عليه أن يأتي إلى مكة بعد مجيئه هذا، وهو قد أتى بحج مفرد، فإنه في هذه الحال في ضرورة بأن يأتي بعد الحج بالعمرة، ليؤدي واجب العمرة، فإن العمرة واجبة على القول الراجح من أقوال أهل العلم، وحينئذ يخرج إلى التنعيم، أو إلى غيره من الحل، فيحرم بعمرة منه، ثم يطوف ويسعى ويحلق أو يقصر» [١].

المسألة السادسة: كون المتمتع عليه الدم إبلا كان أو بقرا أو شاة أو صيام عشرة أيام، ثلاثة أيام متتاليات في الحج وسبعة أيام متتاليات إذا رجع إلى أهله

قالوا: «المتمتع عليه الدم إبلا كان أو بقرا أو شاة أو صيام عشرة أيام، ثلاثة أيام متتاليات في الحج وسبعة أيام متتاليات إذا رجع إلى أهله» [٢].

فقولهم هذا يفيد التخيير بين الدم وبين الصيام على المتمتع، وهذا يخالف صريح الآية الكريمة والحديث، فقد قال الله ﷻ: ﴿ فَإِذَآ أَمِنتُمۡ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلۡعُمۡرَةِ إِلَى ٱلۡحَجِّ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِۚ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٖ فِي ٱلۡحَجِّ وَسَبۡعَةٍ إِذَا رَجَعۡتُمۡۗ تِلۡكَ عَشَرَةٞ كَامِلَةٞۗ ﴾ [البقرة: ١٩٦]

وقال رسول الله ﷺ: «فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله» [٣].

فإن هذه الآية وهذا الحديث يدلان على أن المتمتع عليه ما استيسر من الهدي إذا وجده، فإن عجز عن ذلك ولم يجد وجب عليه أن يصوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله.

---

[١] مجموع فتاوى ورسائل للشيخ العثيمين (٣٦/٢٢-٣٧).

[٢] "كيفية أداء حج التمتع".

[٣] أخرجه البخاري (كتاب الحج، باب من ساق البدن معه ٦٠٧/٢ رقم ١٦٠٦)، ومسلم (كتاب الحج، باب وجوب الدم على المتمتع وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله ٩٠١/٢ رقم ١٢٢٧) من حديث ابن عمر ﵄.

قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإنما وجب ترتيبه؛ لأن الله تعالى أمر به معينا من غير تخيير، فاقتضى تعيينه الوجوب، وأن لا ينتقل عنه إلا عند العجز، كسائر الواجبات المعينة»[١].

وقال: «لا نعلم بين أهل العلم خلافا في أن المتمتع إذا لم يجد الهدي، ينتقل إلى صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع تلك عشرة كاملة »[٢].

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فقال أصحابنا: إذا وجد المتمتع الهدي في موضعه لم يجز له العدول إلى الصوم لقوله تعالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ [البقرة: ١٩٦] وهذا مجمع عليه»[٣].

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي لم يجد الهدي بذلك المكان ويتحقق ذلك بأن يعدم الهدي أو يعدم ثمنه حينئذ أو يجد ثمنه لكن يحتاج إليه لأهم من ذلك أو يجده لكن يمتنع صاحبه من بيعه أو يمتنع من بيعه إلا بغلائه **فينقل إلى الصوم** كما هو نص القرآن»[٤].

وصوم عشرة أيام على المتمتع يجوز أن تكون متتابعة ويجوز أن تكون متفرقة، لأن الأمر الوارد في الآية والحديث مطلق عن قيد التتابع، و ما ورد مطلقاً يبقى على إطلاقه، فلا يلزم التتابع في الصيام.

قال المرداوي الحنبلي[٥] رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعلم أنه لا يجب تتابع ولا تفريق في الأيام الثلاثة والسبعة، نص عليه وعليه الأصحاب لإطلاق الأمر، ولا يجب التفريق ولا التتابع بين الثلاثة والسبعة إذا قضى كسائر الصوم»[٦].

وقال الكاساني الحنفي[٧] رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويجوز في الصيام التتابع والتفرق لإطلاق اسم الصوم

---

[١] المغني لابن قدامة (٤٤٧/٤).

[٢] المصدر السابق (٤/ ٣٦٠)

[٣] المجموع (١٨٦/٧).

[٤] فتح الباري لابن حجر (٥٤٠/٣).

[٥] هو علي بن سُليمان المرْدَاوِي، أبو الحسن، الشيخُ الإمام العلامةُ، مُفتي الفرق، علاء الدين علي المرْدَاوِيُّ الأصلِ،الصَّالحي الحنبلي، الإمام الفقيه الأصولي النَّحوي الفَرضي المحدِّثُ المقرئ، وتوفي سنة ٨٥ سنة بالصالحية. انظر ترجمته في الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد (١/ ٩٩-١٠١).

[٦] الإنصاف (٣/ ٥١٥).

[٧] هو أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، ملك العلماء، توفي سنة ٥٨٧ هـ. انظر ترجمته في الجواهر المضية (٢٥/٤-٢٨)، والفوائد البهية (ص:٥٣).

في النص» [١].

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: «ويجوز صوم الثلاثة الأيام المذكورة متتابعة ومتفرقة، وكذا صوم السبعة لا يجب عليه التتابع فيها، بل يجوز صومها مجتمعة ومتفرقة؛ لأن الله سبحانه لم يشترط التتابع فيها، وكذا رسوله عليه الصلاة والسلام، والأفضل تأخير صوم السبعة إلى أن يرجع إلى أهله» [٢].

المسألة السابعة: أن يقرأ الطائف من الحجر الأسود إلى الركن اليمني: "سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ، إِلَّا بِاللَّهِ"، ويقرأ من الركن اليمني إلى الحجر الأسود: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ" [٣].

فالحديث أخرجه ابن ماجه، وفيه أن ابن هشام كان يسأل عطاء بن أبي رباح [٤] عن الركن اليماني وهو يطوف بالبيت؛ فقال عطاء: حدثني أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: «وُكِّل به سبعون ملكا، فمن قال: اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، قالوا: آمين»، فلما بلغ الركن الأسود قال: يا أبا محمد في هذا الركن الأسود؟ فقال عطاء حدثني أبو هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من فاوضه فإنما يفاوض يد الرحمن»، قال له هشام: يا أبا محمد فالطواف؟ قال عطاء: حدثني أبو هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من طاف بالبيت سبعا، ولا يتكلم إلا بسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله محيت عنه عشر سيئات وكتبت له عشر حسنات ورفع له بها عشرة درجات؛ ومن طاف فتكلم وهو في تلك الحال خاض في الرحمة برجليه كخائض الماء برجليه» [٥].

---

[١] بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (٢/ ١٨٧).

[٢] مجموع فتاوى ومقالات للشيخ عبد العزيز بن باز (١٦/٨٨-٨٩).

[٣] انظر: "العمرة"، و"الرحلة للطواف والعمرة".

[٤] هو عطاء بن أبي رباح، مفتي أهل مكة ومحدثهم، القدوة العلم، أبو محمد بن أسلم القرشي مولاهم المكى الأسود، روى عن عائشة وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم، ولد في خلافة عثمان، وتوفي سنة ١١٤ هـ. انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ للذهبي (١/٧٥-٧٦).

[٥] أخرجه ابن ماجه (كتاب المناسك، باب فضل الطواف ٢/٩٨٥ رقم ٢٩٥٧).

قال البوصيري [١] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا إسناد ضعيف» [٢]، وقد ضعفه الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ [٣].

والثابت عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بقوله:"ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار"، فعن عبد الله بن السائب [٤] رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ما بين الركنين: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار»[٥] .

المسألة الثامنة: تسمية التلبية بالحج والعمرة نية

قالوا: «كيفية أداء حج التمتع كما يلي...أعمال يوم التروية:...د. نية الحج مثل أن يقول: لبيك الله اللهم حجا...» [٦].

بيان هذه المسألة أن التلبية بالحج والعمرة والنية أمران مختلفان، فإن التلبية عبادة قولية يتلفظ بها المحرم، وتكون بذكر ما يريد الإحرام به من حج أو عمرة أو هما معا، فيقول: لبيك حجا أو لبيك عمرة، وحكمه مستحب، ولو تركه صح حجه وعمرته.

قال أنس بن مالك رضي الله عنه: « سمعت رسول الله ﷺ أهل بهما جميعا: لبيك عمرة وحجا، لبيك عمرة وحجا» [٧]، والنبي ﷺ كان قارنا.

قال ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ويستحب ذكر ما أحرم به في تلبيته، قال أحمد: إن شئت لبيت

---

[١] هو أَحْمد بن أبي بكر بن إِسْمَاعِيل بن سليم مكبر بن قايماز بن عُثْمَان بن عمر الْكِنَانِي، الشافعي، الشهَاب البوصيري، ولد سنة ٧٦٢ هـ، وتوفي سنة ٨٤٠ هـ. انظر ترجمته في طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٥٥١).

[٢] مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١٩٥/٣).

[٣] انظر: ضعيف سنن ابن ماجه (ص: ٢٣٨).

[٤] هو عبد اللَّه بن السائب بن صيفي بن عائذ بن عبد اللَّه بن عمر بن مخزوم المخزوميّ، وكان من قرّاء القرآن. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٨٩-٩٠).

[٥] أخرجه أبو داود (كتاب المناسك، باب الدعاء في الطواف ٢٧٣/٣ رقم ١٨٩٢)، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥٢٨/١).

[٦] "كيفية أداء حج التمتع "، وانظر: "حج الإفراد"، و"العمرة".

[٧] أخرجه مسلم (كتاب الحج، باب إهلال النبي ﷺ وهديه ٩١٥/٢ رقم ١٢٥١).

بالحج، وإن شئت لبيت بالحج والعمرة، وإن شئت بعمرة وإن لبيت بحج وعمرة بدأت بالعمرة فقلت: لبيك بعمرة وحجة...وإن لم يذكر ذلك في تلبيته فلا بأس فإن النية محلها القلب، والله عالم بها» [١].

وأما النية فهي عبادة قلبية، ومحلها القلب، وهذا في جميع العبادات، وهي ركن من أركان الحج والعمرة بإجماع العلماء؛ فمن ترك النية لا يصح حجه وعمرته؛ ولا يكون محرما بمجرد التلبية، قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات» [٢].

ولكن لم يرد عن النبي ﷺ أنه كان يتلفظ بالنية في عبادة من العبادات، ولا عن أصحابه ﷺ، لا في الحج ولا في غيره، فلا يقول المحرم بلسانه: نويت الحج أو نويت العمرة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وجميع ما أحدثه الناس من التلفظ بالنية قبل التكبير، وقبل التلبية، وفي الطهارة، وسائر العبادات فهي من البدع التي لم يشرعها رسول الله ﷺ» [٣].

وقال في موضع آخر: «نية الطهارة من وضوء أو غسل أو تيمم والصلاة والصيام والحج والزكاة والكفارات وغير ذلك من العبادات لا تفتقر إلى نطق اللسان باتفاق أئمة الإسلام، بل النية محلها القلب دون اللسان باتفاقهم، فلو لفظ بلسانه غلطا بخلاف ما نوى في قلبه كان الاعتبار بما نوى لا بما لفظ، ولم يذكر أحد في ذلك خلافا إلا أن بعض متأخري أصحاب الشافعي رحمه الله خرج وجها في ذلك وغلطه فيه أئمة أصحابه، وكان سبب غلطه أن الشافعي قال إن الصلاة لا بد من النطق في أولها، وأراد الشافعي بذلك التكبير الواجب في أولها، فظن هذا الغالط أن الشافعي أراد النطق بالنية، فغلطه أصحاب الشافعي جميعهم» [٤].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «التلفظ بالنية لم يرِد عن النبي ﷺ لا في الصلاة ولا في الطهارة ولا في الصيام ولا في أي شيء من عباداته ﷺ، حتى في الحج والعمرة لم

---

[١] المغني (٤/١٠٤-١٠٥).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ٣/١ رقم ١)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ(إنما الأعمال بالنية) وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال ١٥١٥/٢ رقم ١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

[٣] مجموع الفتاوى (٢٢٣/٢٢).

[٤] مجموع الفتاوى (٢٢/٢٣٠-٢٣١).

يكن ﷺ يقول إذا أراد الحج والعمرة: " اللهم إني أريد كذا وكذا " ما ثبت عنه ذلك ولا أمَر به أحداً من أصحابه» [١].

فلا بد من التفريق بين التلبية بذكر النسك وبين النية، قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «والنِّيَّةُ هي قصدُ القلبِ، ولا يجبُ التَّلفُّظ بما في القَلب في شيءٍ مِنَ العِباداتِ، وخرَّج بعضُ أصحابِ الشَّافعيِّ له قولاً باشتراطِ التَّلفُّظ بالنِّيَّة للصَّلاة، وغلَّطه المحقِّقونَ منهم، واختلفَ المتأخِّرون من الفُقهاء في التَّلفُّظ بالنِّيَّة في الصَّلاة، وغيرها، فمنهم مَنِ استحبَّه، ومنهم مَنْ كرهه، ولا يُعلمُ في هذه المسائل نقلٌ خاصٌّ عنِ السَّلفِ، ولا عن الأئمَّةِ إلاَّ في الحَجِّ وحدَهُ، فإنَّ مُجاهداً قال: إذا أراد الحجَّ، يُسمِّي ما يُهلُّ به، ورُوي عنه أنَّه قال: يسمِّيه في التَّلبيةِ، وهذا ليس مِمَّا نحنُ فيه ، فإنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يذكرُ نُسُكَه في تلبيته، فيقول: "لَبَّيكَ عُمْرةً وحَجّاً"، وإنَّما كلامُنا أنّه يقولُ عندَ إرادةِ عقدِ الإحرامِ: اللَّهُمَّ إنِّي أُريدُ الحجَّ أو العمرةَ، كما استَحَبَّ ذلك كثيرٌ من الفُقهاءِ، وكلامُ مجاهدٍ ليس صريحاً في ذلك، وقال أكثر السَّلفِ، منهم عطاءٌ وطاووسٌ والقاسمُ بنُ محمدٍ والنَّخعيُّ: تجزئه النِّيَّةُ عندَ الإهلالِ، وصحَّ عَنِ ابنِ عمرَ أنَّه سمعَ رجُلاً عندَ إحرامِهِ يقولُ: اللَّهُمَّ إنِّي أريدُ الحجَّ أو العمرةَ، فقال له: أتعلمُ النَّاس؟ أو ليسَ الله يعلمُ ما في نَفسكَ ؟ » [٢].

ولهذا قال الشيخ بكر أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ: «وما جاء في الحج والعمرة من تسمية المحرم بهما أو بأحدهما ذلك في تلبيته كقوله: (اللهم لبيك حجاً) ليس من التلفظ بالنية في شيء» [٣].

المسألة التاسعة: عدم التفريق بين لبس لباس الإحرام والإحرام

لا يفرق فرقة إسلام جماعة بين الإحرام الذي هو نية الدخول في النسك وبين لبس ثياب الإحرام، فقالوا: «من شروط العمرة والحج لبس لباس الإحرام» [٤]، وقالوا: «...أن تقرأ التلبية بعد لبس لباس الإحرام» [٥].

وعدم التفريق بينهما خطأ؛ فإن الإحرام هو نية الدخول في النسك حجا كان أو عمرة، ومحله القلب، وهو ركن، فمن تركه لم ينعقد حجه ولا عمرته، قال ابن الحاج رَحِمَهُ اللَّهُ: «الإحرام هو

---

(١) فتاوى إسلامية (٢/٢١٦).

(٢) جامع العلوم والحكم (١/٩٥-٩٦).

(٣) معجم المناهي اللفظية (ص: ١٣٣).

(٤) انظر: "العمرة" .

(٥) انظر: "التلبية في الحج والعمرة".

الدخول في التحريم، وهو أن يعتقد الإنسان الحج أو العمرة بنية ويلتزم بخالص معتقده تحريم الأشياء التي ينافيها الإحرام عن نفسه ما دام محرما» [١].

ويسمى الإحرام إحراما لأن من أحرم بالحج والعمرة يحرم عليه ما كان له حلالا من قبل كالصيد والنساء [٢].

ومنه لبس المخيط، والمراد به ما خيط على قدر البدن أو على جزء منه أو عضو من أعضائه [٣]، والدليل قول النبي ﷺ: «لا يلبس المحرم القميص، ولا العمامة، ولا السراويل، ولا البرنس، ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس[٤]، ولا الخفين إلا لمن لم يجد النعلين، فإن لم يجدهما فليقطعهما أسفل من الكعبين» [٥].

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعْلَم أَن الْمحرم مَمْنُوع من لبس الْمخيط وتغطية الرَّأْس» [٦].

ولهذا يجب على من أراد الحج والعمرة أن يتجرد من المخيط ويلبس لباس الإحرام قبل أن يحرم حتى لا يقع في محظور من محظورات الإحرام وهو لبس المخيط.

ومن تهيأ وتجرد من المخيط ولبس ثياب الإحرام لا يلزمه الإحرام، فقد يلبس ثياب الإحرام وهو لم يحرم ولم ينو، لأن لبس ثياب الإحرام تهيؤ للإحرام وليس هو الإحرام نفسه.

فالظن بأن لبس ثياب الإحرام هو الإحرام وعدم التفريق بينه وبين عقد النية من الأخطاء التي ينبغي التنبه عليها.

فلا يقال إن لبس لباس الإحرام من شروط العمرة والحج، ولكن لبس المخيط من محظورات الإحرام.

والتلبية التي هي قول المحرم: "لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك" إنما تشرع بعد الإحرام وليست بعد لبس لباس الإحرام.

---

[١] مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل (٤/٢٠).

[٢] انظر: لسان العرب (١٢/١٢٣) مادة (حرم).

[٣] إيقاظ الأفهام في شرح عمدة الأحكام (٢/ ٤٦).

[٤] الورس: نبت أصفر يصبغ به. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٧٣).

[٥] أخرجه البخاري (كتاب اللباس، باب العمائم ٥/ ٢١٨٧ رقم ٥٤٦٩)، ومسلم (كتاب الحج، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة، وما لا يباح وبيان تحريم الطيب عليه ٢/٨٣٥ رقم ١١٧٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

[٦] كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٢/ ٤٧٨)

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإذا أحرم الإنسان بالحج أو بالعمرة سواء من أهل مكة أو غير أهل مكة شرع له أن يلبي كما كان النبي ﷺ يلبي» [١].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ويستمر في التلبية في العمرة من الإحرام إلى أن يشرع في الطواف، وفي الحج من الإحرام إلى أن يرمي جمرة العقبة يوم العيد» [٢].

المسألة العاشرة: سنية الدعاء عقب صلاة ركعتي الطواف

قالوا:«...بعد الانتهاء (من الطواف) يتجه إلى مقام إبراهيم ليصلي ركعتي الطواف، وقبل الصلاة يقرأ: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّىۖ﴾ [البقرة: ١٢٥] ، وفي الركعة الأولى تستحب قراءة سورة الكافرون وفي الركعة الثانية سورة الإخلاص، ثم يقرأ بعد ذلك من الأدعية ما يشاء» [٣].

فإن الدعاء بعد ركعتي الطواف بدعة إذا اعتقد الشخص مشروعيته كلما صلى ركعتي الطواف، لأن ذلك لم يرد عن النبي ﷺ، وقد صلاهما النبي ﷺ ولم يرد عنه أنه ﷺ كان يدعو بعده، ولو كان هذا من المشروع لسنه النبي ﷺ لأمته، إما بقوله أو بفعله أو بإقراره.

والأولى أن يجعل المسلم دعاءه في صلاته؛ في سجوده أو بعد التشهد الأخير قبل السلام، وذلك لأنه يناجي فيها ربه.

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «كنا إذا كنا مع النبي ﷺ في صلاة قلنا: السلام على الله من عباده، السلام على فلان وفلان، فقال النبي ﷺ: لا تقولوا: السلام على الله؛ فإن الله هو السلام، ولكن قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإنكم إذا قلتم أصاب كل عبد في السماء أو بين السماء والأرض، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعوه» [٤].

---

[١] مجموع فتاوى ومقالات الشيخ عبد العزيز بن باز (٧٦/١٧).

[٢] مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢٨٦/٢٤).

[٣] انظر: "الرحلة للطواف والعمرة".

[٤] أخرجه البخاري (كتاب صفة الصلاة، باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب ٢٨٧/١ رقم ٨٠٠)، ومسلم (كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة ٣٠١/١ رقم ٤٠٢).

وقال النبي ﷺ: «أقرب ما يكون العبد من ربه، وهو ساجد، فأكثروا الدعاء» [(١)].

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «ومن الأخطاء في هاتين الركعتين: أن بعض الناس إذا أتمهما جعل يده مرفوعة ويدعو دعاء طويلاً، والدعاء بعد الركعتين هنا ليس بمشروع؛ لأن رسول الله ﷺ لم يفعله، ولا أرشد أمته إليه، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، فلا ينبغي للإنسان أن يبقى بعد الركعتين ليدعو، لأن ذلك خلاف السنة، ولأنه يؤذي الطائفين إذا كان الطواف مزدحمًا، ولأنه يحجز مكاناً غيره أولى به ممن أتم الطواف وأرادوا أن يصلوا في هذا المكان» [(٢)].

المسألة الحادية عشرة: عدم المبيت بمنى ليلة التاسع

لم تهتم فرقة إسلام جماعة بالمبيت بمنى ليلة عرفة، ولم تذكر هذه العبادة في كتاباتهم، فإذا كان صباح يوم التروية يحرمون بالحج ويتجهون إلى عرفات [(٣)].

وهم قد علموا أن النبي ﷺ كان يبيت بمنى ليلة التاسع من ذي الحجة [(٤)]، لكنهم تركوه واتجهوا مباشرة إلى عرفات مشيا على الأقدام لكي ينالوا فضل المشي في الحج؛ واستدلوا بحديث ابن عباس رضي الله عنهما فإنه لما مرض مرضا شديدا ، دعا ولده فجمعهم فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من حج من مكة ماشيا حتى يرجع إلى مكة كتب الله له بكل خطوة سبع مائة حسنة، كل حسنة مثل حسنات الحرم» قيل: وما حسنات الحرم؟ قال: «بكل حسنة مائة ألف حسنة».

قالوا: إن فضل المشي في الحج أكثر من المبيت بمنى ليلة التاسع، ولو بتنا بمنى لما استطعنا أن نمشي في الحج لضيق الوقت ولفاتنا هذا الأجر العظيم.

والجواب عن هذا:

أولا: النبي ﷺ كان يبيت بمنى وخير الهدي هدي النبي ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم (كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود ١/ ٣٥٠ رقم ٤٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ العثيمين (٢٢/ ٤١٤).

(٣) انظر: "كيفية أداء حج التمتع"، و"حج الإفراد".

(٤) انظر: "حجة النبي ﷺ".

ثانيا: الحديث الذي استدلوا به لم يصح عن النبي ﷺ، فإن حديث ابن عباس رضي الله عنهما قد أخرجه الحاكم [(١)] والطبراني [(٢)] ، والبيهقي [(٣)].

وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله وقال: «وجملة القول أن الحديث ضعيف، لضعف راويه، واضطرابه في سنده ومتنه» [(٤)].

ثالثا: النبي ﷺ كان يركب في حجه، فعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن أسامة رضي الله عنه كان ردف النبي ﷺ من عرفة إلى المزدلفة، ثم أردف الفضل من المزدلفة إلى منى قال: فكلاهما قال: لم يزل النبي ﷺ يلبي حتى رمى جمرة العقبة [(٥)].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «أورد فيه حديث ابن عباس في إردافه ﷺ أسامة ثم الفضل، ... والقصة وإن كانت وردت في حالة الدفع من عرفات إلى منى لكن يلحق بها ما تضمنته الترجمة في جميع حالات الحج» [(٦)].

وقد ذهب العلماء إلى أفضلية الركوب على المشي في الحج، قال النووي رحمه الله: «هذا دليل على استحباب الركوب في الدفع من عرفات، وعلى جواز الإرداف على الدابة إذا كانت مطيقة، وعلى جواز الارتداف مع أهل الفضل ولا يكون ذلك خلاف الأدب» [(٧)].

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: «فلو كان الحج ماشيا أفضل لاختاره الله لنبيه ﷺ» [(٨)].

رابعا: لو سلم ما أرادوا فيمكن للحاج أن يمشي على الأقدام في جميع تنقلاته في الحج بدون أن يترك المبيت بمنى ليلة التاسع، وقد فعله كثير من الحجاج من عهد رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا.

وبهذا قد انتهيت من عرض بعض المخالفات التي وقع فيها فرقة إسلام جماعة وبيان موقف

---

(١) المستدرك (٤٦١/١).

(٢) المعجم الكبير (١٠٥/١٢ رقم ١٢٦٠٦).

(٣) السنن الكبرى (٥٤٢/٤ رقم ٨٦٤٦).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٧١١/١).

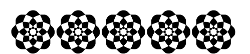
(٥) أخرجه البخاري (كتاب الحج، باب الركوب الارتداف في الحج ٥٥٩/٢ رقم ١٤٦٩)، ومسلم (كتاب الحج، باب استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر ٩٣١/٢ رقم ١٢٨١).

(٦) فتح الباري (٤٠٥/٣).

(٧) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٥/٩).

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة (٧١١/١-٧١٢).

الإسلام منها.



الفصل الرابع: المعاملات عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الزواج عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : الزواج عند فرقة إسلام جماعة

المطلب الثاني : موقف الإسلام منه

المبحث الثاني : الضرائب عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : الضرائب عند فرقة إسلام جماعة

المطلب الثاني : موقف الإسلام منها

المبحث الثالث : الميراث عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : الميراث عند فرقة إسلام جماعة

المطلب الثاني : موقف الإسلام منه

المبحث الرابع : أموال الناس عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : أموال الناس عند فرقة إسلام جماعة

المطلب الثاني : موقف الإسلام منها

إن أبواب المعاملات لها علاقة بأبواب العقيدة، فهي مظهرٌ من مظاهر عقيدة الشخص في حياته، فإذا صلَحت العقيدة صلَحت المعاملات، وإذا فسَدت فسدت المعاملات، قال الله ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۗ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴿٢٦﴾﴾ [إبراهيم: ٢٤ – ٢٦]

ولأهمية العقيدة كانت الدعوة إلى العقيدة هي أول دعوة الأنبياء والمرسلين، قال الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]

وفرقة إسلام جماعة لما فسدت عقائدهم أثر ذلك الفساد في أبواب العبادات كما تقدم بيانه، كما أثر أيضا في أبواب المعاملات كالزواج، والميراث وغيرهما.

وسيأتي من خلال المباحث والمطالب التالية بيان مفصل عن المعاملات عند فرقة إسلام جماعة.

المبحث الأول

الزواج عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منه

الزواج لغةً هو اقتران الشيء بالآخر، قال ابن فارس: «الزاء والواو والجيم أصل يدل على مقارنة شيء لشيء، من ذلك الزوج زوج المرأة، والمرأة زوج بعلها، وهو الفصيح» (١).

قال الله ﷻ: ﴿۞ ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَٱهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْجَحِيمِ ﴿٢٣﴾﴾ [الصافات: ٢٢ – ٢٣] أي وقرناءهم (٢).

وقال ﷻ: ﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا﴾ [الشورى: ٥٠]، أي يَقْرُنُهم، وكل شيئين اقترن أَحدهما بالآخر فهما زوجان (٣).

والزواج شرعا عقدٌ يَرِدُ على تملّك المتعة قصدًا (٤).

وهو في الإسلام مطلب نبيل وأمر رفيع، قد اهتم به غاية الاهتمام، وقد جاء في القرآن أنه آية من آيات الله ونعمة من نعمه التي أنعم الله بها على العباد، قال الله ﷻ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الروم: ٢١]

وكان المرسلون ينكحون ويتزوجون، قال الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]

وفوائد النكاح كثيرة وعظيمة، ومن أهمها تحصين الفرج وغض البصر، قال رسول الله ﷺ: «يا معشر الشباب! من استطاع الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج؛ ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» (٥).

---

(١) معجم مقاييس اللغة (٣/ ٣٥) مادة (زوج).

(٢) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣٢٠/١).

(٣) لسان العرب (٢٩٣/٢) مادة (زوج).

(٤) كنز الدقائق (ص: ٢٥١).

(٥) أخرجه البخاري (كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم ١٩٥٠/٥ رقم ٤٧٧٩)، ومسلم (كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم ١٠١٨/٢ رقم ١٤٠٠) من

ومنها حفظ الأنساب وتكثير الأمة، قال الله ﷻ: ﴿لِّلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ۝٤٩ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ۝٥٠﴾ [الشورى: ٤٩ – ٥٠]، وقال رسول الله ﷺ: «تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم» [١].

وهو سبب المودة والرحمة والسكن بين الزوجين كما تقدم في آية الروم.

وللزواج في دين الإسلام أحكام وأركان وشروط، وفرقة إسلام جماعة في الجملة توافق دين الإسلام في أمر الزواج، ولكن عند التفصيل وجد فيهم مخالفات شرعية.

وسيأتي في المطلبين التاليين بيان عن تلك المخالفات وبيان موقف الإسلام منها.

المطلب الأول

حديث عبد الله بن مسعود ﵁.

[١] أخرجه أبو داود (كتاب النكاح، باب في تزويج الأبكار ٣/٣٩٥ رقم ٢٠٥٠)، والنسائي (كتاب النكاح، باب كراهية تزويج العقيم ٦/٣٧٣ رقم ٣٢٢٧)، من حديث معقل بن يسار ﵁، قال الشيخ الألباني: «حسن صحيح» (صحيح سنن أبي داود ١/٥٧٤)

الزواج عند فرقة إسلام جماعة

فرقة إسلام جماعة تعتني بأمر زواجهم اعتناء كبيرا منذ وقت مبكر، فإنهم يعلمون شبابهم الذين لم يبلغوا سن الزواج عندهم –وهو من ١٩ سنة إلى ٢٣ سنة– فقه النكاح، سواء في الدرس الخاص بأبواب النكاح أو مع الدروس العامة.

وإذا بلغ الشاب سن الزواج عندهم يختار امرأة بنفسه أو باختيار الوالدين، أو بالاتفاق بين الآباء، أو بالاتفاق بين زعماء الولايات، أو يأتي إلى لجنة النكاح عندهم ويطلب منها امرأة موصوفة بصفات معينة مناسبة له، لأن اللجنة تملك قائمة أسماء نسائهم المستعدات للزواج.

ويشترط للرجل الذي يريد أن يتزوج امرأة من أتباع فرقة إسلام جماعة:

١. أنه قد بايع الإمام، لأن البيعة دليل على أنه من الجماعة، وإن كان لا يريد البيعة فلا يجوز له الزواج بها لأنه بذلك كافر.
٢. أن يكون عنده اليقين بأن غيرهم في النار، لأن من لم يبايع كفر، والكافر في النار.
٣. أن يشهد له بالخير في خمسة أبواب (التعلم، والعمل، والدفاع، والصلة، والطاعة)، والإنفاق الشهري، لأنها معايير فهمه للجماعة.
٤. أن يقبل بالإخلاص أن الإمام هو الذي يستحق أن يزوجه بالنكاح الداخلي قبل النكاح الخارجي [١]، لأن من بايع لزمه امتثال اجتهادات الإمام، منها توكيله في ولاية النكاح.

وإذا توفرت الشروط الأربعة في الرجل يستحق ورقة الخطبة من لجنة النكاح التي تتولى شؤون النكاح عندهم [٢]، وهي كالتالي:

ورقة إقرار الخطبة

---

[١] هذه الشروط غير مكتوبة رسميا، وسيأتي بيان النكاحين .

[٢] وظيفة لجنة النكاح: تولي شؤون النكاح عندهم من إصدار ورقة الخطبة، وورقة موافقة الخطبة، وعقد النكاح الداخلي، ومراقبة النكاح الخارجي حتى لا يكون أكثر من أربعة عشر يوما بعد النكاح الداخلي وغيرها، وهي اليد الطولى للإمام، وهذه اللجنة كونت في نوفمبر ١٩٨٧، كما جاء في النص المنطقي نوفمبر ١٩٨٧ م.

للرجل

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه، أما بعد:

الموقع أدناه أنا من الجماعة:

الاسم :...

العمر :...سنة

العنوان :...

العمل :...

بهذا أطلب من اللجنة أن تسهل نيتي الطيبة حفاظا على ديني، أعني أقر خطبة إحدى الجماعات:

الاسم :...بنت...

العمر :...سنة

العنوان :...

لتكون زوجة لي، وإذا صارت زوجة لي إن شاء الله سأبدي لها النصيحة، وأن أرعاها، وأن أكون عادلا، لكي نثبت معا، في صلة الجماعة ثابتا على القرآن والحديث والجماعة بطريقة التمسك بخمسة أبواب (الدرس، والعمل، والدفاع، والجماعة، والطاعة) لله، وافيا ل"بودي لوهور" و"لوهورينغ بودي" [١] لله، حتى ندخل معا في الجنة، ونسلم من النار.

هذا وقد كتبت ورقة تقرير الخطبة بقلب راض لا إكراه فيها ولا إجبار من قبل شخص آخر.

الحمد لله جزاهم الله خيرا، عسى الله أن يبارك.

احترامي ( )

الشاهد ( )

الشاهد ( )

---

[١] هي الخلق الحسن باللغة العربية، وهي عندهم أشبه بالتقية عند الشيعة والمداهنة عند المداهنين.

الشاهد ( ) [١]

وهذه الورقة تستخدم إذا كان الطرفان من الزوجين من أتباع فرقة إسلام جماعة، لأن فيها ذكر الإمامة التي هي من أسرارهم.

ثم بعد تعبئتها وتوقيعها تقدم إلى لجنة النكاح، ثم يوقع عليها الشهداء الثلاثة، وهم إمام الطائفة ولجنة النكاح إذا كانت المرأة من طائفة واحدة، أو إذا كانت من طائفة أخرى في قرية واحدة؛ وإذا كانت من قرية أخرى في ولاية واحدة يضاف إلى قائمة الشهداء إمام القرية ولجنة النكاح في قرية كل من الزوجين، وإذا كانت من ولاية أخرى يضاف إلى قائمة الشهداء إمام الولاية ولجنة النكاح في ولاية كل من الزوجين.

ومن ثم تأتي اللجنة إلى المرأة التي يريد خطبتها، وقد يأتي أقارب الرجل بأنفسهم إليها حاملين ورقة الخطبة ولكنه نادر.

فإن قبلت المرأة تلك الخطبة ووافقت عليها تعبئ ورقة موافقة الخطبة، وتوقع عليها، وإلا لا تعبئها.

وهذا نموذج من ورقة موافقة الخطبة:

ورقة موافقة الخطبة

للمرأة

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه، أما بعد:

الموقع أدناه أنا من الجماعة:

الاسم :...بنت

العمر :...سنة

العنوان :...

بكل وعي القلب من أجل الله قبلت خطبة الرجل من الجماعة:

الاسم :...بن...

---

(١) أدلة متعلقة بوليمة العرس (Dalil-Dalil Yang Berkenaan Dengan Walimatul Urs) سنة ١٩٩٩ م.

العمر :...سنة

العنوان :...

لأكون زوجة مطيعة مؤدية لواجبات الزوجة تجاه الزوج، وأنا سأوفي بالجهد والزهد، وسأساعد الزوج في عمله ما دام في العمل الصالح، ونصرة الدين القرآن والحديث والجماعة لله، وسأوفي بخمسة أبواب، والعبادة، والجماعة (الدرس، والعمل، والدفاع، والجماعة، وطاعة الله، والرسول، والأمير والزوج لله) حتى ندخل جنة الله ونسلم من نار الله.

هذا وقد كتبت هذه ورقة الموافقة بالجد وبقلب راض من أجل الله.

الحمد لله جزاهم الله خيرا، عسى الله أن يبارك.

احترامي ( )

الشاهد ( )

الشاهد ( )

الشاهد ( ) [١]

وإذا قبلت الخطبة ووقعت على هذه الورقة صارت بهذا امرأة مخطوبة لا يجوز لغير الرجل أن يخطِبَها، واللجنة هي المسؤولة عن المراقبة والإشراف إلى الزواج الداخلي والخارجي.

وبعد أن ترجع اللجنة بورقة موافقة الخطبة، ويوقع عليها الشهداء تسلمها للرجل، فيأتي الخاطب بأهله إن كان له بالهدية وورقة الخطبة، ثم بعد ذلك تتشاور الأسرتان في موعد عقد النكاح الخارجي، وتحدد اللجنة موعد النكاح الداخلي حتى لا يكون بين النكاحين أكثر من أربعة عشر يوما.

والمدة بين الخطبة والنكاح الداخلي لا يجوز أكثر من ثلاثة أشهر [٢]، وهي مدة صلاحية ورقة الخطبة، وإذا تجاوز ثلاثة أشهر ولم يتم النكاح يجب تجديدها مرة أخرى لأن مدة الصلاحية تنتهي، وإن لم تجدد يجوز لغيره أن يخطبها.

---

[١] أدلة متعلقة بوليمة العرس (Dalil-Dalil Yang Berkenaan Dengan Walimatul Urs) سنة ١٩٩٩ م.

[٢] أدلة متعلقة بوليمة العرس (Dalil-Dalil Yang Berkenaan Dengan Walimatul Urs) سنة ١٩٩٩ م. (ص: ٥١).

وإذا فسخ الخاطب خطبته بعد قبول الخطبة يجب عليه أن يتوب ويكفر بكفارة مالية قيمتها خمسمائة ألف روبية إندونيسية أو ما يعادل مائة وخمسين ريال سعودي.

والمراد بالنكاح الداخلي هو النكاح الذي يكون المنكح من أتباع فرقة إسلام جماعة، وأقل ما يكون إمام القرية، والولي لا بد أن يكون من أتباع فرقة إسلام جماعة، وإن لم يكن كذلك يسعون إلى توكيل الولي الولاية إلى إمامهم بأي طريقة كانت، وإن لم يحصلوا جعلوا الولاية إلى إمامهم المركزي كولي أمرهم.

وهو نكاح سري عندهم، لا يعلمه غيرهم، ولا يحضره إلا أتباع فرقة إسلام جماعة وكبارهم ولجنة النكاح المتخصصة، والولي والشاهد، ولا يحضره أكثر من ١٥ شخصا، ولا يجوز فيه التصوير، ويأتيه الحاضرون بلباس أنيق عادي حتى لا يستغربه غيرهم.[1]

وهو النكاح الصحيح المعتبر عندهم والمعترف به، ويكون هذا النكاح قبل النكاح الخارجي، وهو بمنزلة بينة على طاعتهم لإمامهم.

ومكان النكاح الداخلي قد يكون عند أهل الرجل وقد يكون عند أهل المرأة حسب الشورى، والعقد قد يكون في مسجدهم الكبير، في قاعة خاصة، وقد يكون في البيت الذي يأمنون فيه من معرفة الغير.

ولفظ الإيجاب في النكاح الداخلي: أنكحتك فلانة بنت فلان بالمهر ...حالا/ مؤجلا، ولفظ القبول في النكاح الداخلي: قبلت نكاحها بالمهر المذكور.

ثم يعيدون صيغة الإيجاب والقبول مرة أخرى باللغة الإندونيسية، ثم يقرأ الإمام دعاء مكتوبا عندهم في الورقة، ويؤمن عليه الباقون، ثم يأتي الرجل إلى المرأة يعطيها المهر ويصافحها، ثم يضع يده على جبهتها، ويقرأ: "بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه. اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، والحمد لله رب العالمين".

والنكاح الداخلي أمر لازم عند أكثرهم، **وإذا لم يفعلوا ذلك يشعرون بالنقص في زواجهم**، وليس بلازم عند قليل منهم.

وأركان النكاح الداخلي عندهم لا تختلف عن بقية المسلمين، وهي ثلاثة: العاقدان،

---

[1] النص المنطقي أغسطس ١٩٩٥ م.

والإيجاب، والقبول.

وأما شروط النكاح عندهم فهي خمسة شروط، هي :

١. أن يرضى كل من الزوجين وأقاربهما بالآخر، وخاصة والديهما فلا مكره لهما.

٢. وجود الولي أو من يفوض إليه الولاية من أتباع فرقة إسلام جماعة، وولي المرأة هو أبوها، وجدها، وأخوها الشقيق، وأخوها للأب، وأخوها للأم، وعمها وخالها، وابنها، وإن لم يوجد هؤلاء كلهم فالحاكم هو وليها [١]

٣. الشاهدان من رجالهم على الأقل

٤. المهر المذكور واضح الحال، نقدا أو دينا أو شيئا.

٥. الإيجاب والقبول [٢]

وأما التراضي والتحاب فلقول النبي ﷺ: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن»، قالوا: يا رسول الله، وكيف إذنها؟ قال: «أن تسكت» [٣].

ولهذا جاء في ورقة الخطبة وورقة موافقة الخطبة التي تقدمت أنها أقرت بأنها قبلت بلا إجبار ولا إكراه [٤]، ولكن شرط التحاب عند التطبيق لا يلتفت إليه كثيرا، بل في بعض الحالات يجبرون البنات على الزواج بغرض صيانتهن، أو استفادة الوالدين من هذا الزواج وغيرهما.

وأما اشتراط وجود الولي فإن الأغلب أن الأولياء يوكلون الإمام في تزويج مولياتهم، ويظنون أن ذلك من تعظيم شعائر الله، ويفتخرون بذلك، وليس ذلك بلازم عندهم، بل قد يفضل ولي المرأة تزويجها بنفسه، وهو نادر جدا.

والإمام الذي يستحق أن يوكله ولي المرأة –حسب اجتهاد الإمام– هو إمامهم المركزي

---

[١] قصدوا بذلك إمامهم.

[٢] النص المنطقي نوفمبر ١٩٨٧ م.

[٣] أخرجه البخاري (كتاب النكاح، باب لا ينكح الأب وعيره البكر والثيب إلا برضاها ١٩٧٤/٥ رقم ٤٨٤٣)، ومسلم (كتاب النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت ١٠٣٦/٢ رقم ١٤١٩).

[٤] لكن هذا الشرط قد لا يطبق إذا تدخل أميرهم في النكاح كأن يأمر ولي البنت بإجبارها على النكاح بفلان وفلان وغير ذلك، وهذا الذي يسمى عندهم بنكاح الطاعة، وكان معمولا به في عهد نور حسن في بداية دعوته ثم نسخ بعد ذلك، كما أخبرني بذلك بعض التائبين.

وهو نادر، أو إمام الولاية أو إمام القرية أو أحد وكلاء إمام الولاية الذي له أهلية، وأما إمام الطائفة فلا يستحق أن يكون وليا، بل إمام الطائفة إذا أراد أن يزوج ابنته لا بد أن يوكل إمام القرية.

وأما غير الموكل عليهم من قبل ولي المرأة فلا يجوز أن ينكحها، وإلا لا يصح نكاحها لأنها تنكح بدون ولي [1].

وإذا كان الرجل والمرأة وولي المرأة كلهم من أتباع فرقة إسلام جماعة فالأمر سهل، لأن الولي يوكل الولاية إلى إمامهم مباشرة باللسان أو بورقة توكيل الولاية، إذ كل منهم يفهم القضية، ولكن أحيانا يكون ولي المرأة ليس من أتباع فرقة إسلام جماعة، ولا يصح أن يكون وليا في النكاح عندهم، لأنه كافر، وفي هذه الحال يسعون إلى أن يوكل الولي الولاية إلى إمام الولاية أو إمام القرية، ولو بدون شعور ولي المرأة، فأصدر إمامهم نموذجا من **"ورقة توكيل الولي"** بحروف عربية باغونية وهي حروف عربية باللغة الإندونيسية، لا يعرفها أكثر الإندونيسيين، فتحاول المرأة الحصول على توقيع وليها على هذه الورقة بأي طريقة كانت، حتى ولو بالكذب والتدليس، مثل أن تقول لوليها "إن هذه الورقة من إدارة الشؤون الدينية، ولزمك أن توقع عليها"، أو أن تأتيه بورقة بيضاء فارغة ليوقع عليها وليها، ثم تطبع تلك الورقة الموقع عليها مع نص توكيل الولاية، وأحيانا في بعض الحالات جعلوا النساء أولياء للمرأة، مثل أن تكون المرأة صغيرة السن، وأبوها قد توفي وإخوانها لم يبلغوا، وأعمامها وأخوالها ليسوا من أتباع فرقة إسلام جماعة، فحينئذ أمها التي هي من أتباع فرقة إسلام جماعة تكون وليا لها وتوكل الإمام في الولاية ويكون الشهداء هم وكلاء الإمام الأربع.

وهذا نموذج من ورقة توكيل الولاية:

ورقة إقرار توكيل الولاية

بسم الله الرحمن الرحيم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه، أما بعد:

أنا الموقع أدناه:

---

[1] النص المنطقي أغسطس ١٩٩٥م.

الاسم الكامل :...

العمر :...سنة

عنوان البقاء :...

يبين أن:

الاسم الكامل :...بنت

العمر :...سنة

عنوان البقاء : ...

هي فعلا: .... لي، وأنا وليها، وأنا فوضت ولايتي إلى :

١. فلان

٢. فلان

٣. فلان [١]

لتزويج: هذه....لي برجل:

الاسم الكامل :...بن...

العمر :...سنة

عنوان البقاء :...

بالمهر:

ذلك إقراري، لعل الله يبارك، الحمد لله جزاك الله خيرا.

....، .... م

الشهداء:

مفوض الولاية:

ذكر هذا النموذج في النص المنطقي (teks daerahan) [١].

---

[١] ذكر ثلاثة أولياء من الحاكم مثلا: إمام الولاية ثم وكيل إمام الولاية ثم إمام القرية بالترتيب، حتى ينوب الولي الثاني عن الأول عند التعذر.

وتستخدم هذه الورقة كثيرا إذا كان ولي المرأة ليس من أتباع فرقة إسلام جماعة، فيستلمها فارغة، وإذا وقع هو عليها تعبئ لجنة النكاح ما بقي من الفراغات في الورقة، وبهذا قد وكل الولي عندهم ولايته إلى المذكورين في الورقة.

وأما إذا كان وليها منهم فالتوكيل قد يكون بالورقة هذه أو باللسان قبل الإيجاب والقبول بقليل.

ولفظ الإيجاب والقبول لا يصح إلا إذا كان باللغة العربية.

ولا يشترطون في النكاح أعمارا معينة، ولا يشترطون البلوغ، لكن لما كان نظام الدولة لا يجوز النكاح قبل البلوغ، جعلوه لازما على الأتباع لأنهم إذا لم يفعلوه سيواجهون إشكالا في النكاح الخارجي عند إدارة الشؤون الدينية، وإلا فهم يجوزون النكاح قبل البلوغ كما حصل لنور حسن نفسه وغيره.

وأما النكاح الخارجي فهو النكاح الرسمي في إدارة الشؤون الدينية الإندونيسية، وإنما فعلوه حتى يعترف بنكاحهم عند الدولة، وحتى يحصلوا على دفتر النكاح الرسمي من الدولة، لأن الإجراءات الحكومية متعلقة به، وحتى يقال إنهم مواطنون مطيعون وموالون للدولة.

وهو نكاح غير صحيح عندهم، لأن المنكح الذي وكله ولي المرأة غالبا ليس من أتباع فرقة إسلام جماعة، علما أن أكثر المسلمين الإندونيسيين وكلوا الحاكم في النكاح لأن أكثرهم عوام.

لكن قد يصح النكاح الخارجي في بعض الحالات، منها:

-أن يكون ولي المرأة أو الحاكم الذي قام بالتزويج من أتباع فرقة إسلام جماعة

-أو أن يحضر الشاهدان من أتباع فرقة إسلام جماعة

فيصح النكاح الخارجي ولو كان المنكح ليس من أتباع فرقة إسلام جماعة، وهذا الأخير هو اجتهاد إمامهم الثاني عبد الظاهر، وهو أنهم إذا كانوا في حالة الاضطرار كأن يكون ولي المرأة لم يوقع على ورقة التوكيل لعلمه بخدعتهم أو لعلمه أن ابنته من أتباع فرقة إسلام حماعة أجاز إمامهم أن يكون النكاح الخارجي بدون النكاح الداخلي بشرط أن يحضر في عقد النكاح

(1) النص المنطقي سنة .

شاهدان اثنان فأكثر من أتباع فرقة إسلام جماعة [١]، وإن لم يُحْضِر شاهدين من أتباع فرقة إسلام جماعة فالنكاح غير صحيح، وهو عندهم زان، أو يقال له ناكح خنزير أو ناكح كلب، أو يحكم بكفره.

وأقصى المدة بين الداخلي والخارجي أسبوعان [٢]، ومن لم يأت بالنكاح الخارجي خلال أسبوعين كان عندهم سيء الخلق، وقصد هذا التحديد بالأسبوعين الحفاظ على سمعتهم عند المجتمع حيث إنهم معروفون بالالتزام الديني.

والنكاح الخارجي -وإن وقع بعد النكاح الداخلي- هو الذي يحدد موعده أولا من قبل أسرة الزوجين، وإذا عرف موعده يكون النكاح الداخلي قبله بيومين مثلا أو أكثر حسب تحديد لجنة النكاح، والمهم عندهم أن لا تكون المدة بينهما أكثر من أسبوعين.

ثم بعد النكاح الخارجي تكون الوليمة، وحكمها ليس واجبا عندهم، وأمرها يرجع إلى الأسرتين، والدعوة إليها ليست لأتباع فرقة إسلام جماعة فقط، وكثيرا ما يستخدمون الغناء والمعازف والملابس التقليدية في الوليمة، مع أن اجتهاد الإمام يمنع من لبس الملابس التقليدية المخالفة للشرع.

وأيضا يكثر الاختلاط ومصافحة غير المحارم في ولائمهم.

والأصل أنهم يحرمون تحديد النسل لأن تحديد النسل يعتبر قتلا للنفس، وأيضا يحرمونه حتى يكثر الأتباع، لكن قد يفعلونه إذا أذن لهم إمامهم، والمسموح عندهم العزل.

والتعدد عموما عندهم مرغب فيه [٣]، وذكروا أسبابا منها:

١. أن عدد رجالهم أقل من نسائهم سواء هن من بلغ سن الزواج أو من الأرامل والعانسات، بل قالوا إن رجلا واحدا منهم يعدل ست نساء [٤]، ولو تزوج كل رجل بأربع زوجات لم تحل المشكلة فكيف إذا اكتفى بواحدة؛ فرغبهم إمامهم في التعدد حتى لا تتزوج نساؤهم بغيرهم.

---

[١] ولا يعرف له مستند في ذلك.

[٢] انظر: النص المنطقي أغسطس ١٩٩٥ م. (ص: ٤)

[٣] انظر: النكاح عند مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (Model Perkawinan Anggota LDII) (ص: ٥٧)

[٤] انظر: تطبيق تعدد الزوجات في الإسلام امتثالا لسنة رسول الله ﷺ (Aktualisasi Poligami Dalam Islam Sebagai Pelaksanaan Sunnah Rasulullah ﷺ) (ص: ١٧).

٢. وأن في التعدد تكثير الأتباع والحفاظ على أعراض نسائهم ومكانتهن عند المجتمع [١].

٣. وأن في التعدد الأجر العظيم.

وشروط التعدد أربعة، كما ذكر في نظام خمسة خمسة الرقم الثاني وعشرين وهي:

-مشورة الزوجة الأولى.

-وعدم حصول الفساد والخسران من الجانبين.

-وحصول التحسن في التدين.

-وحصول العدل لله [٢].

ومنهم من تكون نيته في التعدد استغلالا للفرصة.

لكن لما كانوا يواجهون المشاكل الكثيرة في استئذان الزوجة الأولى، صدر اجتهاد الإمام بأن أحدهم إذا أراد أن يعدد وينكح امرأة ثانية بدون إذن الزوجة الأولى فلا بد أن يدفع نصف الثمن من ماله كفارة لما فعل وكالضمان إذا طلقها في أي وقت بسبب معرفة الزوجة الأولى، وهذا يسمى عندهم **بنكاح البطانة**.

ومعتمد قيمة نصف ثمن من ماله لأن نصيب الزوجة من الإرث إذا توفي زوجها وله أولاد الثمن، وإذا كان له زوجتان يكون نصيب الزوجة الواحدة نصف الثمن.

وكثيرا ما ينسى هذه المبلغ عند طلاق الزوجة الثانية، ولا يدفع لها.

وفي حال نكاح البطانة كثيرا ما يدفع فاعل هذا النكاح لإدارة الشؤون الدينية رشوة حتى يحصل على دفتر شهادة الزواج.

وكونوا "لجنة الأسرة المباركة" في مستوى القرية والولاية، وهي لجنة متخصصة في الأسر التي تعدد فيها رب الأسرة، تقوم هذه اللجنة بالتشجيع والإرشاد والإصلاح وغير ذلك.

ولا يجوز عندهم نكاح الزاني بالمزني بها، واستدلوا بالآية: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوۡ مُشۡرِكَةٗ وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوۡ مُشۡرِكٞۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٣﴾ [النور: ٣] قالوا: إنهما زانيان أبدا ولو بعد التوبة لأن الحد غير منفذ في إندونيسيا، فيحرم نكاح الزاني بالمزني بها.

وقالوا: إن الحديث جاء بنفي الزاني.

---

[١] انظر: تطبيق تعدد الزوجات في الإسلام امتثالا لسنة رسول الله ﷺ (ص: ١٣).

[٢] نظام خمسة خمسة (مادة رقم ٢٢).

وأما ولد الزنا فليس له أحكام خاصة متعلقة به عندهم.

والأصل عندهم عدم الزواج بغيرهم وحرمته [١]، وهو يعتبر خطيئة توجب حدا [٢]، ولا يمنعونه كالنظام الرسمي، لكن يحثون على الزواج بأتباع فرقة إسلام جماعة، وهو الأفضل عندهم، والبعض الآخر يشدد في الزواج بغيرهم فلا يجوز ذلك، وكثيرا ما إذا عرضوا على الزواج بغيرهم يأبون ذلك، لأنه قد يصعب عليهم التعامل معهم وتربيتهم على ما هم عليه.

واستدلوا بالحديث: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك» [٣].

والمراد بذات الدين هنا عندهم أن تكون من أتباع فرقة إسلام جماعة حتى يستمر الزواج وتتحقق أهدافه.

وإذا أرادت امرأتهم أن تتزوج بغيرهم لسبب من الأسباب كالحب والمال وغيرهما يسعى لذلك الرجل حتى يبايع الإمام، فيؤتى بذلك الغير في المجلس الخاص ولو لمدة قصيرة حتى يتعلم بعض كتب هيمبونان ككتاب الصلاة وكتاب الدليل وغيرهما، ثم يطلب منه أن يبايع الإمام، فإذا بايع الإمام فسيتم بعده النكاح، وكثيرا ما يبايع الرجل الإمام بدون فهم عن حقيقة أمره، لأن المهم عنده النكاح والمهم عندهم البيعة.

وبعضهم يعامل غيرهم كأهل الكتاب، بحيث يجوز لرجالهم أن يتزوجوا من نساء غيرهم لا العكس، استدلالا بقول الله ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝٥﴾ [المائدة: ٥]

فيجوزون لرجالهم أن ينكحوا نساء غيرهم، وفي هذه الحال لا يحتاجون إلى ورقة الخطبة من لجنة النكاح، ويكون النكاح نكاحا خارجيا فقط في إدارة الشؤون الدينية من غير النكاح

---

[١] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ١٩٩٧ م.

[٢] كشف ضلالات وكذبات مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (Kupas Tuntas Kesesatan Dan Kebohongan LDII) (ص: ١٠٧).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين ٥/١٩٥٨ رقم ٤٨٠٢)، مسلم (كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين ٢/١٠٨٦ رقم ١٤٦٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الداخلي، وكفارته رسوم الزواج في المحكمة المحلية، أو يعمل في وونوسلام شهرا واحدا.

وإذا خرج أحد الزوجين من الجماعة ثم استمر في النكاح ولم يفترقا فكأن أحدهما ينكح كلبا أو خنزيرا أو أضل، لأن الكافر أضل من البهائم.

ولهذا إذا خرج الرجل من فرقة إسلام جماعة واهتدى وبقيت زوجته فيها، كثيرا ما تطلب هي ووليها وأقاربها الذين هم من أتباع فرقة إسلام جماعة منه الطلاق بشدة.

والعكس كذلك، إذا اهتدت هي وبقي الرجل في الجماعة فإن الإمام غالبا يطلب منه أن يطلقها.

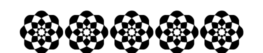
وإذا أراد الرجل طلاق امرأته لزمه طلاقها بعد إذن الإمام أو إخبار لجنة النكاح، جاء في الرقم التاسع والعشرين من نظام خمسة خمسة: «نصيحة الإمام للجماعة أن من أراد التعدد بأربع أو طلاق ثلاث فليستأذن الإمام» .

وفرقوا بين لفظ الطلاق بالعربية وغير العربية، فإذا طلق أحدهم امرأته بالعربية ثلاث مرات في وقت واحد وقع ذلك الطلاق.

وإذا دخل أحد في فرقة إسلام جماعة وهو متزوج لا يجب عليه أن يعيد عقد النكاح مرة أخرى على طريقة فرقة إسلام جماعة، لأن من بايع عندهم فقد دخل في الإسلام والإسلام يجب ما قبله من الذنوب، وحرمة الحياة في الأرض، وبطلان النكاح وغيرها.

ولكن بعضهم يعيد النكاح من جديد حتى يصح نكاحه، ولكن لم يقولوا إن نكاحه من قبل غير صحيح.

هذا ما تيسر لي جمعه مما يتعلق بأمر الزواج عند فرقة إسلام جماعة.



المطلب الثاني

موقف الإسلام من الزواج عند فرقة إسلام جماعة

يمكن بيان موقف الإسلام من الزواج عند فرقة إسلام جماعة من خلال المسائل التالية:

المسألة الأولى : موقف الإسلام من أحكام الخطبة عند فرقة إسلام جماعة

المسألة الثانية : موقف الإسلام من النكاح الداخلي عند فرقة إسلام جماعة

المسألة الثالثة : موقف الإسلام من توكيل الولاية من غير علم عند فرقة إسلام جماعة

المسألة الرابعة : موقف الإسلام من جعل الشاهدين يقومان مقام الولي في النكاح الخارجي عند فرقة إسلام جماعة

المسألة الخامسة : موقف الإسلام من الأخطاء في الوليمة من مصافحة النساء الأجنبيات واستخدام المعازف ووجود الاختلاط بين الرجال والنساء عند فرقة إسلام جماعة

المسألة السادسة: موقف الإسلام من تحريم زواج الزاني بالمزني بها عند فرقة إسلام جماعة

المسألة السابعة : موقف الإسلام من عدم زواج فرقة إسلام جماعة بغيرهم

المسألة الثامنة : موقف الإسلام من التفريق بين لفظ الطلاق بالعربية وغير العربية عند فرقة إسلام جماعة

المسألة التاسعة : موقف الإسلام من اشتراط فرقة إسلام جماعة المهر في صحة النكاح

المسألة العاشرة : موقف الإسلام من جعل فرقة إسلام جماعة الإيجاب والقبول من شروط النكاح لا من أركانه

وفيما يلي تفصيل تلك المسائل:

المسألة الأولى: موقف الإسلام من أحكام الخطبة عند فرقة إسلام جماعة

الخِطبة في الإسلام هي إظهار الرغبة في الزواج بامرأة معينة، وإعلام المرأة وليَّها بذلك. وقد يتم هذا الإعلام مباشرة من الخاطب، أو بواسطة أهله [١]، وهي أمر مشروع بدليل قول الله ﷻ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٥]

وقد خطب النبي ﷺ عائشة إلى أبي بكر [٢]، وكذا خطب ﷺ حفصة ﵂ [٣].

وليس في الإسلام كيفية معينة في الخطبة، فالأصل أنها ترجع إلى العرف والعادات، فلا يحرم منها إلا ما جاء الدليل على حرمته.

والخِطْبَة تحصل بالتعريض أو بالتصريح، كما دل على ذلك الآية السابقة والحديث النبوي في خطبة عائشة وحفصة ﵄.

ويمكن أن تكون باللسان أو بالكتابة.

وأما تحديد مدة الخطبة التي لا يجوز لغير الخاطب أن يخطب فيها بثلاثة أشهر ووجوب تجديد الخطبة بعدها فلا دليل عليه، بل الأمر في ذلك واسع كما قال النبي ﷺ: «حتى ينكح أو يترك» [٤]، وقال النبي ﷺ: «حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب» [٥].

فالحديثان يدلان على النهي عن خطبة الرجل على خطبة أخيه حتى ينكحها أو يترك الخطبة أو يأذن.

ولم يرد في النصوص تحديد المدة التي تكون بين الخطبة وعقد النكاح، لكن لا شك أن الأولى المبادرة بالعقد بعد الخطبة وعدم تأخيره تجنبا للفتنة وامتثالا لقول النبي ﷺ: «يا معشر الشباب! من استطاع الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج؛ ومن لم يستطع فعليه

---

[١] الفقه الإسلامي وأدلته (٩/ ٦٤٩٢).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب النكاح، باب تزويج الصغار من الكبار ٥/١٩٥٤ رقم ٤٧٩٣).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب النكاح، باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير ٥/ ١٩٦٨ رقم ٤٨٣٠) من حديث عبد الله بن عمر ﵄.

[٤] أخرجه البخاري (كتاب النكاح، باب لا يخطب من خطب أخيه حتى ينكح أو يدع ٥/١٩٧٦ رقم ٤٨٤٩)، ومسلم (كتاب البر والصلة، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها ٤/١٩٨٥ رقم ٢٥٦٣) من حديث أبي هريرة ﵁.

[٥] أخرجه البخاري (كتاب النكاح، باب لا يخطب من خطب أخيه حتى ينكح أويدع ٥/١٩٧٥ رقم ٤٨٤٨) عن ابن عمر ﵄.

بالصوم فإنه له وجاء» [١].

وما فعله فرقة إسلام جماعة دائما وعودوا جماعتهم عليه من خطبة الرجل إلى المرأة مباشرة جائز، كما فعل رسول الله ﷺ لما خطب أم سلمة رضي الله عنها، فأرسل إليها حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه [٢].

قال الشوكاني رحمه الله عند شرحه لقصة خطبة النبي ﷺ أم سلمة رضي الله عنها: «وفيه دليل على أن المرأة البالغة الثيبة تخطب إلى نفسها» [٣].

لكن الأفضل أن يأتي الرجل إلى وليها ويخطبها إليه، كما أخبرت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن النكاح في الجاهلية كان على أربع أنحاء، منها نكاح الناس اليوم، وهو أن يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته، فيُصْدِقها ثم ينكحها [٤].

وهذه الطريقة أفضل وأبعد عن الفتنة.

قال الملا القاري رحمه الله: «إن البكر لا تخطب إلى نفسها عادة، بل إلى وليها بخلاف الثيب» [٥].

وكون المرأة المخطوبة هي التي كتبت الموافقة بنفسها هذا أيضا يخالف الطبع الذي عليه البكر، حيث إنها تستحيي من إظهار الموافقة باللسان أو بالكتابة، وقد قال النبي ﷺ: «الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها، وإذنها صماتها» [٦].

وذلك أنها قد تستحي من أن تفصح بالإذن وأن تظهر الرغبة في النكاح، فيستدل بسكوتها على رضاها وسلامتها من آفة تمنع الجماع، أو بسبب لا يصلح معه النكاح لا يعلمه

---

[١] تقدم تخريجه (ص:٥٤٢).

[٢] أخرجه مسلم (كتاب الجنائز، باب ما يقال عند المصيبة ٢/٦٣١ رقم ٩١٨) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

[٣] نيل الأوطار (٦/١٢٨).

[٤] أخرجه البخاري (كتاب النكاح، باب من قال لا نكاح إلا بولي ٥/١٩٧٠ رقم ٤٨٣٤).

[٥] مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٥/ ٢٠٦٠)

[٦] أخرجه مسلم (كتاب النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت ٢/١٠٣٧ رقم ١٤٢١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

غيرها [١].

وفرض إمام فرقة إسلام جماعة على أتباعه الكفارة لمن يفسخ الخطبة، ولا شك أن هذا مخالف للشرع؛ لأن الخطبة هي مجرد وعد بالزواج وليست عقدا ملزما، فإذا أراد أحد الطرفين فسخ الخطبة لسبب فلا شيء عليه، وفي جواز الفسخ في الخطبة رحمة بالطرفين حيث إنه قد يظهر لأحدهما عيب الآخر كدمامة الشكل أو سوء الخلق أو غيرهما، فمن حكمة الشارع جواز فسخ الخطبة، وإن كان الأفضل إذا لم يكن هناك سبب شرعي راجح عدم الفسخ، وأكثر ما يكون أنه مكروه إن لم يكن هناك سبب شرعي.

قال الخرشي [٢] رحمه الله: «ويكره للرجل ترك من ركنت إليه بعد خطبته؛ لأنه من إخلاف الموعد » [٣].

وقالت اللجنة الدائمة: «مجرد الخطوبة بين الرجل والمرأة لا يحصل بها عقد النكاح، فلكل من الرجل والمرأة أن يعدل عن الخطوبة إذا رأى أن المصلحة في ذلك، رضي الطرف الآخر أو لم يرض» [٤].

فالعدول عن المرأة المخطوبة لا حرج فيه إذا كان فيه سبب أو مصلحة راجحة، ولا يلزم الرجل بدفع الكفارة كما فعلت فرقة إسلام جماعة.

قال سيد سابق رحمه الله: «إن الخطبة مجرد وعد بالزواج، وليست عقدا ملزما، والعدول عن إنجازه حق من الحقوق التي يملكها كل من المتواعدين، ولم يجعل الشارع لإخلاف الوعد عقوبة مادية يجازي بمقتضاها المخلف، وإن عد ذلك خلقا ذميما، ووصفه بأنه من صفات المنافقين، إلا إذا كانت هناك ضرورة ملزمة تقتضي عدم الوفاء» [٥].

وسيأتي بيان مفصل عن الكفارات عند فرقة إسلام جماعة في الفصل الخامس في

---

[١] انظر: معالم السنن للخطابي (٣/ ٢٠٤)، والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١/٦٦).

(٢) هو محمد بن عبد الله الخرشي، أبو عبد الله، الفقيه العلامة البركة القدوة الفهّامة شيخ المالكية، له شرح كبير على المختصر وصغير رزق فيه القبول وغير ذلك، توفي سنة ١١٠١هـ. انظر ترجمته في شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (١/ ٤٥٩).

[٣] شرح مختصر خليل للخرشي (٣/ ١٦٨).

[٤] فتاوى اللجنة الدائمة (المجموعة الأولى) (١٨/٦٩).

[٥] فقه السنة (٢/ ٣١-٣٢).

مبحث ورقة التوبة عند فرقة إسلام جماعة.

المسألة الثانية : موقف الإسلام من النكاح الداخلي عند فرقة إسلام جماعة

يمكن بيان موقف الإسلام من النكاح الداخلي عندهم، من وجوه:

الأول: النكاح الداخلي نتيجة التكفير بغير ضوابط شرعية، وقد تقدم شبهاتهم في التكفير والرد عليها، إذ لو كان مسلما عندهم لما أحدثوا ما يسمونه بالنكاح الداخلي.

الثاني: إذا كان سبب النكاح الداخلي كفر ولي المرأة أو القاضي عندهم وادعوا أن إمامهم هو السلطان على المرأة فلا يحتاج حينئذ إلى التوكيل أصلا ولا ينتظر منه، بل الحاكم المسلم يكون وليا لها، لأن الكافر لا ولاية له على المرأة المسلمة، قال الله ﷻ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾﴾ [النساء: ١٤١]

قال ابن قدامة رحمه الله: «أما الكافر فلا ولاية له على مسلمة بحال بإجماع أهل العلم، منهم مالك والشافعي وأبو عبيد وأصحاب الرأي» [١].

فالسلطان ولي من لا ولي له، ولا يحتاج إلى توكيل الولي إياه، قال النبي ﷺ: «أيما امرأة نكحت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل» ثلاث مرات،«فإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها، فإن تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له» [٢].

الثالث: وإذا كان ولي النسب للمرأة من أتباع فرقة إسلام جماعة فبدلا من إيجاد النكاح الداخلي لهم، أن يطلبوا من القاضي أن يزوج ولي المرأة نفسه الذي هو من أتباع فرقة إسلام جماعة موليته أو من يوكله منهم عند المحكمة، فإنه كاف.

الرابع: أما إن كانوا يريدون من وراء النكاح الداخلي أمرا آخر، وهو المبالغ التي يُحَصِّلُونها فهذه نية فاسدة واستغلال لجهل الناس، وأخذ أموالهم بالباطل، وقد قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [النساء: ٢٩]

---

[١] المغني (٣٧٧/٩).

[٢] أخرجه أبو داود (كتاب النكاح، باب في الولي ٤٢٥/٣ رقم ٢٠٨٣)، والترمذي(كتاب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي ٣٩٨/٣ رقم ١١٠٢)، وابن ماجه (كتاب النكاح، باب لا نكاح إلا بولي ٦٠٥/١ رقم ١٨٧٩) من حديث عائشة رضي الله عنها، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ٥٨٤/١).

المسألة الثالثة: موقف الإسلام من توكيل الولاية من غير علم عند فرقة إسلام جماعة

ولي المرأة كامل الأهلية يجوز له أن يوكل غيره في تزويج موليته، فيقوم الوكيل مقام موكله في الإيجاب والقبول.

ومما يدل على مشروعية التوكيل في النكاح حديث عقبة بن عامر ﵁ أن النبي ﷺ قال لرجل: «أترضى أن أزوجك فلانة؟» قال: نعم، وقال للمرأة: «أترضين أن أزوجك فلانا؟» قالت: نعم، فزوج أحدهما صاحبه، فدخل بها الرجل، ولم يفرض لها صداقا، ولم يعطها شيئا، وكان ممن شهد الحديبية، وكان مَنْ شهد الحديبية، له سهم بخيبر، فلما حضرته الوفاة قال: إن رسول الله ﷺ زوجني فلانة، ولم أفرض لها صداقا، ولم أعطها شيئا، وإني أشهدكم أني أعطيتها من صداقها سهمي بخيبر، فأخذتْ سهما فباعته بمائة ألف [1].

وحديث أم حبيبة ﵂ وهو أنها كانت عند عبيد الله بن جحش [2]، فهلك عنها، وكان فيمن هاجر إلى أرض الحبشة، فزوجها النجاشي [3] رسول الله ﷺ وهي عندهم [4].

قال ابن قدامة ﵀: «ويجوز التوكيل في عقد النكاح في الإيجاب والقبول؛ لأن النبي ﷺ وكل عمرو بن أمية [5] وأبا رافع [1] في قبول النكاح له، ولأن الحاجة تدعو إليه، فإنه ربما

---

[1] أخرجه أبو داود (كتاب النكاح، باب فيمن تزوج ولم يسم صداقا حتى مات ٣/٤٥٤ رقم ٢١١٧)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٥٩١).

[2] عبيد الله بن جحش أسلم وهاجر إلى الحبشة، ثم تنصر بأرض الحبشة، ومات بها نصرانياً، وبانت منه امرأته أم حبيبة بنت أبي سفيان، فتزوجها النبي ﷺ. انظر أسد الغابة (٧/١١٦).

[3] هو أصحمة بن أبجر النجاشيّ، ملك الحبشة، واسمه بالعربية عطيّة، والنجاشيّ لقب له، أسلم على عهد النبي ﷺ، ولم يهاجر إليه، وكان ردءا للمسلمين نافعا، وقصته مشهورة في المغازي في إحسانه إلى المسلمين الذين هاجروا إليه في صدر الإسلام، وقد توفي في حياة النبي ﷺ فصلى عليه بالناس صلاة الغائب. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٣٤٧-٣٤٨).

[4] أخرجه أبو داود (كتاب النكاح، باب في الولي ٣/٤٢٨ رقم ٢٠٨٦)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٥٨٤).

[5] أخرجه الحاكم في المستدرك (٧/٣٤) عن محمد بن علي قال: بعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي يخطب عليه أم حبيبة بنت أبي سفيان، وكانت تحت عبيد الله بن جحش فزوجها إياه وأصدقها النجاشي من عنده عن رسول الله ﷺ أربعمائة دينار.

وذكر الشيخ الألباني أنه مع إرساله فيه محمد بن عمر وهو الواقدي وهو متروك، لكن أخرجه البيهقي من طريق ابن إسحاق حدثني أبو جعفر قال : فذكره، ثم قال الشيخ الألباني: وهذا مرسل حسن. انظر: إرواء الغليل (٦/٢٥٣).

احتاج إلى التزوج من مكان بعيد، لا يمكنه السفر إليه، فإن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة، وهي يومئذ بأرض الحبشة» [٢].

وقالت اللجنة الدائمة: «يجوز للأب أن يباشر عقد النكاح لابنه إذا وكله الابن –وكان بالغا– على إجراء العقد، ويكون النكاح صحيحا إذا تمت أركانه وشروطه وانتفت موانعه» [٣].

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: «فالوكالة جائزة من الولي ومن الزوج نفسه، مع حضوره وغيبته» [٤].

ولا يشترط في التوكيل أن يكون مشافهة بل يجوز أن يكون مكتوباً، وليس من شروط صحة التوكيل الإشهاد عليه، ولكن الأفضل الإشهاد على التوكيل وتوثيقه كتابة حتى لا يكون عرضة للإنكار وسببا للخصومة.

ولكن التوكيل لا بد أن يكون عن علم ونية، وإذا كان التوكيل بالكلام يتكلم الموكل وهو يعقل كلامه، وإذا كان مكتوبا يكتب وهو يعقل ما يكتب، وذلك أن الولي في الأصل هو المسؤول عن توجيه موليته وصيانتها والقيام عليها.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ويجب على ولي المرأة أن يتقي الله فيمن يزوجها به، وينظر في الزوج هل هو كفؤ أو غير كفؤ؛ فإنه إنما يزوجها لمصلحتها لا لمصلحته» [٥].

وإذا أراد أن يوكل غيره يوكل من يراه سيقوم على هذه الأمور، وهذا لا يكون إلا عن علم ونية، فلا يوكل من لا يعرفه خاصة في أمر الزواج المتعلق بالأعراض.

قال العز بن عبد السلام [٦] رحمه الله: «والأنكحة أولى أن يحتاط لها من بين سائر

---

[١] أخرجه مالك في الموطأ (٤٦٧/١ رقم ٩٩٦) عن سليمان بن يسار :إن رسول الله ﷺ بعث أبا رافع ورجلا من الأنصار، فزوجاه ميمونة بنت الحارث ورسول الله ﷺ بالمدينة قبل أن يخرج.

وذكر الشيخ الألباني أن هذا الإسناد إسناد صحيح ولكنه مرسل، وقد وصله مطر الوراق عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار عن أبي رافع قالت: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة حلالا وبنى بها حلالا وكنت الرسول بينهما، أخرجه الدارمي وأحمد. انظر: إرواء الغليل (٢٥٢/٦).

[٢] المغني (١٩٩/٧).

[٣] فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الأولى) (١٧٦/١٨).

[٤] http://www.binbaz.org.sa/noor/١٠٧٣٤

[٥] مجموع الفتاوى (٤٠/٣٢).

[٦] هو عبد الْعَزِيز بن عبد السَّلَام بن أبي الْقَاسِم السّلمِيّ، شيخ الْإِسْلَام، وَأحد الْأَئِمَّة، سُلْطَان الْعلمَاء،

التصرفات؛ لحرمة الأبضاع»[١].

والوكالة هي إذن الموكل للوكيل في التصرف، والإذن لا بد فيه من العلم، ولهذا قال ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وتصح الوكالة بكل لفظ دل على الإذن»[٢].

ومن شروط الولاية في النكاح العقل، وإذا وكل غيره وكل وهو يعقل ما وكله، لأن من حكمة الشارع أن المرأة لا تنكح إلا بوليها الذي هو أعرف بمصلحة موليته وأحرص الناس على الإحسان إليها، وإذا لم يعقل في الولاية أو لا يشعر بأنه وكل غيره فإنه لا فائدة في الولاية حينئذ، فكأن المرأة تنكح بدون ولي، فلا يصح النكاح لقول النبي ﷺ: «لا نكاح إلا بولي»[٣]، و"لا" هنا لا النافية للجنس التي تقتضي النهي عن النكاح بدون ولي، والنهي يقتضي الفساد.

وأيضا قول النبي ﷺ: «أيما امرأة نكحت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل» ثلاث مرات [٤].

فالتوكيل على غير نية لا يصح، ولا يكون المرء وكيلا إلا إذا كان الموكل قد وكله على علم ونية.

ومن خدع ولي المرأة في توكيل الولاية كما فعلت فرقة إسلام جماعة فهو غاش، وقد قال النبي ﷺ: «ومن غشنا فليس منا» [٥].

فالتوكيل بهذه الطريقة لا يصح، والوكالة فاسدة، والعقد بها عقد فاسد، وفاعله يستحق العقوبة، وقد روي عن عكرمة بن خالد قال: «جمعت الطريق ركبا، فولت امرأة منهن أمرها

إِمَام عصره بِلَا مدافعة الْقَائِم بِالْأَمر بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَن الْمُنكر فِي زَمَانه، ولد سنة ٥٧٧ أو ٥٧٨ هـ، وتوفي سنة ٦٦٠ هـ. انظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨/ ٢٠٩-٢٤٨).

[١] الفتاوى للعز بن عبد السلام (رقم :١٧٨).

[٢] الكافي في فقه الإمام أحمد (١٣٨/٢).

[٣] أخرجه أبو داود (كتاب النكاح، باب في الولي ٤٢٧/٣ رقم ٢٠٨٥)، والترمذي (كتاب النكاح، باب لا نكاح إلا بولي ٣٩٨/٣ رقم ١١٠١)، وابن ماجه (كتاب النكاح، باب لا نكاح إلا بولي ٦٠٥/١ رقم ١٨٨١) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥٨٤/١).

[٤] تقدم تخريجه (ص: ٥٦١).

[٥] أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من غشنا فليس منا ٩٩/١ رقم ١٠١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

رجلا، فزوجها، فرفعوا إلى عمر بن الخطاب، فجلد الناكح والمنكح، وفرق بينهما» [١] .

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «فلهذا كان عمر بن الخطاب يضرب على نكاح السر فإن نكاح السر من جنس اتخاذ الأخدان شبيه به، لا سيما إذا زوجت نفسها بلا ولي ولا شهود وكتما ذلك» [٢].

المسألة الرابعة: موقف الإسلام من جعل الشاهدين يقومان مقام الولي في النكاح الخارجي عند فرقة إسلام جماعة

هذا مما لم يقل به علماء الإسلام، فإن الشاهدين لا يقومان مقام الولي، فهما ركنان مستقلان في النكاح، لا ينوب أحدهما عن الآخر.

وإذا لم يحضر شاهد عدل غير من له ولاية النكاح فإن العقد غير صحيح، والعكس كذلك.

جاء عن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل» [٣].

وجاء عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مثله [٤].

عن علي قال: «لا نكاح إلا بولي ولا نكاح إلا بشهود» [٥].

وقد جعل في هذه الآثار حضور ولي وشاهدين عدلين شرطين في صحة النكاح، وجعل الولي منهم غير الشاهدين، فلا يصح أن يكون الولي شاهدا، كما لا يجوز أن يكون الشاهد وليا.

فهذا الاجتهاد من إمامهم غير مبني على الأدلة، بل هو مخالف للأدلة، ويحرم الاجتهاد إذا خالف النص الشرعي أو الإجماع، وقد خالف إمامهم الدليل الصحيح في الاكتفاء بالشاهدين وترك الولي في النكاح، فلا اجتهاد مع النص والاجتهاد مع النص فاسد الاعتبار[٦].

---

[١] أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١/ ١٧٥ رقم ٥٣٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/٦ رقم ١٦١٧٥)، وضعفه الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٢٤٩/٦).

[٢] الفتاوى الكبرى (١٨٨/٣).

[٣] أخرجه الشافعي (٤١/٣ رقم ١١٣٤)، قال الشيخ الألباني: «ضعيف مرفوعا والصحيح موقوف» (إرواء الغليل٢٥١/٦).

[٤] أخرجه البيهقي في السنن الصغرى (٢١/٣ رقم ١٨٤٥).

[٥] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٦ رقم ١٦١٦٥).

[٦] شرح الزرقاني على الموطأ (٢/ ٢٢١).

فهذه القاعدة تفيد تحريم الاجتهاد في حكم مسألة ورد فيها نص من الكتاب أو السنة أو الإجماع؛ لأنه إنما يحتاج للاجتهاد عند عدم وجود النص، أما عند وجوده فلا اجتهاد إلا في فهم النص ودلالته [١].

المسألة الخامسة: موقف الإسلام من الأخطاء في الوليمة من مصافحة النساء الأجنبيات واستخدام المعازف ووجود الاختلاط بين الرجال والنساء عند فرقة إسلام جماعة

وليمة العرس شرع إلهي قصد به إعلان النكاح، وقد قال رسول الله ﷺ: «أولم ولو بشاة» [٢].

ولا بد أن تخلو هذه الوليمة من أمور منكرة، ولا تكون هذه الفرحة مختلطة بما يسخط الله ﷻ، ومن الأمور المنكرة في الولائم مصافحة النساء الأجنبيات واستخدام المعازف ووجود الاختلاط بين الرجال والنساء.

قال النبي ﷺ: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر[٣] والحرير والخمر والمعازف»[٤].

وقال النبي ﷺ: «لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له» [٥].

وقال النبي ﷺ: «إني لا أصافح النساء، إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة أو مثل قولي لامرأة واحدة» [٦].

قال العراقي رحمه الله: «وفيه أنه -عليه الصلاة والسلام- لم تمس يده قط يد امرأة غير زوجاته وما ملكت يمينه؛ لا في مبايعة ولا في غيرها، وإذا لم يفعل هو ذلك مع عصمته وانتفاء

---

[١] الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية للدكتور محمد صدقي البورنو (ص:٣٣).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب النكاح، باب الوليمة ولو بشاة ١٩٨٣/٥ رقم ٤٨٧٢)، ومسلم (كتاب النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك من قليل وكثير واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يجحف به ١٠٤٢/٢ رقم ١٤٢٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

[٣] الحر هو الفرج والمعنى يستحلون الزنا. انظر: فتح الباري لابن حجر(٥٥/١٠).

[٤] أخرجه البخاري (كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ٢١٢٣/٥ رقم ٥٢٦٨) من حديث أبي عامر أو أبي مالك الأشعري رضي الله عنهما.

[٥] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢١١/٢٠)، قال الهيثمي: «ورجاله رجال الصحيح». (مجمع الزوائد ٥٩٨/٤).

[٦] أخرجه النسائي (كتاب البيعة، باب بيعة النساء ١٦٨/٧ رقم ٤١٩٢)، وابن ماجه (كتاب الجهاد، باب بيعة النساء ٩٥٩/٢ رقم ٢٨٧٤)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي (١٢٧/٣).

الريبة في حقه فغيره أولى بذلك؛ والظاهر أنه كان يمتنع من ذلك لتحريمه عليه فإنه لم يعد جوازه من خصائصه، وقد قال الفقهاء من أصحابنا وغيرهم: إنه يحرم مس الأجنبية ولو في غير عورتها كالوجه وإن اختلفوا في جواز النظر حيث لا شهوة ولا خوف فتنة، فتحريم المس آكد من تحريم النظر، ومحل التحريم ما إذا لم تدع لذلك ضرورة؛ فإن كان ضرورة كتطبيب وفصد وحجامة وقلع ضرس وكحل عين ونحوها مما لا يوجد امرأة تفعله جاز للرجل الأجنبي فعله للضرورة» [١].

وأما الدعاء المأثور عن النبي ﷺ عند الزواج: «اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه» [٢].

فيجب أن يقرأ كما جاء بدون زيادة بسملة ولا حمدلة، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، لأن ذلك من البدع المحدثة.

وأيضا إنما يقال هذا الدعاء في خلوة الرجل مع زوجته عند زفافها إليه لا أمام الناس كما فعلوا.

قال منصور بن يونس البهوتي [٣] رحمه الله: «ويسن أن يقول الزوج إذا زفت إليه المرأة: اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه» [٤].

المسألة السادسة: موقف الإسلام من تحريم زواج الزاني بالمزني بها عند فرقة إسلام جماعة

الأول: ليس في النصوص ما يمنع أن يتزوج الزاني بالمزني بها إذا تابا وحسنت توبتهما

الثاني: جاء عن السلف إباحة زواجها، فعن شعبة مولى ابن عباس [٥] رضي الله عنهما قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما ورجل سأله فقال: إني كنت أُلِمُّ بامرأة، آتي منها ما حرم الله عز وجل علي، فرزقني

---

[١] طرح التثريب في شرح التقريب (٧/ ٤٤-٤٥)

[٢] أخرجه أبو داود (كتاب النكاح، باب في جامع النكاح ٣/٤٨٨ رقم ٢١٦٠)، وابن ماجه (كتاب التجارات، باب شراء الرقيق ٢/٧٥٧ رقم ٢٢٥٢)، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٦٠١).

[٣] هو مَنْصُور بن يُونُس بن صَلَاح الدّين حسن بن أَحْمد البهوتى الحنبلي، شيخ الْحَنَابِلَة بِمصْر، كَانَ عَالما عَاملا ورعا متبحرا فى الْعُلُوم الدِّينِيَّة صارفا أوقاته فى تَحْرِير الْمسَائِل الْفِقْهِيَّة، توفي سنة ١٠٥١ هـ. انظر ترجمته في خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر (٤/ ٤٢٦).

[٤] كشاف القناع عن متن الإقناع (٤/٢١).

[٥] هو شعبة بن دينار القرشي الهاشمي، أَبُو عَبْد الله، ويُقال: أبويحيى، المدني مولى ابن عباس، توفي فِي وسط خلافة هشام بن عَبد المِلِك. انظر تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٢/ ٤٩٧-٤٩٩).

الله من ذلك توبة، فأردت أن أتزوجها، فقال أناس: إن الزاني لا ينكح إلا زانية، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: «ليس هذا في هذا، انكحها، فما كان من إثم فعَلَيَّ» [(١)].

وعنه رضي الله عنهما قال في الرجل يزني بالمرأة ثم ينكحها إذا تابا: «أوله سفاح، وآخره نكاح، أوله حرام، وآخره حلال» [(٢)].

عن جابر بن عبد الله رحمه الله في الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها فقال: «لا بأس بذلك إذا تابا وأصلحا وكرها ما كان»[(٣)].

قال ابن كثير رحمه الله: «ومن هاهنا ذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله إلى أنه لا يصح العقد من الرجل العفيف على المرأة البغي ما دامت كذلك حتى تستتاب، فإن تابت صح العقد عليها، وإلا فلا؛ وكذلك لا يصح تزويج المرأة الحُرَّة العفيفة بالرجل الفاجر المسافح، حتى يتوب توبة صحيحة» [(٤)].

الثالث: التغريب لا ينافي النكاح، لأنهما قد يتناكحان ثم يغربان بعد ذلك، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: بينما أبو بكر رضي الله عنه في المسجد جاءه رجل، فلاث عليه بلوث من كلام[(٥)]، وهو دهِشٌ، فقال أبو بكر لعمر رضي الله عنه: قم إليه فانظر في شأنه فإن له شأنا، فقام إليه عمر رضي الله عنه قال: إنه ضافه ضيف فوقع بابنته فصك عمر رضي الله عنه في صدره، وقال: قبحك الله ألا سترت على ابنتك؟ قال: فأمر بهما أبو بكر رضي الله عنه فضربا الحد، ثم تزوج أحدهما من الآخر، وأمر بهما فغُرِّبا عاما أو حولا [(٦)].

الرابع: من الذي سيتزوج الزانية بعد توبتها، ومن التي تتزوج الزاني بعد توبته إذا حرم زواجهما؟

الخامس: وأما قول الله تعالى: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوۡ مُشۡرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوۡ مُشۡرِكٞۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٣﴾ [النور: ٣]

فقد اختلف المفسرون في تفسيرها على أقوال، منها:

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٥٢١/٨ رقم ١٤١٢٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٢/٧ رقم ١٢٧٨٧).

(٣) أخرجه البيهقي الكبرى في سننه (٢٥١/٧).

(٤) تفسير القرآن العظيم (٩/٦-١٠).

(٥) لاث بالخبر: أي كتمه، ولاث كلامه: لم يصرح به. انظر: المحيط في اللغة (١٧٥/١٠).

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٨٨/٨ رقم ١٦٩٧٣).

١. أنها نزلت خاصة في من استأذن رسول الله ﷺ في نكاح "عناق" بغي من بغايا الجاهلية، وهو مرثد بن أبي مرثد الغنوي [(١)] رضي الله عنه، فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أنكح عناقَ؟ فسكت عنه فنزلت: ﴿وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوۡ مُشۡرِكٞۚ﴾ فدعاه فقرأها عليه وقال: لا تنكحها [(٢)]

٢. أن معناها: الزاني لا يزني إلا بزانية أو مشركة، والزانية لا يزني بها إلا زان أو مشرك، وقالوا: ومعنى النكاح في هذا الموضع: الجماع [(٣)].

قال ابن كثير رحمه الله: «هذا خَبَر من الله تعالى بأن الزاني لا يَطأ إلا زانيةً أو مشركة، أي: لا يطاوعه على مراده من الزنى إلا زانيةٌ عاصيةٌ أو مشركة، لا ترى حرمة ذلك، وكذلك: ﴿وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ﴾ أي: عاص بزناه ﴿أَوۡ مُشۡرِكٞۚ﴾ لا يعتقد تحريمه» [(٤)].

٣. أنها قد نسخت بقول الله تعالى: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَٰمَىٰ مِنكُمۡ﴾ [النور: ٣٢]، فأحل نكاح كلّ مسلمة وإنكاح كل مسلم [(٥)].

٤. أنها محمولةٌ على الأغلب، وهو أن الزاني لا يرغب في نكاح المرأة الصالحة، إنما رغبته في زانية أو مشركة، والزانية لا رغبة للرجل الصالح في نكاحها، وإنما يرغب فيها الزاني أو المشرك.

قال الطبري رحمه الله: «وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال: عنى بالنكاح في هذا الموضع الوطء، وأن الآية نزلت في البغايا المشركات ذوات الرايات؛ وذلك لقيام الحجة على أن الزانية من المسلمات حرام على كل مشرك، وأن الزاني من المسلمين حرام عليه كل مشركة من عبدة الأوثان، **فمعلوم إذ كان ذلك كذلك، أنه لم يُعْن بالآية أن الزاني من المؤمنين لا يعقد عقد نكاح على عفيفة من المسلمات**، ولا ينكح إلا بزانية أو مشركة، وإذ

[(١)] هو مرثد بن أبي مرثد الغنوي، صحابي، وأبوه صحابي، واسمه كنّاز، وهما ممن شهد بدرا، واستشهد مرثد في صفر سنة ثلاث في غزاة الرّجيع. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٥٥-٥٦).

[(٢)] أخرجه النسائي (كتاب النكاح، تزويج الزانية ٣٧٤/٦ رقم ٣٢٢٨) قال الشيخ الألباني: «حسن الإسناد» (صحيح سنن النسائي ٤١٦/٢).

[(٣)] انظر: جامع البيان للطبري (١٥٧/١٧).

[(٤)] تفسير القرآن العظيم (٩/٦).

[(٥)] انظر: جامع البيان للطبري (١٥٩/١٧).

كان ذلك كذلك، فبين أن معنى الآية: الزاني لا يزني إلا بزانية لا تستحلّ الزنا أو بمشركة تستحله» [١]

والخلاصة أنه لا بأس بزواج الزاني أو الزانية إذا تابا من ذلك الزنا وهذا بخلاف فرقة إسلام جماعة.

وأما إذا لم يتوبا فلا يجوز لهما النكاح لهذه الآية.

السادس: وأما الاستدلال بأن الزاني يجلد مائة ويغرب عاما، فدل على أنهما يفرقان ولا يتزوجان أبدا فهذا استدلال خاطئ من وجوه:

أولا:إن التغريب هنا مؤقت لا للأبد، ويمكنه أن يتزوجها قبل التغريب أو بعده.

ثانيا: إن التغريب لغير المحصنين فقط عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قضى فيمن زنى **ولم يُحْصَن** بنفي عام وبإقامة الحد عليه [٢].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ ضرب وغرب، وأن أبا بكر ضرب وغرب، وأن عمر ضرب وغرب [٣].

قال ابن شهاب رحمه الله: وأخبرني عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب غرب ثم لم تزل تلك السنة [٤].

وأما الزاني المحصن فحده الرجم كما جاء في قصة ماعز والغامدية، وفيها أن ماعز بن مالك الأسلمي رضي الله عنه أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني قد ظلمت نفسي وزنيت وإني أريد أن تطهرني؛ فرده، فلما كان من الغد أتاه، فقال: يا رسول الله، إني قد زنيت؛ فرده الثانية، فأرسل رسول الله ﷺ إلى قومه، فقال: «أتعلمون بعقله بأسا تنكرون منه شيئا؟» فقالوا: ما نعلمه إلا وفِيُّ العقل من صالحينا فيما نرى؛ فأتاه الثالثة، فأرسل إليهم أيضا، فسأل عنه، فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله، فلما كان الرابعة حفر له حفرة، ثم أمر به فرجم.

---

[١] جامع البيان للطبري (١٦٠/١٧).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب البكران يجلدان وينفيان ٢٥٠٨/٦ رقم ٦٤٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٣] أخرجه الترمذي (كتاب الحدود، باب ما جاء في النفي ٤٤/٤ رقم ١٤٣٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

[٤] أخرج هذا الأثر البخاري في صحيحه (٢٥٠٧/٦ رقم ٦٤٤٣).

قال: فجاءت الغامدية فقالت: يا رسول الله، إني قد زنيت فطهرني؛ وإنه ردها، فلما كان الغد قالت: يا رسول الله لم تردني؟ لعلك أن تردني كما رددت ماعزا، فوالله إني لحبلى، قال: «إمَّا لا، فاذهبي حتى تلدي» فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة، قالت: هذا قد ولدته، قال: «اذهَبي، فأَرْضِعيه حتى تفطِميه» فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز، فقالت: هذا يا نبي الله قد فطمته، وقد أكل الطعام؛ فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين، ثم أَمَر بها، فحفر لها إلى صدرها، وأمر الناس فرجموها، فيقبل خالد بن الوليد بحجر، فرمى رأسها فتنضَّح الدمُ على وجه خالد، فسبها، فسمع نبي الله ﷺ سبه إياها، فقال: «مهلا يا خالد، فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغُفِر له» [1].

المسألة السابعة: موقف الإسلام من عدم زواج فرقة إسلام جماعة بغيرهم

يمكن بيان موقف الإسلام من عدم زواج فرقة إسلام جماعة بغيرهم من وجوه، منها:

الأول: هذه نتيجة التكفير بغير ضوابط شرعية، وقد تقدم شبهاتهم في التكفير والرد عليها

الثاني: ليست كل امرأة كافرة حرم زواجها، بل الكفار منهم المشركون ومنهم أهل الكتاب، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أُوْلَٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ ۝٦﴾ [البينة: ٦]

قد فرق الله في هذه الآية بين أهل الكتاب والمشركين، والمشركون ليسوا من أهل الكتاب؛ ولهذا عطف المشركون على أهل الكتاب، والعطف يقتضي المغايرة [2].

والمراد بأهل الكتاب في القرآن العظيم اليهود والنصارى، قال الله ﷻ: ﴿أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ ۝١٥٦﴾ [الأنعام: ١٥٦]

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «وهم اليهود والنصارى» [3].

قال الشهرستاني [1] رحمه الله: «أهل الكتاب الخارجون عن الملة الحنيفية والشريعة الإسلامية ممن يقول بشريعة وأحكام وحدود وأعلام؛ وهم قد انقسموا إلى من له كتاب محقق؛ مثل التوراة، والإنجيل؛ وعن هذا يخاطبهم التنزيل بأهل الكتاب» [2].

---

[1] أخرجه مسلم (كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا ١٣٢١/٣ رقم ١٦٩٥) من حديث بريدة رضي الله عنه.

[2] تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي (٢/ ١١٠).

[3] أخرجه الطبري في تفسيره (٧/١٠).

قالت اللجنة الدائمة: «أهل الكتاب هم اليهود والنصارى مع شركهم، وقد كان هذا الشرك موجودا فيهم وقت نزول القرآن على نبينا محمد ﷺ» [٣].

وفرق الله بينهم في بعض الأحكام، كالزواج بنسائهم وأكل ذبائحهم، فإن امرأة كتابية من اليهود والنصارى يجوز الزواج بها، قال الله ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ﴾ [المائدة: ٥]

وأما المشركة فلا يجوز الزواج بها، قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾﴾ [البقرة: ٢٢١]

فالإسلام يفصّل في هذا، وأما فرقة إسلام جماعة فليس لهم تفصيل فيه ولا يفرقون بين نساء أهل الكتاب ونساء المشركين، وغيرهم كلهم كفار مرتدون عندهم لا يجوز الزواج بهم.

الثالث: بعضهم يفرق، فاعتبر غيرهم من المسلمين الذين قرأوا القرآن كتاب الله وكتب المصنفات من أهل الكتاب، فيجوز عندهم زواج نسائهم ولا يجوز لنسائهم زواج غيرهم.

وهذا لا شك ضلال، لأن أهل الكتاب في الشرع يراد بهم اليهود والنصارى لا المسلمون.

قال ابن عاشور [٤] رحمه الله: «اسم أهل الكتاب لقب في القرآن لليهود والنصارى الذين لم يتدينوا بالإسلام؛ لأن المراد بالكتاب التوراة والإنجيل إذا أضيف إليه "أهل"، فلا يطلق على

---

[١] هو محمد بن عبد الكريم بن أحمد أبو الفتح ابن أبي القاسم الشهرستاني، المتكلم على مذهب الأشعري، كان إماما مبرزا فقيها متكلما، ولد سنة ٤٧٩ هـ، وتوفي سنة ٥٤٨ هـ. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (٣/ ٢٢٩).

[٢] الملل والنحل (١/ ٢٠٧).

[٣] فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الأولى) (٤٢٢/٣).

[٤] هو محمد الطاهر بن محمد بن عاشور، رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس. ولد سنة ١٢٩٦ هـ، وتوفي سنة ١٣٩٣ هـ. انظر: الأعلام للزركلي (١٧٤/٦)، وشيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور حياته وآثاره للدكتور بلقاسم الغالي (ص:٣٥).

المسلمين: أهل الكتاب، وإن كان لهم كتاب، فمن صار مسلما من اليهود والنصارى لا يوصف بأنه من أهل الكتاب في اصطلاح القرآن» [(١)].

المسألة الثامنة: موقف الإسلام من التفريق بين لفظ الطلاق بالعربية وغير العربية عند فرقة إسلام جماعة

ليس من شروط صحة الطلاق أن يكون باللغة العربية حتى يكون صحيحا، بل يصح الطلاق ويقع بغير العربية باتفاق الأئمة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فإن الخلع والطلاق يصح بغير اللفظ العربي باتفاق الأئمة» [(٢)].

ولكن ذلك لفظ الطلاق العجمي لا بد أن يكون مفهوما منه الطلاق [(٣)].

ولا دليل على أن الطلاق ثلاث مرات في وقت واحد باللفظ العربي يقع ثلاث مرات وإذا كان بغير العربية يقع مرة واحدة.

المسألة التاسعة: موقف الإسلام من اشتراط فرقة إسلام جماعة المهر في صحة النكاح

جعلت فرقة إسلام جماعة وجود المهر شرطا من شروط صحة النكاح، والشرط عند الأصوليين ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته [(٤)]، وشروط النِّكاح هي التي تتوقف صحة النكاح عليها، وفقدان أحدِ الشروط يلزم عدم صحَّة النكاح.

والمهر ليس شرطاً من شروط النكاح، وإذا عقد النكاح بدون مهر صح ذلك عند الجمهور، قال الله تعالى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [البقرة: ٢٣٦]

فأباح الله للرجل في هذه الآية طلاق المرأة قبل مسيسها وقبل فرض صداق لها، وهذا يدل على صحة عقد النكاح مع عدم تسمية المهر في العقد، لأن الطّلاق لا يكون إلّا في النّكاح الصّحيح.

وقد جاء عن ابن مسعود أنه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقا ولم يدخل

---

(١) تفسير التحرير والتنوير (٢٧/ ٤٢٩-٤٣٠)

(٢) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٣٠٤).

(٣) المصدر السابق (٣٣/٢٤١).

(٤) انظر: تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول (ص: ١٢٢).

بها حتى مات، فقال ابن مسعود: لها مثل صداق نسائها لا وَكْسَ [١] ولا شَطَط [٢]، وعليها العدة ولها الميراث؛ فقام معقل بن سنان الأشجعي [٣] فقال: قضى فينا رسول الله ﷺ في بِرْوَع بنت وَاشِقٍ [٤] امرأة منا مثل ما قضيتَ؛ ففرح ابن مسعود رضي الله عنه [٥].

هذا الأثر يدل على صحة النكاح بدون مهر، لأن ابن مسعود رضي الله عنه قضى لها بالعدة والميراث.

قال ابن قدامة المقدسي رحمه الله: «النكاح يصح من غير تسمية صداق في قول عامة أهل العلم» [٦].

وقال موسى بن أحمد الحجاوي المقدسي الحنبلي [٧] رحمه الله: «فصل: يصح تفويض البُضْع بأن يزوج الرجل ابنته المجبرة أو تأذن امرأة لوليها أن يزوجها بلا مهر، وتفويض المهر بأن يزوجها على ما يشاء أحدهما أو أجنبي ولها مهر المثل بالعقد ويفرضه الحاكم بقدره» [٨].

والقصد من هذا أن المهر ليس من شروط صحة النكاح خلافا لفرقة إسلام جماعة.

---

[١] الوكس هو النقص. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/٢١٩).

[٢] الشطط هو الجور والظلم والبعد عن الحق. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٤٧٥).

[٣] هو معقل بن سنان بن مظهّر الأشجعيّ، أبو محمد، أو أبو عبد الرحمن، أو أبو زيد، أو أبو عيسى، أو أبو سنان، صحابي، قتل سنة ٦٣ هـ. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ١٤٣-١٤٤).

[٤] هي بروع بنت واشق، الرؤاسية الكلابية، أو الأشجعية، زوج هلال بن مرة، نكحت رجلا، وفوّضت إليه، فتوفي قبل أن يجامعها، فقضى لها رسول الله ﷺ بصداق نسائها. انظر ترجمتها في الإصابة في تمييز الصحابة (٨/ ٤٩).

[٥] أخرجه أبو داود (كتاب النكاح، باب فيمن تزوج ولم يسم صداقا حتى مات ٣/٤٥٣ رقم ٢١١٦)، والترمذي (كتاب النكاح، باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها قبل أن يفرض لها ٣/٤٤١ رقم ١١٤٥)، النسائي (كتاب الطلاق، باب عدة المتوفى عنها زوجها قبل أن يدخل بها ٦/٥٠٩ رقم ٣٥٢٤)، وابن ماجه (كتاب لنكاح، باب الرجل يتزوج ولا يفرض لها فيموت على ذلك ١/٦٠٩ رقم ١٨٩١)، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي (٢/٥١٢).

[٦] المغني لابن قدامة (١٠/١٣٧)

[٧] هو موسى بن أحمد الحجاوي الحنبلي، الشيخ الإمام العلامة، شرف الدين، الصالحي، الحنبلي، مفتي الحنابلة، كان رجلاً عالماً عاملاً متقشفاً، توفي سنة ٩٦٨ هـ. انظر ترجمته في الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (٣/ ١٩٢).

[٨] زاد المستقنع (ص: ١٧٠).

المسألة العاشرة: موقف الإسلام من جعل فرقة إسلام جماعة الإيجاب والقبول من شروط النكاح لا من أركانه

الأركان جمعُ ركن بضم الراء وتسكين الكاف، والرُّكن لغة الجانب الأقوى [١]، وفي الاصطلاح هو ما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود مع كونه داخلا في الماهية [٢]، فأركان الحج النية والطواف والسعي والوقوف بعرفات؛ لأنَّ الحج لا يقومُ إلا بهذه الأربع.

وللنكاح أركان لا يقوم إلا بها، وهي عند الحنفية ركنان: الإيجاب والقبول [٣]، وعند المالكية: ولي، وصداق، ومحل، وصيغة [٤]، وعند الشافعية خمسة: صيغة، وزوجة، وشاهدان، وزوج، وولي [٥]، وعند الحنابلة الزوجان الخاليان من الموانع والإيجاب والقبول [٦].

وقد اتفقوا على أن الصيغة في النكاح التي هي الإيجاب والقبول من أركان النكاح، والإيجاب هو قول الوليّ أو مَن يقومُ مقامه:زَوَّجْتُكَ ابنتي فلانة مثلا،والقبول هو قول الزوج أو مَن يقوم مقامه: قَبِلتُ هذا النكاح أو هذا التزويج.

وهذا بخلاف فرقة إسلام جماعة الذين جعلوا الإيجاب والقبول من شروط صحة النكاح، التي هي خارجة من ماهية النكاح، فإن ركن الشيء ما يتم به، وهو داخل فيه، بخلاف شرطه، وهو خارج عنه [٧].

المسألة الحادية عشرة: موقف الإسلام من نكاح البطانة عند فرقة إسلام جماعة

إلزام الرجل بدفع نصف الثمن من ماله للإمام كالضمان، إذا تزوج امرأة ثانية بدون استئذان الزوجة الأولى إحداث في دين الله، فإن الرجل له أن ينكح ما طاب له من النساء مثنى وثلاث ورباع بدون أي ضمان ولا يشترط أن يستأذن الأولى.

وقد تزوج النبي ﷺ أكثر من زوجة، ولم يرو عنه أنه ﷺكان يستأذن السابقات قبل الزواج، وكذلك الصحابة لم يرو عن أحد منهم أنهم كانوا يستأذنون في التعدد.

---

[١] القاموس المحيط (ص: ١٢٠١).

[٢] انظر: الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع (ص: ١٤).

[٣] انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (٢/ ٢٢٩).

[٤] انظر: مختصر خليل (ص: ٩٦).

[٥] انظر: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (٤/ ٢٢٦).

[٦] انظر: زاد المستقنع في اختصار المقنع (ص: ١٦١).

[٧] معجم التعريفات للجرجاني (ص: ٩٧ و١٠٨).

قالت اللجنة الدائمة: «ليس بفرض على الزوج إذا أراد أن يتزوج ثانية أن يرضي زوجته الأولى، لكن من مكارم الأخلاق وحسن العشرة أن يطيِّب خاطرها بما يخفف عنها الآلام التي هي من طبيعة النساء في مثل هذا الأمر ، وذلك بالبشاشة وحسن اللقاء وجميل القول وبما تيسّر من المال إن احتاج الرضى إلى ذلك» (١).

وإذا حصل بعد علم الزوجة الأولى بزواجه الثانية مشاكل ثم طلق الثانية طلاقا بائنا فلا نفقه لها ولا سكنى، وقد سألت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها رسول الله ﷺ لما طلقها زوجها طلاقا بائنا عما من النفقة، فقال: «لا نفقة لك ولا سكنى» (٢).

وعليه أيضا إعطاؤها أجرة الحضانة والرضاعة ونفقة الأولاد، إذا كانت حاضنة لأولادها منه، وذلك حسب استطاعته وقدرته، وليس هناك إلزام بدفع نصف الثمن من ماله، قال الله تعالى: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ﴾ [البقرة: ٢٣٣]

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: «﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ﴾أي: الأب ﴿رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ﴾ وهذا شامل لما إذا كانت في حباله أو مطلقة، فإن على الأب رزقها، أي: نفقتها وكسوتها، وهي الأجرة للرضاع؛ ودل هذا على أنها إذا كانت في حباله، لا يجب لها أجرة، غير النفقة والكسوة، وكل بحسب حاله، فلهذا قال: ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ﴾ فلا يكلف الفقير أن ينفق نفقة الغني، ولا من لم يجد شيئا بالنفقة حتى يجد» (٣).

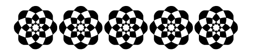
وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «المطلقة ثلاث طلقات هذه ليس على زوجها نفقة لها هي، لكن ينفق عليها من أجل الحمل، وعلى هذا فما احتاجت إلى الإنفاق على الحمل: فيجب على زوجها أن يأتي به، بعد الوضع يكون الإنفاق على الحمل خاصة، يعني: أجرة الرضاع – حليب – وأيضاً ثياب الصبي، وما شابه ذلك، كل ذلك، لكن طعام

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الأولى) (٤٠٢/١٨).
(٢) أخرجه مسلم (كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ١١١٤/٢ رقم ١٤٨٠).
(٣) تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٠٤-١٠٥).

الأم بعد الوضع ليس عليه، قال الله تعالى: ﴿وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦]»[1].

وقياس الإرث على النفقة قياس مع الفارق، لأن الإرث يسلم لأصحابه بعد موت المورث، والنفقة تسلم لأصحابها حال حياة المورث، كما أن الإرث قد حدد الله مقداره بخلاف النفقة.

والله سبحانه وتعالى أعلم.



(1) لقاءات الباب المفتوح (١٤٧/السؤال رقم ٨).

المبحث الثاني

الضرائب عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها

الضرائب جمع ضريبة، والضَّريبة هو الشيء المضروب مثل الرُّمِية للشيء المرميّ [١]، قال الشاعر:

إذا مَسَّ الضريبةَ شَفْرَتاه ... كفاكَ من الضّريبة ما استَطاعا [٢]

وهي ما تفرضه الدولة من المال على أشخاص الشعب أو ممتلكاتهم [٣].

والضرائب من تشريع الناس، وهي تنظيمات وضعية قد تتغير بتغير المكان والزمان والشعب، منها ما يجوز ومنها ما لا يجوز، فهي جائزة بالشروط والضوابط، ومنها أن تكون عادلة بين الرعية حيث يدفع كل شخص بحسب غناه، وتكون لتحقيق مصالح الناس العامة المباحة كبناء المدارس والمستشفيات والطرق العامة وغيرها، وأن يكون بيت مال الدولة لا يكفي لسداد حاجات الناس، وأن يكون أخذ الضرائب في حالات ضرورية لا في جميع الحالات رخاء وشدة؛ وهي حينئذ تعد من المصالح المرسلة ومن موارد بيت المال.

قال الشاطبي رحمه الله: «إنا إذا قدرنا إماما مطاعا مفتقرا إلى تكثير الجنود لسد الثغور وحماية الملك المتسع الأقطار، **وخلا بيت المال وارتفعت حاجات الجند إلى ما لا يكفيهم**؛ فللإمام إذا كان عدلا أن يوظف على الأغنياء ما يراه كافيا لهم في الحال إلى أن يظهر مال في بيت المال، ثم إليه النظر في توظيف ذلك على الغَلَّات [٤] والثمار أو غير ذلك، كيلا يؤدي تخصيص الناس به إلى إيحاش القلوب، وذلك يقع قليلا من كثير بحيث لا يجحف بأحد ويحصل المقصود، وإنما لم ينقل مثل هذا عن الأولين لاتساع مال بيت المال في زمانهم بخلاف زماننا؛ فإن القضية

---

[١] انظر: جمهرة اللغة (١/٣١٤).

[٢] ديوان الهذليين (٣/ ٣١).

[٣] معجم لغة الفقهاء (ص: ٢٨٤).

[٤] هي الخراج الذي ألزم الفلاحون. انظر تهذيب اللغة (٧/ ٢٦).

فيه أخرى، ووجه المصلحة هنا ظاهر فإنه لو لم يفعل الإمام ذلك لانحل النظام بطلت شوكة الإمام وصارت ديارنا عرضة لاستيلاء الكفار، وإنما نظام ذلك كله شوكة الإمام بعدته» [١].

وقال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ: «فالمصلحة المرسلة يراد بها تحقيق مصلحة يقتضيها المكان أو الزمان ويقرها الإسلام، وفي هذا المجال يؤكد الإمام الشاطبي شرعية وضع ضرائب تختلف عن الضرائب التي اتُخذت اليوم قوانين مضطربة في كثير إن لم نقل في كل البلاد الإسلامية، تقليداً للكفار الذين حرموا من منهج الله المتمثل في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم... وإنما الضريبة التي يجوز أن تفرضها الدولة المسلمة هي في حدود ظروف معينة تحيط بتلك الدولة، مثلاً – وأظن أن هذا المثال هو الذي جاء به الإمام الشاطبي – إذا هوجمت بلدة من البلاد الإسلامية، ولم يكن هناك في خزينة الدولة من المال ما يقوم بواجب تهيئة الجيوش لدفع ذلك الهجوم من أعداء المسلمين، ففي مثل هذه الظروف تفرض الدولة ضرائب معينة وعلى أشخاص معينين، عندهم من القدرة أن يدفعوا ما فرض عليهم، ولكن لا تصبح هذه الضريبة ضريبة لازمة، وشريعة مستقرة – كما ذكرنا آنفاً – فإذا زال السبب العارض وهو هجوم الكافر ودفع عن بلاد الإسلام؛ أُسقطت الضرائب عن المسلمين؛ لأن السبب الذي أوجب تلك الضريبة قد زال، والحكم – كما يقول الفقهاء – يدور مع العلة وجوداً وعدماً، فالعلة أو السبب الذي أوجب تلك الفريضة قد زال، فإذاً تزول بزوالها هذه الضريبة، وباختصار: ليس هناك ضرائب تتخذ قوانين في الإسلام، وإنما يمكن للدولة المسلمة أن تفرض ضرائب معينة لظروف خاصة، فإذا زالت الظروف زالت الضريبة» [٢].

وأما إذا لم تتوفر تلك الشروط في الضريبة تكون غير جائزة، وتكون من المكس المنهي عنه والذي هي من كبائر الذنوب، وفاعله ظالم متوعد بدخول النار، قال رسول الله ﷺ: «إن صاحب المكس في النار» [٣].

---

[١] الاعتصام للشاطبي (٢٣/٣).

[٢] http://audio.islamweb.net/audio/index.php?page=FullContent&audioid=١٠٩٣٤٦-٤٤k

[٣] أخرجه أحمد (٢١١/٢٨ رقم ١٧٠٠١)، قال شعيب الأرنؤوط: «حديث حسن لغيره»، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٤٨٤/١ رقم ٧٨٧).

وقد جاء في الموسوعة الفقهية: «الضّرائب الموظّفة على الرّعيّة لمصلحتهم، سواء أكان ذلك للجهاد أم لغيره، ولا تضرب عليهم إلاّ إذا لم يكن في بيت المال ما يكفي لذلك، وكان لضرورةٍ، وإلاّ كانت مورداً غير شرعيٍّ» (١).

ويجب التفريق بين الإنفاق في سبيل الله والضرائب، فإن الإنفاق في سبيل الله من العمل الصالح، وهو من الشكر لله على ما أنعم من الأموال والأرزاق، قال الله ﷻ: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾ [البقرة: ١٩٥]، وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ ۗ وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٥٤﴾﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقال ﷻ: ﴿قُل لِّعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَٰلٌ ﴿٣١﴾﴾ [إبراهيم: ٣١]

والإنفاق منه ما هو واجب كالإنفاق على الأهل ومن يعوله المرء، والزكاة المفروضة وغيرها، ومنه ما هو مستحب كالإنفاق على اليتامى والفقراء وغيره.

وقد وعد الله من أنفق في سبيله بالإخلاف، فقال ﷻ: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٣٩﴾﴾ [سبأ: ٣٩]

ومن خصال المتقين الإنفاق في سبيل الله في جميع الأحوال، قال الله ﷻ: ﴿۞ وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾ [آل عمران: ١٣٣ - ١٣٤]

وهو سبب للوقاية من النار، قال رسول الله ﷺ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة» (٢).

وفضله عظيم، حيث يضاعفه الله إلى أضعاف كثيرة، قال الله ﷻ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّا۟ئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾﴾ [البقرة: ٢٦١]، وقال ﷻ: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥ وَلَهُۥٓ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [الحديد: ١١]

---

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية (٨/ ٢٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (كتاب الزكاة، باب اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة ٢/ ٥١٤ رقم ١٣٥١) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

وفيه أيضا تطهير للخطايا والذنوب، قال الله ﷻ: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]

وقال رسول الله ﷺ: «والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار» [(١)].

وهو دليلٌ على صدق إيمان المتصدق كما قال ﷺ: «والصدقة برهان» [(٢)].

وكل هذه الفضائل في الإنفاق في سبيل الله لا تنال إلا إذا أخلص المتصدق لله في هذا العمل العظيم، قال الله ﷻ: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثۡبِيتٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ كَمَثَلِ جَنَّةِۭ بِرَبۡوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٞ فَـَٔاتَتۡ أُكُلَهَا ضِعۡفَيۡنِ فَإِن لَّمۡ يُصِبۡهَا وَابِلٞ فَطَلّٞۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ ۝٢٦٥﴾ [البقرة: ٢٦٥]

وقال رسول الله ﷺ: «إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد، فأتي به، فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت ولكنك قاتلت لأن يقال جريء، فقد قيل؛ ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ...ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك، قال: كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد، فقد قيل؛ ثم أمر به فسحب على وجهه ثم ألقي في النار» [(٣)].

والإنفاق في سبيل الله يقترن به الإيمان بخلاف الضرائب الرسمية، والإنفاق في سبيل الله يصرف في مراضي الله، وأما الضرائب فقد تصرف فيما يسخط الله كالنفقة على الممثلين والفنانين واللاعبين.

والضرائب يجب أن تدفع للدولة بخلاف الإنفاق في سبيل الله فيدفع إلى مستحقيها .

---

(١) أخرجه الترمذي (كتاب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة ١١/٥ رقم ٢٦١٦)، وابن ماجه (كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة ١٣١٤/٢ رقم ٣٩٧٣)، من حديث معاذ بن جبل ﷺ وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي ٤٣/٣).

(٢) أخرجه مسلم (كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء ٢٠٣/١ رقم ٢٢٣) من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار ١٥١٣/٣ رقم ١٩٠٥).

فبهذا تبين أن الإنفاق في سبيل الله والضرائب شيئان مستقلان، ولا يغني أحدهما عن الآخر.

قال علماء اللجنة الدائمة: «لا يجوز أن تحتسب الضرائب التي يدفعها أصحاب الأموال على أموالهم من زكاة ما تجب فيه الزكاة منها، بل يجب أن يخرج الزكاة المفروضة ويصرفها في مصارفها الشرعية» [١].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أما دفع الزكاة في هذه الضرائب فلا يجوز، ولا إشكال في ذلك، لأن الزكاة لها أهلها المختصون بها» [٢].

ولفرقة إسلام جماعة في أمر الضريبة والإنفاق في سبيل الله تلبيس وتدليس على الناس، وهي أخذ العشر من الدخل الشهري من كل تابع من أتباع فرقة إسلام جماعة ويسمونه الإنفاق الشهري أو الإنفاق الروتيني أو الإنفاق المئي، وهو في الحقيقة ضريبة لكنهم يسمونها بغير اسمها.

وسيأتي بيان مفصل لهذه المخالفة وموقف الإسلام منها في المطلبين الآتيين.

---

[١] فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الأولى) (٩/٢٨٥).

[٢] مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (١٨/ ٤٨٤).

المطلب الأول

الضرائب عند فرقة إسلام جماعة

أصدر إمام فرقة إسلام جماعة اجتهادا بإيجاب إخراج العشر من الدخل اليومي والشهري على كل واحد من أتباع فرقة إسلام جماعة سواء كان رجلا أو امرأة، وسواء كان غنيا أو فقيرا، وسواء بالغا أو غير بالغ، وسواء إماما أو تابعا، إذا كان عنده عمل أو دخل شهري، عليه دفع "الإنفاق الشهري" كل على حسب الاستطاعة والقدرة المالية، بل وصل الأمر إلى طلابهم في المدارس الذين لم يعملوا عملا أمروا بالإنفاق لقصد التدريب على الخير.

ويسمونه الإنفاق المئي (infaq persenan)، أو إنفاق الرزق (infaq rezeki/IR)، أو الإنفاق الروتيني isrun/ infaq shadaqah rutin) ، وهو في الحقيقة كالمكس المحرم الذي أخذته الدولة من الرعية ظلما أو الخمس عند الشيعة الإمامية.

جاء في نظام خمسة خمسة المادة الثالثة: «نصيحة الإمام للجماعة أن هذه الجماعة الوحيدة إذا رزقوا برزق فلينفقوا في سبيل الله» [(١)].

وحكمه واجب عندهم، وهو دلالة على الطاعة وصلة بالإمام وقدر ولائهم به، وإذا داوم في دفعه كان تابعا مطيعا فاهما لمعنى الجماعة، ومن لم يكن كذلك فهذا يدل على ضعف فهمه، وضعفه في ولاء الإمام، بل قد يحكم بسببه بأنه مرتد من أهل النار، واستدلوا بالنصوص العامة في فضل الإنفاق في سبيل الله كقول الله ﷻ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ ۛ فِيهِ ۛ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣﴾ [البقرة: ٢ – ٣]، وقول الله ﷻ: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ۝١٩٥﴾ [البقرة: ١٩٥]، وقول الله ﷻ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝١٠٣﴾ [التوبة: ١٠٣]

قالوا: جعل الله إنفاق المرء مما رزقه الله من خصال المؤمنين، والمؤمن هو الذي إذا رزق برزق أنفق منه في سبيل الله، **من طريق إمامهم**، قل ذلك الرزق أو كثر، وهو بينة على طاعته لله.

---

(١) نظام خمسة خمسة (مادة رقم ٣).

وقالوا: وهو تطهير للمال وللذنوب، ومن لم يدفع العشر فماله وسخ، وإذا أكله فكأنه أكل الدجاج بكامله بريشه وأقذاره.

وقالوا: هذه الصدقة الشهرية لا تنقص المال، بل تزيده، ومثله كمثل البئر كلما أخذت منه تجدد الماء.

ولهذه الاعتقادات يدفعون هذه الضرائب بقوة حتى ولو لم يكن عند أحدهم مال غيره.

ومما يدل على وجوبه عندهم أن من لم يدفعه في بعض الشهور يدفعه قضاء في الشهر الذي بعده.

والعمل المالي عندهم ثلاثة أنواع:

الأول: الإنفاق، وهو العمل الواجب عندهم بالمفهوم المذكور.

الثاني: الصدقة، وهي العمل المستحب الذي يعم جميع الخيرات في أي وقت وفي أي مكان وبأي مقدار.

الثالث: الزكاة، وهي العمل الواجب الذي قد جاء في النصوص جنسه، ومقداره، ومصارفه.

وأمرها سري للغاية، لا يظهرونها لغيرهم، ولهذا ظهرت عندهم مصطلحات متعددة لهذا العمل كما سبق ذكر أسمائها، ولا يهمهم تعدد الأسماء لأن المقصود كتمان عملية جمع تلك المبالغ.

ولهذا مؤسستهم (LDII) لا تعترف بهذا الإنفاق الشهري، بل تدعي أن هذا من جود أعضاء هذه المؤسسة، وتقول بأن هذا الإنفاق الروتيني مثل الإنفاق الذي أخذ في المؤسسات الأخرى لدعم نشاطات المؤسسة.

وكان في بداية دعوة نور حسن كل واحد منهم يدفع عشر دخله الشهري أو الأسبوعي او اليومي أو كلما حصل على الرزق على حد سواء بين الفقراء والأغنياء، ثم اجتهد الإمام الثاني عبد الظاهر بتغيير المقادير نظرا لحال المرء المادية إلى ما يلي:

-من ١٠,٠٠١ ر.إ إلى ١٠٠,٠٠٠ ر.إ: أقل شيء ٢,٥ %

-من ١٠٠,٠٠١ ر.إ إلى ١,٠٠٠,٠٠٠ ر.إ: أقل شيء ٥ %

-من ١,٠٠٠,٠٠١ ر.إ إلى ١٠,٠٠٠,٠٠٠ ر.إ: أقل شيء ٧,٥ %

-من ١٠,٠٠٠,٠٠١ ر.إ إلى الفوق: أقل شيء ١٠ % [١]

ثم قام بتغيير المقادير مرة أخرى:

-من ٧,٥٠٠,٠٠١ ر.إ إلى ١٥,٠٠٠,٠٠٠ ر.إ: أقل شيء ٢,٥ %

-من ١٥,٠٠٠,٠٠١ر.إ إلى ٢٢,٥٠٠,٠٠٠ ر.إ: أقل شيء ٥ %

-من ٢٢,٥٠٠,٠٠١ ر.إ إلى ٣٢,٥٠٠,٠٠٠ ر.إ: أقل شيء ٧,٥ %

-من ٣٢,٥٠٠,٠٠١ ر.إ فما فوق: أقل شيء ١٠ %

وإذا كان له دخل شهري أقل من عشرة آلاف روبية فيجب عليه الإنفاق حسب الاستطاعة، فقالوا: من كان رزقه متدفقا كان إنفاقه متدفقا، ومن كان رزقه متقطرا كان إنفاقه كذلك متقطرا.

وطريقة دفعه وتجميعه أن يوزع قسم المالية و"المخترق" [٢] على كل واحد منهم ظرفين فارغين، أحدهما للإنفاق، وفيه قائمة جميع أنواع الإنفاق والصدقات والثاني لورقة التوبة في كل شهر مرة، وذلك في الأسبوع الثاني إلى الثالث، فيحثون على الإنفاق ودفع الكفارات وجميع أنواع الصدقات عندهم التي تصرف لحاجاتهم في الطائفة أو القرية أو الولاية أو المركز.

وهذا نموذج من ورقة الإنفاق الشهري، وهو يختلف من ولاية إلى ولاية ومن شهر إلى شهر:

الطائفة....

الاسم: ...

الشهر: ...

١. الإنفاق المئي : ...روبية إندونيسية

٢. تطوير الولاية : ...روبية إندونيسية

٣. الصلة : ...روبية إندونيسية

٤. الدفاع : ...روبية إندونيسية

---

[١] نظام خمسة خمسة (مادة رقم ٣).

[٢] قد تقدم التعريف به (ص:٩٢-٩٣).

٥. الكفارة : ...روبية إندونيسية
٦. العزاء : ...روبية إندونيسية
٧. المنظمة : ...روبية إندونيسية
٨. ضيوف الولاية : ...روبية إندونيسية
٩. CKM ولاية: ...روبية إندونيسية
١٠. النفقة لمبلغي الولاية: ...روبية إندونيسية
١١. الضعفاء: ...روبية إندونيسية
١٢. إنشاء القرية: ...روبية إندونيسية
١٣. النفقة على مبلغي القرية: ...روبية إندونيسية
١٤. النفقة على مبلغي الطائفة: ...روبية إندونيسية
١٥. إنفاق اللبن: ...روبية إندونيسية
١٦. إنفاق الرز: ...روبية إندونيسية
١٧. صدقة الأضحية: ...روبية إندونيسية
١٨. صيانة الدراجات النارية للطائفة: ...روبية إندونيسية
١٩. صدقة الوجبات عند الصلة: ...روبية إندونيسية
٢٠. صندوق الصحة: ...روبية إندونيسية

المجموع: ...روبية إندونيسية

وبعد التعبئة يأتي أحدهم بالمال ويسلمه لقسم المالية، ثم يستلمه قسم المالية قائلا: الله صل على فلان، يدعو له بالخير، وهذا الدعاء يفعله بعضهم دون غيرهم.

وإداريو الطائفة مسؤولون عن متابعة تجميع الظروف، وقسم المالية يكتب التقرير ليقدم ويصرف في مصارفه.

ثم في يوم الأربعاء في الأسبوع الثالث، يقدم قسم المالية في الطائفة ما اجتمع عندهم من الإنفاق والكفارات والصدقات للمركز والولاية والقرية، إلى قسم المالية في القرية عند برنامج "صلة إداريي القرية".

ثم في يوم الثلاثاء في الأسبوع الرابع، يقدم قسم المالية في القرية ما اجتمع عندهم من

الإنفاق والكفارات والصدقات للمركز والولاية، إلى قسم المالية في الولاية عند برنامج "صلة إداريي الولاية".

ثم في يوم السبت في الأسبوع الرابع، يقدم قسم المالية في الولاية ما اجتمع عندهم من الإنفاق والكفارات والصدقات للمركز، إلى قسم المالية في المركز عند برنامج "صلة الولايات" (Sambung Daerahan Pusat)، وفيها يلقي الإمام نصيحته الشهرية المكتوبة في النص المنطقي (teks daerahan).

ونصيحة الإمام الشهرية تلقى مرتين، المرة الأولى لولاياتهم في إندونيسيا الشرقية ويكون اللقاء في كاديري جاوى الشرقية في الأسبوع الأول من الشهر الميلادي من يوم السبت إلى يوم الأحد، والمرة الثانية لولاياتهم في إندونيسيا الغربية، ويلحق بها جميع مناطقهم في خارج إندونيسيا كالمملكة العربية السعودية وسورينام وغيرهما؛ ويكون اللقاء في معهد منهاج الراشدين، بلوبانغ بوايا، بوندوك غيدي، جاكرتا في الأسبوع الثاني من الشهر الميلادي من يوم السبت إلى يوم الأحد.

وتلك الأموال التي جمعت من الضرائب بلغت مليارات روبية إندونيسية في الشهر، ولا تودع في البنك بل في مستودع خاص به، وذلك لكي لا يكشف أمرهم الدولة بسبب عظم تلك المبالغ وكثرتها.

وبعض أموال هذه الضرائب تودع في بعض البنوك ثم تربى، ثم تصرف في الرشوة، كإعطاء بعض زعماء الدولة أو من يرونهم يساعدونهم ويدافعون عنهم، فيستخدمون الفوائد الربوية لرشوة الزعماء كي يدافعوا عن إسلام جماعة، ويسمون هذا الفعل ب"تقدير الأشخاص"، والمبالغ التي من الربا عندهم تسمى **النقد الأحمر**، والحقيقة أن الربا محرم عندهم.

والأموال التي جمعت ووصلت إلى المركز لا بد أن تكتب مفصلة مرتبة، إذا نقص منها شيء لا بد من عوض، وإذا زاد عليها شيء لا يجوز أخذه، ثم توضع في المستودع بدون تسجيل ولا كتابة، كما أنها تؤخذ منه وتصرف بدون تسجيل ولا كتابة في الإدارة.

وقبل أن توضع في المستودع يقوم زعماؤهم بالدعاء الجماعي ويطلبون من الله أن يبارك لهم فيها.

وهذه الأموال حق خالص للمركز، ويسمع في غير مناسبة ما قد يظن أن تلك الأموال هي للإمام، فيقولون: هذا الشهر قد أعطى الإمام الدراجة في سبيل الله، أو يقولون: قد استلمنا الدعم من الإمام لبناء المسجد وهكذا.

وقال البعض: إن الإمام له حق التصرف فقط دون التمليك.

وأما مصارف هذا العشر فلا يجوز أن يسأل عنها، بل مثلوا السائل عنها ببني إسرائيل الذين سألوا موسى عن البقرة، فامتثلوا أخيرا بالمشقة، قال الله ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٦٧﴾ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ﴾ [البقرة: ٦٧ – ٦٨] إلى قوله ﷻ: ﴿قَالُوا۟ ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ ۚ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾﴾ [البقرة: ٧١].

ويقال: إن هذه الأموال تصرف للضعفاء، ورواتب المدرسين، وإنشاء ممتلكات المركز، وشراء المراكب الدعوية، **وقروض** للولايات والقرى والطوائف لأمور متعلقة بتطوير إسلام جماعة كشراء قطع الأراضي لإنشاء المجموعة السكنية لأتباع فرقة إسلام جماعة، وبناء المسجد وغيرها، ثم يدفع أهل الولاية أو القرية أو الطائفة تلك الديون إلى المركز بالتقسيط.

ولكن ليس هناك تقرير مكتوب مرتب عن هذه المصارف، وإن صح فلا شيء بالنسبة لتلك الأموال الطائلة الكثيرة.

وإذا كان مجموع الضرائب الشهرية في منطقة من المناطق كثيرة وأعجب بها الإمام المركزي فإن الإمام المركزي قد يشتري لتلك الولاية هدية ثمينة كالسيارة الفاخرة مثلا شكرا لله ويذكر الإمام المركزي ذلك إمام الولاية كثيرا في المجالس، ولهذا تسابق أئمة الولايات في رفع الضرائب وحثوا الجماعة على ذلك، ويقال: إمام الطائفة الذكي هو الذي يجمع أكثر من هذه الضرائب.

ولا شك أن لهذه الضرائب آثارا سيئة على أتباع فرقة إسلام جماعة، ومنها أنه قد يضعف عندهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصح لفاعل المنكر وخاصة إذا كان من الأغنياء وأصحاب المناصب العالية، وذلك بسبب الخوف من انقطاعه من دفع الضريبة، فيتركون المرء على عمله الحرام كالربا والغناء وغيرهما حتى يبقى دافعا الضريبة.

ومنها تقصيرهم في الزكاة التي هي من أركان الإسلام، كأنهم في لسان حالهم يعتقدون أن الإنفاق الشهري أوجب من الزكاة، وقال البعض: إن هذا الإنفاق الشهري يكمل ما قصروا

في الزكاة.

وهناك أنواع أخرى من الضرائب عندهم، منها ما يدفع للمركز،ومنها ما يدفع للمنطقة، ومنها ما يدفع للقرية، ومنها ما يدفع للطائفة، ومن تلك الأنواع:

١. إنفاق اللبن

وهو إنفاق مال بقيمة عشرة آلاف لبنة حمراء على كل قرية، والقرية تلزم جميع الطوائف في القرية على دفعها على سواء، ثم تدفع إلى المركز كل سنة مرة واحدة في موسم الجفاف، وعندهم الآن ٣٠٠٠ قرية تقريبا.

٢. إنفاق الأضحية

وهو دفع مال على كل طائفة قيمته ثلاثة أضاحي إلى المركز.

٣. إنفاق الرمي وهو الإنفاق الروتيني بعد صلاة الجمعة، أو عند عقد الدرس، وطريقتهم أن يأخذوا من مالهم ومن ثم رموه في مكان حيث يوجد قسم المالية.

٤. إنفاق الرز وهو إنفاق بقدر قيمة الأرز، والحد الأدنى للشخص الواحد ثلاثة كجم من الأرز المناسبة لكل منطقة.

٥. إنفاق رمضان وليلة القدر

وهو الإنفاق الذي جمع من خلال شهر رمضان ثم يقدم إلى المركز.

٦. كفارة الذنوب، وسيأتي تفصيلها في الفصل الذي بعده.

٧. إنفاق العزاء، وهو إنفاق لشراء الكفن ومؤنة التجهيز لمن مات منهم، ومساعدة لأهل الميت وغير ذلك مما يتعلق بالعزاء.

٨. إنفاق بناء المسجد

٩. إنفاق الفجأة وهو أن يدفع للطائفة عند الحاجة الطارئة وغيرها.

١٠. إنفاق المبلغين وغيرها

وقد ذكروا الدوافع التي جعلتهم يأخذون هذه الإنفاق الشهري أو المئي:

١. الإنفاق المئي من اجتهاد الإمام، لأن كثيرا من أموال أتباع فرقة إسلام جماعة ليست من الأموال التي تجب فيها الزكاة، فيحتاجون إلى طرق أخرى لإنفاقها في سبيل الله، وهذا الاجتهاد لم يخالف القرآن ولا الحديث، فيجب العمل به، وإن الإمام من الرعية كالأب من ابنه، عليه أن يرعى ابنه، والإمام كولي اليتيم عليه أن يرعى اليتيم، ويجوز له أن يأخذ

من ماله لمصلحة اليتيم.

وأتوا بالقاعدة: تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة

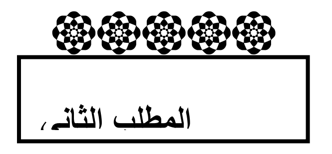
٢. المملكة العربية السعودية لها الدخل النفطي، وأما فرقة إسلام جماعة فمن أين الدعم لنشاطاتهم الكثيرة إن لم يأخذوا من الأتباع؟ وقالوا: لو استغنى المركز في المستقبل عن ذلك الإنفاق فسيلغى.

٣. ورود الوعيد لمن لم ينفقوا في سبيل الله

٤. قالوا: إن من وظائف الإمام أخذ الصدقات، وأوردوا ما جاء في الأحكام السلطانية: «والذي يلزمه من الأمور العامة عشرة أشياء:... والسابع: جباية الفيء والصدقات على ما أوجبه الشرع نصا واجتهادا من غير خوف ولا عَسْف» [١].

٥. استدلوا على جواز التحديد في الإنفاق بالعشر بحديث أبي هريرة ﵁ عن النبي ﷺ قال: «بينا رجل بفلاة من الأرض، فسمع صوتا في سحابة: اسق حديقة فلان، فتنحى ذلك السحاب، فأفرغ ماءه في حرة، فإذا شَرْجة [٢] من تلك الشِرَاج قد استوعبت ذلك الماء كله، فتتبع الماء فإذا رجل قائم في حديقته يُحَوِّل الماء بِمِسْحاته، فقال له: يا عبد الله ما اسمك؟ قال: فلان، للاسم الذي سمع في السحابة، فقال له: يا عبد الله لم تسألني عن اسمي؟ فقال: إني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول: اسق حديقة فلان لاسمك، فما تصنع فيها؟ قال: أما إذ قلت هذا فإني أنظر إلى ما يخرج منها، فأتصدق بثلثه، وآكل أنا وعيالي ثلثا، وأرد فيها ثلثه» [٣]. [٤]

وجه الشاهد من هذا الحديث هو قوله: «فأتصدق بثلثه» حيث حدد الرجل صدقته بثلث ما يخرج من حديقته، فدل على جواز التحديد في الإنفاق بالعشر أو بالأكثر أو بالأقل من ذلك. وهذا ما تيسر لي جمعه في أمر الضرائب عند فرقة إسلام جماعة.



---

[١] الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٤٠).

[٢] الشرجة هي مسيل الماء من الحرة إلى السهل. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٥٦).

[٣] أخرجه مسلم (كتاب الزهد والرقائق، باب الصدقة في المساكين ٤/٢٢٨٨ رقم ٢٩٨٤) من حديث أبي هريرة ﵁.

[٤] ذكرها كاسمودي أحد زعمائهم.

موقف الإسلام من الضرائب عند فرقة إسلام جماعة

المسألة الأولى: موقف الإسلام من بدعية الإنفاق المئي عند فرقة إسلام جماعة

الإنفاق المئي أو الروتيني عند فرقة إسلام جماعة لم يكن في زمن رسول الله ﷺ، ولا في زمن الخلفاء الراشدين، فلم يكونوا يأخذون من الرعية شيئا، فهو بدعة في الدين، لأنهم يوجبون على أتباعهم ما لم يوجبه الشارع، واتخذوا العاملين عليها كالزكاة، بل توعدوا من لا يدفع الإنفاق الشهري منهم بالإثم ونقصان الإيمان.

والأمر بعبادة من العبادات إذا جاء مطلقا في النصوص لا بد أن يفهم منه التوسعة [١]، فيأتي العبد بذلك الأمر قدر الاستطاعة في أي وقت أو في أي مكان أو بأي مقدار دون تقييد.

ومن أمثلة العبادة المطلقة حضور مجالس العلم، وقراءة القرآن، وذكر الله كالتكبير والتسبيح وغيرها.

والإنفاق في سبيل الله من الأوامر المطلقة، وأمره واسع، يمكن لمسلم أن ينفق في سبيل الله في أي وقت وفي أي مكان وبأي مقدار؛ فلا يجوز إيجاب ما لم يوجبه الله ولا يجوز أن يقيد بمقدار معين إلا بدليل.

واستدلالهم بحديث المتصدق [٢] على جواز تحديد مقدار معين في الإنفاق الشهري استدلال ليس في محله، لأن الرجل إنما يتصدق من طيب نفسه لا بإيجاب الإمام كما هو عند فرقة إسلام جماعة، وما فعله هو امتثال لقول الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ وَلَسۡتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ٢٦٧﴾ [البقرة: ٢٦٧]

ولا يقتصر شرهم في كونهم ابتدعوا بدعة، بل حصل التقصير الواضح في الواجبات

---

[١] انظر: معيار البدعة لمحمد بن حسين الجيزاني (ص:١٤٩).

[٢] تقدم تخريجه (ص: ٥٩١).

المشروعة، حيث أهملوا الزكاة المفروضة كما تقدم في مبحث الزكاة، ثم اعتنوا بالإنفاق المئي اعتناء كبيرا، قال حسان بن عطية [(١)]: «ما أحدث قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ثم لم يعدها إليهم إلى يوم القيامة» [(٢)].

المسألة الثانية: موقف الإسلام من ظلم فرقة إسلام جماعة في الإنفاق الروتيني

حفظ المال من الضروريات الخمس التي هي مقاصد الإسلام الكبرى، وهي الدين والعقل والنفس والمال والعرض.

والمال قد جعله الله وسيلة لحصول تبادل المنافع بين العباد وحصول المصالح بينهم، لا يكاد المرء يستطيع أن يقضي حاجته ومن يعول إلا بالمال؛ ولهذا حث الإسلام على حفظه، فحث على الكسب الحلال، والإنفاق في سبيل الله، وحرم الاعتداء على المال، وحرم الإسراف فيه وإضاعته، وحرم السرقة وأقام الحد على السارق، وحرم جميع أنواع الظلم في المعاملات المالية وغير ذلك.

والأصل فيها التحريم، قال رسول الله ﷺ: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ليبلغ الشاهد الغائب» [(٣)].

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله:

والأصل في الأبضاع واللحوم ... والنفس والأموال للمعصوم

تحريمها حتى يجيء الحِلُّ ... فافهم هداك الله ما يُمَلُّ [(٤)]

فلا يجوز لأحد أن يأخذ من مال أخيه المسلم إلا بالحق وطيب النفس، وقد حذر الله ورسوله المسلمين من الظلم، فقال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٥٧﴾ [آل عمران: ٥٧]، وقال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٢٥٨﴾ [البقرة: ٢٥٨]

---

(١) هو أبو بكر حسان بن عطية المحاربي مولاهم الدمشقي، الإمام الحجة، توفي حدود سنة ١٣٠ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥/٤٦٦-٤٦٨).

(٢) أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص: ٤٤).

(٣) أخرجه البخاري (كتاب العلم، باب قول النبي ﷺ (رب مبلغ أوعى من سامع) ١/٣٧ رقم ٦٧)، ومسلم (كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال ٣/١٣٠٥ رقم ١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٤) منظومة القواعد الفقهية للشيخ عبدالرحمن السعدي (ص: ١٠)

وقال رسول الله ﷺ: «اتقوا الظلم؛ فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح؛ فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم، واستحلوا محارمهم» [١].

وقال ﷺ: «لَتُؤَدَّنَّ الحقوقُ إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء [٢] من الشاة القرناء» [٣].

وقال النبي ﷺ: «أتدرون ما المفلس؟» قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: «إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه، ثم طرح في النار» [٤].

فليخش الذين يأخذون أموال الناس بغير حق ويسمونه بالإنفاق الشهري من هذا الظلم.

والإنفاق الشهري الذي أخذ من أتباع فرقة إسلام جماعة هو من جنس المكس الذي ورد النهي عنه في الحديث.

والمكس لغة انتقاص الثمن في البياعة [٥]، ومن معاني المكس اصطلاحا هو دراهم كانت تؤخذ من بائعي السلع في الأسواق في الجاهلية [٦]، وكانت ملوك العرب تأخذ من التّجّار في البرّ والبحر، وفي أسواقهم المكسَ، وهو ضريبة كانت تؤخذ منهم، وكانوا يظلمونهم في ذلك [٧].

قال جابر بن حُنَيٍّ التَّغْلِبِي [٨] شاكيا ذلك الظلم من الملوك:

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم ٤/١٩٩٦ رقم ٢٥٧٨) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

[٢] الجلحاء هي التي لا قرن لها. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٢٨٤).

[٣] أخرجه مسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم ٤/١٩٩٧ رقم ٢٥٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٤] أخرجه مسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم ٤/١٩٩٧ رقم ٢٥٨١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٥] انظر: كتاب العين (٥/٣١٧).

[٦] انظر: نيل الأوطار (٧/ ١٣٢).

[٧] انظر: الحيوان للجاحظ (٦/١٤٨).

[٨] هو جابر بن حني بن حارثة التغلبي، شاعر نصراني مقدم، وقد تفاخر بدينه في شعره من أهل اليمن، طاف أنحاء نجد وبادية العراق، وأشار في بعض شعره إلى منازلها. وصحب امرأ القيس حين خرج إلى القسطنطينية مستنجدا بقيصر. انظر: معجم تراجم الشعراء الكبير للدكتور يحيى مراد (١/ ٣٠٩).

أَلاَ تَسْتَحِي مِنَّا مُلوكٌ وتَتَّقِي ... مَحارِمَنَا لا يَبْوُؤُ الدَّمُ بالدَّمِ

وفي كلّ أسواق العراق إتاوة ... وفي كلّ ما باع امرؤ مكس درهم [١].

وكانوا يسمونه العشر لأنهم يأخذون عشر أموال الناس [٢].

قال محمد بن أحمد السرخسي [٣] رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعلم بأن المكس هو فعل العاشر، والمكاس هو العاشر، وإنما سمي مكاسا؛ لأنه ينقص أموال الناس بأخذ العشور منهم، وهو مشتق من المماكسة» [٤].

وهو ما يسمى بعد ذلك بالضريبة [٥].

وصاحب المكس هو الذي يتولى الضرائب التي تؤخذ من الناس بغير حق [٦]، وهو العَشَّار الذي يعشر أموال الناس ويأخذ من التجار والمختلفين ما لا يجب عليهم، إذا مروا به مكسا باسم العشر أو الزكاة وليس هو الساعي الذي يأخذ الصدقات [٧].

والمكْس محرم بالإجماع، قال مرعي بن يوسف الكرمي [٨] رَحِمَهُ اللَّهُ: «يحرم تعشير أموال المسلمين والكُلَف التي ضربها الملوك على الناس إجماعا» [٩].

---

[١] المفضليات للمفضل بن محمد الضبي (ص: ٢١١).

[٢] المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام للدكتور جواد علي (١٦٢/١٤).

[٣] هو محمد بن أحمد بن أبي سهل، أبو بكر السرخسي، الإمام الكبير، صاحب المبسوط وغيره، أحد الفحول الأئمة الكبار، كان إماما علامة حجة متكلما فقيها أصوليا مناظرا، توفي حدود ٤٩٠ هـ. انظر ترجمته في الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢/ ٢٨-٢٩).

[٤] شرح السير الكبير (٢٨٦/٥).

[٥] انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٤٩/٤).

[٦] انظر: نيل الأوطار (٧/ ١٣٢).

[٧] انظر: التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة لأبي عبد الله القرطبي (ص:٨٢١)، وتاج العروس (٥١٤/١٦)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٣٤٩/٤).

[٨] هو مرعي بن يُوسُف بن أَبي بكر الكرمي، أحد اكابر عُلَمَاء الْحَنَابِلَة بِمصْر كَانَ إماما مُحدثا فَقِيها ذَا اطلَاع وَاسع على نقُول الْفِقْه ودقائق الحَدِيث، وتوفي سنة ١٠٣٣ هـ. انظر ترجمته في خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر (٤/ ٣٥٨-٣٦١).

[٩] غاية المنتهى (٤٩١/١).

وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلى عبد الله بن عوف القارئ [١] رحمه الله أن اركب إلى البيت الذي يقال له بيت المكس فاهدمه، ثم احمله إلى البحر فانسفه فيه نسفا [٢].

وقد ذكر العلماء أنه من كبائر الذنوب [٣]، لقول النبي ﷺ: «إن صاحب المكس في النار» [٤].

وقال ﷺ في الغامدية رضي الله عنها التي زنت ثم تابت وأقيم عليها الحد: «مهلا يا خالد، فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له» [٥].

قال النووي رحمه الله: «فيه أن المكس من أقبح المعاصي والذنوب الموبقات، وذلك لكثرة مطالبات الناس له وظُلاماتهم عنده، وتكرر ذلك منه، وانتهاكه للناس وأخذ أموالهم بغير حقها، وصرفها في غير وجهها» [٦].

وهو من أسباب عدم إجابة الدعاء، قال النبي ﷺ: «تفتح أبواب السماء نصف الليل فينادي مناد: هل من داع فيستجاب له؟ هل من سائل فيعطى؟ هل من مكروب فيفرج عنه؟ فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة إلا استجاب الله له إلا زانية تسعى بفرجها أو عشار» [٧].

هذا وقد أجاز بعض العلماء أخذ الضرائب من الرعية بشروط وضوابط منها:

أولا: أن يأخذه ولي الأمر الحق، لأن ولي الأمر هو الذي يجتهد في إدارة شئون الدولة، منها الشؤون المالية، والواجب على الرعية حينئذ طاعته في مسائل الاجتهاد ولا يجوز لهم مخالفته في ذلك.

---

[١] هو عبد الله بن عوف الكناني الدمشقي القارئ، رأى عثمان وروى عن أبي جمعة الأنصاري وبشير بن عقربة قال بعضهم: استعمله عمر بن عبد العزيز في شيء، فتكون وفاته تأخرت إلى خلافة عمر بن عبد العزيز. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (١٧/ ٢١٢).

[٢] أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٥/٣٠٦).

[٣] انظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي (ص: ٢٩٨)، والكبائر للذهبي (ص:١١٥).

[٤] تقدم تخريجه (ص: ٥٨٠).

[٥] أخرجه مسلم (كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى ٣/١٣٢١ رقم ١٦٩٥) عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.

[٦] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١١/٢٠٣).

[٧] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/٥٩) قال الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح» (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ١٠/٢٣٥)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢/٦١٠ رقم ٢٣٩١).

ثانيا: أن تصرف لمصالح عامة كتعبيد الطرق، وبناء المستشفيات والمدارس وغير ذلك من المصالح والخدمات التي ترجع فوائدها إلى عامة المسلمين، ولا ينتفع بها الإمام لمصالحه الخاصة.

ثالثا: أن لا يكون في بيت المال ما يكفي، فاضطروا إلى أخذ الضرائب من الرعية حتى لا تختل أمورهم ويتوفر الأمن والعدل، وأما إذا تحققت الكفاية في بيت المال فلا حاجة للضرائب.

وقد تقدم كلام الشاطبي في الاعتصام في جواز أخذ الضرائب عند الحاجة [١].

وقال الإمام الجويني رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا بد من توظيف أموال يراها الإمام قائمةٍ بالمؤن الراتبة، أو مدانيةٍ لها، وإذا وظف الإمام على الغَلَّات والثمرات وضروب الزوائد والفوائد من الجهات يسيرا من كثير، سهل احتماله، ووفر به أهب الإسلام وماله، واستظهر رجاله، وانتظمت قواعد الملك وأحواله؛ ولو عدم الناس سلطانا يكف عن زرعهم وضرعهم عاديةَ الناجمين وتوثُّبَ الهاجمين، لاحتاجوا في إقامة حُرَّاس من ذوي البأس إلى أضعاف ما رمزنا إليه؛ فإن استنكر ذلك غِرٌّ غَبِيٌّ قلنا: أتنكر أن ما ذكرته وجه الرأي؟ فإن أباه وادعى خلافه تركته ودعواه، ولن يفلح قط مقلد يتبع في تقليده هواه؛ وإن اعترف به، وقد تقرر أن الاستظهار بأقصى العُدَد والعَدَد محتوم، ولا يفي به توقع مغنوم، ومفهوم أنه لو استفزَّتْنا داهيةٌ ووقع -والعياذ بالله- خَرْمٌ في ناحية - لاضطررنا في دفع البأس إلى بعض الناس لو تقدمنا بوجه رأي لظننا أن الأمور في استِتْبابها تجري على سنن صوابه» [٢].

وإذا كانت الضرائب تؤخذ من غير الإمام الحق الشرعي أو تؤخذ للحاجات الشخصية، أو يكون في بيت المال كفاية فإنه حرام .

وقد خالفت فرقة إسلام جماعة تلك الشروط؛ فإن إمامهم باطل كما تقدم بيانه، وإذا كان الإمام الحق لا يجوز له أن يأخذ أموال الرعية كالمكس والضرائب بغير حق، فكيف بمن ادعى الإمامة ثم باسم الاجتهاد أخذ أموال الناس؟

وأيضا تؤخذ تلك الضرائب لحاجات شخصية أو لأغراض غير شرعية كالتكثر ودلالة على بقاء الولاء للإمام، وأيضا عندهم من الأموال في بيت المال شيء كثير، مما لا يحوجهم إلى أخذ أموال الناس كل شهر.

---

[١] انظر: (ص: ٥٧٩).

[٢] غياث الأمم في التياث الظلم (ص: ٢٨٣-٢٨٤).

ولو كانت هذه الضرائب من الضرائب الجائزة فلماذا تؤخذ من الجميع لا من الأغنياء فقط؟ ولماذا تستمر مع انقطاع الحاجة إليها، وقد تقدم أن الضرائب جائزة إذا أخذت من الأغنياء ولا تكون مستمرة دائمة.

المسألة الثالثة: موقف الإسلام من تسمية فرقة إسلام جماعة المكس بالإنفاق

تسمية فرقة إسلام جماعة المكس أو الضريبة بالإنفاق في سبيل الله تسمية غير شرعية، وهو من تبديل اسم الذنب باسم آخر ظاهره طيب وباطنه خبيث، كما أنه من مخادعة الله والمؤمنين، قال الله ﷻ: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخۡدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ وَمَا يَشۡعُرُونَ ٩﴾ [البقرة: ٩]

قال الأوزاعي رحمه الله: «يأتي على الناس زمان يُسْتحل فيه الربا بالبيع، والخمر بالنبيذ، والبخس بالزكاة» [١].

قال المناوي رحمه الله: «ما يأخذه الولاة باسم العشر والمكس يتأولون فيه الزكاة والصدقة» [٢].

وقال الزمخشري رحمه الله: «والمعنى: أنه يؤخذ المكس باسم العشر يتأول فيه معنى الزكاة، وهو ظلم» [٣].

ومن هذا الباب قول النبي ﷺ: «ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمه» [٤].

واليهود كانوا يحاولون استحلال الشحم التي حرمت عليهم بهذه الطريقة، قال رسول الله ﷺ: «لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها» [٥].

قال ابن القيم رحمه الله: «يعني أذابوها وخلطوها، وإنما فعلوا ذلك ليزول عنها اسم الشحم، ويحدث لها اسم آخر وهو الوَدَك، وذلك لا يفيد الحل، فإن التحريم تابع للحقيقة وهي لم تتبدل

---

[١] شرح السنة للبغوي (٨/ ١٩٣).

[٢] فيض القدير (٣/١٦٥).

[٣] الفائق في غريب الحديث والأثر (١/٨٢).

[٤] أخرجه أبو داود (كتاب الأشربة، باب في الداذي ٥/٥٣٠ رقم ٣٦٨٨)، وابن ماجه (كتاب الفتن، باب العقوبات ٢/١٣٣٣ رقم ٤٠٢٠) من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٤٢١).

[٥] أخرجه البخاري (كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ٣/١٢٧٥ رقم ٣٢٧٣)، ومسلم (كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام ٣/١٢٠٧ رقم ١٥٨٢) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

بتبدل الاسم، وهذا الربا تحريمه تابع لمعناه وحقيقته فلا يزول بتبدل الاسم بصورة البيع كما لم يزل تحريم الشحم بتبديل الاسم بصورة الجَمْل والإذابة» [١].

وهذا الاسم من جنس أسماء الآلهة عند المشركين التي قال الله فيها: ﴿ إِنْ هِيَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴿٢٣﴾ ﴾ [النجم: ٢٣]

ولو أَوْجب تبديلُ الأسماء والصور تبدُّل الأحكام والحقائق لفسدت الديانات، وبُدِّلت الشرائع، واضمحل الإسلام [٢].

المسألة الرابعة: موقف الإسلام من بعض حجج فرقة لإسلام جماعة على مشروعية "الإنفاق الشهري"

ومن حججهم على الإنفاق الشهري:

الحجة الأولى: القاعدة: أن تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة

ويرد عليهم من وجوه منها:

الأول: هذه القاعدة في الجملة صحيحة، قد ذكرها العلماء في كتبهم [٣]، وهو أن الإمام يتصرف على رعيته بما يصلحهم وبما يكون فيه مصلحة الرعية، وهو الراعي الحافظ المؤتمن على رعيته، وليس له أن يأمر بشيء إلا إذا رأى فيه مصلحة عامّة راجحة؛ ولا يجوز تصرّفه على خلاف هذه المصلحة الراجحة.

وهي مأخوذة من كلام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ: «إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة مال اليتيم، إن استغنيت منه استعففت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف» [٤].

وقال عمر ﷺ لعمّار بن ياسر وعبد الله بن مسعود ﷺ لما ولاّهما أَعمال الكوفة: «إني وإياكم في مال الله كوالي مال اليتيم، إن استغنيت استعففت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف»

---

[١] تهذيب السنن (ص: ١٦٣٠).

[٢] معجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ للشيخ بكر أبي زيد (ص: ٢٦٩).

[٣] انظر: الأشباه والنظائر لابن نجيم (ص: ١٠٤).

[٤] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٠/١١ رقم ٣٣٤٥٨)، قال الحافظ ابن حجر: «إسناد صحيح» (تغليق التعليق ٢٩٤/٥).

.[١]

وقال الشافعي رحمه الله: «منزلة الإمام من الرعية منزلة الولي من اليتيم» [٢].

وقصدوا به الآية الكريمة: ﴿وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا فَٱدۡفَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا وَبِدَارًا أَن يَكۡبَرُواْۚ وَمَن كَانَ غَنِيّٗا فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡۖ وَمَن كَانَ فَقِيرٗا فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِذَا دَفَعۡتُمۡ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡ فَأَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِمۡۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبٗا ٦﴾ [النساء: ٦]

قال الشوكاني رحمه الله: «بين سبحانه ما يحل لهم من أموال اليتامى، فأمر الغنيّ بالاستعفاف وتوفير مال الصبي عليه، وعدم تناوله منه، وسوّغ للفقير أن يأكل بالمعروف» [٣].

وولي اليتيم له أن يتصرف في مال اليتيم بما فيه مصلحة له، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾ [الأنعام: ١٥٢]

ولكن لا بد أن تفهم هذه القاعدة فهما صحيحا ويعمل بها حسب الفهم الصحيح، **فإن المراد بالإمام في هذه القاعدة هنا الإمام الحق وليس الإمام الباطل كما هو شأن فرقة إسلام جماعة.**

الثاني: الخلفاء الراشدون كانوا شديدين على أنفسهم ورعين محتاطين في أخذ مال الدولة، وكان أبو بكر رضي الله عنه من أشد الناس ورعا، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان لأبي بكر غلام يخرج له الخراج، وكان أبو بكر يأكل من خراجه، فجاء يوما بشيء فأكل منه أبو بكر، فقال له الغلام: تدري ما هذا؟ فقال أبو بكر: وما هو؟ قال: كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية، وما أحسن الكهانة إلا أني خدعته، فلقيني فأعطاني بذلك، فهذا الذي أكلت منه، فأدخل أبو بكر يده فقاء كل شيء في بطنه [٤].

وهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: «إن شئتم أخبرتكم ما أستحل منه؛ ما أحج وأعتمر عليه من الظهر، وحلتي في الشتاء، وحلتي في الصيف، وقوت عيالي شِبَعَهم، وسهمي في

---

[١] أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٢/ ٦٩٤).

[٢] انظر: الأشباه والنظائر للسيوطي (ص: ١٢١).

[٣] فتح القدير (٦٨٧/١).

[٤] أخرجه البخاري (كتاب فضائل الصحابة، باب أيام الجاهلية ١٣٩٥/٣ رقم ٣٦٢٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

المسلمين، فإنما أنا رجل من المسلمين» قال معمر رَحِمَهُ اللَّهُ: وإنما كان الذي يحج عليه ويعتمر بعيرا واحدا [(١)].

وذلك أنهم علموا أن الغلول يشمل كل ما أخذ من الغنيمة أو من أموال الزكاة أو من بيت المال بالباطل، فمن أخذ منها شيئا بغير حقه فإن هذا من الغلول.

قال الكفوي [(٢)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «والغلول -كما قال الأزهري- الخيانة في بيت مال أو زكاة أو غنيمة، وقيده أبو عبيدة بالغنيمة فقط» [(٣)].

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «الغلول هو الكتمان من الغنيمة، والخيانة في كل مال يتولاه الإنسان» [(٤)].

وقد قال الله تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾﴾ [آل عمران: ١٦١]

وقال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس إن هذا من غنائمكم، أدوا الخَيْطَ والمِخْيَط، فما فوق ذلك، فما دون ذلك، فإن الغلول عار على أهله يوم القيامة وشَنارٌ [(٥)] ونار» [(٦)].

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفيه أن الغلول كثيره وقليله حرام» [(٧)].

وإذا كان هذا في الإمام الحق فكيف بالإمام الباطل الذي أخذ أموال المسلمين بالباطل كل شهر على وجه الاستمرار؟

الثالث: من أين يأخذون هذه القاعدة وهم يحرمون أخذ العلم من غيرهم، ويحرمون على الأتباع قراءة كتب غيرهم ويقولون بعدم صحة العلم الذي جاء به غيرهم؟ إن هو إلا تناقض واضح مما

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١١/١٠٤ رقم ٢٠٠٤٦).

(٢) هو أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء، كان من قضاة الاحناف، عاش وولي القضاء في (كفه) بتركيا، وبالقدس، وببغداد، توفي سنة ١٠٩٤ هـ.انظر الأعلام للزركلي (٢/٣٨)، ومعجم المؤلفين (١/٤١٨).

(٣) الكليات لأبى البقاء الكفوي (ص:١٠٦٧-١٠٦٨)

(٤) تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٥٥).

(٥) شنار أي عيب. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (٤/ ٤٢٩).

(٦) أخرجه ابن ماجه (كتاب الجهاد، باب الغلول ٢/٩٥٠ رقم ٢٨٥٠) من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: «حسن صحيح» (صحيح سنن ابن ماجه ٦/٤٠٦).

(٧) الاستذكار (٥/٨٠).

يدل على فساد الأصل الذي هم عليه.

الرابع: قول عمر بن الخطاب ﷺ: «إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة مال اليتيم، إن استغنيت منه استعففت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف»

يقصد به مال الله الذي جاء من طرق شرعية، وليس المراد أموال الرعية والأتباع.

الخامس: حسب هذه القاعدة أن الإمام يأخذ عند الحاجة، فإذا احتاج إليها أخذ منها قدر الحاجة، وإذا ما احتاج إليها فلا يجوز أن يأخذ منها شيئا، لأن الله ﷻ يقول في اليتيم: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦]

قال الحجاوي رحمه الله: «ويأكل الولي الفقير من مال مَوْلِيِّه الأقل من كفايته أو أجرته مجانا» [1].

فالواجب حسب فهمهم للقاعدة أن يأخذ الإمام من أموال الرعية ما يكفيه بلا زيادة، ولا يجوز له أن يتوسع على نفسه في النفقة من أموالهم.

وأما إمام فرقة إسلام جماعة فإنه يأخذ من أموال الرعية في كل شهر على سبيل المداومة بغض النظر إلى الحاجة.

الحجة الثانية: نصوص عامة في فضل الصدقة والإنفاق في سبيل الله

وقد تقدم ذكر بعض الفروق بين الإنفاق في سبيل الله وبين الضرائب.

فإنهم جعلوا الضريبة علامة على الصلة بالإمام، وتوعدوا من لا ينفقون وهذا بخلاف الإنفاق في سبيل الله الذي هو علامة على صدق الإيمان بالله، قال الله ﷻ: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الحديد: ١٠]، وقال ﷻ: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٩]

وقال النبي ﷺ: «والصدقة برهان» [2].

والإنفاق في سبيل الله يمكن للرعية أن ينفقوا بأنفسهم دون تدخل الحاكم بخلاف الضريبة التي تتولاها الدولة؛ والصدقة لعموم المسلمين والضريبة عند إسلام جماعة للإمام.

والإنفاق في سبيل الله تُعرف مصارفه، وأما الضريبة عند فرقة إسلام جماعة فلا يسأل عن مصارفها.

---

[1] زاد المستقنع (ص: ١٢١).

[2] تقدم تخريجه (ص:٥٨٢).

فاستدلالهم بنصوص عامة في فضل الصدقة استدلال باطل.

الحجة الثالثة: قولهم إنهم يأخذون الضريبة من الأتباع لكونهم ليس لهم دخل غيرها لدعم نشاطاتهم، فإن فرقة إسلام جماعة ليست دولة من الدول حتى يجوز لها أن تأخذ من الرعية ضرائب شهرية، ومثل هذه الفرقة لا يجوز أن تستمر نشاطاتهم وتدعم، بل تمنع وتوقف.

وأما قول الماوردي رحمه الله الذي ظنوا أنه أيد بدعتهم، وهو قوله: «والذي يلزمه من الأمور العامة عشرة أشياء:... والسابع: جباية الفيء والصدقات على ما أوجبه الشرع نصا واجتهادا من غير خوف ولا عَسْف».

فإن هذا مردود عليهم من وجوه:

الأول : فرقة إسلام جماعة كغيرها من الفرق الضالة التي يأخذون من أقوال العلماء ما يناسب أهواءهم ويوافق شهواتهم، فأهل البدع يأخذون ما لهم من النصوص وأقوال أهل العلم ويدعون ما عليهم، وأما أهل السنة فإنهم يأخذون ما لهم وما عليهم.

الثاني: الماوردي رحمه الله أراد بكتابه "الأحكام السلطانية" السلطان عند أهل العلم، وهو ولي أمر المسلمين الحق الشرعي، الذي له السلطة والقدرة على سياسة الناس.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان فإذا بويع بيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إماما، ولهذا قال أئمة السلف: من صار له قدرة وسلطان يفعل بهما مقصود الولاية **فهو من أولى الأمر الذين أمر الله بطاعتهم ما لم يأمروا بمعصية الله**...والقدرة على سياسة الناس إما بطاعتهم له وإما بقهره لهم، فمتى صار قادرا على سياستهم بطاعتهم أو بقهره فهو ذو سلطان مطاع إذا أمر بطاعة الله» [١].

وقد تقدم بيان حقيقة أولي الأمر الذين أمرنا بطاعتهم [٢].

وليس المراد بالسلطان هنا إماما من أئمة الفرق الضالة، كما عليه فرقة إسلام جماعة، ولهذا قال الماوردي رحمه الله في مقدمة كتابه: «ولما كانت الأحكام السلطانية بولاة الأمور أحق،

---

[١] منهاج السنة النبوية (٥٢٧/١).

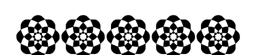
[٢] انظر: (ص:١٣٣).

وكان امتزاجها بجميع الأحكام يقطعهم عن تصفحها مع تشاغلهم بالسياسة والتدبير، أفردت لها كتابا امتثلت فيه أمر من لزمت طاعته؛ ليعلم مذاهب الفقهاء فيما له منها فيستوفيه، وما عليه منها فيوفيه؛ توخيا للعدل في تنفيذه وقضائه، وتحريا للنصفة في أخذه وعطائه» [1].

وإذا رأينا الأمور العشرة التي ذكرها الماوردي رحمه الله كلها إنما من مهام الإمام الأعظم، كحفظ الدين، تنفيذ الأحكام بين المتشاجرين، حماية البيضة والذب عن الحريم، وتحصين الثغور بالعدة المانعة والقوة الدافعة، وجهاد من عاند الإسلام بعد الدعوة وغيرها.

فالعلماء الذين كتبوا في الأحكام السلطانية كالجويني رحمه الله في كتابه "غياث الأمم في التياث الظلم"، والماوردي رحمه الله في كتابه "الأحكام السلطانية"، وأبي يعلى الفراء رحمه الله في كتابه "الأحكام السلطانية"، وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في "السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية" وغيرهم أرادوا بذلك السلطان الحق والإمام الشرعي.

هذا ما تيسر لي جمعه من بيان الضريبة عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها.



[1] الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ١٣).

المبحث الثالث

الميراث عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منه

الميراث لغة مصدر من وَرِث يَرِثُ، يقال: وَرِثَ فلانٌ أَباه يَرِثُهُ وِراثَةً ومِيراثاً ومَيراثاً [١]، والميراث هو أن يكون الشيء لقوم ثم يصير إلى آخرين بنسب أو سبب [٢].

وهذا الانتقال يكون في أمر مادي كالمال أو معنوي كالعلم، قال الله ﷻ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾ النمل: ١٦ ، وقال النبي ﷺ: «وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما، ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر» [٣].

قال عمرو بن كلثوم التَغْلِبِي [٤]:

---

[١] انظر: لسان العرب (١٩٩/٢).

[٢] انظر: مقاييس اللغة (١٠٥/٦).

[٣] تقدم تخريجه (ص: ١٣٣).

[٤] هو عمرو بن كلثوم بن مالك، يكنى أبا الأسود وقيل أبا عمير، وهو فارس شاعر، مقدم، سيد أحد فتاك الجاهلية.

ورِثناهُنّ عَن آبَاءِ صِدْقٍ ... وَنُورِثُها إذا مِتْنَا بَنِينَا [١]

معناه: ورثنا خيلنا من آباء كرام شأنهم الصدق في الفعال والمقال، ونورثها أبناءنا إذا متنا، يريد أنها تناتجت وتناسلت عندهم قديْمًا [٢].

ومعنى الميراث اصطلاحا: هو انتقال مال الميت إلى حي بعده حسبما شرعه الله [٣].

والتوريث أمر أجمعت عليه الأمم، واختلفوا في طريقة تقسيم الميراث، فبعضهم يساوون بين الذكر والأنثى في التوريث، وبعضهم يرى أن الزوجية ليست من أسباب الإرث وأن سبب الإرث هو النسب فقط، وبعضهم يرى أن الزوجة لا ترث زوجها، وهو يرثها إذا لم يكن لها ولد، والبعض الآخر يرى أن الميراث لا يستحقه إلا من يحارب من الرجال، وأما النساء والضعفاء فلا يستحقون منه شيئا، وبعضهم يتوارثون بالتبني وغير ذلك من طرق تقسيم الميراث الوضعي البشري.

وقد تميز شريعة الإسلام في تقسيم الإرث عن غيره، والله العليم الحكيم بنفسه هو الذي قسم الميراث في القرآن الكريم، فهو فريضة عادلة قسمها الله حسب الحاجة والمصلحة.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإن الله فرض المواريث بحكمته وعلمه، وقسمها بين أهلها أحسن قسم وأعدله، بحسب ما تقتضيه حكمته البالغة ورحمته الشاملة وعلمه الواسع، وبيَّن ذلك أتمّ بيان وأكمله، فجاءت آيات المواريث وأحاديثها شاملة لكل ما يمكن وقوعه من المواريث، لكن منها ما هو صريح ظاهر يشترك في فهمه كل أحد، ومنها ما يحتاج إلى تأمل وتدبر.

وكان أهل الجاهلية في جاهليتهم لا يورثون النساء، ولا الصغار من الذكور، ويقولون: لا يعطى إلا من قاتل وحاز الغنيمة، فأبطل الله هذا الحكم المبني على الجهل والظلم، وجعل الإناث يشاركن الذكور بحسب ما تقتضيه حاجتهن، فجعل للمرأة نصف ما للرجل من

انظر: معجم الشعراء (ص: ٢٠٢).

[١] جمهرة أشعار العرب (ص:٢٩٤).

[٢] انظر: شرح المعلقات السبع للزوزني (ص:٢٣٢).

[٣] انظر: الملخص الفقهي (٢/٢٣٥).

جنسها، ولم يحرمها كما فعل أهل الجاهلية، ولا سوّاها بالرجل كما فعله بعض المنحرفين عن مقتضى الفطرة والعقل» [(١)].

وفي القرآن ثلاث آيات هي آيات المواريث، وهي قول الله ﷻ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ١١ ۞ وَلَكُمۡ نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٞ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡنَۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡتُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّكُمۡ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَكُمۡ وَلَدٞ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكۡتُمۚ مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۗ وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٞ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٞ ١٢﴾ [النساء: ١١ - ١٢]

وقوله ﷻ: ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِۚ إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ هَلَكَ لَيۡسَ لَهُۥ وَلَدٞ وَلَهُۥٓ أُخۡتٞ فَلَهَا نِصۡفُ مَا تَرَكَۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهَا وَلَدٞۚ فَإِن كَانَتَا ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ فَلِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ ١٧٦﴾ [النساء: ١٧٦]

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذه الآيات الثلاث: «هذه الآية الكريمة والتي بعدها والآية التي هي خاتمة هذه السورة هن آيات علم الفرائض، وهو مستنبط من هذه الآيات الثلاث، ومن الأحاديث الواردة في ذلك مما هي كالتفسير لذلك» [(٢)].

وللميراث في الإسلام شروط وموانع، فمن توفرت له الشروط وانتفت عنه الموانع فله نصيب من الإرث، وأحكام الميراث جاءت بالتفصيل في كتب الأحكام.

ولفرقة إسلام جماعة بعض المخالفات الشرعية المتعلقة بهذا الباب، وسيأتي بيانها والرد عليها في المطلبين التاليين.

---

(١) تسهيل الفرائض للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ص: ٥).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢/٢٢٤).

المطلب الأول

الميراث عند فرقة إسلام جماعة

تهتم فرقة إسلام جماعة بعلم الفرائض وتحث أتباعها على تعلمه وتعليمه، وذلك -على ظاهر كلامهم- لورود أدلة تدل على أهمية تعلمه، وأن من تعلمه له منزلة عالية وأجر كبير عند الله، واستدلوا بما روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل: آية محكمة أو سنة قائمة أو فريضة عادلة» [١].

وما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا هريرة، تعلموا الفرائض وعلموها فإنه نصف العلم، وهو ينسى، وهو أول شيء ينزع من أمتي»[٢]

قالوا: في عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن العلم الذي يجب أن يطلب وجوبا عينيا ثلاثة، وما سوى ذلك فهو فضل يطلب حسب الحاجة.

---

[١] سيأتي تخريجه مفصلا (ص:٦٢١-٦٢٢).

[٢] سيأتي تخريجه مفصلا (ص:٦٢٢).

فيرون وجوب تعلم الفرائض على كل واحد من المسلمين، ووجوب تعليمه للناس على قدر الاستطاعة، وذلك أن تقسيم المال يجب أن يكون بهدي الله ورسوله ﷺ وإلا فعاقبته العذاب، واستدلوا بالآية: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ۝١٣ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ۝١٤ ﴾ [النساء: ١٣ – ١٤]

وما روي عن النبي ﷺ قال: «من قطع ميراثا فرضه الله قطع الله ميراثه في الجنة» [(١)].

ولأن تعلم الفرائض يمنع النزاعات في تقسيم الميراث.

ولهذا كان من أول ما تعلموه من العلوم علم الفرائض، وفي بداية الدعوة من عهد الإمام الأول نور حسن إلى أواخر عهد الإمام الثاني عبد الظاهر كانوا يفسرون آيات الميراث في الأوراق فقط، يدرسها المبلغون والمبلغات في المركز، ولم يكن هناك كتاب خاص بالفرائض مستقل أصدره المركز.

ثم تطور الأمر فيدرس المبلغون الفرائض في ولاياتهم، وكل ولاية تصدر كتابا في الفرائض.

ثم بعد ذلك رأوا تكوين اللجنة في أواخر عهد إمامهم الثاني عبد الظاهر (سنة ٢٠٠٢ م) فألفوا كتاب الفرائض الموحد الرسمي للجميع، جمعوا فيه أحاديث الفرائض، بلغ عددها ستا وأربعين حديثا من الكتب الستة وغيرها،ثم ذكروا آيات الميراث وهي الآية الحادية عشرة إلى الآية الرابعة عشر سورة النساء ، والآية الأخيرة منها مع ذكر مثال لكل مسألة وتوضيحه.

وأكثروا في تفسير الآيات من ذكر كلام الإمام مالك بن أنس في فقه الفرائض في الموطأ [(٢)] وأثر زيد بن ثابت الذي رواه سعيد بن منصور في سننه [(٣)].

وهذا الكتاب قد قام بكتابته شخصان: إخوان عبد الله (إيوان) وحافل الدين (الحافي)، وكلاهما من كبار علمائهم أو يسمى عندهم ب "باكو بومي/مسمار الأرض"، ثم تمت دراسة الكتاب من قبل عبد العزيز (الإمام الثالث) والوكلاء الأربع الذين بلغ عددهم ثمانية أشخاص،

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (كتاب الفرائض، باب من قطع ميراثا فرضه الله ١/١١٨ رقم ٢٨٦) قال المحقق: «مرسل».

(٢) الموطأ (٢/٥-١١).

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١/٢٨ رقم ٥ باب أصول الفرائض).

بالإضافة إلى الأشخاص الذين تعلموا بين يدي نور حسن مباشرة في علم الفرائض كجوهر، وطالب، وراسمون وغيرهم [١].

وقد جعلوا أحاديث الكتاب في عشرين بابا:

الباب الأول : باب ما جاء في تعليم الفرائض والحث عليه

الباب الثاني : باب من قطع ميراثا فرضه الله

الباب الثالث : باب ما جاء من ترك مالا فلورثته

الباب الرابع : باب ميراث الولاء

الباب الخامس : باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، وإذا أسلم قبل أن يقسم الميراث فلا ميراث له

الباب السادس: باب ما جاء في إبطال ميراث ولد الزنا

الباب السابع : باب ميراث الملاعنة

الباب الثامن : باب تحوز المرأة على ثلاث مواريث

الباب التاسع : باب ما جاء في إبطال ميراث القاتل

الباب العاشر : باب في ميراث الخنثى

الباب الحادي عشر : باب ما جاء في الذي يموت وليس له وارث

الباب الثاني عشر : باب في ميراث المولى الأسفل

الباب الثالث عشرة : باب في المولود يستهل ثم يموت

الباب الرابع عشرة : باب ميراث العصبة

الباب الخامس عشرة : باب الوصية

الباب السادس عشرة : باب ما جاء في الضرار في الوصية

الباب السابع عشرة : باب الرجوع في الوصية وتغييرها

الباب الثامن عشرة : باب الهبة

الباب التاسع عشرة : باب ما قيل في العمرى والرقبى

---

[١] أخبرني به الأخ مولود الدين أحد الوكلاء الأربع الذين راجعوا ذلك الكتاب مع غيره من الوكلاء الأربع.

الباب العشرون : باب الْعُمْرَى[١]

وفي تاريخ ١٢ ديسمبر ٢٠١٢ م فتحوا رسميا لأول مرة الدورة الخاصة المكثفة في تعلم هذا الكتاب للمبلغين والمبلغات الذين يمثل كل منهم ولايته، ومكثوا ستة أيام في معهدهم "ولي بركة" في كاديري، ووصل عدد المشاركين فيها إلى ثلاثة آلاف.

ثم يرجع هؤلاء المبلغون إلى ولاياتهم وإذا كان عندهم استعداد واستيعاب أقاموا الدورة أيضا في ولاياتهم ويحضرها مبلغون ومبلغات فقط في تلك الولاية على نفس الطريقة، أو يأتون بمبلغي المركز إلى ولايتهم، وتقام الدورة في مسجد الولاية.

ولكن الواقع لثقل هذا العلم وصعوبته قصد كل واحد منهم بهذه الدورة وهذا التعلم للفرائض مجرد إسقاط الوجوب الذي عليهم من تعلم هذا العلم، وهو ما جاء به الحديث: «العلم ثلاثة...» [٢]، ولهذا نجد أكثرهم لا يستوعبون ولا يفهمون الفرائض إلا قليلا جدا، مع حضورهم للدورة، وذلك أنهم لا يجيدون العربية ولا الرياضيات.

وهكذا لما تعلم كل طائفة القراءات السبع فإنهم يسقطون به الواجب وينبتون في قلوبهم الافتخار.

ومن اهتمامهم بالفرائض أنهم كونوا لجنة متخصصة بتقسيم الإرث لأتباع فرقة إسلام جماعة لكل ولاية، ووظيفتهم أن يقسموا الميراث بين أتباع فرقة إسلام جماعة، وهذه اللجنة تنتخب في مشاورة الولاية، وهي متكونة من مبلغي الولاية الذين أجادوا علم الفرائض.

وكل من مات من أتباع فرقة إسلام جماعة سيتولى تقسيم الميراث هذه اللجنة، وإذا وقع عليها يعطى لأهل الميت، واللجنة تأخذ المال المقابل من أهل الميت ومن مال الولاية.

ووقفت أيضا على كتابهم في الفرائض الذي ألفه واحدين مصطفى من ولاية بونجبولانج (غاروت الجنوبية)، وقد انتهى من كتابته في ٤ أبريل ١٩٩٣ م، ووجدت أن مصطلحاتهم وأحكامهم في الفرائض تتفق في أكثرها مع مصطلحات أهل السنة وأحكامهم فيها، ولهم مصطلحات فرضية أمثال: أصل المسألة، وسهام، وانكسار، وعدد الرؤوس، وتصحيح، ومخرج، وذوي الأرحام، وعصبة، وحاجب، ومحجوب، ورد، وعول، ومحجوب نقصان، ومحجوب

---

[١] انظر: http://kitabulfaroid.blogspot.co.id/

[٢] سيأتي تخريجه (ص: ٦٢١-٦٢٢).

حرمان، وتداخل، وتوافق، وتماثل، وتباين، وحاجب ومحجوب وغيرها من المصطلحات المعروفة.

ومن أحكام الفرائض عندهم كما جاءت في هذا الكتاب:

أن الورثة من الرجال عند فرقة إسلام جماعة خمسة عشر، وهم:

١. الابن.

٢. ابن الابن وإن نزل.

٣. الأب.

٤. الجد من قبل الأب وإن علا بمحض الذكور.

٥. الأخ الشقيق.

٦. الأخ لأب.

٧. الأخ لأم.

٨. ابن الأخ الشقيق وإن نزل.

٩. ابن الأخ لأب وإن نزل.

١٠. العم الشقيق وإن علا.

١١. العم لأب وإن علا.

١٢. ابن العم الشقيق وإن نزل.

١٣. ابن العم لأب وإن نزل.

١٤. الزوج.

١٥. المعتق [1].

وأما الوارثات من النساء عندهم فهن عشر:

١. البنت.

٢. الأم.

٣. الجدة من قبل الأم.

٤. بنت الابن- وإن نزل أبوها- بمحض الذكور.

٥. الجدة من قبل الأب.

---

[1] انظر: كتاب الفرائض لواحدين مصطفى (ص: ٤-٥).

٦. الأخت الشقيقة.

٧. الأخت لأب.

٨. الأخت لأم.

٩. الزوجة.

١٠. المعتقة [١].

وذوو الأرحام عندهم هم:

١. الخال

٢. الخالة

٣. ابن البنت

٤. بنت البنت [٢]

والعصبة عندهم:

١. الأخ الشقيق

٢. الأخ لأب

٣. ابن الأخ الشقيق

٤. ابن الأخ لأب

٥. ابن ابن الأخ الشقيق

٦. ابن ابن الأخ لأب

٧. العم الشقيق

٨. ابن العم الشقيق

٩. العم لأب

١٠. ابن العم لأب

١١. عم الأب [٣]

---

[١] انظر: المصدر السابق (ص: ٥-٦).

[٢] انظر: كتاب الفرائض لواحدين مصطفى (ص: ٦).

[٣] انظر : المصدر السابق (ص: ٦-٧).

ومن أحكام الحجب عندهم أن الابن عندهم يحجب ابن الابن، والأب يحجب الجد، والأم تحجب الجدة، والأب والابن يحجبان الأخ الشقيق والأخ لأب، والأخ لأم، وهكذا [١].

ومن أحكام الإرث عندهم أن بنت ابن محجوب ببنتين، وأن الزوجات يأخذن الربع أو الثمن من المال بالتساوي [٢].

ومن أحكام الإرث عندهم أن الجد بمنزلة الأب كما ورد عن أبي بكر ﵁، وعند زيد بن ثابت ﵁ أن الجد لا يحجب الأخ الشقيق والأخ لأب، والأخ لأم [٣]

ومنها أن الأخت لأب محجوبة بأختين شقيقتين، والأخ لأب غير محجوب بهما.

ومنها أن الزوج والزوجة لا يقبلان الرد [٤].

ومن أحكام التعصيب عندهم كما جاء في هذا الكتاب أن الأخت الشقيقة أو الأخت لأب مع البنت عصبة، وأن بنت الابن أو الأخت الشقيقة عصبة.

وتكلموا في بعض المسائل الغريبة في الميراث، منها:

١. ميراث الخنثى

نصيبه من الميراث عندهم ينظر إلى جنسه، فإن كان رجلا فله نصيب الرجل، وإن كان امرأة فلها نصيب المرأة، وأما ميراث شخص ليس له جنس واضح أو له جنسان فله نصف من نصيب الرجل، ونصف من ميراث المرأة، واستدلوا بالأثر المروي عن علي بن أبي طالب ﵁: «يورَّث مِن قِبَل مَباله» [٥].

سئل عامر الشعبي ﵀ [٦] عن مولود ولد وليس بذكر ولا أنثى ليس له ما للذكر وليس له ما للأنثى يخرج من سرته كهيأة البول والغائط، سئل عن ميراثه، فقال: «نصف حظ الذكر،

---

[١] انظر: المصدر السابق (ص: ٩-١٠).

[٢] انظر: المصدر السابق (ص: ١٠).

[٣] انظر: المصدر السابق (ص: ١٠).

[٤] انظر: كتاب الفرائض لواحدين مصطفى (ص: ١٠).

[٥] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف(١٠/٥٣٨ رقم ٣١٨٨٩).

[٦] هو عامر بن شراحيل، أبو عمرو الشعبي من شعب همدان، علامة أهل الكوفة، ولد في وسط خلافة عمر بن الخطاب وروى عن علي يسيرا وعن المغيرة بن شعبة وعمران بن حصين وعائشة وغيرهم، فكان متسع العلم، وتوفي سنة ١٠٤ هـ. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (١٦/ ٣٣٦).

ونصف حظ الأنثى» [١].

٢. إرث من توفي ولم يكن له وارث

قالوا بأن ماله لمن حوله، واستدلوا بما روي عن عائشة رضي الله عنها: أن مولى للنبي ﷺ وقع من عِذْقِ نخلة فمات فقال النبي ﷺ: «انظروا هل له من وارث»، قالوا: لا، قال: «فادفعوه إلى بعض أهل القرية» [٢].

والواقع أنهم يحاولون دائما أن يأخذوا هذا المال إلى المركز إن استطاعوا إليه سبيلا.

٣. إرث من يظن أنه ابن من الزنا

عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رجلا لاعن امرأته في زمن النبي ﷺ وانتفى من ولدها، ففرق النبي ﷺ بينهما، وألحق الولد بالمرأة [٣].

٤. إرث الجنين

إنه يرث إذا خرج منه الصوت، واستدلوا بالحديث: «إذا استهَلَّ المولود وُرِّث» [٤].

٥. إرث اللقيط

عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المرأة تحرز ثلاثة مواريث: عتيقها، ولقيطها، وولدها الذي لاعنت عنه»[٥].[٦]

ومن أحكام الوصية عندهم أن الوصية هي أمر الميت بالصدقة من ثلث ماله في سبيل

---

[١] أخرجه الدارمي (كتاب الفرائض، باب في ميراث الخنثى ١٩٤٣/٤ رقم ٣٠١٤) قال حسين سليم أسد: «إسناده ضعيف».

[٢] أخرجه الترمذي (كتاب الفرائض، باب ما جاء في الذي يموت وليس له وارث ٤٢٢/٤ رقم ٢١٠٥) وقال الترمذي رحمه الله: «وهذا حديث حسن»، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي ٤٢٢/٢).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب الفرائض، باب ميراث الملاعنة ٢٤٨٠/٦ رقم ٦٣٦٧)، ومسلم (كتاب اللعان ١١٣٢/٢ رقم ١٤٩٤).

[٤] أخرجه أبو داود (كتاب الفرائض، باب في المولود يستهل ثم يموت ٥٤٥/٤ رقم ٢٩٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود (٢٢٣/٢).

[٥] أخرجه أبو داود (كتاب الفرائض، باب ميراث ابن الملاعنة ٥٣٢/٤ رقم ٢٩٠٦) وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف سنن أبي داود (ص: ٢٢٨).

[٦] انظر: https://pengajian-ldii.net/٢٠١٣/٠٧/٢٥/kasus-kasus-unik-pembagian-waris/

الله أو أقل من الثلث، واستدلوا بحديث سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: عادني النبي ﷺ في حجة الوداع من وجع أشفيت منه على الموت، فقلت: يا رسول الله بلغ بي من الوجع ما ترى، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال: «لا»، قلت: أفأتصدق بشطره؟ قال: «لا»، قلت: فالثلث؟ قال: «والثلث كثير إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك» [1].

فكثيرا ما يحث الأغنياء كبيروا السن على الوصية بمالهم في سبيل الله قبل أن يموتوا، مثل بناء المسجد والإنفاق للطائفة أو القرية أو الولاية، وهذا أفضل عندهم من الوصية لشخص معين غير وارث.

ومن أحكام الوصية عندهم أنه لا يجوز الوصية للوارث، لقول النبي ﷺ: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث» [2].

ومنها أن الوصية تحسب بعد الدين، ثم بعد الوصية الميراث، فعن علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال: «إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۗ﴾ [النساء: ١٢] ، وأن رسول الله ﷺ قضى بالدين قبل الوصية، وإن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات[3]، الرجل يرث أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه»[4].

ومنها أن الوصية لا بد أن تكتب ويجوز تغييرها قبل الموت، ودليلهم حديث عبد الله بن

---

[1] أخرجه البخاري (كتاب المغازي، باب حجة الوادع ١٦٠٠/٤ رقم ٤١٤٧)، ومسلم (كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث ١٢٥٠/٣ رقم ١٦٢٨).

[2] أخرجه أبو داود (كتاب الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث ٤٩٢/٤ رقم ٢٨٧٠)، والترمذي (كتاب الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوراث ٤٣٣/٤ رقم ٢١٢٠)، وابن ماجه (كتاب الوصايا، باب لاوصية لوارث ٩٠٥/٢ رقم ٢٧١٣) من حديث أبي أمامة الباهلي ﷺ، قال الشيخ الألباني ﷺ: «وإسناده صحيح» (مشكاة المصابيح ٩٢٥/٢ رقم ٣٠٧٣).

[3] بنو العلات هم الإخوة لأب وأمهات شتى، والمعنى أن بني الأعيان إذا اجتمعوا مع بني العلات فالميراث لبني الأعيان لقوة القرابة وازدواج الوصلة. انظر: تحفة الأحوذي (٢٢٦/٦).

[4] أخرجه الترمذي (كتاب الفرائض، باب ٥ ما جاء في ميراث الإخوة من الأب والأم ٤١٦/٤ رقم ٢٠٩٤)، وابن ماجه (كتاب الوصايا، باب الدين قبل الوصية ٩٠٦/٢ رقم ٢٧١٥)، وحسنه الشيخ الألباني ﷺ في صحيح سنن الترمذي (٤١٩/٢).

عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه، يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده» [(١)].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «ليكتب الرجل في وصيته إن حدث بي حَدَثُ موتي قبل أن أغير وصيتي هذه»[(٢)].

عن شهر بن حوشب [(٣)] عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه حدثه عن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة، ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية، فتجب لهما النار»، ثم قرأ علي أبو هريرة رضي الله عنه: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ [النساء: ١٢] إلى قوله: ﴿وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١٣﴾ [النساء: ١٣] [(٤)].

والحقوق المالية التي يجب أداؤها قبل تقسيم الميراث عندهم هي أربعة:

١. مؤنة التجهيز
٢. الدين
٣. الزكاة
٤. الوصية

ومن أحكام الإرث عندهم أنه إذا مات أحد من أتباع فرقة إسلام جماعة فإن ورثته هم

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ (وصية الرجل مكتوبة عنده) ١٠٠٥/٣ رقم ٢٥٨٧)، ومسلم (كتاب الوصايا ١٢٤٩/٣ رقم ١٦٢٧).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (كتاب الوصايا، باب الرجوع في الوصية وتغييرها ٤٦٠/٦ رقم ١٢٦٥٤)، قال الشيخ الألباني رحمه الله: «وإسناده صحيح، وسكت عليه الحافظ» (إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ٩٩/٦).

(٣) هو شهر بن حوشب، أبو سعيد الأشعري، الشامي، مولى الصحابية أسماء بنت يزيد الأنصارية، كان من كبار علماء التابعين، ولد في خلافة عثمان رضي الله عنه وطلب العلم بعد الخمسين، توفي سنة ١٠٠ هـ وقيل ١١١ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٧٢-٣٧٨).

(٤) أخرجه أبو داود (كتاب الوصايا، باب كراهية الإضرار في الوصية ٤٩٠/٤ رقم ٢٨٦٧)، والترمذي (كتاب الوصايا، باب ما جاء في الضرار في الوصية ٤٣١/٤ رقم رقم ٢١١٧)، وابن ماجه (كتاب الوصايا، باب الحيف في الوصية ٩٠٢/٢ رقم ٢٧٠٤)، قال الترمذي رحمه الله: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف سنن الترمذي (ص: ٢٠٥).

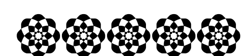
أهله من أتباع فرقة إسلام جماعة فقط، وأما غيرهم فلا يرثونه لاعتقاد كفرهم، فلا يُعتبرون، ويعطون من الإرث بنية الصدقة، وإن لم يصرحوا بذلك مراعاة لهم؛ وقالوا: الأمور الأخروية الدينية يجب أن نحصل عليها بالطريقة الصحيحة، والإرث من الأمور الدينية.

وما بقي من المال بعد هذا التقسيم يرد إلى المركز، وليس لغير فرقة إسلام جماعة نصيب.

وهذا العمل كثيرا ما يحدث نزاعات بين الأسرة حتى يصل أمرهم إلى المحكمة الشرعية.

وأما إذا مات أحد وليس من أتباع فرقة إسلام فإن ورثته من أتباع فرقة إسلام جماعة يجوز لهم أن يأخذوا نصيبهم من الميراث، بل يأخذون أكثر ما يمكن ليستعينوا به على الدفاع عن الدين، وقالوا: الأمور الدنيوية يجب أن نكون غالبين بأي طريق كانت.

هذا ما تيسر لي جمعه من أحكام الفرائض عند فرقة إسلام جماعة.



المطلب الثانى

الميراث عند فرقة إسلام جماعة موقف الإسلام من

المسألة الأولى: موقف الإسلام من إيجابهم تعلم الفرائض على كل مسلم

تعلم علم الفرائض فرض كفائي، فإذا قام به من يكفي سقط الوجوب عن الآخرين، والدليل على وجوبه قول رسول الله ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فهو لأولى رجل ذكر» [(١)]، وفي رواية: «أقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله، فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر» [(٢)].

فقوله ﷺ: «ألحقوا» و«اقسموا» هذا أمر، والأمر يفيد الوجوب، ولا يمكن أن تلحق الفرائض وتقسم بين أهلها إلا بعد علمها، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

والمراد بالوجوب هنا وجوب كفائي أو فرض كفاية، لأن النبي ﷺ لم يأمر جميع الصحابة بتعلم هذا العلم، وقد اشتهر بعض الصحابة بعلم الفرائض، وكان الصحابة يرجعون إليهم لعدم علمهم، فلو كان واجبا عينيا للزم جميع الصحابة تعلمه.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «حكمه: فرض كفاية إذا قام به من يكفي

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب الفرائض، باب ميراث الولد من أبيه وأمه ٢٤٧٦/٦ رقم ٦٣٥١)، ومسلم (كتاب الفرائض، باب ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر ١٢٣٣/٣ رقم ١٦١٥).

(٢) أخرجه مسلم (كتاب الفرائض، باب ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر ١٢٣٣/٣ رقم ١٦١٥).

صار في حق الباقين سنة» [١].

فليس هو من فروض العين التي يجب على كل مسلم فعلها كالصلوات الخمس.

المسألة الثانية: موقف الإسلام من أحاديث خاصة في فضل تعلم الفرائض عند فرقة إسلام جماعة

لا شك في فضل تعلم الفرائض، وهو من أفضل العلوم وأشرفها، قال ابن العربي: «اعلموا وفقكم الله أن الفرائض أصل من أصولِ الدين، ومن أهم علومه حض النبي ﷺ عليها» [٢].

وقد ورد في فضل تعلم علم الفرائض عدة أحاديث كما ذكرها فرقة إسلام جماعة كثيرا، لكنها غير ثابتة عن النبي ﷺ، ومن تلك الأحاديث حديث: «العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل: آية محكمة أو سنة قائمة أو فريضة عادلة» [٣]، وحديث :«يا أبا هريرة، تعلموا الفرائض وعلموها فإنه نصف العلم، وهو ينسى، وهو أول شيء ينزع من أمتي»[٤].

وأما الحديث الأول فقد ضعفه عدد من المحدثين، قال الضياء المقدسي [٥] رحمه الله: « رواه أبو داود والدارقطني [٦] من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وقد تكلم غير واحد من الأئمة» [٧].

---

[١] تسهيل الفرائض (ص: ١١).

[٢] القبس في شرح موطأ مالك بن أنس (ص: ١٠٣١)

[٣] أخرجه أبو داود (كتاب الفرائض، باب ما جاء في تعليم الفرائض ٥١١/٤ رقم ٢٨٨٥)، وابن ماجه (المقدمة، باب اجتناب الرأي والقياس ٢١/١ رقم ٥٤).

[٤] أخرجه ابن ماجه (كتاب الفرائض، باب الحث على تعليم الفرائض ٩٠٨/٢ رقم ٢٧١٩).

[٥] هو محمد بن عبد الواحد بن أحمد، ضياء الدين، المقدسي، ثم الدمشقي، الصالحي، الحنبلي، أبو عبد الله، الشيخ، الإمام، الحافظ، القدوة، المحقق، المجود، الحجة، بقية السلف، ولد سنة ٥٦٩ هـ، وتوفي سنة ٦٤٣ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٣/ ١٢٦-١٣٠)، وفوات الوفيات (٣/٤٢٦-٤٢٧).

[٦] هو علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني، أبو الحسن، الحافظ المشهور، كان عالماً حافظاً فقيهاً على مذهب الإمام الشافعي، ولد سنة ٣٠٦ هـ، وتوفي سنة ٣٨٥ هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٣/ ٢٩٧-٢٩٩).

[٧] السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام (٥/ ٢٨).

وقال ابن القطان [١] رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثم رده بالأفريقي، وترك فوقه عبد الرحمن بن رافع التنوخي، وهو لم تثبت عدالته، بل في أحاديثه مناكير» [٢].

وقال ابن الملقن [٣] رَحِمَهُ اللَّهُ: «خرجه أبو داود وابن ماجه، وفيه عبد الرحمن بن زياد الإفريقي وفيه ضعف» [٤].

وقد ضعفه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ [٥].

وأما الحديث الثاني فهو عند العلماء ضعيف جدا، في سنده حفص بن عمر بن أبي العطَّاف، وقال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: «منكر الحديث، رماه يحي بن يحي النيسابوري بالكذب» [٦].

وقد ضعفه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ [٧].

وعلى فرض صحتهما فإنهما يدلان على فضله، قال الخطابي: «في هذا حث على تعلم الفرائض وتحريض عليه وتقديم تعلمه؛ والآية المحكمة هي كتاب الله واشترط فيها الإحكام لأن من الآي ما هو منسوخ لا يعمل به وإنما يعمل بناسخه؛ والسنة القائمة هي الثابتة بما جاء عنه ﷺ من السنن المروية، وأما قوله أو فريضة عادلة فإنه يحتمل وجهين من التأويل أحدهما أن يكون من العدل في القسمة فيكون معدله على السهام والأنصباء المذكورة في الكتاب والسنة، والوجه الآخر أن تكون مستنبطة من الكتاب والسنة ومن معانيهما فتكون هذه الفريضة تعدل بما أخذ عن الكتاب والسنة إذ كانت في معنى ما أخذ عنهما نصاً» [٨].

---

[١] هو علي بن محمد الحميري، الكتامي، المغربي، الفاسي، المالكي، أبو الحسن، المعروف بابن القطان، الشيخ، الإمام، العلامة، الحافظ، الناقد، المجود، القاضي، توفي سنة ٦٢٨ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٢/ ٣٠٦).

[٢] بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٣/ ١٣٦).

[٣] هو عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الأندلسي التّكروري الأصل الشافعي، الشهير بابن الملقّن، أبو حفص، سراج الدين، الشيخ الإمام، توفي سنة ٨٠٤ هـ. انظر ترجمته في سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٢/ ٤١٨).

[٤] البدر المنير (٧/ ١٨٩).

[٥] انظر: ضعيف سنن أبي داود (ص: ٢٢٥).

[٦] التاريخ الكبير (٢/٣٦٧ رقم ٢٧٨٧).

[٧] انظر: ضعيف سنن ابن ماجه (ص:٢١٩).

[٨] معالم السنن (٤/ ٨٩-٩٠).

وبهذا يظهر أن الأحاديث الواردة في تعلم الفرائض على وجه خاص ضعيفة، لا يجوز الاستدلال بهما.

لكن الأدلة العامة في فضل تعلم العلم الشرعي فيها كفاية للدلالة على فضل تعلم علم الفرائض، لأن علم الفرائض من العلوم الشرعية، قال الله ﷻ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝١١﴾ [المجادلة: ١١]

وقال رسول الله ﷺ: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين» [١].

لا شك أن علم الفرائض من الدين الذي يرفع الله به من تعلمه، وأن من فقهه يرجى له الخير، لكن الأحاديث الواردة فيها ضعيفة.

المسألة الثالثة: موقف الإسلام من إرثهم ممن يعتقدون أنهم كفار وتحريمهم الإرث على غيرهم ممن يظنون أنهم كفار

من فقه فرقة إسلام جماعة أنهم يرثون غيرهم ممن يظنون أنهم كفار، ويستحلون أموالهم ويحاولون أن يملكوها قدر الاستطاعة ولو بطريقة غير شرعية، ولا يجيزون لغيرهم أن يرثوهم لكونهم كفارا في زعمهم؛ وأنهم يحرمون على غيرهم الميراث.

ويمكن الرد عليهم من وجوه:

الأول: هذا من نتيجة التكفير بدون ضوابط، وقد تقدم إبطاله والرد عليهم فيه في الفصل الثاني.

الثاني: ولا شك أن هذا مخالف لما جاء في الحديث: «لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم» [٢].

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أهل الشرك؛ لا نرثهم ولا يرثونا» [٣].

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أنه قال: يا رسول الله أين تنزل في دارك بمكة؟ فقال: «وهل ترك عقيل من رِباع أو دُوْر؟» وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب، ولم يرثه جعفر ولا علي

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ٣٩/١ رقم ٧١)، ومسلم (كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة ٧١٨/٢ رقم ١٠٣٧) من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما.

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الفرائض، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ٢٤٨٤/٦ رقم ٦٣٨٣)، ومسلم (كتاب الفرائض، أول كتاب الفرائض ١٢٣٣/٣ رقم ١٦١٤) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

[٣] أخرجه الثوري في الفرائض (ص: ٢٢).

ﷺ شيئا لأنهما كانا مسلمَيْن وكان عقيل وطالب كافرَيْن، فكان عمر بن الخطاب ﷺ يقول: لا يرث المؤمن الكافر [١].

ومنع توريث المسلم من الكافر هو ما عليه الجمهور من الأئمة الأربعة وغيرهم.

قال السرخسي رحمه الله: «ثم لا خلاف أن الكافر لا يرث المسلم بحال، وكذلك لا يرث المسلم الكافر في قول أكثر الصحابة، وهو مذهب الفقهاء» [٢].

وقال أبو الحسن المالكي [٣] رحمه الله: «كذا (لا يرث المسلم الكافر) عند الجمهور، (ولا الكافر المسلم) إجماعا» [٤].

وقال أبو شجاع [٥] رحمه الله: «ومن لا يرث بحال سبعة: العبد والمدبر وأم الولد والمكاتب والقاتل والمرتد وأهل ملتين» [٦].

وقال ابن قدامة رحمه الله: «أجمع أهل العلم على أن الكافر لا يرث المسلم، **وقال جمهور الصحابة والفقهاء: لا يرث المسلم الكافر**، يروى هذا عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وأسامة بن زيد، وجابر بن عبد الله ﷺ وبه قال عمرو بن عثمان، وعروة، والزهري، وعطاء، وطاوس، والحسن، وعمر بن عبد العزيز، وعمرو بن دينار[٧]، والثوري، وأبو حنيفة، وأصحابه،

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الحج، باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها وأن الناس في مسجد الحرام سواء خاصة ٥٧٥/٢ رقم ١٥١١)، ومسلم (كتاب الحج، باب النزول بمكة للحاج وتوريث دورها ٩٨٤/٢ رقم ١٣٥١).

[٢] المبسوط للسرخسي (٣٠/ ٣٠).

[٣] هو علي بن محمد بن محمد بن خلف المنوفي المصري الشَّاذِلي، أبو الحسن، من فقهاء المالكية، له تصانيف، ولد سنة ٨٥٧ هـ، وتوفي سنة ٩٣٩ هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي (٥/ ١١).

[٤] كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني (٢/ ٥٠٣).

[٥] هو أحمد بن الحسين بن أحمد، أبو شجاع، شهاب الدين أبو الطيب الأصفهاني، فقيه من علماء الشافعية، وله كتب، ولد سنة ٥٣٣ هـ وتوفي سنة ٥٩٣ هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي (١/ ١١٦-١١٧).

[٦] الغاية والتقريب (ص: ٢٩).

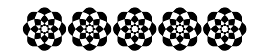
[٧] هو عمرو بن دينار الجمحي مولاهم المكي الأثرم، أبو محمد، الحافظ الإمام عالم الحرم، وروى عن ابن عباس وابن عمر وجابر بن عبد الله وغيرهم، وروى عنه شعبة وابن جريج والحمادان وغيرهم، ولد سنة ٤٦ هـ أو نحوها، وتوفي سنة ١٢٦ هـ. انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ (١/١١٣-١١٤).

ومالك، والشافعي، وعامة الفقهاء، وعليه العمل» [١].

ولكن فرقة إسلام جماعة لطمعهم وحرصهم على الدنيا يستحلون من الأموال ما لا يحل لهم، ويخشى عليهم أنهم داخلون في وعيد الله ﷻ لمن قسم الميراث بغير شرع الله: ﴿وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدٗا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٞ مُّهِينٞ ١٤﴾ [النساء: ١٤]

وداخلون في ما روي عن النبي ﷺ: «من قطع ميراثا فرضه الله قطع الله ميراثه في الجنة» [٢].

هذا ما تيسر لي جمعه من مخالفات فرقة إسلام جماعة في باب الميراث وموقف الإسلام منها.



---

(١) المغني لابن قدامة (٩/ ١٥٤).

(٢) قد تقدم تخريجه (ص:٦٠٩).

المبحث الرابع

أموال الناس عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها

الأموال في اللغة جمع مال، وهو اسم لجميع ما يملكه الانسان، وأصله ما يميل إليه الطبع ويمكن ادخاره كالنقد وما يمكن أن يقوم مقامه [١].

وقال الشافعي رحمه الله: «لا يقع اسم مال إلا على ما له قيمة يباع بها وتُلْزِم متلفَه» [٢].

والمال في الإسلام له أهمية كبرى، وكثير من العبادات تحتاج إلى المال كالجهاد، والعمرة، والحج، وبناء المسجد، وبناء المدارس الإسلامية، فهو وسيلة لحفظ عفة النفس ومن يعوله المرء ولتحقيق عبادة الله التي هي غاية خلق الخلق، قال الله تعالى: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وقال تعالى: ﴿وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [القصص: ٧٧]

قال سعيد بن المسيب [٣] رحمه الله: «لا خير فيمن لا يريد جمع المال من حله، يعطي منه حقه، ويكف به وجهه عن الناس» [٤].

وقال ابن المنكدر [٥] رحمه الله: «نعم العون على تقوى الله الغنى» [١].

---

[١] انظر: معجم لغة الفقهاء (ص: ٣٩٦).

[٢] الأشباه والنظائر للسيوطي (ص: ٣٢٧).

[٣] هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي، أبو محمد القرشي كان مولده لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب، وكان من سادات التابعين فقها وورعا وعبادة وفضلا وزهادة وعلما، مات سنة ٩٣ هـ. انظر ترجمته في مشاهير علماء الأنصار (ص: ١٠٥).

[٤] أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٧٣/٢)، وابن أبي الدنيا في إصلاح المال (ص: ٣٥ رقم ٥٥).

[٥] هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التيمي المدني الزاهد العابد أحد الأعلام، روى عن عائشة وأبي هريرة وأبي قتادة وغيرهم، كان في غاية الإتقان والحفظ والزهد حجة، وروى عنه الجماعة وتوفي سنة ١٣٠ هـ. انظر ترجمته في الوافي

وقال أبو إسحاق السبيعي [٢] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كانوا يرون السعة عونا على الدين» [٣].

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير آية القصص: «وقوله: ﴿وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ﴾ أي: استعمل ما وهبك الله من هذا المال الجزيل والنعمة الطائلة، في طاعة ربك والتقرب إليه بأنواع القربات التي يحصل لك بها الثواب في الدار الآخرة ﴿وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا﴾ أي: مما أباح الله فيها من المآكل والمشارب والملابس والمساكن والمناكح، فإن لربك عليك حقًّا، ولنفسك عليك حقًّا، ولأهلك عليك حقًّا، ولِزَوْرِك عليك حقا، فآت كل ذي حق حقه» [٤].

وأما جعل جمع المال غاية في هذه الدنيا فهو مذموم، قال الله ﷻ: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴿١﴾ ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُۥ ﴿٢﴾ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخْلَدَهُۥ ﴿٣﴾﴾ [الهمزة: ١ - ٣]

والإنسان في طبعه يحب المال، قال الله ﷻ: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴿٨﴾﴾ [العاديات: ٨] وقال ﷻ: ﴿وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴿٢٠﴾﴾ [الفجر: ٢٠]، وقال ﷻ: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾﴾ [آل عمران: ١٤]

وهو من زينة الحياة الدنيا قال الله ﷻ: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾﴾ [الكهف: ٤٦]

وهو من الملهيات عن الله والدار الآخرة، قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩﴾ وَأَنفِقُوا۟ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَآ أَخَّرْتَنِىٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠﴾ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾﴾ [المنافقون: ٩ - ١١]، وقال ﷻ: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ۚ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾﴾ [التغابن: ١٥]

بالوفيات (٥/ ٥٣).

[١] أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٧/٥٦).

[٢] هو أبو إسحاق السبيعي عمرو بن عبد الله الهمداني، الكوفي، الحافظ، شيخ الكوفة، وعالمها، ومحدثها ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان، وتوفي سنة ١٢٧ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٩٢-٤٠١)

[٣] أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٤٠/٤)، وأبو بكر بن الخلال في الحث على التجارة والصناعة (ص: ٧٣ رقم ٤٤).

[٤] تفسير القرآن العظيم (٦ /٢٥٣-٢٥٤).

ودين الإسلام يحترم الملكيةَ الفردية للمال، ويحرم أكل أموال الناس بالباطل، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ٢٩﴾ [النساء: ٢٩] ، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ وَتُدۡلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلۡحُكَّامِ لِتَأۡكُلُواْ فَرِيقٗا مِّنۡ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلۡإِثۡمِ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ١٨٨﴾ [البقرة: ١٨٨]

والمطلوب من المسلم الإنفاق من ماله في مراضي الله ومحابه، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ٢٦١﴾ [البقرة: ٢٦١]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثۡبِيتٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ كَمَثَلِ جَنَّةِۭ بِرَبۡوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٞ فَـَٔاتَتۡ أُكُلَهَا ضِعۡفَيۡنِ فَإِن لَّمۡ يُصِبۡهَا وَابِلٞ فَطَلّٞۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ ٢٦٥﴾ [البقرة: ٢٦٥]

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «نعم بالمال الصالح للمرء الصالح» [1].

قال ابن حبان رحمه الله: «هذا الخبر يصرح عن النبي صلى الله عليه وسلم بإباحة جمع المال من حيث يجب، ويحل للقائم فيه بحقوقه؛ لأن في تقرينه الصلاح بالمال والرجل معاً بيانا واضحا؛ لأنه إنما أباح في جمع المال الذي لا يكون بمحرم على جامعه، ثم يكون الجامع له قائماً بحقوق الله فيه» [2].

والمال نعمة من نعم الله على الناس؛ فيجب عليهم أن يأخذوه بحق، ويحذروا من المال الحرام لأن المال مما يسأل عنه العبد يوم القيامة، فعن أبي برزة الأسلمي [3] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن عمره فيم أفناه، وعن علمه فيم فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، وعن جسمه فيم أبلاه» [4].

---

[1] أخرجه أحمد (٢٩٨/٢٩)، قال شعيب الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط مسلم».

[2] روضة العقلاء ونزهة الفضلاء (ص: ٢٢٤).

[3] هو نضلة بن عبيد الأسلميّ، أبو برزة، مشهور بكنيته، وكان إسلامه قديما، وشهد فتح خيبر، وفتح مكّة وحنينا، وشهد مع علي قتال الخوارج بالنهروان، وغزا خراسان بعد ذلك، وقبل إنه توفي بخراسان سنة ٦٤ هـ. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٣٤١-٣٤٢).

[4] أخرجه الترمذي (كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب في القيامة ٦١٢/٤ رقم ٢٤١٧)، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٥٧٢/٢).

والمال بالنظر إلى مالكه ينقسم إلى المال الخاص وهو ما دخل في الملك الفردي، سواء كان مالكه واحدا أو أكثر من واحد، فهي ليست ملكية شائعة بين عامة الناس ولا مباحة لهم؛ وإلى المال العام، هو المال غير الداخل في ملك الأفراد، وإنما يخضع للمصلحة العامة، وذلك مثل المدارس والجامعات والمستشفيات [١].

ولفرقة إسلام جماعة عقيدة مخالفة وفقه مخالف للشرع في أموال الناس، وبيان ذلك في المطلبين التاليين.

المطلب الأول

أموال الناس عند فرقة إسلام جماعة

من نتائج التكفير عند فرقة إسلام جماعة أن إمامهم الأول نور حسن كان يستحل

[١] انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (١٩/٧).

أموال مخالفيهم مطلقا، وذلك لأنهم أهل الإيمان بزعمهم ومخالفوهم كفار، ثم لما جاء عبد الظاهر إمامهم الثاني اجتهد وأظهر الرفق، وقال إنهم يجوز لهم أن يأخذوا من أموال مخالفيهم **ما لم يضرهم ذلك** يعني أتباع فرقة إسلام جماعة.

وجاء في كتاب مخاطر إسلام جماعة: «كل مسلم لم يبايع إمامهم فحياته حرام وماله حل لهم أن يأخذوه أو يسرقوه منه، ودمه هدر، لأنه لم يبايع، وهو بمنزلة الكافر وإسلامه غير صحيح، بما في ذلك من الشهادتين، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج فإن كل ذلك غير صحيح» [١].

فيعتبرون ممتلكات مخالفيهم حلالا أن تؤخذ أو تمتلك، ولو بطريقة غير مبررة كالسرقة، والغصب، والغش وغير ذلك، والمهم أن لا ينكشف أمرهم ولا يتم القبض عليهم، وإذا نجح أحدهم في خداع مخالفيهم، يعتبر أنه قد حصل على الفضل الكبير.

وإذا سرق مال شخص آخر ليس من فرقة إسلام جماعة، ثم انكشف أمره لاحقا وعرف، فإن زعماءه يخطئونه لكونه لا يجيد السرقة وعرفت سرقته بين الناس لا لكونه يسرق [٢]، ويتبرؤون مما فعل، وفي هذه الحال يلزمونه بدفع الكفارة لكونه ارتكب خطيئة، ويحذف اسمه من قائمة أعضاء فرقة إسلام جماعة؛ ولهذا كثير منهم لا يأخذون أموال مخالفيهم خوفا من أن ينكشف أمرهم وإجرامهم فيكونون من سيئي الخلق، لا لأنهم يحرمون ذلك.

وثروة مخالفيهم شبهت عندهم بالذهب والمجوهرات التي يلبسها النمر الذي لم يكن يستحق أن يلبسها، لأن المجوهرات إنما يستخدمها البشر، فيمكن أن تؤخذ المجوهرات من النمر بشرط أن لا يهاجمه ولا يمزقه، وباختصار يجوز لأتباع فرقة إسلام جماعة أن يأخذوا أموال مخالفيهم بدون معرفة أصحابها [٣].

وأصحاب المناصب منهم يستغلونها لتكثير الأموال بأي طريقة كالاختلاس، وعلى أمثالهم إذا حصلوا على تلك الأموال الإكثار من دفع الإنفاق المئي.

وقالوا: إذا كان الكافر حلال الدم فماله أولى بأن يكون حلالا.

---

[١] مخاطر لإسلام جماعة (ص: ٢٤).

[٢] فرق ومفاهيم ضالة في إندونيسيا لهارتونوا أحمد جائز (ص: ٧٤-٧٦).

[٣] http://blogkelascfitk.blogspot.com/٢٠١٣/٠٥/sejarah-ldii.html

وهذه بعض الأمثلة الواقعية في استحلالهم أموال مخالفيهم كما حكى ذلك عدد من المهتدين:

١. اعترف بعض المهتدين بأنه كان أمينا للأموال في بناء المسجد لغير فرقة إسلام جماعة، فكان يأخذ منها شيئا فشيئا بدون خوف.

٢. وأخبر الأخ ريكريك –أحد المهتدين منهم– أنه كان رجل من المجرمين في محطة من محطات الحافلات في بعض المدن، عمله أن يأخذ أموال الناس بغير حق، ثم تعرف بفرقة إسلام جماعة، والكثير كانوا يتمنون منه أن يتغير حتى يسلم المجتمع من شره، فبدأ يمارس نشاطات فرقة إسلام جماعة حتى يبايع إمامهم.

ثم فوجئ الرجل عندما سمع نصيحة من إمام القرية قال فيها: «بهذه البيعة تحل حياتنا وتقبل أعمالنا ويجب دخول الجنة، ولنا "الأخرى" وهي أن يحل لنا مال غيرنا لأن غيرنا من أهل النار، لا ينبغي لهم أن يملكوها، بل نحن أهل الإيمان هم الذين يستحقون تلك الأموال، وإذا أراد أحدنا أن يأخذ من أموالهم، فليأخذ بدون علمهم، وإذا عرف صار ذلك الفعل قبيحا سيئا» .

فشعر الرجل بالسعادة جدا لأنه يتوافق مع إرادته ومهنته القديمة، ولا يزال الرجل نشيطا في تلك المهنة قبل أن يترك ريكريك فرقة إسلام جماعة، بل عرض عليه هذه المهنة، وذلك لأجل رفع مقدار الإنفاق المئي، فلما نصح غضب واتهمه بعدم الفهم وعدم الطاعة للإمام.

٣. الأخ دوني أحد المهتدين أخبرني أنه كان يجتمع هو وبعض شباب فرقة إسلام جماعة في بيت أحدهم، فدخل دجاج في البيت فذبحوه وأكلوه لاعتقادهم أنه حلال لهم.

٤. الأخ هارماوان وهو أحد المهتدين أيضا أخبرني أنه كان يجتمع ذات ليلة مع بعض شباب فرقة إسلام جماعة، فدعاهم إمام الطائفة ليسرقوا السمك في بركة السمك قريبا من المقبرة، ودعوا الله قبل أن يسرقوا بدعاء "اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي" لأن لا تنكشف هذه السرقة، فسرقوا السمك في ثلاث بِرَك، وباعوها، وأكلوا قليلا منها.

٥. وقد تقدم فقه الميراث عندهم حيث يرثون من هو كافر في زعمهم.

ومما يستدلون به على أن أموال مخالفيهم حلال لهم حديث: «...ولا يَحِل لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون بأرض فلاةٍ إلا أَمَّرُوا عليهم أحدَهم...» [١].

فقالوا: مخالفوهم لا تحل حياتهم في الأرض لأنهم لم يبايعوا مثل بيعتهم، وإذا كانت حياتهم حراما يكون ما يملكون من الأموال في هذه الحياة حراما عليهم، ويكون لأتباع فرقة إسلام جماعة حلالا.

كما إنهم يستدلون بقول الله ﷻ: ﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ٣٢﴾ [الأعراف: ٣٢]

ففهموا من هذه الآية أن الأموال في هذه الدنيا لأهل الإيمان وهم أتباع فرقة إسلام جماعة، وما لدى الكفار من الأموال في الحقيقة هو لأهل الإيمان وحل لهم.

وقالوا: ولهذا تحل لأهل الإيمان الغنائم عند القتال لأنها في الأصل لهم.

وهم إن كانوا يعتقدون حل مال مخالفيهم لكنهم يحتاطون في أخذ أموالهم ويحذرون، خاصة في عهد إمامهم الثاني عبد الظاهر إلى عهد إمامهم الحالي سلطان أولياء، فيستخدمون "الفطانة والبطانة والخلق الحسن"[٢] حفاظا على بقاء القرآن والحديث والجماعة وأمنها حسب زعمهم، ويطبقون ست طبائع، وهي: الانسجام، والاتفاق، والتعاون الجيد، والصدق، والأمانة، والكدح مع الاقتصاد [٣].

❁❁❁❁❁

---

[١] تقدم تخريجه (ص: ٣٠٣).

[٢] سيأتي مراد هذه الألفاظ (ص: ٧٤٩-٧٥١).

[٣] الانسجام: أي أن يكون الشخص مسلما يحسن الظن بالآخر، ولا يحسده، ويدعو له بالخير؛ والاتفاق: أي أن يتفق مع الآخرين في عملهم بالنشاط والسرور؛ والتعاون الجيد: أي أن يكون المسلم يتعاون مع غيره ولا يخذله، ولا يضره؛ والصدق: أي أن يقول الصدق ولا يكذب؛ والأمانة: أي أن يكون أمينا ومحافظا على الأمانة ولا يخون؛ والكدح مع الاقتصاد: أي أن يعمل بالجد ويقتصد في الإنفاق ولا يبذر تبذيرا. انظر: http://www.ldii.or.id/news/organisasi/١٣٩٣-menjadi-bangsa-unggul-dengan-٦-tabiat-luhur.html

المطلب الثاني

موقف الإسلام من أموال الناس عند فرقة إسلام جماعة

استحلت فرقة إسلام جماعة أموال مخالفيهم بأشياء ظنوها حججا، ويمكن الرد عليهم في هذا الاستحلال من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: الكفار أربعة أصناف:

١. الكافر الحربي

الكافر الحربي هو الذي ليس بينه وبين المسلمين عهد ولا أمان ولا عقد ذمة [١]، قال الله ﷻ: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥﴾ [التوبة: ٥]

وقال ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ۝١٢٣﴾ [التوبة: ١٢٣]

وقال ﷻ: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ۚ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَـٰكِن لِّيَبْلُوَا۟ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ ۗ وَٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَـٰلَهُمْ ۝٤﴾ [محمد: ٤]

والكافر الحربي أبيح دمه وماله للمسلمين، قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله» [٢].

وكان النبي ﷺ وأصحابه يستحلون أموال الكفار من أهل الكتاب والمشركين ودماءهم في غزواتهم.

قال ابن كثير رحمه الله: «وقد حكى ابن جرير الإجماع على أن المشرك يجوز قتله، إذا لم يكن له أمان، وإن أمَّ البيت الحرام أو بيت المقدس...» [٣].

وكل هذا إنما يكون في الجهاد الشرعي تحت راية شرعية مع إمام المسلمين أو من ينوب عنه.

ولكن إذا دخل الحربي دار الإسلام بأمان حرم التعرض لماله.

وقال ابن عبد البر رحمه الله: «ولا خلاف علمته بين العلماء في أن من أمَّن حربيا بأي كلام لهم به الأمان فقد تم له الأمان» [٤].

---

[١] أحكام التعامل مع غير المسلمين لخالد بن محمد الماجد (ص: ١١).

[٢] تقدم تخريجه (ص:١٢١-١٢٢).

[٣] تفسير القرآن العظيم (١١/٢).

[٤] الاستذكار (٥/ ٣٦).

وقال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «الكافر الحربي مباح الدم والمال على كل حال ما لم يؤمن من المسلمين، وأن مال المسلم ودمه معصومان بعصمة الإسلام في دار الحرب وغيرها» [١].

كما أن المسلم إذا دخل دار الكفر وأمنوه فلا يجوز له أن يغدرهم ويخونهم، لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يقول: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوۡ جَآءُوكُمۡ حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ أَن يُقَٰتِلُوكُمۡ أَوۡ يُقَٰتِلُواْ قَوۡمَهُمۡۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمۡ عَلَيۡكُمۡ فَلَقَٰتَلُوكُمۡۚ فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا ۝٩٠﴾ [النساء: ٩٠]

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ ۝٨﴾ [المؤمنون: ٨]

وقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا ۝٣٤﴾ [الإسراء: ٣٤]

الآيتان تدلان على وجوب الوفاء بالعهد سواء مع المسلم أو غير المسلم، وأن كفر الكافر لا يبيح نقض عهده ولا خيانته، وأكل أمواله بالباطل.

وعن سليمان بن بريدة [٢] عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أمر أميرا على جيش أو سرية أوصاه في خاصَّته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: «اغزوا باسم الله وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلُّوا ولا تغدروا ولا تمثِّلوا ولا تقتلوا وليدا» [٣].

فسرقة أموالهم محرمة، لأنه من الغدر والخيانة.

وفي حديث المسْوَر بن مَخْرَمَة [٤] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه، حتى إذا كانوا بذي الحليفة قلد الهدي وأشعره وأحرم بالعمرة، وسار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى إذا كان بالثنية [٥] التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس: حَلْ حَلْ

---

[١] السيل الجرار (ص: ٩٧٦).

[٢] هو سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي، ولد هو وأخوه عبد الله بن بريدة في بطن في خلافة عمر، وكان ابن عيينة يفضله على أخيه عبد الله، وتوفي سنة ١٠٥ هـ. انظر ترجمته في تاريخ الإسلام للذهبي (٧/ ٩٧-٩٨).

[٣] أخرجه مسلم (كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها ١٣٥٦/٣ رقم ١٧٣١).

[٤] هو المسور بن مخرمة بن نوفل بن أهيب بن زهرة القرشيّ الزهريّ، أبو عبد الرحمن، ولد بعد الهجرة بسنتين، وتوفي سنة ٦٤ هـ. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٩٣-٩٥).

[٥] الثنية هي المسلك بين الجبلين. انظر: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص: ٧٢)

خلأت [١] القصواء مرتين، فقال النبي ﷺ: «ما خلأت وما ذلك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل» ثم قال: «والذي نفسي بيده لا يسألوني اليوم خطة يعظمون بها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها»، ثم زجرها فوثبت فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثَمَدٍ [٢] قليلِ الماء فجاءه بُدَيل بن وَرْقَاء الخزاعي، ثم أتاه عروة بن مسعود، فجعل يكلم النبي ﷺ ، فكلما كلمه أخذ بلحيته، والمغيرة بن شعبة قائم على النبي ﷺ ومعه السيف وعليه المغفر، فضرب يده بنَعْل السيف، وقال: أخِّرْ يدك عن لحيته! فرفع عروة رأسه فقال: من هذا؟ قالوا: المغيرة بن شعبة، فقال: أَيْ غُدَر، أَوَ لستُ أسعى في غَدْرَتِك؟ وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم، ثم جاء فأسلم فقال النبي ﷺ: «أما الإسلام فقد قبلنا وأما المال فإنه مال غَدْر، لا حاجة لنا فيه»[٣].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ويستفاد منه أنه لا يحل أخذ أموال الكفار في حال الأمن غدرا لأن الرُفْقَة يُصْطَحَبون على الأمانة، والأمانة تؤدى إلى أهلها مسلما كان أو كافرا، وأن أموال الكفار إنما تحل بالمحاربة والمغالبة، ولعل النبي ﷺ ترك المال في يده لإمكان أن يسلم قومه، فيرد إليهم أموالهم» [٤].

قال السرخسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأكره للمسلم المستأمن إليهم في دينه أن يغدر بهم ؛ لأن الغدر حرام» [٥].

وقال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولكنه ليس له أن يغتالهم في أموالهم وأنفسهم لأنهم إذا أمنوه فهم في أمان منه ولا نعرف شيئا يروى خلاف هذا» [٦].

وقال في موضع آخر: «إنما الخيانة أخذ ما لا يحل له أخذه، ولكنه لو قدر على شيء من أموالهم لم يحل له أن يأخذ منه شيئا قل أو كثر، لأنه إذا كان منهم في أمان فهم منه في مثله ولأنه لا يحل له في أمانهم إلا ما يحل له من أموال المسلمين وأهل الذمة؛ لأن المال ممنوع بوجوه

---

[١] خلأت: بركت من غير علة. انظر: عون المعبود (٣١٦/٧).

[٢] ثمد: حُفَيْرة فيها ماء قليل. انظر: نيل الأوطار (٤٧/٨).

[٣] أخرجه أبو داود (أول كتاب الجهاد، باب في صلح العدو ٣٩٢/٤ رقم ٢٧٦٥) من حديث المسور بن مخرمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

[٤] فتح الباري لابن حجر (٥/ ٣٤١).

[٥] المبسوط (٩٦/١٠).

[٦] الأم (٢٩٢/٤).

أولها: إسلام صاحبه، والثاني: مال من له ذمة، والثالث: مال من له أمان إلى مدة أمانه وهو كأهل الذمة فيما يمنع من ماله إلى تلك المدة» [١].

وقال ابن قدامة رحمه الله: «من دخل إلى أرض العدو بأمان، لم يخنهم في مالهم، ولم يعاملهم بالربا؛ أما تحريم الربا في دار الحرب، فقد ذكرناه في الربا ، مع أن قول الله تعالى: ﴿وَحَرَّمَ الرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وسائر الآيات والأخبار الدالة على تحريم الربا عامة تتناول الربا في كل مكان وزمان.

وأما خيانتهم فمحرمة؛ لأنهم إنما أعطوه الأمان مشروطا بتركه خيانتَهم، وأمنه إياهم من نفسه، وإن لم يكن ذلك مذكورا في اللفظ، فهو معلوم في المعنى، ولذلك من جاءنا منهم بأمان، فخاننا كان ناقضا لعهده، فإذا ثبت هذا لم تحل له خيانتهم لأنه غَدْر، ولا يصلح في ديننا الغدر، وقد قال النبي ﷺ: «المسلمون عند شروطهم» [٢]، فإن خانهم، أو سرق منهم، أو اقترض شيئا وجب عليه رد ما أخذ إلى أربابه، فإن جاء أربابه إلى دار الإسلام بأمان أو إيمان رده عليهم، وإلا بعث به إليهم؛ لأنه أخذه على وجه حرم عليه أخذه، فلزمه رد ما أخذ، كما لو أخذه من مال مسلم» [٣].

وقال زكريا بن محمد الأنصاري الشافعي [٤] رحمه الله: «(وتحرم أموال أهل الحرب على من أمنوه) منا فلو دخل مسلم دارهم بأمان فاقترض منهم شيئا أو سرق وعاد إلى دارنا لزمه رده، إذ ليس له التعرض لهم إذا دخل بأمان» [٥].

---

[١] المصدر السابق (٤/٢٨٤).

[٢] أخرجه البخاري معلقا (كتاب الإجارة، باب أجر السمسرة ٢/٧٩٤)، قال الشيخ الألباني: «حديث صحيح بمجموع طرقه» . (سلسلة الأحاديث الصحيحة ٦/ ٩٩٢).

[٣] المغني (١٣/١٥٢-١٥٣).

[٤] هو زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين، الشيخ الإمام، شيخ مشايخ الإسلام، علامة المحققين، وفهامة المدققين، ولد سنة ٨٢٣ هـ، وتوفي سنة ٩٢٦ هـ. انظر ترجمته في الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (١/١٩٨-٢٠٨).

الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (١/ ١٩٨)

[٥] أسنى المطالب في شرح روض الطالب (٤/ ٢٠٨).

بل عند بعض العلماء أن المسلم إذا سرق مال الحربي الذي دخل دار الإسلام بأمان تقطع يده [(١)].

والحلال من أموال الكفار الحربيين شيء محدود في ثلاثة أشياء، وهي غنيمة وفيء ومختص.

قال ابن عرفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ما مُلِك من أموال الكافرين غنيمة وفيء ومختص» [(٢)].

والغنيمة ما يحصل عليه المسلمون بحرب، قال الله تَعَالَىٰ: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمۡتُمۡ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٦٩﴾ [الأنفال: ٦٩]

وقال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي المغانم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة» [(٣)].

والفيء هو ما يحصل عليه المسلمون بدون حرب وقتال، قال الله تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡهُمۡ فَمَآ أَوۡجَفۡتُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ خَيۡلٖ وَلَا رِكَابٖ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ٦ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٧﴾ [الحشر: ٦ – ٧]

وأما المختص فهو ما أخذ من مال حربي غير مؤمن دون علمه أو كرها دون صلح ولا قتال [(٤)]، كالأسير المسلم هرب من أرض العدو، فخرج بأموال أصابها لهم.

٢. الكافر المعاهد

الكافر المعاهد هو الذي يكون بينه وبين المسلمين عهد على ترك القتال لمدة معينة أو مطلقة، كالمشركين الذين عاهدهم النبي ﷺ بصلح الحديبية؛ قال الله تَعَالَىٰ: ﴿كَيۡفَ يَكُونُ

---

(١) بلغة السالك لأقرب المسالك (٤/٤٦٩).

(٢) التاج والإكليل لمختصر خليل (٤/٥٨٢).

(٣) أخرجه البخاري (كتاب التيمم، ١/١٢٨ رقم ٣٢٨)، ومسلم (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، ١/٣٧٠ رقم ٥٢١)، من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) التاج والإكليل لمختصر خليل (٤/٥٨٢-٥٨٣).

لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾ [التوبة: ٧]

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فأمر بأن يتم لأهل العهد والصلح عهدهم وأن يوفي لهم به ما استقاموا على العهد، فإن خاف منهم خيانة نبذ إليهم عهدهم ولم يقاتلهم حتى يعلمهم بنقض العهد، وأمر أن يقاتل من نقض عهده» [١].

وقد قال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في هذا الصنف والذي قبله: «كان المشركون على منزلتين من النبي ﷺ والمؤمنين كانوا مشركي أهل حرب يقاتلهم ويقاتلونه، ومشركي أهل عهد لا يقاتلهم ولا يقاتلونه» [٢].

وأما المعاهدون المستأمنون فإذا تحققت شروط الصلح يجب على المسلمين الوفاء بهذا العهد، قال الله ﷻ: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾﴾ [التوبة: ٧]

وقال رسول الله ﷺ: «من قتل معاهداً لم يَرَح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً» [٣].

٣. الكافر الذمي

هو من يدفع الجزية لولي أمر المسلمين كل عام، قال الله ﷻ: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾ [التوبة: ٢٩]

وفي الحديث: «...فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك، فاقبل منهم وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم...» [٤].

---

[١] زاد المعاد في هدي خير العباد (٣/ ١٤٣).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الطلاق، باب نكاح من أسلم من المشركات وعدتهن ٢٠٢٤/٥ رقم ٤٩٨٢) من حديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

[٣] أخرجه البخاري (أبواب الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم ١١٥٥/٢ رقم ٢٩٩٥) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

[٤] أخرجه مسلم (كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصية إياهم بآداب الغزو وغيرها ١٣٥٦/٣ رقم ١٧٣١) من حديث بريدة الأسلمي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

٤. الكافر المستأمن

وأما الكافر المستأمَن فهو الذي أُعطي أماناً من مسلم، قال الله ﷻ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ۝٦﴾ [التوبة: ٦]

وقال النبي ﷺ لأم هانئ بنت أبي طالب: «قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ» [١].

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلمون تتكافأ دماؤهم، يسعى بذمتهم أدناهم، ويجير عليهم أقصاهم، وهم يد على من سواهم» [٢].

فعن طلحة بن عبيد الله بن كريز [٣] رحمه الله قال: كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أيما رجل دعا رجلا من المشركين، وأشار إلى السماء فقد أمنه الله، فإنما نزل بعهد الله وميثاقه» [٤].

وكان المسلمون في عهد النبي ﷺ يقيمون في المدينة وفيها المشركون واليهود ولم يستحل النبي ﷺ والصحابة أموالهم، بل كان النبي ﷺ والصحابة يشترون منهم وهم يشترون من المسلمين، قالت عائشة رضي الله عنها: «اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعاما بنسيئة ورهنه درعه»[٥].

والمستأمن من أهل الذمة له ما لنا وعليه ما علينا، فإذا سرق المسلم مال الذمي تقطع يده.

---

[١] أخرجه البخاري (أبواب الصلاة في الثياب، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به ١٤١/١ رقم ٣٥٠)، ومسلم (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان، وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليها ٤٩٨/١ رقم ٣٣٦).

[٢] أخرجه أبو داود (أول كتاب الجهاد، باب في السَّرية تردُّ على أهل العسكر ٣٧٩/٤ رقم ٢٧٥١).

[٣] هو أبو المطرف الخزاعي الكوفي؛ كان شريفاً فاضلاً، روى عن ابن عمر وأبي الدرداء وعائشة وغيرهم، وروى عنه أبو حازم وحماد بن سلمة وإبراهيم بن أبي عبلة وغيرهم؛ وكان يكثر غشيان أم الدرداء. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (٢٧٥/١٦).

[٤] أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٢٢/٥ رقم ٩٤٣٥).

[٥] أخرجه البخاري (كتاب البيوع، باب شراء الحوائج بنفسه٧٣٨/٢ رقم ١٩٩٠)، ومسلم (كتاب المساقاة، باب الرهن وجوازه في الحضر كالسفر ١٢٢٦/٣ رقم ١٦٠٣).

قال ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ: «ويقطع المسلم بسرقة مال المسلم والذمي ،ويقطع الذمي بسرقة مالهما، وبه قال الشافعي وأصحاب الرأي ولا نعلم فيه خلافاً» [١].

وتبين مما سبق أن الكافر المعاهد والمستأمن والذمي عصم دمهم وماهم.

فإذا كان مخالفوهم يعتبرون عند فرقة إسلام جماعة من الكفار المحاربين فلا يحل من مالهم إلا الغنيمة والفيء والمختص، وإذا كان مخالفوهم يعتبرون عند هؤلاء من الكفار المعاهدين أو المستأمنين فلا يجوز استحلال أموالهم بحال.

وإذا أصروا على أخذ أموالهم بعد علمهم فليعلموا أنما يريدون عرض الدنيا وزينتها، وقد حذر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى المؤمنين من هذا المسلك وهو الفرح بكفر الآخر لأجل الحصول على دنياه فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾﴾ [النساء: ٩٤]

والحقيقة أنهم لا يفرقون بين هذه الأصناف من الكفار، ولا يعرفون هذا التصنيف، ولهذا حصل لهم الخلل في أحكام أموال المخالفين.

الوجه الثاني: معنى قول الله: ﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الأعراف: ٣٢]

فإن الآية حجة عليهم حيث جعل الله الكفار مشتركين مع المؤمنين في المال في هذه الحياة الدنيا، فكل منهم يأكلون ويشربون ويلبسون ويمتلكون الأموال، لكن يوم القيامة تكون تلك النعم للمؤمنين فقط.

قال الضحاك رَحِمَهُ اللهُ: «المشركون يشاركون المؤمنين في الدنيا في اللباس والطعام والشراب، ويوم القيامة يَخْلُص اللباس والطعام والشراب للمؤمنين، وليس للمشركين في شيء من ذلك نصيبٌ» [٢].

---

[١] المغني (١٢/ ٤٥١).

[٢] أخرجه الطبري في تفسيره (١٠/١٦١).

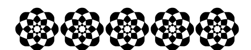
وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي: هي مخلوقة لمن آمن بالله وعبده في الحياة الدنيا، وإن شركهم فيها الكفار حسًا في الدنيا، فهي لهم خاصة يوم القيامة، لا يَشْرَكهم فيها أحد من الكفار، فإن الجنة محرّمة على الكافرين» [1].

الوجه الثالث: معنى الحديث: «...ولا يَحِل لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون بأرض فلاةٍ إلا أَمَّرُوا عليهم أحدَهم...»

أما استدلالهم بالحديث: «...ولا يَحِل لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون بأرض فلاةٍ إلا أَمَّرُوا عليهم أحدَهم...» على أن من لم يبايع بيعة صحيحة كافر لا تحل حياته، وبذلك يحل ماله للمسلمين، فالحديث ضعيف كما تقدم في المبحث الخامس من الفصل الثاني [2]، وتقدم أنه لو صح فليس فيه تكفير من لم ينصب أميرا، بل غاية ما يفهم منه أن تنصيب الأمير واجب؛ وإذا قرأنا الحديث بكامله نجد أربعة أمور كلها مبدوءة بلفظ "لا يحل" : «لا يحل أن ينكح المرأة بطلاق أخرى، ولا يحل لرجل أن يبيع على بيع صاحبه حتى يذره، ولا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلا أمروا عليهم أحدهم، ولا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة يتناجى اثنان دون صاحبهما»

وليس أحد من علماء أهل السنة يكفر من ينكح المرأة بطلاق أخرى، أو يكفر من يبيع على بيع صاحبه، أو من يتناجى دون صاحبه، وقوله: «...ولا يَحِل لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون بأرض فلاةٍ إلا أَمَّرُوا عليهم أحدَهم...» هذه الجملة خرجت كمخرج الجملة الأخرى فحكمها جميعا واحد .

هذا ما تيسر لي جمعه في قضية أموال الناس عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام من ذلك. والله أعلم.



---

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/٤٠٨).

(٢) انظر: (ص: ٣٠٣).

الفصل الخامس: بدع فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : بدعة "المنقول"، وموقف الإسلام منه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : بدعة "المنقول"

المطلب الثاني : موقف الإسلام منه

المبحث الثاني : ورقة التوبة عند فرقة إسلام جماعة، وموقف الإسلام منها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : ورقة التوبة عند فرقة إسلام جماعة

المطلب الثاني : موقف الإسلام منها

المبحث الأول

بدعة "المنقول"، وموقف الإسلام منها

البِدَع **جمع بِدْعَةٍ** والبدعة لغة اسم من الابتداع، كالرفعة من الارتفاع، فهي من بَدَعَ الشيء يَبْدَعُه بَدْعاً وابتدعه: أنشأه وبدأه.

والبديع والبِدْعُ الشيء الذي يكون أولاً، قال الله ﷻ: ﴿ قُلۡ مَا كُنتُ بِدۡعٗا مِّنَ ٱلرُّسُلِ ﴾ [الأحقاف: ٩] أي ما كنت أول من أُرسِل، قد أرسل قبلي رسلٌ كثير.

وفلان بِدْعٌ في هذا الأمر أي أولُ لم يسبقه أحد، وأبدع وابتدع وتبدَّع: أتى ببدعةٍ، قال الله ﷻ: ﴿ وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا ﴾ [الحديد: ٢٧]

فالبدعة في اللغة معناها يدور حول الاختراع والإحداث والابتداء والإنشاء [١].

وأما البدعة شرعا فقد عرفها جمع من العلماء بتعريفات متنوعة، منهم شيخ الإسلام رحمه الله حيث قال: «إن البدعة في الدين هي ما لم يَشْرَعْه اللهُ ورسولُه، وهو ما لم يأمُرْ به أمرَ إيجابٍ ولا استحباب» [٢].

والبدعة في الشرع لا تطلق إلا على شيء مذموم، وهو الصواب الذي دلت عليه الأدلة، قال رسول الله ﷺ: «فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسَّكوا بها، وعَضُّو عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإنَّ كل محدثة بدعةٌ، وكلَّ بدعة ضلالةٌ» [٣].

ويتلخص مما تقدم أن البدعة في اللغة تشمل الأمر المحدث المخترع المذموم والأمر الحسن لأن الأمر المخترع قد يترتب عليه مصلحة فيكون حسنًا، وقد يترتب عليه مفسدة فيكون مذمومًا، وأما في الشرع فلا تطلق إلا على شيء مذموم، وسميت البدعة في الدين بدعة لكونها مخترعة محدثة.

---

[١] انظر: لسان العرب (٧/٨) مادة (بدع)،وتاج العروس (٣١١/٢٠) مادة (بدع)، والقاموس المحيط (ص: ٧٠٢) مادة (البديع).

[٢] مجموع الفتاوى (١٠٧/٤- ١٠٨) .

[٣] تقدم تخريجه (ص:٣٣١).

لقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع على ذم البدعة وتحريمها، منها قوله ﷻ: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣]

عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال في الآية الكريمة: «أخبر الله نبيَّه ﷺ والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيمان، فلا يحتاجون إلى زيادة أبدًا، وقد أتمه الله عز ذكره فلا ينقصه أبدًا، وقد رضيه الله فلا يَسْخَطه أبدًا» [١].

وقال الإمام مالك رحمه الله: «من ابتدَعَ في الإسلام بدعةً يراها حسنةً فقد زَعَم أنَّ محمدًا ﷺ خان الرسالةَ لأنَّ الله يقول: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة: ٣]، فما لم يكن يومئذٍ دينًا؛ فلا يكون اليوم دينًا» [٢].

وقوله ﷻ: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ ۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾ ﴾ [الشورى: ٢١]

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «فمَن نَدَب إلى شيء يَتَقَرَّب به إلى الله، أو أَوْجَبَه بقوله أو فعله مِنْ غير أن يَشْرَعَه اللهُ فقد شَرَع من الدين مالم يأذَنْ به اللهُ، ومن اتَّبَعَه في ذلك فقد اتَّخذه شريكا لله، شَرَعَ له من الدين مالم يأذَنْ به اللهُ» [٣].

ومن السنة قول النبي ﷺ: «فإن خيرَ الحديث كتابُ الله ،وخير الهدْيِ هديُ محمد، وشرَّ الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة» [٤].

قال ابن رجب رحمه الله في بيان معنى الحديث: «فكلُّ من أحدث شيئًا، ونسَبَه إلى الدين، ولم يكن له أصلٌ من الدين يرجع إليه فهو ضلالةٌ، والدِّيْنُ بريءٌ منه، وسواءٌ في ذلك مسائلُ الاعتقاداتِ، أو الأعمالِ، أو الأقوالِ الظاهرةِ والباطنةِ» [٥].

إجماع المسلمين منعقدٌ على تحريم البدع بجميع أنواعها، قال البخاري رحمه الله: «لقيتُ أكثرَ

---

[١] أخرجه الطبري في جامع البيان (٨/٨٠).

[٢] الاعتصام (١/٦٥-٦٦).

[٣] اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٨٤).

[٤] أخرجه مسلم (كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة ٢/٥٩٢ رقم ٨٦٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

[٥] جامع العلوم والحكم (٢/٧٨٣).

من ألفِ رجلٍ من أهل العلم، ... لقيتُهم كَرَّاتٍ قرنًا بعد قرنٍ، ثم قرنًا بعد قرنٍ ، أدركتُهُم وهم متوافِرُون منذ أكثرَ من ستٍّ وأربعين سنةً،... **فما رأيت واحدًا منهم يختلف في هذه الأشياء:** أن الدين قولٌ وعملٌ...، **وكانوا ينهون عن البدع** ما لم يكن عليه النبيُّ ﷺ وأصحابُه...» [(١)].

وبهذا تبين أن البدعة محرمة في الدين بالكتاب والسنة والإجماع، وعلى المسلم أن يتبع ولا يبتدع، فالخير والنجاة في الاتباع، والشر والضلال في الابتداع.

وقد وقعت فرقة إسلام جماعة في البدع، ومن أكبرها البدعتان اللتان سأخصهما بالبحث في هذا الفصل، وهما: بدعة المنقول، وبدعة ورقة التوبة.

[(١)] أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٩٤-١٩٧).

المطلب الأول

بدعة "المنقول"

ذكرت فرقة إسلام جماعة أن التمسك بالقرآن والحديث لا بد من تعلمهما أولا، وتعلمهما يشمل القراءة ومعرفة معانيهما، ويكون ذلك ب"المنقول" إلى فهمهما.

وأما "المنقول" عندهم فهو نقل العلم من الشيخ إلى تلميذه، فقراءته يجب أن تنقل من شيخه ومعناه كذلك يجب أن ينقل من شيخه.

ولا بد أن يكون هذا "المنقول" مسندا ومتصلا، ومعنى "المسند" أن يكون مستندا على الشيخ، ومعنى "المتصل" أن يأخذ التلميذ عن الشيخ، وشيخه عن شيخه وهكذا يتصل برسول الله ﷺ [(١)].

المراد ب"المنقول" عندهم أن العلم لا بد أن يؤخذ وينقل من طريق السند إلى النبي ﷺ، ولا يصح أن يؤخذ هذا العلم إلا من رجل له سند إلى النبي ﷺ.

وما جاء من طريق "المنقول" فهو صحيح يعمل به، بغض النظر عن كونه حديثا صحيحا أو ضعيفا أو موضوعا؛ وقالوا: إن الأحاديث الموضوعة أصح من أقوال العلماء.

ولهذا يزعمون أن كل الأحاديث في الكتب الستة صحيحة، والأحاديث التي جمعوها في كتب المجموعات الحديثية صحيحة، لأن نور حسن يملك أسانيد تلك الأحاديث إلى رسول الله ﷺ.

واستدلوا على هذه البدعة ببعض الأدلة، منها:

١. قول الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ١٦ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ١٧ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ١٨ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ١٩﴾ [القيامة: ١٦ – ١٩]

٢. وقول النبي ﷺ: «من قال في كتاب الله عز وجل برأيه فأصاب فقد أخطأ» [(٢)].

---

(١) حب العالم الإندونيسي سنة ١٩٩٢ م (ص: ١٨).

(٢) أخرجه أبو داود (أول كتاب العلم، باب الكلام في كتاب الله بغير علم ٥/٤٩٤ رقم ٣٦٥٢)، والترمذي (كتاب التفسير، باب الذي يفسر القرآن برأيه ٥/٢٠٠ رقم ٢٩٥٢) وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف سنن أبي داود (ص:

المراد بالقول في كتاب الله هنا قراءته وتفسيره [١].

٣. وقول النبي ﷺ: «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار» [٢].

٤. وقول النبي ﷺ: «تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن سمع منكم» [٣].

٥. ويذكرون دائما قول عبد الله بن المبارك: «الإسناد من الدين لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء شاء» [٤].

وجاء في مقالة "حب العالم الإندونيسي": «فاتضح جدا أن المنقول المسند المتصل حكمه واجب مطلقا، لا بد منه لصحة العلم المدروس ومن ثم العمل به، وإضافة إلى صحة العلم أن طريقة "المنقول" لها ميزات كثيرة منها الإسراع في الفهم، وصوابه، وصحته وصحة العمل أو العبادات ولا يزال طازجا كالأصل» [٥].

وقالوا: إن مؤسس إسلام جماعة درس في مكة وقد أخذ السند من المشايخ، فلذلك لا يصح العلم وفهمه إلا إذا أخذ ونقل منه [٦].

وقد ادعى نور حسن عبيدة أنه قد أخذ عن الشيخ عمر حمدان وشاع عند أتباعه أنه من أشهر تلاميذ الشيخ وأقواهم.

وقالوا: من عمل بكتاب ليس له سند إلى كاتبه فهو سارق العلم.

وقالوا: من لم يأخذ العلم ب"المنقول" فقد استعمل الرأي في الدين.

أي تعلم القرآن والحديث تلاوة ومعنى بالإسناد المنقول المسند المتصل (MMM) ولا يجوز الرأي فيهما، فيمنعون بذلك الأتباع من قراءة الكتب المؤلفة (KITAB KARANGAN) لأنها تعتبر رأيا في القرآن والحديث مثل فتح الباري، وفتح المعين

---

٢٩٤).

[١] حب العالم الإندونيسي سنة ١٩٩٢ م (ص: ١٩).

[٢] أخرجه الترمذي (كتاب التفسير، باب الذي يفسر القرآن برأيه ٥/١٩٩ رقم ٢٩٥٠)، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف سنن الترمذي (ص: ٣١٣).

[٣] أخرجه أبو داود (كتاب العلم، باب فضل نشر العلم ٥/٥٠٠ رقم ٣٦٥٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٤١١).

[٤] أخرجه مسلم في المقدمة (ص: ١٥).

[٥] حب العالم الإندونيسي سنة ١٩٩٢ م (ص: ١٩).

[٦] انظر كتاب: جذور ضلالات إسلام جماعة واحتيال تريليونات روبية (ص: ٤١).

وغيرهما.

والكتب والمقالات المسموحة بدراستها وقراءتها عندهم محدودة جدا، وهي:

-القرآن

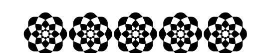
- الكتب الستة

-كتب المجموعات (KITAB HIMPUNAN)

-النص المنطقي الشهري

-مقالة في "حب العالم الإندونيسي"

-شرح الأسماء الحسنى (الجديد)



المطلب الثانی

موقف الإسلام من بدعة المنقول

يمكن الرد على هذه البدعة من عدة وجوه:

الوجه الأول: لا يصح أن نور حسن هو صاحب السند الوحيد، بل أصحاب الأسانيد والإجازات غيره كثير، بل كثير منهم يكون عندهم أكثر من طريق.

الوجه الثاني: الشيخ عمر حمدان رحمه الله -شيخ نور حسن عبيدة كما زعم- قد روى عنه الكثير، منهم:

١. الشيخ أبو الفيض محمد ياسين بن محمد عيسى الفاداني المكي، مؤلف كتاب "إتحاف الإخوان باختصار مطمح الوجدان في أسانيد الشيخ عمر حمدان"، قد لخص في هذا الكتاب أسانيد وروايات الشيخ عمر حمدان، وقد أجاز الشيخ عمر حمدان نفسه هذا الكتاب [١].

٢. الشيخ أحمد الغماري [٢]، في كتابه المعجم الوجيز للمستجيز، حيث ذكر تراجم المشايخ الذين أجازوه وأخذ عنهم السند، ومنهم الشيخ عمر حمدان [٣].

٣. الشيخ حسن مشاط المكي [٤]، ذكر مشايخه الذين أخذ عنهم بالإجازة، وعَدَّ منهم الشيخ عمر حمدان [٥]، وغيره،

---

[١] انظر: إتحاف الإخوان باختصار مطمح الوجدان في أسانيد الشيخ عمر حمدان (ص: ٩).

[٢] هو أحمد بن محمد بن الصديق الغماري، الإمام الحافظ المحدث الناقد، ذو التصانيف والذكاء والحافظة المفرطة، ومن مشايخه محمد بن سالم الشرقاوي، ومحمد السمالوطي المالكي، وغيرهم، ولد سنة ١٣٢٠ هـ وتوفي سنة ١٣٨٠ هـ الموافق ل١٩٦٢ م، انظر ترجمته نثر الجواهر والدرر (ص: ١٧٤-١٨١).

[٣] انظر: المعجم الوجيز للمستجيز (ص: ٢٤).

[٤] هو أبو أحمد حسن بن محمد بن عباس بن علي بن عبد الواحد المشاط، من أهل الحديث، توفي سنة ١٣٩٩ هـ ١٩٧٩ م. انظر ترجمته في مقدمة الثبت الكبير (ص: ١٩ وما بعدها) للدكتور محمد بن عبد الكريم بن عبيد.

[٥] انظر: الثبت الكبير (ص: ١٦٢-١٦٣).

٤. ذكر الدكتور رضا بن محمد صفي الدين في مقالة له بعنوان: "الشيخ محدث الحرمين عمر بن حمدان المحرسي المكي المدني" [١]خمسة وخمسين طالبا أخذوا عن الشيخ.

الوجه الثالث: دعوى نور حسن بأنه من أكبر تلاميذ الشيخ عمر حمدان فيها نظر، لأني لم أجد فيمن ترجم للشيخ عمر حمدان من عد نور حسن عبيدة من طلابه؛ فهذ الدكتور رضا بن محمد صفي الدين حين ذكر في مقالته المتقدمة خمسة وخمسين طالبا أخذوا عن الشيخ عمر حمدان لم يذكر نور حسن عبيدة ضمنهم فضلا عن أن يكون أكبر تلاميذ الشيخ.

وهذا يدل على كذب دعوى نور حسن عبيدة أخذه عن الشيخ عمر حمدان وإجازته له.

وأيضا الدكتور يوسف بن عبد الرحمن في كتابه "نثر الجواهر" ذكر تلاميذ الشيخ عمر حمدان، ولا يوجد ذكر لنور حسن عبيدة فيه [٢].

ولو فرض أن نور حسن درس عند الشيخ وأخذ عنه-وهو لم يثبت عندي-، فإنه ليس من مشاهير تلاميذه ولا أقواهم كما هو شائع عند أتباعه.

الوجه الرابع: السند والإجازة لا يضمنان سلامة العقيدة للمجاز له؛ فقد تختلف عقيدة المجيز والمجاز له، وتختلف عقيدة الشيخ وتلميذه.

ولهذا أمثلة، منها:

عمران بن حطان أحد رواة البخاري، وهو خارجي، قال الحافظ ابن حجر فيه: « عمران بن حطان السدوسي الشاعر المشهور، كان يرى رأي الخوارج، قال أبو العباس المبرد [٣]: كان عمران رأس القعدية [٤] من الصفرية [٥] وخطيبهم وشاعرهم انتهى؛ والقعدية قوم من الخوارج كانوا يقولون بقولهم ولا يرون الخروج، بل يزينونه وكان عمران داعية إلى مذهبه وهو

---

[١] طبعها قسم الدراسات الإسلامية، كلية الأدب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز، بجدة.

[٢] انظر: نثر الجواهر (ص:٩٣٣).

[٣] هو محمد بن يزيد بن عبد الأكبر بن عُمَيْر بن حسان، أبو العباس المبرد، شيخ أهل النحو، وحافظ علم العربية، ولد سنة ٢١٠ هـ، وتوفي سنة ٢٨٦ هـ. انظر ترجمته في طبقات النحويين واللغويين (ص: ١٠١).

[٤] القعدية هم الذين يزينون الخروج على الأئمة ولا يباشرون ذلك. انظر فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٥٩).

[٥] الصفرية هم أتباع زياد بن الأصفر، ومن أقوالهم أن أصحاب الذنوب مشركون غير أن الصفرية لا يرون قتل أطفال مخالفيهم ونسائهم. انظر الفرق بين الفرق للبغدادي (ص: ٧٠).

الذي رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي عليه السلام بتلك الأبيات السائرة، وقد وثقه العجلي [١] وقال قتادة: كان لا يتهم في الحديث، وقال أبو داود: ليس في أهل الأهواء أصح حديثا من فتح الخوارج ثم ذكر عمران هذا وغيره» [٢].

وحجة البخاري وغيره من العلماء في قبول حديث عمران أنه ثقة ولا يكذب.

وعمران هذا قد روى عن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر ﷺ وروى عنه يحيى بن أبي كثير وقتادة وغيرهما [٣]، فاختلفت عقيدة الشيخ عن عقيدة تلميذه.

الوجه الخامس: من قواعد علماء الجرح والتعديل عدم قبول رواية الكذاب أو المعروف بالكذب ولو كان معه سند الحديث ويحلف على ذلك.

قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ في قبول رواية رافضي معروف بكثرة الكذب: «بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم، فكيف يقبل نقل من هذا حاله ! حاشا وكلا» [٤].

وقال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللهُ: «وذهبت طائفة من أهل العلم إلى قبول أخبار أهل الأهواء الذين لا يعرف منهم استحلال الكذب» [٥].

وقال الحافظ ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ: «ومنهم من قبل رواية المبتدع إذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه أو لأهل مذهبه» [٦].

وهذه الفرقة (إسلام جماعة) قد استحلت الكذب في نصرة مذهبهم وسموه "بطانة" وهي تشبه التقية عند الشيعة.

الوجه السادس: هذا السند الذي ادعاه نور حسن عبيدة قد ضاع كما حكاه نفسه عن ذلك، والإجازة لا تصح إلا إذا ختمت أو وقع عليها المجيز، ويعلم من صنيع الشيخ عمر حمدان أنه يضع الختم على ورقة الإجازة؛ وليس ثمة ورقة ولا ختم.

ومما يستغرب أن هؤلاء الذين ليس عند مؤسس جماعتهم ورقة تثبت أن الشيخ عمر

---

[١] هو أحمد بن عبد الله بن صالح، العجلي، الكوفي، أبو الحسن، الإمام، الحافظ، الأوحد، الزاهد، ولد سنة ١٨٢ هـ، وتوفي سنة ٢٦١ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٠٥-٥٠٧).

[٢] فتح الباري (٤٣٢/١-٤٣٣).

[٣] انظر: تهذيب التهذيب (١٢٧/٨).

[٤] ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٦/١).

[٥] الكفاية في علم الرواية (ص: ١٢٠).

[٦] علوم الحديث لابن الصلاح (ص: ١١٤).

حمدان قد أجازه يجرأون على تكفير الناس وإبطال أعمالهم بحجة أنْ ليس عندهم سند.

الوجه السابع: ومما يرد به على هؤلاء في بدعة المنقول أنهم لا يلتزمون بشرطهم، بل قد ينقلون عن بعض العلماء وليس بينهم سند أعني أنه ليس بمنقول حسب اصطلاحهم، بل يفعلونه إذا كان في مصلحتهم ويؤيد ما هم عليه.

مثال ذلك أنهم ينقلون عن مشايخ أهل السنة المتقدمين والمتأخرين، كابن جرير، وابن تيمية، وابن كثير، والشيخ حافظ بن الحكمي، والشيخ عبد السلام بن برجس وغيرهم [(١)]، والشيخ وليس لهم سند إلى هؤلاء العلماء رحمهم الله.

وينقلون كثيرا في مقالات حب العالم الإندونيسي عن مشايخ أهل السنة وعلمائهم كابن الجوزي، والشيخ محمد بن عبد الوهاب [(٢)] وغيرهما.

ويكتبون كتاب "شرح أسماء الله الحسنى" ويأخذون في شرحها من مراجع أهل السنة كتحفة الأحوذي، فقه الأسماء الحسنى للشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن، وأسماء الله وصفاته للأشقر وغيرهم.

والحقيقة أنهم لا ينضبطون في تعريف الكتب المؤلفة المنهي عنها عندهم، فيسمون الكتب الستة وكتب المجموعات الحديثية، والنص المنطقي، ومقالات "حب العالم الإندونيسي" الداخلية بالكتب غير المؤلفة، ولو كان فيها رأي ونقل من الغير، لأنها جاءت من المركز.

ويسمون فتح الباري وكتاب التوحيد والأصول الثلاثة وغيرها من الكتب المؤلفة التي فيها رأي.

وكأن القصد من المنع هو أن لا يأخذ أتباعهم العلم من المخالفين فيطلعوا على انحرافاتهم عن شروح العلماء للأحاديث.

لكنهم بدأوا الآن يعرفون "الكتب المؤلفة" لأتباعهم كشروح الكتب الستة، وكتب التفسير، وغيرها، وبدأوا يعرفون الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في تصحيح الأحاديث وتضعيفها.

فقالوا: «ومن تلك المراجع: القرآن يرجع في تفسيره إلى تفسير ابن كثير كمرجع أساسي، وتفسير الطبري، وتفسير الخازن، وتفسير ابن عباس، وتفسير الجلالين وغيرها؛ وصحيح البخاري، يرجع فيه إلى فتح الباري، وإرشاد الساري، والكرماني، وعمدة القاري؛ وصحيح

---

(١) انظر: مختصر الجماعة والإمامة لخليل البوسطامي.

(٢) انظر مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٦ م، و٢٠٠٧ م، و٢٠٠٩ م، و٢٠١٣ م.

مسلم يرجع فيه إلى شرح النووي؛ وسنن أبي داود يرجع فيه إلى عون المعبود، والمنهل العذب المورود، وبذل المجهود؛ وسنن الترمذي يرجع فيه إلى تحفة الأحوذي وعارضة الأحوذي؛ وسنن النسائي يرجع فيه إلى شرح السيوطي وحاشية السندي؛ وسنن ابن ماجه يرجع فيه إلى حاشية السندي، ومصباح الزجاجة، وكفاية الحاجة؛ والموطأ يرجع فيه إلى تنوير الحوالك، وأوجز المسالك، والزرقاني، والمنتقى» [١].

الوجه الثامن: أن رسول الله ﷺ لم يخبرنا بأن من لم يكن عنده سند الإجازة لا يصح عمله، لا الصلاة ولا الصدقة ولا الصيام ولا غيرها، ومن إفراطهم أن الشهادتين عندهم لا تصحان ممن ليس له سند، فيكون قائلهما كافرا ولو تلفظ بهما.

ولا شك أن ذلك مخالف لدين الإسلام، بل رسول الله ﷺ أخبر أنه يكون من بعده قومٌ يجدون صحُفا فيها كتب يؤمنون بما فيها، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّ الخلق أعجبُ إليكم إيمانًا؟»، قالوا: الملائكة، قال: «وما لهم لا يؤمنون، وهم عند ربهم عز وجل؟»، قالوا: فالنبيون، قال: «وما لهم لا يؤمنون، والوحي ينزل عليهم؟»، قالوا: فنحن، قال: «وما لكم لا تؤمنون، وأنا بين أظهركم؟»، قال: فقال رسول الله ﷺ: «ألا إنَّ أعجبَ الخلق إليَّ إيمانا لَقومٌ يكونون من بعدكم، يجدون صُحُفا فيها كتُبٌ يؤمنون بما فيها» [٢].

وقد استدل ابن كثير بهذا الحديث على العمل بالوجادة [٣] فقال: «فيؤخذ منه مدح من عمل بالكتب المتقدمة بمجرد الوجادة لها. والله أعلم» [٤].

وقال البلقيني [٥] رحمه الله: «وهو استنباط حسن» [١].

---

[١] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٩ م (ص: ٦١).

[٢] أخرجه الحسن بن عرفة في جزء له (رقم: ١٩)، وذكره الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٥٤/٧ رقم:٣٢١٥).

[٣] الوجادة قسم من أقسام التحمل عند أهل الحديث وصورته مثلا: أن يقف على كتاب شخص فيه أحاديث يرويها بخطه ولم يلقه، أو لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه، ولا له منه إجازة ولا نحوها. انظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص:١٧٨).

[٤] الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث (ص: ١٢٩).

[٥] هو عمر بن رسلان بن نصير البلقيني، الفقيه المحدث الحافظ المفسر الأصولي النحوي اللغوي، ولد سنة ٧٢٤ هـ، وتوفي سنة ٨٠٥ هـ. انظر ترجمته في طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٤/٤٢-٥٢)، وإنباء

وقال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ: «فإنه لو توقف العمل فيها على الرواية لانسدَّ باب العمل بالمنقول، لتعذر شرط الرواية فيها» [٢].

وقال الشيخ أحمد شاكر [٣] رَحِمَهُ اللهُ: «والكتبُ الأصولُ الأمهاتُ في السنة وغيرها تواترت **روايتها إلى مؤلفيها** بالوجادة واختلاف الأصول العتيقة الخطية الموثوق بها، ولا يتشكك في هذا إلا غافلٌ عن دقة المعنى في الرواية والوجادة أو مُتَعَنِّتٌ لا تُقْنِعُه حجةٌ» [٤].

وقال السيوطي رَحِمَهُ اللهُ يحكي كلام ابن برهان [٥]: «فقال في "الأوسط": ذهب الفُقهاء كافة إلى أنَّه لا يتوقف العملُ بالحديث على سَمَاعه، بل إذا صحَّ عنده النُّسخة جازَ العمل بها، وإن لم يسمع. وحكَى الأسْتاذ أبو إسْحَاق الإسْفراييني الإجماع على جَوَاز النَّقل من الكُتب المعتمدة، ولا يشترط اتِّصال السَّند إلى مصنفيها، وذلك شامل لكتب الحديث والفقه، وقال إلْكِيا الطَّبري [٦] في تعليقه: من وجد حديثًا في كتاب صحيح جاز له أن يرويهُ ويحتج به» [٧].

الوجه التاسع: قولهم: "من عمل بكتاب ليس له سند إلى كاتبه فهو سارق العلم"

هذا قول باطل، وذلك أن العلوم الموروثة عن النبي ﷺ قد كتبها العلماء في كتبهم، ولكل مسلم أن يتعلمها ويعمل بها، ولا أحد من العلماء اشترط شرطا لقراءة كتبه.

الغمر بأبناء العمر (٢/٢٤٥-٢٤٧).

[١] فتح المغيث للسخاوي (٣/٣٠).

[٢] علوم الحديث لابن الصلاح (ص: ١٨١).

[٣] هو أحمد بن محمد شاكر بن أحمد ابن عبد القادر، من آل أبي علياء، يرفع نسبه إلى الحسين بن علي، عالم بالحديث والتفسير، مصري، ولد سنة ١٣٠٩ هـ، وتوفي سنة ١٣٧٧ هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي (١/ ٢٥٣-٢٥٤).

[٤] شرح ألفية السيوطي في علم الحديث (ص:٧٢).

[٥] هو أبو الفتح أحمد بن عليّ بن محمّد بن بَرهَان، الأصولي، الشَّيْخ الإِمَام، كَانَ أَولا حنبلي الْمَذْهب ثمَّ انْتقل، وتفقه على الشَّاشِي وَالغزالِيّ وإلكيا، وَكَان حاذق الذِّهْن عجيب الفطْرَة لَا يكاد يسمع شيئا إِلَّا حفظه وتعلق بذهنه، ومن مصنفاته في الأصول: الأوسط. ولد سنة ٤٧٩ هـ، وتوفي سنة ٥١٨ هـ. انظر ترجمته طبقات الشافعية لابن قاضي شُهْبَة (١/٢٧٩).

[٦] هو علي بن محمد بن علي الطبري، أبو الحسن، الملقب عماد الدين، المعروف بإلكيا الهراسي، الفقيه الشافعي؛ ولد سنة ٤٥٠ هـ، وتوفي سنة ٥٠٤ هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٣/ ٢٨٦-٢٩٠).

[٧] تدريب الراوي في شرح تقريب النووي (١/١٦٤).

قال الربيع بن سليمان [١] : «دخلتُ على الشافعي وهو عليلٌ، فسأل عن أصحابنا وقال: يا بُنَيَّ لوددتُ أنَّ الخلقَ كلَّهم تعلَّموا-يريد كتبَه- ولا يُنْسب إليَّ منه شيءٌ» [٢].

الوجه العاشر: جاء في الكتب الستة ذكر أحاديث من طريق الوجادة، منها ما أخرجه أبو داود، قال أبو داود: حدثنا علي بن عبد الله، ثنا معاذ بن هشام، قال: وجدتُ في كتاب أبي بخط يده ولم أسمعه منه، قال قتادة: عن يحيى بن مالك عن سمرة بن جندب: إن نبي الله ﷺ قال: «احضُروا الذكر وادنُوا من الإمام فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخَّر في الجنة وإن دخلها» [٣].

في سنده معاذ بن هشام الدستوائي البصري، قال ابن المديني: «عنده عشرة آلاف حديث عن أبيه» [٤]، وكان يفرق بين ما سمعه من أبيه وما لم يسمعه منه [٥]، والحديث حسنه الشيخ الألباني [٦].

وعلى هذا عمل المحدثين، كانوا يروون أحاديث بالوجادة، وانظر على سبيل المثال في:

١. طبقات ابن سعد [٧] (٧٠/١).
٢. مصنف عبد الرزاق (رقم: ١١٣٤، ٤٣٣٥، ٩٤٧٣)
٣. مصنف ابن أبي شيبة [٨] (٣٤٤/١ رقم: ٤ و٣٠٤/٦ رقم: ٥).
٤. مسند عبد بن حميد [١] (١٩٣/١).

---

[١] هو الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي، أبو محمد، الإمام، المحدث، الفقيه الكبير، بقية الأعلام، المصري، المؤذن، صاحب الإمام الشافعي، وناقل علمه، ولد سنة ١٧٤ هـ أو ١٧٣ هـ، وتوفي سنة ٢٧٠ هـ.انظر ترجمته سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٨٧-٥٩١).

[٢] أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١١٨/٩).

[٣] أخرجه أبو داود (كتاب الصلاة، باب الدنو من الإمام عند الموعظة ٣٢٦/٢ رقم ١١٠٨)، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣٠٤/١).

[٤] ميزان الاعتدال (١٣٣/٤).

[٥] تهذيب الكمال للمزي (١٤٢/٢٨).

[٦] صحيح سنن أبي داود (٣٠٤/١).

[٧] هو محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البغدادي، الحافظ، العلامة، الحجة، كاتب الواقدي، ولد بعد سنة ١٦٠ هـ، وتوفي سنة ٢٣٠ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦٦٤-٦٦٧).

[٨] هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي مولاهم، الكوفي، أبو بكر، الحافظ عديم النظير الثبت النحرير، صاحب المسند والمصنف، توفي سنة ٢٣٥ هـ. انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ للذهبي (٢/ ١٦-١٧).

٥. وغيرهم

فهل نقول بعد ذلك إنهم كفار لأنهم رووا الحديث بالوجادة (بغير المنقول) وعملوا به؟؟

الوجه الحادي عشر: نسب أتباع هذه الفرقة بدعة "المنقول" إلى شيوخ نور حسن عبيدة في المسجد الحرام ودار الحديث المكي، والواقع أنهم برآء من هذه النسبة.

الشيخ عبد الرزاق بن حمزة [٢] مؤسس دار الحديث ومدرس فيه كان يأمر طلابه أن يقرؤوا الكتب بأنفسهم.

قال الشيخ عمر بن محمد السُبَيِّل: «وكانت طريقة الشيخ عبد الرزاق في تدريسه للحديث أنه كان يقرأ السند، ثم يسأل طلابه عن اسم الراوي وكنيته ولقبه، فإذا لم يعرف بحثوا عنه في الكتب» [٣].

والشيخ عبد الرحيم صديق المكي أحد تلاميذ الشيخ عمر حمدان رَحِمَهُ ٱللَّهُ ووأحد تلاميذ الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان يقرأ كتب الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ ويستفيد منها بدون بدعة "منقول"، فقال الشيخ عبد الرحيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رسالة أرسلها للألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لقد سبق لي أن درست شيئا من كتب السنة وعلومها على مشايخي: عمر حمدان ومحمد إبراهيم الشيخ (مفتي المملكة السعودية رَحِمَهُ ٱللَّهُ) ولكني وايم الله قد تخرجت أخيرا من مدرستكم لمثابرتي على ما تؤلفون وتحققون» [٤].

فهذا أحد طلاب الشيخ عمر حمدان يقرأ من كتب غير شيخه ولا يتعلم منه مباشرة.

وكثير من مدرسي دار الحديث والمسجد الحرام يؤلفون الكتب ثم يطبعونها وينشرونها بين

---

[١] هو عبد بن حميد بن نصر الكسي، أبو محمد، الإمام، الحافظ، الحجة، الجوال، يقال: اسمه عبد الحميد. ولد بعد سنة ١٧٠ هـ، وتوفي سنة ٢٤٩ هـ. وانظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٢٣٥-٢٣٨).

[٢] هو محمد بن عبد الرزاق بن حمزة، مدرس في الحرم المكيّ، خطيب الحرم النبوي وإمامته، ولد سنة ١٣١١ هـ، وتوفي سنة ١٣٩٢ هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزركلي (٦/ ٢٠٣).

[٣] ترجمة الشيخ محمد بن عبد الله الصومالي للشيخ عمر بن محمد السبيل وحسن بن عبد الرحمن المعلم في مجلة الأصالة (عدد ٢٧ ص: ٧٩-٨٢)،

انظر: http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=٢١٤٥٩٠

[٤] حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه لمحمد إبراهيم الشيباني (ص: ٧٠)، وهي رسالة الشيخ عبد الرحيم أحد كتاب العدل بمكة إلى الشيخ الألباني المؤرخ ١٣٩٠/٤/٢٩ هـ الموافق ١٩٧٠/٧/٣ م، وهذه الرسالة ذكرها الشيخ الألباني في الصحيحة (٢٢/٢).

الناس، ولو كانت العلوم الموجودة في هذه الكتب لا تصح إلا إذا نقلت بسند إلى مؤلفيها لما نشروها ولا ترجموها إلى لغات مختلفة.

وألف الشيخ عبد الظاهر أبو شامة كتاب "حياة القلوب بدعاء علام الغيوب"، وكتاب "الأولياء والكرامات"، وكتاب "الرسالة المكية" ، وكتاب " الدعوة إلى الله" وغيرها من الكتب النافعة.

وألف الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة كتاب "ظلمات أبي ريَّة"، وكتاب "المقابلة بين الهدى والضلال"، وهذان الكتابان طبعا ونشرا في بلاد شتى ردا على أهل البدع، وعلى قاعدتهم يكون هذا الأمر لا يجوز؛ لأن القارئ لا بد أن ينقل ما في الكتاب بالسند إلى مؤلفه.

وقد قام الشيخ بتخريج بعض كتب السنة والتعليق عليها وقام أيضا بالتقديم على بعض الكتب، منها تقديمه لكتاب "الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث" لابن كثير الذي شرحه الشيخ أحمد محمد شاكر، وذكر في الكتاب الوجادة وجواز العمل بها.

وآخر هو الشيخ عبد الله خياط [(١)] أحد كبار طلاب الشيخ عبد الظاهر، وهو مدرس وإمام المسجد الحرام، له من المؤلفات: "دليل المسلم في الاعتقاد"، و"اعتقاد السلف"، و"خطبة في المسجد الحرام"، وغيرها.

والشيخ محمد جميل زينو [(٢)]، مدرس في دار الحديث المكي، كتبه معروفة مترجمة باللغة الإندونيسية مثل "منهاج الفرقة الناجية والطائفة المنصورة"، و"الصوفية في ميزان الكتاب والسنة"، و"كيف اهتديت إلى التوحيد والصراط المستقيم"، وغيرها.

وهذا كله يدل على أن "المنقول" شيء محدث أحدثه نور حسن عبيدة.

الوجه الثاني عشر: السند في زمننا هذا ليس مقياسا على صحة العلم، وذلك لطول السند وكثرة الرواة المجاهيل الذين لا يعرف عدالتهم وضبطهم.

هل يعرف نور حسن وأتباعه تراجم الرواة الذين في سندهم من حيث العدالة والضبط،

---

(١) هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الغني بن محمد بن محمد بن عبد الغني خياط، إمام وخطيب المسجد الحرام، من أعضاء هيئة كبار العلماء، ولد سنة ١٣٢٦ هـ، وتوفي سنة ١٤١٥ هـ الموافق ١٩٩٤ م. انظر ترجمته في ذيل الأعلام لأحمد العلاونة (ص:١٣٢)، وإتمام الأعلام للدكتور نزار أباظة ومحمد رياض المالح (ص:١٧٠).

(٢) هو محمد جميل زينو، مدرس في دار الحديث المكي، أحد تلاميذ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ولد سنة ١٣٤٤ هـ وتوفي سنة ١٤٣١ هـ / ٢٠١٠ م، في مكة. انظر ترجمته في كتابه "كيف اهتديت إلى التوحيد والصراط المستقيم".

وأيضا اتصال السند وانقطاعه؟

وقد سئلت اللجنة الدائمة: هل بقي أحد من العلماء الذين يصلون بإسنادهم إلى رسول الله ﷺ وإلى كتب أئمة الإسلام، دلونا على أسمائهم وعناوينهم حتى نستطيع في طلب الحديث والعلم إليهم؟

فأجابوا: «يوجد عند بعض العلماء أسانيد تصلهم بدواوين السنة، لكن ليست لها قيمة لطول السند وجهالة الكثير من الرواة عدالة وضبطا، وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم» [(١)].

هذه الفتوى لا تنافي عادة العلماء في رواية الحديث بالسند؛ فهؤلاء العلماء يملكون تلك الأسانيد، ولكن تلك الأسانيد في هذا الزمن لا تنفع كثيرا لطول السند، كما أن كتب الحديث قد دونت وكانت متواترة بأيدي المسلمين.

الوجه الثالث عشر: قولهم: من لم يأخذ العلم ب"المنقول" عن شيخه فقد استعمل الرأي في الدين، وفهم الدليل بغير فهم ناقله يعتبر من استعمال الرأي في الدين؛ وهو أمر غير جائز وصاحبه متوعد بالنار.

قال رسول الله ﷺ:«من قال في كتاب الله ﷻ برأيه فأصاب فقد أخطأ» [(٢)].

وقال ﷺ: «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار» [(٣)].

قالوا: فلا يفسر الآية إلا الإمام، بل ترجمة معاني القرآن إلى اللغة الإندونيسية التي طبعتها وزارة الشؤون الدينية الإندونيسية غير صحيحة عندهم وهي من الرأي.

ويمكن الرد عليهم من وجوه:

الأول: أن الله قد يسر القرآن لنا جميعا، قال الله ﷻ: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾ ﴾ [القمر: ١٧]

قال ابن كثير في معنى الآية: «سهلنا لفظه، ويسرنا معناه لمن أراده، ليتذكر الناس» [(٤)].

والله قد أنزل كتابه على الناس ليتدبروه، فقال ﷻ: ﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ

---

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (المجموعة الأولى) (٤/٣٧١).

(٢) تقدم تخريجه (ص: ٦٤٨).

(٣) تقدم تخريجه (ص: ٦٤٩).

(٤) تفسير القرآن العظيم (٧/٤٧٨).

وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾ ﴾ [ص: ٢٩]

وقال ﷻ: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾ ﴾ [محمد: ٢٤]

قال شيخ الإسلام: «فأمر بتدبر القرآن لا بتدبر بعضه» [(١)].

الثاني: أن السامع قد يكون أوعى من المبلغ، ففي الحديث: «نضَّر الله امرأً سمِع منا حديثًا فحفظه حتى يبلِّغَه، فرُبَّ حاملِ فِقْهٍ إلى مَنْ هو أفقه منه، ورُبَّ حامل فقه ليس بفقيه» [(٢)].

هذا يدل على أن الطالب قد يكون أعلم بفقه الحديث من شيخه.

الثالث: الفهم رزق من الله يعطيه من يشاء من عباده، فعن أبي جحيفة [(٣)] ﷺ قال: قلت لعلي ﷺ : «هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟» قال: «والذي فَلَق الحبةَ وبَرَأَ النسمةَ ما أعلمه إلا فهمًا يعطيه الله رجلا في القرآن وما في هذه الصحيفة»، قلت: «وما في الصحيفة؟» قال: «العقلُ، وفَكاكُ الأسير، وأن لا يُقتل مسلم بكافر» [(٤)].

فهذا الخليفة علي بن أبي طالب ﷺ بين أنه ليس عنده شيء من الوحي بل عنده فهم للقرآن، فهذا يدل على أن الفهم قد لا يؤخذ من شيخه، بل قد يفتح الله لأحد في الفهم ما لا يفتح لغيره.

قال الله ﷻ: ﴿ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ ﴾ [الأنبياء: ٧٩]

قال شيخ الإسلام ﷺ: «وأما العلم اللدني فلا ريب أن الله يفتح على قلوب أوليائه المتقين وعباده الصالحين بسبب طهارة قلوبهم مما يكرهه واتباعهم ما يُحِبُّه ما لا يفتح به على غيرهم» [(٥)].

ولا نعني بذلك التهوين من شأن الشيخ أو الحث على عدم التلقي من المعلمين، وإنما

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٧/٥).

(٢) أخرجه أبو داود (أول كتاب العلم، باب فضل نشر العلم ٥٠١/٥ رقم ٣٦٦٠)، والترمذي (كتاب العلم، باب الحث على تبليغ السماع ٣٣/٥ رقم ٢٦٥٦)، وابن ماجه (المقدمة، باب من بلغ علما ٨٤/١ رقم ٢٣٠)، قال الترمذي: «حديث زيد بن ثابت حديث حسن»، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤١١/٢).

(٣) هو وهب بن عبد الله بن مسلم بن جنادة بن حبيب بن سواءة السّوائي، أبو جحيفة السّوائي، قيل إنه توفي في ولاية بشر على العراق. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٤٩٠-٤٩١).

(٤) أخرجه البخاري (كتاب الجهاد والسير، باب فكاك الأسير ١١١٠/٣ رقم ٢٨٨٢).

(٥) مجموع الفتاوى (٢٤٥/١٣).

المنهي عنه الغلو فيهم واعتقاد أنهم لا يخطئون واعتقاد أن الفهم لا يؤخذ إلا منهم.

الرابع: الحديثان اللذان ذكروهما ضعيفان فلا يحتج بهما، ولو صحا فالمراد بقوله «بغير علم» وقوله «برأيه» أي ليس مبنيا على علم ولا دليل ولا قاعدة؛ وليس المراد "بغير المنقول" كما فهموا.

قال البيهقي رحمه الله: «وهذا إن صح فإنما أراد –والله أعلم– الرأيَ الذي يغلِب على القلب من غير دليل قام عليه، فمثل هذا الذي لا يجوز الحكمُ به في النوازل، فكذلك لا يجوز تفسير القرآن به، وأما الرأيُ الذي يشُدُّه برهانٌ فالحكمُ به في النوازل جائزٌ، وكذلك تفسير القرآن به جائزٌ» [1].

قال **محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب** رحمه الله في شرح الحديث: «أي بعقله المجرد ومن تلقاء نفسه من غير تتبع أقوال الأئمة من أهل اللغة العربية المطابقة للقواعد الشرعية، بل بحسب ما يقتضيه عقله، وهو مما يتوقف على النقل» [2].

ومما يدل على خطئهم أن السلف حثوا على التلقي من أكثر من شخص، قال أيوب السختياني رحمه الله: «إذا أردتَ أن تعرف خطأَ معلِّمِك فجالسْ غيرَه» [3].

والخلاصة أن ما احتج به نور حسن عبيدة وأتباعه ليس بحجة لهم؛ والعاقل يعرف أن هذا من كيد نور حسن حتى لا يتركه أتباعه بسبب أنهم وقفوا على شيء في القرآن والسنة يخالف ما هم عليه.

وهذا من دأب الفرق الضالة وعادة الطوائف المنحرفة من قديم؛ قال الشيخ علي حسن الحلبي حفظه الله تعالى: «لذا فإن الحزبيين يمنعون أتباعهم من مجالسة غيرهم ممن ليس معهم أو ليس مؤازرا لهم، فإذا ترقت أحوالهم فهم يسمحون بشروط كثيرة وقيود وفيرة، يريدون بها حجب عقولهم من سماع ما يناقض طريقتهم ويرد منهجهم» [4].

الخامس: أين الدليل على أن نور حسن أخذ هذا الفهم من شيخه؟

---

[1] شعب الإيمان (٣/٥٤٠).

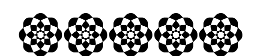
[2] عون المعبود (١٠/٦١).

[3] أخرجه الدارمي في سننه (١/٤٩٦).

[4] الدعوة إلى الله بين التجمع الحزبي والتعاون الشرعي (ص: ٥٩).

السادس: أمرنا باتباع الدليل على فهم الصحابة لا على فهم نور حسن عبيدة وغيره، قال الله ﷻ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠]

وبهذا تبين بطلان بدعة "المنقول" التي جاء بها نور حسن عبيدة وأتباعه، والله الهادي إلى سواء السبيل.



المبحث الأول

ورقة التوبة عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها

التوبة لغة مصدر تاب يتوب توبة ومتابا، ومعناه رجع، قال ابن فارس رَحِمَهُ اللَّهُ: «التاء، والواو، والباء، كلمة واحدة تدل على الرجوع، يقال: تاب من ذنبه أي رجع عنه» [(١)].

وقال ابن منظور رَحِمَهُ اللَّهُ: «وتاب إلى الله يتوب توبا وتوبة ومتابا: أناب ورجع عن المعصية إلى الطاعة» [(٢)].

وأما في الاصطلاح فهي الرجوع عن الذنب [(٣)].

وقد شرع الله لعباده التوبة، لكونهم كثيري الخطأ، قال رسول الله ﷺ: «كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون» [(٤)].

ومن أسماء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى التواب، يتوب على عباده، ويقبل التوبة إذا توفرت فيها شروط القبول، قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١٠٤﴾ [التوبة: ١٠٤]، وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ٢٥﴾ [الشورى: ٢٥]

وهي من أفضل الأعمال وأشرف القربات، وجاء في فضلها نصوص كثيرة، منها أن الله يحب التائبين إليه، قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ٢٢٢﴾ [البقرة: ٢٢٢]

ومنها أنها سبب الفلاح في الدنيا والآخرة، كما في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ٣١﴾ [النور: ٣١]

---

(١) معجم مقاييس اللغة (٣٥٧/١) مادة (توب).

(٢) لسان العرب (١/ ٢٣٣).

(٣) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٧/ ٥٩)، وانظر: التعريفات للجرجاني (ص: ٦٣).

(٤) أخرجه الترمذي (أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، باب ٤ ٦٥٩/٤ رقم ٢٤٩٩)، وابن ماجه (كتاب الزهد، باب ذكر التوبة ١٤٢٠/٢ رقم ٤٢٥١). وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٣٨٣/٣).

وهي سبب تكفير السيئات ودخول الجنة، قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَيُدۡخِلَكُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ يَوۡمَ لَا يُخۡزِي ٱللَّهُ ٱلنَّبِيَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥۖ نُورُهُمۡ يَسۡعَىٰ بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَبِأَيۡمَٰنِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَتۡمِمۡ لَنَا نُورَنَا وَٱغۡفِرۡ لَنَآۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ٨﴾ [التحريم: ٨]

بل يبدل الله بالتوبة النصوح سيئات العبد حسنات، قال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامٗا ٦٨ يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا ٦٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلٗا صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ٧٠ وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابٗا ٧١﴾ [الفرقان: ٦٨ – ٧١]

وهي مما أمر الأنبياء قومهم، فقال هود لقومه: ﴿وَيَٰقَوۡمِ ٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِ يُرۡسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيۡكُم مِّدۡرَارٗا وَيَزِدۡكُمۡ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمۡ وَلَا تَتَوَلَّوۡاْ مُجۡرِمِينَ ٥٢﴾ [هود: ٥٢]، وقال صالح لقومه: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَٱسۡتَعۡمَرَكُمۡ فِيهَا فَٱسۡتَغۡفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِۚ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٞ مُّجِيبٞ ٦١﴾ [هود: ٦١]، وقال شعيب لقومه: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِۚ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٞ وَدُودٞ ٩٠﴾ [هود: ٩٠]، وقال النبي ﷺ: «يا أيها الناس، توبوا إلى الله؛ فإني أتوب في اليوم إليه مائة مرة» [١].

وأخبر النبي ﷺ أن الله ﷻ يفرح بتوبة العبد، ففي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «الله أفرح بتوبة عبده من أحدكم سقط على بعيره، وقد أضله في أرض فلاة» [٢].

وفي رواية لمسلم: «لله أشد فرحا بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها فأتى شجرة، فاضطجع في ظلها قد أيس من راحلته، فبينا هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح» [٣].

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه ٤/٢٠٧٥ رقم ٢٧٠٢) من حديث الأغر بن يسار المزني رضي الله عنه.

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الاستئذان، باب التوبة ٥/٢٣٢٥ رقم ٥٩٥٠)، ومسلم (كتاب التوبة، باب في الحض على التوبة والفرح بها ٤/٢٠٩٩ رقم ٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٣] أخرجه مسلم (كتاب التوبة، باب في الحض على التوبة والفرح بها ٤/٢١٠٤ رقم ٢٧٤٧) من حديث أنس بن مالك

والتوبة واجبة على الفور سواء كانت المعصية صغيرة أو كبيرة، ومما يدل على وجوبها أن الله سبحانه وتعالى قد أمر بها في كتابه، والأصل في الأمر الوجوب ما لم يكن هناك صارف [١]، قال الله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٣١﴾ [النور: ٣١]، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا﴾ [التحريم: ٨]

قال ابن حزم رحمه الله: «إن التوبة فرض من الله على كل مذنب،...وإذا كان الإصرار على الذنب حراما بإجماع الأمة، فالتوبة والإقلاع فرض بإجماع الأمة كلها لا خلاف في ذلك» [٢].

وقال القرطبي رحمه الله: «واتفقت الأمة على أن التوبة فرض على المؤمنين» [٣].

وقد كانت التوبة عند الأمم السابقة أمرا شاقا على النفوس، وكانت توبة من اتخذ من بني إسرائيل العجل بقتل أنفسهم، قال الله تعالى: ﴿وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ إِنَّكُمۡ ظَلَمۡتُمۡ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلۡعِجۡلَ فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمۡ فَٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ عِندَ بَارِئِكُمۡ فَتَابَ عَلَيۡكُمۡۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ٥٤﴾ [البقرة: ٥٤]

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «أمر موسى قومه عن أمر ربه عز وجل أن يقتلوا أنفسهم، قال: فاحتبى الذين عكفوا على العجل فجلسوا، وقام الذين لم يعكفوا على العجل وأخذوا الخناجر بأيديهم، وأصابتهم ظلمة شديدة، فجعل يقتل بعضهم بعضا، فانجلت الظلمة عنهم، وقد أجلوا عن سبعين ألف قتيل، كل من قتل منهم كانت له توبة، وكل من بقي كانت له توبة» [٤].

وأما هذه الأمة فهي أمة مرحومة، قد رفع الله عنها الآصار والأغلال، وقبول التوبة في شريعتنا يشترط فيه أمور ثلاثة، وهي:

الأول: الندم على الذنب الذي قد ارتكبه في الماضي

رضي الله عنه.

[١] وهو قول جمهور الأصوليين، انظر: شرح الكوكب المنير (٣/٣٩).

[٢] المحلى (١٢/٣٦).

[٣] أحكام القرآن للقرطبي (٦/١٤٩)، وانظر أيضا: رياض الصالحين (ص: ٣٣).

[٤] أخرجه الطبري في تفسيره (١/٧٣).

والدليل قول النبي ﷺ: «الندم توبة» [١]، وهذا يدل على أن الندم هو أصل التوبة، وهو ركنها الأعظم [٢]، وإنما كان أعظم أركانها لأن الندم شيء متعلق بالقلب، والجوارح تبع له، فإذا ندم القلب انقطع عن المعاصي فرجعت برجوعه الجوارح [٣].

وهذا مثل قول النبي ﷺ : «الحج عرفة» [٤]، أي الوقوف بعرفات هو الركن الأعظم للحج.

الثاني: تركه والإقلاع منه حالا.

والدليل على هذا الشرط قول الله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ لِذُنُوبِهِمۡ وَمَن يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ١٣٥﴾ [آل عمران: ١٣٥]

قال ابن كثير رحمه الله: «أي: تابوا من ذنوبهم، ورجعوا إلى الله عن قريب، ولم يستمروا على المعصية ويصروا عليها غير مقْلِعِين عنها، ولو تكرر منهم الذنب تابوا عنه» [٥].

الثالث: العزم على عدم العودة في المستقبل

هذه هي شروط التوبة النصوح، وهي أمور ميسورة سهلة لمن وفقه الله.

قال ابن القيم رحمه الله: «فحقيقة التوبة هي **الندم على ما سلف منه في الماضي والإقلاع عنه في الحال والعزم على أن لا يعاوده في المستقبل**، والثلاثة تجتمع في الوقت الذي تقع فيه التوبة فإنه في ذلك الوقت يندم ويقلع ويعزم، فحينئذ يرجع إلى العبودية التي خلق لها وهذا الرجوع هو حقيقة التوبة، ولما كان متوقفا على تلك الثلاثة جعلت شرائط له» [٦].

---

[١] أخرجه ابن ماجه (كتاب الزهد، باب ذكر التوبة ١٤٢٠/٢ رقم ٤٢٥٢) وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٣٨٣/٣).

[٢] انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٧/ ٥٩).

[٣] انظر: فيض القدير (٦/ ٢٩٨).

[٤] أخرجه الترمذي (أبواب الحج، باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج ٢٢٨/٣ رقم ٨٨٩)، وأبو داود (كتاب المناسك، باب من لم يدرك عرفة ٣٢٠/٣ رقم ١٩٤٩)، والنسائي (كتاب مناسك الحج، باب فرق الوقوف بعرفة ٢٨٢/٥ رقم ٣٠١٦)، وابن ماجه (كتاب المناسك، باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع ١٠٠٣/٢ رقم ٣٠١٥) وصححه الشيخ الألباني في مشكاة المصابيح (٨٢٩/٢ رقم ٢٧١٤).

[٥] تفسير القرآن العظيم (١٢٥/٢).

[٦] مدارج السالكين (١٤٤/١).

وذكر العلماء أن الذنب إذا كان متعلقا لحق آدمي زاد **شرطا رابعا**، وهو رد الحقوق إلى أهلها وتحللهم منها، وذلك أن رسول الله ﷺ قال: «من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله منها، فإنه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته، فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه» [١].

وقد بين النووي رَحِمَهُ اللَّهُ ذلك بقوله: «فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى لا تتعلق بحق آدمي، فلها ثلاثة شروط: أحدها: أن يقلع عن المعصية، والثاني: أن يندم على فعلها، والثالث: أن يعزم أن لا يعود إليها أبدا، فإن فقد أحد الثلاثة لم تصح توبته، وإن كانت المعصية تتعلق بآدمي فشروطها أربعة: هذه الثلاثة، وأن يبرأ من حق صاحبها، فإن كانت مالا أو نحوه رده إليه، وإن كانت حد قذف ونحوه مكنه منه أو طلب عفوه، وإن كانت غيبة استحله منها، ويجب أن يتوب من جميع الذنوب، فإن تاب من بعضها صحت توبته عند أهل الحق من ذلك الذنب، وبقي عليه الباقي» [٢].

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي الشرع ترك الذنب لقبحه، والندم على فعله، والعزم على عدم العود، ورد المظلمة إن كانت أو طلب البراءة من صاحبها» [٣].

فإن كان ذلك الذنب فيه كفَّارة، يأتي المذنب بتلك الكفارة، تطهيرا للذنوب، وهي من الأعمال الصالحة التي يمحو الله بها آثار الذنوب عن فاعلها كعتق رقبة مؤمنة، أو صيام، أو إطعام وغيرها، وهي توقيفية في نوع الذنب وقيمة الكفارة وجنسها، فلا يجوز لأحد أن يعين ذنبا معينا بكفارة معينة إلا بدليل، وقد دل الدليل على كفارة قتل الخطأ، وكفارة الجماع في نهار رمضان متعمداً من غير عذر، وكفارة الظهار، وكفارة اليمين، وكفارة جزاء الصيد وغيرها.

وإذا كان الذنب مما يوجب حدا كالزنا، القذف، السرقة، وغيرها فإن من حكمة مشروعية الحد أيضا تكفير الذنوب، فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا ولا يعضَهَ بعضنا بعضا، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أتى منكم حدا فأقيم عليه فهو

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيامة ٢٣٩٤/٥ رقم ٦١٦٩).

[٢] رياض الصالحين (ص: ٣٣-٣٤)

[٣] فتح الباري (١٠٣/١١).

كفارته، ومن ستره الله عليه فأمره إلى الله إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له [١].

والشروط الثلاثة المذكورة تنفع العبد إذا أتى بها في وقتها، وهو أن تكون قبل الغرغرة وقبل طلوع الشمس من مغربها، وأما الغرغرة فقد قال الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝١٧ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ۝١٨﴾ [النساء:١٧-١٨]

وقال النبي ﷺ: «إن الله ﷻ يقبل توبة العبد ما لم يغرغر» [٢].

وأما غروب الشمس من مغربها فقال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه» [٣].

والتوبة عبادة من العبادات تكون مقبولة إذا توفر فيها شرطان الإخلاص والمتابعة، فيجب أن يكون التائب مخلصا لله في توبته ﷻ، لا رياء فيها ولا سمعة، فلا يقصد بتوبته أن ترتفع منزلته عند الناس، أو أن يقال عند الناس فلان تائب، أو أن يصرف وجوه الناس إليه، وغير ذلك من النوايا الفاسدة، قال الله ﷻ: ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ﴾ [الزمر: ٣]، وقال ﷻ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البينة: ٥]

وقال الله ﷻ في الحديث القدسي: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه» [٤].

قال أبو العباس القرطبي رحمه الله: «إنه قد يندم ويقلع ويعزم، ولا يكون تائبا شرعا إذ قد يفعل ذلك شحا على ماله أو لئلا يعيره الناس بذلك، ولا تصح التوبة الشرعية إلا بالنية

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب فضائل الصحابة، باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة ١٤١٣/٣ رقم ٣٦٧٩)، ومسلم (كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها ١٣٣٣/٣ رقم ١٧٠٩).

[٢] أخرجه الترمذي (باب ٥٤٧/٥ رقم ٣٥٣٧)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وقال الترمذي: «حديث حسن غريب»، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٤٥٤/٣).

[٣] أخرجه مسلم (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه ٢٠٧٦/٤ رقم ٢٧٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٤] أخرجه مسلم (كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله ٢٢٨٩/٤ رقم ٢٩٨٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والإخلاص فإنها من أعظم العبادات الواجبات» [١].

ويجب أن يكون متبعا لسنة رسول الله ﷺ في التوبة، وقد تقدم شيء من ذلك.

وهذه هي التوبة الصحيحة في الإسلام، فيها العدل والفضل والتيسير والرحمة، وأما فرقة إسلام جماعة فقد ابتدعوا فيها بدعة رأوها حسنة، وهي بدعة ورقة التوبة، وسيأتي بيان حقيقتها وموقف الإسلام منها في المطلبين التاليين إن شاء الله.

المطلب الأول

ورقة التوبة عند فرقة إسلام جماعة

إن من البدع التي أحدثها فرقة إسلام جماعة في طريقة التوبة بدعة ورقة التوبة، وهي

[١] طرح التثريب في شرح التقريب (٨/ ٢٣٨).

الورقة التي يكتب فيها أتباع فرقة إسلام جماعة أسماءهم، وذنوبهم، واعترافهم، وطلبهم العفو من الإمام، ثم تقدم إلى الإمام، ثم ينتظرون تصحيح التوبة من الإمام، فإن صححها يكون الإمام شاهدا له يوم القيامة بتوبته، وبذلك يغفر الله لصاحب الذنب.

وكان قدماؤهم إذا أذنبوا يأتون مباشرة إلى نور حسن بشروط التوبة النصوح عندهم بألسنتهم وليست بالكتابة.

وهذا هو نموذج من ورقة التوبة عند فرقة إسلام جماعة:

إلى المحترم... ورقة شهادة التوبة (من تاب تاب الله عليه)

بسم الله الرحمن الرحيم.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الموقع أدناه نحن كأحد أعضاء جماعة:

الاسم : ...

العمر : ...سنة

عنوان الصلة : ...

أقر بالتوبة إلى الله بتوبة نصوح ظاهرا وباطنا لله ثم نشهد ...

مع توفير شروط التوبة الصحيحة كما يلي:

١. نحن نعترف بجميع أخطائنا وهي: ...

٢. نستغفر الله مع النطق بكلمة التوبة:

أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه

رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الرحيم

اللهم إني أسألك التوبة لا أنكثها أبدا

نحن نطلب العفو من ...

٣. نحن نندم ولا نعيد ذلك الخطأ مرة أخرى

٤. نحن نستطيع دفع كفارته كما ينبغي

ذلك هو تقرير توبتنا عسى الله أن يقبل آمين.

التاريخ: ...... الحمد لله جزاك الله خيرا

مع احترامنا

صاحب الطلب

يكتب صاحب الذنب بعد كلمة "إلى المحترم": الإمام ووكلاؤه

وبعد كلمة "عنوان الصلة": اسم المنطقة، واسم القرية، واسم الطائفة

وبعد كلمة "ثم نشهد": الإمام ووكلاؤه

وبعد كلمة "وهي": أخطاؤه

وبعد كلمة "نحن نطلب العفو من": الإمام ووكلاؤه

فيعتقدون أن من أذنب منهم في الدنيا ثم تاب إلى الله وكتب توبته في ورقة التوبة ودفع ما يجب عليه من الكفارة؛ فإن الإمام سيشهد له يوم القيامة بتوبته المتوفر لها شروط أربعة، وهي كما جاءت في ورقة التوبة:

١. الاعتراف بالذنب

٢.الاستغفار وطلب العفو من الإمام

٣.الندم والعزم على عدم العودة

٤. دفع الكفارة حسب اجتهاد الإمام

ودليلهم على أن الإمام يشهد لأتباعه بالتوبة يوم القيامة قوله ﷻ: ﴿يَوْمَ نَدْعُواْ كُلَّ أُنَاسِۭ بِإِمَٰمِهِمْۖ فَمَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَٰبَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلٗا ٧١﴾ [الإسراء: ٧١].

وحديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «مروا بجنازة، فأثنوا عليها خيرا فقال النبي ﷺ: «وجبت»، ثم مروا بأخرى، فأثنوا عليها شرا، فقال: «وجبت»، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما وجبت؟ قال: «هذا أثنيتم عليه خيرا، فوجبت له الجنة؛ وهذا أثنيتم عليه شرا، فوجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض» [(١)].

واستدلوا أيضا بقصة ماعز والغامدية [(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب الجنائز، باب ثناء الله على الميت ٤٦٠/١ رقم ١٣٠١)، ومسلم (كتاب الجنائز، باب فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى ٦٥٥/٢ رقم ٩٤٩) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا ١٣٢١/٣ رقم ١٦٩٥) من حديث بريدة رضي الله عنه.

قالوا: كلاهما أخبرا النبي ﷺ بذنبهما حتى يشهد لهما النبي ﷺ، فيشرع لمن بعده إذا أذنب ذنبا أن يخبر إمامه كما فعل ماعز والغامدية لما أخبرا النبي ﷺ بذنبهما، والإمام بمنزلة رسول الله ﷺ لكونه إماما في الدين، واليوم ورقة التوبة تقوم مقام الإخبار المباشر، لأجل كثرة الناس.

ودليلهم على مشروعية الكفارات المالية للذنوب حتى تقبل التوبة قول الله ﷻ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٠٣] وقول النبي ﷺ: «والصدقة تطفئ الخطيئة» [(١)].

وإقرار النبي ﷺ لقول كعب بن مالك رضي الله عنه لما علم بقبول توبته: يا رسول الله، إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسول الله، قال رسول الله ﷺ: «أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك» [(٢)].

قالوا: ففي هذه النصوص كفارة مالية للذنوب وفيها الاعتراف بها.

وقالوا أيضا إن الذنوب التي فيها حد كالسرقة والزنا وغيرهما **لا تغفر إلا إذا أقيم على صاحبها الحد**، وإن الحد كالجلد والرجم في إندونيسيا لم يكن ينفذ، فيجب على الإمام أن يجتهد في إيجاد بدله، وهو الكفارة حتى تكون سببا لمغفرة الله.

وقيمة الكفارة عندهم بحسب كثرة الذنب وقلته، وبحسب عظم الذنب وصغره، ويرجع ذلك كله إلى اجتهاد إمامهم، ولم يكن ذلك مكتوبا، بل يذكر في مجلسهم الشهري عند قراءة "النص المنطقي" (teks daerahan).

وليس هناك ضابط شرعي عندهم في أنواع الذنوب التي فيها كفارة والتي ليس فيها كفارة، بل يرجع ذلك إلى اجتهاد الإمام، فما قرره إمامهم أن ذنبا من الذنوب فيه كفارة يلزم على مرتكبها دفعها وأداؤها، وإلا فلا.

واجتهادات إمامهم مكتوبة في أنظمة خمسة وخمسين ونواهي أربع وعشرين، ثم قد

---

(١) أخرجه الترمذي (أبواب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة ١١/٥ رقم ٢٦١٦)، وابن ماجه (كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة ١٣١٤/٢ رقم ٣٩٧٣)، من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح» وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٤٣/٣).

(٢) أخرجه البخاري (كتاب الوصايا، باب إذا تصدق أو أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز ١٠١٣/٣ رقم ٢٦٠٦)، ومسلم (كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه ٢١٢٠/٤ رقم ٢٧٦٩).

يضاف إليها أنظمة أخرى ونواهٍ أخرى حسب اقتضاء الأحوال.

ومن خالف الإمام المركزي في هذه الاجتهادات وجب عليه أن يتوب ويقدم ورقة التوبة، لأن هذا الذنب متعلق بحق الإمام، والإمام حقه أن يسمع ويطاع، وإذا عصى أحدهم إمامه وخالف اجتهاده فعليه أن يطلب العفو من الإمام.

فورقة التوبة للإمام المركزي متعلقة بالذنوب التي تخالف اجتهاداته ونواهيه، والذنوب التي بين العبد وبين الله، وتقدم ورقة التوبة من طريق إمام المنطقة، ثم تقدم في الاجتماع الشهري في المركز، ويكون تقديم أوراق التوبة قبل قراءة النص المنطقي الشهري.

وأما الخطأ أو الذنب الذي لم يصدر فيه اجتهاد الإمام ولم يكن مذكورا في أنظمة خمسة خمسة ونواهي اثنين أربع فلا تقدم فيه ورقة التوبة، وليس فيها كفارة، ولا يبالي به الإمام، وإن كان ذنبا كبيرا عند الله، **ويمكن عندهم أن تغفر بدون ورقة التوبة، كصلاة التسبيح وغيرها** [(١)].

والكفارة مخيرة بين المال والعمل، تكون بالمال يدفعه صاحب الذنب إلى الإمام الذي خالف اجتهاده سواء الإمام المركزي، أو إمام المنطقة، أو إمام القرية، أو إمام الطائفة؛ إذ كل من الأئمة بعد الإمام المركزي قد يكون له اجتهاد خاص، فكفارته عند من قدم له تلك الورقة. وأحيانا تكون الكفارة بالعمل، فإذا كان رجلا يعمل في البناء أو الزراعة كحاصد القرنفل – في وونوسالام، وإذا كانت امرأة تعمل كالخادمة في معهد كارطوصونو في كيدير أو كودو.

والكفارة المالية في الذنب الذي فيه حد، وقد يكون في الذنب الذي ليس فيه حد حسب اجتهاد الإمام.

والكفارة بالعمل تكون في الذنوب المعينة مثل الزنا، والاستمناء، وإسقاط الجنين.

والذنوب الأربع: الزنا، والاستمناء، ومس غير المحرم، ومشاهدة السينما كفارتها للإمام المركزي، وأما بقية الذنوب فهي لأئمة المنطقة.

ودليل وجوب الكفارة لإمام الطائفة والقرية والمنطقة قول الله ﷻ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ﴾ [النور: ٦٢]

---

(١) قد تقدم بيان اختلاف العلماء في صحة الحديث (ص:٤٨٩-٤٩٢).

قالوا: والأمر الجامع في زمن النبي ﷺ كان الجهاد مع النبي ﷺ، وأما الآن فالأمر الجامع هو كل أمر يقضى بالشورى بينهم.

وقد يوكل الإمام المركزي إمام المنطقة على فتح ورقة التوبة، لكن الكفارة لا بد أن تقدم إلى الإمام المركزي.

ومن أمثلة الذنوب وكفارتها:

١. مصافحة غير المحرم مرة واحدة كفارتها مبلغ من المال قيمته قيمة طابع البريد البرقي، واليوم صارت الكفارة قيمة عشرة طوابع، وإذا جاء العيد كثرت هذه الكفارات لكثرة من يصافح النساء الأجنبيات يومئذ.

٢. مشاهدة السينما مرة واحدة، كفارتها مبلغ من المال قيمته أجرة المواصلات ذهابا وإيابا، وأجرة التذكرة، وأجرة المأكولات والمشروبات التي تناولها خلال المشاهدة.

٣. الاستمناء، كفارته العمل في المركز خلال شهر واحد أو دفع ألفين روبية إندونيسية على كل يوم، وهو ما يقارب ستين ألف روبية إندونيسية.
واليوم صار مليون وثمانون ألف روبية أو يعمل في وونوسلام ستة أشهر.
وإذا كانت امرأة فتعمل في معهدهم خلال شهر واحد.

٤. عمل قوم لوط، كفارته العمل في المركز لمدة ثلاثة أشهر أو دفع ألفين روبية إندونيسية على كل يوم، وهو ما يقارب مائة وثمانين ألف روبية إندونيسية.
واليوم صار مائة وثمانين ألف روبية إندونيسية على كل شهر.

٥. إسقاط الجنين، كفارته العمل في المركز لمدة ستة أشهر أو دفع ألفين روبية إندونيسية على كل يوم، وهو ما يقارب ثلاثمائة وستين ألف روبية إندونيسية [١].
واليوم صار مليون وثمانمائة ألف روبية إندونيسية.

٦. الزنا، كفارته إذا كانت زانية تعمل ستة أشهر، وإذا كانت حبلى يُنْتَظر حتى تضع حملها، ثم يوضع الرضيع عند دار الأيتام أو عند من لا يعرفها.
وإذا كان رجلا فيعمل ستة أشهر كبَنَّاء في وونوسلام، أو يدفع على كل يوم أجرة بناء يومية، فمثلا أجرة بناء يومية خمسون ألف روبية إندونيسية، فيدفع تسع مليون روبية

---

[١] هذه القيمة من الكفارات صدرت في ١٦ سبتمبر ٢٠٠٦ م.

إندونيسية.

٧. الزنا إذا كان بالواقي الذكري كفارته ثلاثمائة ألف روبية إندونيسية.

٨. الجماع في نهار رمضان كفارته سبعمائة ألف روبية إندونيسية.

٩. ركوب الدراجة النارية (الدباب) بدون رخصة كفارته قيمة الرخصة في ذلك المكان الذي يركب عليها فيه.

١٠. الزواج من غير أتباع فرقة إسلام جماعة من غير النكاح الداخلي [١] كفارته رسوم الزواج في المحكمة المحلية، أو يعمل في وونوسلام شهرا واحدا.

وأحيانا يزيدون مع دفع الكفارة الاستغفار كل يوم بعدد معين، وصلاة التسبيح كل يوم في أيام محدودة.

ويشترطون في شروط التوبة من الذنب المتعلق بحقوق الآدمي ردها إلى صاحبها وتحللها منه، ولكن إذا كان الظلم صادرا من الزعماء أو من أقارب الزعماء فيحث الإمام بالإصلاح.

وأحكام ورقة التوبة عندهم تشمل الرجال والنساء، ولا تشمل غير البالغين والمجانين.

وتقديم ورقة التوبة في بداية ظهورهم كان كثيرا في جميع الأوقات، ثم بعد ذلك لما ضعفت الثقة بزعماء إسلام جماعة صار أقل، فتاب كثير منهم توبة بدون تقديم ورقة التوبة، ثم جعلوا يجمعون أوراق التوبة في كل شهر مرة قبل الاجتماع الشهري، ثم لما رأوا قلة من فعلوا جعلوا التوبة جماعية قبل رمضان، بحجة قول رسول الله ﷺ: «ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له» [٢].

قالوا: في الحديث الحث على التطهر من الذنوب قبل رمضان، ومن لم يتطهر من الذنوب قبل رمضان لم يقبل عمله في رمضان.

وقبل رمضان يعطى كل واحد أربعة ظروف، ظرف لإمام الطائفة، وظرف لإمام القرية، وظرف لإمام المنطقة، وظرف للإمام المركزي، فيعبئونها حسب ذنوبهم، وإذا كان الذنب متعلقا باجتهاد إمام الطائفة يكتبه في ظرف خاص لإمام الطائفة، ثم يقدم إلى اللجنة المتخصصة لتولي

---

[١] قد تقدم بيانه (ص: ٥٤٧-٥٥٢).

[٢] أخرجه الترمذي (أبواب الدعوات، باب ٥/٥٥٠ رقم ٣٥٤٥)، وقال الشيخ الألباني: «حسن صحيح». (صحيح سنن الترمذي ٣/٤٥٧).

النظر في أوراق التوبة وأصحابها، ثم يحال إلى المركز في وونوسلام، وصدق التوبة يقومه الإمام [١]، ثم يرجع إليهم بعد أسابيع، وخلف الورقة رد على هذه الورقة مع تفصيل الكفارات المالية المطلوبة.

وهذا مثال لكفارة الاستمناء أو العادة السرية :

ورقة تفصيل كفارة التوبة

الاسم:

العمر:

قبلنا توبتك، غفر الله لك، وأما تفصيل كفارتك هو:

١. الاستغفار ألف مرة كل يوم في ثلاثة أشهر على الأقل.
٢. قيام الليل المستمر خلال ثلاثة أشهر.
٣. أداء صلاة التوبة وصلاة التسبيح ثلاث مرات في الأسبوع أقل ما يكون ثلاثة أشهر.
٤. دفع الكفارة التي قيمتها ثلاثمائة وخمسون ألف روبية إندونيسية لكل خطيئة الاستمناء
٥. أو عمل البناء في سبيل الله في المركز ستة أشهر [٢].

وإذا استلم صاحب الذنب هذه الورقة وكفر بكفارة كثيرا ما يفتخر بأنه مغفور له.

ومصارف هذه الكفارة لا يسأل عنها، وكل ما وصل إلى الإمام من المال فلا يسأل في أي شيء يتصرف فيه الإمام، واستدلوا بالحديث: «فإنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما قيد انقاد» [٣]، فأتباع الإمام ينقادون حيث أمرهم إمامهم لا يكثرون من المسألة، وقالوا: إن الكفارة هي لتطهير الذنوب، ويجب على صاحبها الإخلاص، فلا يسأل صاحب الذنب أين ستذهب هذه الكفارة، لأن المهم عنده قبول توبته، ومثلوا ذلك بمن تغوط، فلا يسأل بعد ذلك إلى أين يذهب غائطه.

---

[١] انظر: http://airmataku-mengalir.blogspot.com/

[٢] انظر: http://airmatakumengalir.blogspot.com/٢٠٠٩/١٠/surat-taubat-s-t.html

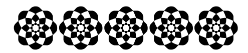
[٣] أخرجه ابن ماجه (المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ١/١٦ رقم ٤٣)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١/٣٢).

والقصد من ورقة التوبة أولا: تخويف الأتباع من معصية الإمام فيزدادون له طاعة، وخوفا، وتعظيما، وثانيا: الأمر المادي، حيث إن المبلغ الذي اجتمع وصل إلى سبع مليار روبية إندونيسية في كل سنة، أو ما يقارب مليونين ريال سعودي.

وقد بدأ تطبيق ورقة التوبة منذ وقت مبكر من بيعة نور حسن سنة ١٩٦٠ م، وذكر بعضهم أنه في سنة ١٩٧٨ م وهو في الصف الأول من المتوسط كانت ورقة التوبة موضوعة أمام باب المسجد، وإذا تأخر بعضهم عن حضور المجلس قدم له هذه الورقة حتى يعبئها، وكفارته أن يملأ حوض حمام المسجد.

ولورقة التوبة أثر على أتباع فرقة إسلام جماعة، فإذا كان من الفقراء يزيدهم طاعة لخوفهم من دفع الكفارة، وإذا كان من الأغنياء يزيدهم طغيانا في المعاصي لقدرته على دفع الكفارة.

هذا ما تيسر لي جمعه مما يتعلق بورقة التوبة عند فرقة إسلام جماعة.



المطلب الثاني

موقف الإسلام من ورقة التوبة عند فرقة إسلام جماعة

يمكن بيان موقف الإسلام من بدعية ورقة التوبة عند فرقة إسلام جماعة من خلال المسائل التالية:

المسألة الأولى: موقف الإسلام من تقديم أتباع فرقة إسلام جماعة ورقة التوبة لإمامهم

المسألة الثانية: موقف الإسلام من اعتقاد فرقة إسلام جماعة أن إمامهم يشهد لأتباعه بالتوبة يوم القيامة

المسألة الثالثة: موقف الإسلام من إيجاب فرقة إسلام جماعة الكفارة على الذنوب

وفيما يلي تفصيل تلك المسائل:

المسألة الأولى: موقف الإسلام من تقديم أتباع فرقة إسلام جماعة ورقة التوبة لإمامهم

طريقة فرقة إسلام جماعة في التوبة بتقديم ورقة التوبة للإمام مخالفة للإسلام من وجوه، منها:

، مع أن فيهم مذنبين، وهم ﷺالوجه الأول: هذه الطريقة في التوبة لا أصل لها في الشرع، و لم يفعلها أحد من الصحابة للنبي أحرص الناس على أن تقبل توبتهم عند الله، وقد تقدم أن التوبة لها شروط لا بد أن تتوفر فيها حتى تكون مقبولة عند الله، وليس من شروط قبول التوبة كتابة ورقة شهادة التوبة من الإمام.

الوجه الثاني: شرعنا المطهر ندب إلى ستر المعاصي وإخفائها عن الآخرين

قبول التوبة من الذنب عند الله لا يحتاج إلى شهادة شاهد من الناس، بل يكفي في ذلك ما بين العبد وبين ربه، سواء كان ذلك الذنب يوجب حدا أو لا.

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قام بعد أن رجم الأسلمي فقال: «اجتنبوا هذه القاذورة التي نهى الله عنها، **فمن ألمَّ فليستتر بستر الله**، وليتب إلى الله، فإنه من يُبْدِ لنا صفحتَه نُقِمْ عليه كتابَ الله عز وجل» [١].

بل من علامات مغفرة الله لعبده يوم القيامة سترها عليه في الدنيا كما جاء عن صفوان بن محرز المازني[٢] قال: بينما أنا أمشي مع ابن عمر رضي الله عنهما آخذ بيده، إذ عرض رجل فقال: كيف سمعت رسول الله ﷺ في النجوى؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره، فيقول: أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم أي رب، حتى إذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه هلك قال: سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك

---

[١] أخرجه الحاكم (٤/ ٢٤٤)، والبيهقي في السنن (٨/ ٥٧٢ رقم ١٧٦٠١)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/٢٦٧ رقم ٦٦٣).

[٢] هو صفوان بن محرز المازني البصري، العابد، أحد الأعلام، كان واعظا، قانتا لله، قد اتخذ لنفسه سربا يبكي فيه، وتوفي في ولاية عبد الملك بن مروان. انظر ترجمته سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٨٦-٢٨٧)، ومشاهير علماء الأمصار (ص:١٤٥-١٤٦).

اليوم، فيعطى كتاب حسناته، وأما الكافر والمنافق فيقول الأشهاد ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمۡۚ أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ١٨﴾ [هود: ١٨]» [١].

وعن أبي هريرة ﵁ عن النبي ﷺ قال: «لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة» [٢].

وكان النبي ﷺ يحث على الستر وأعرض عن من جاءه معترفا بذنب، كما في قصة ماعز بن مالك الأسلمي والغامدية ﵄، ولو كان الإقرار عند الإمام والاعتراف بالذنب عنده مستحبا لما ردهما النبي ﷺ.

وقد ندب الشرع أيضا إلى ستر عورة المسلم، فقال ﷺ: «ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة» [٣].

وبالغ السلف من الصحابة ﵃ في ستر عورة المسلم والمسلمة حتى في أمر الزواج، فعن أبي الزبير المكي [٤] ﵀ أن رجلا خطب إلى رجل أخته، فذكر أنها قد كانت أحدثت، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فضربه أو كاد يضربه، ثم قال: «ما لك وللخبر» [٥].

قال محمد بن عبد الباقي الزرقاني [٦] ﵀: «يعني أيُّ غرض لك في إخبار الخاطب

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب المظالم، باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ١٨﴾ [هود: ١٨] ٢/٨٦٢ رقم ٢٣٠٩)، مسلم (كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله ٤/٢١٢٠ رقم ٢٧٦٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

[٢] أخرجه مسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة ٤/٢٠٠٢ رقم ٢٥٩٠) من حديث أبي هريرة ﵁.

[٣] أخرجه مسلم (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ٤/٢٠٧٤ رقم ٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة ﵁.

[٤] هو محمد بن مسلم بن تدرس القرشي، أبو الزبير، المكي، مولى حكيم بن حزام، الإمام، الحافظ، الصدوق، الأسدي، وتوفي سنة ١٢٨ هـ . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٨٠-٣٨٦).

[٥] الموطأ (رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي) (٢/ ٥٧ رقم ١٥٧٦).

[٦] هو محمد بن عبد الباقي بن يوسف الأزهري المالكي، الشهير بالزرقاني، الإمام المحدث الناسك النحرير الفقيه العلامة، أخذ عن والده وعن النور علي الشبراملسي وعن الشيخ محمد البابلي وغيرهم، وله من المؤلفات شرح على الموطأ، وشرح على المواهب، وغير ذلك، توفي سنة ١١٢٢ هـ. انظر ترجمته في سلك

بذلك؛ فيجب على الولي ستره عليها؛ لأن الفواحش يجب على الإنسان سترها على نفسه وعلى غيره» [١].

وكان عمر بن الخطاب ﷺ أيضا في حياة النبي ﷺ يحث على الستر، وقد جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني عالجت امرأة في أقصى المدينة، وإني أصبت منها ما دون أن أمسها، فأنا هذا فاقضِ فيَّ ما شئتَ! فقال له عمر: **لقد سترك الله لو سترت نفسك،** قال: فلم يرد النبي ﷺ شيئا، فقام الرجل فانطلق فأتبعه النبي ﷺ رجلا دعاه وتلا عليه هذه الآية ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ [هود: ١١٤] ، فقال رجل من القوم: يا نبي الله، هذا له خاصة؟ قال: «بل للناس كافة» [٢].

قال ابن الجوزي رحمه الله: «وقول عمر: لقد سترك الله لو سترت نفسك، كلامُ عالمٍ حازم، وذلك أن من أتى ذنبا واستتر به وتاب، كان ذلك أولى من إظهاره لإقامة الحد عليه لأنه يفضح نفسه بالإقرار» [٣].

وكل ذلك يدل على حرص الشرع على ستر المعصية والفاحشة حتى لا تشيع ولا تنتشر، وقد ذم الله من يحب إشاعتها في المؤمنين، فقال الله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلۡفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴾ [النور: ١٩]

قال الشافعي رحمه الله: «ونحن نحب لمن أصاب الحد أن يستتر، وأن يتقي الله عز وجل ولا يعود لمعصية الله، فإن الله عز وجل يقبل التوبة عن عباده» [٤].

وفي ستر المؤمن على نفسه منافع، منها:

-أن غيره لا يستخف به ولا يستذله؛ لأن المعاصي تذل أهلها

-أنه إذا كان ذنبًا يوجب الحد سقطت عنه المطالبة في الدنيا

الدرر (٤/٣٢-٣٣).

[١] شرح الزرقاني على الموطأ (٣/ ٢٤٩).

[٢] أخرجه مسلم (كتاب التوبة، باب قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ﴾ [هود: ١١٤] ٢١١٦/٤ رقم ٢٧٦٣) عن عبد الله بن مسعود ﷺ.

[٣] كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/ ٢٩٤-٢٩٥).

[٤] الأم (١٤٩/٦).

- أن في المجاهرة بالمعاصي استخفافا بحق الله ﷻ وحق رسوله ﷺ وضربا من العناد لهما [(١)].

ولهذا ذهب جمهور العلماء إلى أن من تاب من ذنب فالأصل أن يستر على نفسه ولا يقر به عند أحد، بل يتوب منه فيما بينه وبين الله ﷻ [(٢)].

فالاعتراف بالذنوب في شروط التوبة هو الاعتراف أمام الله، وليس الاعتراف أمام الناس أو أمام الإمام وإخبارهم به.

هذا بخلاف فرقة إسلام جماعة الذين جعلوا إشهاد الإمام بذنبه وإعلامه به طاعة وشرعا، بل إمامهم يحث الناس عليه، بل يوجبه عليهم.

الوجه الثالث: إشهاد الغير بالتوبة قد ينافي الإخلاص في التوبة

التوبة عبادة فاضلة، لا تكون إلا لله، فهي كغيرها من العبادات يفضل فيها الإخفاء وعدم إظهارها للناس تجنبا عن الرياء والسمعة، فمن كان مرائيا للناس في توبته لا تقبل توبته.

الوجه الرابع: إشهاد الإمام بالتوبة يجر إلى تعلق القلب بغير الله

هذه الطريقة في التوبة قد تجر إلى الشرك بالله، لأنها تؤدي إلى تعلق القلوب بغير الله في جلب منفعة ودفع مضرة، وهذا الذي حصل عند أتباع فرقة إسلام جماعة، تعلقت قلوبهم بإمامهم أكثر من تعلقهم بالله، بل جعل إشهاد الإمام شرطا لقبول توبتهم.

فسد جميع وسائل الشرك واجب شرعا، وحماية جناب التوحيد متعينة على كل مسلم.

الوجه الخامس: إخبار السلطان بالذنب الذي يوجب حدا يختلف عن إخبار شخص آخر به، وذلك أن إخبار السلطان يترتب عليه أحكام لا توجد عند عدم إخباره، منها أن القضية إذا وصلت إلى السلطان لزم إقامة الحد.

فإمام فرقة إسلام جماعة إذا كان إماما حقا لزمه أن يقيم على صاحب الذنب حدا، وإن كان قادرا ولم يفعل كان آثما، وإن لم يقدر كان إماما باطلا.

الوجه السادس: إذا أذنب الإمام فإلى من يقدم ورقة التوبة؟

---

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٢٦٣).

(٢) انظر: فتح الباري لابن رجب (١/٨٣).

المسألة الثانية: موقف الإسلام من اعتقاد فرقة إسلام جماعة أن إمامهم يشهد لأتباعه بالتوبة يوم القيامة.

يمكن بيان موقف الإسلام من اعتقاد شهادة إمام فرقة إسلام جماعة لأتباعه بالتوبة من خلال الوجوه التالية، منها:

الوجه الأول: لا يوجد دليل على أن السلطان أو العالم يشهد بتوبة أتباعه يوم القيامة

الوجه الثاني: استدلالهم بالآية: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَـٰمِهِمْ ۖ فَمَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَـٰبَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ۝٧١﴾ [الإسراء: ٧١]

فقد تقدم أن أمة محمد ﷺ كلها من أولها إلى آخرها ستدعى خلفه، وهو الشهيد عليها كما جاء في الآية، وليس المراد من الآية أن كل إمام في الدين من العلماء له أتباع في الدنيا سيدعى به هؤلاء الأتباع، فإن هؤلاء الأئمة في الدين من العلماء والأمراء سيدعون بالنبي ﷺ الذي هو إمامهم.

لا يشهد بتوبة أمته، ولا يأمر أمته بإشهاد توبتهم إياه، بل أمر بالستر وحث عليه كما تقدم.ﷺالوجه الثالث: النبي

: ﴿وَكَذَٰلِكَ ﷺ لأمته في النصوص إنما هي شهادته بأنه قد بلغ الرسالة، قال الله ﷻالوجه الرابع: المراد بشهادة النبي
[البقرة: ١٤٣] جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ﴾

فقد فسرها النبي ﷺ في الحديث: «يجيء نوح وأمته فيقول الله تعالى: هل بلغت؟ فيقول: نعم أي رب، فيقول لأمته: هل بلغكم؟ فيقولون: لا، ما جاءنا من نبي، فيقول لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد ﷺ وأمته، فنشهد أنه قد بلغ وهو قوله جل ذكره: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾» [(١)].

قال قتادة في تفسير الآية: «أي أنّ رسلهم قد بلغت قومَها عن ربّها، ﴿وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ﴾، على أنه قد بلغ رسالات ربّه إلى أمته» [(٢)].

فليس المراد بشهادته ﷺ لأمته شهادته لهم بتفاصيل أعمالهم خيرا وشرا، أو شهادته

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝١﴾ [نوح: ١] ١٢١٥/٣ رقم ٣١٦١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخبره الطبري في تفسيره (٦٣٤/٢).

بتوبة أفراد أمته، لأن الشهادة مبنية على العلم والمعرفة بالمشهود له، ورسول الله ﷺ لا يعلم الغيب، ولا يعلم جميع أعمال أمته، لا في حياته ولا بعد موته، قال الله ﷻ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [النمل: ٦٥]

ولهذا قال عيسى بن مريم عليه السلام: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧]

قال ابن كثير رحمه الله: «أي: كنت أشهد على أعمالهم حين كنت بين أظهرهم» [(١)].

والنبي ﷺ يشهد يوم القيامة بما علم في حياته، وأما بعد موته فلا يعلم ما حصل وما حدث في أمته، كما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: خطب رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلا»، ثم قال: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَا ۚ إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴿١٠٤﴾﴾ [الأنبياء: ١٠٤] إلى آخر الآية، ثم قال: «ألا وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم، ألا وإنه يجاء برجال من أمتي، فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: يا رب أصيحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾ [المائدة: ١١٧] فيقال: إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم» [(٢)].

وهذه الشهادة بتبليغ الرسالة لا تحتاج إلى إخبار كل واحد منا النبي ﷺ

الوجه الخامس: الله عليم بذنوب عباده وعليم بتوبتهم

أخبر الله في القرآن أنه عليم بذنوب العباد، وأخبر أنه يقبل توبتهم، فقال ﷻ: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٢٥﴾﴾ [الشورى: ٢٥]

قال ابن كثير رحمه الله: «أي: هو عالم بجميع ما فعلتم وصنعتم وقلتم، ومع هذا يتوب على من تاب إليه» [(٣)].

وهو عليم بما في صدور العباد من الندم وصدق التوبة إلى الله، قال الله ﷻ: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾﴾ [آل عمران: ١٥٤]

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/٢٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (كتاب التفسير، باب: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧] ٤/١٦٩١ رقم ٤٣٤٩).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٧/٢٠٥).

والملائكة الكتبة يكتبون كل ما عمله العباد من خير وشر، ويكتبون ذنوبهم وتوبتهم، لا يتركون من ذلك شيئا، قال الله ﷻ: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ۝ كِرَامًا كَاتِبِينَ ۝ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ۝﴾ [الانفطار: ١٠ – ١٢]، وقال ﷻ: ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ۝﴾ [الكهف: ٤٩]

ويوم القيامة سينبؤهم بعملهم، قال الله ﷻ: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝﴾ [النور: ٦٤]

وقال ﷻ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۝ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۝﴾ [الزلزلة: ٧ – ٨]

فلا يحتاج بعد ذلك إلى إشهاد الإمام بالتوبة.

بجنازة، فأثنوا عليها خيرا فقال: «وجبت»، ﷺ: : مُرَّ على النبي ﷺالوجه السادس: وأما استدلالهم بحديث أنس بن مالك ثم مر بأخرى فأثنوا عليها شرا أو قال غير ذلك، فقال: «وجبت»، فقيل: يا رسول الله، قلت لهذا وجبت، ولهذا وجبت؟ قال: «شهادةُ القوم، المؤمنون شهداءُ الله في الأرض» [1].

على شهادة الإمام يوم القيامة بتوبة أتباعه فهذا مردود من عدة وجوه:

أولا: الحديث شهادة في الدنيا على أن هؤلاء يستحقون الجنة أو النار، والنبي ﷺ أقرهم بقوله "وجبت"، وليس المقصود أن التائب يشهد له في الآخرة كما تزعم فرقة إسلام جماعة.

ثانيا: إن المراد بشهداء الله هنا هم المؤمنون من هذه الأُمَّة،كما قال ابن العربي المالكي [2]، وقد تقدم بيان الإيمان والمؤمنين [3]، ولينظر أئمة فرقة إسلام جماعة حالهم.

ثالثا: ذكر بعض العلماء أن قول النبي ﷺ "أنتم" خطاب للصحابة الذين هم أعدل الناس وأصدقهم وغيرهم ممن كان عدلا صادقا في شهادته.

قال ابن عبد البر رحمه الله: «كان أصحاب رسول الله ﷺ رضي الله عنهم لا يثنون على أحد إلا بالصدق، ولا يمدحون إلا بالحق لا لشيء من أعراض الدنيا شهوة أو عصبية أو تقية،

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب الشهادات، باب تعديل كم يجوز؟ ٩٣٤/٢ رقم ٢٤٩٩).

(٢) المسالك في شرح موطأ مالك (٣/ ٦١٧).

(٣) انظر: (ص: ٢٢١-٢٢٦).

ومن كان ثناؤه هكذا يصح فيه هذا الحديث وما كان مثله، والله أعلم» [١].

وذكر القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ نقلا عن الداودي [٢] رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: «يعنى هذا عند الفقهاء إذا أثنى عليه أهل الفضل والصدق؛ لأن الفسقة قد يثنون على الفاسق، فلا يدخل في الحديث، وكذلك أن يكون القائل فيه شرًا عدوًا له، وإن كان فاضلاً فلا يدخل أيضاً في هذا؛ لأن شهادته في حياته كانت غير مقبولةٍ عليه، وإن كان عدلاً، وقيل ذلك فيمن علم الله أنه لا يحمل الحسد أو العداوة، أو فَرَطَ المحبة، وكثرة الإطراء والغلو المذموم فيقول ما ليس فيه من خيرٍ أو شرٍ، ولكن إنما ذلك لمن وفق الله له من يقول فيه قولاً عدلاً بما علمه ممن يريد به الله تعالى فيوجب له ما قالا، وهو الذى وفقهما الله له، وسبق له في علمه، وربما قبل علمهما فيه، وترك علمه من سريرته إذا كان مسلماً، تفضلاً منه وستراً عليه، وتحقيقًا لظنهما فيه» [٣] .

رابعا: قيل إن المراد بقول النبي ﷺ "أنتم" هنا أكثر الناس ومعظمهم إذا ألهمهم الله بالثناء عليه، بغير تكلف ولا تصنع ولا شهادة بغير علم ولا برهان، فإذا شهد أكثرهم أو كلهم على الميت بخير دل ذلك على أنه من أهل الخير والفضل.

قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما معناه ففيه قولان للعلماء، أحدهما: أن هذا الثناء بالخير لمن أثنى عليه أهل الفضل، فكان ثناؤهم مطابقا لأفعاله، فيكون من أهل الجنة، فإن لم يكن كذلك فليس هو مرادا بالحديث؛ والثاني: وهو الصحيح المختار أنه على عمومه وإطلاقه، وأن كل مسلم مات فألهم الله تعالى الناس أو معظمهم الثناء عليه كان ذلك دليلا على أنه من أهل الجنة، سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا، وإن لم تكن أفعاله تقتضيه فلا تحتم عليه العقوبة، بل هو في خطر المشيئة، فإذا ألهم الله عز وجل الناس الثناء عليه استدللنا بذلك على أنه سبحانه وتعالى قد شاء المغفرة له وبهذا تظهر فائدة الثناء» [٤].

وقال الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد ذكر أقوال العلماء في معنى الحديث: «والأظهر أن المراد من

---

[١] الاستذكار (٨/ ٢٧٨).

[٢] هو أحمد بن نصر الأسدي الداودي، أبو جعفر، الفقيه، المتفنن، من أئمة المالكية بالمغرب، والمتسعين في العلم، المجيدين للتأليف، وتوفي سنة ٤٠٢ هـ، وقيل: سنة ٤١١ هـ. انظر ترجمته في جمهرة تراجم الفقهاء المالكية (١/ ٢٩١-٢٩٢).

[٣] إكمال المعلم بفوائد مسلم (٤٠٩/٣).

[٤] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٧/ ١٩-٢٠)

أجرى الله على لسان عباده الثناء بشر أو خير، فهو كذلك من غير نظر إلى حال الشهداء ولا المشهود له، والمراد جري ذلك على ألسنتهم من غير عناية، لا كما يقع لأهل مكة أنهم يقصدون الثناء على الميت بالخير، يقول واحد: كان من أهل الخير، فيقول جماعة بقوله» [١].

وهذا بخلاف أتباع فرقة إسلام جماعة الذين تكلفوا في إشهاد إمامهم بتوبتهم، حتى كتبوا هذه الأوراق وقدموها لإمامهم.

ولو سلم جدلا أن الحديث على مشروعية إشهاد الغير بالتوبة فلماذا اكتفوا بشهادة إمامهم ولا يشهدون كثيرا من الناس؟ لأنه كلما كثرت شهادة الناس له بالخير كانت الشهادة أقوى.

علما بأن أتباع فرقة إسلام جماعة يفعلون هذا الفعل كذلك عند حضور جنازتهم، فإنهم طلبوا من الحاضرين أن يشهدوا لها بالخير ولو لم يعرفوا المشهود لها.

وقد عد الشيخ الألباني رحمه الله أن قول بعض الناس عقب الصلاة على الجنازة بصوت مرتفع: ما تشهدون فيها؟ ثم يقول الحاضرون كذلك: "كان من الصالحين" من بدع الجنازة [٢].

الوجه السابع: أما استدلالهم بقصة ماعز والغامدية رضي الله عنهما على مشروعية إشهاد إمامهم بالتوبة فهو استدلال باطل من وجهين:

أولا: وجه الاستشهاد بهذا الحديث عندهم هو أن ماعزا والغامدية اعترفا بالذنب عند النبي ﷺ، وليس المقصود أن يشهد لهما النبي ﷺ يوم القيامة.

ثانيا: بل الحديث حجة عليهم، لأنه دليل على أن الستر وعدم إخبار السلطان أفضل، ولهذا جاء فيه أن النبي ﷺ ردهما مرارا، ولكن لما أصرا على إقامة الحد عليهما، أجابهما النبي ﷺ إلى ذلك، فكيف تستدل فرقة إسلام جماعة به على وجوب إشهاد الإمام وإخباره؟

الوجه الثامن: استدلالهم بالحديث: «ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له» على مشروعية تقديم ورقة التوبة قبل رمضان استدلال خاطئ، لأمور:

أولا: الحديث فيمن دخل عليه رمضان وأدركه ثم انتهى رمضان ولم ينل مغفرة الله مع ما في شهر رمضان من كثرة أسباب المغفرة كصيام النهار وقيام الليل وغيرهما، وليس فيه الحث على

---

[١] التنوير شرح الجامع الصغير (١٠/ ٣٠).
[٢] أحكام الجنائز (ص:٢٥٢).

التطهر قبل رمضان.

وقد يدخل الرجل في شهر رمضان وهو يحمل ذنوبا وآثاما كثيرة، ثم يوفقه الله لإحسان العمل في رمضان، فيغفر له.

قال الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإنه لشهر تغفر فيه الخطيئات، وتضاعف فيه الطاعات، فما ينسلخ إلا وقد غفر الله لمن أقبل على طاعته وتجاوز عن سيئاته، فمن لم يغفر له فقد أتي من قبل نفسه؛ ولا يهلك على الله إلا هالك، وصار حقيقا بالدعاء بأن يرغم الله أنفَه لتفريطه في جنب الله وإقباله على خلاف مراضيه»[١]

ثانيا: لو كان الحديث يدل على مشروعية التطهر من الذنوب قبل رمضان وأن المسلم يجب أن تغفر ذنوبه قبل دخول رمضان فما فائدة أن شهر رمضان شهر المغفرة؟

ثالثا: لو صح أن الحديث يدل على أن الإنسان يتطهر من الذنوب قبل موسم الخير في رمضان كان فليس في الحديث مشروعية تقديم ورقة التوبة قبل رمضان.

المسألة الثالثة: موقف الإسلام من إيجاب فرقة إسلام جماعة الكفارة المالية أو العملية على الذنوب التي توجب حدا ولم يُقَمْ على صاحبها الحد

تعتقد فرقة إسلام جماعة أن صاحب الذنب الذي يوجب حدا لا يكفر ذنبه إلا إذا أقيم عليه الحد، فإن لم يكن هناك الحد الشرعي يجب دفع الكفارة بدلا منه، وتكون الكفارة كالصدقة التي تطفئ الخطيئة، وإلا لا يغفر ذلك الذنب.

وهذا مردود من وجوه، منها:

الوجه الأول: ليس من شروط صحة التوبة أن يقام الحد على صاحب الذنب في الدنيا؛ بل قد يغفر الله له بدون إقامة الحد، فإذا ستر الله عليه فأمره إلى الله، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه، وإذا بلغت القضية إلى السلطان ثم أقيم عليه الحد كان ذلك كفارة له أيضا.

والدليل على أن الحد كفارة للذنب حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزنيَ، ولا نقتل أولادنا، ولا يعضَهَ بعضنا بعضا، فمن وفَىَ منكم فأجره على الله، ومن أتى منكم حدا فأقيم

---

[١] التنوير شرح الجامع الصغير (٦/ ٢٥٩).

عليه فهو كفارته، ومن ستره الله عليه فأمره إلى الله، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له [(١)].

قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: «لم أسمع في هذا الباب أن الحدود تكون كفارة لأهلها شيئا أحسن من هذا الحديث» [(٢)].

وكذلك قول ماعز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ للنبي ﷺ: «...وإني أريد أن تطهرني...»، وقول الغامدية للنبي ﷺ: «...إني قد زنيت فطهرني...» [(٣)] دليل أن الحد كفارة لأهله، لأن النبي ﷺ لم ينكر عليهما قولهما.

وحديث عبادة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يدل أيضا على أن من لم يفضحه الله بظهور معصيته حتى يحد؛ فإن أمره إلى الله في تعذيبه والعفو عنه، فقوله ﷺ: «وإن شاء غفر له» يدل على أن من لم يقم عليه الحد لسبب من الأسباب قد يغفر له، فلا داعي إلى إحداث بدعة في تكفير ذنبه، بل عليه التوبة الصادقة والاستغفار المستمر، والإكثار من الحسنات وغير ذلك من المكفرات.

قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ: «التوبة يمحو الله بها ما مضى من الذنوب، الحد يكفر الله به السيئة، إقامة الحد تكفير والتوبة تكفير، فإذا تاب توبة نصوحاً كفر الله عنه الذنب وإن لم يقم عليه الحد، فحصل له الستر والعافية والحمد لله، ...المقصود أن التوبة تكفي، فالتوبة كفارة والحد كفارة» [(٤)].

الوجه الثاني: وجوب إقامة الحد إنما يكون عند بلوغ القضية إلى السلطان

الأصل أنه يجب على المسلم المكلف إذا ارتكب ذنبا الستر على نفسه والتوبة إلى الله توبة نصوحا، وإذا أقر واعترف عند ولي الأمر بذنب يوجب حدا وجب على ولي الأمر إقامة الحد عليه، وإن لم تصل القضية إلى ولي الأمر لا يجب على ولي الأمر أن يقيم عليه الحد.

فالذنوب التي توجب حدا كالزنا والسرقة وغيرهما لا يقام على صاحبها الحد إلا إذا بلغت القضية إلى السلطان، وإذا بلغته لا يحل له أن يدعها ولا تقبل فيها شفاعة، بل يجب عليه أن يقيم حدود الله.

---

(١) تقدم تخريجه (ص: ٦٧٠).

(٢) ذكره الترمذي في سننه بعد حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (٤/٤٦).

(٣) تقدم تخريجه (ص: ٦٧٤).

(٤) http://www.binbaz.org.sa/node/١١٩٤٩

فعن عبد الله بن عمرو بن العاص ﭬ أن رسول الله ﷺ قال: «تعافوا الحدود فيما بينكم، **فما بلغني من حد فقد وجب**» [١].

وعن عائشة ﭬ أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: ومن يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حِبُّ رسول الله ﷺ، فكلمه أسامة، فقال رسول الله ﷺ : «أتشفع في حد من حدود الله» ثم قام فاختطب، ثم قال: «إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»[٢].

قال ابن عبد البر رحمه الله: «السلطان إذا أقر عنده المقر بحد من حدود الله ﷻ، ثم لم يرجع عنه لزمه إقامة الحد عليه، ولم يجز له العفو عنه» [٣].

وقال الصنعاني رحمه الله: «فإن أبدى صفحته للإمام -والمراد بها هنا حقيقة أمره- وجب على الإمام إقامة الحد» [٤].

ولا بد أن يعلم أن توبة صاحب الذنب لا تكون مانعة من إقامة الحد عليه كما قد تقدم في قصة ماعز الأسلمي والغامدية ﭬ.

قالت اللجنة الدائمة: «الحدود إذا بلغت الحاكم الشرعي، وثبتت بالأدلة الكافية وجب إقامتها، ولا تسقط بالتوبة بالإجماع، قد جاءت الغامدية إلى النبي ﷺ طالبةً إقامة الحد عليها بعد أن تابت، وقال في حقها: "لقد تابت توبة لو تابها أهل المدينة لوسعتهم" [٥]،ومع ذلك قد أقام عليها الحد الشرعي، وليس ذلك لغير السلطان، أما إذا لم تبلغ العقوبة السلطان فعلى العبد

---

[١] أخرجه أبو داود (كتاب الحدود، باب العفو عن الحدود ما لم تبلغ السلطان ٤٢٩/٦ رقم ٤٣٧٦)، والنسائي (كتاب قطع السارق، ما يكون حرزا وما لا يكون ٤٤١/٨ رقم ٤٩٠١)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٩/٣).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الأنبياء، باب: ﴿أَمۡ حَسِبۡتَ أَنَّ أَصۡحَٰبَ ٱلۡكَهۡفِ وَٱلرَّقِيمِ﴾ الكهف: ٩ ١٢٨٢/٣ رقم ٣٢٨٨)، ومسلم (كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود ١٣١٥/٣ رقم ١٦٨٨) من حديث عائشة ﭬ .

[٣] الاستذكار (٧/ ٤٩٨).

[٤] سبل السلام (٤٢٣/٢).

[٥] أخرجه مسلم (كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى ١٣٢٤/٣ رقم ١٦٩٦) عن عمران بن حصين ﭬ.

المسلم أن يستتر بستر الله، ويتوب إلى الله توبة صادقة، عسى الله أن يقبل منه»[١].

فإقامة الحد على صاحب الذنب إنما تجب إذا بلغت القضية إلى السلطان، وإذا لم تبلغ إليه لا تجب إقامة الحد، فكيف توجب فرقة إسلام جماعة على أتباعها الكفارة بدلا من إقامة الحد، وإقامة الحد أصلا لا تجب عليهم؟

الوجه الثالث: الكفارة غير الصدقة

استدلالهم بقول الله ﷻ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقول النبي ﷺ: «والصدقة تطفئ الخطيئة»[٢]، وإقرار النبي ﷺ لكعب بن مالك لما أراد أن يتصدق ببعض ماله استدلال باطل، لأن المراد بالصدقات هنا هي الزكاة المفروضة أو الصدقات المستحبة، وليست كفارات مالية على فهم فرقة إسلام جماعة.

وفرق بين هذه وتلك، ومن الفروق أن دفع الكفارة الشرعية بالنقود غير مجزئ عند جمهور العلماء[٣]، بخلاف الصدقات المستحبة، والكفارات الشرعية أكثرها للوجوب، وأما الصدقات المستحبة فهي للاستحباب.

الوجه الرابع: إذا لم يوجد الحد بسبب عدم إقامة الحاكم له فإنه ساقط عن المسلمين ولا شيء عليهم

إن من الأسباب التي تدفع فرقة إسلام جماعة إلى إيجاب الكفارات المالية أو العملية على أصحاب الذنوب التي توجب حدا عدم إقامة الحكومة الإندونيسية الحدود الشرعية.

فهذا السبب ليس بمسوغ شرعي، بل هدي الإسلام عند هذه الحال هو الاكتفاء بالتوبة النصوح، لعموم الأدلة، كقوله ﷻ: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ ﴿٨٢﴾﴾ [طه: ٨٢]، وقوله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾ وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابًا ﴿٧١﴾﴾ [الفرقان: ٦٨ – ٧١]

---

[١] فتاوى اللجنة الدائمة (المجموعة الأولى) (١٥/٢٢).

[٢] تقدم تخريجه (ص: ٦٧٤).

[٣] انظر: حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني (٢٧/٢)، والمغني (٥١١/١٣).

ولا يجوز لغير السلطان أن يقيم الحد على أحد أو أن يعزره، ولا يجوز أيضا أن يؤخذ من صاحب الذنب كفارة محدثة تدفع إلى بعض الناس، ولا يجوز لصاحب الذنب أن يقتص عن نفسه بقتل نفسه أو قطع يده أو غير ذلك لأن ذلك كله من خصائص السلطان.

قالت اللجنة الدائمة: «من وقع في الزنا وجب عليه أن يتوب إلى الله توبة نصوحا، وينبغي أن يستر نفسه بستر الله- عز وجل- ولا يطالب بإقامة الحد عليه، ولا يقيم الحدود إلا الحاكم المسلم، أو من يقوم مقام الحاكم، ولا يجوز لأفراد المسلمين أن يقيموا الحدود؛ لما يلزم على ذلك من الفوضى والفتنة» [١].

وقالوا: «إن إقامة الحدود من اختصاص ولي الأمر، أو نائبه على الزاني ونحوه ممن يستحق الحد فيها، وإلا فعلى الزاني ونحوه الاستغفار والتوبة إلى الله، والإكثار من العمل الصالح، ورد الحقوق إلى أهلها إن كانت مالية، واستسماحهم والدعاء لهم والإحسان إليهم. وإذا أخلص لله في التوبة ورد الحقوق المالية إلى أهلها تاب الله عليه، وغفر له بفضله وإحسانه» [٢].

الوجه الخامس: الكفارات لا تدفع إلى الإمام

الكفارات المالية في الإسلام لها مصارفها الخاصة، لا يحل للسلطان أن يأخذها لنفسه أو أن يصرفها في غير موضعها، وإذا أخذ الكفارة المالية من المذنب بغير حق فذلك من أكل أموال الناس بالباطل.

قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴿١٨٨﴾﴾ [البقرة: ١٨٨]

فإذا كان الإمام الصحيح لا يحل له أن يأخذ من أموال الكفارات فكيف بالإمام الباطل كنور حسن وأمثاله؟

وأخذ الكفارة من الأتباع على ذنب بغير دليل يشبه ما فعله أحبار أهل الكتاب ورهبانهم الذين يستخدمون مكانتهم العالية لأخذ أموال الأتباع بغير حق طمعا وتكثرا، قال الله

---

[١] فتاوى اللجنة الدائمة (المجموعة الأولى) (٦/٢٢).

[٢] فتاوى اللجنة الدائمة (المجموعة الأولى) (٨/٢٢).

ﷻ فيهم: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ﴾ [التوبة: ٣٤]

قال ابن كثير رحمه الله: «والحاصل التحذير من التشبه بهم في أحوالهم وأقوالهم؛ ولهذا قال تعالى: ﴿لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ﴾ وذلك أنهم يأكلون الدنيا بالدين ومناصبهم ورياستهم في الناس، يأكلون أموالهم بذلك، كما كان لأحبار اليهود على أهل الجاهلية شرف، ولهم عندهم خَرْج وهدايا وضرائب تجيء إليهم، فلما بعث الله رسوله، صلوات الله وسلامه عليه استمروا على ضلالهم وكفرهم وعنادهم، طمعا منهم أن تبقى لهم تلك الرياسات، فأطفأها الله بنور النبوة، وسلبهم إياها، وعوضهم بالذلة والمسكنة، وباءوا بغضب من الله.

وقوله تعالى: ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ﴾ أي: وهم مع أكلهم الحرام يصدون الناس عن اتباع الحق، ويُلبسون الحق بالباطل، ويظهرون لمن اتبعهم من الجهلة أنهم يدعون إلى الخير، وليسوا كما يزعمون، بل هم دعاة إلى النار، ويوم القيامة لا ينصرون» [(١)].

وقال القرطبي رحمه الله حاكيا فعلَ النصارى وزعمائهم في غفران الأساقفة [(٢)] والقسيسين [(٣)] ذنوب المذنبين واختراعهم الكفارة للعاصين: «اعلم أن هؤلاء القوم وضعوا لأنفسهم قوانين توافقوا عليها وارتبطوا لها من غير أن يشهد بصحة تلك القوانين شاهد من توراة ولا من إنجيل، فمن خالفها عندهم سموه خارجيا تارة وكافرا أخرى، والخروج عن تلك القوانين هو الذنب عندهم، ثم تلك الذنوب منقسمة إلى ما لا يغفرونه وإلى ما يغفرونه، فإذا غفروا ذنب واحد منهم أدخلوه الكنيسة وقبلوا قربانه، وإذا لم يغفروا له أبعدوه عن كنائسهم وطردوه وهولوا عليه ولم يقبلوا برهانه، **ولا بد للذنب المغفور من كفارة، وتلك الكفارة بحسب ما يظهر لأَقِسَّتِهم ويرونه موافقا لغرضهم**، فتارة يوجبون عليه خدمة الكنيسة، وتارة لا يدخلها، بل يقف عندها

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/١٣٨).

(٢) الأساقفة جمع الأسقف، وأصل كلمة الأسقف يونانية ومعناها مشرف، والأسقف رتبة دينية عند النصارى فوق رتبة القسيس ودون رتبة البطريك والمطران. انظر الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة (ص: ٩٥٦).

(٣) القسيسون جمع القسيس، وأصلها كلمة يونانية بمعنى شيخ، والقسيس رئيس النصارى في العلم والمفتي في الدين ومقيم الصلوات، ومرتبته بين الأسقف والشماس. انظر الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة (ص: ١١١٥).

متذللا وربما يبقى على ذلك أعواما عديدة وتارة يوجبون عليه مالا إما لِمَلِكِهم وإما لهم ولكنائسهم» [١].

وطريقة بيع صك الغفران أن البابا [٢] إذا أراد أن يجمع مالاً لشيءٍ ما كبناء الكنيسة وغيره؛ طبع صكوك الغفران ووزعها على أتباعه ليبيعوها للناس؛ كالذين يبيعون أسهم الشركات؛ وبالصك فراغٌ تُرِكَ ليُكتب به اسم الذي سيغفر ذنبه، وهذا الصك يَغفر لمشتريه ما تقدم من الذنوب وما تأخر [٣].

وكل من النصارى وفرقة إسلام جماعة إنما استفاد من إصدار صكوك الغفران وورقة التوبة هؤلاء الأكابر والزعماء.

والفرق بين النصارى وفرقة إسلام جماعة أن أحبار النصارى يبيعون الصكوك ثم يستفيدون من هذا البيع، وأما فرقة إسلام جماعة فإمام جماعتهم استفاد من الكفارات التي دفعوها له.

والنصارى يعتقدون أن القساوسة هم الذين يغفرون الذنوب، وهذا من الشرك بالله في ربوبيته، حيث تصرف أحد فيما لا يقدر عليه إلا الله؛، وأما فرقة إسلام جماعة فلا يعتقدون ذلك، بل الإمام يشهد لهم بالتوبة فقط.

والنصارى لا يشترطون في التوبة الندم، وأما فرقة إسلام جماعة فيشترطون فيها الندم.

وصك الغفران عند النصارى يغفر بسببه جميع الذنوب، وأما ورقة التوبة عند فرقة إسلام جماعة يُغفر بسببها ذنب من الذنوب.

وهناك طريقة أخرى للتوبة عند النصارى هي أيضا أقرب إلى طريقة التوبة عند فرقة إسلام جماعة، وهي ما يسمى بسر الاعتراف، وهو الإفضاء إلى رجل الدين بكل ما يقترفه المرء من آثام وذنوب، ويتبعه الغفران والتطهير من الذنب بسقوط العقوبة، وكان الاعتراف يتكرر

---

[١] الإعلام بما في دين النصارى من الفساد والأوهام (ص: ٤٠٥).

[٢] البابا كلمة مشتقة من الكلمة القبطية بي أبا أي البابا أو الأب، وهو الرئيس الأول في الديانة النصرانية الكاثوليكية وكان في بادئ الأمر يسمونه البطريك. انظر الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة (ص: ٩٨١).

[٣] العلمانية وموقف الإسلام منها للشيخ الدكتور حمود بن أحمد الرحيلي (ص: ١٣). انظر مجلة الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة، العدد ١١٥ السنة ٣٤ –١٤٢٢ هـ.

عدة مرات مدى الحياة، ولكن منذ سنة ١٢١٥م أصبح لازماً مرة واحدة على الأقل [١].

والحقيقة أن فرقة إسلام جماعة قد جمعت بين طريقتين، وفي ورقة التوبة الاعتراف بالذنوب وفيه دفع الأموال.

الوجه السادس: الكفارات توقيفية في نوع الذنب وجنس الكفارة ومصارفها إن كانت مالية

الكفارات توقيفية في نوع الذنب وجنس الكفارة ومصارفها إن كانت مالية، يعمل بها حسب ما جاء بها الشرع، فليس كل ذنب فيه كفارة، وليس كل شيء يمكن أن يكفر به.

ومن الأشياء التي فيها كفارةُ اليمينُ، والنذر، والإيلاء، والظهار، والجماع في نهار رمضان، والقتل وغيرها، كما جاءت في النصوص الصحيحة.

وليس نوع الكفارة واحدا، أحيانا تكون الكفارة بإطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة مؤمنة على سبيل التخيير، ثم إذا لم يجد صام صيام ثلاثة أيام كما في كفارة اليمين والنذر، قال الله ﷻ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ [المائدة: ٨٩]

وقال رسول الله ﷺ: «كفارة النذر كفارة اليمين» [٢].

وأحيانا تكون بتحرير رقبة مؤمنة أوصيام شهرين متتابعين أوإطعام ستين مسكيناً على الترتيب كما في كفارة الظهار والجماع في نهار رمضان، قال الله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ۚ ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾﴾ [المجادلة: ٣ – ٤]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله، هلكت؛ قال: «مالك»، قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم، فقال رسول الله ﷺ: «هل تجد رقبة تعتقها»، قال: لا، قال: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين»، قال: لا، فقال:

---

[١] انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة (٢/ ٥٧٧).

[٢] أخرجه مسلم (كتاب النذر، باب في كفارة النذر ٣/١٢٦٥ رقم ١٦٤٥) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

«فهل تجد إطعام ستين مسكينا»، قال: لا، قال: فمكث النبي ﷺ فبينا نحن على ذلك أتي النبي ﷺ بعَرَق فيه تمر، والعرق المِكْتَل، قال: «أين السائل»، فقال: أنا، قال: «خذ هذا فتصدق به»، فقال الرجل: أعلى أفقر مني، يا رسول الله؟ فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين أهل بيت أفقر من أهل بيتي، فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه، ثم قال: «أطعمه أهلك» (١).

وغير ذلك من الأحكام التي جاءت مفصلة في كتب الفقه.

ولا يجوز أن تبدل الحدود الشرعية بعقوبات مالية ويسموها كفارات مالية.

قال الجويني رَحِمَهُ الله: «فمضمونه الرد على من يرى تعزير المسرفين الموغلين باتباع الشبهات، واقتراف السيئات، واتباع الهنات بالمصادرات، من غير فرض افتقار وحاجات، وهذا مذهب جدا ردي، ومسلك غير مرضي، فليس في الشريعة أن اقتحام المآثم يوجه إلى مرتكبيها ضروب المغارم، وليس في أخذ أموال منهم أمر كلي، يتعلق بحفظ الحوزة، والذب عن البيضة، وليس يسوغ لنا أن نستحدث وجوها في استصلاح العباد، وجلب أسباب الرشاد، لا أصل لها في الشريعة، فإن هذا يجر خرما عظيما، وخطبا هائلا جسيما» (٢).

وقد سئلت اللجنة الدائمة في حكم تقويم عقوبة ثابتة بنصوص القرآن والسنة بقيمة مبلغ معينة، كأن يُقَوَّم قطع يد السارق، فبدلا من أن تقطع يده يطالب هو بقيمة بمبلغ، وكأن يقوم الرجم، أو الجلد فلا يرجم، أو يجلد الزاني، بل يطالب هو بدفع قيمة معينة أو مبلغ معين، فأجابت: «لا يجوز تقويم عقوبات الحدود بمبالغ نقدية؛ لأن الحدود توقيفية، ولا يجوز تغييرها عما حده الشارع» (٣).

وتبديلها من تبديل دين الله وتعدي حدوده.

ولا يصح أيضا قياس بعض الكفارات على البعض الآخر؛ ولا مجال للرأي فيها، كقياس كفارة الظهار بكفارة اليمين مثلا، أو تبديل الإطعام بالنقود؛ لأن الكفارات من العبادات التوقيفية التي يعتمد فيها على النصوص (٤).

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب الصوم، باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر ٦٨٤/٢ رقم ١٨٣٤).

(٢) غياث الأمم في التياث الظلم (ص:٢٨٧).

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة (المجموعة الأولى) (١٧/٢٢).

(٤) انظر: المصدر السابق (٢٩١/٢١).

فليست في زمن النبي ﷺ كفارة مس النساء الأجنبيات بمبلغ معين -كما فعل فرقة إسلام جماعة- مع وجودها، بل وجود أشد منها وهي القبلة، ففي حديث ابن مسعود أن رجلا أصاب من امرأة قبلة، فأتى النبي ﷺ فأخبره فأنزل الله: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هود: ١١٤]، فقال الرجل: يا رسول الله ألي هذا؟ قال: «لجميع أمتي كلهم» [(١)].

والكفارة المالية كالإطعام والكسوة مصارفها معروفة، فإنها تدفع للمساكين كما في النصوص، لا لولي الأمر ولا لغيره، بخلاف ما عليه فرقة إسلام جماعة من دفع الكفارة للإمام ويكون ملكا له ولا يجوز أن يسأل عن مصارفها.

والكفارات لا يأخذها الإمام وإنما كلٌّ من صاحب الذنب يدفع بنفسه، وإنما الذي يأخذها الإمام ثم يصرفها في مصارفها هو الزكاة.

قال النبي ﷺ: «فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم» [(٢)].

وقد تقدم في مبحث الزكاة عند فرقة إسلام جماعة.

الوجه السابع: مكفرات الذنوب كثيرة لا داعي إلى إحداث البدع في تكفير الذنوب

جعل الله لعباده مكفرات الذنوب رحمة بهم، حتى يلقوا الله بغير سيئة، والحسنات عموما تذهب السيئات وتمحوها، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هود: ١١٤].

وقال رسول الله ﷺ: «اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن» [(٣)].

ومن تلك الحسنات المكفرات:

١. التوبة الصادقة كما تقدم بيانها، وهي أعظم مكفرات الذنوب وأقواها، إذ جميع الذنوب

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلاة كفارة ١/١٩٦ رقم ٥٠٣)، ومسلم (كتاب التوبة، باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هود: ١١٤] ٤/٢١١٥ رقم ٢٧٦٣) .

(٢) أخرجه البخاري (كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا ٢/٥٤٤ رقم ١٤٢٥)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ١/٥٠ رقم ١٩) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الترمذي (أبواب البر والصلة، باب ما جاء في معاشرة الناس ٤/٣٥٥ رقم ١٩٨٧) قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢/٣٧٣).

يمكن أن تغفر بسببها، حتى الشرك الأكبر والكفر الأكبر والنفاق الأكبر، قال الله ﷻ: ﴿۞ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾﴾ [الزمر: ٥٣]

٢. الاستغفار، قال الله ﷻ في الحديث القدسي: «يا ابن آدم، لو بلغت ذنوبك عنان السماء، ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي» [١].

٣. إسباغ الوضوء وإكماله، قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء، خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره» [٢].

٤. الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، قال رسول الله ﷺ: «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر» [٣].

٥. تكرار العمرة، قال رسول الله ﷺ: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» [٤].

٦. ذكر الله عقب صلوات الفرائض، قال ﷺ: «من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وحمد الله ثلاثاً وثلاثين، وكبر الله ثلاثاً وثلاثين فتلك تسعة وتسعون، وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر» [٥].

٧. صيام رمضان وقيامه إيمانا واحتسابا، وصيام يوم عرفة، وصيام يوم عاشوراء وغير ذلك من الأعمال كما وردت بها الأدلة، فلا يحتاج بعد ذلك إلى إحداث بدع في تكفير

---

[١] أخرجه الترمذي (أبواب الدعوات، باب ٥٤٨/٥ رقم ٣٥٤٠)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٤٥٥/٣).

[٢] أخرجه مسلم (كتاب الطهارة، باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء ٢١٦/١ رقم ٢٤٥) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

[٣] أخرجه مسلم (كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر ١/ ٢٠٩ رقم ٢٣٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٤] أخرجه البخاري (أبواب العمرة، باب وجوب العمرة وفضلها ٦٢٩/٢ رقم ١٦٨٣)، ومسلم (كتاب الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة ٩٨٣/٢ رقم ١٣٤٩).

[٥] أخرجه مسلم (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة ٤١٨/١ رقم ٥٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الذنوب.

الوجه الثامن: إنهم لا يفرقون بين الكفارة والتعزير

قد يقول قائلهم إن المراد بهذه الكفارة هي التعزير لأصحاب الذنوب، قيل لهم:

أولا: إن التعزير حق للسلطان أو نائبه

قال الدَرْدِير[1] رَحِمَهُ اللَّهُ: «واعلم أنه لا يجوز لأحد تأديب أحد إلا الإمام أو نائبه أو السيد في رقيقه في مخالفته لله أو له؛ أو الزوج للنشوز أو تركها نحو الصلاة إذا لم ترفع للإمام؛ أو الوالد لولده الصغير؛ أو معلما» [2].

فليس لإمام الفرقة كنور حسن ونائبه تعزير أتباعه.

ثانيا: إن التعزير في المعاصي التي ليس فيها كفارة ولا حد ولا قصاص

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «يعزر في كل معصية لا حد لها ولا كفارة بحبس أو ضرب أو صفع أو توبيخ، **ويجتهد الإمام في جنسه وقدره**» [3].

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما المعاصي التي ليس فيها حد مقدر ولا كفارة كالذي يقبل الصبي والمرأة الأجنبية، أو يباشر بلا جماع، أو يأكل ما لا يحل كالدم والميتة، أو يقذف الناس بغير الزنا، أو يسرق من غير حرز أو شيئا يسيرا، أو يخون أمانته كولاة أموال بيت المال أو الوقوف ومال اليتيم ونحو ذلك إذا خانوا فيها، وكالولاء والشركاء إذا خانوا أو يغش في معاملته كالذين يغشون في الأطعمة والثياب ونحو ذلك، أو يطفف المكيال والميزان، أو يشهد بالزور، أو يلقن شهادة الزور، أو يرتشي في حكمه، أو يحكم بغير ما أنزل الله أو يعتدي على رعيته، أو يتعزى بعزاء الجاهلية، أو يلبي داعي الجاهلية إلى غير ذلك من أنواع المحرمات؛ فهؤلاء يعاقبون تعزيرا وتنكيلا وتأديبا **بقدر ما يراه الوالي** على حسب كثرة ذلك الذنب في الناس وقلته، فإذا كان كثيرا زاد في العقوبة بخلاف ما إذا كان قليلا؛ وعلى حسب حال المذنب، فإذا

---

[1] هو أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي حامد العدوي، أبو البركات، الشهير بالدردير، صوفي، من فقهاء المالكية، مشارك في بعض العلوم، ولد سنة ١١٢٧ هـ وتوفي سنة ١٢٠١ هـ. انظر ترجمته في معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر» (١/ ٧٦).

[2] الشرح الكبير للدردير (٤/ ٣٥٤).

[3] منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه للنووي (ص: ٣٠٣-٣٠٤).

كان من المدمنين على الفجور زيد في عقوبته بخلاف المقل من ذلك؛ وعلى حسب كبر المذنب وصغره فيعاقب من يتعرض لنساء الناس وأولادهم ما لا يعاقبه من يتعرض إلا لامرأة واحدة أو صبي واحد» [(١)].

وفرقة إسلام جماعة قد أقاموا التعزير في المعاصي التي فيها حد، كالزنا واللواط.

ثالثا: عقوبات التعزير متنوعة

العقوبات في باب التعزير متنوعة؛ حسب اجتهاد الإمام كما مر، وهذا خلاف ما عليه فرقة إسلام جماعة من جعل أكثر التعزير بالتغريم فقط.

رابعا: التعزير يسقط بالتوبة

فإذا تاب العاصي من ذنبه فلا يعزر، كالمرأة الناشز إذا تابت ثم أطاعت زوجها فلا يجوز للزوج أن يعزرها، قال الله ﷻ: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ۝٣٤﴾ [النساء: ٣٤]

وفي هذا قال محمد عليش [(٢)] رحمه الله: «وإن جاء فاعل معصية الله تعالى تائبا سقط تعزيره» [(٣)].

وهذا أيضا يخالف فرقة إسلام جماعة حيث لا يُقْبل من أتباعها التوبة إلا بعد التعزير أو أداء الكفارة عند مصطلحهم، علما أن فرقة إسلام جماعة لا يعرفون التعزير ومعناه.

الوجه التاسع: فعلهم هذا شبيه بفعل البهائية [(٤)] الذين جعلوا عقوبة الزنا تسعة مثاقيل من الذهب تسلم لبيت العدل [(٥)].

---

(١) السياسة الشرعية (ص: ٩١).

(٢) هو محمَّد بن أحمد بن محمَّد عليش الطرابلسي الدار، المصري القرار، أبو عبد الله، شيخ السادات المالكية بها ومفتيها، أستاذ الأساتذة وخاتمة الأعلام، الجهابذة الإمام الكبير والعلم المنير، الجامع بين العلم والعمل، وتوفي سنة ١٢٩٩هـ. انظر ترجمته في شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (١/ ٥٥١-٥٥٢).

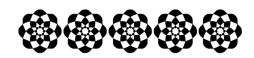
(٣) منح الجليل شرح مختصر خليل (٩/ ٣٥٥).

(٤) البهائية إحدى الفرق الباطنية الخبيثة التي حاولت هدم الإسلام وإخراج أهله منه بأساليب وطرق شتى قديماً وحديثاً، ومؤسس هذه الطائفة يسمى حسين علي، وأبوه يسمى عباس بزرك النوري المازندراني. انظر فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام (٢/ ١٠٦)

(٥) بيت العدل هو مركز البهائية الذي أُعدت له بناية ضخمة في حيفا على جبل الكرمل في أبريل ١٩٨٣، والذي يديره

يقول البهاء: «قد حكم الله لكل زان وزانية دية مسلمة إلى بيت العدل، وهي تسعة مثاقيل من الذهب، وإن عاد مرة أخرى عودوا بضعف الجزاء، هذا ما حكم به مالك الأسماء في الأولى وفي الأخرى قدر لهما عذاب مهين» [١].

هذا ما تيسر لي من بيان موقف الإسلام من ورقة التوبة عند فرقة إسلام جماعة.



تسعة بهائيين يتم انتخابهم. وقامت الجماعة البهائية بإعداد قصر ضخم في حيفا حتى يكون مزاراً لكل بهائيي العالم. انظر: موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية (٤٧١/٥-٤٧٢).

[١] الأقدس للبهاء (ص: ٣١، المقطع ٤٩، النص ١٢١) نقلا من كتاب "دراسة عن فرقة البهائية في ضوء كتابها الموسوم بالأقدس لشيخنا الدكتور عبد القادر بن محمد عطا صوفي (ص:٢٤٨-٢٤٩).

الدعوة عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منها :الفصل السادس

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : وسائل الدعوة لجماعتهم، وموقف الإسلام منها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : وسائل الدعوة لجماعتهم

المطلب الثاني : موقف الإسلام منها

المبحث الثاني : وسائل الدعوة لمخالفيهم، وموقف الإسلام منها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : وسائل الدعوة لمخالفيهم

المطلب الثاني : موقف الإسلام منها

المبحث الثالث: تدريب الدعاة عند فرقة إسلام جماعة، وموقف الإسلام منه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : تدريب الدعاة عند فرقة إسلام جماعة

المطلب الثاني : موقف الإسلام منه

الدعوة إلى الله من أفضل الأعمال وأحسن القربات، قال الله ﷻ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [فصلت: ٣٣]

وبها يعرف الناس الحق من الباطل، ويخرجون من الظلمات إلى النور، فيسعدون في الدارين؛ والداعي إلى الله له نصيب كبير وأجر عظيم إذا اهتدى غيره بسببه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا» [(١)].

وقال ﷺ: «فوالله لأن يهدي الله رجلا بك خير لك من أن يكون لك حُمْرُ النَّعَم [(٢)] »[(٣)].

وهي مهمة الأنبياء والمرسلين عليهم السلام، الذين هم أفضل الخلق وأشرفهم، ومن قام بالدعوة إلى الله فقد اتبع طريق الأنبياء والرسل عليهم السلام، قال الله ﷻ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف: ١٠٨]

وقد أمر الله ﷻ بالحكمة في الدعوة إلى الله ﷻ، قال الله ﷻ: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾﴾ [النحل: ١٢٥]

وحكم الدعوة إلى الله ﷻ فرض كفاية على المسلمين، إذا قام بها البعض سقط عن الباقين، قال الله ﷻ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [آل عمران: ١٠٤]

قال ابن كثير رحمه الله: «﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ﴾ منتصبة للقيام بأمر الله في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ » [(٤)].

---

(١) أخرجه مسلم (كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة ٤/٢٠٦٠ رقم ٢٦٧٤).

(٢) حمر النعم هي الإبل الحمر، وهي أنفس أموال العرب، يضربون بها المثل في نفاسة الشيء، وأنه ليس هناك أعظم منه. انظر: المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٥/١٧٨).

(٣) أخرجه البخاري (كتاب الجهاد والسير، باب فضل من أسلم على يديه رجل ٣/١٠٩٦ رقم ٢٨٤٧)، ومسلم (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٤/١٨٧٢ رقم ٢٤٠٦) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٤) تفسير القرآن العظيم (٢/٩١).

ولا بد من الإخلاص في الدعوة إلى الله ﷻ، فتكون الدعوة إلى الله ﷻ وإلى سبيله، وإلى الإسلام والسنة والتمسك بهما، لا إلى النفس والرأي المجرد أو إلى الفرقة أو إلى شيء غير الله، قال الله ﷻ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف: ١٠٨]

وقال ﷻ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٧٣﴾﴾ [المؤمنون: ٧٣]

وقال ﷻ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾﴾ [الشورى: ٥٢]

والصراط المستقيم هو الإسلام الذي هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «الدعوة إلى الله هي الدعوة إلى الإيمان به، وما جاءت به رسله بتصديقهم فيما أخبروا به، وطاعتهم فيما أمروا؛ وذلك يتضمن الدعوة إلى الشهادتين، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، والدعوة إلى الإيمان بالله وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، والإيمان بالقدر خيره وشره، والدعوة إلى أن يعبد العبد ربه كأنه يراه» [(١)].

ومن دعا إلى ضد ذلك، كمن دعا إلى الشرك، والبدع، والمعاصي فعليه إثم من تبعه، قال رسول الله ﷺ: «ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا» [(٢)].

والدعوة إلى الله ﷻ تحتاج إلى الصبر والمصابرة لأن الناس يحبون اتباع شهواتهم، والإسلام يدعو إلى مخالفة الهوى، وقد حكى الله ﷻ قول لقمان لابنه حين يعظه: ﴿يَٰبُنَىَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٧﴾﴾ [لقمان: ١٧]

وقال ورقة بنت نوفل لنبينا ﷺ: «نعم، لم يأت رجل بما جئت به إلا أوذي» [(٣)].

ولا بد من العلم والبصيرة في الدعوة إلى الله ﷻ حتى يدعو إلى الحق بنور من الله، كما قال

---

(١) مجموع الفتاوى (١٥/١٥٧-١٥٨).

(٢) تقدم تخريجه (ص: ٧٠٥).

(٣) أخرجه البخاري (كتاب تفسير القرآن، سورة ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴿١﴾﴾ ٤/١٨٩٤ رقم ٤٦٧٠)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

ﷻ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِىۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ١٠٨﴾ [يوسف: ١٠٨]

فينبغي للداعي إلى الله ﷻ أن يلتزم بالعلم النافع ويعرف أصناف المدعوين وكيفية دعوتهم بأصوب طريق وأنسبها.

قال الطبري رحمه الله: «يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: ﴿قُلْ﴾ يا محمد ! ﴿هَٰذِهِۦ﴾ الدعوة التي أدعو إليها، والطريقة التي أنا عليها من الدعاء إلى توحيد الله وإخلاص العبادة له دون الآلهة والأوثان، والانتهاء إلى طاعته، وترك معصيته ﴿سَبِيلِىٓ﴾ وطريقتي ودعوتي، ﴿أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ﴾ وحده لا شريك له، ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ **بذلك، ويقينِ عليمٍ منّي به** ﴿أَنَا۠﴾، ويدعو إليه على بصيرة أيضًا من اتبعني وصدقني وآمن بي» [1].

وفرقة إسلام جماعة يسعون بقوة في تثبيت أتباعها على تعاليمها، كما أنهم يدعون غيرهم إلى هذه الفرقة والانضمام إليها وبيعة إمامها، وإضافة إلى ذلك يجهزون دعاة من المبلغين والمبلغات لدعوتهم ودعوة مخالفيهم.

وبيان هذه الأمور يكون في المباحث التالية.

المبحث الأول

[1] جامع البيان (١٣/٣٧٨).

وسائل الدعوة لجماعتهم وموقف الإسلام منها

وسائل الدعوة هي الطرق والأساليب في الدعوة إلى الله التي توصل هدفها وهي إصلاح العباد[١].

وأصول وسائل الدعوة توقيفية، وتطبيقاتها يجب أن لا تخرج عن تلك الأصول، والتنوع فيها بحسب الحاجة؛ فلا يحل لأحد أن يشرع فيها ما لم يأذن به الله، وذلك أن الله قد أكمل هذا الدين، فقال ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]

وأخبر النبي ﷺ: «ليس مِنْ عمَلٍ يقرِّب إلى الجنة، إلا قد أمرتُكم به، ولا عملٍ يقرِّب إلى النار، إلا قد نهيتُكم عنه» [٢].

وقد أوجب الله علينا طاعة رسوله ﷺ ونهانا عن معصيته، فقال ﷻ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾ [النساء: ١٣ – ١٤]

وأخبرنا أن النبي ﷺ يشق عليه ما يشق على أمته، ويحرص كل الحرص في إيصال الخير إلى أمته ﷺ، قال الله ﷻ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [التوبة: ١٢٨]

فجميع العبادات التي رضيها الله ﷻ لعباده قد بينها رسول الله ﷺ، ومن تلك العبادات الدعوة إلى الله ﷻ ووسائلها التي لا قيام للإسلام إلا بها، فقد بين ﷺ لهذه الأمة وسائل الدعوة، فما جاء به ﷺ من وسائل الدعوة هو أفضل الوسائل التي توصل إلى الغاية.

وقد سلك السلف من الصحابة ﷺ والتابعين مسلكه ﷺ، فكان لهذه الوسائل الشرعية النبوية أثر ظاهر في وجود بيئة مسلمة متمسكة بالإسلام ظاهرا وباطنا؛ فمن أراد من هذه الأمة إصلاح مجتمعه فليأخذ بهديهم في الدعوة إلى الله ﷻ، قال الإمام مالك رحمه الله: «ولا

---

[١] انظر: الحجج القوية على أن وسائل الدعوة توقيفية لعبد السلام بن برجس آل عبد الكريم (ص:٤٦).

[٢] أخرجه الحاكم في المستدرك (٥/٣)،من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ، وقال الشيخ الألباني: (بالجملة فالحديث حسن على أقل الأحوال). سلسلة الأحاديث الصحيحة (٨٦٧/٦).

يصلح آخر هذه الأمة إلا ما صلح أولها» [(١)].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والقول الجامع أن الشريعة لا تهمل مصلحة قط، بل الله تعالى قد أكمل لنا الدين وأتم النعمة، فما من شيء يقرب إلى الجنة إلا وقد حدثنا به النبي ﷺ وتركنا على البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعده إلا هالك» [(٢)].

وفرقة إسلام جماعة قد استخدمت وسائل الدعوة المتنوعة في الحفاظ على جماعتهم من الخروج من هذه الجماعة، فأوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا وأوصى بعضهم بعضا بالثبات على تعاليمهم، وقد أخبر الله أن هذا من دأب أهل الضلال وعادتهم، قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾﴾ [الأنعام: ١١٢]، وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟ وَٱصْبِرُوا۟ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ ﴿٦﴾﴾ [ص: ٦]، وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِن كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا لَوْلَآ أَن صَبَرْنَا عَلَيْهَا ۚ وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٢﴾﴾ [الفرقان: ٤٢]

وفرقة إسلام جماعة من الفرق التي تحرص على أتباعها، ولهم وسائل شتى في ذلك، وفيما يلي بيان بعض تلك الوسائل وموقف الإسلام منها، ويكون ذلك في المطلبين التاليين:

المطلب الأول

---

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٨٨/٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٤٤/١١).

من الوسائل الدعوية التي تستخدمها فرقة إسلام جماعة للحفاظ على ولاء جماعتهم:

الوسيلة الأولى: الإكثار من الدروس الروتينية

من أقوى الوسائل لحماية أتباع فرقة إسلام جماعة من المؤثرات الخارجية التي قد تزعزع عقيدتهم إيجاد الاجتماعات والدروس الروتينية والإكثار منها.

وفائدة الدروس الروتينية هي ترسيخ عقيدتهم في القرآن والحديث والجماعة، وتسمى هذه الدروس والاجتماعات **بصلة الجماعة** (sambung jama'ah) لأنها تدل على صلة الرجل بالجماعة والإمام.

وهذه الدروس والاجتماعات موجودة بدءا من مستوى الطوائف إلى مستوى المركز؛ و**أوجبوا** حضورها على كل بالغ قد بايع الإمام بيعة مباشرة أو غير مباشرة، وهذا الحكم بالوجوب يجري في كل حالة، حتى في حالات صعبة؛ كنزول الأمطار وغيره، إلا بعد استئذان المسؤول قبل ذلك أو كان العذر بسبب أمر آخر متعلق بأمر الجماعة؛ ومن لم يحضرها بغير عذر فعليه التوبة والكفارة وكتابتها في ورقة التوبة لأنها تعتبر خطيئة عندهم.

ولهم "لجنة بشيرا ونذيرا" التي تراقب أتباع فرقة إسلام جماعة في حضورهم الدروس الروتينية وغيابهم.

وأنواع الدروس تكون على النحو التالي:

الأول: صلة الجماعة في مستوى الطائفة

تكون الدروس مرتين أو ثلاث مرات في الأسبوع غالبا، وقد تكون يومية عند بعض الطوائف، وكثرة عدد الدروس في الأسبوع وقلتها ترجعان إلى اجتهاد إمام الطائفة والظروف الطبيعية المحيطة بتلك الطائفة، فالطائفة التي أكثر أتباعها يسكنون في المجمع السكني الواحد ستكون دروسهم أكثر.

وتسمى هذه الاجتماعات وسماع الدروس بالطائفية (kelompokan)، وتكون في مستوى الطائفة محاضرات عامة لجميع أفراد الطائفة ومحاضرات خاصة لفئة معينة كمحاضرة للأمهات، ومحاضرة للمسؤولين، ومحاضرة للشباب، ومحاضرة للأغنياء، ومحاضرة للأسر، ومحاضرة لكبار السن (عند الحاجة) وغيرها.

ومكان عقد الدروس والمحاضرات يكون في بيوتهم بالتناوب أو في مسجدهم الذي بنوه إن وجد.

وترتيب جلسات برنامج الصلة الطائفية كالتالي:

الجلسة الأولى: الدرس في التفسير

يكون هذا الدرس بأن يقرأ المبلغ أو الإمام أولا الآيات التي أراد أن يفسرها بإحدى القراءات السبع، والأغلب برواية حفص عن عاصم، ثم يترجم هو معاني القرآن إلى اللغة الإندونيسية كلمة كلمة، ويملي على الحاضرين ويكتبون ما يملى عليهم في مصاحفهم، ويستمر الدرس ثلاثين دقيقة تقريبا.

الجلسة الثانية: الدرس في كتاب المجموعات الحديثية (Kitab Himpunan) أو أحد الكتب الستة إذا كان فيهم مبلغ قد درسها من قبل [١]، أو مقالة داخلية في برنامج حب العالم الإندونيسي (Makalah CAI)، ويستمر الدرس أيضا ثلاثين دقيقة تقريبا.

الجلسة الثالثة: الكلمة التي يقوم بها أحد المسؤولين في كل من الجهات الرسمية التابعة لفرقة إسلام جماعة كالمؤسسة الدعوية الإسلامية الإندونيسية (LDII) [٢]، والاتصال المركزي (SENKOM) [٣]، وجامعة السيلة الوطنية أسد (PERSINAS ASAD) [٤]، ويعطي أخبارا متنوعة ومعلومات جديدة عنها، وتستمر ثلاثين دقيقة تقريبا.

الجلسة الرابعة: التوصية التي يقوم بها إمام الطائفة والتي تتضمن التذكير بخمسة أبواب، وتستغرق ثلاثين دقيقة أيضا.

وفي آخر اللقاء يجمعون الصدقات من الأتباع.

الثاني: صلة الجماعة في مستوى القرية

في هذه الصلة يجمعون جميع أتباع فرقة إسلام جماعة في القرية الواحدة المتكونة من عدة طوائف، وتكون الدروس في الشهر مرة واحدة على الأقل، وقد تكون ثلاث مرات في الشهر،

---

[١] لأنه لا يجوز أن يدرس هذه الكتب إلا من قد درسها من قبل، سواء كان مبلغا أو غيره؛ وأما في الدروس الروتينية أو صلة الجماعة فلا يدرسها إلا المبلغ.

[٢] سيأتي الكلام عنها في (ص: ٧١٨-٧١٩).

[٣] سيأتي الكلام عنها في (ص: ٧١٩).

[٤] سيأتي الكلام عنها في (ص: ٧١٩-٧٢٠).

وتسمى هذه الدروس بالقروية (desaan).

وترتيب جلسات برنامج الصلة القروية قريب من برنامج الصلة الطائفية وهي: درس في ترجمة معاني القرآن، ودرس في الحديث، ومعلومات عن الجهات الرسمية التابعة لهم، وتوصية إمام القرية والتي تتضمن التذكير بخمسة أبواب.

ومكان عقد الدروس والمحاضرات يكون في المسجد الذي بناه أتباع فرقة إسلام جماعة في تلك القرية.

الثالث: صلة الجماعة في مستوى المنطقة

يجمعون فيها جميع أتباع فرقة إسلام جماعة في المنطقة الواحدة، وهذا الاجتماع مرة واحدة في الشهر، ويسمى بالمنطقية المدنية (Daerahan Kota).

وترتيب جلسات برنامج الصلة المنطقية كذلك قريب من برنامج الصلة الطائفية والقروية، وهي: درس في ترجمة معاني القرآن، ودرس في الحديث، ومعلومات عن الجهات الرسمية التابعة لهم، وتوصية إمام المنطقة التي تتضمن التذكير بخمسة أبواب.

وإذا وافق وقت الدروس مجيئ المخترق المركزي يكون الوقت كله له لأنه مرسل من المركز.
ومكان عقد الدروس والمحاضرات يكون في المسجد الذي بناه أعضاء تلك المنطقة.

وهم قصدوا الإكثار من هذه المحاضرات والاجتماعات وأوجبوها عليهم حتى لا تكون عندهم فرصة ليتعلموا من غيرهم ويستمعوا إليهم.

الرابع: صلة الجماعة في مستوى المركز

تكون صلة الجماعة في المركز مرة واحدة في الشهر، وتسمى بالمنطقية المركزية (Daerahan Pusat)، ويحضرها الإمام المركزي ووكلاؤه الأربع وأئمة المناطق [١] أو من ينوب عنهم والمسؤولون فيها، ومبعوثون من المؤسسات التابعة لفرقة إسلام جماعة كالمؤسسة الدعوية الإسلامية الإندونيسية (LDII)، والاتصال المركزي (Senkom)، وجامعة السيلة الوطنية أسد (PERSINAS ASAD).

وفي هذه الصلة يقرأ عليهم نصيحة الإمام الشهرية أو ما يسمى بالنص المنطقي (Teks Daerahan) ليبلغه أئمة المناطق إلى أتباع فرقة إسلام جماعة في مناطقهم.

---

[١] يأتون من مناطقهم إلى المركز على حساب المركز، ويعطون قيمة تذكرة الطائرة ذهابا وإيابا.

وقد جعلوا هذه المنطقية المركزية مرتين، وذلك أن مناطق فرقة إسلام جماعة تنقسم إلى قسمين، مناطق إندونيسيا الغربية ومناطق إندونيسيا الشرقية.

المنطقية المركزية الأولى: لمناطق إندونيسيا الشرقية، وهي تشمل جاوا الوسطى، وجاوا الشرقية، وبالي، ونوسا تينجارا الشرقية (NTT)، ونوسا تينجارا الغربية (NTB)، وكالمانتان (Kalimantan)، وسولاوسي، ومالوكو، وإيريان جايا، وتلحق إلى هذه المناطق أستراليا.

وتكون المنطقية المركزية لهذه المناطق في معهد ولي بركة [١] بكيديري، ويكون وقتها في الأسبوع الثالث من الشهر الميلادي، وتستمر من يوم السبت إلى يوم الأحد؛

المنطقية المركزية الثانية: لمناطق إندونيسيا الغربية، وتشمل سومطرة (Sumatera)، وجاوا الغربية، وجاكرتا؛ وتلحق إلى هذه المناطق سنغافورة وماليزيا.

ويكون مكان الاجتماع في معهد منهاج الراشدين [٢]، بفوندوك غيدي (Pondok Gede) في جاكرتا الشرقية، ويكون وقتها في الأسبوع الرابع من الشهر الميلادي، وتستمر من يوم السبت إلى يوم الأحد أيضا.

وترتيب البرنامج في كلتا المرتين:

اليوم الأول: يوم السبت

يكون في يوم السبت جلستان:

الجلسة الأولى: بعد المغرب: النصيحة من الإمام المركزي

الجلسة الثانية: بعد العشاء، وتحتوي هذه الجلسة على:

-مقدمة من مخترق مركزي

-كلمة من عناصر الجهات التابعة لفرقة إسلام جماعة (LDII، ASAD، SENKOM) وذكروا فيها خطط العمل لتحقيق الهدف لكل منظمة في دورها لحماية "القرآن والحديث والجماعة".

-النصيحة من بعض الوكلاء الأربع، وفيها تأكيد لنصيحة الإمام التي ألقيت بعد المغرب

-قراءة النص المنطقي إصدار ذلك الشهر

---

[١] سيأتي التعريف به (ص:٧٧٤-٧٧٧).

[٢] سيأتي التعريف به (ص:٧٧٣).

-نصيحة الإمام المركزي

-دعاء الختمة

اليوم الثاني: يوم الأحد

يكون في يوم الأحد جلستان:

الجلسة الأولى: بعد الفجر، نصيحة من الإمام أو أحد الوكلاء الأربع بالتناوب، وتكون هذه المحاضرة عامة في المسجد.

الجلسة الثانية: بعد الفطور، وهي جلسة خاصة يجتمع الإمام المركزي ووكلاؤه، والقسم المالي المركزي، ومسؤولو المؤسسة الدعوية الإسلامية الإندونيسية، ومسؤولو جامعة السيلة الوطنية أسد، ومسؤولو الاتصال المركزي، ومسؤولو المناطق ويتكونون من إمام المنطقة ووكيله، والقسم المالي في المنطقة، ومبلغ المنطقة، ومخترق المنطقة، وهؤلاء الأربع يسمون بمجموعهم ب Empat Serangkai Daerah معناه أربع في وحدة واحدة في المنطقة.

ثم يبدأ الاجتماع بنصيحة من مخترق مركزي، ونصيحة من بعض الوكلاء الأربع الذين لم يلقوا كلمتهم بعد المغرب، وكل واحد منهم يعطي نصيحته خلال خمسة وأربعين دقيقة تقريبا، ثم كلمة من أحد المسؤولين من كل من الجهات الرسمية التابعة لهم كالمؤسسة الدعوية، وجامعة السيلة الوطنية أسد، والاتصال المركزي، وكل واحد يلقي كلمته في ثلاثين دقيقة تقريبا؛

ثم بعد ذلك يقرأون "أوراق الدليل المنطقي"Lembar Dalil Daerahan لذلك الشهر، وهي مجموعة من الأحاديث المتعلقة بالموسم، فإذا كان موسم شهر رمضان يأتون فيه بأحاديث شهر رمضان، وإذا كان في موسم الأضحية يأتون بأحاديثها، وهكذا.

ثم قراءة النص المنطقي وهو نصيحة شهرية للإمام، وتكون في ساعة واحدة؛ يقرأها أحد الوكلاء الأربع.

والنصيحة عبارة عن الأوراق المكتوبة بحروف عربية بيغونية، ينصح فيها أتباعه بخمسة أبواب: العلم والعمل والدفاع، والطاعة، والصلة، وغيرها مما يتعلق بترسيخ عقيدة القرآن والحديث والجماعة.

ثم يقوم الإمام بعده بختم البرنامج، وينتهي البرنامج غالبا في الساعة الواحدة ظهرا أو الساعة الواحدة والنصف يوم الأحد.

وفي خلال هذا الاجتماع والمحاضرات يسلم القسم المالي من المناطق الأموال في سبيل الله نقدا، والتي تشمل الإنفاق المئي، وكفارات التوبة، وأربعون % من الزكاة، الأقساط التي دفعتها المناطق لبناء المسجد وغيرها، وهذا التسليم سري جدا لا يحضره إلا أفراد القسم المالي من كل منطقة وأفراد القسم المالي المركزي.

وبعد ذلك يرجع كل واحد من أئمة المنطقة إلى منطقته، وعند رجوعهم يرسل المركز داعيا مخترقا من المركز (Penerobos Pusat) إلى تلك المنطقة بقصد تجديد الحماسة والحفاظ على ولائهم، وقد يأتي هذا المخترق إلى القرية والطائفة عند الحاجة إلى ذلك كخشيتهم على بعض الطوائف والقرى من الردة والخروج من فرقة إسلام جماعة مثلا أو لكونه داعيا للأفراد.

وإمام المنطقة بعد رجوعه إلى منطقته يجمع كل المسؤولين في منطقتهم بما فيهم مسؤولو القرى والطوائف ليسمعهم هو أو من ينوب عنه النص المنطقي، ويسمى هذا الاجتماع ب"صلة النص المنطقي" .

وترتيب البرنامج:

الجلسة الأولى: جلسة النصائح غير المكتوبة، وفيها يلقي إمام المنطقة ونائبه نصائح الإمام المركزي ووكلائه الأربع اختصارا بذكر النقاط المهمة، ويكمل الإمام ونائبه بعضهما بعضا.

الجلسة الثانية: جلسة المؤسسة، وفيها ملخص من النقاط المهمة التي يلقيها مؤسسات فرقة إسلام جماعة عند اجتماع النص المنطقي المركزي، ومسؤولو المؤسسات في المنطقة هم الذين قاموا بذكرها.

الجلسة الثالثة: جلسة النص المنطقي وأوراق الدليل، وفيها يلقي مبلغ المنطقة النص المنطقي وأوراق الدليل في ذلك الشهر.

ثم يبلغ هؤلاء المسؤولون هذا النص المنطقي إلى أفراد فرقة إسلام جماعة في المحاضرات الروتينية، ولا يحضر مجلس قراءته إلا من بايع الإمام، ويجب عليهم أن يسمعوه، ويجعلون هناك وقتا آخر لتسميع النص المنطقي حتى يسمعه من فاته السماع في المرة الأولى، وأما المرضى الذين لم يستطيعوا الحضور فإن المبلغ يأتي إلى بيوتهم ليقرأه عليهم.

فهم يحرصون على حضور قراءة النص المنطقي أكثر من حرصهم على سماع القرآن والحديث، فكثيرا ما يمتلئ مجالس النص المنطقي بهم بخلاف مجالس القرآن والحديث.

وأما الإمام والوكلاء الأربع فيبقون بعد ذهاب أئمة المناطق؛ لأن لهم اجتماعا آخر مع مسؤولي المؤسسة وجامعة السيلة الوطنية أسد، ومسؤولي الاتصال المركزي ليتشاوروا بينهم إلى الساعة العاشرة ليلا.

وأما الأبواب الخمسة: العلم، والعمل، والدفاع، وصلة الجماعة، والطاعة، التي قالوا فيها: كل نصيحة ليس فيها تذكير بخمسة أبواب فليست بنصيحة، فتفسيرها كالتالي:

العلم: أي تعلم القرآن والحديث تلاوة ومعنى بالإسناد المنقول المسند المتصل (MMM) ولا يجوز الرأي فيهما، فيمنعون بذلك الأتباع من قراءة الكتب المؤلفة (Kitab Karangan) لأنها تعتبر آراء في القرآن والحديث عندهم [١]؛ مثل: فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي، وفتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين لزين الدين بن عبد العزيز المليباري الفناني الشافعي [٢] وغيرهما.

والكتب والمقالات المسموح بدراستها وقراءتها عندهم محدودة جدا، وهي:

-القرآن

- الكتب الستة

-كتب المجموعات الحديثية (Kitab Himpunan)

-النص المنطقي الشهري

-مقالة في "حب العالم الإندونيسي"

-شرح الأسماء الحسنى (الجديد)

مع أن الأخيرين -وهما مقالة في حب العالم الإندونيسي وكتاب شرح الأسماء الحسنى- مصادرهما هي الكتب المؤلفة، فإنهم في مقالات حب العالم الإندونيسي يأتون بنقل من كتاب تلبيس إبليس لابن الجوزي [٣]، وفي شرح أسماء الله الحسنى جعلوا من مصادر الكتاب: تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي للمباركفوري، والأسنى في شرح أسماء الله الحسنى للقرطبي، وأسماء

---

[١] انظر: النص المنطقي سبتمبر ٢٠١٠ م (ص: ٩-١٠).

[٢] هو زين الدين أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد المعبري المليباري الهندي، فقيه شافعيّ من أهل مليبار، ومن مؤلفاته: قرة العين بمهمات الدين، وإرشاد العباد إلى سبيل الرشاد، وتوفي سنة ٩٨٧هـ. انظر ترجمته في كتاب الأعلام للزركلي (٣/٦٤).

[٣] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص: ١٦٧).

الله وصفاته للأشقر، وفقه الأسماء الحسنى للدكتور عبد الرزاق البدر وغيرها.

ومع ذلك يقرأونهما ويدرسونهما، فكأن الأمر عندهم أن ما يأتي من المركز لا يسمى بالكتاب المؤلف ولو أخذوا المصادر من كتب المخالفين.

فبهذا يأخذون من المراجع والمصادر ما يوافق عقائدهم، وأما ما يخالف فيخفونه.

وكأن القصد–والله أعلم– من المنع هو أن لا يؤخذ العلم من المخالفين فيطلع أتباعهم على انحرافاتهم من خلال شروح العلماء للأحاديث.

لكنهم في السنوات الأخيرة بدأوا يعرفون "الكتب المؤلفة" لأتباعهم كشروح الكتب الستة، وبدأوا يعرفون الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في تصحيح الأحاديث وتضعيفها.

العمل: أي العمل بالقرآن والحديث الذي قد تعلموه والذي وافق اجتهاد إمامهم، وأما ما لم يوافق اجتهاد الإمام فلا يعمل به ولو قد تعلموه، مثل إعفاء اللحية، قد قرأوا أحاديث في إعفاء اللحية ولكن قل من يعمل به منهم لأن الإمام لا يأمر به، بل ما نهاه الشرع صار جائزا بإذن الإمام.

الدفاع: أي الدفاع عن القرآن والحديث والجماعة بكل طاقته النفسية والمالية في سبيل الله لإقامة القرآن والحديث والجماعة كبناء المسجد والمعهد وغيرهما، والإنفاق المئي الشهري وغيره.

صلة الجماعة: وهي جميع الوسائل لمعرفة قدر ولائهم للجماعة كالدروس الروتينية التي سبق بيانها، واللقاء الروتيني للمسؤولين مرتين إلى ثلاث مرات في الأسبوع في كل من الطائفة، والقرية والولاية، وكرة القدم و"سيلات أسد" في الأسبوع مرة واحدة لمن كان عمره أقل من ٣٦ سنة؛ وشبهوا هذه الدروس الروتينية بالكابل الكهربائي، إذا انقطع الكابل ذهب الضوء، وإذا اتصل جاء الضوء.

وهناك صلة الجماعة على مستوى مركزي كلقاء النص المنطقي مرة واحدة في الشهر كما قد مضى بيانه، لكنه لقاء خاص لمسؤولي المناطق، والدورة الموضوعية في معهدهم المركزي معهد ولي بركة كالدورة في تفسير القرآن، والدورة في القراءات السبع، والدورة في الكتب الستة، والدورة في الأسماء الحسنى وهي دورة جديدة في سنة ٢٠١٦ م، وأقيمت هذه الدورات كلها في معهد ولي بركة بكيديري، ويسمون هذه الدورات ب Asramaan. فهذه الدورات ليست بواجبة على الجميع، وإنما تجب على بعضهم، وهم المبلغون المرسلون رسميا من جهة

المنطقة.

وللمهاجرين في غادينج مانجو (Gading Mangu) دروس خاصة بهم.

الطاعة: أي طاعة الله ورسوله والإمام، وجعلوا منزلة طاعة الإمام بمنزلة طاعة الله ورسوله ﷺ، وجعلوا طاعته واجبة ما لم يكن الأمر في معصية الله.

وكان يجوز لهم أن يسجلوا تلك الدروس صوتيا، ثم منع بعد ذلك حتى لا ينكشف أمرهم لسهولة بثها ونشرها في هذا الزمن.

وبعد الانتهاء من المنطقية المركزية الأولى في كيديري ينطلق الإمام المركزي والوكلاء الأربع إلى جاكرتا بسياراتهم ليحضروا المنطقة المركزية الثانية، وينزلون في طريقهم عند بعض مناطق فرقة إسلام جماعة التي تقع بين جاكرتا وكيديري ليقدموا لهم نصائح متعلقة بالإمامة والبيعة، وكانوا يفتخرون بنزول الإمام ووكلائه عندهم، علما بأن المسافة بينهما ٧١٦ كم تقريبا.

الوسيلة الثانية: إنشاء المؤسسات والمنظمات والوحدات

أنشأ فرقة إسلام جماعة عددا من المنظمات والمؤسسات الرسمية على المستوى الوطني لحماية جميع أنشطتهم وتغطية ضلالاتهم خاصة في باب الإمامة والبيعة والإنفاق الشهري وورقة التوبة وغيرها، بإظهار محاسنهم ونشاطاتهم الطيبة عند الحكومة والمجتمع.

فهذه المؤسسات في الظاهر تنشر شعائر الإسلام التي يعرفها مسلمو إندونيسيا ولا يستغربونها، كالدعوة إلى توحيد الأمة، ورفض التطرف، وعدم التسامح، ومحاربة المخدرات، وكلها لأجل استمالة القلوب وإزالة وصمة العار السلبي لهذه الجماعة، وقد نجحوا بهذه الطريقة، فصاروا عند الحكومة الحالية ومجلس علماء إندونيسيا ليسوا من الفرق الضالة.

ومن تلك المؤسسات والمنظمات التي أنشأوها:

الأولى: مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (LDII= Lembaga Dakwah Islam Indonesia).

تأسست يوم ٣ يناير ١٩٧٢ في سورابايا، جاوا الشرقية باسم مؤسسة العمال الإسلامية (YAKARI/YAYASAN LEMBAGA KARYAWAN ISLAM)، وفي المجلس الكبير (المؤتمر) في عام ١٩٨١ تم تغيير اسمها الى مؤسسة العمل الدعوي

الإسلامي (LEMKARI/LEMBAGA KARYA DAKWAH ISLAM).

وفي المؤتمر عام ١٩٩٠، على أساس خطاب إحاطة السيد سودارمونو (Sudarmono) نائب الرئيس والسيد روديني (Rudini) وزير الداخلية في ذلك الوقت، وكذلك المداخلات سواء في اجتماعات اللجنة أو الجلسة العامة للمجلس الأعظم الرابع LEMKARI عام ١٩٩٠، تم تغيير الاسم وتحويله إلى مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية ، والذي يختصر ب LDII.

ورئيس هذه المؤسسة هو عبد الله شام حاليا، وقد نجحوا في إقناع الحكومة ومجلس العلماء الإندونيسيين لسحب الوصمة السلبية كطائفة ضالة من هذه الفرقة، حتى يستطيع بعض أتباع فرقة إسلام جماعة الدخول في الهيكل الإداري لمجلس العلماء الإندونيسيين في المركزي [١] أو في المحلي.

الثانية: الاتصال المركزي (Sentral Komunikasi =Senkom)

الاتصال المركزي هو المنظمة الاجتماعية الرسمية غير الحكومية لفرقة إسلام جماعة التي تكون شريكة لشرطة أمن المجتمع الإندونيسية، وتاريخ تأسيسه بسبب وجود أعضاء الشرطة الإندونيسية الذين هم من أتباع فرقة إسلام جماعة، وهم من كبار الشرطة [٢].

وأعضاء الاتصال المركزي يعملون بدون رواتب، بل يعتبرونه عملا صالحا وصدقة.

الثالثة: جامعة السيلة الوطنية أسد (Persinas/Perguruan Silat Nasional Asad)

هي جامعة الدفاع النفسي لفرقة إسلام جماعة، وكلمة ASAD هي مختصرة من Ampuh Sehat Aman Damai أي قوة وصحة وأمان وسلام.

وهذه الجامعة رسمية تحت رابطة بنجاك سيلات الإندونيسية (IPSI/Ikatan Pencak Silat Indonesia).

---

[١] كمثل: هاشم ناسوتيون (Hasyim Nasution)، و وأنطون تابة (Anton Tabah)، وغيرهما.

[٢] مثل نورفيزي (Nurfaizi)، وغيره.

وقد اعترفت LDII بأنها جزء منهم [١]، ونووا بهذا الاستعداد للجهاد لأن من لم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو فإنه عندهم لا يدخل الجنة.

الرابعة: وحدة مجتمع سيكاوان بيرسادا نوسانتارا (Satuan Komunitas Sekawan Persada Nusantara)

هذه الوحدة هي كشاف فرقة إسلام جماعة، وهي رسمية كجزء من الحركة الكشفية الوطنية،كما هو مكتوب في الكشافة الوطنية المرسوم رقم ٢٠٤ و ٢٠٥ في عام ٢٠١٣.

الخامسة: السعي الجماعي (Usaha Bersama/UB)

هي جمعية تعاونية اقتصادية تسعى في رفع المستوى الاقتصادي لأعضاء إسلام جماعة [٢].

وهذه المنظمات والمؤسسات من حيث التنظيم ليس بينها علاقة، ولكن في الحقيقة كلها آلات إمامة فرقة إسلام جماعة.

وفي السنوات الأخيرة أمر كل منطقة من مناطق فرقة إسلام جماعة بإنشاء المؤسسة الخاصة بهم، والهدف منه أنه إذا أوقفت الدولة المؤسسة الدعوية الإسلامية الإندونيسية التي هي أهم مؤسساتهم حاليا، تبقى تعاليم فرقة إسلام جماعة وتستمر جميع المؤسسات في المناطق.

الوسيلة الثالثة: تربية أطفالهم على عقائد فرقة إسلام جماعة

من مسؤولية مبلغ الطائفة تربية أطفال إسلام جماعة، وأطفال فرقة إسلام جماعة الذين أعمارهم أقل من اثنتي عشرة سنة، من نعومة أظفارهم يربون على تعاليمهم، فيأتون بأطفالهم في دروسهم حتى يتعودوا على عاداتهم، وحتى يكونوا على قدر كبير من التعصب والولاء لهذه الفرقة، ويسمون هؤلاء الأطفال عندهم بالفلفل الحريف (Cabe Rawit).

ويقومون بإقامة الدروس لهم في الأسبوع مرتين إلى ثلاث مرات، لمدة ستة عشر فصلا أو ثماني سنوات، ويكون المكان في مسجد الطائفة أو في البيوت.

ويركزون خلال هذه السنوات على الأمور الآتية:

---

[١] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٢ م (ص: ٢٢).

[٢] انظر: المصدر السابق (ص: ٢٤).

١. تعلم قراءة القرآن، ويستخدمون كتاب "تلاوتي" (من المجلد ١ إلى ٦)
٢. وتعلم الكتابة
٣. وحفظ أذكار الصلاة
٤. وحفظ الأدعية والأذكار
٥. والأعمال اليومية
٦. والأخلاق والآداب
٧. حفظ الأسماء الحسنى
٨. حفظ السور القصيرة

وفي الفصل الثالث زادوا:

١. مادة شرح الأحاديث في كتاب الصلاة
٢. مادة العبادة
٣. حفظ أدلة "خمسة أبواب" [١]
٤. حفظ الدعاء (Doa Maskumambang)

اللهم اهدنا واهد هؤلاء الإندونيسيين ومن معهم للإيمان والإسلام والجماعة والنصيحة والأخلاق الحسنة والأعمال الصالحة وألف بينهم وفي تلك الهداية فارزقهم وبارك لهم.

٥. حفظ الدعاء (Doa Pengayoman) [٢]

اللهم أنج أئمتنا اللهم أنج جماعتنا، اللهم انصر أئمتنا، اللهم انصر جماعتنا، الله بارك أئمتنا بارك جماعتنا، اللهم أصلح أئمتنا أصلح جماعتنا، اللهم اشف أئمتنا اشف جماعتنا، اللهم نجنا وأهلينا وأئمتنا وجماعتنا من القوم الظالمين وأعمالهم [٣].

٦. تطبيق الوضوء والصلاة
٧. الأذكار بعد الصلاة

وفي الفصل السابع زادوا:

---

[١] انظر: دليل تربية الفلفل الحريف (Buku Panduan Pembinaan Cabe Rawit) (ص: ٥٤-٥٥).
[٢] انظر: المصدر السابق (ص: ١٣).
[٣] انظر: المصدر السابق (ص: ١٣).

١. مادة التجويد

٢. كتابة حروف عربية فيغونية، وخاصة كتابة الكلمات التي يكثر مجيئها في النص المنطقي ك"متصل، ومتورع، ومزهد، ومنقول، واجتهاد" وغيرها [١].

٣. دراسة كتاب النوافل [٢]

٤. التدريب على إلقاء النصيحة (مقدمة، ومحتوى، وخاتمة) [٣]

٥. حفظ الأحاديث في أربعة حبال الإيمان [٤]

٦. حفظ دعاء الأسد [٥]

٧. أذكار الصباح والمساء [٦]

٨. دراسة كتاب الجنة والنار [٧]

وأما المدارس الابتدائية فإنهم يدرسون مع غيرهم في المدارس العامة الحكومية أو الأهلية، ولا ينشئون المدارس الابتدائية لعدم الحاجة إليها.

ولا يخافون من إدخال أطفالهم في المدارس العامة لأن لهم نظاما يثقون أنه قوي في حماية عقيدة أطفالهم من التأثيرات الخارجية.

وذكروا في "دليل تدريب الفلفل الحريف": «الثالث: آداب التعامل مع غيرهم:

-أن يفهم الطفل أن أهل الإيمان هم أهل الجنة، وأنهم (أي غير جماعتهم) هم كفار وعدو الله (أهل النار)

-أن يفتخر بميزات الجماعة التي تظهر في اللباس، وكونهم لا يشربون الدخان، ولا يتأثرون بالاختلاط الحر بين الرجال والنساء، ولا يخاف أن يقال له: بدوي، وغير اجتماعي وغير ذلك

-أن لا يتأثر بأشياء سلبية، بل يؤثر إن أمكن

---

[١] انظر: دليل تربية الفلفل الحريف (ص: ٥٧).

[٢] انظر: المصدر السابق (ص: ٧٦).

[٣] انظر: المصدر السابق (ص: ٧٦).

[٤] انظر: المصدر السابق (ص: ٧٦)، وهي: الشكر، والحاجة، والدعاء، والتعظيم في قضية القرآن والحديث والجماعة.

[٥] انظر: المصدر السابق (ص: ٨٨) .

[٦] انظر: المصدر السابق (ص:٧٨-٨٠).

[٧] انظر: المصدر السابق (ص: ٩٠).

-أن يحاول الأمر بالمعروف باللسان وبالحال» [١].

وهذه المدرسة موجودة في كل طائفة.

وجاء في نشيدهم:

حان الوقت للفلفل الحريف للدفاع عن الدين

حان الوقت للفلفل الحريف للدفاع عن البلاد

ثابر مع القرآن والحديث

فقيه، عليم، خلق حسن، واستقلال نفسي

تمسك بأربعة حبال الإيمان

الشكر، والدعاء، والاجتهاد، والتعظيم

فصيح في قراءة القرآن، فاهم الدين، كثير الدعاء

بر بالوالدين

ذو خلق حسن، ذكي مرح، ناجح في الحياة الدنيوية والأخروية (انتهى) [٢]

ويربَّوْن على الإنفاق المئي منذ أن كانوا أطفالا، فيجمعون صدقاتهم في مناسباتهم وحفلاتهم.

وحاولوا إدخال أبناء مخالفيهم في مدارس روضة الأطفال التابعة لفرقة إسلام جماعة لقصد الخلق الحسن ليستميلوا قلوب الناس بالتدرج إلى هذه الفرقة.

الوسيلة الرابعة: تربية الشباب على عقائد فرقة إسلام جماعة

أدرك فرقة إسلام جماعة أن مستقبلهم حسب تربية الشباب في الحال، وحسب فهمهم ومعرفتهم لقدراتهم وضعفهم، ومعرفتهم لتحديات العصر [٣]، ولهذا اهتموا بهم اهتماما بالغا.

ويسمى هؤلاء الشباب عندهم ب GENERUS اختصار من Generasi Penerus معناه "الجيل المواصل"، وتتراوح أعمارهم من ١٣ سنة إلى سن الزواج وهو ١٨

---

[١] دليل تربية الفلفل الحريف (ص:١٧).

[٢] انظر: http://alfi-maysaroh-jokam.blogspot.com/.

[٣] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ١٩٩٢ م (ص: ٢٥).

سنة تقريبا.

وقد أنشأوا لهم برامج متعددة، ومن برامجهم المخصصة بهؤلاء الشباب برنامج "حب العالم الإندونيسي" (Cinta Alam Indonesia=CAI) أو "المخيم في آخر السنة" (Perkemahan Akhir Tahun=Permata) أو مخيم منطقة واحدة (Persada=Perkemahan Satu Daerah) [١].

ومن وسائل تربية الشباب عندهم جعل هؤلاء الشباب يشاركون في نشاطاتهم على مستوى الوطن.

كما أنهم بنوا المعاهد، والمدارس، والمجمع السكني لطلابهم الذين يدرسون في المدن البعيدة، وأيضا يرسلون المخترق الداعي إلى هؤلاء الشباب ويخصصون لهم الدروس.

وأقاموا الدورات في كتب المجموعات في الإجازات، وأقاموا الرحلات السياحية لهم.

الوسيلة الخامسة: الاهتمام بالمؤلفة قلوبهم، فيعلمون قبل البيعة كتاب الصلاة، وكتاب صلاة النوافل، وكتاب الدليل، ثم يعلم أحكام البيعة، ومن هناك يوجه إلى البيعة.

الوسيلة السادسة: إرسال المخترقين المبلغين إلى المناطق والقرى والطوائف المسمى ب "النزول إلى الأسفل" (TURBA/Turun Bawah) أو الاختراق (TEROBOSAN.)

من وسائل دعوتهم لجماعتهم إرسال المبلغين المخترقين، فيرسل المبلغون المخترقون من المركز إلى المناطق، ويرسل مبلغو المناطق إلى القرى، ويرسل مبلغو القرى إلى الطوائف، وذلك في كل شهر، إلا أن المخترقين المبلغين من المركز يرسلون مرة واحدة في كل شهرين أو ثلاثة أشهر إلى المناطق؛ لقلة عدد المبلغين وكثرة المناطق، ولكن قد يأتي المبلغ المخترق في غير الموعد فجأة لضرورة ما.

والهدف مراقبة الأتباع وضمان أن جميع برامج المركز قد نفذت على ما يرام، ودلالة على اهتمام الإمام بالأتباع.

وإذا جاء المخترق المركزي إلى المنطقة استقبلوه استقبالا حارا، وامتلأ مسجدهم أكثر من أوقات أخرى.

---

[١] قد تقدم التعريف بهذا البرنامج (ص:٧٧-٨٠).

وكل التكاليف من المواصلات والطعام والسكن على حساب المناطق أو القرى أو الطوائف التي قدم إليها ذلك المبلغ المخترق.

الوسيلة السابعة: تشكيل الرأي العام الطيب لكوادرهم

أرسلت فرقة إسلام جماعة بعض الشباب إلى معهد الحرم المكي، ليصلوا إسناد نور حسن الذي قد انقطع بسبب ضياعه كما زعموا، وأخبروا الناس بأن كوادرهم من الطلاب المتفوقين، وأنهم حققوا الإنجازات الكثيرة هناك.

كما أنهم استقدموا بعض المشايخ في معهد الحرم المكي إلى معهدهم المركزي مثل الشيخ الدكتور عبد الله بن ناصر العسيري وكيل كلية الحرم المكي لقصد التلبيس على الناس، وليظنوا أن إسلام جماعة على عقيدة علماء الحرم المكي.

وبعد التخرج يلقبون هؤلاء الطلاب ب"الشيخ" حتى يشتهروا عندهم.

الوسيلة الثامنة: إنشاء القوة الخاصة المختفية

عندهم فريق دفاعي عن فرقة إسلام جماعة، ويسمونه ب " BOLO PENDEM" ومعناه الجند المختفي، واعتقدوا أنهم إذا ماتوا دفاعا عن الجماعة ماتوا شهداء، وأغلبهم شباب، ومبلغون، والمتدربون في سيلات أسد؛ ومستعدون دائما للدفاع عن إسلام جماعة عند حدوث الأحداث، وهذا الجند من أسرارهم.

الوسيلة التاسعة: إنشاء المدارس

أغلب أبناء فرقة إسلام جماعة يدرسون في المدارس العامة مع غيرهم من الناس، وقليل منهم يدرسون في المدارس الخاصة بهم، سواء في المركز أو المناطق، ولا يلزمون أتباعهم بإدخال أولادهم في مدارسهم.

وهم لا يكثرون من إنشاء تلك المدارس الخاصة بهم لقلة جماعتهم حاليا فلا يحتاجون إلى تلك المدارس الخاصة بهم، كما أنهم ركزوا اهتمامهم بجانب علم "المنقول" الذي يعتقدون أنه سبب مجدهم.

ونشاطاتهم الدعوية الكثيرة المتعلقة بالأطفال والشباب تشغلهم عن ذلك كله.

لكن أنشأوا بعض المدارس الفاخرة وسموها ب المدرسة الداخلية الدولية (boarding school) وهي قليلة، وهي المدرسة التي يعيش الطلاب والمعلمون والمديرون في البيئة المدرسية في فترة زمنية محددة، عادة ما يكون في فصل دراسي واحد تتخللها عطلة شهر واحد إلى أن يتخرجوا.

والمدرسة الداخلية الدولية (Boarding School International) إنما أنشأوها لأغنيائهم، حتى لا يضطروا أن يدخلوا أولادهم في المدارس الداخلية الدولية العامة، وهذه المدارس في الأصل للعلوم العامة غير الشرعية، ولكنها زادت مادة تحفيظ القرآن وريادة الأعمال.

بعضها موجودة في المركز وبعضها في المناطق؛ أما المدارس في المركز فمثل:

١. مدرسة بودي أوتومو (Budi Utomo) في غادينج مانجو؛ وفيها روضة أطفال، وابتدائية، ومتوسطة وثانوية، والمدرسة الثانوية المهنية، وكثير من أتباع فرقة إسلام جماعة يرسلون أولادهم إلى هذه المدرسة.

٢. مدرسة سلطان أولياء الداخلية الدولية في فوندوك غيدي، جاكرتا.

وأما المدارس في المناطق فمثل:

١. المدرسة الداخلية الدولية (Boarding School International) في كاندال (Kendal)

٢. المدرسة الداخلية الدولية (Boarding School International) في سامارنج (Semarang)

٣. مدرسة بودي موليا (Budi Mulia) في كاراونج (Karawang)

٤. مدرسة مزايا (Mazaya) في باندونج (Bandung).

الوسيلة العاشرة: استخدام الرشوة

تستخدم فرقة إسلام جماعة الرشوة كثيرا لبعض أجهزة الدولة التي يظنون أنها ستحميهم، وزعماء الدولة، وزعماء المجتمع وزعماء الدين، وزعماء المؤسسات، وغيرهم؛ فيعملون أعمالهم ونشاطاتهم بالراحة والطمأنينة، وقالوا في مثل هؤلاء باللغة الإندونيسية: Dihargai، أو

Disegani

ومعنى dihargai أي يعطى له الثمن، ومعنى disegani أي يُطَعَّم، وكلاهما بمعنى رشوة.

وكذلك يفعلونه مع كل من ظنوا أنه سيؤذيهم ويصد طريقهم وينشر ضلالاتهم، وقد أخبرني أحد من كتب في الرد عليهم أن فرقة إسلام جماعة أرسلت إليه أحدا فعرض عليه بناء المعهد أو المسجد بشرط أن لا يتكلم ولا يكتب فيهم، فرفض ذلك العرض.

ويجعلون هذه الرشوة من باب الخلق الحسن (Budi luhur) ومن باب الجهاد في سبيل الله، ولا يعتبرونها ذنبا.

والمال الذي يستخدمونه في الرشوة هو المال الربوي أو الفائدة التي تأتي من الإنفاق المئي الذي أودعوا بعضه في البنك، أو الفوائد الربوية مما أودعها الأتباع في البنوك، ويسمى عندهم هذا المال الذي جعل للرشوة **بالنقد الأحمر أو نقد الشيطان**، فقالوا: يعطى نقد الشيطان للشيطان، ويعطى الحرام للحرام.

وكذلك إذا جاء المخالف إلى بيتهم ضيفا يطعم ويسقى ويهدى إليه من هذا المال.

هذا ما تيسر لي جمعه من وسائل فرقة إسلام جماعة للحفاظ على إيمان أتباعها.



المطلب الثاني

موقف الإسلام من وسائل الدعوة التي تستخدمها فرقة إسلام جماعة لجماعتهم

بيان موقف الإسلام من وسائل الدعوة التي تستخدمها فرقة إسلام جماعة لجماعتهم يكون في المسائل التالية:

المسألة الأولى: موقف الإسلام من استخدام فرقة إسلام جماعة المدارس والمعاهد والدروس الروتينية والمؤسسات كوسائل الدعوة لجماعتهم

الأصل أن استخدام هذه الوسائل كالمدارس والمعاهد المؤسسات الإسلامية في الدعوة إلى الله لا إشكال فيه، لأن هذه الوسائل جائزة، ليس فيها محاظير شرعية، ولا تسمى هذه الوسائل بدعة في الدين.

قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهكذا بناء المدارس والقناطر وغير هذا مما ينفع المسلمين لا يسمى بدعة من حيث الشرع؛ لأن الشرع أمر بالتعليم، فالمدارس تعين على التعليم، وكذلك الربط للفقراء؛ لأن الله أمر بالإحسان إلى الفقراء والمساكن، فإذا بني لهم مساكن وسميت ربطا فهذا مما أمر الله به، وهكذا القناطر على الأنهار، كل هذا مما ينفع الناس وليس ببدعة، بل هو أمر مشروع، وتسميته بدعة إنما يكون من حيث اللغة» [1].

ولكن إذا كانت هذه الوسائل منهيا عنها في الشرع كالمسرحية والغناء والمعازف فإنها مرفوضة مردودة ولا يجوز الانتفاع بها في الدعوة إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وكذلك إذا كانت الغاية ليست شرعية كالتعصب المذهبي والطائفي أو بث العقائد الباطلة والأفكار المنحرفة فإنها مقاصد باطلة وأهداف غير شرعية فلا يجوز استخدام تلك الوسائل.

قال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ: «...فالوسيلة التعليمية اليوم هي ما كانت عليه بالأمس، لكن داخلها شيء من النهج في الأداء والبلاغ وهكذا .

لكن هذا التغيير مأسور بمضمار الشرع، موزون بمقياس الكتاب والسنة، فمتى اختل شيء منه، وجب إبعاده والبراءة منه، أما وسيلة يتعبد بها فلا» [2].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذه الأشياء إن فعلها فاعلها على وجه القربة والتعبُّد فإنها بدعة وضلالة، وإن كانت من باب الوسائل إلى **أمر مشروع** كتصنيف

---

[1] مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز (٥/ ١٧٩).

[2] حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب والجماعات الإسلامية للشيخ بكر بن عبد الله أبي زيد (ص:١٢٦).

العلوم، وطباعة الكتب ونحو ذلك فهي مشروعة مشروعية الوسائل» [١].

وفرقة إسلام جماعة قد استخدموا هذه الوسائل المباحة في الأصل لأمر غير شرعي وقصد مذموم، وهو بث الشبهات ونشر الضلالات فيكون هذا محرما عليهم حتى يرجعوا إلى الدين القويم.

المسألة الثانية: موقف الإسلام من إيجاب فرقة إسلام جماعة على أتباعها حضور الدروس وتأثيم من لا يحضرها

إن الله سبحانه وتعالى هو الذي شرع لعباده شرائع لمصالحهم الدنيوية والأخروية، ولا يستحق أن يشرع إلا هو سبحانه وتعالى، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يوسف: ٤٠]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ ۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٢١﴾ [الشورى: ٢١]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٣٣﴾ [الأعراف: ٣٣]

فالله سبحانه وتعالى بحكمته البالغة جعل من العبادات ما هو واجب وما هو مستحب، فلا يجوز لأحد أن يشرع في دين الله سبحانه وتعالى ما لم يأذن به إيجابا واستحبابا، ولا يجوز أن يوجب شيئا إلا بدليل، ولا يستحب شيئا إلا بدليل، فمن فعله فقد تجرأ وتقول على الله عز وجل بغير علم.

وفرقة إسلام جماعة قد أوجبت على أتباعها ما لا يوجبه الله عز وجل شرعا، ورتبت على ذلك كفارة.

وهذه الدروس والاجتماعات موجودة بدءا من مستوى الطوائف إلى مستوى المركز؛ وأوجبوا حضورها على كل بالغ قد بايع الإمام مباشرة أو قد ناب عنه غيره فيها، وهذا الحكم بالوجوب يجري في كل حالة حتى في حالات صعبة كنزول الأمطار وغيره، ولا يتخلف إلا بعد استئذان المسؤول قبل ذلك أو كان العذر بسبب أمر آخر متعلق بأمر الجماعة؛ ومن لم يحضرها بغير عذر فعليه التوبة والكفارة وكتابتها في ورقة التوبة لأنها تعتبر خطيئة عندهم.

فهذا لا شك بدعة في الدين، لأنهم يوجبون على أتباعهم ما لم يوجبه الشارع، وتوعدوا من لا يفعل ذلك منهم بالإثم ونقصان الإيمان ودفع الكفارة.

---

[١] مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (١٧/٣٨٠).

وقد تقدم في مبحث الضرائب أن الأمر بعبادة من العبادات إذا جاء مطلقا في النصوص لا بد أن يفهم منه التوسعة، فيأتي العبد بذلك الأمر قدر الاستطاعة في أي وقت أو في أي مكان أو بأي مقدار دون تقييد.

ومن أمثلة العبادة المطلقة حضور مجالس العلم، فإن أمره واسع، يمكن للمسلم أن يحضر مجالس العلم في أي وقت وفي أي مكان وبأي مقدار؛ ولا يجوز إيجاب ما لم يوجبه الله ولا يجوز أن يقيد بمقدار معين إلا بدليل.

وفي إيجاب ما لم يجب تشديد على عباد الله وتكليفهم بما لم يكلفهم الله به، وقد قال رسول الله ﷺ: : «يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا» (١).

المسألة الثالثة: موقف الإسلام من جعل فرقة إسلام جماعة حضور الدروس الروتينية صلة بالإمام

صلة المسلمين بإمامهم إنما هي بالسمع والطاعة في المعروف والنصح له، وعدم الخروج عليه، والدعاء له بالخير وغير ذلك من واجبات الرعية تجاه ولي الأمر، ولا يلزم في الصلة لقاؤه أو حضور الدروس المعينة، قال النبي ﷺ: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» (٢).

عن تميم الداري (٣) رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة»، قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» (٤).

وقال النبي ﷺ: «من أراد أن ينصح لذي سلطان في أمر فلا يبده علانية، ولكن ليأخذ بيده فيخلو به؛ فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه» (٥).

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا ٣٨/١ رقم ٦٩)، ومسلم (كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير٣٨/٣ رقم ٦٩) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) تقدم تخريجه (ص: ٣٢٠).

(٣) هو تميم بن أوس بن حارثة، أبو رقيّة الدّاري، مشهور في الصّحابة، كان نصرانيا، وقدم المدينة سنة تسع من الهجرة فأسلم، وذكر النبي ﷺ قصة الجساسة والدجال، فحدّث النبي ﷺ عنه بذلك على المنبر وعدّ ذلك من مناقبه. انظر ترجمته في أسد الغابة (٤٢٨/١-٤٢٩)، والإصابة (٤٨٧/١-٤٨٩).

(٤) أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة ٧٤/١ رقم ٥٥).

(٥) تقدم تخريجه (ص:٢٩٧).

وقال ﷺ: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم» [١].

فإن المسلم إذا سمع لإمامه وأطاعه ونصح له وأدى بقية الواجبات تجاه الإمام فإنه قد امتثل هذه الأحاديث، ولو لم يلتق بالإمام أصلا.

المسألة الرابعة: موقف الإسلام من مشروعية النص المنطقي الشهري عند فرقة إسلام جماعة

استدلت فرقة إسلام جماعة على مشروعية النص المنطقي بأحاديث، منها:

حديث: «ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة» [٢].

وحديث: « ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولا، لا يفكه إلا العدل، أو يوبقه الجور» [٣].

ففهموا من الحديث أن النصح من الإمام هو أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر ودعوته إلى الخير، ولهذا أصدروا النص المنطقي كل شهر امتثالا لهذا الحديث في زعمهم.

ويمكن الرد عليهم بوجوه، منها:

الوجه الأول: هذه الأحاديث في الإمام الأعظم الذي هو ولي أمر المسلمين، وليس إمام الفرقة كما هو شأن فرقة إسلام جماعة

الوجه الثاني: الفهم الصحيح لهذا الحديث أن النصح أعم من مجرد كلمة توجيهية وموعظة، فإن النصح في اللغة مصدر نصح ينصح نصحا ونصاحة [٤]، يقال: نصح الشيء إذا خلص، والناصح الخالص من العسل وغيره، وكل شيء خَلَص فقد نصَح [٥].

---

[١] أخرجه مسلم (كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم ١٤٨١/٣ رقم ١٨٥٥) عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه.

[٢] تقدم تخريجه (ص:٧٥).

[٣] تقدم تخريجه (ص:٧٥).

[٤] لسان العرب (٦١٥/٢) مادة (نصح).

[٥] المصدر السابق (٦١٥/٢) مادة (نصح).

وناصِحُ العَسَل: ماذِيُّه، كأنَّه الخالص الذي لا يتخلَّله ما يشوبُه [(١)]
ورجلٌ ناصِح الجيب أي نقيُّ القلب [(٢)] لا غش فيه [(٣)].
وهو خلاف الغش [(٤)]، يقال: غَشَّ فلان فلانا يَغُشُّ غشا أي: لم يمحضه النصيحة [(٥)].

ولهذا جاء الحديث بلفظ آخر: «ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة» [(٦)].

وأما معنى النصيحة اصطلاحا، فقال الجرجاني [(٧)] رَحِمَهُ اللهُ: «هي الدعاء إلى ما فيه الصلاح، والنهي عما فيه الفساد» [(٨)].

وقال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ اللهُ: «والنصيحة كلمة جامعة معناها إرادة جملة الخير، حيازة لحظ المنصوح له، وهي من وجيز الأسماء ومختصر الكلام، وليس في كلام العرب كلمة مفردة يستوفي بها العبارة عن معنى هذه الكلمة» [(٩)].

ولهذا جاء في حديث تميم الداري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الدين النصيحة»، قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» [(١٠)].

ومعنى النصيحة لله صحة الاعتقاد في وحدانيته وإخلاص النية في عبادته، والنصيحة لكتاب الله هو التصديق به والعمل بما فيه، ونصيحة رسوله التصديق بنبوته ورسالته والانقياد لما

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥/ ٤٣٥).

(٢) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (٤١١/١) مادة (نصح).

(٣) القاموس المحيط (ص:٢٤٤) مادة (نصح).

(٤) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥/ ٤٣٥)، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (١٥٧/٣) مادة (نصح).

(٥) العين (٣٤٠/٤) مادة (غش).

(٦) أخرجه البخاري (كتاب الأحكام، باب من استرعي رعية فلم ينصح ٢٦١٤/٢ رقم ٦٧٣٢)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار ١٢٥/١ رقم ١٤٢).

(٧) هو علي بن محمد بن علي الجرجاني، عالم نحرير قد حاز قصبات السبق في التحرير، فصيح العبارة، دقيق الإشارة، ولد سنة ٧٤٠ هـ، وتوفي سنة ٨١٦ هـ . انظر ترجمته في الفوائد البهية (ص:١٢٥-١٣٤)، والضوء اللامع (٣٢٨/٥).

(٨) معجم التعريفات (ص: ٢٠٣).

(٩) شرح الأربعين حديثا النووية لابن دقيق العيد (ص:٣٢)، وانظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٦٣/٥).

(١٠) تقدم تخريجه (ص:٧٣١).

أمر به ونهى عنه، والنصيحة للأئمة أن يطيعهم في الحق ولا يرى الخروج عليهم إذا جاروا، والنصيحة لعامة المسلمين إرشادهم إلى مصالحهم [١].

ولا شك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر داخلان في معنى النصيحة.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «وأما حديث معقل بن يسار ... فإن فيه التحذير من غش الرعية وأنه ما من عبد يسترعيه الله على رعيته ثم يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة، وأنه إذا لم يحطهم بنصيحته فإنه لا يدخل معهم الجنة، وهذا يدل على أن ولاة الأمور مسئولون عن الصغيرة والكبيرة، وعليهم أن ينصحوا لمن ولاهم الله أمرهم وأن يبذلوا لهم النصيحة، **وأهمها النصيحة في دين الله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الخير**، ومن النصيحة لهم أن يسلك بهم الطريق التي فيها صلاحهم في معادهم ومعاشهم، فيمنع عنهم كل ما يضرهم في دينهم ودنياهم» [٢].

الوجه الثالث: إن إمامهم قد غش أتباعه في أمور كثيرة، سواء في أمور دنيوية أو دينية، منها عدم تعليمهم أهم أمور دينهم، وهو التوحيد، وأخذ أموالهم بغير حق من طريق الإنفاق الشهري وغيرهما من المخالفات التي قد سبق عدد منها.

قال القاضي عياض رحمه الله: «هذا الحديث وما في معناه، قد تقدم معنى تحريم الجنة والتأويل في مثله، ومعناه بَيّنٌ في التحذير من غش المسلمين لمن قلده الله شيئاً من أمرهم، واسترعاه عليهم، ونصبه خليفة لمصلحتهم، وجعله واسطة بينه وبينهم **في تدبير أمورهم في دينهم ودنياهم**؛ فإذا خان فيما اؤتمن عليه ولم ينصح فيما قُلِّده واستخلف عليه إما بتضييع لتعريفهم ما يلزمُهم من دينهم وأخذهم به والقيام بما يتعين عليه من حفظ شرائعهم والذب عنها لكل مُتَصَدٍّ لإدخال داخِلَةٍ فيها، أو تحريف لمعانيها، أو إهمال حدودهم، أو تضييع حقوقهم، أو ترك حماية حوزتهم ومجاهدة عدوهم، أو ترك سيرة العدل فيهم - فقد غشهم، وقد نبه ﷺ أن ذلك من كبائر الذنوب الموبقة المبعدة عن الجنة، إذا دخلها السابقون والمقربون، إن أنفذ الله عليه وعيده الموجب لعذابه بالنار، أو إيقافه بالبرزخ والأعراف المدة التي يشاء الله تعالى، أو يحرم

---

[١] انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٦٣/٥).

[٢] شرح رياض الصالحين (٦٣١/٣-٦٣٢).

الجنة رأساً إن فعل ذلك مستحلاً» [١].

المسألة الخامسة: موقف الإسلام من استحلال فرقة إسلام جماعة الرشوة لمصلحة الدعوة

قد استحلت فرقة إسلام جماعة الرشوة في حماية دعوتهم، فدفعوها إلى من ظنوا أنه يحميهم ويدافع عنهم؛ وصرفوا الفوائد الربوية لهذه الرشوة فقالوا: إن النقد الأحمر يصرف لأمر أحمر، والأموال الحرام تعطى للكفار.

والرد عليهم يكون من وجوه:

الوجه الأول: الرشوة حرام

الرشوة ما يعطى لإبطال حق، أو لإحقاق باطل [٢]، كالمال الذي يقدمه الشخص للقاضي للقضاء له بشيء لا يستحقه، أو لظلم من لا يستحق أن يظلم.

والرشوة حرام ومن كبائر الذنوب بدليل القرآن والسنة، وأما القرآن فقد قال الله ﷻ حاكيا عن اليهود: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ [المائدة: ٤٢]

قال الحسن رحمه الله: «تلك الحكام، سمعوا كِذْبَةً وأكلوا رِشْوَةً» [٣].

وقال قتادة رحمه الله: «كان هذا في حكّام اليهودِ بين أيديكم، كانوا يسمعون الكذب ويقبلون الرُّشَى» [٤].

وأما السنة فقد ثبت عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه قال: «لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي» [٥].

---

[١] إكمال المعلم بفوائد مسلم (١/٤٤٦-٤٤٧).

[٢] معجم التعريفات (ص: ٩٦)، ومعجم لغة الفقهاء (ص: ١٩٩).

[٣] أخرجه الطبري في جامع البيان (٨/٤٢٨).

[٤] أخرجه الطبري في جامع البيان (٨/٤٢٩).

[٥] أخرجه أبو داود (كتاب الأقضية، باب في كراهية الرشوة ٥/٤٣٣ رقم ٣٥٨٠)، والترمذي (كتاب الأحكام، باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم ٣/٦١٤ رقم ١٣٣٧)، وابن ماجه (كتاب الأحكام، باب التغليظ في الحيف والرشوة ٢/٧٧٥ رقم ٢٣١٣)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٣٩٢).

والراشي من يعطي الذي يعينه على الباطل؛ والمرتشي الآخذ [١].

وقد بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن رواحة ﷺ إلى أهل خيبر [٢] ليأخذ منهم ما وجب عليهم في زرعهم ونخلهم، فأرادوا أن يرشوه فقال: «يا أعداء الله! أتطعموني السحت؟ والله لقد جئتكم من عند أحب الناس إلي، ولأنتم أبغض إلي، من عِدَّتكم من القردة والخنازير، ولا يحملني بغضي إياكم وحبي إياه على أن لا أعدل عليكم»، فقالوا: «بهذا قامت السماوات والأرض» [٣].

وأما لإحقاق حق وإبطال باطل أو دفع ضرر ولا يمكن الوصول إلى ذلك إلا بالرشوة فإنه جائز للراشي، وأما المرتشي فإنه آثم، وهو مثل قول النبي ﷺ: «وإن أحدهم ليسألني المسألة فأعطيها إياه، فيخرج بها متأبطها وما هي لهم إلا نار؛ قال عمر: يا رسول الله فَلِمَ تعطيهم؟ قال: إنهم يأبون إلا أن يسألوني، ويأبى الله لي البخل» [٤].

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ أنه لما أتى أرض الحبشة [٥] أُخِذ بشيء فتُعُلِّق به، فأعطى دينارين حتى خلي سبيله [٦].

عن وهب بن منبه [٧] رحمه الله قال: «ليست الرشوة التي يأثم فيها صاحبها بأن يرشو،

---

[١] انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٢٢٦).

[٢] خيبر هو بلدة تبعد عن المدينة (١٦٥) كيلا شمالا على طريق الشام المار بخيبر فتيماء، كثيرة الماء والزرع والأهل، وكانت تسمى ريف الحجاز، وأكثر محصولاتها التمر لكثرة نخلها الذي يقدر بالملايين، ولها أودية فحول تجعل مياهها ثرارة تسيل على وجه الأرض. انظر: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية لعاتق بن غيث (ص: ١١٨).

[٣] أخرجه ابن حبان في صحيحه (١١/ ٦٠٨ رقم ٥١٩٩)، قال شعيب الأرنؤوط: «إسناده صحيح».

[٤] أخرجه أحمد (١٧/١٩٩ رقم ١١١٢٣)، قال شعيب الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط البخاري».

[٥] الحبشة هي اسم للأمة أطلق على أرضهم، وتسمى دولتهم أثيوبيا، وهي تضم أراضي إسلامية إلى جانب أرضهم؛ وأرض الحبشة هضبة مرتفعة غرب اليمن بينهما البحر، وعاصمتها أديس أبابا، ولهم صلات قديمة مع العرب، ولملكهم موقف يذكر ويشكر مع المسلمين الأوائل الذين هاجروا إليه فوجدوا في كنفه ملجأ وحسن جوار. انظر: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص:٩١).

[٦] أخرجه يعقوب الفسوي في المعرفة والتاريخ (١/٤٦٠)، والبلاذري في أنساب الأشراف (١١/٢١٠).

[٧] هو وهب بن منبه بن كامل الأبناوي الذماري الصنعاني اليماني، أبو عبد الله، عنده من علم أهل الكتاب شيء كثير، فإنه صرف عنايته الى ذلك وبالغ، ولد سنة ٣٤ هـ، وتوفي سنة ١١٤هـ. انظر ترجمته

فيدفع عن ماله ودمه، إنما الرشوة التي يأثم فيها أن ترشو لتعطى ما ليس لك»[١].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فأما إذا أهدى له هدية ليكف ظلمه عنه أو ليعطيه حقه الواجب كانت هذه الهدية حراما على الآخذ، وجاز للدافع أن يدفعها إليه» [٢].

قال ابن الأثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فأما ما يُعْطى توصُّلا إلى أخذ حق أو دفع ظلم فغير داخل فيه» [٣].

وكذلك يشترط في جواز الرشوة الضرورة بحيث ألا يكون هناك وسيلة سليمة لأخذ الحق أو دفع الظلم.

وقال علي بن عبد الكافي السبكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والمراد بالرشوة التي ذكرناها ما يعطى لدفع حق أو لتحصيل باطل، وإن أعطيت للتوصل إلى الحكم بحق فالتحريم على من يأخذها، وأما من يعطيها فإن لم يقدر على الوصول إلى حقه إلا بذلك جاز، وإن قدر إلى الوصول إليه بدونه لم يجز» [٤].

الوجه الثاني: الكفار لا يعطون شيئا حراما

الكفار لا يعطون من الشيء المحرم وذلك أنهم مخاطبون بفروع الشرع، قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ إِلَّآ أَصۡحَٰبَ ٱلۡيَمِينِ ﴿٣٩﴾ فِي جَنَّٰتٖ يَتَسَآءَلُونَ ﴿٤٠﴾ عَنِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ﴿٤١﴾ مَا سَلَكَكُمۡ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُواْ لَمۡ نَكُ مِنَ ٱلۡمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمۡ نَكُ نُطۡعِمُ ٱلۡمِسۡكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلۡخَآئِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰٓ أَتَىٰنَا ٱلۡيَقِينُ ﴿٤٧﴾﴾ [المدثر: ٣٩ – ٤٧]

فذكروا أن ترك الصَّلاة من الأسباب التي دخلوا بها سقر، مع أنها ليست بواجبة عليهم حتى يسلموا.

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَوَيۡلٞ لِّلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٦﴾ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ كَٰفِرُونَ ﴿٧﴾﴾ [فصلت: ٦ – ٧]

فوعدهم الله بالويل على عدم دفع الزكاة؛ ولو لم يخاطبوا بالفروع لما توعدوا به.

في تاريخ دمشق (٦٣/٣٦٦-٤٠٣)، وتذكرة الحفاظ (١/١٠٠-١٠١).

[١] أخرجه يعقوب الفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٤٦٠).

[٢] مجموع الفتاوى (٣١/٢٨٦).

[٣] النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٢٦).

[٤] فتاوى السبكي (١/٢٠٤).

وقال تعالى: ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ [المائدة: ٥]

قال القرطبي رحمه الله: «قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ دليل على أنهم مخاطبون بتفاصيل شرعنا، أي إذا اشتروا منا اللحم يحل لهم اللحم، ويحل لنا الثمن المأخوذ منهم» [١].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر قال: يا رسول الله! إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام، قال: «أوف بنذرك» [٢].

قال النووي رحمه الله: «فإن المذهب الصحيح أن الكفار مخاطبون بفروع الشرع في حال كفرهم، بمعنى أنهم يزاد في عقوبتهم في الآخرة بسبب ذلك، ولكن لا يطالبون بفعلها في حال كفرهم» [٣].

وقال رحمه الله في المنهاج: «ثم اعلم أن المختار أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة المأمور به والمنهي عنه، هذا قول المحققين والأكثرين» [٤].

فيحرم على رجالهم الحرير كما يحرم ذلك على المسلمين، ولا يجوز إطعامهم بلحم الخنزير ولا الكلب، ولا سقيهم خمرا ولا إذنهم ببناء معابدهم وغير ذلك.

فمن مكن كافرا من المعصية فقد أعانه على الإثم، والله تعالى يقول: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٢﴾ [المائدة ٢]

وقد منع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بيع الخمر للكفار، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بلغ عمر أن سمرة [٥] باع خمرا، فقال: قاتل الله سمرة، ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجمَلوها فباعوها» [٦].

---

[١] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٧/٣٢٠).

[٢] أخرجه البخاري (كتاب الأيمان والنذور، باب إذا نذر أو حلف أن لا يكلم إنسانا في الجاهلية ثم أسلم ٤/٢٢٨ رقم ٦٣١٩).

[٣] المجموع شرح المهذب (٦/ ٢٥٣).

[٤] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/١٩٨).

[٥] هو سمرة بن جندب بن هلال الفزاري، أبو سليمان، صاحب رسول الله ﷺ، وكان شديدا على الخوارج، نزل سمرة البصرة، وكان زياد يستخلفه عليها إذا سار إلى الكوفة، توفي قبل سنة ٦٠ هـ. انظر ترجمته في الاستيعاب (ص:٣٠٠-٣٠١)، والإصابة (٣/١٣٠-١٣١).

[٦] أخرجه البخاري (كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ٣/ ١٢٧٥ رقم ٣٢٧٣)، ومسلم (كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام ٣/ ١٢٠٧ رقم ١٥٨٢).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفيه دليل على أن بيع المسلم الخمر من الذمي لا يجوز، وكذا توكيل المسلم الذمي في بيع الخمر، وأما تحريم بيعها على أهل الذمة فمبني على الخلاف في خطاب الكافر بالفروع» [١].

قال السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ما حرم أخذه حرم إعطاؤه كالربا، ومهر البغي، وحلوان الكاهن، والرشوة، وأجرة النائحة والزامر» [٢].

الوجه الثالث: التخلص من المال الربوي لا يجوز في أمر محرم

لا يجوز التخلص من المال الربوي في أمر محرم، ولا يجوز أيضا أن يتعمد إيداع مال في البنك للحصول على الفوائد الربوية وينفقها في أمر محرم، بل عليه أن يتخلص في أمر مباح شرعا.

وقد اختلف العلماء في المصارف الشرعية للمال الربوي على أقوال:

الأول: أن يصرف لمصالح المسلمين العامة، والمراد بمصالح المسلمين ما ينتفع به المسلمون عموما ولا يختص بفرد من أفرادهم [٣]، مثل بناء القناطر وإصلاح الشوارع العامة وغير ذلك.

الثاني: مصرف صدقة التطوع عموماً، فيشمل المصالح العامة والفردية كإعطاء الفقراء وبناء المساجد وغيرهما؛

قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «...فإن أحاطت المظالم بذمته وعلم أنه وجب عليه من ذلك ما لا يطيق أداءه أبدا لكثرته فتوبته أن يزيل ما بيده أجمع؛ إما إلى المساكين وإما إلى ما فيه صلاح المسلمين» [٤].

وقال الغزالي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إذا كان معه مال حرام وأراد التوبة والبراءة منه؛ فإن كان له مالك معين وجب صرفه إليه أو إلى وكيله؛ فإن كان ميتا وجب دفعه إلى وارثه، وإن كان لمالك لا يعرفه ويئس من معرفته، فينبغي أن يصرفه في مصالح المسلمين العامة كالقناطر والربط والمساجد

---

[١] فتح الباري لابن حجر (٤/ ٤١٥).
[٢] الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية للسيوطي (ص: ١٥٠).
[٣] انظر: مجموع الفتاوى (٢٩/ ٢٦٤).
[٤] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤/ ٤٠٩).

ومصالح طريق مكة ونحو ذلك مما يشترك المسلمون فيه، وإلا فيتصدق به على فقير أو فقراء» [(١)].

الثالث: مصالح المسلمين والفقراء إلا المساجد

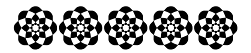
قالت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: «الفوائد الربوية من الأموال محرمة،...وعلى من وقع تحت يده شيء منها التخلص منها؛ بإنفاقها في ما ينفع المسلمين، ومن ذلك إنشاء الطرق وبناء المدارس وإعطاؤها الفقراء، وأما المساجد فلا تبنى من الأموال الربوية، ولا يحل للإنسان الإقدام على أخذ الفوائد ولا الاستمرار في أخذها» [(٢)].

الرابع: ينفقها في سبيل الله

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ومن أراد التخلص من الحرام والتوبة ولا يمكن رده إلى أصحابه فلينفقه في سبيل الله عن أصحابه، فإن ذلك طريق حسنة إلى خلاصه مع ما يحصل له من أجر الجهاد» [(٣)].

بغض النظر عن الراجح من هذه الأقوال فليس منهم من صرف هذه الفوائد الربوية للرشوة أو غيرها من المحرمات.

هذا ما تيسر لي جمعه في موقف الإسلام من بعض وسائل دعوة إسلام جماعة لحماية إيمان أتباعها.



---

(١) المجموع شرح المهذب (٩/٤٢٨).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الأولى) (١٣/ ٣٥٤).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٨/٤٢١-٤٢٢).

المبحث الثاني

وسائل الدعوة لمخالفيهم وموقف الإسلام منها

ذكرت فرقة إسلام جماعة أن انتشار أتباعها في كل مكان هو بسبب ما قام به دعاتهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بدءا من الإمام الأول، ولكن إذا قارنوا بين أتباع فرقة إسلام جماعة وبين مخالفيهم وجدوا أن مخالفيهم أكثر [(١)].

ولهذا رأوا وجوب الدعوة على كل واحد من أتباع فرقة إسلام جماعة، بل رأوا أن وجوبها كوجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج للمستطيع [(٢)].

واستدلوا بالآية: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ٤١﴾ [التوبة: ٤١]

قالوا: «من الجهاد نشر القرآن والحديث والجماعة بتبليغها، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للأقارب، والجيران، والأصدقاء، وكل من لا يعرف صدق القرآن والحديث والجماعة يدعى إلى التمسك بالقرآن والحديث والجماعة» [(٣)].

وذكروا أدلة من القرآن والسنة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كقول الله ﷻ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ١٠٤﴾ [آل عمران: ١٠٤]

وقوله ﷻ: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ١٢٥﴾ [النحل: ١٢٥]

وقوله ﷻ: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ٧٩﴾ [المائدة: ٧٨ – ٧٩]

---

(١) انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص: ٦٢).

(٢) انظر: المصدر السابق (ص: ٦٢).

(٣) المصدر السابق (ص: ٦٣).

وصعود النبي ﷺ على الصفا ودعوته عشيرته الأقربين بعد أن نزل عليه قوله ﷻ: ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ ٢١٤﴾ [الشعراء: ٢١٤] [١]

ولهم شعارات حماسية في رفع معنويتهم في الدعوة:

- Kebo maju barongan mundur معناه إذا كان المدعو جاموسا نتقدم وإذا كان المدعو بارونجان –وهو اسم لرجل له جسم إنسان ورأس أسد–نتراجع، أي إذا كان المدعو جاهلا يتقدم المبلغ لدعوته، وإذا كان المدعو ذكيا قويا يتراجع المبلغ عن دعوته [٢].

- Jereh ora ndawakno umur, kendel ora nyendakke umur معناه: الخوف لا يطيل العمر، والجرأة لا تقصر العمر [٣]

- Onde-onde jejer loro, budal ijen mulih wong loro معناه: يذهب وحده ويرجع اثنان

- Onde-onde jejer loro, yen kowe ora merene aku sing merono معناه: إذا لم تأت فأنا آتيك

- Ribuan rintangan, jutaan pertolongan, milyaran kemenangan Surga Pasti معناه آلاف عقبات، ملايين مساعدات، مليارات انتصارات، الجنة متحتمة [٤].

- Kembang turi ne melo-melo, sego wadhang sisane sore, Ora peduli uwong ngolok-ngolok, sandang pangan golek dhewe

معناه: لا أبالي باستهزاء الناس لأن الرزق من الطعام واللباس كل واحد يبحث عنه بنفسه [٥].

- Thil thol thil, thil nyanthol pathil معناه أن الدعوة للأقربين والمعارف

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الوصايا، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب ٣/١٠١٢ رقم ٢٦٠٢)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ ٢١٤﴾ ١/١٩٢ رقم ٢٠٤) من حديث أبي هريرة ﷺ.

[٢] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص:١٢١).

[٣] انظر: المصدر السابق (ص:١١٧).

[٤] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ١٩٩٢ م (ص: ٢٤).

[٥] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠١ م (ص:١٢٢).

أنجح وأحسن الطرق، فالزوج يدعو زوجته، والوالد يدعو أولاده، والأخ يدعو إخوانه، والطالب يدعو زملاءه الطلاب، والجار يدعو جاره وهكذا [١].

Brambang diombyoki, angger lawang dienggoki- معناه ادع جميع من لقيته منذ أن تفتح العينين إلى غمضهما.

أي إن أتباع فرقة إسلام جماعة يدعون ويدخلون في كل الأبواب ولا يخافون لأنهم يعرضون على الناس سلعة الله الغالية [٢].

وفيما يلي بيان وسائل دعوتهم لمخالفيهم وبيان موقف الإسلام منها.

---

[١] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص:٧١).

[٢] انظر: المصدر السابق.

المطلب الأول

وسائل الدعوة لمخالفيهم

من وسائل دعوة فرقة إسلام جماعة لمخالفيهم:

الوسيلة الأولى: **الدعاء بالهداية**

من وسائل الدعوة لمخالفيهم عندهم الدعاء للمخالفين بالهداية، من أشهر الأدعية عندهم:

" اللهم اهدنا واهد هؤلاء الإندونيسيين ومن معهم للإيمان والإسلام والجماعة والنصيحة والأخلاق الحسنة والأعمال الصالحة وألف بينهم وفي تلك الهداية فارزقهم وبارك لهم.
اللهم اهد...وأهله/وأهلها" [١]

وهذا الدعاء يسمى بدعاء "ماس كوممبانج/Mas Kumambang"، وقد حفظوه وحفظوا أولادهم إياه منذ صغرهم كما تقدم في المبحث الأول من هذا الفصل [٢].
ويقرأونه في نهاية كل درس ومحاضرة دينية وخطبة الجمعة.

الوسيلة الثانية: **الدعوة الفردية**

تستخدم فرقة إسلام جماعة دعوة مغلقة لا مفتوحة، ويتهربون دائما من الدعوة المفتوحة حتى لا يقعوا في المشاكل، وإنما دعوتهم دعوة فردية، كل واحد يدعو أحدا، والمدرس يدعو مدرسا مثله، والطالب يدعو طالبا مثله، والسائق يدعو سائقا مثله وهكذا، سواء بطريقة مباشرة وجها لوجه أو من خلال وسائل التواصل الاجتماعية.

قالوا: «لأداء فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإن من كان من الجماعة وهو موظف فليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر في مكان عمله، بأن يدعو زملاءه في العمل أو من كان تحته أو فوقه؛ ومن كان يدرس في المدرسة فليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر في مدرسته بأن يدعو زملاءه ومدرسيه؛ ومن كان تاجرا فليدع زملاءه في التجارة وزبائنه...وبذلك تكون هذه

---

[١] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص: ٦٩).
[٢] انظر: (ص:٧٢١).

الجماعة تنتشر في كل مكان سواء في المناطق النائية، أو المدن، أو في الدول الأخرى» [١].

والهدف من دعوتهم هذه أن يهتدوا معا إلى التمسك بالدين، والتمسك بالقرآن والحديث والجماعة، والتمسك بخمسة أبواب لله، حتى يدخلوا الجنة ويسلموا من النار [٢].

ومن النجاح في الدعوة عندهم أن لا يخطئهم المدعو ولا يفضحهم ولا يعاديهم، وإن لم ينضم إليهم [٣].

ويأتون في الدعوة الفردية بكلمات كمقدمات جذابة للقلوب كقولهم للمدعو: أتريد أن أدعوك إلى دخول الجنة والسلامة من النار؟ أأنت على يقين على أن وضوءك وصلاتك صحيحان؟

وكذلك من هذه المقدمات الدعوة إلى دراسة معاني القرآن والحديث، والدعوة إلى تصحيح عباداتهم بدءا من الوضوء والغسل والصلاة وذلك بتعليمهم كتاب الصلاة من كتب المجموعات الحديثية، ودعوتهم إلى الحياء من الله لأنهم لم يدرسوا القرآن والحديث اللذين هما مصدر هذا الدين.

كما أنهم يذكرون محاسن دروسهم ومنظمتهم بالفطانة والبطانة وبودي لوهور[٤].

ومما يوصي به مبلغهم في الدعوة حفظ الأدلة التي كثيرا ما تستخدم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونطقها صوابا فصيحا، وذلك لأجل أن يزداد الناس ثقة بهم.

ويحاولون إظهار القول الحسن الذي لا يمس مشاعرهم حتى يقبلوا قول الداعي، ويحاولون أن يكونوا قدوة حسنة للمدعوين سواء قدوة في العبادة وتحقيق العلاقة الأخوية بين أتباع فرقة إسلام جماعة، أو قدوة في مساعدة الآخرين والآداب والتزاور [٥].

والمبلغ عندهم لا ينتظر أن يأتي إليه الناس وإنما هو بنفسه يأتي إلى الناس، ومثلوا ذلك بإبريق الشاي الذي يأتي إلى الأكواب[٦]، فإن الإبريق يؤتى به إلى الأكواب فيصب عليه الماء.

---

[١] مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص: ٦٤).

[٢] انظر: المصدر السابق (ص: ٦٦).

[٣] انظر: المصدر السابق (ص: ٦٦).

[٤] انظر: المصدر السابق (ص: ٦٩-٧٠).

[٥] انظر: المصدر السابق (ص: ٧٠-٧١).

[٦] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص: ٧٢).

ويحرصون على دعوة من أراد أن يذهب إلى الحج، لأن كثيرا منهم يخافون أن لا يصح حجه، فيريدون تعلم مناسك الحج، ومن خلاله يعلمون تعاليم فرقة إسلام جماعة [١].

كما يحرصون على دعوة طلاب الكلية لأنهم أصحاب ذكاء، فإذا اهتدوا سيدعون أقاربهم، وإذا عملوا عملا سيكون لهم منزلة وهيبة وقوة تأثير على من تحتهم [٢].

الوسيلة الثالثة: **ضرب الأمثال التقريبية**

ومما يساعدهم في الدعوة استخدام الأمثال التقريبية في الدعوة، مثل العلم المنقول كالماء في أنبوبة والبيعة كعقد النكاح؛ فإن الماء الذي يأتي من طريق الأنبوبة يكون كأصله صافيا نقيا، بخلاف الماء الذي في الأنهار والبحار فيتأثر بما حوله.

والبيعة عندهم مثل عقد النكاح، في كون عقد النكاح فاصلا بين الحلال والحرام، وكذلك البيعة فاصلا بين حياة الرجل في الجاهلية وهي حياة حرام، وحياته في الإسلام وهي حياة حلال، فمن بايع حلت حياته ومن لم يبايع حرمت حياته في الأرض؛ والناكح والزاني سواء في الاستمتاع، لكن الأول مأجور والثاني آثم؛ كما أن المبايع وغير المبايع سواء في التمتع في الدنيا لكن الأول حلت حياته والثاني حرمت حياته.

وفي الإنفاق المئي ضربوا مثلا، وهو أن من لم يدفع العشر الشهري عندهم فماله وسخ، وإذا أكله فكأنه يأكل الدجاج بكامله بريشه وأقذاره.

ومثلوا في لزوم أخذ العلم من طريق "المنقول" بأن من أخذ العلم بغير هذا الطريق فهو سارق، وأما من أخذه بطريقه فهو يحصل عليه بإذن مالكه ورضاه.

وفي باب طاعة الإمام ضربوا مثلا في وجوب قبول كل ما جاء من الإمام حتى ولو لم يعقلوه أو لم يوافق إراداتهم، بأن اجتهاد الإمام مثل الرأس وإرادتهم مثل القبعة، فالقبعة هي التي تتبع حجم الرأس، وليس الرأس يتبع حجم القبعة.

وفي الصبر على طاعة الإمام ضربوا مثلا بأن الذي أطاع الإمام مثل راكب في الحافلة، والإمام المطاع هو سائقها، فإذا صبر مع ما في الحافلة من رائحة خبيثة كالقيء مثلا فإنه سيصل إلى المكان الذي يريده، ولكن إذا لم يصبر ثم خرج من الحافلة فلا يصل أبدا.

---

[١] انظر: المصدر السابق.

[٢] انظر: المصدر السابق.

ومما يدل على اجتهادهم في الدعوة أن كونوا "لجنة الأمر بالمعروف" المتدربة ويرسلون حسب الذكاء والوضع الاجتماعي، وهذه اللجنة تكون في مستوى الطوائف والقرى والمناطق.

الوسيلة الرابعة: **تعليم "الطالب الجديد " كتاب الدليل من كتب المجموعات الحديثية**

تهتم هذه الفرقة بالجدد لأنهم إذا ازدادوا ازدادوا قوة وهيبة ويزداد أهل الجنة بزعمهم [(١)].

قالوا: ولهذا لا بد من تربية هؤلاء الجدد حتى يفهموا جيدا معنى الجماعة ويوقنوا أن القرآن والحديث والجماعة هي الطريق الوحيد لدخول الجنة والسلامة من النار، فيتعلموا الواجبات، والأحكام، واجتهادات الإمام، ويجتنبوا المنهيات والمعاصي والمحرمات [(٢)].

فمن يظهر في نفسه ميل وتعاطف مع هذه الفرقة أو يرضى أن يأتي إلى دروسهم، يهتم به في برنامج "**الأمر بالمعروف**" تحت إشراف المبلغ أو المبلغة، فيكثر من زيارته ويكثف تعلم كتب المجموعات الحديثية (Kitab Himpunan) حتى يبايع الإمام بعد ثلاثة أشهر كحد أقصى، وهذا الرجل الذي بدأ يتأثر بفرقة إسلام جماعة يسمى عندهم بالمنصف الجديد/ penginsaf baru.

وفي هذه المرحلة يعلم "كتاب الصلاة" و"كتاب الدليل"، لأن كتاب الدليل يتضمن ترسيخ عقيدة فرقة إسلام جماعة بالتدرج، وهي التي ترجع إلى خمسة أبواب: العلم، والعمل، والدفاع، والجماعة، والطاعة.

وجعلوا هذه الأبواب الخمسة بالترتيب في كتاب الدليل، فذكروا: كتاب العلم، ثم كتاب العمل، ثم كتاب الجهاد، ثم كتاب لزوم الجماعة، ثم كتاب الأئمة.

وأما **الباب الأول** وهو العلم، فجعلوا كتاب العلم هو أول الكتب [(٣)]، وذكروا أدلة من القرآن والحديث في فضل العلم والعلماء، والتحذير من القول بغير علم، والكلام في كتاب الله بالرأي، في أثنائه يعلمون أن العلم لا بد أن يكون بالإسناد المتصل، ولا يصح أن يؤخذ العلم من غير شيخ، فلا يجوز لأحد أن يقرأ الكتب المؤلفة؛ والهدف أن يكتفي المدعو بالتعلم من

---

(١) انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص: ٧٣).

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) كتاب الدليل (ص: ١).

مبلغ إسلام جماعة لصحة علمه المأخوذ من نور حسن، وإدخال الشك في قلب المدعو إذا أخذ العلم من غير فرقة إسلام جماعة؛ وإذا فهم هذا انتقل إلى الباب الثاني.

وأما **الباب الثاني** فهو العمل، وجعلوا بعد كتاب العلم كتاب العمل [١]، وذكروا في كتاب العمل نصوصا في فضل العمل الذي هو سبب دخول الجنة؛ وفي هذه المرحلة يعلَّم المدعو أن العمل بغير العلم المنقول المتصل لا يصح، ولهذا كثير من المبتدئين إذا سمعوا هذه الشبهة يتركون أعمالا كانوا يداومون عليها حتى يأتيه علمها المنقول المتصل بزعمه؛ وإذا فهم هذا انتقل إلى الباب الثالث.

و**الباب الثالث** هو الدفاع، فأتوا بكتاب الجهاد [٢]، وذكروا فيه نصوصا في فضل الجهاد بالنفس والمال في سبيل الله، والتحذير من ترك الجهاد؛ في هذه المرحلة يخبر المبلغ تاريخ تأسيس فرقة إسلام جماعة في سنة ١٩٤١ م بقيادة نور حسن الذي جاء لتصفية الإسلام في إندونيسيا التي كانت في جاهلية بزعمهم؛ وقد استمرت فرقة إسلام جماعة إلى هذا الوقت بسبب الدفاع بالمال والنفس، ولهذا يجب الإنفاق في سبيل الله. وأرادوا به وجوب إخراج العشر من المال الذي يسمونه بالإنفاق المئي.

وإذا قبل هذا انتقل إلى الباب الرابع.

والباب الرابع هو الجماعة، ولبيان هذا الباب أتبعوا كتاب الجهاد بكتاب لزوم الجماعة، وذكروا نصوصا من القرآن والسنة في لزوم الجماعة والتحذير من التفرق، وأن يد الله مع الجماعة، وأن من فارق الجماعة يحل دمه وإن مات مات ميتة جاهلية؛ وفي هذه المرحلة يزرع المبلغ في قلب المدعو أن من كان في الجماعة يدخل الجنة ومن ليس في الجماعة يدخل النار، والمراد بالجماعة هنا الجماعة على فهم نور حسن والأئمة بعده، وهي جماعة صحيحة بسبعة أسباب قد سبق ذكرها [٣]، وإذا دخلت هذه الشبهة في قلبه، انتقل المبلغ إلى الباب الخامس.

والباب الخامس هو الطاعة، ولبيان قصدهم بالطاعة أتوا بكتاب الأئمة، وفيه ذكر

---

[١] كتاب الدليل (ص: ١١).

[٢] المصدر السابق (ص: ١٦).

[٣] انظر: (ص:٣٢٥-٣٢٨).

بعض الأدلة على وجوب طاعة الأمير إذا لم يأمر بالمعصية، وذكر وجوب اتباع سنة الخلفاء الراشدين، ووجوب البيعة؛ وهدفهم في ذكر كتاب الأئمة توجيه المدعو إلى أن إمام فرقة إسلام جماعة يجب طاعته، وإذا فسر آية وشرح حديثا واجتهد في أمر يجب الأخذ به، ومن أخذ باجتهاد الإمام ولو كان في أمر مباح يؤجر عليه ككرة القدم مثلا، فقد أوجب إمامهم "باجتهاده" لعب كرة القدم على من كان عمره أقل من ستة وثلاثين سنة من رجالهم.

الوسيلة الخامسة: **استخدام الكذب والمداهنة والمداراة في الدعوة**

استخدم فرقة إسلام جماعة الكذب والمداهنة والمدارة في دعوتهم، ويعتبرون هذا الكذب دفاعا عن الحق، ويعتبرون هذه المداهنة الخلق الحسن، ويسمون هذا الكذب وهذه المداهنة ب "فطانة وبطانة والخلق الحسن لله" (Fathonah Bithonah Budi Luhur Luhuring Budi)، ويستخدمون الألفاظ العربية لأجل أن يثق بهم عوام الناس، وهذا أفضل ما يستخدمون في دعوة مخالفيهم إلى جماعتهم.

وهي عبارة مترابطة لا تنفك إحداها عن الأخرى، وهي أعمال حيلة سياسية مختارة معمولة عند ظروف مناسبة، بحيث تنفع في الحفاظ على جميع أنشطة فرقة إسلام جماعة ونظامهم المتعلق بالإمارة، وتنفع في تقليل الاحتكاك مع المخالفين، وتنفع في كونهم يظهرون للناس بأن مجتمعهم جيد وإيجابي.

والفطانة عندهم هي أن يتعامل أحدهم مع المخالفين بالمنافع المتبادلة، كتعاونهم مع الجامعة الإسلامية الحكومية في جاكرتا في إصدار شهادات المبلغين، وكما فعلوا في الانتخابات في إندونيسيا فإنه إذا كان هناك منتخبان أو أكثر يأتي مرسل من قبل فرقة إسلام جماعة إلى كل واحد من المنتخبين، فيخبره أنهم معه، فأي واحد منهم فاز يكونون معه، فلا يضرهم بعد ذلك. **ولعل بعضه من باب المداراة وبعضه من باب النفاق.**

وقيل هي كونهم يفطنون في مواجهة من يهددون حرماتهم وعقائدهم، ولو بأمر محرم.

والبطانة هي إخفاء عقائدهم الأصيلة وعملياتهم السرية كالإمامة، والبيعة، وورقة التوبة، والإنفاق المئي، وتكفير المخالفين وغيرها، فقالوا: عقيدتهم ولو كانت صحيحة حقة لكن لا بد من إسرارها، لأنها إذا انكشفت قد يحصل في الناس فتنة وفوضى.

ومن أمثال البطانة: أنهم إذا سئلوا: هل لهم إمام؟ هل هم بايعوه؟ فإنهم لم يعترفوا بأن لهم إماما وبيعة، وينكرون أن يكون عندهم الإنفاق المئي، أو أن يدعوا بعض زعماء الدولة أو زعماء الدين إلى معهدهم ثم يطلبون منه أن يؤم بهم في الصلاة، ويجعل خلفه إماما ثانويا منهم، فهم في قلوبهم ينوون الاقتداء بإمامهم، لا بذلك الزعيم المدعو، وغير ذلك، **ولعل هذا من باب الكذب**.

وأما "Budi Luhur/الخلق الحسن" فهو التظاهر بالقول الحسن والخلق الكريم مع المخالفين لاستمالة قلوب الناس ولإزالة وتقليل الانطباع الحصري، ولو بالكذب وترك بعض تعاليمهم، مثل: أن يصلي خلف الإمام المخالف بنية الانفراد بهدف الرد على من زعم أن أتباع فرقة إسلام جماعة لا يصلون خلف المخالفين [١]، والمشاركة في البدع التي انتشرت في المجتمع الإندونيسي –وقد أنكروا عليها في دروسهم– كدعوة الناس في اليوم السابع واليوم الأربعين واليوم المائة واليوم الألف بعد وفاة المرء إلى طعام ودعاء جماعي وإيصال ثواب القرآن؛ والمشاركة في الاحتفال بالمولد النبوي، وأيضا "الاتصال المركزي" يحرسون الكنائس عند عيد ميلاد المسيح، **ولعل هذا من باب المداهنة**.

واستدلوا ببعض آيات القرآن وأحاديث النبي ﷺ وآثار السلف على عملهم هذا، منها: قول الله ﷻ مخبرا بقصة إبراهيم عليه السلام: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْأَفِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَآ أَكْبَرُ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [الأنعام: ٧٦ – ٧٨]

حيث يكذب إبراهيم عليه السلام في دعوته فقال: "هذا ربي" مع معرفته أنه ليس ربه.

واستدلوا أيضا بقول الله ﷻ: ﴿قَالُوٓاْ ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿٦٢﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُواْ يَنطِقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [الأنبياء: ٦٢ – ٦٣]

حيث يكذب إبراهيم عليه السلام بقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾.

واستدلوا بقول رسول الله ﷺ: «أنزلوا الناس منازلهم» [٢]، وقول النبي ﷺ: «ليس

---

[١] انظر: النص المنطقي ٤ فبراير ١٩٩٦ م (ص:).

[٢] أخرجه أبو داود (كتاب الأدب، باب في تنزيل الناس منازلهم ٧/٢١٠ رقم ٤٨٤٢)، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله

الكذاب الذي يصلح بين الناس فيَنْمِي خيرا أو يقول خيرا» [١]، وقول النبي ﷺ: «يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا» [٢].

وقول أبي هريرة رضي الله عنه: «حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين، فأما أحدهما فبثثته، وأما الآخر، فلو بثثتُه قطع هذا البُلعوم» [٣].

وقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «حدثوا الناس بما يعرفون! أتحبون أن يكذب الله ورسوله» [٤].

فيزعمون أن هذه الآيات والأحاديث والآثار تدل على جواز الكذب والمداهنة في مصلحة الدعوة.

وأهم حججهم أنهم يجوزون الكذب مع الكفار.

الوسيلة السادسة: **استخدام وسائل الإعلام**

تستخدم فرقة إسلام جماعة بعض وسائل الإعلام في دعوة مخالفيهم، ومن تلك الوسائل:

الأول: إصدار المجلة

أصدرت فرقة إسلام جماعة مجلة نوانسا بارسادا/NUANSA PERSADA، وهذه المجلة أصدروها ليظهروا للمجتمع وكبارهم وزعمائهم أنهم كغيرهم من المسلمين، ليس لهم عقائد ضالة، إنما فيها أنشطتهم العامة وبعض المقالات الإسلامية التي لا تتعلق بعقائدهم، فيأتون إلى كبار الناس وزعمائهم بهذه المجلة ليخدعوهم بها.

الثاني: التلفاز

إن لهم في الشبكة العنكبوتية ثلاث قنوات:

١. قناة "لن تبور" (TV Lan Tabur)

.انظر: ضعيف سنن أبي داود (ص:٣٩٤).

[١] أخرجه البخاري (كتاب الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس ٩٥٨/٢ رقم ٢٥٤٦)، ومسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الكذب وبيان المباح منه ٢٠١١/٤ رقم ٢٦٠٥).

[٢] تقدم تخريجه (ص: ٧٣٠).

[٣] أخرجه البخاري (كتاب العلم، باب حفظ العلم ٥٦/١ رقم ١٢٠).

[٤] أخرجه البخاري (كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا ٥٩/١ رقم ١٢٧).

٢. قناة "غاليبات" (Galipat TV)

٣. قناة "المؤسسة الدعوية الإسلامية الإندونيسية" (LDII TV)

وكلها قنوات مرئية متدفقة عبر الإنترنت (STREAMING TV)

هدفهم أن يظهروا لأتباعهم أن دعوتهم صارت عالمية وأن يدعوا غيرهم إلى الانضمام، كما قصدوا بذلك إزالة النظريات السلبية عند الناس عن فرقة إسلام جماعة كالتكفير، وقد نجحوا في هذا حتى زكاهم مجلس علماء إندونيسيا [١] وانخدع بهم الكثير إلا من رحمه الله.

وأما النهي عن مشاهدة التلفاز الوارد في النواهي اثنان أربعة الرقم الثالث فهو خاص بالوكلاء الأربعة وأئمة الولايات وجميع المعاهد.

الثالث: الإذاعة

ليس لفرقة إسلام جماعة إذاعة باسم المؤسسة الدعوية الإسلامية الإندونيسية، ولكن بعض أتباع فرقة إسلام جماعة أنشأ الإذاعة الشخصية المحلية، مثل: BENZ RADIO، RADIO INYONG [٢]، RADIO SAMHAN [٣] ، وكإذاعة P٢SC بجاكرتا.

وقد نجحوا أيضا في استمالة قلوب الناس فانضموا إلى هذه الفرقة، وبايعوا إمامهم، وزعموا أنه قد اهتدى بسبب إذاعة P٢SC ألفان من الناس في جاكرتا ولامبونج [٤]، وذلك أن مالك الإذاعة يلقي كذلك محاضرة دينية عامة في الإذاعة، ثم إذا عرف من أحد المستمعين ميله وقبوله، اقترب إليه هذا المالك وأرشده إلى مبلغ من مبلغي فرقة إسلام جماعة.

وهذه المجلة وهذا التلفاز إنما هما لعموم الناس فلا يتكلمون فيهما إلا ما هو مقبول عند الناس، ولا يتكلمون في أسرار فرقة إسلام جماعة، فهو أقرب إلى إظهار الخلق الحسن (budi luhur) وليس للتربية الداخلية.

وأما وسائل المحافظة على ولاء الجدد وصيانتهم فهي تخصيصهم بالدروس وزيادتها حتى يسرعوا في فهم القرآن والحديث والجماعة بزعمهم.

---

[١] انظر: قرار لجنة فتاوى مجلس علماء إندونيسيا ٢٠٠٦.٣/Kep/KF.MUI/IX

[٢] http://www.depoknews.id/inyong-radio-radionya-orang-depok/

[٣] http://www.samhanradio.com/profile.html

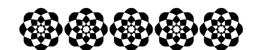
[٤] انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص: ٧٢).

كما أن الجديد يؤتى به أحيانا إلى الدروس الروتينية حتى يلتقي بإخوانه، فيزداد بذلك إيمانا ويقينا.

ويوجه هؤلاء الجدد إلى المحافظة على الفطانة والبطانة والخلق الحسن، ويمنع من الاختلاط بمن قد يؤثر في الإيمان.

كما حثوا المبلغين على الاستقامة حتى يكونوا قدوة في الخيرات وحثوا الجماعة على الطمأنينة وإظهار التآخي والانسجام ليزداد هؤلاء الجدد إيمانا وثقة،[(١)].

هذه بعض الوسائل التي يستخدمها فرقة إسلام جماعة في دعوة مخالفيهم.



المطلب الثاني

(١) انظر: مقالة حب العالم الإندونيسي سنة ٢٠٠٥ م (ص: ٧٣-٧٤).

موقف الإسلام من وسائل فرقة إسلام جماعة في دعوة مخالفيهم

يمكن بيان موقف الإسلام من وسائل فرقة إسلام جماعة في دعوة مخالفيهم من خلال المسألتين التاليتين:

المسألة الأولى: موقف الإسلام من استخدام الكذب والمداهنة في مصلحة الدعوة

يمكن الرد عليهم في هذه المسألة من وجوه:

الوجه الأول: الكذب كبيرة من كبائر الذنوب

الكذب كبيرة من كبائر الذنوب، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ مُسۡرِفٞ كَذَّابٞ ٢٨﴾ [غافر: ٢٨]

وهو يؤدي بصاحبه إلى الفجور قال النبي ﷺ: «...وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا» [(١)].

وكان رسول الله ﷺ يبغض هذا الخلق أشد البغض، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما كان خلقٌ أبغض إلى رسول الله ﷺ من الكذب، ولقد كان الرجل يحدث عند النبي ﷺ بالكِذْبة، فما يزال في نفسه حتى يعلم أنه قد أحدث منها توبة» [(٢)].

والكذب في الحديث مع الناس من خصال المنافقين، قال رسول الله ﷺ: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان» [(٣)].

فكيف يجعلون الكذب الذي هو أبغض خلق إلى رسول الله ﷺ والذي يهدي إلى الفجور والذي هو من آيات المنافق وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله تعالى؟ فإن الغاية الشرعية لا تبرر الوسيلة المحرمة، وما جاء به الشرع من وسائل الدعوة إلى الله وأساليبها يغني عن

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ١١٩﴾ [التوبة: ١١٩] وما ينهى عن الكذب ٥/٢٢٦١ رقم ٥٧٤٣)، ومسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله ٤/٢٠١٢ رقم ٢٦٠٧) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذي (كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الصدق والكذب ٤/٣٤٨ رقم ١٩٧٣)، وقال: «هذا حديث حسن»، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥/٨٠ رقم ٢٠٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (كتاب الإيمان، باب علامة المنافق ١/٢١ رقم ٣٣)، ومسلم (الإيمان، باب بيان خصال المنافق ١/٧٨ رقم ٥٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

استخدام الكذب.

وأيضا لم يكن النبي ﷺ مستخدما الكذب في دعوة الكفار ولا المسلمين أبدا وهو قدوتنا وإمامنا، فلو كان الكذب في الدعوة جائزا لاستخدمه النبي ﷺ.

والذي يجب على الداعية أن يكون صادقا مجتنبا الكذب مع المؤمنين والكافرين، فإن هذا الصدق في القول والعمل هو الدعوة العملية؛ وأما إذا عرف من الداعية الكذب فقد يكون ذلك سببا في عدم قبول الحق منه.

الوجه الثاني: الكذب لا يجوز إلا في ثلاثة أمور

قد ذكر النبي ﷺ أنه لا يجوز الكذب إلا في أمور ثلاثة لا رابع لها، قال النبي ﷺ: «لا يحل الكذب إلا في ثلاث: يحدث الرجل امرأته ليرضيها، والكذب في الحرب، والكذب ليصلح بين الناس» [1].

وعن أم كلثوم بنت عقبة [2] رضي الله عنها قالت: ما سمعت رسول الله ﷺ يرخص في شيء من الكذب إلا في ثلاث، كان رسول الله ﷺ يقول: «لا أَعُدُّه كاذباً: الرجل يصلح بين الناس، يقول القول ولا يريد به إلا الإصلاح، والرجل يقول في الحرب، والرجل يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها» [3].

ولا يجوز قياس الكذب في الدعوة على الثلاث المذكورة في الحديث، لأن النبي ﷺ قد استثنى ثلاثة أمور، والاستثناء منه ﷺ يمنع أن يقاس عليها غيرها.

الوجه الثالث: الدعوة والداعية يحتاجان إلى الصدق

---

[1] أخرجه الترمذي (كتاب البر والصلة، باب ما جاء في إصلاح ذات البين ٣٣١/٤ رقم ١٩٣٩)، قال الشيخ الألباني رحمه الله: «صحيح دون قوله ليرضيها» (صحيح سنن الترمذي ٣٥٦/٢).

[2] هي أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأمويّة، وكانت ممن أسلم قديما وبايعت وخرجت إلى المدينة مهاجرة تمشي، فتبعها أخواها ليردّاها فلم ترجع، ولم يكن لها بمكّة زوج، فتزوجها زيد، ثم الزّبير، ثم عبد الرّحمن بن عوف، ثم عمرو بن العاص، فماتت عنده. انظر ترجمتها في الإصابة في تمييز الصحابة (٨/ ٤٦٢-٤٦٤).

[3] أخرجه أبو داود (كتاب الأدب، باب في إصلاح ذات البين ٢٨١/٧ رقم ٤٩٢١)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله صحيح سنن أبي داود (٢٠٧/٣).

الدعوة إلى الله تحتاج إلى الصدق، والداعي إلى الله يتبع المرسلين في دعوتهم الذين هم من أصدق الناس في إقامة الحجة على الخلق، قال الله ﷻ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف: ١٠٨]

والرسل ومن تبعهم من أبعد الناس عن الكذب ومداهنة الناس، قال الله ﷻ: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿٨﴾ وَدُّوا۟ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴿٩﴾﴾ [القلم: ٨ – ٩]

بل هم يقولون الحق ولا يخافون في الله لومة لائم، قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾ [المائدة: ٥٤]

والداعي إلى الله ينبغي أن يكون قدوة للناس وأسوة لهم، فهم أولى الناس بصدق اللسان، قال الله ﷻ مثنيا على الصادقين وآمرا المؤمنين بالانضمام إليهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [التوبة: ١١٩]

وقال النبي ﷺ: «فإن الصدق طمأنينة، وإن الكذب رِيْبة» [(١)].

والداعية إذا كان صادقا معروفا بالصدق كان لهذا الصدق أثر في دعوته، لأن الناس سيثقون به وبكلامه.

وكان النبي ﷺ مشهورا بصدقه عند الناس واستخدم النبي ﷺ هذه الشهرة في مقدمة دعوته حتى يصدقه الناس في دعوته، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤]، ورهطك منهم المخلصين، خرج رسول الله ﷺ حتى صعد الصفا فهتَف: «يا صباحاه»، فقالوا: من هذا الذي يهتِف؟ قالوا: محمد، فاجتمعوا إليه، فقال: «يا بني فلان! يا بني فلان! يا بني فلان! يا بني عبد مناف! يا بني عبد المطلب!» فاجتمعوا إليه فقال: «أرأيتَكم لو أخبرتُكم أن خيلا تخرج بسَفْح هذا الجبل أكنتم مصدِّقِيَّ؟» قالوا: **ما**

---

(١) أخرجه الترمذي (كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، باب ٤/٦٦٨ رقم ٢٥١٨)، والنسائي (كتاب الأشربة، باب الحث على ترك الشبهات ٨/٧٣٢ رقم ٥٧٢٦)، وقال الترمذي رحمه الله: «وهذا حديث حسن صحيح»، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي (٢/٦١٠ رقم ٢٥١٨).

جرَّبْنا عليك كذبا، قال: «فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد» قال: فقال أبو لهب: تبا لك! أما جمعتَنا إلا لهذا؟ ثم قام، فنزلت هذه السورة ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ١﴾ [المسد: ١][١].

وقال أبو بكر ﷺ في خبر إسراء النبي ﷺ جوابا للمشركين: «نعم، إني لأصدقه فيما هو أبعد من ذلك، أصدقه بخبر السماء في غدوة أو روحة»[٢]، وذلك أن النبي ﷺ لا يقول إلا صدقا ولا يخبر إلا بخبر صادق.

الوجه الرابع: الكاذب لا يؤخذ عنه العلم

إن الكاذب في الحديث لا يؤخذ منه العلم الشرعي، لأنه لا يؤمن أن يكذب على الله وعلى رسوله ﷺ، قال مالك بن أنس رحمه الله: «لا يؤخذ العلم عن أربعة ويؤخذ ممن سوى ذلك: لا يؤخذ من صاحب هوى، يدعو الناس إلى هواه؛ ولا من سفيه معلن بالسفه؛ وإن كان من أروى الناس، **ولا من رجل يكذب في أحاديث الناس**، وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله ﷺ، ولا من رجل له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث» [٣].

وعن محمد بن سيرين [٤] رحمه الله قال: «إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم» [٥].

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب التفسير، باب تفسير سورة ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ١ ﴾ ١٩٠٢/٤ رقم ٤٦٨٧)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ٢١٤ ﴾ ١٩٣/١ رقم ٢٠٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

[٢] أخرجه الحاكم في المستدرك (٦٢/٣)، وصححه الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦١٥/١ رقم ٣٠٦).

[٣] أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي (ص: ٤٠٣ رقم ٤١٨)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٨٢١/٢ رقم ١٥٤٢).

[٤] هو محمد بن سيرين، أبو بكر الأنصاري، البصري، الإمام، شيخ الإسلام، مولى أنس بن مالك، توفي سنة ١١٠ هـ. انظر ترجمته في حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٦٣/٢-٢٨٢)، وسير أعلام النبلاء (٦٠٦/٤-٦٢٢).

[٥] أخرجه مسلم (المقدمة، باب بيان أن الإسناد من الدين وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة، بل من الذب عن الشريعة المكرمة ١٤/١).

والمتهم بالكذب عند المحدثين الذي عرف بالكذب في كلامه مع الناس، وترد روايته ويترك حديثه.

والكاذب معدود من الفاسقين، ونبأ الفاسق يجب أن يتثبت فيه، قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦﴾ [الحجرات: ٦]

ولهذا حري بفرقة إسلام جماعة أن لا يؤخذ عنهم العلم لكونهم استخدموا الكذب في الدعوة.

الوجه الخامس: الكذب لا يصار إليه إلا عند الضرورة

الكذب لا يصار إليه إلا عند الضرورة، وهو رخصة، وتركه واختيار الصبر على الأذى في الدعوة إلى الله أفضل، وهذا ما يسمى بالتقية، وهي أن يقول العبد خلاف ما يعتقده لاتقاء مكروه يقع به لو لم يتكلم بالتقية [١]، قال الله ﷻ: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَلَيۡسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيۡءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلۡمَصِيرُ ٢٨﴾ [آل عمران: ٢٨]

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «التقاة التكلم باللسان، وقلبُه مطمئن بالإيمان» [٢].

وقال أبو العالية رحمه الله: «التقيَّة باللسان، وليس بالعمل» [٣].

وقال الضحاك رحمه الله: «التقيةُ باللسان، مَنْ حُمل على أمر يتكلم به وهو لله معصيةٌ، فتكلم مخافةً على نفسه، وقلبه مطمئن بالإيمان، فلا إثم عليه، إنما التقيَّة باللسان» [٤].

قال الطبري رحمه الله: «﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ﴾ إلا أن تكونوا في سلطانهم، فتخافوهم على أنفسكم، فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم، وتضمروا لهم العداوة، ولا تشايعوهم على ما هم عليه من الكفر، ولا تعينوهم على مُسلم بفعل» [٥].

---

[١] انظر: أحكام أهل الذمة لابن القيم (١٠٣٨/٢).

[٢] أخرجه الطبري في جامع البيان (٣١٧/٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦٢٩/٢ رقم ٣٣٨٢).

[٣] أخرجه الطبري في جامع البيان (٣١٨/٥).

[٤] أخرجه الطبري في جامع البيان (٣١٨/٥).

[٥] جامع البيان (٣١٥/٥-٣١٦).

وقال ابن كثير رحمه الله: «وقوله: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ﴾ أي: إلا من خاف في بعض البلدان أو الأوقات من شرهم، فله أن يتقيهم بظاهره لا بباطنه ونيته» [(١)].

فالتقية في حال الضرورة ومع وجود سبب قوي يقتضي ذلك جاز العمل بها، وليس بواجب، وقد قص محمد بن عمار بن ياسر [(٢)] قصة أبيه فقال: أخذ المشركون عمار بن ياسر، فلم يتركوه حتى سب النبي ﷺ، وذكر آلهتهم بخير ثم تركوه، فلما أتى رسول الله ﷺ قال: «ما وراءك؟» قال: شر يا رسول الله، ما تركت حتى نلت منك، وذكرت آلهتهم بخير، قال: «كيف تجد قلبك؟» قال: مطمئن بالإيمان، قال: «إن عادوا فعد» [(٣)].

وفيه نزل قول الله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦﴾ [النحل: ١٠٦]

ومن ترك التقية وأتى بالعزيمة فذلك أفضل له، كما فعل خبيب بن عدي [(٤)] رضي الله عنه لما خيره المشركون بين سب النبي ﷺ ومدح آلهتهم وبين القتل فإنه اختار رضي الله عنه أن يقتل في سبيل الله، وقال قبل موته:

ولست أبالي حين أقتلُ مسلما ... على أي شِقٍّ كان لله مَصْرَعِي
وذلك في ذات الإله وإن يشأْ ... يبارِكْ على أوصال شِلْو ممزَّعِ [(٥)]

قال الإمام أحمد رحمه الله في الأسير الذي يخير بين القتل وشرب الخمر: «إن صبر فله الشرف، وإن لم يصبر فله الرخصة» [(٦)].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/٣٠).

(٢) هو مُحَمَّد بن عمار بن ياسر العنسي، مولى بني مخزوم، سأله المختار أن يحدث عَن أَبِيهِ بحديث كذب فلم يفعل فقتله. انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٦/ ١٦٦-١٦٧).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك(٢/٣٥٧)، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

(٤) هو خبيب بن عدي بن مالك بن عامر الأنصاريّ الأوسيّ، شهد بدرا واستشهد في عهد النبيّ ﷺ. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٢٢٥-٢٢٧).

(٥) أخرجه أحمد (١٣/٤٥٩ رقم ٨٠٩٦)، قال شعيب الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٦) القواعد والفوائد الأصولية وما يتبعها من الأحكام الفرعية (ص: ٧٥).

وعن عطاء بن أبي رباح رَحِمَهُ اللَّهُ في رجل أخذه العدو فأكرهوه على شرب الخمر وأكل الخنزير قال: «إن أكل وشرب فرخصة، وإن قتل أصاب خيرا»[(١)].

وقال الجصاص [(٢)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإعطاء التقية إنما هو رخصة من الله تعالى وليس بواجب، بل ترك التقية أفضل، قال أصحابنا فيمن أكره على الكفر فلم يفعل حتى قتل: إنه أفضل ممن أظهر» [(٣)].

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقال أصحابنا: الأفضل أن لا يعطي التقية ولا يظهر الكفر حتى يقتل، وإن كان غير ذلك مباحا له، وذلك لأن خبيب بن عدي لما أراد أهل مكة أن يقتلوه لم يعطهم التقية حتى قتل، فكان عند النبي ﷺ وعند المسلمين أفضل من عمار في إعطائه التقية، ولأن في ترك إعطاء التقية إعزازا للدين وغيظا للمشركين، فهو بمنزلة من قاتل العدو حتى قتل، فحظ الإكراه في هذا الموضع إسقاط المأثم عن قائل هذا القول حتى يكون بمنزلة من لم يقل» [(٤)].

ويشترط في جواز التقية الاضطرار، والضرورة هي حالة تطرأ على الإنسان بحيث لو لم تراع لجزم أو خيف أن تضيع مصالحه الضرورية [(٥)]، كتلف عضو من أعضاء بدنه، أو القتل، أو وقوع ألم شديد يشق تحمله، ولم يكن هناك مخرج إلا هذا.

قال أبو جعفر [(٦)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «التقية لا تحل إلا كما تحل الميتة للمضطر» [(١)].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٨/١١ رقم ٣٣٥٨٤).

(٢) هو أحمد بن علي الرازي، الحنفي، المعروف بالجصاص، أبو بكر، سكن بغداد وانتهت إليه رياسة الحنفية وسئل العمل في القضاء فامتنع، تفقه على أبي الحسن الكرخي وتخرج به وكان على طريقة من الزهد والورع، وتوفي ببغداد سنة ٣٧٠ وله ٦٥ سنة. انظر ترجمته في تاج التراجم لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا السودوني (ص:٩٦)، والفوائد البهية في تراجم الحنفية لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي (ص:٢٧)

(٣) أحكام القرآن (٢٩٠/٢).

(٤) المصدر السابق (١٣/٥).

(٥) انظر: المنثور في القواعد الفقهية للزركشي (٣١٩/٢).

(٦) هو أبو جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين الامام الثبت الهاشمي العلوي المدني أحد الأعلام، روى عن أبيه وجابر بن عبد الله وأبي سعيد وعدة، وحدث عنه ابنه جعفر بن محمد وعمرو بن دينار والأعمش والأوزاعي وخلق، مولده سنة ٥٦ هـ، ومات سنة ١١٤ هـ، وقيل سنة ١١٧ هـ. انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ (٩٣/١-٩٤).

وقال ابن الجوزي رحمه الله: «الإكراه على كلمة الكفر يبيح النطق بها، وفي الإكراه المبيح لذلك عن أحمد روايتان:

إحداهما: أنه يخاف على نفسه أو على بعض أعضائه التلف إن لم يفعل ما أُمر به .

والثانية: أن التخويف لا يكون إكراها حتى يُنَال بعذاب» [٢].

وأتباع فرقة إسلام جماعة قد توسعوا في استخدام الكذب والتقية حتى في أمور غير ضرورية، فليس هناك خوف على القتل أو تلف أعضاء البدن وغير ذلك.

الوجه السادس: حرمة المداهنة في دين الله

لو فرض أن ما عليه فرقة إسلام جماعة حق ثم تنازل عنه فإنه من المداهنة المحرمة، والمداهنة هي المصانَعة، يقال: داهَنْتُ الرجُلَ، إذا وارْبتَه وأظهرْت له خلاف ما تُضْمِرُ له، كأنّه إذا فعل ذلك فهو يدهُنُه ويسكِّن منه [٣].

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَدُّوا۟ لَوۡ تُدۡهِنُ فَيُدۡهِنُونَ ۝٩﴾ [القلم: ٩]

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «ودّوا لو تكفر فيكفرون» [٤].

وهي أن ترى منكراً وتقدر على دفعه ولم تدفعه، حفظاً لجانب مرتكبه، أو جانب غيره، أو لقلة مبالاة في الدين [٥].

وقيل هي ترك إنكار المنكر إجلالا لصاحبه وتقربا منه [٦].

وأما المداراة فهي لين الكلام وطلاقة الوجه وحسن المعاملة مع من عنده فجور وفسوق لمصلحة شرعية؛ وقد يسكت عنه مؤقتا، ويؤخر البيان، وينتظر وقت أنسب، ولكن يكون في القلب إنكار وعزم على الإنكار في المستقبل حسب القدرة، وكل ذلك إذا لم تكن هناك مفسدة أعظم بسبب التأخير؛ فهذه مشروعة.

---

[١] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٨/١١ رقم ٣٣٥٨٦).

[٢] زاد المسير في علم التفسير (٤٩٦/٤).

[٣] معجم مقاييس اللغة (٣٠٨/٢).

[٤] أخرجه الطبري في جامع البيان (١٥٦/٢٣).

[٥] معجم التعريفات (ص: ١٧٤).

[٦] معجم لغة الفقهاء (ص: ٣٨٧).

قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾ [فصلت: ٣٤]

وقد كان النبي ﷺ يداري أناسا، فعن عائشة رضي الله عنها أن رجلا استأذن على النبي ﷺ، فلما رآه قال: «بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة»، فلما جلس تطلق النبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل قالت عائشة: يا رسول الله، حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا، ثم تطلقت في وجهه وانبسطت إليه؟ فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة، متى عهدتني فحَّاشا، إن شر الناس عند الله منزلةً يوم القيامة مَن تركه الناس اتقاء شره» [(١)].

قال القرطبي رحمه الله: «ففي حديثه من الفقه: جواز غيبة المعلن بفسقه ونفاقه، والأمير الجائر والكافر، وصاحب البدعة، وجواز مداراتهم اتقاء شرهم، لكن ما لم يُؤَدِّ ذلك إلى المداهنة في دين الله تعالى، والفرق بين المداراة والمداهنة أن **المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين**، وهي مباحة ومستحسنة في بعض الأحوال؛ **والمداهنة المذمومة المحرمة هي بذل الدين لصالح الدنيا**، والنبي ﷺ إنما بذل له من دنياه حسن عشرته، والرفق في مكالمته، وطلاقة وجهه، ولم يمدحه بقول، ولا روعي في ذلك في حديث؛ فعلى هذا فلا يناقض قوله ﷺ في هذا الرجل فعله معه؛ لأنَّ قوله ذلك إخبار بحق، ومداراته له حسن عشرة مع الخلق، فلا مدفع لأهل الزيع والضلال، إذ لا يبقى على ما أوضحناه إشكال» [(٢)].

وفي المداراة رجاء هداية الله للعاصي، وكف للشر أو تقليله، وليس فيها تنازل في الدين؛ وفي المداهنة فعل معصية وترك واجب لأجل الناس، أو طلب لدنيا كالمال والرئاسة وغير ذلك من النوايا الفاسدة.

قال ابن بطال رحمه الله: «المداراة من أخلاق المؤمنين وهي خفض الجناح للناس، ولين الكلمة وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الألفة وسل السخيمة» [(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري (كتاب الأدب، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشا ولا متفحشا ٥/٢٢٤٤ رقم ٥٦٨٥)، ومسلم (كتاب البر والآداب والصلة، باب مداراة من يتقى فحشه ٤/٢٠٠٢ رقم ٢٥٩١).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦/ ٥٧٣).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٣٠٥).

قال ابن حبان رَحِمَهُ اللَّهُ: «الواجب على العاقل أن يلزم المداراة مع من دفع إليه في العشرة من غير مقارفة المداهنة؛ إذ المداراة من المداري صدقة له، والمداهنة من المداهن تكون خطيئة عليه؛ والفصل بين المداراة والمداهنة هو أن يجعل المرء وقته في الرياضة لإصلاح الوقت الذي هو له مقيم بلزوم المداراة من غير ثلم في الدين من جهة من الجهات؛ **فمتى ما تخلق المرء بخلق شابهُ بعض ما كره الله منه في تخلقه** فهذا هو المداهنة لأن عاقبتها تصير إلى قُلٍّ ويلازم المداراة لأنها تدعو إلى صلاح أحواله، ومن لم يدار الناس ملوه، كما أنشدني علي بن محمد البسَّامي:

دارِ من الناس مَلالاتِهِم ... مَنْ لم يدارِ الناسَ ملُّوه

وَمُكرِمُ الناس حبيب لهم ... من أكرم الناس أحبوه »[١].

عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إنا لنكشر في وجوه أقوام، ونضحك إليهم، وإن قلوبنا لتلعنهم»[٢].

قال ابن مفلح[٣] رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقول أبي الدرداء هذا ليس فيه موافقة على محرم ولا في كلام، وإنما فيه طلاقة الوجه خاصة للمصلحة»[٤].

وقال أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي[٥] رَحِمَهُ اللَّهُ:

ما دمتَ حياً فدارِ الناس كلَّهم ... فإنما أنت في دارِ المداراة

من يدرِ دارى ومن لم يدر سوف يُرى ... عما قليلٍ نديماً للندامات[٦]

الوجه السابع: ما عليه فرقة إسلام جماعة أشبه بنفاق المنافقين وتقية الشيعة الرافضة

---

[١] روضة العقلاء ونزهة الفضلاء لابن حبان (ص:٧٠).

[٢] أخرجه البخاري معلقا (كتاب الأدب، باب المداراة مع الناس ٢٢٧١/٥)، وهناد بن السري موصولا في الزهد (٥٩٠/٢ رقم ١٢٥٠)، والبيهقي في الجامع شعب الإيمان (٤٣٠/١٠).

[٣] هو محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي، أبو عبد الله، الفقيه، كان بارعا فاضلا متقنا في علوم كثيرة ولا سيما في الفروع، ولد في حدود سنة عشر وسبع مائة، وتوفي سنة ٧٦٣ هـ. انظر ترجمته في العبر في خبر من غبر (١٩٦/٤-١٩٧)، والدرر الكامنة (٢٦١/٤-٢٦٢).

[٤] الآداب الشرعية والمنح المرعية (٧٩/١).

[٥] هو حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، أبو سليمان، الإمام العلامة، الحافظ اللغوي، ولد سنة بضع عشرة وثلاث مائة، وتوفي سنة ٣٨٨ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢٣/١٧-٢٨)، وطبقات الشافعية الكبرى (٢٨٢/٣-٢٩٠).

[٦] خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب لعبد القادر البغدادي (١٢٤/٢).

ما عليه فرقة إسلام جماعة من إخفاء الباطل وإظهار ما يخالفه أشبه بنفاق المنافقين وتقية الشيعة الرافضة، لأن المنافقين كانوا يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر، كما قال الله ﷻ عنهم: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ۝٨﴾ [البقرة: ٨] ، وقال ﷻ: ﴿وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ۝١٤﴾ [البقرة: ١٤] وكذلك الشيعة الرافضة يظهرون موافقة أهل السنة ويبطنون عقائدهم المنحرفة، ويجعلون ذلك عبادة.

الوجه الثامن: القيام بالحق والصدع به فضيلة

قال الله ﷻ: ﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝٩٤﴾ [الحجر: ٩٤]

وقال ﷻ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٦٧﴾ [المائدة: ٦٧]

وقال ﷻ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ۝١٨٧﴾ [آل عمران: ١٨٧]

هذه الآيات دالة على الصدع بالحق والقوة فيه، فأين هؤلاء من هذه الآيات ؟

الوجه التاسع: أما استدلالهم بقول رسول الله ﷺ: «أنزلوا الناس منازلهم» [1]، وقول النبي ﷺ: «يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا» [2] على جواز الكذب فليس فيهما ما يدل على ذلك، فإن إنزال الناس منازلهم لا يلزم منه الكذب في الحديث، وكذلك التبشير والتيسير لا يلزم منه الكذب، بل كم من فعل ذلك كله وهو صادق في كلامه.

وقول النبي ﷺ: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا أو يقول خيرا» [3] أيضا ليس في محل النزاع، فلا يصلح الاستدلال به.

وقول أبي هريرة رضي الله عنه: «حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين، فأما أحدهما فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم» [4] هذا أيضا مردود عليهم، لأن أبا هريرة رضي الله عنه لم يكذب ولم يكتم شيئا من الدين الذي يجب تبليغه، وحاشاه أن يقع في الكذب والكتمان، لأن الله ﷻ يقول: ﴿إِنَّ

---

[1] تقدم تخريجه (ص: ٧٥١).

[2] تقدم تخريجه (ص: ٧٣٠).

[3] تقدم تخريجه (ص: ٧٥١).

[4] تقدم تخريجه (ص: ٧٥١).

ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ [البقرة: ١٥٩]

وإنما لم يبث ما يتعلق بالفتن التي ليس في ذكرها مصلحة شرعية.

وأما قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله» [(١)].

فإن المراد به أن يكلموا الناس بما يعرفون أي بما يفهمون، وعلى قدر عقولهم؛ وأن يتركوا ما ينكرون أي ما يشتبه عليهم فهمه؛ وفيه دليل على أن المتشابه لا ينبغي أن يذكر عند العامة، وذلك لأن الشخص إذا سمع ما لا يفهمه وما لا يتصور إمكانه يعتقد استحالته جهلا فلا يصدق وجوده، فإذا أسند إلى الله ورسوله يلزم تكذيبهما [(٢)].

الوجه العاشر: لو كانت تلك الأحاديث والآثار دالة على كتمان بعض العلوم فإن البيعة والإمامة والصدقة أمرها في الإسلام واضح جلي، وخاصة في الدولة الإسلامية، وليس من المصلحة إخفاؤها، وليس مما يكتم علمها ويخفى عن أنظار الناس وأسماعهم، بل في إخفائها خيانة للناس، وقد تقدم بيان البيعة المشروعة [(٣)].

الوجه الحادي عشر: وأما قول إبراهيم عليه السلام: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ رَءَا كَوۡكَبٗاۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلۡقَمَرَ بَازِغٗا قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمۡ يَهۡدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمۡسَ بَازِغَةٗ قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَآ أَكۡبَرُۖ فَلَمَّآ أَفَلَتۡ قَالَ يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ﴿٧٨﴾﴾ ***[الأنعام: ٧٦ - ٧٨]*** .

فإن قول إبراهيم عليه السلام: ﴿هَٰذَا رَبِّيۖ﴾ من باب التنزل والمناظرة وليس على سبيل الإخبار، قال ابن كثير رحمه الله: «والحق أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام كان في هذا المقام مناظرا لقومه، مبينا لهم بطلان ما كانوا عليه من عبادة الهياكل والأصنام،... وبين في هذا المقام خطأهم وضلالهم في عبادة الهياكل، وهي الكواكب السيارة السبعة المتحيرة، وهي: القمر، وعطارد، والزهرة، والشمس، والمريخ، والمشترى، وزحل، وأشدهن إضاءة وأشرقهن عندهم الشمس، ثم القمر، ثم الزهرة. فبين أولا أن هذه الزهرة لا تصلح للإلهية؛ لأنها مسخرة مقدرة بسير معين، لا تزيغ عنه يمينًا ولا شمالا ولا تملك لنفسها تصرفا، بل هي جرم من الأجرام خلقها الله منيرة، لما

---

(١) تقدم تخريجه (ص: ٧٥١).

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢ / ٣٠٨-٣٠٩).

(٣) انظر: (ص:٣٠٩-٣١٢).

له في ذلك من الحكم العظيمة، وهي تطلع من المشرق، ثم تسير فيما بينه وبين المغرب حتى تغيب عن الأبصار فيه، ثم تبدو في الليلة القابلة على هذا المنوال، ومثل هذه لا تصلح للإلهية، ثم انتقل إلى القمر، فبين فيه مثل ما بين في النجم؛ ثم انتقل إلى الشمس كذلك؛ فلما انتفت الإلهية عن هذه الأجرام الثلاثة التي هي أنور ما تقع عليه الأبصار» [١].

ولهذا جاء في الآية الأخرى أنه كان يصرح بالدعوة إلى التوحيد والبراءة من الشرك، قال الله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الزخرف: ٢٦ – ٢٨]

فإنه ليس هناك سبب يدفع إبراهيم عليه السلام إلى الكذب من اجتلاب النفع واستدفاع الضر [٢]، فإن إبراهيم عليه السلام كان قويا في دعوته متوكلا على الله في جميع أموره.

الوجه الثاني عشر: وأما قول إبراهيم عليه السلام ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ فللعلماء إجابات متنوعة:

الأولى: إنه من باب المعاريض وليس كذبا أصلا

التَّعْرِيضُ خلاف التصريح من القول كما إذا سألت رجلا: هل رأيت فلانا؟ وقد رآه ويكره أن يكذب، فيقول: إن فلانا ليرى، فيجعل كلامه مِعْرَاضًا فرارا من الكذب [٣].

والمعاريض ليست كذبا، بل هي جائزة عند الحاجة إليها.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ولكن يباح عند الحاجة الشرعية – المعاريض – وقد تسمى كذباً لأن الكلام يعني به المتكلم المحض، وإن كان على ما يعنيه، ولكن ليس على ما يفهمه المخاطب فهذه المعاريض، وهي كذب باعتبار الإفهام، وإن لم تكن كذباً باعتبار الغاية السائغة» [٤].

ووجه كونه ليس كذبا أنه اشترط في فعل كبيرهم أن ينطق هؤلاء الأصنام؛ وكونهم لا ينطقون يدل على أن كبيرهم لا يفعل هذا الفعل؛ فليس فيه كذب.

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/٢٩٢).

(٢) أدب الدنيا والدين لماوردي (ص:٢٦٢).

(٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي (٢/٥٥٢).

(٤) مجموعة الرسائل والمسائل لشيخ الإسلام (٥/١٠٥).

قال ابن قتيبة [(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «جعل النطق شرطا لفعل كبيرهم أي فعله كبيرهم إن كانوا ينطقون» [(٢)].

وقال بعضهم : «معناه: بل فعله كبيرهم إن كانوا ينطقون على سبيل الشرط، فجعل النطق شرطا للفعل، أي إن قدروا على النطق قدروا على الفعل، فأراهم عجزهم عن النطق، وفي ضمنه: أنا فعلت»[(٣)].

وقال محمد الطاهر بن عاشور التونسي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أما الإخبار بقوله: ﴿فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ فليس كذبا، وإن كان مخالفا للواقع ولاعتقاد المتكلم **لأن الكلام والأخبار إنما تستقر بأواخرها وما يعقبها**، كالكلام المعقب بشرط أو استثناء، فإنه لما قصد تنبيههم على خطأ عبادتهم للأصنام مهَّد لذلك كلاما هو جار على الفرض والتقدير فكأنه قال: لو كان هذا إلها لما رضي بالاعتداء على شركائه، فلما حصل الاعتداء عليهم بمحضر كبيرهم تعين أن يكون هو الفاعل لذلك، ثم ارتقى في الاستدلال بأن سلب الإلهية عن جميعهم بقوله: ﴿إِن كَانُواْ يَنطِقُونَ﴾ » [(٤)].

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد ذهب جماعة من العلماء إلى هذا الوجه، وأنه من المعاريض، والمعاريض لا تُذم، خصوصاً إذا احتيج إليها» [(٥)].

وكذبات إبراهيم الثلاث المذكورة في قول النبي ﷺ: «لم يكذب إبراهيم النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ قط إلا ثلاث كذَبات: ثنتين في ذات الله قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ

---

(١) هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو محمد، العلامة الكبير، ذو الفنون، صاحب التصانيف المشهورة والكتب المعروفة، كان ثقة ديّنا فاضلا، توفي سنة ٢٧٦ هـ. انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٤١١/١١-٤١٢)، وسير أعلام النبلاء (٢٩٦/١٣-٣٠٢).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٢٥/١٥).

(٣) معالم التنزيل للبغوي (٣٢٥/٥).

(٤) تفسير التحرير والتنوير (١٧/ ١٠٢).

(٥) زاد المسير (٣٦١/٥).

﴿هَٰذَا﴾، وواحدة في شأن سارة» [١] كلها من المعاريض، فإن قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ يريد به أنه سيسقم، واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل كثيرا [٢]، والسقم من طبيعة البشر، وقوله في سارة "أختي" يقصد به الأخوة الإيمانية ،كما جاء في هذا الحديث: «إن هذا الجبار إن يعلم أنك امرأتي يغلبني عليك، فإن سأل فأخبريه أنكِ أختي، فإنك أختي في الإسلام، فإني لا أعلم في الأرض مسلما غيري وغيرك».

الثانية: إن الكلام يوقف عند قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ﴾ مَنْ فَعَله، ثم يبتدئ فيقول: ﴿كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ قال الكسائي [٣] رحمه الله: «يوقف عند قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ﴾ أي فعله فاعله، فأضمر، ثم يبتدئ فيقول: ﴿كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَاسْأَلُوهُمْ﴾ عن ذلك الفاعل»[٤].

الثالثة: إنه كذب غير مذموم شرعاً للمصلحة

قال البغوي رحمه الله: «ويجوز أن يكون الله تعالى أذن له في ذلك لقصد الصلاح وتوبيخهم والاحتجاج عليهم» [٥].

المسألة الثانية: موقف الإسلام من استخدام فرقة إسلام جماعة أسلوب ضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأفهام

يمكن بيان موقف الإسلام من استخدام فرقة إسلام جماعة أسلوب ضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأفهام في وجوه تالية:

الأول: لا شك أن أسلوب ضرب الأمثال في الأصل هو أسلوب شرعي قد جاء به القرآن والسنة، والهدف هو تقريب المعاني الشرعية –سواء في أمور العقيدة كالتوحيد والإيمان بالبعث

---

[١] أخرجه البخاري (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ۝١٢٥﴾ [النساء: ١٢٥] ١٢٢٥/٣ رقم ٣١٧٩)، ومسلم (كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ ١٨٤٠/٤ رقم ٢٣٧١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٢] فتح الباري (٣٩١/٦).

[٣] هو علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن بن فيروز الأسدي مولاهم وهو من أولاد الفرس من سواد العراق، أبو الحسن الكسائي، الإمام الذي انتهت إليه رئاسة الإقراء بالكوفة بعد حمزة الزيات، توفي سنة ١٨٩ هـ. انظر ترجمته في غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (١/ ٥٣٥).

[٤] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٢٥/١٥).

[٥] معالم التنزيل (٣٢٥/٥).

أو العبادة أو الأخلاق- إلى الأفهام، مثل قوله ﷻ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمۡۖ أَعۡمَٰلُهُمۡ كَرَمَادٍ ٱشۡتَدَّتۡ بِهِ ٱلرِّيحُ فِي يَوۡمٍ عَاصِفٖۖ لَّا يَقۡدِرُونَ مِمَّا كَسَبُواْ عَلَىٰ شَيۡءٖۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلۡبَعِيدُ ١٨﴾ [إبراهيم: ١٨]

وقوله ﷻ: ﴿لَهُۥ دَعۡوَةُ ٱلۡحَقِّۚ وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسۡتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيۡءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيۡهِ إِلَى ٱلۡمَآءِ لِيَبۡلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦۚ وَمَا دُعَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَٰلٖ ١٤﴾ [الرعد: ١٤]

وكان النبي ﷺ يستخدم الأمثال في تربية الصحابة، كقوله ﷺ في بيان ترابط الأخوة بين المسلمين وقوتها: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهَر والحُمَّى» [(١)].

وقد جعل رسول الله ﷺ في هذا الحديث المؤمنين كجسد واحد، وذلك أن الإيمان يجمعهم كما يجمع الجسد الأعضاء، فلموضع اجتماع الأعضاء يتأذى الكل بتأذي البعض، وكذلك أهل الإيمان يتأذى بعضهم بتأذي البعض [(٢)].

وقول النبي ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشد بعضه بعضا» [(٣)].

وقول النبي ﷺ في بيان حقيقة الدنيا وحقارتها عند المسلم: «ما لي وما للدنيا، ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها» [(٤)].

وقول النبي ﷺ في بيان أنه خاتم النبيين الذي لا نبي بعده: «مثلي ومثل الأنبياء كرجل بنى دارا فأكملها وأحسنها إلا موضعَ لبنة، فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون ويقولون: لولا موضعُ اللبنة» [(٥)].

[(١)] أخرجه البخاري (كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم ٢٢٣٨/٥ رقم ٥٦٦٥)، ومسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ١٩٩٩/٤ رقم ٢٥٨٦)، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه.

[(٢)] انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٢١٢/٢).

[(٣)] أخرجه البخاري (أبواب المساجد، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ١٨٢/١ رقم ٤٦٧)، ومسلم (كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ١٩٩٩/٤ رقم ٢٥٨٥) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

[(٤)] أخرجه الترمذي (كتاب الزهد، باب ٥٨٨/٤ رقم ٢٣٧٧)، وابن ماجه (كتاب الزهد، باب مثل الدنيا ١٣٧٦/٢ رقم ٤١٠٩)، قال الترمذي رحمه الله: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي (٥٥٤/٢ رقم ٢٣٧٧) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

[(٥)] أخرجه البخاري (كتاب المناقب، باب خاتم النبيين ﷺ ١٣٠٠/٣ رقم ٣٣٤١)، ومسلم (كتاب الفضائل ١٧٩١/٤

قال ابن هبيرة [(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «شبههم (الأنبياء) ﷺ ببناء دار بُنِيَت حتى لم يبق فيها إلى موضع لبنة، حتى إن تلك اللبنة إذا وُضِعَت لم يبق فيها محل لأن يُعمل فيها شيء، فكان خبر النبي ﷺ هذا مُشْعِراً أنه ختم الأنبياء كما ختمت تلك اللبنة ذلك البناء، فلم يبق بعده لبانٍ عمل، لأنه ﷺ تمم البناء» [(٢)].

وغير ذلك من الأمثال النبوية.

هذا الأسلوب-أسلوب ضرب الأمثال- أسلوب رائع جدا حيث تربط تلك الأمثال بين الطبيعة المحسوسة عند المدعو وبين الأحكام الشرعية، فيكون أسرع في التأثير، وأقوى في الإقناع.

وقد استخدمت فرقة إسلام جماعة كثيرا أسلوب ضرب الأمثال في إقناع المخالفين ودعوتهم إلى الأفكار المنحرفة التي أرادوا نقلها إليهم؛

وهو من أنجح الوسائل عندهم، ولكن للأسف الشديد جعلوا هذا الأسلوب وسيلة في الشر، وفي بث العقائد المنحرفة والأفكار الضالة.

والذي يجب عليهم استخدام هذا الأسلوب في إحقاق الحق وإبطال الباطل، والدعوة إلى الله والتوحيد والتمسك بهذا الدين، وليس الدعوة إلى فرقة أو منظمة أو شخص وغير ذلك.

ولعل ما فعلوه داخل في قول النبي ﷺ لما جاء رجلان من المشرق فخطبا فقال: «إن من البيان لَسحرا» [(٣)]، لأنهم استخدموا هذا النوع من البيان لإحقاق الباطل وإبطال الحق.

الثاني: ضرب الأمثال من القياس، والأصل للمسلم أن يتمسك في العقائد والعبادات بالنصوص، وكل قياس يخالف نصا من القرآن والسنة فإنه غير مقبول؛ ومن القواعد لأهل السنة والجماعة أنه لا قياس مع وجود النص.

رقم ٢٢٨٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(١) هو يحيى بن هبيرة بن محمد الشيباني، أبو المظفر، الوزير، عون الدين، اشتغل بالعلم، وجالس الفقهاء والأدباء وكان على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، وسمع الحديث، وحصل من كل فن طرفاً ، ولد سنة ٤٩٧ هـ، وتوفي سنة ٥٦٠هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٦/٢٣٠-٢٤٤).

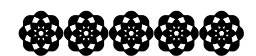
(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح (٣١٩/٨).

(٣) أخرجه البخاري (كتاب النكاح، باب الخطبة ١٩٧٦/٥ رقم ٤٨٥١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وأمر البيعة والإمارة وطاعة الإمام وغيرهما مما جعل فيها فرقة إسلام جماعة الأمثال من الأمور الواضحة التي دلت عليها النصوص كما تقدم بيانها في الفصول المتقدمة؛ فلا يجوز أن تعارض هذه النصوص بالأمثال المضروبة من قبلهم.

قال الله ﷻ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧٤﴾﴾ [النحل: ٧٤]

هذا ما تيسر لي جمعه في وسائل فرقة إسلام جماعة في دعوة مخالفيهم، ولعل في ذلك كفاية.



المبحث الثالث

تدريب الدعاة عند فرقة إسلام جماعة وموقف الإسلام منه

التدريب لغة مصدر درَّب يدرب تدريبا، على وزن تفعيل، ودرِب بالأمر دَرَبا ودُرْبَة بالضم : ضَرِي به كتدرَّب، أي اعتاد، ودرَّبه به وعليه وفيه تدريبا: ضراه وألب عليه، ودرَّبْته الشدائد

حتى قوي ومرَنَ عليها ...والمدرب: المصاب بالبلايا وبالشدائد [(١)].

قال ابن فارس رَحِمَهُ اللَّهُ: «الدال والراء والباء الصّحيح منه أصلٌ واحد، وهو أن يُغْرَى بالشّيءِ ويلزمه، يقال دَرِبَ بالشّيء، إذا لزِمَه ولصق به» [(٢)].

والمراد بتدريب الدعاة هو تعليمهم أمور الدين وتجهيزهم وتمرينهم على الدعوة، وذلك أن الدعوة إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا تكون كما تنبغي إلا إذا كان للداعي علم وخلق ومعرفة مهارات إيصال المعلومات، قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف: ١٠٨]

وإعداد الدعاة إلى الله داخل في ما أمر الله به، حيث قال: ﴿۞ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [التوبة: ١٢٢]

قال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «والمعنى أن الطائفة من هذه الفرقة تخرج إلى الغزو، ومن بقي من الفرقة يقفون لطلب العلم ، ويعلمون الغزاة إذا رجعوا إليهم من الغزو، أو يذهبون في طلبه إلى المكان الذي يجدون فيه من يتعلمون منه، ليأخذوا عنه الفقه في الدين، وينذروا قومهم وقت رجوعهم إليهم» [(٣)].

وفرقة إسلام جماعة أدركت أن إعداد الدعاة من أهم الوسائل في الحفاظ على الجماعة وعلى نمائها وانتشارها، ولهذا أعدوا لهذه الأهمية أمورا، يأتي بيانها وموقف الإسلام منها في المطلبين التاليين:

المطلب الأول

تدريب الدعاة عند فرقة إسلام جماعة

تدريب الدعاة عند فرقة إسلام جماعة وتأهيلهم يكون بأمور منها:

---

(١) تاج العروس (٢/٤٠٣).

(٢) معجم مقاييس اللغة (٢/٢٧٤).

(٣) فتح القدير (٢/٥٨٨).

الأمر الأول: **إنشاء المعاهد لتكوين الدعاة والمبلغين**

هذه المعاهد أنشئت لتقوية "علم المنقول" عندهم وترسيخ فهم القرآن والحديث والجماعة، ولا توجد مواد أخرى غيرها؛ والهدف من إنشائها تكوين المبلغين والمبلغات الذين يبلغون تعاليم فرقة إسلام جماعة في جميع مناطقهم.

وتكون الدراسة في هذه المعاهد مجانية؛ وهذه المعاهد تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: المعاهد الكبيرة أو المعاهد المركزية

المعاهد الكبيرة قليلة، وهي أربعة معاهد:

١. معهد منهاج الراشدين في فندوق غيدي في جاكرتا الشرقية، هذا المعهد هو مركز تدريب الدعاة في مناطق فرقة إسلام جماعة الغربية، أنشئ في سنة ١٩٩٥ م.

وعدد طلابه الآن في سنة ٢٠١٦ م وصل إلى ٧٥٠ طالبا: ٣٥٠ من الذكور، و٤٠٠ من الإناث، يأتون من جميع أنحاء إندونيسيا ومن خارج إندونيسيا كماليزيا وسنغافورة وكمبوديا وسورينام وفيتنام؛ والمقررات الدراسية المقدمة في هذه المدرسة هي تفسير القرآن والحديث بطريقة "المنقول" [(١)].

٢. معهد العبيدة الإسلامي، في كيرتوسونو، بمديرية عانجوك، بمقاطعة جاوا الشرقية.

٣. معهد غادينج مانغو (Pondok Gading Mangu) في جومبانج.

أنشئ في سنة ١٩٥٢ م، والمؤسسون هم:

-الحاج باي براويرونوتو (H. Bey Prawironoto)

-الحاج محمد رضوان

-الحاج نور هادي

-الحاج نور حسن

ويستوعب حاليا ٣٥٠٠ طالب: ١٩٥٠ طالب، و١٥٥٠ طالبة، يدرسون فيه:

-قراءة القرآن وترجمته وتفسيره

-كتب المجموعات الحديثية

---

(١) https://id.wikipedia.org/wiki/Pondok_Pesantren_Minhaajurrosyidiin_Jakarta

-الفرائض

-القراءات السبع

-النحو والصرف

-الكتب الستة

ولهم المواد العامة مثل:

-الأخلاق الكريمة

-الرؤى الوطنية

-الرياضة

-ريادة الأعمال

هذا المعهد هو من أكبر مراكز التعليم الديني الإسلامي عند فرقة إسلام جماعة، ويؤكد —كغيره من المعاهد- على تعليم القرآن والحديث على فهمهم.

إلى جانب تثقيف الشباب ليصبحوا دعاة ومبلغين موثوقين متقنين في علم القرآن والحديث، فإن المعهد له المدارس النظامية: المدرسة المتوسطة، والمدرسة الثانوية، والمدرسة المهنية، تحت إدارة مؤسسة بودي أوتومو (Yayasan Budi Utomo).

وحاولوا بهذا النظام التعليمي أن يصبح الطالب المتخرج منه داعيا مبلغا متقنا في القرآن والحديث، وكما أنه قد حصل على شهادات التعليم العام [1].

٤. معهد ولي بركة (Pondok Wali Barokah) في حي بورنعان (Burengan) بمديرية كيديري.

هذا المعهد هو أكبر معاهدهم، أنشئ في سنة ١٩٥٠ م، باقتراح نور حسن العبيدة إمام فرقة إسلام جماعة الأول، وفيه ما يقارب ألفين من الطلاب والطالبات.

وهذا المعهد لا يملك مدارس رسمية نظامية باختلاف مراحلها كمعهد

---

(١) https://id.wikipedia.org/wiki/Pondok_Pesantren_Gading_Mangu_Perak_Jombang

كيرتوسونو، وإنما تخصص في دراسة الكتب مع بعض الدروس العملية الإضافية المتعلقة بالحياة الاجتماعية.

وهذا يرتبط بهدف هذا المعهد وهو إخراج فئة خاصة من دعاة فرقة إسلام جماعة، وعادة أنهم يدخلون هذا المعهد، وقد أكملوا قبل ذلك التعليم الرسمي عند مستوى ما، ثم إذا تخرجوا من هذا المعهد، وأرسلوا إلى بعض المناطق للخدمة الدعوية لمدة معينة، فإن البعض منهم يواصل التعليم الرسمي، وهو يكون مبلغا حينئذ.

ولا يقوم نظام التعليم في هذا المعهد على القدر الكبير من الصرامة والشدة كالمدارس الرسمية النظامية، وعلى سبيل المثال: قبول الطلاب الجدد فيه غير مقيد بالوقت، فقد يأتي الطلاب الجدد كل شهر بل كل يوم؛ وعكس ذلك في كل مرة يتخرج بعض الطلاب، وذلك لأن تخرج الطالب يعتمد على مدى استعداده للاختبارات، سواء اختبار كل مستوى أو اختبار نهائي.

فللطلاب القادرين بالفعل اقتراح لاختبار المستوى أو الاختبار النهائي في أي وقت.

وبشكل عام يمكن القول بأن نظام التعليم في هذا المعهد هو غير نظامي، لأنهم لا يعترفون بوجود المستوى الرسمي ولا نهاية العام الدراسي، يتم تجميع الطلاب على أساس الكتب المدروسة ويتم أيضا على أساس قوة الاستيعاب، ويمكن لأي طالب عنده استعداد أن يتقدم للاختبار.

هناك فئات التعلم المختلفة وفقا لمستوى اختصاص كل طالب بدءا من مرحلة الأطفال، ومرحلة المبتدئين، حتى طبقة لإعداد الامتحانات، وهي تسع فئات على الأقل:

١. فئة جابي راويت (cabe rawit)، وتتراوح أعمارهم بين ٥-١٢ سنة [١]

٢. فئة كتابة العربية والبيغونية (arab pegon)، يتعلمون كتابة الحروف الهجائية والبيغونية وموادها

٣. فئة قراءة القرآن، يتعلمون فيها التجويد ومواد للقراءة

---

[١] قد تقدم بيان عن كيفية تعليم هؤلاء الأطفال (ص: ٧٢٠-٧٢٣).

٤. فئة تفسير القرآن والحديث البطيئ باللغة الجواوية (tafsir lambatan jawa)

٥. فئة تفسير القرآن والحديث البطيئ باللغة الإندونيسية (tafsir lambatan Indonesia)

٦. فئة تفسير القرآن والحديث السريع باللغة الجواوية (tafsir cepatan jawa)

٧. فئة تفسير القرآن والحديث السريع باللغة الإندونيسية (tafsir cepatan Indonesia)

٨. فئة الامتحان، لمدة ثلاثة أشهر، وهو الصف المتقدم درسا، وأكثر شمولا، يتعلمون قراءة القرآن، وتفسير القرآن، وطرق الدعوة، والإدارة، والتعليم القانوني، التربية الصحية وغيرها.

٩. الفئة الدراسية أو المتقدمة، لمدة عام واحد، يتعلمون الكتب الستة وتفسيرها، ويأخذون السند من أستاذهم سماعا ثم مناولة.

والطلاب والطالبات الذين قد أكملوا الدراسة في هذا المعهد عادة سيتم تعيينهم كالمبلغين والمبلغات مباشرة وإرسالهم إلى المساجد التي هي في أمس الحاجة إليهم.

وخلال أداء هذه المهمة الأولى يخدمون أتباع فرقة إسلام جماعة في تلك المساجد، وينبغي لهم أن يتشاوروا مع المبلغين المحليين، وبالإضافة إلى ذلك لا بد أيضا من التنسيق مع مجلس إدارة المسجد المحلي.

وإذا كانت المنطقة في جاوا يمكث في تلك المنطقة على الأقل سنة واحدة، وإذا كانت في خارج جاوا يمكث فيها سنة وستة أشهر على الأقل؛

وخلال فترة التعيين عادة لا يسمح لهم بالذهاب إلى منزل الوالدين، وذلك ليعتادوا ويتدربوا على الاستقلال الذاتي؛ والشيء المثير للاهتمام هو أنهم خلال فترة التعيين ينفق عليهم أهل المسجد إنفاقا بالمعروف أي بما فيه كفايتهم.

بعد الانتهاء من المهمة يسمح لهم بالرجوع إلى منزل الوالدين، ثم يجب أن يكونوا على استعداد لأن يرسلوا إلى مناطق جديدة إذا كانوا يريدون ذلك.

ويجوز لهم مواصلة الدراسة في المعهد المركزي وأن يدرسوا الكتب الستة [١] .

ويعطى هؤلاء المبلغون والمبلغات الشهادة الرسمية المعترف بها عندهم حتى يوثق بهم عند التبليغ، وأخبرني من كان يدرس في مركزهم أنهم زوروا في الشهادة، وزادوا موادا لم يكونوا يدرسونها أصلا، كمصطلح الحديث، وأصول الفقه، واللغة الإندونيسية، وأساليب الدعوة وغيرها؛ كما أنهم لا يذكرون "كتب المجموعات الحديثية" في الشهادات مع أنها هي المقررة عندهم.

ومن كان عارفا من المبلغين باللغة الإنجليزية يكون مبلغا دوليا (MTI/MUBALEGH TUGASAN INTERNASIONAL)، ويرسل إلى مناطق فرقة إسلام جماعة في خارج إندونيسيا.

ومما ينبغي أن يعلم أن المبلغات اللاتي أرسلن إلى المناطق منزلتهن مثل منزلة المبلغين سواء بسواء، لهن ما لهم وعليهن ما عليهم، ويذهبن بدون محارمهن، ومن أهداف هذا الإرسال تيسير الزواج لهن في تلك المناطق.

القسم الثاني: المعاهد الصغيرة

هذه موجودة في بعض مناطقهم، وجميع التكاليف على تلك المناطق، ولا تنشأ إلا بإذن المركز في كيرتوسونو، وهذه المعاهد الصغيرة إنما تنشأ لصغار المبلغين، ويدرسون فيها تحسين التلاوة، وتعلم القرآن والأحاديث التي في كتب المجموعات الحديثية وغيرها، ولكن اختبار طلاب هذه المعاهد الصغيرة يكون في ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: في معهد الطالب الصغير شهرا واحدا، ويسمى اختبار التصفية (tes saringan)

المرحلة الثانية: في معهد ولي بركة شهرا واحدا

المرحلة الثالثة: في معهد العبيدة شهرا واحدا

---

(١) https://id.wikipedia.org/wiki/Pondok_Pesantren_Walibarokah_Burengan_Banjaran_Kediri

وإذا نجحوا صاروا مبلغين معترفا بهم من معهد العبيدة في كيرتوسونو.

ومن تلك المعاهد الصغيرة:

١. معهد بلاوي (Blawe) في كيديري

٢. معهد بيت المعمور، بوونو سلام (Wonosalam)

٣. معهد بني شهاب

٤. معهد المفلحون في مالانج (Malang)

٥. معهد الكتب الستة في مديرية بليتار (Blitar)

٦. معهد جابي راويت (Cabe Rawit) في بليتار

٧. معهد غايونجان (Gayungan) في سورابايا

٨. معهد سوكو تيرتو (Soko Tirto) في كيديري

٩. معهد الصراط المستقيم في مديرية سيمارانج (Semarang)

١٠. معهد المنصورين، في لامبونج

١١. معهد سومبر بركة (Sumber Barokah) في كاراونج

١٢. معهد ليوويونج سيوريوه (leuweung seureuh) في كاراونج

١٣. معهد ملينيوم ألفينا (Mellenium Alfina) في مديرية عانجوك، بمقاطعة جاوا الشرقية

١٤. معهد نور الحكيم، في كيديري

١٥. معهد البركة، سيدو أرجو

١٦. معهد بودي لوهور، بمديرية سيراغين (Sragen)، بمقاطعة جاوا الوسطى.

١٧. معهد نور العزيزة، بكيديري.

١٨. معهد موليا أبادي (Mulya Abadi)، بمديرية سليمان (Sleman)، بمقاطعة يوغياكارتا (Yogyakarta)

١٩. معهد النور، بسيراغين

٢٠. معهد سبيل الراشدين، بسورابايا

٢١. معهد بيروحا (Beruha)، بباليكبابان (Balikpapan)، بمقاطعة كاليمانتان الشرقية.

٢٢. معهد نور الإسلام، بساماريندا (Samarinda)
٢٣. معهد الهداية، بيانجار بارو (Banjarbaru).
٢٤. وغيرها [١]

هذا ويدرس الطلاب في هذه المعاهد الكبيرة والصغيرة المواد التالية:

١. القرآن قراءة وتفسيرا
٢. تعلم كتابة الحروف العربية البيغونية (Arab Pegon)
٣. التجويد
٤. الفرائض
٥. النحو والصرف
٦. الأخلاق
٧. كتب المجموعات الحديثية (Kitab Himpunan)

الأمر الثاني: **إرسال طلاب العلم إلى معهد الحرم المكي**

أرسلت فرقة إسلام جماعة عددا من طلابهم إلى معهد الحرم المكي منذ سنة ٢٠٠٣ م، لكن كان الإرسال في البداية ليس قصدا، وإنما كانوا يرسلونهم لينجوهم من الفضيحة التي حصلت لهم وهي قضية ماريوسو (Mariyoso) التي دخل فيها كثير من أقارب الإمام وخسروا أناسا كثيرا من أتباع فرقة إسلام جماعة وغيرهم، وقد تقدم بيان هذه القضية [٢].

ثم انتشر الخبر بأنهم ذهبوا إلى مكة لأجل صلة البحث عن السند إلى رسول الله ﷺ.

وبعد رجوع كوادرهم من معهد الحرم المكي تغيروا بعض التغيرات، منها:

١. الاهتمام بتحفيظ القرآن

في السنوات الأخيرة تهتم فرقة إسلام جماعة بتحفيظ القرآن، فأنشأوا معاهد خاصة بتحفيظ القرآن كمعهد أم القرآن في كيديري [٣]، وأشرف عليه خليل

---

[١] انظر: https://id.wikipedia.org/wiki/Lembaga_Dakwah_Islam_Indonesia

[٢] انظر: (ص:١٣٧-١٣٨).

[٣] http://www.ummulquran.net/

بوسطامي؛ ومعهد بيت الحق في باندونج (Bandung).

ومما يجعلهم ينشطون في هذا الباب كون مخالفيهم يهتمون بهذا الجانب أكثر منهم، ولكن هذا الاهتمام محدود لطلاب العلم منهم.

٢. الاهتمام باللغة العربية

التحق بعض مبلغيهم بمعهد العلوم الإسلامية والعربية (LIPIA) في إندونيسيا، الذي يشرف عليه ويتابعه جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، والتحق البعض الآخر بمعهد عثمان بن عفان لتعلم اللغة العربية والعلوم الإسلامية.

كما يدل على اهتمامهم باللغة العربية الآن أن مادة النحو والصرف داخلة ضمن المقررات، مع أنهم من عهد الإمام الأول إلى منتصف عهد الإمام الثاني لا يدرسونهما في معاهدهم، بل منعوا من تعلمهما لأن ذلك يفتح باب التعلم بدون المعلم، والاستغناء عنه، ويفتح باب الرأي بزعمهم، فتركوا نظام "المنقول" الذي عظموه.

وقد أنشأوا معهدا خاصا بتعليم النحو والصرف، وهو معهد "لينجكونج" (Lengkung) في جاوا الوسطى.

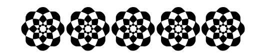
الأمر الثالث: **الدورات المكثفة (Asramaan للمبلغين)**

عندهم الدورة المكثفة للمبلغين، وتنقسم إلى قسمين:

الأول: الدورة المكثفة المركزية، يحضرها مبعوثون من المناطق على سبيل الوجوب، وندبوا غيرهم على الحضور.

الثاني: الدورة المكثفة المنطقية، ويحضرها المبلغون والمبعوثون من الطوائف.

هذا ما يتسر لي جمعه في وسائل تدريب الدعاة عند فرقة إسلام جماعة.



المطلب الثاني

موقف الإسلام من تدريب الدعاة عند فرقة إسلام جماعة

يمكن بيان موقف الإسلام من تدريب الدعاة عند فرقة إسلام جماعة من خلال المسائل التالية:

المسألة الأولى: **موقف الإسلام من عدم تعليم دعاة إسلام جماعة العلوم الأساسية في الدعوة**

كما سبق أن تدريب الدعاة هو تعليمهم أمور الدين وتجهيزهم وتمرينهم على الدعوة، وذلك أن الدعوة إلى الله ﷻ لا تكون كما تنبغي إلا إذا كان للداعي علم، قال الله ﷻ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف: ١٠٨]

والدّاعي إلى الله يجب أن يكون على علم بما يدعو إليه، حتى لا يدعو إلى باطل، فيضل الناس بغير علم.

ومن أهم العلوم التي يتسلح بها الداعي إلى الله علم العقيدة الصحيحة، فإن العقيدة الصحيحة هي أساس دين الإسلام، يبنى عليها جميع شعب الإيمان قولا وعملا، فمن صحت عقيدته وقويت صح عمله وحسن، ومن فسدت فسد عمله وساء.

قال الله ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۗ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴿٢٦﴾ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ ۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ﴿٢٧﴾﴾ [إبراهيم: ٢٤ – ٢٧]

وأصول هذه العقيدة الصحيحة هي الإيمان بأركان الإيمان الستة: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره.

قال الله ﷻ: ﴿۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ﴾ [البقرة: ١٧٧]

وقال ﷻ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٥]

وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾ [النساء: ١٣٦]

وقد سأل جبريل عليه السلام النبي ﷺ عن الإيمان، فقال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره» [(١)].

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: «فهذه الأمور الستة هي أصول العقيدة الصحيحة التي نزل بها كتاب الله العزيز، وبعث الله بها رسوله محمدا عليه الصلاة والسلام، ويتفرع عن هذه الأصول كل ما يجب الإيمان به من أمور الغيب، وجميع ما أخبر الله به ورسوله ﷺ» [(٢)].

وكان أول ما يدعو إليه الأنبياء والرسل قومهم العقيدة الصحيحة، وكذلك من اتبعهم بعد ذلك، وقد تقدم بيانها [(٣)].

وإذا جهل الداعي هذه العقيدة الصحيحة فكيف يدعو وإلى أي شيء يدعو الناس؟

ولا يوجد في كتب المجموعات الحديثية التي كتبوها ما يتعلق بالعقيدة إلا كتاب "الجنة والنار"، وهو جزء من الإيمان باليوم الآخر.

وأما بقية أركان الإيمان فلا يتكلمون فيها، مع أنهم ذكروا أن موضوعات كتب المجموعات الحديثية هي الموضوعات المهمة التي يجب أن يعمل بها العبد فورا بشكل صحيح، وإذا مات في أي وقت فقد مات على عمل صحيح.

فكأن أركان الإيمان الستة ليست من الأمور المهمة عندهم.

وبسبب عدم الاهتمام بها وقعوا في مخالفات كثيرة قد تقدم بيان هذه المخالفات في الفصل

---

(١) أخرجه مسلم (كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله ﷻ وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر وإغلاظ القول في حقه ٣٦/١ رقم ٨) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) العقيدة الصحيحة وما يضادها ونواقض الإسلام (ص:٣-٤).

(٣) انظر: (ص:١٢١-١٢٢).

الثاني[١].

المسألة الثانية: **موقف الإسلام من عدم اهتمام الدعاة باللغة العربية**

الأول: اللغة العربية أفضل اللغات وأحسنها وأحكمها

قال أبو سليمان الخطّابي رحمه الله: «اعلم أن الله عز وجل لما وَضع رسول الله ﷺ مَوضع البَلاغ من وَحْيه، ونصّبه مَنصب البيان لدِينه، اختار له من اللغات أعربَهَا، ومن الألسُن أفصحَها وأبْيَنها، ليباشر في لباسه مشاهدَ التبليغ وينبذ القول بأوكد البيان والتعريف، ثم أمدّه بجَوامع الكَلِم، التي جعلها رِدءاً لنبوّته، وعَلَماً لرسالته، لِينتَظِم في القَليل منها عِلْم الكَثير، فيَسهُل على السامِعين حِفظُه، ولا يَؤودُهم حَملُه؛ فمَن تَتبّع الجوامِع من كلامه ﷺ لم يُعْدَم بيانَها» [٢].

الثاني: اللغة العربية لغة القرآن والحديث

قد أنزل الله القرآن الكريم باللغة العربية، قال الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٢﴾ [يوسف: ٢]

قال ابن كثير رحمه الله: «وذلك لأن لغة العرب أفصح اللغات، وأبينها، وأوسعها، وأكثرها تأدية للمعاني التي تقوم بالنفوس؛ فلهذا أنزلَ أشرف الكتب بأشرف اللغات، على أشرف الرسل، بسفارة أشرف الملائكة، وكان ذلك في أشرف بقاع الأرض، وابتدئ إنزاله في أشرف شهور السنة وهو رمضان، فكمل من كل الوجوه» [٣].

وأحاديث رسول الله ﷺ جاءت باللغة العربية، وكان الصحابة الذين هم أول من نقلوا هذا الدين يتكلمون باللغة العربية.

وكان ينبغي للمسلمين خاصة الدعاة منهم أن يتعلموا هذه اللغة.

---

[١] انظر: (ص:١٠٤ وما بعدها).

[٢] غريب الحديث للخطابي (٦٤/١).

[٣] تفسير القرآن العظيم (٣٦٥/٤-٣٦٦).

وقد أدرك السلف أهميةَ اللغة العربية في فهم كلام الله وكلام رسول الله ﷺ فحثوا المسلمين على تعلمها.

فعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: «تعلموا العربية كما تعلمون حفظ القرآن» [١].

وقال عمرو بن دينار رحمه الله: « كتب عمر إلى أبي موسى أما بعد: فتفقهوا في السنة، وتفقهوا في العربية، وأعربوا القرآن، فإنه عربي، وتَمَعْدَدُوا فإنكم مَعَدِّيُّونَ [٢]» [٣].

وقال الحسن رحمه الله: «ما بلغك ما كتب به عمر أن تعلموا العربية وحسن العبادة وتفقهوا في الدين» [٤].

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «وهذا الذي أمر به عمر رضي الله عنه من فقه العربية وفقه الشريعة يجمع ما يحتاج إليه لأن الدين فيه فقه أقوال وأعمال، ففقه العربية هو الطريق إلى فقه أقواله وفقه السنة هو الطريق إلى فقه أعماله» [٥].

وقال زكريا الساجي [٦] رحمه الله: حدثني ابن بنت الشافعي قال: سمعت أبي يقول: أقام الشافعي علم العربية وأيام الناس عشرين سنة، فقلنا له في هذا، فقال: «ما أردت بهذا إلا استعانةً للفقه» [٧].

---

[١] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٢٠٥ رقم ٣٠٤١٣).

[٢] يقال: تمعدد الغلام، إذا شب وغلظ، وقيل: أراد تشبهوا بعيش مَعَدِّ بن عدنان، وكانوا أهل غِلَظ وقشف: أي كونوا مثلهم ودعوا التنعم وزِيَ العَجَم، ومنه حديثه الآخر: «عليكم باللبسة المِعَدِّية» أي خشونة اللباس. النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٣٤١-٣٤٢).

[٣] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٢٠٥ رقم ٣٠٤١٢).

[٤] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٢٠٦ رقم ٣٠٤٢٠).

[٥] اقتضاء الصراط المستقيم (١/٤٧٠).

[٦] هو زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن بن بحر بن عدي الضبي البصري، أبو يحيى، الإمام الحافظ محدث البصرة، روى عن عبيد الله بن معاذ العنبري وهدبة بن خالد وأبي الربيع الزهراني وغيرهم، وأخذ عنه ابن عدي وعبد الله بن محمد بن السقاء الواسطي وغيرهما، مات سنة ٣٠٧ هـ. انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ (٢/٧٠٩-٧١٠).

[٧] أخرجه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢/٤١ رقم ٦٦٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥١/٢٩٨).

وقال الشافعي رحمه الله: «أصحاب العربية جن الإنس، يبصرون ما لا يبصر غيرهم» [١].

وذكر أن تعلمها واجب فقال شيخ الإسلام: «فإن نفس اللغة العربية من الدين، ومعرفتها فرض واجب؛ فإن فهم الكتاب والسنة فرض ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب» [٢].

قال الشوكاني رحمه الله: «اعلم أنه لما كان الكتاب والسنة واردين بلغة العرب، وكان العلم بهما متوقفا على العلم بها كان العلم بها من أهم الواجبات» [٣].

الثالث: لا تعارض بين تعلم اللغة العربية والتلقي من المشايخ

ومن أهم علوم اللغة العربية علم النحو والصرف، وقد قصر فرقة إسلام جماعة في تعلمهما بسبب خوفهم من أن يقرأ العارف بالنحو والصرف الكتب المؤلفة بنفسه فيترك طريقة "المنقول".

وقد كان السلف والعلماء يتعلمون اللغة العربية وهم مع ذلك يتلقون العلم من المشايخ.

الرابع: ترك تعلم اللغة العربية بسبب بدعية "المنقول" دال على خطر هذه البدعة، وقد تقدم بيان موقف الإسلام من هذه البدعة [٤] .

المسألة الثالثة: موقف الإسلام من عدم اهتمام الدعاة بحفظ القرآن

إن أهم ما يطلبه طالب العلم من العلوم الشرعية وأهم ما يتزود به الداعي إلى الله حفظ القرآن، وكان السلف وعلماء الأمة يهتمون به في طلب العلم، وذلك أن القرآن أساس جميع العلوم الشرعية.

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: «ينبغي للطالب أن يبدأ بحفظ كتاب الله عز وجل، إذ كان أجل العلوم وأولاها بالسَبْق والتقديم» [٥].

وقال ابن عبد البر رحمه الله: «طلب العلم درجات ومناقل ورتب لا ينبغي تعديها؛ ومن تعداها جملة فقد تعدى سبيل السلف رحمهم الله، ومن تعدى سبيلهم عامدا ضل، ومن تعداه

---

[١] آداب الشافعي ومناقبه (ص: ١١٢).

[٢] اقتضاء الصراط المستقيم (٤٦٩/١).

[٣] إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (١٠٧/١).

[٤] انظر: (ص: ٦٥١-٦٦٤).

[٥] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٠٦/١).

مجتهدا زل، فأول العلم حفظ كتاب الله ﷻ وتفهمه، وكل ما يعين على فهمه فواجب طلبه معه، ولا أقول: إن حفظه كله فرض، ولكني أقول: إن ذلك شرط لازم على من أحب أن يكون عالما فقيها ناصبا نفسه للعلم ليس من باب الفرض» [١].

وقال النووي رحمه الله: «وأول ما يبتدئ به حفظ القرآن العزيز فهو أهم العلوم، وكان السلف لا يُعلِّمون الحديث والفقه إلا لمن حفظ القرآن» [٢].

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «وأما طلب حفظ القرآن: فهو مقدم على كثير مما تسميه الناس علما: وهو إما باطل أو قليل النفع، وهو أيضا مقدم في التعلم في حق من يريد أن يتعلم علم الدين من الأصول والفروع، فإن المشروع في حق مثل هذا في هذه الأوقات أن يبدأ بحفظ القرآن، فإنه أصل علوم الدين؛ بخلاف ما يفعله كثير من أهل البدع من الأعاجم وغيرهم حيث يشتغل أحدهم بشيء من فضول العلم من الكلام أو الجدال والخلاف أو الفروع النادرة والتقليد الذي لا يحتاج إليه أو غرائب الحديث التي لا تثبت ولا ينتفع بها وكثير من الرياضيات التي لا تقوم عليها حجة؛ ويترك حفظ القرآن الذي هو أهم من ذلك كله فلا بد في مثل هذه المسألة من التفصيل، والمطلوب من القرآن هو فهم معانيه والعمل به، فإن لم تكن هذه همة حافظه لم يكن من أهل العلم والدين» [٣].

وإذا حفظ الداعية القرآن الكريم يكون قد حصل على علوم كثيرة.

المسألة الرابعة: موقف الإسلام من جمع الأحاديث في كتاب واحد على طريقة فرقة إسلام جماعة

إن طريقة العلماء في جمع الأحاديث في كتاب واحد إما أن يأتي أحدهم بسنده إلى رسول الله ﷺ كالكتب الستة مثلا، وإما أن يحذف السند ويكتفي بذكر الصحابي الذي روى ذلك الحديث، ثم يعقبه بذكر من خرجه من أصحاب الكتب، كبلوغ المرام من أدلة الأحكام للحافظ ابن حجر رحمه الله، وعمدة الأحكام للإمام الحافظ عبد الغني المقدسي [٤] رحمه الله، والمحرر

[١] جامع بيان العلم وفضله (١١٢٩/٢).
[٢] المجموع شرح المهذب (١/ ٧٠).
[٣] الفتاوى الكبرى (٢٣٥/٢).
[٤] هو عبد الغني بن عبد الواحد بن علي المقدسي، الجماعيلي، ثم الدمشقي المنشأ، الصالحي، الحنبلي، أبو محمد، الإمام، العالم، الحافظ الكبير، الصادق، القدوة، العابد، الأثري، المتبع، عالم الحفاظ، ولد سنة

في أحاديث الأحكام لابن عبد الهادي [(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ وغيرها.

وأما فرقة إسلام جماعة فقد أتوا بشيء جديد لم يفعله العلماء السابقون، فإنهم جمعوا أحاديث في موضوع معين مع ذكر السند من أصحاب الكتب الحديثية كأصحاب الكتب الستة مثلا إلى رسول الله ﷺ.

على سبيل المثال ما جاء في "كتاب الدليل":

باب فضل العلماء والحث على طلب العلم

حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ثَنَا رَوْحُ بْنُ جَنَاحٍ أَبُو سَعْدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ» رواه ابن ماجه ج ١ ص ٨١ [(٢)].

والصواب أن يقال: "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ» رواه ابن ماجه"

أو يقال: "قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ثَنَا رَوْحُ بْنُ جَنَاحٍ أَبُو سَعْدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ» رواه ابن ماجه ج ١ ص ٨١"

ولا يتحرون الأحاديث الصحيحة منها، بل يزعمون أن كل ما خرجه الأئمة في كتب الحديث هو صحيح، وذلك أن بضاعتهم في مصطلح الحديث قليلة جدا.

وهذا الحديث مثلا هو حديث موضوع كما حكم عليه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ [(٣)].

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، والمتهم برفعه روح بن جناح قال أبو حاتم بن حبان: روح يروي عن الثقات ما إذا سمعه من ليس بمتبحر في صناعة الحديث شهد له بالوضع ومنه هذا الحديث...قلت: هذا الحديث من كلام ابن عباس إنما رفعه

---

٥٤١ هـ، وتوفي سنة ٦٠٠ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١/ ٤٤٣-٤٧١).

(١) هو محمد بن أحمد بن عبد الهادي، شمس الدين الحنبلي، الفقيه البارع المقري المجود المحدث الحافظ النحوي الحاذق ذو الفنون، ولد سنة ٧٠٥ هـ، وتوفي سنة ٧٤٤ هـ. انظر ترجمته في الوافي بالوفيات (٢/١١٣-١١٤)، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢/ ١٠٨).

(٢) كتاب الدليل (ص: ٢).

(٣) انظر: ضعيف الجامع الصغير وزيادته (١/٥٨١ رقم ٣٩٨٧).

روح إما قصدا أو غلطا» [١].

وقال ابن طاهر [٢] رَحِمَهُ اللَّهُ: «فيه روح بن جناح الشامي متروك الحديث منكر» [٣].

هذا بيان موقف الإسلام من وسائل الدعوة التي تستخدمها فرقة إسلام جماعة لتدريب دعاتهم.

۞۞۞۞۞

---

[١] العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (١/١٣٤).

[٢] محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي، الأثري، الظاهري، الصوفي، أبو الفضل، الإمام، الحافظ، الجوال، الرحال، ذو التصانيف، ولد سنة ٤٠٨ هـ، وتوفي سنة ٥٠٧ هـ. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/ ٣٦١-٣٧١).

[٣] كتاب معرفة التذكرة لابن طاهر المقدسي (١/١٧٠ رقم ٥٢٥).

الفصل السابع: جهود الإندونيسيين في مواجهة دعوة فرقة إسلام جماعة

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : جهود الحكومة الإندونيسية

المبحث الثاني : جهود الدعاة عموما

المبحث الثالث : جهود من خرج من هذه الجماعة واهتدى إلى السنة

المبحث الأول

جهود الحكومة الإندونيسية

الحكومة الإندونيسية تحارب كل فرقة تسبب قلقا واضطرابا في المجتمع، وكانت فرقة إسلام جماعة في بداية أمرها تجاهر بتكفير المسلمين وتعلن عقائدها مما يجعل بينهم وبين مخالفيهم مشاكل واضطرابات في المجتمع، حتى حصل بسببهم بعض الاشتباكات الجسدية.

ولهذا كانت الحكومة الإندونيسية –سواء الحكومة المركزية أو الحكومات المحلية– تقوم بحظر فرقة إسلام جماعة والتصدي لها.

وتلك الجهود يمكن تقسيمها إلى قسمين، قسم قبل سنة ١٩٧١ م وقسم بعد ١٩٧١ م، وسنة ١٩٧١ م هي السنة التي أصدرت فيها **المحكمة العليا للقضاء** لجمهورية إندونيسيا قرار الحظر لفرقة إسلام جماعة.

القسم الأول: **جهود الحكومة الإندونيسية قبل سنة ١٩٧١ م**

هذه بعض جهود الحكومة الإندونيسية في مواجهة فرقة إسلام جماعة قبل سنة ١٩٧١ م:

١. سنة ١٩٦٧ م صدر قرار الحظر من قائد المنطقة العسكرية ٨ براويجايا (Brawijaya) رقم: Kep-٢٨/٦/١٩٦٧ بتاريخ ٢٩ يونيو ١٩٦٧ م [١].

٢. سنة ١٩٦٨ م صدر قرار الحظر من جهة "Laksus Komkamtibda" مختصر من (Pelaksana Khusus Komando Pemulihan Keamanan dan Ketertiban Daerah) أو "منفذ الأوامر الخاص لاستعادة أمن المناطق ونظامها" في جاكرتا

٣. سنة ١٩٦٨ م صدر قرار الحظر من جهة "PAKEM Kejati" مختصر من " Pengawas Aliran Kepercayaan Masyarakat Kejaksaan Tinggi" أو"مراقبة الفرق والمعتقدات في المجتمع – المحكمة العليا للقضاء، في مقاطعة جاوا

---

[١] انظر: موسم مدهش لفرقة إسلام جماعة (ص:٢٦).

الشرقية.

٤. سنة ١٩٦٨ م صدر قرار الحظر من جهة "مراقبة الفرق والمعتقدات في المجتمع – المحكمة العليا للقضاء، في باندونج [١].

٥. سنة ١٩٦٨ م صدر قرار الحظر من جهة "مراقبة الفرق والمعتقدات في المجتمع – المحكمة العليا للقضاء، في جاوا الغربية [٢].

٦. سنة ١٩٦٨ م صدر قرار الحظر من جهة "مراقبة الفرق والمعتقدات في المجتمع – المحكمة العليا للقضاء، في باليك بابان (Balikpapan) [٣].

٧. سنة ١٩٦٩ م صدر قرار الحظر من جهة "Kejati Sulawesi Tenggara" أو المحكمة العليا للقضاء في مقاطعة سولاوسي الجنوبية الشرقية.

٨. سنة ١٩٦٩ م صدر قرار الحظر من جهة Laksus Komkamtibda في مقاطعة سومطرة الجنوبية.

٩. سنة ١٩٧١ م صدر قرار الحظر من مكتب النائب العام لجمهورية إندونيسيا، وهو قرار المحكمة العليا للقضاء لجمهورية إندونيسيا Kep-٠٨٩/D.A./١٠،١٩٧١، تاريخ ٢٩ أكتوبر ١٩٧١ م حول حظر "إسلام جماعة" في إندونيسيا.

وفيه:

قرار المحكمة العليا للقضاء بجمهورية إندونيسيا

الرقم: Kep-٠٨٩/D.A./١٠/١٩٧١

حول:

حظر ضد **دار الحديث** أو **جماعة قرآن حديث** أو **إسلام جماعة** وما يشبهه ويتصف بصفاته

المحكمة العليا للقضاء في جمهورية إندونيسيا:

---

[١] انظر: جذور ضلالات إسلام جماعة واحتيال تريليونات روبية (Akar Kesesatan LDII dan Penipuan Triliunan Rupiah) (ص: ١٣٤).

[٢] المصدر السابق (Akar Kesesatan LDII dan Penipuan Triliunan Rupiah) (ص: ١٣٤).

[٣] المصدر السابق.

قراءة:

١. رسالة من وزير الشؤون الدينية ٣ يناير ١٩٦٩ م رقم: ٠٠١/١٩٦٩ / MA
٢. رسالة من قائد قوة الشرطة بتاريخ ١٢ أكتوبر ١٩٦٨م رقم: ٢١٧٥/Sek/Intel/١٩٦٨
٣. رسالة وزارة الشؤون الداخلية بتاريخ ١٧ سبتمبر ١٩٦٨ م، رقم: ٣٤٤/Evabangkat/١٩٦٨
٤. رسالة رئيس المحكمة العليا للقضاء في مقاطعة جاوا الشرقية بتاريخ ١٢ ديسمبر ١٩٦٧ م، رقم: B-٥١٠/١,٥-٣-٢-٣/١٢/١٩٦٧
٥. رسالة رئيس المحكمة العليا للقضاء في يوغياكرتا، بتاريخ ٢٢ يونيو ١٩٧٠م، رقم: B ٥٣٦ / ١٣٠٣. ٤/٦/١٩٧٠
٦. رسائل من رؤساء المحكمة العليا للقضاء، وغير ذلك

نظرا:

١. أن تعاليم دار الحديث/ جماعة قرآن حديث / إسلام جماعة / JPID، وغيرها من المؤسسات التي تماثلها تتعارض مع تعاليم الإسلام، **وأن المناطق التي تكون فيها هذه الفرقة مهددة في أمنها ونظامها العام**.
٢. أن دار الحديث بعد أن حظرتها مقاطعة جاوا الشرقية نشأت في مناطق أخرى فرق تماثلها بأسماء مختلفة مثل جماعة قرآن حديث، أو إسلام جماعة، أو JPID، JAPPENAS، وغيرها، وجميع زعمائها اعترفوا بأنهم بايعوا نور حسن العبيدة في كيديري، كالأمير المركزي.
٣. أن دار الحديث في جميع المناطق تظهر بأسماء مختلفة، في حين أن هذه الفرق محظورة من قبل السلطة المحلية إلا JAPPENAS في جاكرتا.
٤. أنه من الضرورة إصدار قرار منع دار الحديث أو جماعة قرآن حديث أو إسلام جماعة، أو مؤسسة تعليم إسلام جماعة/ Jajasan Pendidikan Islam Jama'ah(JPID)، ومؤسسة معهد دولي / Jajasan Pondok Pesantren Nasional(JAPPENAS)، وغيرها من المنظمات التي

تماثلها في أنحاء إندونيسيا للحفاظ على سلامة ونقاء تعاليم الإسلام.

تذكيرا:

١. المادة ٢، الفقرة ٣ من القانون رقم ١٥ سنة ١٩٦١ م:

٢. المادة ١، الفقرة ١ تقرير الرئيس رقم ١ سنة ١٩٦٥ م، من القانون رقم ٥ سنة ١٩٦٩ م.

مقررا ما يلي ومثبتا:

أولا: منع فرقة دار الحديث، أو جماعة قرآن حديث، أو إسلام جماعة أو JPID أو JAPPENAS أو فرق أخرى متصفة بصفاتها ومن لها تعاليم مماثلة في جميع أنحاء إندونيسيا.

ثانيا: منع جميع تعاليم تلك الفرق المذكورة في الباب الأول من هذا القرار التي تتعارض مع تعاليم الدين.

ثالثا: هذا القرار نافذ اعتبارا من التاريخ الذي قرر فيه.

قرر في: جاكرتا

بتاريخ: ٢٩ أكتوبر ١٩٧١

الحاكم للمحكمة العليا للقضاء لجمهورية إندونيسيا

(سوغيه أرتو) (Sugih Arto) [١]

ولهذا القرار من المحكمة العليا للقضاء آثار ظاهرة منها:

١. أن هذه الفرقة انتهت تنظيميا

٢. أن لوحة الاسم في معهد ولي البركة وهو معهدهم الأكبر نزعت

وأما الآثار الداخلية فإن صدور هذا الحظر زاد فرقة إسلام جماعة تعصبا لها، وزعموا أن الحظر زادهم يقينا بصدق تعاليمهم، وذلك أن صاحب الحق لا بد أن يعادى ويؤذى، كما جاء في الحديث: «لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي» [٢].

---

[١] انظر: مخاطر إسلام جماعة (Bahaya Islam Jama'ah, Lemkari, LDII) (ص: ٩٧-٩٨).

[٢] تقدم تخريجه (ص: ٣٢٧).

ولكنهم غيروا أساليب دعوتهم، ومن تلك الأساليب:

١. الانتقال من الأسلوب العدواني لمخالفيهم ظاهرا وباطنا إلى الأسلوب العدواني باطنا والسلمي ظاهرا، ويستخدمون أسلوب "الفطانة والبطانة والخلق الحسن" في معاملتهم مع المخالفين.
٢. أنهم يتسترون ويحتمون وراء أحد الأحزاب السياسية الغالبة في ذلك الوقت، ففي ١ يناير ١٩٧٢ م، غيروا اسم المعهد بمؤسسة "LEMKARI" مختصر من Lembaga Karyawan Islam / مؤسسة الموظف المسلم، ويكتبون في اللوحة "الأسرة الكبيرة لGolongan Karya"

وGolongan Karya هو أحد الأحزاب السياسية الغالبة على إندونيسيا حينئذ. فاستظل أتباع فرقة إسلام جماعة بظل هذه المؤسسة، فحصل بينهما تبادل المنافع حيث إن هذا الحزب السياسي يحتاج إلى من يدعمه، وتحتاج فرقة إسلام جماعة إلى من يحميها.

ونصبوا د.ر.س بحران هارتنتو رئيسا لLemkari حينئذ، وحذفوا اسم نور حسن العبيدة من هذه المؤسسة نهائيا إخفاء لأمره.

ولما رأى الحزب السياسي الحاكم حينئذ كثرة عدد فرقة إسلام جماعة وتنظيمها أرادوا أن يستفيدوا من هذه الفرقة، فوفروا لهم منظمة قانونية باسم ليمكاري الذي ينتمي إلى الحزب السياسي الحاكم (جولكار) في ذلك الوقت، وتستفيد فرقة إسلام جماعة من الحاكم الإندونيسي الحماية.

والحزب السياسي لا يصحح عقائد فرقة إسلام جماعة، والمهم عندهم أن لا تثير المشاكل مرة أخرى بتكفير مخالفيهم علنا.

وفي نفس الوقت واصلت هذه الفرقة نشر دعوتها خفية وغيرت الأساليب مع بقاء تعاليمهم.

وفي سنة ١٩٨١ م غيروا الاسم مرة أخرى إلى Lembaga Karyawan Dakwah Islam واختصروا ب "Lemkari" كذلك.

ومقصودهم في الظاهر من إنشاء هذه المؤسسة تقويم وتربية من كان من أتباع فرقة إسلام جماعة التي قد سبق حظرها، وقد ذكر بامبانج إيراوان حافل الدين –أحد التائبين وكان من كبارهم في ذلك الوقت– أن إنشاء "ليمكاري" من حيل فرقة إسلام جماعة، وهو من أعرف

الناس بهم، فإنهم جعلوا "ليمكاري" كالثوب يتسترون به [١].

وقد أصدر ليمكاري قرارا برقم: F.١/IX/١٩٧٩/١٩٩، وفيه:

١. ليمكاري ليست إسلام جماعة ولا دار الحديث ولا تعلم تعاليم إسلام جماعة ولا دار الحديث.

٢. من واجبات ليمكاري استيعاب كل من كان من أتباع فرقة إسلام جماعة سابقا، ليرشدوهم ويوقظوهم حتى يتوافقوا مع تعاليم الدين عموما.

٣. ليمكاري تمنع بشدة جميع أعضائها من الدعوة إلى تعاليم إسلام جماعة أو دار الحديث وفقا لتقرير رقم: A.٤/VI/١٩٧٩/١٦٥، بتاريخ ٢٠ يونيو ١٩٧٩ م [٢].

وادعوا بعد صدور هذا القرار أنهم سيصلحون أنفسهم؛ ولكن الواقع يكذب ذلك، فإن تعاليمها لا تزال موجودة، كالبيعة، وعدم الزواج بالمخالفين، واعتبار عدم صحة الزواج في المحكمة، وغيرها؛ وقد أخبر بذلك كل من:

١. من تاب منهم

٢. الناس الذين يسكنون حول المعهد ويعرفونهم قبل صدور قرار الحظر سنة ١٩٧١ م

٣. مجلس علماء إندونيسيا فرع مقاطعة جاوا الشرقية [٣] .

وحقيقة الأمر أنهم في مأمن من هذا القرار، وأن القرار لا يحل المشكلة [٤]، لأن الحكومة تمنع الغلاف فقط وليس محتواه، والحكومة إنما هدفها إيجاد جو سلام وأمن في حياة المجتمع، فإذا كانت فرقة من الفرق الضالة تثير قلقا في المجتمع وتهدد استقرار أمن المجتمع ونظامه تمنع وتحظر من قبل الدولة، وإلا فلا تمنع؛ وليس معيار المنع وعدمه صحة عقائد هذه الفرقة وضلالاتها.

---

[١] انظر: مخاطر إسلام جماعة (ص: ١٥).

[٢] انظر: المصدر السابق (ص: ٧٢).

[٣] انظر: المصدر السابق (ص: ٦٩-٧٠).

[٤] انظر: ضحية فرقة إسلام جماعة (ص: ٩٤).

القسم الثاني: **جهود الحكومة الإندونيسية بعد سنة ١٩٧١ م**

١. سنة ١٩٧٩، عقدت اللجنة الثالثة من مجلس النواب (برلمانات) جمهورية إندونيسيا اجتماعا عمليا مع رئيس المحكمة العليا للقضاء، وحثوا الرئيس على التعامل بحزم مع أمير فرقة إسلام جماعة والأمراء تحته لأنه قد نقض قرار المحكمة العليا للقضاء الذي صدر في شأنهم [١].

٢. سنة ١٩٨٨ م السلطة المحلية في مقاطعة جاوا الشرقية أصدرت قرارا رقم: ٦١٨ بتاريخ ٢٤ ديسمبر ١٩٨٨ م، متعلقا بتوقيف ليمكاري فرع مقاطعة جاوا الشرقية وتجميدها لأنها تنشر تعاليم فرقة إسلام جماعة، وأصدروا هذا القرار بعد وصول تقرير كل من:

١. لجنة مراقبة نشاطات ليمكاري في جاوا الشرقية تاريخ ٣١ أكتوبر ١٩٨٨ م

٢. نتائج الاجتماع التنسيقي المشترك بين الوكالات ذات الصلة مع مجلس علماء إندونيسيا فرع جاوا الشرقية تاريخ ٩ نوفمبر ١٩٨٨ م

٣. نظر القائد العسكري الإقليمي خمسة "براويجايا" بتاريخ ٢١ نوفمبر ١٩٨٨ م.

٤. قرار رئيس المحكمة العليا للقضاء في مقاطعة جاوا الشرقية بتاريخ ٢٤ نوفمبر ١٩٨٨ م.

٥. قرار رئيس مكتب إقليم جاوا الشرقية للقسم الديني بتاريخ ٢١ نوفمبر ١٩٨٨ م.

٦. قرار رئيس مجلس علماء إندونيسيا فرع مقاطعة جاوا الشرقية بتاريخ ١٥ نوفمبر ١٩٨٨ م عن اقتراح حل ليمكاري [٢].

٣. سنة ١٩٩٣ م، السلطة المحلية في آجيه الشمالي أصدرت قرار الحظر لفرقة إسلام جماعة

٤. تاريخ ١٩٩٤/٢٢/٢٩ م وزير الشؤون الدينية ترمذي طاهر (Tarmidzi Taher) يتكلم في فرقة إسلام جماعة ويقول في اجتماع عملي مع مجلس النواب الإندونيسي(لجنة ٩) : «هذه المنظمة قد سببت قلقا في كل مكان، وغيرت اسمها أكثر من مرة، ولا تصلح ما حظره الحكومة» [٣].

٥. وصية رئيس جمهورية إندونيسيا سابقا سوهارتو لوزير الشؤون الدينية في وقته الحاج عالم

---

[١] انظر: جريدة هاريان بيليتا، الثلاثاء ٩ أكتوبر ١٩٧٩ م (ص: ١)، نقلا من كتاب: ضحية فرقة إسلام جماعة (ص: ٩٤).

[٢] انظر: مخاطر إسلام جماعة (ص: ٢٦٨).

[٣] جريدة هاريان بيليتا (٢٩ نوفمبر ١٩٩٤م، ص: ١) نقلا من كتاب: مخاطر إسلام جماعة (ص: ١٣١).

شاة: «في التعامل مع إسلام جماعة يجب أن يكون مثل سحب الشعر من الطحين» [(١)].

٦. Badan Litbang Agama (هيئة البحث والتطوير الدينية) التابعة لوزارة الدينية في جمهورية إندونيسيا في ٣٠ مايو ١٩٩٦ م قالوا: «نتيجة المراقبة من أخبار ووسائل الإعلام بأن LDII لا تزال تنشر تعاليم دار الحديث أو إسلام جماعة الذي قد صدر القرار بمنعه سنة ١٩٧١ م، وإنشاء ليمكاري وتغيير الاسم من ليمكاري إلى LDII لا يتبعه ترك تعاليم دار الحديث أو إسلام جماعة؛ والمجتمع في عدد من المحافظات في قلق من التعاليم التي تنشرها إسلام جماعة، حتى يتمنى عدد من الجهات والمنظمات الإسلامية ومجلس علماء إندونسيا وجود محاولة القضاء عليها من قبل الحكومة المركزية» [(٢)].

٧. نص الخطبة من مستشار وزير الدفاع قسم الأيديولوجيا والدين-إ.ر سوطومو في جاكرتا، ١٢ فبراير ٢٠٠٠ م أن من الفرق المنشقة عن الإسلام التي تضر بالعقيدة الإسلامية، والتي تم حظرها مثل: LEMKARI أو LDII أو دار الحديث أو إسلام جماعة (مستشار وزير الدفاع الميداني العقيدة والدين، عير . Soetomo، SA، اللواء المستثمر الوطني) [(٣)].

٨. سنة ٢٠٠٤ أصدرت المحكمة العليا للقضاء بجمهورية إندونيسيا قرارا برقم: R-١٩٤/D/Dsp.٥/٣/٢٠٠٤ بتاريخ ٥ مارس ٢٠٠٤ م، وفيه أنه لا يوجد إلى الآن قرار بمنع مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية، ولكن تعاليمها مثل تعاليم دار الحديث أو إسلام جماعة أو جماعة قرآن حديث أو JPID أو JAPPENAS وغيرها.

كما أن حل المشكلة يفوض إلى لجنة "مراقبة الفرق والمعتقدات في المجتمع" (PAKEM) المحلية وأن الممنوع هو تعاليمها وليس مجرد المؤسسة [(٤)].

ومهما اختلفت أسماء فرقة إسلام جماعة لكنها تعرف بالنظر إلى ثلاثة أمور:

الأول: الزعماء

الثاني: التعاليم

---

(١) مجلة "Topik" رقم ٦٦، سبتمبر ١٩٧٩ م.

(٢) انظر: مخاطر إسلام جماعة (ص: ٥٥-٥٦).

(٣) http://arrisalah-institute.blogspot.com/٢٠١٢/٠٧/bukti-bukti-penyimpangan-ldii.html

(٤) انظر: كشف ضلالات وافتراءات مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (ص: ١٥٥).

الثالث: أساليب الدعوة [1]

وتتحرك فرقة إسلام جماعة وراء هذه المنظمة حتى ينتشر أتباعها وتتطور هذه المنظمة، ووصل الأمر إلى أن يدخل بعضهم في ضمن مجلس علماء إندونيسيا مع المنظمات الإسلامية الأخرى، وهم: أنطون تاباه، وهاشم ناسوتيون.

ونادر جدا أن يتوب أحد من أتباع فرقة إسلام جماعة بسبب قرار المحكمة العليا للقضاء، بل كما سبق جعلوا هذا دالا على صدق دعوته.

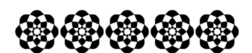
ولا يوجد حاليا:

١. محاولة رعاية التائبين منهم من قبل الدولة مع أنهم وأهليهم مهددون من قبل هذه الفرقة،

٢. ولم يتم القبض على زعماء وأتباع فرقة إسلام جماعة.

٣. ولا يوجد لجنة مناصحة متخصصة لأتباع هذه الفرقة لتصحيح مفاهيمهم وإعادتهم إلى الرشد والصواب.

٤. ولا يوجد حملة رسمية لحماية المجتمع من أفكار إسلام جماعة، وذلك بتثقيفهم وتعليمهم ما يتعلق بالعقيدة الصحيحة والموقف الصحيح تجاه ولي الأمر، ومخالفات فرقة إسلام جماعة وغيرها من الفرق في المقررات الدراسية.



المبحث الثاني

[1] انظر: مخاطر إسلام جماعة (ص:١٤٦).

جهود الدعاة عموما

للدعاة الإندونيسيين جهود مباركة في مواجهة دعوة فرقة إسلام جماعة، وقد تنوعت أساليبهم في ذلك، ومن تلك الأساليب:

الأول: كتابة الكتب

ومن الكتب المؤلفة في ذلك:

٦. في قبضة أمير إسلام جماعة (Dalam Cengkeraman Amir Islam Jama'ah)، لحسن بِسْري وأنصاري طيب، طبعة بينا علم، سنة ١٩٧٩ م، وفيه قصة حسن بصري أحد التائبين منذ أن تأثر بدعوة فرقة إسلام جماعة، ثم طرده أبوه من البيت، وصار مبلغا من مبلغي إسلام جماعة، وأرسل إلى عدة مناطق، وأخيرا يسر الله له الخروج من قبضة هذه الجماعة.

٧. ضحية إسلام جماعة والمرتد منهم (Korban Islam Jama'ah Dan Yang Murtad)، لأنصاري طيب وأنس ساداروان، طبعة بينا علم، سنة ١٩٧٩ م، فيه:

-ذكر أسباب دخول بعض المسلمين في هذه الفرقة وطاعتهم لإمام الفرقة،
- تشبيه طاعتهم بطاعة أتباع جيم جونز [١] له
- استغلال الإمارة لجمع الأموال
- قصة تهريب نور حسن طالبتين من طالباته
- قصة غصب نور حسن لأرض الغير

---

[١] هو مؤسس وزعيم معبد الشعوب، اشتهر بعملية الانتحار الجماعي في ١٨ نوفمبر ١٩٧٨ والتي راح ضحيتها ما يزيد عن ٩٠٠ عضو من المعبد في جونز تاون، غيانا، من بينهم أكثر من ٢٠٠ طفل قتلوا جميعاً من جراء التسمم بمادة السيانيد، ويعتبر الحادث الذي وقع في صفوف غيانا بين أكبر عمليات الانتحار الجماعي في التاريخ. انظر: https://ar.wikipedia.org/wiki/جيم_جونز

فهم كانوا يطيعونه طاعة عمياء، حتى أطاعوه على الانتحار.

- فترة السكوت لفرقة إسلام جماعة

٨. مخاطر إسلام جماعة (Bahaya Islam Jama'ah) لمعهد البحوث والدراسات الإسلامية (Lembaga Penelitian Dan Pengkajian /LPPI)، سنة ١٩٩٨ م، ومن أهم ما فيه:

-مقالة كتبها بامبنج إيراوان أحد التائبين من زعماء فرقة إسلام جماعة عن مؤسس الفرقة ونشأة الفرقة ومراحل التطور، وزعماؤها، وطريقة جمع الأموال عندهم، وأهم عقائدهم، وأساليب دعوتهم وغيرها.

-مقالة كتبها دبي مورتي ناسوتيون -أحد التائبين من زعماء فرقة إسلام جماعة أيضا- عن فرقة إسلام جماعة وضلالاتها في قضية الإمامة، والبيعة، وذكر البيعة المشروعة في الإسلام، وذكر الاستخدام الخاطئ في الاجتهاد

- مقالة كتبها زين العارفين -أحد التائبين من مبلغي فرقة إسلام جماعة — عن قضية "علم المنقول"، والإسلام عند فرقة إسلام جماعة، وذكر منزلة الأمير في الإسلام.

-مقالة كتبها مركز هيئة البحث والتطوير للحياة الدينية (Pusat Litbang Kehidupan Beragama) التابعة لوزارة الدينية في جمهورية إندونيسيا في ٣٠ مايو ١٩٩٦ م، عن مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية وتاريخها وهدف تأسيسها، وتعاليم فرقة إسلام جماعة المنحرفة حسب تقرير المحكمة العليا للقضاء بجمهورية إندونيسيا، والعلاقات بين ليمكاري ومؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية بفرقة إسلام جماعة

-مقالة في مجلة الأمانة عدد: ١٤٦ سنة ١٩٩٢ م عن السر وراء مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية، وفيها قرب فرقة إسلام جماعة من جولكار -الحزب السياسي المتغلب حينئذ-.

- مقالة في مجلة الأمانة عدد: ٦٣ سنة ١٩٨٨ م عن قرار الحكومة المحلية في جاوا الشرقية في حظر ليمكاري.

-مقالة عن حظر إسلام جماعة

-مقالة منقولة من كتاب "موسم مدهش لفرقة إسلام جماعة"

-فتوى مجلس علماء إندونيسيا فرع جاكرتا عن فرقة إسلام جماعة.

-قرار المحكمة العليا للقضاء بجمهورية إندونيسيا في حظر فرقة إسلام جماعة

-طلب "معهد البحوث والدراسات الإسلامية" حَلِّ مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية.

-الرسالة المفتوحة من أحد زعماء فرقة إسلام جماعة سابقا للأمة الإسلامية عن خطر إسلام جماعة

- مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية محظورة رسميا في أجيه الشمالية.

- طلب وزير الدين د. الحاج ترمذي طاهر مساعدة العلماء لإصلاح عقائد أتباع إسلام جماعة.

-أخبار عن بعض الاشتباكات الجسدية

٩. جذور ضلالات إسلام جماعة واحتيال تريليونات روبية (Akar kesesatan LDII dan Penipuan Triliunan Rupiah) ل هـ.م.س صادق، معهد البحوث والدراسات الإسلامية (LPPI/ Lembaga Penelitian Dan Pengkajian)، الطبعة الثانية، أكتوبر ٢٠٠٤ م، وفيه:

-أخطاء مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية في فهم الأدلة على إمامة نور حسن، وعلم المنقول، والتكفير وغيرها.

-البينات على خداع مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية، وفيها بيان مفصل لقضية ماريوسو التي بدأت من سنة ٢٠٠٠ إلى ٢٠٠٣ م.

١٠. كشف ضلالات وافتراءات مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (Kupas Tuntas Kesesatan Dan Kebohongan LDII) لمحمد أمين جمال الدين، معهد البحوث والدراسات الإسلامية (LPPI)، يناير ٢٠٠٧، الطبعة الأولى، وتكلم فيه المؤلف عن أمور متعلقة بمؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية، أهمها:

-نبذة مختصرة عن هذه المؤسسة (مؤسسها، ونشأتها، ومراحلها، وزعماؤها، ودعمها، وأهم تعاليمها، وأساليب دعوتها، وطرق نشرها، وانحرافاتها)

-كشف أكاذيب المؤسسة (رد على كتاب"Direktori LDII/دليل مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية، وشهادة التائبات المبلغات من فرقة إسلام جماعة، والرد

عليهم في بعض تعاليمهم كقضية "الفطانة، والبطانة، والخلق الحسن" في الدعوة، والتمسك بالقرآن والحديث والجماعة، وقضية طاعة الإمام، وقضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقضية تربية الجدد منهم)

١١. موسم مدهش لإسلام جماعة (Musim Heboh Islam Jama'ah)، لأنصاري طيب ومحمد ناظم زهدي، سنة ١٩٧٩ م، شركة بينا علم، وتكلم المؤلف عن بعض حقائق فرقة إسلام جماعة، وفيه:

-ترجمة مختصرة لنور حسن

-نور حسن ومعهد دار الحديث

-دخول بعض الفنانين في إسلام جماعة

-غنى فرقة إسلام جماعة

-قرار المحكمة العليا للقضاء

١٢. فرق ومفاهيم ضالة في إندونيسيا (Aliran Dan Paham Sesat di Indonesia) لهارطونو أحمد جائز، بوستاكا الكوثر، الطبعة الواحدة والعشرون، سنة ٢٠١٠ م، وتكلم فيه عن بعض الفرق الضالة في إندونيسيا، منها فرقة إسلام جماعة وكتب فيهم ما يقارب أربعين صفحة، وفيها:

-ذكر تاريخ مختصر لفرقة إسلام جماعة

-ذكر التعاليم الأساسية لفرقة إسلام جماعة

-موت نور حسن

-كذبهم في قضية الجماعة والبيعة

-الكذب مخ تعاليم فرقة إسلام جماعة

-كذب "المنقول" الذي صنعه فرقة إسلام جماعة

-إيجاب "المنقول" وتحريم "غير المنقول"

-الجرأة في الحكم على الغير بدخول النار

- المقابلة مع أحمد سوبروتو أحد التائبين القدماء

-المقابلة مع ناسفًا أحد التائبين القدماء

-البيعة المشروعة

١٣. موجز عن إسلام جماعة وتعاليمها (Selintas Mengenai Islam Jama'ah dan Ajarannya) ل د.ر.س عمران أ.م، سنة ١٩٩٣ م.

١٤. كشف انحرافات حزب التحرير، وجماعة التبليغ، ومجلس تفسير القرآن، ومؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية، ومعهد الزيتون (Membongkar Penyimpangan Hizbut Tahrir, Jama'ah Tabligh, (MTA, LDII Dan Ma'had Al-Zaytun للحاج محمد نجيه ميمون، طبعته مطبعة الأنوار، سنة ٢٠١٣ م، تكلم فيه عن بعض الفرق في إندونيسيا، منها فرقة إسلام جماعة ومؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية–تاريخها ومعاهدها وضلالاتها وفتاوى العلماء فيهم، والتقرير من التائبين، ومحاولة المؤسسة تصحيح الرأي العام عنهم.

الثاني: إلقاء المحاضرات

ممن له جهود في إلقاء المحاضرات عن "إسلام جماعة":

–الأخ هارطونو أحمد جائز، وله محاضرة بعنوان: تقويم انحرافات فرقة إسلام جماعة [١]

–الأستاذ ذو القرنين، بعنوان: مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية فرقة ضالة بين الضلالة [٢]

وله محاضرة أمام بعض زعماء مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية بعنوان: لماذا ضلت مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (القسم الأول) [٣]

ومحاضرة بعنوان: لماذا ضلت مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (القسم الثاني)[٤]،

---

(١) انظر: https://moslemsunnah.wordpress.com/٢٠٠٩/٠٣/١٧/download-audio-meluruskan-penyimpangan-islam-jamaah-ldii-ustadz-hartono-ahmad-jaiz/

- و: https://www.youtube.com/watch?v=٣wlSRpH٣Oak
https://moslemsunnah.wordpress.com/٢٠٠٩/٠٣/١٧/download-audio-meluruskan-penyimpangan-islam-jamaah-ldii-ustadz-hartono-ahmad-jaiz/

(٢) انظر: https://salafiyunpad.wordpress.com/٢٠٠٩/١١/٢٣/download-audio-ldii-aliran-sesat-yang-telah-nyata-ust-dzulqornain-penting/

(٣) انظر: https://www.youtube.com/watch?v=٧fks_NP٥Bic

(٤) انظر: https://www.youtube.com/watch?v=٢hG٨uy_InRc

ومحاضرة بعنوان: لماذا ضلت مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (القسم الثالث)[١]

ومحاضرة بعنوان: تطبيق البيعة عند مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية [٢]

الثالث: كتابة الردود في المجلات والمواقع الإسلامية

قد كتب بعض الدعاة عن فرقة إسلام جماعة في بعض المجلات، ومن هؤلاء الدعاة:

-الأستاذ أبو سعد ، بعنوان: الزوج المتأثر بفرقة إسلام جماعة[٣]

-الأستاذ أريس مناندار (Aris Munandar)، بعنوان: هل الكل لا بد أن يبايع [٤]

-الأستاذ فيراندا أندرجا (Firanda Andirja) بعنوان: رعية فرقة إسلام جماعة كذبهم إمامهم عشرات السنوات [٥]، وبعنوان: من غرائب فقه فرقة إسلام جماعة في الطهارة: مسح بلاط المسجد الذي وطأه مخالفوهم [٦]، وبعنوان: من غرائب فقه فرقة إسلام جماعة الغريب في النكاح: النكاح الداخلي والنكاح الخارجي [٧]، وبعنوان: من غرائب فقه فرقة إسلام جماعة: ورقة إقرار بالتوبة [٨]، وبعنوان: بين الحبيب المنذر وإسلام جماعة [٩]

---

(١) انظر: https://www.youtube.com/watch?v=Uok٨D٣cWjCU

(٢) انظر: https://www.youtube.com/watch?v=y٢gBW_w٩u٨M&list=PLQ٨gXWEdtbPAeYgYYOSY٢PSVDpBrAShS٦&index=١٥

(٣) انظر: https://salafiyunpad.wordpress.com/٢٠١١/٠٦/٠٧/suami-terjerat-jaring-aliran-sesat-ldii/

(٤) انظر: https://salafiyunpad.wordpress.com/٢٠١٠/٠٩/٢٧/haruskah-semua-berbaiat-bantahan-bagi-ldii-dan-jamaah-baiat-lainnya/

(٥) انظر: https://firanda.com/index.php/artikel/٣٠-sekte-sesat/٣٠١-rakyat-islam-jama-ah-dibohongi-rajanya-puluhan-tahun

(٦) انظر: https://firanda.com/index.php/artikel/٣٠-sekte-sesat/٨٠١-serial-fikih-aneh-ldii-٣-nngepel-ngepel-jika-ada-orang-luar-masuk-mesjid

(٧) انظر: https://firanda.com/index.php/artikel/٣٠-sekte-sesat/٧٩٠-serial-fikih-aneh-ldii-١-nikah-dalam-nd-nikah-luar-nl

(٨) انظر: https://www.firanda.com/index.php/artikel/٣٠-sekte-sesat/٧٩١-serial-fikih-aneh-ldii-٢-surat-pernyataan-taubat

(٩) انظر: https://firanda.com/index.php/artikel/bantahan/٢١١-antara-habib-

- الأستاذ عارف فتح العلوم، بعنوان كشف حقائق مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية [١]
- الأستاذ قمر سعيدي، بعنوان كشف ضلالات فرقة إسلام جماعة [٢]

الرابع: **طلب المناظرات والاجتماع التفاهمي مع كبار فرقة إسلام جماعة**

قد طلب بعض الدعاة مناظرة فرقة إسلام جماعة، منهم:

- سنة ١٩٥٦ م كادت أن تحصل المناظرة بين نور حسن وأربع وثلاثين داعيا في جاوا الشرقية، ولكن لم يحضر نور حسن لأنه لم يدع إلى تلك المناظرة رسميا [٣].
- بعض العلماء طلبوا من نور حسن إنهاء المشاكل بالاجتماع في مكان واحد سنة ١٩٧١ م ولكن نور حسن لم يحضر [٤]
- معهد البحوث والدراسات الإسلامية طلب من فرقة إسلام جماعة المناظرة في سنة ١٩٩٩ م وأعلن ذلك في جريدة ريفوبليكا (Republika) وبانجي ماشاركات (Panji Masyarakat) [٥].
- تبني مجلس علماء إندونيسيا المركزي الاجتماع بقصد التفاهم مع نور حسن والجهات المعنية [٦]

الخامس: إصدار الفتوى

قد أصدر مجلس علماء إندونيسيا فرع جاكرتا فتوى بضلال فرقة إسلام جماعة، وقالوا

munzir-a-islam-jamaah

(١) انظر: مجلة الفرقان، عدد رقم ١٠ السنة السادسة، جمادى الأولى، ١٤٢٨ هـ، وانظر: https://ibnuabbaskendari.wordpress.com/٢٠١١/٠٥/٠١/menyibak-hakekat-ldii/

(٢) انظر: http://www.salaf.web.id/٧٦٨/membongkar-kesesatan-ldii-apa-itu-manqul-١-al-ustadz-qomar-za-lc.htm

(٣) كشف ضلالات وكذبات مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (ص: ١١٣).

(٤) ضحية إسلام جماعة (ص: ٩٤).

(٥) مخاطر إسلام جماعة (ص: ٢٧٣-٢٧٥).

(٦) ضحية إسلام جماعة (ص: ٨٤).

فيها بعد ذكر انحرافات فرقة إسلام جماعة: «بأسباب الانحرافات المذكورة فإن مجلس علماء جاكرتا يُقَرِّرون:

١. أن تعاليم إسلام جماعة أو دار الحديث أو أي كان اسمها تعاليم مخالفة للإسلام الحقيقي، ونشرها يسبب قلقا ويفسد استقرار الدولة

٢. أن يحثوا أمة الإسلام إلى محاولة دعوة من ضل من إخوانهم حتى يعودوا إلى الإسلام النقي بنية وقصد إنجاء عباد الله الذين قد اختاروا الإسلام من غضب الله...

٣. ...

٤. أن يخبروا المحكمة العليا المحلية بالبينات المتكاملة إذا رأوا حركات ونشاطات إسلام جماعة أو أي كان اسمها...» [١].

السادس: طلب الحكومة بمنع نشاطات فرقة إسلام جماعة، كما فعل مجلس علماء إندونيسيا في ولاية مادورا [٢].

السابع: كتابة الرسائل العلمية في الجامعات الإسلامية في إندونيسيا، وقد كتب ثلاث رسائل جامعية عن إسلام جماعة:

-خازن عارف [٣]

-منذر طاهر [٤]

-محمد هدى [٥]

وقد حاولت أن أعثر على تلك الرسائل ولكن لم أجد واحدا منها لقدمها، لأنها كتبت قبل سنة ١٩٨٠ م.

هذه بعض جهود العلماء والدعاة الإندونيسيين في مواجهة دعوة فرقة إسلام

---

(١) مخاطر إسلام جماعة (ص: ٩١).

(٢) المصدر السابق (ص: ٢١٦-٢١٧).

(٣) هو طالب في IAIN Syarif Hidayatullah في جاكرتا. انظر: موسم مدهش لإسلام جماعة (ص: ٨).

(٤) هو طالب في كلية أصول الدين ، ب IAIN Sunan Ampel بسورابايا. انظر: موسم مدهش لإسلام جماعة (ص: ٧).

(٥) هو طالب ب IAIN Sunan Kalijaga بيوغياكارتا.

جماعة.

❁❁❁❁❁

المبحث الثالث

جهود من خرج من هذه الجماعة واهتدى إلى السنة

الأصل أن أهل البدع يصعب عليهم أن يهتدوا لأنهم يرون أنهم على الحق فيستمروا على بدعتهم، قال رسول الله ﷺ: «إن الله حجب التوبة عن صاحب كل بدعة» [1].

وقد استخدموا وسائل كثيرة في الصد عن سبيل الله كما سلف ذكره، ولكن الله إذا أراد أن يهدي قوما فلا أحد يستطيع أن يضلهم، قال الله ﷻ: ﴿وَمَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّضِلٍّ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِى ٱنتِقَامٍ ۝٣٧﴾ [الزمر: ٣٧]

وقد خرج من هذه الجماعة أناس كثيرون وتابوا إلى الله واهتدوا إلى السنة، لأسباب منها:

-علمهم كذب نور حسن وأنه ليس من طلاب دار الحديث

-أنهم وجدوا أشياء غريبة في تعاليم فرقة إسلام جماعة

وقد بلغ عدد من خرج من هذه الفرقة ألفا وثلاث مائة تقريبا منذ أن خرج الأستاذ مولود الدين أحد وكلاء الإمام المركزي في سنة ٢٠٠٨ م.

بل لبعضهم جهود كثيرة مشكورة في دعوة فرقة إسلام جماعة إلى الحق وكشف ضلالاتهم، وقد تنوعت أساليبهم في ذلك، ومن تلك الأساليب:

الأول: كتابة الكتب

قد تميز بعض التائبين منهم بكتابة الكتب في الرد على فرقة إسلام جماعة، ومن أبرز

---

[1] أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٨١/٤ رقم ٤٢٠٢)، قال الهيثمي: «ورجاله رجال الصحيح غير هارون بن موسى الفروي، وهو ثقة» (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٣٠٧/١٠ رقم ١٧٤٥٧)، وصححه الشيخ الألباني (صحيح الترغيب والترهيب ١٣٠/١ رقم ٥٤) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

هؤلاء:

أ. **أبو عبد الله ريكريك أولياء الرحمن بن جوسمانه بن اجون بن ماد سيدري بن حسن السورينجي**، ولد في ١٧ يونيو ١٩٨٢ م في أسرة فرقة إسلام جماعة، وخرج منها في سنة ٢٠٠٢ م، وهو من أنشط التائبين في تأليف الكتب ردا على فرقة إسلام جماعة، وله اهتمام بالغ في طلب السند وألف كتبا في الرد على فرقة إسلام جماعة منها:

-**هاجر معنا يا أخي**؛ طبع في سنة ١٤٣٣ هـ، وتكلم فيه عن "المنقول" وما يتعلق به والرد عليهم من وجوه عدة، وإمامة نور حسن ووجوه ظلامها، وقصة نور حسن والشبهات التي حولها، وفتاوى العلماء عن الحزبية، وبراءة الشيخ يحيى بن عثمان المدرس ممن باع اسمه.

-**مجموعة الأدلة التي يرد بها على المادغولية** [١] **والتي خالفتها**، طبع في مطبعة دار الحديث في سنة ١٤٣١ هـ، وسرد في هذا الكتاب أدلة من الكتاب والسنة والآثار عن السلف ترد على عقائد فرقة إسلام جماعة مع التخريج والتعليق المختصر، والكتاب في ثلاث مجلدات:

المجلد الأول:

-الرد عليهم في قضية المنقول

-الرد عليهم في قضية الإمامة

-الرد عليهم في قضية البيعة

-الرد عليهم في قضية الجماعة

-آيات عن الخوارج

-الرد عليهم في قضية التكفير

-وجوب العلم بأن الله فوق العرش

-رؤية الله في الجنة

-بيان عن الإنفاق المئي

---

[١] نسبة إلى مادغول وهو اسم لنور حسن في صغره.

-تشبه إسلام جماعة بالخوارج

المجلد الثاني:

-الرد عليهم في قولهم: من خير منا؟

-الرد عليهم في اتهامهم من خرج من الجماعة بإرادة الإمامة أو بسبب الحقد

-الرد عليهم في احتقارهم عبادة المخالفين

-الرد عليهم في قضية المنقول

-الرد عليهم في الاحتجاج بالحديث الضعيف والتساهل فيه

-أمثلة في العمل بالأحاديث الضعيفة والموضوعة

-بيان أنواع البدعة

-الطاعة العمياء في البدعة وأوامر الإمام التي فيها معصية

-أمثلة في اجتهادات إمام فرقة إسلام جماعة المنحرفة

-أمثلة في اتخاذهم البدعة سنة

المجلد الثالث:

-رسول الله ﷺ أمين، ولماذا عود هؤلاء المادغليون أنفسهم بالكذب.

-الشركيات والبدع لا أن تناقض بعضها بعضا.

-هل رسول الله ﷺ أوجب الحصول عل السند قبل قبول الحق ودعوته.

-غمط الناس واحتقارهم سبب في عدم دخول الجنة

-النهي عن المنكر لا يشترط فيه السند

-هل مؤسس المادغلية يعلم الغيب؟

-أليس دعوة الأنبياء إلى التوحيد لا إلى الإمامة؟

-التوحيد مما يسأل في القبر

-أهل التوحيد يتبعون أنبياءهم يوم القيامة

-أول ما يحاسب يوم القيامة ليس الإمامة

-البيعة للإمام الأعظم

-العلماء لا يطلبون البيعة في دعوتهم

-هل المادغلية هم من الخوارج؟

-من علامات الخوارج

-حب المادغلية للدنيا

-قضية ماريوسو

-الرد عليهم في بعض الحقائق السبع التي تدل على صحة إمارتهم.

-ادعاءهم بأنهم الفرقة الناجية في الحديث

-طريقة علماء دار الحديث وعلماء الحرمين تختلف عن طريقة نور حسن العبيدة.

-كثرة إجازات السند.

ب. محمد إمام النسائي، ولد في أسرة فرقة إسلام جماعة، وكان مبلغا فيهم، ثم خرج منها وحكم عليه بالردة من قبل زعماء فرقة إسلام جماعة في ١٧ أكتوبر ٢٠١٠ م، وألف كتابا بعنوان: أمي! لماذا كفرتني؟ طبعته مطبعة سلسبيلا، مايو ٢٠١٦ م، وتكلم في هذا الكتاب عن حياته مع فرقة إسلام جماعة منذ نعومة أظفاره، وقصة اهتدائه إلى السنة.

الثاني: فتح المواقع الخاصة للرد على فرقة إسلام جماعة

قد فتح بعض التائبين مواقع خاصة للرد على فرقة إسلام جماعة حرصا منهم على هداية إخوانهم الذين ما زالوا متمسكين بتعاليم فرقة إسلام جماعة، ومن تلك المواقع:

-http://rahasia٣٥٤.blogspot.com

-http://luruskan٣٥٤.blogspot.com

-http://matipenasaran.blogspot.com

-http://waspadaislamjamaahldii.blogspot.co.id [١]

-http://٣٥٤hijrah.blogspot.com [١]

---

[١] للأخ محمد روسلي دوكالانج، كان في فرقة إسلام جماعة من سنة ١٩٩٧ م إلى ٢٠٠٨ م، وكان مبلغا من مبلغيهم، أرسل إلى سولاويسي، وميدان، وجاكرتا، وغيرها، وكان من أعضاء لجنة حل المشكلات.

http://mbahmanan٣٥٤.blogspot.com-

jokam٣٥٤.com- [٢]

http://persaudaraansejati.blogspot.com-

http://ldii-٣٥٤racunislam.blogspot.com-

http://islammurni.blogspot.com-

http://www.lppimakassar.com-

http://tuntutlah-ilmu.blogspot.co.id[٣]-

http://airmatakumengalir.blogspot.com[٤]-

http://deraiapi.blogspot.com-

http://ldii-orid.blogspot.com-

http://arrisalah-institute.blogspot.com/search/label/LDII-

https://www.nahimunkar.com/kebiasaan-aliran-sesat-ldii--
/menjelang-ramadhan-dan-beberapa-pokok-kesesatannya

الثالث: كتابة المقالات

من أبرز التائبين الذين كتبوا المقالات عن إسلام جماعة:

-بامبانج إراوان حافل الدين (Bambang Irawan Hafiluddin)، ولد في سنة ١٩٤٠ م، وبايع نور حسن العبيدة في سنة ١٩٦٠ م، وكان عضده الأيمن للإمام الأول نشيطا في دعوته إلى هذه الفرقة، وخرج من هذه الجماعة سنة ١٩٨٣ م، ومن

---

(١) للأخ يوسف طواف أبي حذيفة حفظه الله.

(٢) للأخ راندي يانوار، ولد ٦ يناير ١٩٨٣ م، وكان مع فرقة إسلام جماعة سنة ٢٠٠٣ م إلى ٢٠١٢ م، ومن مناصبه فيها: القسم المالي، ومن أعضاء الاتصال المركزي (Senkom)

(٣) للأخ فيرهاد بن فهمي إلهام، ولد في ٧ نوفمبر ١٩٨٣ م في أسرة إسلام جماعة، وخرج منه في سنة ٢٠٠٩ م. وومن مناصبه في فرقة إسلام جماعة: وكيل في القسم المالي، ووكيل رئيس المبلغين والمبلغات، وغير ذلك من المناصب.

(٤) للأخ روسلي حفظه الله.

مقالاته: حقيقة مملكة إسلام جماعة مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية –سلالة نور حسن عبيدة مادغول الكذاب [١]

-دبي مورتي ناسوتيون (Debby Murti Nasution)، انضم إلى هذه الفرقة في سنة ١٩٧٣ م ونشط فيها ثم خرج منها في ١٩٨٣ م، ومن مقالاته: إسلام جماعة وانحرافاتها [٢]

-زين العارفين، صار مبلغا في فرقة إسلام جماعة سنة ١٩٧٦ م وتاب منها في سنة ١٩٨٢ م [٣]، ومن مقالاته : إسلام جماعة فرقة ضالة منحرفة عن عقيدة الإسلام [٤]

-يوسف طواف، ولد في ١١ يوليو ١٩٧٢ م في أسرة فرقة إسلام جماعة، وقد تولى بعض المناصب في فرقة إسلام جماعة ومؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية، منها أنه كان وكيل الرئيس لمبلغي الولاية، وخرج من هذه الفرقة سنة ٢٠٠٩ م، ومن مقالاته: "الفرق بين التقية المشروعة وتقية فرقة إسلام جماعة" [٥]، و"محاولة البحث عن الأدلة لتجويز كل أوامر إمام إسلام الجماعة بحجة الاجتهاد" [٦]، وهذه عقيدة فرقة إسلام جماعة في التكفير [٧]، وغير ذلك من مقالاته المفيدة [٨].

-هيرماوان فريبادي (Hermawan Pribadi)، وكان في فرقة إسلام جماعة من سنة ١٩٩٠ م إلى ٢٠١٠ م، وكان مبلغا فيهم ، ومن المقالات التي كتبها: خطأ فهم "المنقول"، وخطأ الإنفاق المئي، وتصحيح مقالة "حب العالم الإندونيسي" المتعلقة بالإمامة، وصحة الصلاة خلف المبتدع وغيرها.

---

[١] انظر: مخاطر إسلام جماعة (ص:١-١٩).

[٢] انظر: المصدر السابق (ص:٢٠-٣٩).

[٣] انظر: مخاطر إسلام جماعة (ص:٤١).

[٤] انظر: المصدر السابق (ص:٤٠-٥٠).

[٥] انظر: http://٣٥٤hijrah.blogspot.com/٢٠١٢/١١/perbedaan-antara-taqiyah-syari-dengan.html

[٦] انظر: http://٣٥٤hijrah.blogspot.com/٢٠٠٩/١٠/upaya-mencari-cari-pendalilan-untuk.html

[٧] انظر: http://٣٥٤hijrah.blogspot.com/٢٠٠٩/١٠/inilah-kejahatan-aqidah-takfiry_٢٧.html

[٨] انظر: موقعه http://٣٥٤hijrah.blogspot.com/

الرابع: طلب المناظرة

قد طلب بعض التائبين المناظرة مع زعماء فرقة إسلام جماعة منهم:

-هيرماوان فريبادي.

-عبد العزيز أبو ألفيان، ولد في ٩ نوفمبر ١٩٧٧ م، وكان مع فرقة إسلام جماعة ١٩٩٨ م إلى ٢٠١٠ م، وقد درس في كيديري سنة ١٩٩٨ م، ثم صار مبلغا من مبلغيهم.

-وعدد من التائبين الذين هم من أعضاء "منتدى الرجوع إلى السنة".

الخامس: إلقاء المحاضرات

قد دعي بعض التائبين لإلقاء المحاضرات عن فرقة إسلام جماعة وضلالاتهم، ومن هؤلاء:

-هيرماوان فريبادي.

-هاشم رفاعي [١]

-بامبانج إراوان [٢].

-يوسف طواف [٣]

-مولود الدين أخيار، ولد في ٣٠ يونيو ١٩٦٧ م، وكان في فرقة إسلام جماعة منذ صغره، وتعلم في كيديري من أبريل ١٩٧٩ م، وعين مبلغا في ٢٠٠٢ م، وصار وكيلا للإمام المركزي في مارس ٢٠٠٤م، وخرج من فرقة إسلام جماعة في ٢٠٠٨ م لأنه اقترح أن لا يتساهل أتباع فرقة إسلام جماعة في تكفير المسلمين [٤]، وله محاضرة علمية عن فرقة إسلام جماعة [٥].

---

[١] كنت أسمعه قديما من خلال الأشرطة.

[٢] انظر: https://www.youtube.com/watch?v=٣wlSRpH٣Oak

[٣] انظر: https://www.youtube.com/watch?v=ML١TzgMa٣Tc

[٤] انظر ترجمته المختصرة في الرسالة التي أرسلها منتدى الرجوع إلى الحق إلى مجلس علماء إندونيسيا بتاريخ ٨ شعبان ١٤٣١ هـ (ص:٣).

[٥]انظر:

https://www.youtube.com/watch?v=E٦V٨٦GB٩٧aY&index=٢&list=PLQ٨gXWEdtbPCEFr٧hOfZ٢GoxAbZBRF٣Mm

السادس: الدعوة الفردية

كثير من التائبين يستخدمون هذه الطريقة في دعوة أتباع فرقة إسلام جماعة، سواء كانوا من أهلهم وأقاربهم أو غيرهم، فيبينون لهم انحرافاتهم، ويدحضون شبهاتهم بالعلم، ويقصون عليهم سبب خروجهم من هذه الفرقة، أو يأخذونهم إلى مجالس العلم وغير ذلك.

والدعوة الفردية قد تكون بالمكالمة المباشرة أو إرسال الملفات المفيدة عبر البريد الإلكتروني أو عبر الوسائل الاجتماعية أو نشر الكتب الجديدة المتعلقة بفرقة إسلام جماعة أو نشر المقالات في الرد عليهم.

السابع: إخبار مجلس علماء إندونيسيا بعقائدهم

في يوليو ٢٠١٠ م قد أرسل عدد من التائبين باسم "منتدى الرجوع إلى الحق" إلى مجلس علماء إندونيسيا تقريراتهم وشهاداتهم على أن مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية هي إحدى المؤسسات التي أنشأها فرقة إسلام جماعة، وأرسلوا هذه التقريرات لأجل أن يحذر مجلس علماء إندونيسيا منهم وأن يصدروا في شأنهم قرارات توقف نشاطاتهم أو تقللها [١].

الثامن: طلب المباهلة مع زعماء فرقة إسلام جماعة

قد طالب بعض التائبين من زعماء فرقة إسلام جماعة المباهلة، منهم الأخ آدم أمر الله بن باستامان، ولد في ٢٢ فبراير ١٩٧٧ م، ولد وهو بين أسرة فرقة إسلام جماعة، وقد خرج من فرقة إسلام جماعة [٢] وطلب من زعماء فرقة إسلام جماعة المباهلة [٣]، وركريك أولياء الرحمن، وروسلي؛ فلم يأت منهم الرد.

التاسع: إنشاء المجموعات في وسائل التواصل الاجتماعية

ومن المجموعات في برنامج الفيس بوك التي أنشأها بعض التائبين بهدف دعوة فرقة

---

[١] الملف محفوظ عندي، يحتوي على عشر صفحات.

[٢] انظر ترجمته المختصرة في الرسالة التي أرسلها منتدى الرجوع إلى الحق إلى مجلس علماء إندونيسيا بتاريخ ٨ شعبان ١٤٣١ هـ (ص:٤).

[٣] انظر:
https://www.youtube.com/watch?v=ZyvgcgkjjMY&list=PLQ٨gXWEdtbPA٨TpOQWGD٢OOdWdKcioauW&index=٢٦

إسلام جماعة إلى السنة:

-مجموعة " Keterangan Jokam "[١]

-مجموعة" Generation of ٣٥٤ "[٢]

-مجموعة " Abu Hudzaifah "[٣]

-مجموعة " Paradigma Baru"[٤]

-مجموعة " Isti Junandar- Berlian dari Kediri "[٥]

-مجموعة " Bentengi Umat dari Pengaruh Aliran Sesat "[٦]

العاشر: اعترافات وبيانات مرئية

قام عدد من التائبين بالاعتراف بضلال ما كانوا عليه من العقائد والعبادات، بقصد تنبيه إخوانهم الذين ما زالوا متمسكين بتعاليم هذه الفرقة، وتحذير الناس عموما من مكائدهم، وقد نشرت هذه المقاطع المرئية في النت؛ ومن هؤلاء:

-محمد إمام النسائي، وله اعتراف مسجل [٧].

-صفاء نور عزة، ولد في سنة ١٩٨١ م، ووالداه من أتباع فرقة إسلام جماعة، وكان مبلغا فيهم، وخرج من فرقة إسلام جماعة في سنة ٢٠٠٧ م، وله اعتراف مسجل كذلك [٨].

-الحاج بوديونو، ولد في ١٢ مايو ١٩٦٢م، وكان في إسلام جماعة من ١٩٨٤ م إلى ٢٠٠٩ م، وكان وكيلا لإمام القرية في تانجيرانج [٩]، وله اعتراف مسجل مرئي [١].

---

(١) https://www.facebook.com/groups/keterangan.jokam.٣٥٤/

(٢) https://www.facebook.com/groups/generation.of.٣٥٤/

(٣) https://www.facebook.com/groups/hijrah٣٥٤/

(٤) https://www.facebook.com/groups/new.paradigm/

(٥) https://www.facebook.com/groups/istyjunandarberliandarikediri/

(٦) https://www.facebook.com/groups/١٤٥٧٠٠٩٣٩١٢٣٩٥٦٦/

(٧) انظر: https://www.youtube.com/watch?v=Vd٥EtTQz٥٨E، و https://www.youtube.com/watch?v=_DKCWhbMc٤o

(٨) https://www.youtube.com/watch?v=nbZslWrfnyA

(٩) انظر ترجمته المختصرة في الرسالة التي أرسلها منتدى الرجوع إلى الحق إلى مجلس علماء إندونيسيا بتاريخ ٨ شعبان

-فيرهاد أكبر بن فهمي إلهام، ولد في ٧ نوفمبر ١٩٨٣ في أسرة فرقة إسلام جماعة، وخرج من فرقة إسلام جماعة ٢٠٠٩ م، وله اعتراف مسجل [٢].

-الحاج عبد الرحيم، ولد في ٨ مارس ١٩٤٧ م، وكان في فرقة إسلام جماعة من ١٩٧٨ إلى سنة ٢٠١٠ م، وكان وكيلا لإمام الولاية [٣]، وقد قابلته في سنة ٢٠١٥ م في منزله، وله اعتراف مسجل مرئي[٤].

-عدي مولانا، ولد في ٨ يونيو ١٩٨٤ م في أسرة فرقة إسلام جماعة، وكان يتعلم في كيديري أبريل ٢٠٠٥ م إلى نوفمبر ٢٠٠٦ م، وقد ابتلي بلاء شديدا لما خرج من فرقة إسلام جماعة [٥] [٦]

-ركريك أولياء الرحمن ، وقد سجل له اعتراف مرئي [٧]

-مولود الدين أخيار، وله اعتراف مسجل أيضا [٨].

١٤٣١ هـ (ص:١).

(١) https://www.youtube.com/watch?v=UkFgPwurDUg&list=PLQ٨gXWEdtbPA٨TpOQWGD٢OOdWdKcioauW

(٢) https://www.youtube.com/watch?v=Zem٧o٥xE٨vA

(٣) انظر ترجمته المختصرة في الرسالة التي أرسلها منتدى الرجوع إلى الحق إلى مجلس علماء إندونيسيا بتاريخ ٨ شعبان ١٤٣١ هـ (ص:٢).

(٤) https://www.youtube.com/watch?v=HUKGukDYRrk

(٥) انظر ترجمته المختصرة في الرسالة التي أرسلها منتدى الرجوع إلى الحق إلى مجلس علماء إندونيسيا بتاريخ ٨ شعبان ١٤٣١ هـ (ص:٥).

(٦) https://www.youtube.com/watch?v=MUv٩CNJjRTY&list=PLQ٨gXWEdtbPA٨TpOQWGD٢OOdWdKcioauW&index=٢

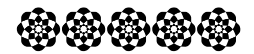
(٧) https://www.youtube.com/watch?v=j٤sQkL٠tjAA&index=٤&list=PLQ٨gXWEdtbPA٨TpOQWGD٢OOdWdKcioauW

(٨) https://www.youtube.com/watch?v=Yve٥ix٣Vq٦M&list=PLQ٨gXWEdtbPA٨TpOQWGD٢OOdWdKcioauW&index=١٠

-آدم أمر الله بن باستامان، وله اعتراف مسجل أيضا [١].

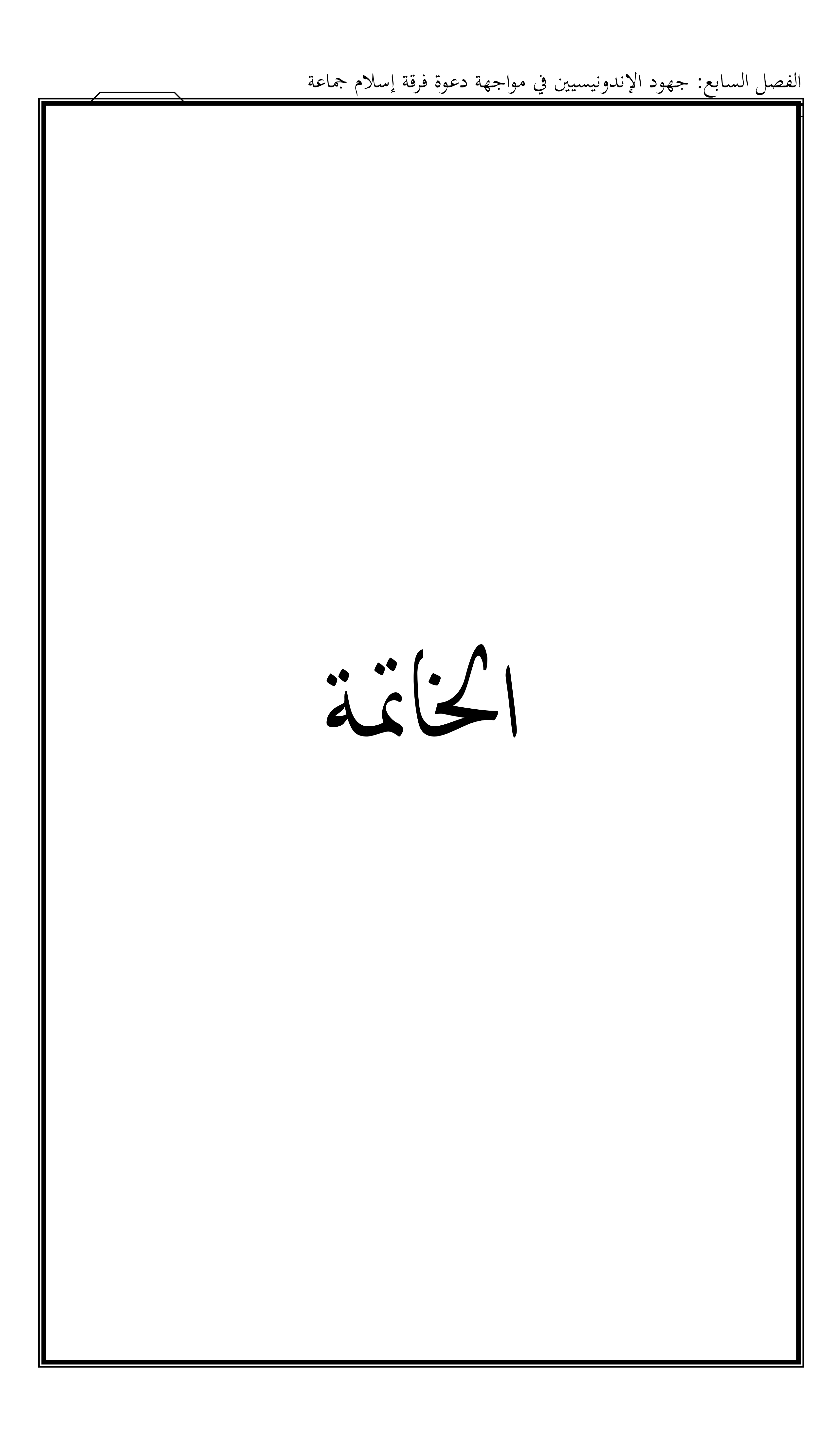
-يوسف طواف، وله اعتراف وتقرير مسجل عن فرقة إسلام جماعة [٢].

ولعل فيما ذكرت كفاية في بيان بعض الجهود التي بذلها التائبون في سبيل دعوة أتباع فرقة إسلام جماعة وتحذير الناس منهم، وما لم يذكر كثير.



(١) https://www.youtube.com/watch?v=hHFqeV٩VJGg&index=١٤&list=PLQ٨gXWEdtbPA٨TpOQWGD٢OOdWdKcioauW

(٢) https://www.youtube.com/watch?v=QEqfHH٣YFCc
https://www.youtube.com/watch?v=ORjymfigjfE



الخاتمة

الخاتمة

أحمد الله ﷻ حمدًا كثيرًا طيِّبًا مباركًا فيه على ما مَنَّ عليَّ من إتمام هذا البحث، وقد توصَّلْتُ في بحثي هذا إلى نتائج مهمة منها:

١. قد تفرق المسلمون في إندونيسيا كما تفرقوا في بلاد أخرى إلى فرق شتى، منها فرق نشأت في إندونيسيا ومنها وفدت من بلاد أخرى.

٢. من أخطر الفرق في إندونيسيا وأكثرها انتشارا فرقة إسلام جماعة.

٣. أسباب انتشار الفرق الضالة في إندونيسيا كثيرة منها انتشار الجهل بالدين، وقدوم دعاة الضلالة من خارج إندونيسيا، وضعف اهتمام الحكومة بهذا الجانب وغيرها.

٤. بدأت نشأة فرقة إسلام جماعة بذهاب مؤسس هذه الفرقة نور حسن العبيدة إلى مكة وتأثره في بدايته تأثرا جزئيا بدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، إلا أنه لم يستمر وخالف الشيخ بعد ذلك.

٥. سبب انحراف دعوة نور حسن هو تأثره بدعوة ولي الفتاح قائد "جماعة المسلمين حزب الله" .

٦. لفرقة إسلام جماعة أسماء عرفت بها، ويختلف الاسم من منطقة إلى منطقة.

٧. انتشرت فرقة إسلام جماعة في أنحاء إندونيسيا وبلغ عددهم في الوقت الحاضر ما يقارب ثلاثة ملايين نسمة.

٨. مراجع إسلام جماعة العلمية محدودة محصورة، ولا يعتبرون كتب التفسير والشروح مراجع علمية.

٩. التقسيم الإداري عند فرقة إسلام جماعة منظم مرتب.

١٠. فرقة إسلام جماعة لا تهتم بقضية الإيمان بالله وتوحيده، وإنما جل اهتمامهم مُنْصَبٌّ على قضية الإمامة والبيعة والتكفير.

١١. أَثَرُ عدم الاهتمام بالتوحيد حق الاهتمام ظاهر في مؤسس الفرقة وإمامها الأول والإمامين من بعده وأتباعه حيث وقعوا في أنواع من الشرك بالله.

١٢. ليس عند فرقة إسلام جماعة ذلك الاهتمام بتفاصيل الإيمان بالرسل، بل شأنهم فيه مثل شأنهم في الركن الأول من أركان الإيمان، بل أشد إهمالا، ويصعب على

الباحث عنها العثور عليها من خلال ما كتبوا.

١٣. من مخالفات فرقة إسلام جماعة في الإيمان بالرسل اعتقادهم أن الإمام حجة كالرسل وأن الإمام معصوم

١٤. لا تهتم فرقة إسلام جماعة بدراسة سيرة رسول الله ﷺ كثيرا، بل جل اهتمامهم بدراسة سيرة نور حسن.

١٥. ليس عند فرقة إسلام جماعة الاهتمام الكبير بتفاصيل الإيمان باليوم الآخر.

١٦. وقعت فرقة إسلام جماعة في مخالفات متعلقة باليوم الآخر منها أنهم جعلوا بيعة الإمام والوفاء بها والثبوت في جماعته سبب النجاة في الآخرة وأنهم يؤمنون بشهادة إمامهم لهم يوم القيامة.

١٧. اعتقدوا أن الفترة هي ما بين إمامين صحيحين، ومن مات من أهل الفترة فهو في النار.

١٨. اعتقد أتباع نور حسن عبيدة أنه إمامهم في الأمور الدينيية، وأما الأمور الدنيوية والاجتماعية فأتباعه مأمورون بطاعة ولاة أمورهم وهم الحكومة الإندونيسية.

١٩. أنهم غلوا في الإمامة حتى جعلوها أعلى وأهم من أركان الإسلام، بل جعلوها شرط قبول أركان الإسلام وسائر العمل، ونسبوا هذه العقيدة إلى علماء مكة.

٢٠. زعموا أنه قد قامت في إندونيسيا جماعة صحيحة شرعية بإمامها على القرآن والحديث متمسكة بهما، وهدفها حل البقاء في أرض الله ودخول الجنة، وهي فرقة إسلام جماعة.

٢١. زعموا أن طاعة الأمير شرط مطلق لصحة إيمانهم بالله واليوم الآخر.

٢٢. أن فرقة إسلام جماعة أخطأوا في فهم معنى الجماعة الشرعية.

٢٣. الجماعة في نصوص الشرع قد تكون بمعنى جماعة الصحابة؛ وقد تكون بمعنى جماعة المسلمين بإمامهم الشرعي.

٢٤. وقعت فرقة إسلام جماعة في التكفير بغير علم ولا برهان، ولهم معالم رئيسية في التكفير:

الأول: تكفيرهم لمن لم يبايع نور حسن عبيدة

الثاني: تكفيرهم لمرتكب الكبيرة

الثالث: دعواهم أنهم الفرقة المؤمنة الناجية وما عداهم ليس كذلك

الرابع: معاملتهم لمخالفيهم معاملة الكفار

٢٥. فرقة إسلام جماعة قد وقعت في التشدد في أمر الطهارة وخاصة في اجتناب النجاسة.

٢٦. فرقة إسلام جماعة قد خالفوا مذهب أهل السنة والجماعة في أمور عديدة متعلقة بالصلاة، مثل الصلاة بغير وضوء عمدا إذا صلى أحدهم خلف المخالفين.

٢٧. لم تهتم فرقة إسلام جماعة بزكاة المال، بل بعضهم يعتبرون ما يؤخذ من كل واحد منهم كل شهر زكاةً، ويكون أمر الضريبة عندهم أهم من الزكاة المفروضة.

٢٨. إن الصيام عند فرقة إسلام جماعة حسب علمي وحسب ما وقفت عليه لا تختلف أحكامه كثيرا عما عليه المسلمون الآخرون، وقد وافقوا أهل السنة في أمور كثيرة.

٢٩. من مخالفاتهم في الصيام أنهم يرون أن أجر رمضان معلق في السماء حتى تؤدى زكاة الفطر.

٣٠. من مخالفاتهم في الحج أنهم يسمون الطواف عمرة وأنهم يرون استحباب صلاة الركعتين قبل الإحرام، وأنهم يرون أن الهدف من رمي الجمرات هو إصابة عمود الجمرات سبع مرات وإذا لم يصبه فلا يُعَدُّ رميه رميا وغير ذلك.

٣١. فرقة إسلام جماعة تعتني بأمر زواجهم اعتناء كبيرا منذ وقت مبكر.

٣٢. لفرقة إسلام جماعة كذلك مخالفات في أحكام الخطبة والوكالة في النكاح، والشهادة، والوليمة والطلاق وغير ذلك.

٣٣. من بدع فرقة إسلام جماعة الإنفاق المئي وهو إخراج العشر من الدخل اليومي والشهري على كل واحد من أتباع فرقة إسلام جماعة.

٣٤. تهتم فرقة إسلام جماعة بعلم الفرائض وتحث أتباعها على تعلمه وتعليمه، بل توجبه عليهم.

٣٥. من فقه فرقة إسلام جماعة أنهم يرثون غيرهم ممن يظنون أنهم كفار، ويستحلون أموالهم ويحاولون أن يملكوها قدر الاستطاعة ولو بطريقة غير شرعية، ولا يجيزون لغيرهم أن يرثوهم لكونهم كفارا في زعمهم؛ وأنهم يحرمون على غيرهم الميراث.

٣٦. استحلت فرقة إسلام جماعة أموال مخالفيهم.

٣٧. من بدع فرقة إسلام جماعة بدعة "المنقول" وهي اشتراط السند في العمل بالقرآن والحديث.

٣٨. إن من البدع التي أحدثها فرقة إسلام جماعة في طريقة التوبة بدعة ورقة التوبة.

٣٩. تعتقد فرقة إسلام جماعة أن إمامهم يشهد لأتباعه بالتوبة يوم القيامة.

٤٠. فرقة إسلام جماعة قد استخدمت وسائل الدعوة المتنوعة في الحفاظ على جماعتهم من الخروج من هذه الجماعة، منها: الإكثار من الدروس الروتينية وإيجابها عليهم، والرشوة.

٤١. استخدم فرقة إسلام جماعة الكذب والمداهنة والمدارة في دعوتهم، ويعتبرون هذا الكذب دفاعا عن الحق.

٤٢. تهتم فرقة إسلام جماعة بتدريب الدعاة وتأهيلهم وقد أنشأوا المعاهد لتكوين هؤلاء الدعاة.

٤٣. الحكومة الإندونيسية -سواء الحكومة المركزية أو الحكومات المحلية- قد قامت بحظر فرقة إسلام جماعة والتصدي لها.

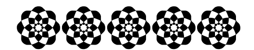
٤٤. للدعاة الإندونيسيين جهود مباركة في مواجهة دعوة فرقة إسلام جماعة، وقد تنوعت أساليبهم في ذلك.

٤٥. قد خرج من هذه الجماعة أناس كثيرون، وتابوا إلى الله واهتدوا إلى السنة، لأسباب منها:

-علمهم بكذب نور حسن وأنه ليس من طلاب دار الحديث

-كونهم وجدوا أشياء غريبة في تعاليم فرقة إسلام جماعة

والحمد لله وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



فهرس الآيات القرآنية

البقرة	﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ﴾	٦٢	١٨٢
البقرة	﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُواْ بَقَرَةً ۖ قَالُوٓاْ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٦٧﴾ قَالُواْ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ ﴾	٦٧-٦٨	٥٨٩
البقرة	﴿ قَالُواْ ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ ۚ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾ ﴾	٧١	٥٨٩
البقرة	﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾	٨٢	٢١٠
البقرة	﴿ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾	٨٣	١٧٣
البقرة	﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ ﴾	١٢٥	٥٠٥
البقرة	﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾ ﴾	١٢٦	١٨٢
البقرة	﴿ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُواْ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ ﴾	١٣٠-١٣٣	١٢٠

البقرة	﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ ﴾	١٤٣	٢٠٢، ٦٨٤
البقرة	﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ وَمَا جَعَلۡنَا ٱلۡقِبۡلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيۡهَآ إِلَّا لِنَعۡلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِۚ وَإِن كَانَتۡ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ ١٤٣ ﴾	١٤٣	١٩٩
البقرة	﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ﴾	١٤٨	٤٩٨
البقرة	﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنۡ حَجَّ ٱلۡبَيۡتَ أَوِ ٱعۡتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ١٥٨ ﴾	١٥٨	٥٠٥
البقرة	﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ١٥٩ ﴾	١٥٩	٧٦٥
البقرة	﴿ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٖ فَأَحۡيَا بِهِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَا ﴾	١٦٤	٢٤٠
البقرة	﴿ إِذۡ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلۡعَذَابَ وَتَقَطَّعَتۡ بِهِمُ ٱلۡأَسۡبَابُ ١٦٦ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوۡ أَنَّ لَنَا كَرَّةٗ فَنَتَبَرَّأَ مِنۡهُمۡ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّاۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعۡمَٰلَهُمۡ حَسَرَٰتٍ عَلَيۡهِمۡۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ١٦٧ ﴾	١٦٦-١٦٧	٢٠٦
البقرة	﴿ ۞ لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ	١٧٧	١٨٢

السورة	الآية	رقمها	الصفحة
	وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾		
البقرة	﴿ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ ﴾	١٧٧	٦٢٦
البقرة	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ ﴾	١٨٣	٤٦٤، ٤٧٥
البقرة	﴿ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ ﴾	١٨٥	٤٤٥
البقرة	﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ ﴾	١٨٧	٤٦٥
البقرة	﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾	١٨٨	٤٦٢، ٦٢٨، ٦٩٤
البقرة	﴿ وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾ ﴾	١٩٠	٥٨١، ٥٨٤
البقرة	﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾ ﴾	١٩٣	١٠٧
البقرة	﴿ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ ﴾	١٩٦	٥٢٣
البقرة	﴿ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ ﴾	١٩٦	٥٢٠
البقرة	﴿ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ﴾	١٩٦	٥٢٨
البقرة	﴿ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ ﴾	١٩٦	٥٢١، ٥٢٣
البقرة	﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ ﴾	١٩٦	٥٢٩
البقرة	﴿ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ ﴾	١٩٧	٥٠٤
البقرة	﴿ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾ ﴾	١٩٩	٤٨٤

البقرة	﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾﴾	٢٠٥	٣٢٠
البقرة	﴿فَإِن زَلَلْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْكُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٠٩﴾﴾	٢٠٩	١٤٥
البقرة	﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾﴾	٢١٣	١٨٠
البقرة	﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾﴾	٢١٤	٣٢٧
البقرة	﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾﴾	٢٢١	٥٧٣
البقرة	﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾	٢٢٢	٤٠٧، ٤٠٨، ٤١١، ٤٢٠، ٦٦٥
البقرة	﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾	٢٢٩	١٣٨
البقرة	﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾﴾	٢٣١	١٤٥

البقرة	﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ٢٣٣﴾	٢٣٣	١٤٥
البقرة	﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ٢٣٥﴾	٢٣٥	١٤٦
البقرة	﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ﴾	٢٣٥	٥٥٨
البقرة	﴿ لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾	٢٣٦	٥٧٥
البقرة	﴿ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾	٢٣٧	٢٤٦
البقرة	﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٤٤﴾	٢٤٤	١٤٦
البقرة	﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾	٢٥٥	٢٣٢
البقرة	﴿ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٢٥٨﴾	٢٥٨	٥٩٤
البقرة	﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّا۟ئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ٢٦١﴾	٢٦١	٥٨١، ٦٢٨
البقرة	﴿ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ٢٦٥﴾	٢٦٥	٥٨٢، ٦٢٨
البقرة	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ٢٦٧﴾	٢٦٧	٥٩٢
البقرة	﴿ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ	٢٦٨	١٧٣

	يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾ ﴾		
البقرة	﴿ وَحَرَّمَ الرِّبَوٰا ﴾	٢٧٥	٦٣٧
البقرة	﴿ يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَوٰٓا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ ﴾	٢٧٨	٣٤٤
البقرة	﴿ ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَالْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ ﴾	٢٨٥	٧٨١
البقرة	﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾	٢٨٦	٤٤٥
آل عمران	﴿ هُوَ الَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ابْتِغَآءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا اللَّهُ ۗ وَالرَّٰسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُولُوا الْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾ ﴾	٧	٢٧٤
آل عمران	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿٩﴾ ﴾	٩	٢٤٣
آل عمران	﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَٰتِ مِنَ النِّسَآءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَٰطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَٰمِ وَالْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا ۖ وَاللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ الْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾ ﴾	١٤	٦٢٧
آل عمران	﴿ إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَٰمُ ۗ ﴾	١٩	١١٩
آل عمران	﴿ لَّا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾ ﴾	٢٨	٧٥٨
آل عمران	﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ	٣١	١٥٩

السورة	الآية	رقمها	الصفحة
	وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٣١﴾ ﴾		
آل عمران	﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾	٥٧	٥٩٤
آل عمران	﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾	٦٤	١٣٥
آل عمران	﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْأٓخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾	٨٥	١١٩
آل عمران	﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾	٩٧	٥٠٠، ٥٠٤
آل عمران	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾	١٠٢	٤
آل عمران	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾	١٠٢	٣٢٢
آل عمران	﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنٗا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾	١٠٣	٣٢٢
آل عمران	﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ﴾	١٠٣	٣٠٥، ٣٢٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٩، ٣٧٠
آل عمران	﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٞ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾	١٠٤	٧٠٥، ٧٣١، ٧٤١
آل عمران	﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُۚ	١٠٥	٣٧١

	﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٥﴾		
آل عمران	﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ﴾	١١٠	٢٦٨
آل عمران	﴿۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ١٣٣﴾	١٣٣	٢١٤، ٤٩٨
آل عمران	﴿۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ١٣٣ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣٤﴾	١٣٣-١٣٤	٥٨١
آل عمران	﴿وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣٤﴾	١٣٤	٢٤٦
آل عمران	﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ لِذُنُوبِهِمۡ وَمَن يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ١٣٥﴾	١٣٥	٦٦٨
آل عمران	﴿وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ١٥٤﴾	١٥٤	٦٨٦
آل عمران	﴿وَٱللَّهُ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُۗ﴾	١٥٦	١٠٧
آل عمران	﴿وَمَن يَغۡلُلۡ يَأۡتِ بِمَا غَلَّ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ١٦١﴾	١٦١	٦٠٢
آل عمران	﴿لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ١٦٤﴾	١٦٤	٣٨٨
آل عمران	﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمۡ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١٧٥﴾	١٧٥	٣٤٤
آل عمران	﴿وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ هُوَ خَيۡرٗا لَّهُمۖ	١٨٠	٤٤٩

	بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾ ﴾		
آل عمران	﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾ ﴾	١٨٧	٧٦٤
آل عمران	﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ ﴾	١٨٨	١٤٤
النساء	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾	١	٤
النساء	﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٥﴾ ﴾	٥	٣٧٧
النساء	﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾ ﴾	٦	٦٠٠
النساء	﴿ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ۚ ﴾	٦	٦٠٢
النساء	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ ﴾	١٠	٤٠١
النساء	﴿ مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۗ ﴾	١٢	٦١٧
النساء	﴿ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ ۚ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ ۗ ﴾	١٢	٦١٨
النساء	﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ	١٣	١٩٤

		يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ ﴾	
النساء	﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ ﴾	١٣	٢٤٦، ٣٢٢، ٣٣٨، ٣٧٢
النساء	﴿ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ ﴾	١٣	٦١٨
النساء	﴿ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا ﴾	١٤	١٩٤
النساء	﴿ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ ﴾	١٤	٦٢٥
النساء	﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ ﴾	١٤	٢٤٦، ٣٢٢
النساء	﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ۚ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ ۞ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ۚ	١١،١٢	٦٠٨

السورة	الآية	رقمها	الصفحة
	فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ ۚ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾		
النساء	﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ ﴾	١٣-١٤	٢٤٣، ٣٤٧، ٦٠٩، ٧٠٨
النساء	﴿ إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾ ﴾	١٧-١٨	٢٨٢، ٦٧٠
النساء	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ ﴾	٢٩	٥٦٢، ٦٢٨
النساء	﴿ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ	٣٤	٧٠٢

	وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ﴿٣٤﴾ ﴾		
النساء	﴿ ۞ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ﴾	٣٦	١٢٣
النساء	﴿ وَمَاذَا عَلَيۡهِمۡ لَوۡ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمۡ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾ ﴾	٣٩	١٨٢، ٦٠٣
النساء	﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴿٤٠﴾ ﴾	٤٠	٢٠٧، ٢٠٨
النساء	﴿ فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ وَجِئۡنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدٗا ﴾	٤١	٢٠٦
النساء	﴿ فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ وَجِئۡنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدٗا ﴿٤١﴾ يَوۡمَئِذٖ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوۡ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلۡأَرۡضُ وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثٗا ﴿٤٢﴾ ﴾	٤١-٤٢	١٩٨، ٢٠١
النساء	﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾	٤٨	٣٩٩
النساء	﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ لَّهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞۖ وَنُدۡخِلُهُمۡ ظِلّٗا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾ ﴾	٥٧	٢١٠
النساء	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ	٥٩	١٨٢، ٣١٩، ٣٣٦،

	تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾		٣٤٢
النساء	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾	٥٩	١٣٣، ١٧٢، ٢٩٢، ٣٠٥، ٣٤٤، ٣٨١
النساء	﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴿٦٥﴾ ﴾	٦٥	٣٤٥
النساء	﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ﴿٦٩﴾ ﴾	٦٩	٣٤٧
النساء	﴿ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ ﴾	٨٣	٣٨١
النساء	﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوۡ جَآءُوكُمۡ حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ أَن يُقَٰتِلُوكُمۡ أَوۡ يُقَٰتِلُواْ قَوۡمَهُمۡۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمۡ عَلَيۡكُمۡ فَلَقَٰتَلُوكُمۡۚ فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا ﴿٩٠﴾ ﴾	٩٠	٦٣٥
النساء	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا	٩٤	٦٤٢

	تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴿٩٤﴾		
النساء	﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ٩٤﴾	٩٤	٣٨٨
النساء	﴿۞وَمَن يُهَاجِرۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا وَسَعَةٗۚ وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدۡرِكۡهُ ٱلۡمَوۡتُ فَقَدۡ وَقَعَ أَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١٠٠﴾	١٠٠	٢٤٢
النساء	﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ١٠٣﴾	١٠٣	٤٤٢
النساء	﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيۡطَٰنَ وَلِيّٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدۡ خَسِرَ خُسۡرَانٗا مُّبِينٗا ١١٩﴾	١١٩	١٣٢
النساء	﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُۚ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ١٣٦﴾	١٣٦	١٠٤، ١٤٨، ٧٨٢
النساء	﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ١٣٦﴾	١٣٦	١٨٢
النساء	﴿وَلَن يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لِلۡكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ سَبِيلًا ١٤١﴾	١٤١	٣٧٦، ٥٦١
النساء	﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۚ﴾	١٤٤	٣٩٥
النساء	﴿إِن تُبۡدُواْ خَيۡرًا أَوۡ تُخۡفُوهُ أَوۡ تَعۡفُواْ عَن سُوٓءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا قَدِيرًا ١٤٩﴾	١٤٩	٢٤٦

النساء	﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا (١٥٠) أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا (١٥١) وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمۡ يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ أُوْلَٰٓئِكَ سَوۡفَ يُؤۡتِيهِمۡ أُجُورَهُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا (١٥٢) ﴾	١٥٠- ١٥٢	١٤٨
النساء	﴿ وَإِن مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤۡمِنَنَّ بِهِۦ قَبۡلَ مَوۡتِهِۦۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا (١٥٩) ﴾	١٥٩	١٩٩
النساء	﴿ ۞ إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ ﴾	١٦٣	١٥٠
النساء	﴿ وَرُسُلٗا قَدۡ قَصَصۡنَٰهُمۡ عَلَيۡكَ مِن قَبۡلُ وَرُسُلٗا لَّمۡ نَقۡصُصۡهُمۡ عَلَيۡكَۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا (١٦٤) ﴾	١٦٤	١٦٧
النساء	﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِ ﴾	١٦٥	١٥٥
النساء	﴿ رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا (١٦٥) ﴾	١٦٥	١٤٩، ١٥٤، ١٥٥، ٣٩٩
النساء	﴿رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ ﴾	١٦٥	١٥٦
النساء	﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا	١٧١	١٣٩

	فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ﴿١٧١﴾ ﴾		
النساء	﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ ﴾	١٧١	٤١٥
النساء	﴿ يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِۚ إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ هَلَكَ لَيۡسَ لَهُۥ وَلَدٞ وَلَهُۥٓ أُخۡتٞ فَلَهَا نِصۡفُ مَا تَرَكَۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهَا وَلَدٞۚ فَإِن كَانَتَا ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ فَلِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ ﴿١٧٦﴾ ﴾	١٧٦	٦٠٨
المائدة	﴿أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ ﴾	١	٥٢٢
المائدة	﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾	٢	٧٣٨
المائدة	﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ ﴾	٣	٧٠٨
المائدة	﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ ﴾	٣	٦٤٦
المائدة	﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ ﴾	٣	٦٤٦
المائدة	﴿ ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖۗ ﴾	٥	٥٧٣
المائدة	﴿ ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ	٥	٥٥٥

	لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾ ﴾		
المائدة	﴿ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾	٥	٧٣٧
المائدة	﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾ ﴾	٥	٤١٨
المائدة	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ ﴾	٦	٤٠٧، ٤٤٠
المائدة	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾	٦	٤١٥
المائدة	﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾	٦	٤٠٩
المائدة	﴿ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ	٧	٣٤١

السورة	الآية	رقم الآية	الصفحة
	قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾ ﴾		
المائدة	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾	٨	٧
المائدة	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾	٨	٣٩٢
المائدة	﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ ﴾	١٥-١٦	٣٨٨
المائدة	﴿ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ ﴾	١٩	١٥٦
المائدة	﴿ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ﴾	٤٢	٧٣٤
المائدة	﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٥٦﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾	٥٥-٥٧	١٣٢
المائدة	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ	٥٤	٧٥٦

	﴿ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ٥٤﴾		
المائدة	﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٦٧﴾	٦٧	٧٦٤
المائدة	﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ٧٧﴾ ١	٧٧	١٣٩
المائدة	﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنۡ أَوۡسَطِ مَا تُطۡعِمُونَ أَهۡلِيكُمۡ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖۖ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٖۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيۡمَٰنِكُمۡ إِذَا حَلَفۡتُمۡۚ وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٨٩﴾	٨٩	٦٩٧
المائدة	﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـٔٗاۚ وَمَن قَتَلَ مُؤۡمِنًا خَطَـٔٗا فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ وَدِيَةٞ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْۚ فَإِن كَانَ مِن قَوۡمٍ عَدُوّٖ لَّكُمۡ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖۖ وَإِن كَانَ مِن قَوۡمِۢ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞ فَدِيَةٞ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦ وَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖۖ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ تَوۡبَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ٩٢﴾	٩٢	٢٢٤
المائدة	﴿هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ﴾	٩٥	٥٢٢
المائدة	﴿وَإِذۡ أَوۡحَيۡتُ إِلَى ٱلۡحَوَارِيِّـۧنَ أَنۡ ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّنَا مُسۡلِمُونَ ١١١﴾	١١١	١٢٠

٦٨٥	١١٧	﴿ وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡۖ ﴾	المائدة
٦٨٥	١١٧	﴿ وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡۖ فَلَمَّا تَوَفَّيۡتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ ١١٧ ﴾	المائدة
١٠٦	١٢٠	﴿ لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا فِيهِنَّۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرُۢ ١٢٠ ﴾	المائدة
٢٣٨	١٢	﴿ كَتَبَ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۚ ﴾	الأنعام
٧٥٠، ٧٦٥	٧٦-٧٨	﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ رَءَا كَوۡكَبٗاۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ ٧٦ فَلَمَّا رَءَا ٱلۡقَمَرَ بَازِغٗا قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمۡ يَهۡدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلضَّآلِّينَ ٧٧ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمۡسَ بَازِغَةٗ قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَآ أَكۡبَرُۖ فَلَمَّآ أَفَلَتۡ قَالَ يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ٧٨ ﴾	الأنعام
١٢٢	٩٠	﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ ﴾	الأنعام
١٧٨	٩٣	﴿ وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوۡ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمۡ يُوحَ إِلَيۡهِ شَيۡءٞ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثۡلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۗ ﴾	الأنعام
١٠٧	١٠٢	﴿ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمۡۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ فَٱعۡبُدُوهُۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ ١٠٢ ﴾	الأنعام
٧٠٩	١١٢	﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّٗا شَيَٰطِينَ ٱلۡإِنسِ وَٱلۡجِنِّ يُوحِي بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ غُرُورٗاۚ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُۖ فَذَرۡهُمۡ وَمَا يَفۡتَرُونَ ١١٢ ﴾	الأنعام
١٣٤	١٢١	﴿ وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٞۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ١٢١ ﴾	الأنعام
١٣٢	١٢٨	﴿ وَيَوۡمَ يَحۡشُرُهُمۡ جَمِيعٗا يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ قَدِ ٱسۡتَكۡثَرۡتُم مِّنَ ٱلۡإِنسِۖ	الأنعام

	وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾ ﴾		
الأنعام	﴿ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا۟ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا ۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾ ﴾	١٣٠	١٩٧
الأنعام	﴿ وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٤٢﴾ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۖ ﴾	١٤٢- ١٤٣	٥٢٢
الأنعام	﴿ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ ﴾	١٤٣- ١٤٤	٥٢٢
الأنعام	﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۚ ﴾	١٥٢	٦٠٠
الأنعام	﴿ أَن تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ ﴿١٥٦﴾ ﴾	١٥٦	٥٧٢
الأنعام	﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ ۗ يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾	١٥٨	٢٨٢

السورة	الآية	رقمها	الصفحة
الأعراف	﴿ فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٦﴾ ﴾	٦	١٩٨
الأعراف	﴿ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾	٣٢	٦٣٢، ٦٤٢
الأعراف	﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾	٣٣	٧٢٩
الأعراف	﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوٓا۟ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالُوا۟ ضَلُّوا۟ عَنَّا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾ ﴾	٣٧	١٩٨
الأعراف	﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۖ وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ ۖ لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ ۖ وَنُودُوٓا۟ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾	٤٣	٢٤١
الأعراف	﴿ وَنُودُوٓا۟ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾	٤٣	٢٤٠
الأعراف	﴿ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ۚ ﴾	٥٧	٢٤٠
الأعراف	﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥٩﴾ ﴾	٥٩	١٢١
الأعراف	﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ﴾	٥٩	١٢٢
الأعراف	﴿ ۞ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾	٦٥	١٢١

الأعراف	﴿ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴾	٦٥	١٢٢
الأعراف	﴿ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمۡ صَٰلِحٗاۗ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥ ﴾	٧٣	١٢١
الأعراف	﴿ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥ ﴾	٧٣	١٢٢
الأعراف	﴿ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥۖ ﴾	٨٥	١٢٢
الأعراف	﴿ وَإِلَىٰ مَدۡيَنَ أَخَاهُمۡ شُعَيۡبٗاۗ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥۖ ﴾	٨٥	١٢١
الأعراف	﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ ﴾	١٥٧	٤١٨
الأعراف	﴿ وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ ﴾	١٨٠	١٠٨
الأنفال	﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ ٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُمۡ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمۡ وَمَغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ ٤ ﴾	٢،٤	٢٢٢، ٢٢٤
الأنفال	﴿ لِيُحِقَّ ٱلۡحَقَّ وَيُبۡطِلَ ٱلۡبَٰطِلَ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُجۡرِمُونَ ٨ ﴾	٨	٤٣
الأنفال	﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ٤٦ ﴾	٤٦	٣٤٢
الأنفال	﴿ فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمۡتُمۡ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٦٩ ﴾	٦٨	٦٣٨
التوبة	﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ	٥	٦٣٤

السورة	الآية	رقمها	الصفحة
	سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٥ ﴾		
التوبة	﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٥ ﴾	٥	٤٣٣
التوبة	﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٥ ﴾	٥	٤٤٩
التوبة	﴿ وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡلَمُونَ ٦ ﴾	٦	٦٤٠
التوبة	﴿ كَيۡفَ يَكُونُ لِلۡمُشۡرِكِينَ عَهۡدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۖ فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ ٧ ﴾	٧	٦٣٩، ٦٤٠
التوبة	﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِۗ وَنُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ١١ ﴾	١١	٤٣٣، ٤٤٩
التوبة	﴿ وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ ١٢ ﴾	١٢	٢٨٥
التوبة	﴿ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَوۡهُ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١٣ ﴾	١٣	٣٤٤
التوبة	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٞ فَلَا يَقۡرَبُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ بَعۡدَ عَامِهِمۡ هَٰذَاۚ ﴾	٢٨	٤١٩
التوبة	﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ	٢٩	٦٤٠

	حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾		
التوبة	﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ ﴾	٣١	١٣٤
التوبة	﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَـٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ ﴾	٣٤	٦٩٤
التوبة	﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَـٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ ﴾	٣٤	٤٥٦
التوبة	﴿ ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَـٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ ﴾	٤١	٧٤١
التوبة	﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾ ﴾	٦٠	٤٤٩، ٤٥٩
التوبة	﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَـٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ ۚ ﴾	٦٥-٦٦	٤٤١
التوبة	﴿ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ۗ ﴾	٦٧	١٤٦
التوبة	﴿ ۞ وَمِنْهُم مَّنْ عَـٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ ﴾	٧٥	٢٨٠
التوبة	﴿ يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ ﴾	٧٧	٢٨٠
التوبة	﴿ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾ ﴾	٩٧	٢٢٠

التوبة	﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١٠٠ ﴾	١٠٠	٢٧٧
التوبة	﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١٠٠ ﴾	١٠٠	٢٥٦، ٢٧٠، ٦٦٣
التوبة	﴿ خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾	١٠٣	٢٨٠، ٥٨٢
التوبة	﴿ خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ١٠٣ ﴾	١٠٣	٥٨٤، ٦٧٤، ٦٩٢
التوبة	﴿ وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ١٠٣ ﴾	١٠٣	٤٣١
التوبة	﴿ خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾	١٠٣	٤٤٨
التوبة	﴿ أَلَمۡ يَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ وَيَأۡخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١٠٤ ﴾	١٠٤	٦٦٥
التوبة	﴿ لَا تَقُمۡ فِيهِ أَبَدٗاۚ لَّمَسۡجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقۡوَىٰ مِنۡ أَوَّلِ يَوۡمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ فِيهِ رِجَالٞ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُطَّهِّرِينَ ١٠٨ ﴾	١٠٨	٤٠٧
التوبة	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ١١٩ ﴾	١١٩	٧٥٦
التوبة	﴿ ۞ وَمَا كَانَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةٗۚ فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ ١٢٢	١٢٢	٧٧٢

	﴾		
التوبة	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ (١٢٣) ﴾	١٢٣	٦٣٤
التوبة	﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ (١٢٨) ﴾	١٢٨	٧٠٨
يونس	﴿ مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِن بَعْدِ إِذْنِهِ ۚ ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (٣) ﴾	٣	٢٣٢
يونس	﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ۚ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ (١٨) ﴾	١٨	٢٣٤
يونس	﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ (٣١) ﴾	٣١	١٠٧
يونس	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَٰكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (٤٤) ﴾	٤٤	٢٠٧
يونس	﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ ۖ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٤٧) ﴾	٤٧	٢٠٢
يونس	﴿ أَلَا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾	٥٥	٢٤٣
يونس	﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٢) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (٦٣)	٦٢	٦٣

	لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَـٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾ ﴾		
يونس	﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ ﴾	٦٢-٦٣	١٢٦
يونس	﴿ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٧٢﴾ ﴾	٧٢	١٢٠
يونس	﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يَـٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾ ﴾	٨٤	١٢٠
هود	﴿ الٓر ۚ كِتَـٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَـٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴿١﴾ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّا ٱللَّهَ ۚ إِنَّنِى لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴿٢﴾ ﴾	١-٢	١٠٧
هود	﴿ وَأَنِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُم مَّتَـٰعًا حَسَنًا إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِى فَضْلٍ فَضْلَهُۥ ۖ ﴾	٣	٤٨٤
هود	﴿ ۞ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِى كِتَـٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٦﴾ ﴾	٦	١٠٦
هود	﴿ وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ ٱلْعَذَابَ إِلَىٰٓ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ ﴾	٨	٢٧٦
هود	﴿ أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ ﴾	١٧	٢٠٦
هود	﴿ هَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٨﴾ ﴾	١٨	٦٨١
هود	﴿ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّى رَحِيمٌ وَدُودٌ ﴿٩٠﴾ ﴾	٥٢	٦٦٦
هود	﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَٱسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴿٦١﴾ ﴾	٦١	٦٦٦
هود	﴿ وَيَـٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُرْسِلِ	٩٠	٦٦٦

	ٱلسَّمَآءَ عَلَيۡكُم مِّدۡرَارٗا وَيَزِدۡكُمۡ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمۡ وَلَا تَتَوَلَّوۡاْ مُجۡرِمِينَ ﴿٥٢﴾ ﴾		
هود	﴿ وَٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِۚ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٞ وَدُودٞ ﴿٩٠﴾ ﴾	٩٠	٦٦٦
هود	﴿ فَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطۡغَوۡاْۚ إِنَّهُۥ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ﴿١١٢﴾ ﴾	١١٢	١٣٨
هود	﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾ ﴾	١١٤	٤٤٢، ٦٨٢
هود	﴿ فَلَوۡلَا كَانَ مِنَ ٱلۡقُرُونِ مِن قَبۡلِكُمۡ أُوْلُواْ بَقِيَّةٖ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡفَسَادِ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا قَلِيلٗا مِّمَّنۡ أَنجَيۡنَا مِنۡهُمۡۗ ﴾	١١٦	١٥٦
يوسف	﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴿٢﴾ ﴾	٢	٧٨٣
يوسف	﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا ﴾	١٧	٢٢١
يوسف	﴿ وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿٢١﴾ ﴾	٢١	٢٠٧
يوسف	﴿ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾	٤٠	٧٢٩
يوسف	﴿ قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾	١٠٨	٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٥٦، ٧٧٢، ٧٨١
الرعد	﴿ لَهُۥ دَعۡوَةُ ٱلۡحَقِّۖ وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسۡتَجِيبُونَ لَهُم	١٤	٧٦٩

	بِشَيْءٍ إِلَّا كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَٰلٍ ﴿١٤﴾ ﴾		
الرعد	﴿ قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّٰرُ ﴿١٦﴾ ﴾	١٦	١٠٦
الرعد	﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً ﴾	٣٨	٥٤١
الرعد	﴿ وَٱللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ وَهُوَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤١﴾ ﴾	٤١	٢٠٧
إبراهيم	﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ أَعْمَٰلُهُمْ كَرَمَادٍ ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَّا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا۟ عَلَىٰ شَيْءٍ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلْبَعِيدُ ﴿١٨﴾ ﴾	١٨	٧٦٩
إبراهيم	﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴿٢٦﴾ ﴾	٢٤-٢٦	٥٤٠
إبراهيم	﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴿٢٦﴾ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْءَاخِرَةِ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ	٢٤-٢٧	٧٨١

	وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ﴿٢٧﴾﴾		
إبراهيم	﴿قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَٰلٌ ﴿٣١﴾﴾	٣١	٥٨١
الحجر	﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾	٩	٣٩١
الحجر	﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ﴿٤٦﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٧﴾ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴿٤٨﴾﴾	٤٥-٤٨	٢١٤
الحجر	﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٤﴾﴾	٩٤	٧٦٤
النحل	﴿يُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ أَنْ أَنذِرُوٓاْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ ﴿٢﴾﴾	٢	١٢١
النحل	﴿۞ وَقِيلَ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ مَاذَآ أَنزَلَ رَبُّكُمْ قَالُواْ خَيْرًا لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ ٱلْءَاخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنِعْمَ دَارُ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٠﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَآءُونَ كَذَٰلِكَ يَجْزِي ٱللَّهُ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣١﴾ ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٢﴾﴾	٣٠-٣٢	٢١٣
النحل	﴿ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٢﴾﴾	٣٢	٢٤٠
النحل	﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ	٣٦	١٠٧،

	﴿ ٱلطَّٰغُوتَۖ ﴾		١٢٢
النحل	﴿ وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ فَمِنۡهُم مَّنۡ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنۡهُم مَّنۡ حَقَّتۡ عَلَيۡهِ ٱلضَّلَٰلَةُۚ فَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ٣٦ ﴾	٣٦	١٢١
النحل	﴿ وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ ﴾	٣٦	٥٤٠
النحل	﴿ وَلِلَّهِ ٱلۡمَثَلُ ٱلۡأَعۡلَىٰۚ ﴾	٦٠	١٠٨
النحل	﴿ فَلَا تَضۡرِبُواْ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡثَالَۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٧٤ ﴾	٧٤	٧٧١
النحل	﴿ وَيَوۡمَ نَبۡعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٖ شَهِيدًا عَلَيۡهِم مِّنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَجِئۡنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِۚ وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ تِبۡيَٰنٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُسۡلِمِينَ ٨٩ ﴾	٨٩	١٩٨
النحل	﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦ ﴾	١٠٦	٧٥٩
النحل	﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ١٢٥ ﴾	١٢٥	٤٢، ٧٠٥
الإسراء	﴿ ٱقۡرَأۡ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفۡسِكَ ٱلۡيَوۡمَ عَلَيۡكَ حَسِيبٗا ١٤ ﴾	١٤	١٩٨
الإسراء	﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ١٥ ﴾	١٥	٢٣٦، ٣٩٩

السورة	الآية	رقم الآية	الصفحة
الإسراء	﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَـٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ ﴾	٣٢	١٣١
الإسراء	﴿ وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾ ﴾	٣٤	٦٣٥
الإسراء	﴿ وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ كَانَ لِلْإِنسَـٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿٥٣﴾ ﴾	٥٣	١٧٣
الإسراء	﴿ يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَـٰمِهِمْ ۖ فَمَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَـٰبَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧١﴾ ﴾	٧١	٢٠١، ٢٠٣
الإسراء	﴿ يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَـٰمِهِمْ ۖ ﴾	٧١	٣٥٠
الإسراء	﴿ يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَـٰمِهِمْ ۖ فَمَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَـٰبَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧١﴾ ﴾	٧١	٦٧٣، ٦٨٤
الإسراء	﴿ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴿٧٩﴾ ﴾	٧٩	٢٢٨
الإسراء	﴿ وَقَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا ﴿٩٠﴾ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ ٱلْأَنْهَـٰرَ خِلَـٰلَهَا تَفْجِيرًا ﴿٩١﴾ أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ قَبِيلًا ﴿٩٢﴾ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَـٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ ۗ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّى هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٣﴾ ﴾	٩٠-٩٣	١٣٠
الإسراء	﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَـٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ ﴾	١١٠	١٠٨
الكهف	﴿ فَكُلِى وَٱشْرَبِى وَقَرِّى عَيْنًا ۖ فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِىٓ إِنِّى نَذَرْتُ لِلرَّحْمَـٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ ٱلْيَوْمَ إِنسِيًّا ﴿٢٦﴾ ﴾	٢٦	٤٦٤
الكهف	﴿ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ جَنَّـٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَـٰرُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ ﴾	٣١	٤١٥
الكهف	﴿ ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَـٰقِيَـٰتُ ٱلصَّـٰلِحَـٰتُ	٤٦	٦٢٧

	خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾ ﴾		
الكهف	﴿ وَيَوْمَ نُسَيِّرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴿٤٧﴾ ﴾	٤٧	٢٥٤
الكهف	﴿ وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾ ﴾	٤٩	٢٠٣، ٧٨٦
الكهف	﴿ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾ ﴾	٤٩	٢٠٧
الكهف	﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ ﴾	١٠٣-١٠٤	١٣٨
مريم	﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾ ﴾	٧١-٧٢	٢١٤
مريم	﴿ يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾ ﴾	٨٥	٢١٣
طه	﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴿٨﴾ ﴾	٨	١٠٨
طه	﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴿٨٢﴾ ﴾	٨٢	٦٩٣
طه	﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا ﴿١٠٩﴾ ﴾	١٠٩	٢٣٢
طه	﴿ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَى ﴿١٣٤﴾ ﴾	١٣٤	١٥٥، ١٥٦
الأنبياء	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ	٢١	١٠٧

	﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۝٢١﴾		
الأنبياء	﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ۝٢٥﴾	٢٥	١٠٦، ١٢١
الأنبياء	﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ ۝٢٨﴾	٢٨	١٩١، ٢٢٧
الأنبياء	﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ ۝٢٨﴾	٢٨	٢٣٤
الأنبياء	﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا عَٰبِدِينَ ۝٧٣﴾	٧٣	٢٨٥
الأنبياء	﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ﴾	٧٩	٦٦٢
الأنبياء	﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ ۝١٠٤﴾	١٠٤	٦٨٥
الحج	﴿فَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ ۝١٩ يُصْهَرُ بِهِۦ مَا فِى بُطُونِهِمْ وَٱلْجُلُودُ ۝٢٠ وَلَهُم مَّقَٰمِعُ مِنْ حَدِيدٍ ۝٢١ كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا۟ فِيهَا وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ۝٢٢﴾	١٩،٢٢	١٨٩
الحج	﴿وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ۝٢٧﴾	٢٧	٥٠٤
الحج	﴿لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۖ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ۝٢٨﴾	٢٨	٥٠٢
الحج	﴿وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ	٢٨	٥٢٢

	بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ﴾		
الحج	﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ﴾	٤٠	٣٢٨
الحج	﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِيٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِي ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾ ﴾	٥٢	١٨٠
الحج	﴿ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾	٧٨	٢٠٢
المؤمنون	﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٨﴾ ﴾	٨	٦٣٥
المؤمنون	﴿ ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾ ﴾	١٥-١٦	٢٥٠
المؤمنون	﴿ وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٧٣﴾ ﴾	٧٣	٧٠٦
النور	﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ ﴾	٢	٣٤٥
النور	﴿ ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ ﴾	٣	٥٥٤، ٥٦٩
النور	﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ ﴾	١٩	٦٨٣
النور	﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ﴾	٢١	١٧٣
النور	﴿ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ	٣١	٦٦٥،

	تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ ﴾		٦٦٧
النور	﴿ وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ ﴾	٣٢	٥٧٠
النور	﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾	٥٢	٢١٠
النور	﴿ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْۚ ﴾	٥٤	١٦٥
النور	﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُواْ جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًاۚ ﴾	٦١	٣٥٨
النور	﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ ﴾	٦٢	٢٢٢
النور	﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٢﴾ ﴾	٦٢	٢٢٤
النور	﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُۚ ﴾	٦٢	٦٧٦
النور	﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾	٦٣	١٥٨، ١٥٩
النور	﴿ أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۖ قَدْ يَعْلَمُ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُواْۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴿٦٤﴾ ﴾	٦٤	٦٨٦
الفرقان	﴿ إِن كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا لَوْلَآ أَن صَبَرْنَا عَلَيْهَاۚ وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ	٤٢	٧٠٩

	سَبِيلًا ﴿٤٢﴾ ﴾		
الفرقان	﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾ ﴾	٤٨	٤١٧
الفرقان	﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾ وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابًا ﴿٧١﴾ ﴾	٦٨-٧١	٦٦٦، ٦٩٣
الشعراء	﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ ﴾	٢١٤	٧٥٦
الشعراء	﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ ﴾	٢٢١-٢٢٢	١٢٩
النمل	﴿ وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ ۖ ﴾	١٦	٦٠٦
النمل	﴿ إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَّا تَعْلُوا۟ عَلَىَّ وَأْتُونِى مُسْلِمِينَ ﴿٣١﴾ ﴾	٣٠-٣١	١٢٠
النمل	﴿ وَإِنِّى مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌۢ بِمَ يَرْجِعُ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾	٣٥	١٤٨
النمل	﴿ وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَٰنَ ﴾	٤٤	٥١٨
النمل	﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾	٦٥	٦٨٥
القصص	﴿ وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ ﴾	٤١	٢٠٤
القصص	﴿ وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾ ﴾	٤١	٢٨٥

القصص	﴿ وَلَوۡلَآ أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةُۢ بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيهِمۡ فَيَقُولُواْ رَبَّنَا لَوۡلَآ أَرۡسَلۡتَ إِلَيۡنَا رَسُولٗا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٤٧ ﴾	٤٧	١٥٥
القصص	﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهۡلِكَ ٱلۡقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبۡعَثَ فِيٓ أُمِّهَا رَسُولٗا يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِنَاۚ وَمَا كُنَّا مُهۡلِكِي ٱلۡقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهۡلُهَا ظَٰلِمُونَ ٥٩ ﴾	٥٩	٢٣٦
القصص	﴿ وَنَزَعۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةٖ شَهِيدٗا فَقُلۡنَا هَاتُواْ بُرۡهَٰنَكُمۡ فَعَلِمُوٓاْ أَنَّ ٱلۡحَقَّ لِلَّهِ وَضَلَّ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ ٧٥ ﴾	٧٥	١٩٨
القصص	﴿ وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ٧٧ ﴾	٧٧	٦٢٦
العنكبوت	﴿ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ٢ وَلَقَدۡ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۖ فَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡكَٰذِبِينَ ٣ ﴾	٢-٣	٣٢٧
العنكبوت	﴿ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ٢٩ ﴾	٢٩	١٩٠
الروم	﴿ وَعۡدَ ٱللَّهِۖ لَا يُخۡلِفُ ٱللَّهُ وَعۡدَهُۥ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ٦ ﴾	٦	٢٤٣
الروم	﴿ وَعۡدَ ٱللَّهِۖ لَا يُخۡلِفُ ٱللَّهُ وَعۡدَهُۥ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ٦ ﴾	٢١	٥٤١
الروم	﴿ وَلَهُ ٱلۡمَثَلُ ٱلۡأَعۡلَىٰ ﴾	٢٧	١٠٨

الروم	﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾	٣٠	١٠٧
لقمان	﴿ يَٰبُنَىَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُن فِى صَخْرَةٍ أَوْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ أَوْ فِى ٱلْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴿١٦﴾ ﴾	١٦	٢٠٨
لقمان	﴿ يَٰبُنَىَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٧﴾ ﴾	١٧	٧٠٦
السجدة	﴿ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥٓ أَلْفَ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ ﴿٥﴾ ﴾	٥	١٠٦
السجدة	﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾	١٧	٢١٥
السجدة	﴿ أَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْمَأْوَىٰ نُزُلًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٩﴾ ﴾	١٩	٢٤٠
السجدة	﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾	٢٤	٢٨٥
الأحزاب	﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾	٢١	١٦٥، ١٥٨
الأحزاب	﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ ﴾	٢٣	٣٤١
الأحزاب	﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾	٣٣	٢٥٩
الأحزاب	﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ	٣٦	٣٣٤

	الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾		
الأحزاب	﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾ ﴾	٤٠	١٥٠
الأحزاب	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ ﴾	٤١	٤٨٤
الأحزاب	﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ ۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾ ﴾	٥٦	٤٨٤
الأحزاب	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾	٧٠-٧١	٤
الأحزاب	﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾	٧١	٢١٠
سبأ	﴿ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ﴾	٢٣	٢٣٢
سبأ	﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٣٩﴾ ﴾	٣٩	٥٨١
فاطر	﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ ۗ ﴾	٢٨	١٣٣
فاطر	﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ ﴾	٣٢	٢٢٥
فاطر	﴿ ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴿٣٥﴾ ﴾	٣٥	٢٣٩
يس	﴿ وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿١٢﴾ ﴾	١٢	٢٠٣
يس	﴿ وَأَنِ ٱعْبُدُونِى ۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾ ﴾	٦١	١٢٥

يس	﴿ ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾	٦٥	٢٠٠
الصافت	﴿ ۞ ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَٱهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْجَحِيمِ ﴿٢٣﴾ ﴾	٢٢-٢٣	٥٤١
الصافات	﴿ إِنِّى سَقِيمٌ ﴾	٨٩	٧٦٨
ص	﴿ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟ وَٱصْبِرُوا۟ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ ﴿٦﴾ ﴾	٦	٧٠٩
ص	﴿ إِن كُلٌّ إِلَّا كَذَّبَ ٱلرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ ﴿١٤﴾ ﴾	١٤	١٢٢
ص	﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾ ﴾	٢٩	٦٦١
الزمر	﴿ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ ﴾	٢-٣	٣٢٨
الزمر	﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ ﴾	٣	٦٧٠
الزمر	﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَٰكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ ﴾	٢٩	١١٨
الزمر	﴿ وَمَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّضِلٍّ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِى ٱنتِقَامٍ ﴿٣٧﴾ ﴾	٣٧	٨٠٧
الزمر	﴿ أَمِ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَ ۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا۟ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ۖ لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾	٤٣-٤٤	٢٣٢
الزمر	﴿ ۞ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ	٥٣	٢٤٤، ٦٩٩

	هُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾		
الزمر	﴿وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسۡوَدَّةٌۚ أَلَيۡسَ فِي جَهَنَّمَ مَثۡوٗى لِّلۡمُتَكَبِّرِينَ ﴿٦٠﴾ وَيُنَجِّي ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ بِمَفَازَتِهِمۡ لَا يَمَسُّهُمُ ٱلسُّوٓءُ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿٦١﴾﴾	٦٠-٦١	٢١٢
الزمر	﴿وَلَقَدۡ أُوحِيَ إِلَيۡكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكَ لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾	٦٥	٢٤٨
الزمر	﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُۖ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخۡرَىٰ فَإِذَا هُمۡ قِيَامٞ يَنظُرُونَ ﴿٦٨﴾﴾	٦٨	٢٥٠
الزمر	﴿وَأَشۡرَقَتِ ٱلۡأَرۡضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ ٱلۡكِتَٰبُ وَجِاْيٓءَ بِٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَقُضِيَ بَيۡنَهُم بِٱلۡحَقِّ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ﴿٦٩﴾﴾	٦٩	١٩٩، ٢٠٢
غافر	﴿وَأَنذِرۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡأٓزِفَةِ إِذِ ٱلۡقُلُوبُ لَدَى ٱلۡحَنَاجِرِ كَٰظِمِينَۚ مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ حَمِيمٖ وَلَا شَفِيعٖ يُطَاعُ ﴿١٨﴾﴾	١٨	٢٣٥
غافر	﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ مُسۡرِفٞ كَذَّابٞ ﴿٢٨﴾﴾	٢٨	٧٥٤
غافر	﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي سَيَدۡخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾﴾	٦٠	١١٨
غافر	﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلٗا مِّن قَبۡلِكَ مِنۡهُم مَّن قَصَصۡنَا عَلَيۡكَ وَمِنۡهُم مَّن لَّمۡ نَقۡصُصۡ عَلَيۡكَۗ﴾	٧٨	١٤٩، ١٦٧
فصلت	﴿وَوَيۡلٞ لِّلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٦﴾ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ كَٰفِرُونَ ﴿٧﴾﴾	٦	٧٣٧

فصلت	﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا مَا جَآءُوهَا شَهِدَ عَلَيۡهِمۡ سَمۡعُهُمۡ وَأَبۡصَٰرُهُمۡ وَجُلُودُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿٢٠﴾ وَقَالُواْ لِجُلُودِهِمۡ لِمَ شَهِدتُّمۡ عَلَيۡنَاۖ قَالُوٓاْ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِيٓ أَنطَقَ كُلَّ شَيۡءٖۚ وَهُوَ خَلَقَكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةٖ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴿٢١﴾ وَمَا كُنتُمۡ تَسۡتَتِرُونَ أَن يَشۡهَدَ عَلَيۡكُمۡ سَمۡعُكُمۡ وَلَآ أَبۡصَٰرُكُمۡ وَلَا جُلُودُكُمۡ وَلَٰكِن ظَنَنتُمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعۡلَمُ كَثِيرٗا مِّمَّا تَعۡمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَذَٰلِكُمۡ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمۡ أَرۡدَىٰكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم مِّنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾ ﴾	٢٠-٢٣	٢٠٠
فصلت	﴿ وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلٗا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾	٣٣	٧٠٥
فصلت	﴿ وَلَا تَسۡتَوِي ٱلۡحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُۚ ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ ﴿٣٤﴾ ﴾	٣٤	٧٦٢
الشورى	﴿ لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴿١١﴾ ﴾	١١	١٠٨
الشورى	﴿ أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ وَلَوۡلَا كَلِمَةُ ٱلۡفَصۡلِ لَقُضِيَ بَيۡنَهُمۡۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٢١﴾ ﴾	٢١	٤٣٨، ٦٤٦، ٧٢٩
الشورى	﴿ وَهُوَ ٱلَّذِي يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ وَيَعۡفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ ﴿٢٥﴾ ﴾	٢٥	٦٦٥، ٦٨٦
الشورى	﴿ لِّلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثٗا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوۡ يُزَوِّجُهُمۡ ذُكۡرَانٗا وَإِنَٰثٗاۖ وَيَجۡعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًاۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٞ قَدِيرٞ ﴿٥٠﴾ ﴾	٤٩-٥٠	٥٤٢

السورة	الآية	رقم الآية	الصفحة
الشورى	﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا﴾	٥٠	٥٤١
الشورى	﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٥٢﴾	٥٢	٧٠٦
الزخرف	﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۝٢٦ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ۝٢٧ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ۝٢٨﴾	٢٦-٢٨	٧٦٦
الزخرف	﴿وَسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَٰنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ ۝٤٥﴾	٤٥	١٢١
الزخرف	﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ ۚ هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ ۝٦٤﴾	٦٤	١٢٥
الزخرف	﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ۝٦٧ يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ۝٦٨ الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ۝٦٩ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ۝٧٠﴾	٦٧-٧٠	٢١٣
الزخرف	﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝٧٢﴾	٧٢	٢٤٠، ٣٢٧
الدخان	﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۝٤ أَمْرًا مِّنْ عِندِنَا ۚ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ۝٥﴾	٣-٥	٤٩٤
الجاثية	﴿وَتَرَىٰ كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً ۚ كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰ إِلَىٰ كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝٢٨ هَٰذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِالْحَقِّ ۚ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝٢٩﴾	٢٨-٢٩	٢٠٣
الأحقاف	﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ﴾	٩	٦٤٥
محمد	﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ	٤	٦٣٤

	فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ۚ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ ۗ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴿٤﴾﴾		
محمد	﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴿٢٤﴾﴾	٢٤	٦٦١
الفتح	﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾﴾	٨	١٩٩
الفتح	﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾﴾	١٠	٣١٠، ٣١٣، ٣٥٢
الفتح	﴿فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ۖ﴾	١٠	٣١٧
الفتح	﴿۞ لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾	١٨	٣١٠
الفتح	﴿۞ لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٩﴾﴾	١٨-١٩	٢٧٧
الفتح	﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ﴾	٢٦	٣٠٣
الفتح	﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ ۚ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ۖ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾	٢٩	٢٥٦
الحجرات	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾﴾	١	٣٤٥

الحجرات	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦ ﴾	٦	٧٥٨
الحجرات	﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمۡ يَرۡتَابُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ١٥ ﴾	١٥	٢٢٢
ق	﴿ وَجَآءَتۡ كُلُّ نَفۡسٖ مَّعَهَا سَآئِقٞ وَشَهِيدٞ ٢١ ﴾	٢١	١٩٩
الذاريات	﴿ وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ٥٦ ﴾	٥٦	١٠٧، ١٢٤
النجم	﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ٤ ﴾	٣-٤	١٦٢
النجم	﴿ إِنۡ هِيَ إِلَّآ أَسۡمَآءٞ سَمَّيۡتُمُوهَآ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٍۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهۡوَى ٱلۡأَنفُسُۖ وَلَقَدۡ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلۡهُدَىٰٓ ٢٣ ﴾	٢٣	٥٩٩
النجم	﴿ ۞ وَكَم مِّن مَّلَكٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ ٢٦ ﴾	٢٦	٢٢٧، ٢٣٢
القمر	﴿ وَلَقَدۡ يَسَّرۡنَا ٱلۡقُرۡءَانَ لِلذِّكۡرِ فَهَلۡ مِن مُّدَّكِرٖ ١٧ ﴾	١٧	٦٦١
الرحمن	﴿ هَلۡ جَزَآءُ ٱلۡإِحۡسَٰنِ إِلَّا ٱلۡإِحۡسَٰنُ ٦٠ ﴾	٦٠	٢١٠
الواقعة	﴿ وَحُورٌ عِينٞ ٢٢ كَأَمۡثَٰلِ ٱللُّؤۡلُوِ ٱلۡمَكۡنُونِ ٢٣ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ٢٤ ﴾	٢٢-٢٤	٢٤٠
الواقعة	﴿ وَأَصۡحَٰبُ ٱلشِّمَالِ مَآ أَصۡحَٰبُ ٱلشِّمَالِ ٤١ فِي سَمُومٖ وَحَمِيمٖ ٤٢ وَظِلّٖ مِّن يَحۡمُومٖ ٤٣ لَّا بَارِدٖ وَلَا كَرِيمٍ	٤١-٤٨	١٨٣

السورة	الآية	رقمها	الصفحة
	﴿٤٤﴾ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَٰلِكَ مُتْرَفِينَ ﴿٤٥﴾ وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ ﴿٤٦﴾ وَكَانُوا يَقُولُونَ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَإِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴿٤٧﴾ أَوَآبَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾		
الواقعة	﴿ قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ﴿٤٩﴾ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴿٥٠﴾ ﴾	٤٩-٥٠	٢٥٤
الحديد	﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾	١٠	٦٠٣
الحديد	﴿ مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴿١١﴾ ﴾	١١	٥٨١
الحديد	﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا ﴾	٢٧	٦٤٥
المجادلة	﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾ ﴾	٣-٤	٦٩٧
المجادلة	﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾ ﴾	١١	٦٢٢
المجادلة	﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ	٢٢	١٣٢

	ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾		
الحشر	﴿ وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾ ﴾	٦-٧	٦٣٩
٥٩	﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ ﴾	٨-٩	٢٥٦
الحشر	﴿ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿١٤﴾ ﴾	١٤	٣٥٨
الحشر	﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿١٩﴾ ﴾	١٩	١٤٦
الممتحنة	﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ ﴾	٨	٣٨٦
الممتحنة	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ	١٢	٣١٤، ٣٤٠

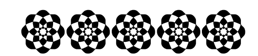
	﴿ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾		
الصف	﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٨﴾ ﴾	٨	٣٢٨
الجمعة	﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٤﴾ ﴾	٤	٣٨٧
المنافقون	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٩﴾ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٠﴾ وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾ ﴾	٩-١٠	٦٢٨
التغابن	﴿ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤﴾ ﴾	١٤	٢٤٦
التغابن	﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ ﴾	١٥	٦٢٨
التغابن	﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾	١٦	٣٢٠، ٤٤٥
الطلاق	﴿ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾	١	١٣٨
الطلاق	﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١٢﴾ ﴾	١٢	١٤٥
التحريم	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾	٦	٣٨، ١٥٤

التحريم	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا ﴾	٨	٦٦٧
التحريم	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَيُدۡخِلَكُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ يَوۡمَ لَا يُخۡزِي ٱللَّهُ ٱلنَّبِيَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥۖ نُورُهُمۡ يَسۡعَىٰ بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَبِأَيۡمَٰنِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَتۡمِمۡ لَنَا نُورَنَا وَٱغۡفِرۡ لَنَآۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ٨ ﴾	٨	٦٦٦
الملك	﴿ تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلۡغَيۡظِۖ كُلَّمَآ أُلۡقِيَ فِيهَا فَوۡجٞ سَأَلَهُمۡ خَزَنَتُهَآ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ نَذِيرٞ ٨ قَالُواْ بَلَىٰ قَدۡ جَآءَنَا نَذِيرٞ فَكَذَّبۡنَا وَقُلۡنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَيۡءٍ إِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا فِي ضَلَٰلٖ كَبِيرٖ ٩ ﴾	٨-٩	٢٣٦
الملك	﴿ أَلَا يَعۡلَمُ مَنۡ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ ١٤ ﴾	١٤	٣٤٥
القلم	﴿ يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ وَيُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ ٤٢ ﴾	٤٢	٢٣٨
القلم	﴿ يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ وَيُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ ٤٢ خَٰشِعَةً أَبۡصَٰرُهُمۡ تَرۡهَقُهُمۡ ذِلَّةٞۖ وَقَدۡ كَانُواْ يُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمۡ سَٰلِمُونَ ٤٣ ﴾	٤٢-٤٣	٢٣٨
القلم	﴿ فَلَا تُطِعِ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ٨ وَدُّواْ لَوۡ تُدۡهِنُ فَيُدۡهِنُونَ ٩ ﴾	٨-٩	٧٥٦
القلم	﴿ وَدُّواْ لَوۡ تُدۡهِنُ فَيُدۡهِنُونَ ٩ ﴾	٩	٧٦١
الحاقة	﴿ كُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ هَنِيٓـَٔۢا بِمَآ أَسۡلَفۡتُمۡ فِي ٱلۡأَيَّامِ ٱلۡخَالِيَةِ ٢٤ ﴾	٢٤	٢٤٠
الحاقة	﴿ وَلَوۡ تَقَوَّلَ عَلَيۡنَا بَعۡضَ ٱلۡأَقَاوِيلِ ٤٤ لَأَخَذۡنَا مِنۡهُ بِٱلۡيَمِينِ ٤٥ ثُمَّ لَقَطَعۡنَا مِنۡهُ ٱلۡوَتِينَ ٤٦ فَمَا مِنكُم مِّنۡ أَحَدٍ عَنۡهُ	٤٤-٤٧	١٦٢

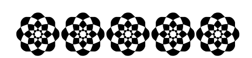
	حَٰجِزِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾		
نوح	﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمۡ وَلَا تَذَرُنَّ وَدّٗا وَلَا سُوَاعٗا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسۡرٗا ﴿٢٣﴾ ﴾	٢٣	١٤٠
المزمل	﴿ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنۡ خَيۡرٖ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيۡرٗا وَأَعۡظَمَ أَجۡرٗاۚ وَٱسۡتَغۡفِرُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمُۢ ﴿٢٠﴾ ﴾	٢٠	٤٧٠
المدثر	﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ ﴿٤﴾ ﴾	٤	٤٢٦، ٤٤٥
المدثر	﴿ إِلَّآ أَصۡحَٰبَ ٱلۡيَمِينِ ﴿٣٩﴾ فِي جَنَّٰتٖ يَتَسَآءَلُونَ ﴿٤٠﴾ عَنِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ﴿٤١﴾ مَا سَلَكَكُمۡ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُواْ لَمۡ نَكُ مِنَ ٱلۡمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمۡ نَكُ نُطۡعِمُ ٱلۡمِسۡكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلۡخَآئِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰٓ أَتَىٰنَا ٱلۡيَقِينُ ﴿٤٧﴾ ﴾	٣٩-٤٧	٧٣٧
المدثر	﴿ فَمَا تَنفَعُهُمۡ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾ ﴾	٤٨	٢٣٥
القيامة	﴿ بَلِ ٱلۡإِنسَٰنُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ بَصِيرَةٞ ﴿١٤﴾ وَلَوۡ أَلۡقَىٰ مَعَاذِيرَهُۥ ﴿١٥﴾ ﴾	١٤-١٥	١٩٨
القيامة	﴿ لَا تُحَرِّكۡ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعۡجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيۡنَا جَمۡعَهُۥ وَقُرۡءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأۡنَٰهُ فَٱتَّبِعۡ قُرۡءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيۡنَا بَيَانَهُۥ ﴿١٩﴾ ﴾	١٦-١٧	٦٤٨
المرسلات	﴿ كُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ هَنِيٓـَٔۢا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾	٤٣	٢٤٠
النازعات	﴿ وَأَمَّا مَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفۡسَ عَنِ ٱلۡهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلۡجَنَّةَ هِيَ ٱلۡمَأۡوَىٰ ﴿٤١﴾ ﴾	٤٠-٤١	١٨٣

الانفطار	﴿ وَإِنَّ عَلَيۡكُمۡ لَحَٰفِظِينَ ١٠ كِرَامٗا كَٰتِبِينَ ١١ يَعۡلَمُونَ مَا تَفۡعَلُونَ ١٢ ﴾	١٠،١٢	٦٨٦
الفجر	﴿ وَتُحِبُّونَ ٱلۡمَالَ حُبّٗا جَمّٗا ٢٠ ﴾	٢٠	٦٢٧
الشمس	﴿ قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ٩ ﴾	٩	٤٤٨
القدر	﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ١ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ ٢ لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ خَيۡرٞ مِّنۡ أَلۡفِ شَهۡرٖ ٣ ﴾	١-٣	٤٧٢، ٤٩٣
البينة	﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ	٥	٣٢٨، ٦٧٠
البينة	﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡمُشۡرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ شَرُّ ٱلۡبَرِيَّةِ ٦ ﴾	٦	٥٧٢
البينة	﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ خَيۡرُ ٱلۡبَرِيَّةِ ٧ جَزَآؤُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ جَنَّٰتُ عَدۡنٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ ذَٰلِكَ لِمَنۡ خَشِيَ رَبَّهُۥ ٨ ﴾	٧-٨	١٨٨
الزلزلة	﴿ يَوۡمَئِذٖ تُحَدِّثُ أَخۡبَارَهَا ٤ ﴾	٤	٢٠٠
الزلزلة	﴿ فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ ٨ ﴾	٧-٨	٢٠٨
العاديات	﴿ وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلۡخَيۡرِ لَشَدِيدٌ ٨ ﴾	٨	٦٢٧
الهمزة	﴿ وَيۡلٞ لِّكُلِّ هُمَزَةٖ لُّمَزَةٍ ١ ٱلَّذِي جَمَعَ مَالٗا وَعَدَّدَهُۥ	١-٣	٦٢٧

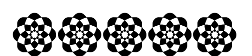
	۝٢ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخْلَدَهُۥ ۝٣﴾		
الماعون	﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥﴾	٤-٥	٤٤٢
الكوثر	﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ۝٣﴾	١-٣	٢٥٤
الكافرون	﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝٢ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝٣﴾	١-٣	١٢٤
المسد	﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١﴾	١	٧٥٧



فهرس الأحاديث النبوية



فهرس الأعلام المترجم لهم



فهرس الفرق والطوائف والمصطلحات العلمية

اسم الفرقة والطائفة/المصطلح العلمي **الصفحة**

❁❁❁❁❁

فهرس الكلمات الغريبة

الكلمة	الصفحة



فهرس المصادر والمراجع

(أ)

١. آثار البلاد وأخبار العباد، تأليف: زكريا بن محمد بن محمود القزويني (ت ٦٨٢هـ)، دار صادر، بيروت.

٢. الآداب والأحكام المتعلقة بدخول الحمام، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ .

٣. آداب الشافعي ومناقبه، تأليف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، كتب كلمة عنه: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، تقديم: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.

٤. الآداب الشرعية، تأليف: عبد الله بن محمد بن مفلح المقدسي (ت ٧٦٣ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٩ هـ.

٥. آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، تأليف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.

٦. الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي (ت ٣٨٧ هـ)، تحقيق ودراسة: رضا بن نعسان معطي، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.

٧. الإبداع في مضار الابتداع، الشيخ علي محفوظ، تحقيق: سعيد بن نصر بن محمد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.

٨. إتحاف الإخوان في أسانيد الشيخ عمر حمدان، تأليف: أبو الفيض محمد ياسين بن محمد عيسى الفاداني المكي، دار البصائر.

٩. إتمام الأعلام، تأليف: الدكتور نزار أباظة ومحمد رياض المالح، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٩ م.

١٠. الإجماع، تأليف: أبو بكر محمد بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٨ هـ)، تحقيق: الدكتور أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، مكتبة الفرقان-عجمان ومكتبة مكة الثقافية-رأس الخيمة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠ هـ.
١١. إجمال الإصابة في أقوال الصحابة، تأليف: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: الدكتور محمد سليمان الأشقر، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.
١٢. الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة، تأليف: صالح بن فوزان الفوزان، جمع: جمال بن فريحان الحارثي، مكتبة الأصالة الأثرية، دار المنهاج، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ.
١٣. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى ومدثر سندس، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ.
١٤. أحكام أهل الذمة، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: أبو براء يوسف بن أحمد البكري وأبو أحمد شاكر بن توفيق العاروري، رمادي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.
١٥. أحكام التعامل مع غير المسلمين
١٦. أحكام الجنائز وبدعها، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦ هـ.
١٧. الأحكام السلطانية، تأليف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، دار الحديث، القاهرة.
١٨. الأحكام السلطانية، تأليف: القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت ٤٥٨هـ)، تعليق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢١ هـ.
١٩. أحكام القرآن لأحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٤١٢هـ، تحقيق : محمد الصادق قمحاوي
٢٠. أحكام القرآن، تأليف: أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي (ت

٥٤٣ هـ)، مراجعة: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ.

٢١. أدب الدنيا والدين، تأليف: أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، شرح: محمد كريم راجح، دار إقرأ، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥ هـ.

٢٢. الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.

٢٣. إرْشَادُ السَّارِي لِشرح صَحِيح البخَاري، تأليف: أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة السابعة، ١٣٢٣ هـ.

٢٤. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ)، تحقيق: أبو حفص سامي الأثري، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.

٢٥. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

٢٦. أساس البلاغة، تأليف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

٢٧. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأنصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٢٨. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي (ت ٤٦٣ هـ)، تصحيح: عادل مرشد، دار الأعلام، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.

٢٩. أسد الغابة في معرفة الصحابة، تأليف: أبو الحسن علي بن محمد الجزري ابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٠. الأسماء والصفات، تأليف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: عبد الله بن أحمد الحاشدي، مكتبة السوادي.
٣١. أسنى المطالب في شرح روض الطالب، تأليف: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي.
٣٢. الأشباه والنظائر، تأليف: زين الدين بن إبراهيم الشهير بابن نجيم الحنفي (ت ٩٧٠ هـ)، تخريج: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
٣٣. الأشباه والنظائر، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.
٣٤. الإصابة في تمييز الصحابة، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
٣٥. الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع، تأليف: حسن بن عمر بن عبد الله السيناوني المالكي (ت بعد ١٣٤٧هـ)، مطبعة النهضة، تونس، الطبعة الأولى، ١٩٢٨م.
٣٦. إصلاح المال، تأليف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
٣٧. الأصول الثلاثة وأدلتها، تأليف: محمد بن عبد الوهاب التميمي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، الطبعة العاشرة، ١٤٢٠ هـ.
٣٨. أصول السنة، تأليف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأندلسي الشهير بابن أبي زمنين (ت ٣٩٩ هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

٣٩. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، تأليف: محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي الموريتاني المالكي الأفريقي (ت ١٣٩٣ هـ) وتتمته لتلميذه عطية محمد سالم، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥ هـ.
٤٠. إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، تأليف: أبو بكر الدمياطي (ت ١٣١٠ هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٨ هـ.
٤١. الاعتصام، تأليف: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ)، تحقيق ودراسة: د. محمد بن عبد الرحمن الشقير- د. سعد بن عبد الله آل حميد-د. هشام بن إسماعيل الصيني، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ.
٤٢. الاعتقاد، تأليف: أبو الحسين محمد بن أبي يعلى (ت ٥٢٦هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار أطلس الخضراء، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.
٤٣. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ.
٤٤. الإعلام بما في دين النصارى من الفساد والأوهام وإظهار محاسن دين الإسلام وإثبات نبوة نبينا محمد ﷺ، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد حجازي السقا، دار التراث العربي.
٤٥. أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة، تأليف: الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي (ت ١٣٧٧ هـ)، تحقيق: حازم القاضي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ. .
٤٦. الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، تأليف: خير الدين الزركلي، دار العلم الملايين، بيروت، الطبعة الخامسة عشرة، ٢٠٠٢ م.
٤٧. إعلام الموقعين عن رب العالمين، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تخريج: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان،

دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.
٤٨. إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) ، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
٤٩. الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط، تأليف: برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (ت ٨٤١ هـ)، تحقيق: علاء الدين علي رضا، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٨٨م.
٥٠. الإفصاح عن معاني الصحاح، تأليف: أبو المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة الوزير الحنبلي (ت ٥٦٠ هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن.
٥١. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، تحقيق: الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض.
٥٢. الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (ت ٩٦٨هـ)، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة، بيروت.
٥٣. إكمال المعلم بفوائد مسلم، تأليف: أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤ هـ)، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى ،١٤١٩ هـ .
٥٤. الأم، تأليف: محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ.
٥٥. أمالي ابن سمعون الواعظ، تأليف: أبو الحسين محمد بن أحمد بن إسماعيل بن عنبس البغدادي (ت ٣٨٧هـ)، دراسة تحقيق: الدكتور عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.
٥٦. أمل الآمل، تأليف: محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤ هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، مكتبة الأندلس، شارع المتنبي بغداد.
٥٧. أنساب الأشراف، تأليف: الإمام أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق: الدكتور سهيل زكار والدكتور رياض زركلي، دار الفكر، بيروت، الطبعة

الأولى، ١٤١٧ هـ.
٥٨. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل، تأليف: أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ)، دار إحياء التراث العربي.
٥٩. إيقاظ الأفهام في شرح عمدة الأحكام
٦٠. الإيمان، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، عمان، الطبعة الخامسة، ١٤١٦هـ.

(ب)

٦١. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، تأليف: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.
٦٢. الباعث على إنكار البدع والحوادث، تأليف: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (ت ٦٦٥هـ)، تحقيق: عثمان أحمد عنبر، دار الهدى، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٩٨ هـ.
٦٣. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، تأليف: محمد باقر المجلسي، إحياء الكتب الإسلامية، إيران.
٦٤. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تأليف: أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ.
٦٥. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تأليف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥ هـ.
٦٦. البداية والنهاية، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
٦٧. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، تأليف: محمد بن علي بن محمد

بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة، بيروت.

٦٨. البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، تأليف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة، الرياض، الطبعة الاولى، ١٤٢٥هـ.

٦٩. البدع والنهي عنها، تأليف: محمد بن وضاح القرطبي (ت ٢٨٦ هـ)، تحقيق: محمد أحمد دهمان، دار الصفا، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.

٧٠. البرهان في تفسير القرآن، تأليف: السيد هاشم البحراني، تحقيق: لجنة من العلماء والمحققين، مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٧ هـ.

٧١. بصائر الدرجات، تأليف: أبو جعفر محمد بن الحسن الصفار (ت ٢٩٠ هـ)، شركة الأعلمي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣١ هـ.

٧٢. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان.

٧٣. بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، تأليف: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (ت ١٢٤١هـ)، دار المعارف.

٧٤. البيان في مذهب الإمام الشافعي، تأليف: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.

٧٥. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، تأليف: علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (ت ٦٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

(ت)

٧٦. تاج العروس من جواهر القاموس، تأليف: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: عبد العليم الطحاوي، مطبعة حكومة الكويت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ.

٧٧. التاج والإكليل لمختصر خليل، تأليف: محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (ت ٨٩٧هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

٧٨. تاريخ إربل، تأليف: المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإِربلي، المعروف بابن المستوفي (ت ٦٣٧هـ)، تحقيق: سامي بن سيد خماس الصقار، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، ١٩٨٠ م.

٧٩. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣ هـ.

٨٠. تاريخ الخلفاء، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

٨١. التاريخ الكبير، تأليف: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت. **(أول: دار الفكر)**

٨٢. تاريخ المدينة لابن شبة، تأليف: عمر بن شبة (واسمه زيد) بن عبيدة بن ريطة النميري البصري، أبو زيد (ت ٢٦٢هـ)، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، ١٣٩٩ هـ.

٨٣. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، أو احتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، تأليف: أبو القاسم علي بن الحسن الشافعي المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١ هـ)، تحقيق: محب الدين أبو سعيد العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥ هـ.

٨٤. تاريخ مدينة السلام وأخبارُ محدِّثِيْها وذكر قُطَّانِها العلماءِ من غير أهلها ووارِدِيْها، تأليف: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق:

الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.
٨٥. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تأليف: أبو المظفر طاهر بن محمد الأسفراييني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
٨٦. التبيان في أقسام القرآن، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، المؤسسة، السعيدة، الرياض.
٨٧. تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، تأليف: عثمان بن علي الزيلعي (ت ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (ت ١٠٢١ هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣١٣ هـ.
٨٨. تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول، تأليف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ)، تقريظ: عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل، تحقيق: عبد الله هاشم-د. هشام العربي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة الأولى، ١٤٣٤ هـ.
٨٩. تحريم آلات الطرب، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ.
٩٠. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، تأليف: أبو العلي محمد عبد الرحمن المباركفوري (ت ١٣٥٣ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
٩١. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، تأليف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، ١٣٥٧ هـ.
٩٢. تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق لأبي الحسن علي بن محمد الربعي، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
٩٣. تخريج أحاديث مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
٩٤. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال

الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.
٩٥. التدمرية تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن عودة السعوي، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الثامنة، ١٤٢٤ هـ.
٩٦. التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، تحقيق: الدكتور الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.
٩٧. تذكرة الحفاظ، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
٩٨. تذكرة الموضوعات، تأليف: محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي (ت ٩٨٦ هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، الطبعة الأولى، ١٣٤٣ هـ.
٩٩. ترتيب الموضوعات، تأليف: محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تعليق: كمال بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
١٠٠. الترغيب في فضل رمضان، ابن شاهين
١٠١. الترغيب والترهيب، تأليف: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦ هـ)، اعتناء: أبو عبيدة مشهور حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.
١٠٢. تسهيل الفرائض، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، ١٤٢٧هـ .
١٠٣. تكميل النفع بما لم يثبت به وقف ولا رفع، تأليف: محمد عمرو بن عبد اللطيف بن محمد بن عبد القادر بن رضوان بن سليمان بن مفتاح بن شاهين الشنقيطي (ت ١٤٢٩هـ)، مكتب التوعية الإسلامية لإحياء التراث العربي، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
١٠٤. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، تأليف: نور الدين علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكناني (ت ٩٦٣هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف عبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة

الأولى، ١٣٩٩ هـ.

١٠٥. تشنيف الأسماع بشيوخ الإجازة والسماع للشيخ محمود سعيد ممدوح

١٠٦. تصحيح الدعاء، تأليف: بكر بن عبد الله أبو زيد (ت ١٤٢٩هـ)، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

١٠٧. تعظيم قدر الصلاة، تأليف: أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي (ت ٢٩٤ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة الدار، المدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.

١٠٨. تعليق من أمالي ابن دريد، تأليف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: السيد مصطفى السنوسي، المجلس الوطني للثقافه والفنون والآداب بالكويت – قسم التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ.

١٠٩. تغليق التعليق على صحيح البخاري، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

١١٠. تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي (٧٥٤ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وغيره.

١١١. تفسير التحرير والتنوير، تأليف: محمد الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٣ هـ)، الدار التونسية، تونس، ١٩٨٤ هـ.

١١٢. تفسير الجلالين، تأليف: جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي، تخريج: المركز العلمي بدار السلام، تعليق: الشيخ صفي الرحمن المباركفوري، دار السلام، الطبعة الثانية، ١٤٢٢ هـ.

١١٣. تفسير العياشي، تأليف: أبو النصر محمد بن مسعود بن عياش السمرقندي، تصحيح: السيد هاشم الرسولي، مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.

١١٤. تفسير القرآن العظيم، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.

١١٥. تفسير القرآن العظيم مسندا عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين، تأليف:

عبد الرحمن بن محمد الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

١١٦. التفسير الكبير، تأليف: محمد الرازي (ت ٦٠٤ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.

١١٧. تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي عرض وتحليل على ضوء الكتاب والسنة، تأليف: محمد أحمد لوح، دار ابن القيم ودار ابن عفان، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

١١٨. تقريب التهذيب، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.

١١٩. التكفير وضوابطه، تأليف: الدكتور إبراهيم بن عامر الرحيلي، دار الإمام البخاري، قطر، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ.

١٢٠. تمهيد الأوائل تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل، تألبف: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (ت ٤٠٣هـ)، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

١٢١. التمهيد لشرح كتاب التوحيد، تأليف: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، دار التوحيد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.

١٢٢. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي-محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧ هـ.

١٢٣. التنوير شرح الجامع الصغير، تأليف: أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: الدكتور محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ.

١٢٤. تهذيب التهذيب، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن

حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.
١٢٥. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، تأليف: أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن القَلْعي الشافعي (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: إبراهيم يوسف مصطفى عجو، مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الأولى.
١٢٦. تهذيب السنن، تأليف: ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: الدكتور إسماعيل بن غازي، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ.
١٢٧. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تأليف: أبو الحجاج يوسف المزي (ت ٧٤٢ هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.
١٢٨. تهذيب اللغة، تأليف: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠ هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
١٢٩. تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، تأليف: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ت ١٢٣٢ هـ)، تحقيق: أسامة بن عطايا العتيبي، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ.
١٣٠. تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، تأليف: أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد البسام (ت ١٤٢٣هـ)، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة-الأمارات، مكتبة التابعين- القاهرة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٦ هـ.
١٣١. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦ هـ)، تحقيق: عبد الرمن بن نعلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.

١٣٢. الثبت الكبير في مشيخة وأسانيد وإجازات الشيخ حسن المشاط المكي (١٣٩٩ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد بن عبد الكريم بن عبيد، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، ١٤٣٦ هـ.

١٣٣. الثقات، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣ هـ.

(ج)

١٣٤. جامع بيان العلم وفضله، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.

١٣٥. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تأليف: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

١٣٦. الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تأليف: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ هـ)، تحقيق: الدكتور مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير واليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧ هـ.

١٣٧. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، تأليف: أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور، دار السلام، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ.

١٣٨. الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمه من السنة وآي الفرقان، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عيد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٢٧ هـ.

١٣٩. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تأليف: تأليف: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: الدكتور محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣ هـ.

١٤٠. الجامع لشعب الإيمان، تأليف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.

١٤١. الجرح والتعديل، تأليف: أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم التميمي الحنظلي الرازي (ت ٣٢٧ هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٢٧١ هـ.

١٤٢. جزء الحسن بن عرفة العبدي، تأليف: أبو علي الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي البغدادي (ت ٢٥٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الأقصى، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.

١٤٣. جمهرة أشعار العرب، تأليف: أبو زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: علي محمد البجادي، نهضة مصر.

١٤٤. جمهرة تراجم الفقهاء المالكية، تأليف: د. قاسم علي سعد، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.

١٤٥. جمهرة اللغة، تأليف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١ هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.

١٤٦. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، تحقيق: الدكتور علي بن حسن والدكتور عبد العزيز بن إبراهيم العسكر والدكتور حمدان بن محمد الحمدان، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩ هـ.

١٤٧. الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، تأليف: الإمام العلامة المحدث يوسف بن الحسن بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي الحنبلي المعروف بـ «ابن المبرد» (ت ٩٠٩ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

(ح)

١٤٨. حاشية إعانة الطالبين، تأليف: أبو بكر (المشهور بالبكري) بن محمد شطا الدمياطي (ت بعد ١٣٠٢هـ).
١٤٩. حاشية ثلاثة الأصول، تأليف: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي النجدي (ت ١٣٩٢ هـ)، الطبعة الخامسة، ١٤٠٧ هـ.
١٥٠. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تأليف: شمس الدين الشيخ محمد عرفه الدسوقي، دار إحياء الكتب العربية.
١٥١. حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة، تأليف: ابن عابد محمد علاء الدين أفندى، دار الفكر، بيروت، ١٤٢١هـ.
١٥٢. حاشية الصاوي على الشرح الصغير، تأليف: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (ت ١٢٤١هـ)، دار المعارف.
١٥٣. حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تأليف: أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (ت ١١٨٩هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ.
١٥٤. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، تأليف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م
١٥٥. الحاوي للفتاوى في الفقه وعلوم التفسير والحديث والأصول والنحو والإعراب، وسائر الفنون، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٤ هـ.
١٥٦. الحث على اتباع السنة والتحذير من البدع وبيان خطرها، تأليف: الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد البدر، مطبعة سفير، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.
١٥٧. الحث على التجارة والصناعة والعمل والإنكار على من يدعي التوكل في ترك العمل والحجة عليهم في ذلك، تأليف: أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد

الخَلَّال البغدادي الحنبلي (ت ٣١١هـ)، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.
١٥٨. الحجج القوية على أن وسائل الدعوة توقيفية، تأليف: عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم، دار المنهاج.
١٥٩. الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، تأليف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، تحقيق: الدكتور مازن المبارك، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.
١٦٠. حديث افتراق الأمة إلى نيف وسبعين فرقة، تأليف: محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق: سعد بن عبد الله بن سعد السعدان، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
١٦١. حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب والجماعات الإسلامية، تأليف: بكر بن عبد الله أبي زيد، دار الحرمين، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ.
١٦٢. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
١٦٣. حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه، تأليف: محمد إبراهيم الشيباني، مكتبة السداوي، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.
١٦٤. الحيوان، تأليف: أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت ٢٥٥ هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ١٤١٦ هـ.

(خ)

١٦٥. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تأليف: عبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣ هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤٢٠ هـ.
١٦٦. الخلافة، تأليف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت ١٣٥٤هـ)، الزهراء للاعلام العربي،

القاهرة.

(د)

١٦٧. دراسة عن فرقة البهائية في ضوء كتابها الموسوم بالأقدس لشيخنا الدكتور عبد القادر بن محمد عطا صوفي

١٦٨. الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، تأليف: محمد بن علي بن محمد الحِصْني المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي (ت ١٠٨٨هـ)، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

١٦٩. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تأليف: أبو العباس، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت٧٥٦هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.

١٧٠. درء تعارض العقل والنقل، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١١ هـ.

١٧١. الدرر السنية في الأجوبة النجدية، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي (ت ١٣٩٢ هـ)، الطبعة السادسة، ١٤١٧ هـ.

١٧٢. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، صيدر اباد/ الهند، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

١٧٣. الدعوة إلى الله بين التجمع الحزبي والتعاون الشرعي، تأليف: علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي الأثري، مكتبة الصحابة، جدة.

١٧٤. دليل الطالب لنيل المطالب، تأليف: مرعي بن يوسف بن أبى بكر بن أحمد الكرمى المقدسي الحنبلى (ت ١٠٣٣هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

١٧٥. دليل المسلم في الاعتقاد على ضوء الكتاب والسنة، تأليف: عبد الله خياط،

الطبعة الرابعة، ١٤٠٥ هـ.

١٧٦. الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ)، تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.

١٧٧. ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس، شرح وتقديم: مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣ هـ.

١٧٨. ديوان جرير، تأليف: جرير بن عطية بن حذيفة الخطفي الكلبي اليربوعي (ت ١١٠ هـ)، دار بيروت، ١٤٠٦هـ.

١٧٩. ديوان الهذليين، تأليف: الشعراء الهذليون، ترتيب وتعليق: محمّد محمود الشنقيطي، الدار القومية، القاهرة، ١٣٨٥ هـ.

(ذ)

١٨٠. ذكرياتي مع الطريقة القادرية، إعداد: نزيه بن علي آل عرميطي.

١٨١. ذيل الأعلام، جدة، تأليف: أحمد العلاونة، دار المنارة، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.

(ر)

١٨٢. رئاسة الدولة في الفقه الإسلامي، تأليف: الدكتور محمد رأفت عثمان، دار الكتاب الجامعي، القاهرة.

١٨٣. الرد على البكري (تلخيص كتاب الاستغاثة)، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق : محمد علي عجال، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ.

١٨٤. رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، تأليف: محمد أمين بن عمر عابدين (ت١٢٥٢ هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤٢١ هـ.

١٨٥. رسالة إلى أهل الثغر، تأليف: أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ما

بين ٣٢٠ هـ إلى نيف وثلاثين وثلاثمائة)، تحقيق: عبد الله شاكر محمد الجنيدي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.

١٨٦. رسالة في دخول الجنة، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس (ت ٧٢٨ هـ)، تحقيق: محمد رشاد رفيق سالم، مصر.

١٨٧. الرسالة، تأليف: محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٨٨. رفع اليدين في الصلاة، تأليف: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، تحقيق: أحمد الشريف، دار الأرقم، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ.

١٨٩. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تأليف: أبو الفضل محمود الألوسي (١٢٧٠ هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

١٩٠. الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٩١. روضة الطالبين وعمدة المفتين، تأليف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ.

١٩٢. الروض المربع شرح زاد المستقنع، تأليف: منصور بن يونس البهوتي، تخريج: عبد القدوس محمد نذير، دار المؤيد ومؤسسة الرسالة، بيروت.

١٩٣. روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٩٤. رياض الصالحين، تأليف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ.

١٩٥. زاد المستقنع في اختصار المقنع، تأليف: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (ت ٩٦٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن علي بن محمد العسّكر، دار الوطن، الرياض.

١٩٦. زاد المسير في علم التفسير، تأليف: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ.

١٩٧. زاد المعاد في هدي خير العباد، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ.

١٩٨. الزواجر عن اقتراف الكبائر، تأليف: أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري (ت ٩٧٤هـ)، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ .

١٩٩. الزهد، تأليف: أبو السَّرِي هناد بن السري بن مصعب التميمي الدارمي الكوفي (ت ٢٤٣هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.

(س)

٢٠٠. سبل السلام شرح بلوغ المرام، تأليف: محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ)، دار الحديث.

٢٠١. سلسلة الأحاديث الصحيحة، تأليف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥ هـ.

٢٠٢. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، تأليف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.

٢٠٣. سلم الوصول إلى طبقات الفحول، تأليف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (ت ١٠٦٧ هـ)، تحقيق:

محمود عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة إرسيكا، إستانبول، ٢٠١٠ م.

٢٠٤. السلوك في طبقات العلماء والملوك، تأليف: محمد بن يوسف بن يعقوب، أبو عبد الله، بهاء الدين الجُنْدي اليمني (ت٧٣٢هـ)، تحقيق: محمد بن علي بن الحسين الأكوع الحوالي، مكتبة الإرشاد، صنعاء، ١٩٩٥م، الطبعة الثانية.

٢٠٥. السنن والأحكام عَن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام، تأليف: ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: أبي عبد الله حُسَين بْن عُكَاشَة، دار مَاجد عَسيْرِي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.

٢٠٦. سنن الترمذي، تأليف: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي، شركة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي.

٢٠٧. سنن الدارمي، الإمام الافظ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي (ت٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.

٢٠٨. سنن أبي داود، تأليف: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، بيروت، ١٤٣٠ هـ.

٢٠٩. سنن سعيد بن منصور، تأليف: أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (ت ٢٢٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، الهند، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

٢١٠. السنن الصغرى، تأليف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، باكستان، الطبعة الاولى، ١٤١٠هـ.

٢١١. السنن الكبرى، تأليف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ.

٢١٢. سنن ابن ماجه، تأليف: أبو عبد الله محمد بن زيد القزويني (ت ٢٧٥ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية.

٢١٣. سنن النسائي، شرح: جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)-حاشية السندي (ت ١١٣٨ هـ)، دار المعرفة، بيروت.

٢١٤. السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات، تأليف: محمد بن أحمد الشقيري الحوامدي، تصحيح: محمد خليل هراس، دار الفكر.

٢١٥. السنة، تأليف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ.

٢١٦. السياسة الشرعية، تأليف: أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٢١٧. سير أعلام النبلاء، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، المشرف على تحقيقه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ.

٢١٨. السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير)، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٥ هـ.

٢١٩. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

(ش)

٢٢٠. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تأليف: محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (ت ١٣٦٠هـ)، تعليق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان،

الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.

٢٢١. شرح الأربعين حديثا النووية، تأليف: الإمام ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ)، المكتبة الفيصلية.

٢٢٢. شرح الأصول الخمسة، تأليف: عبد الجبار بن أحمد، تحقيق: الدكتور عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٨٤ هـ.

٢٢٣. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم، تأليف: أبو القاسم هبة الله بن الحسن الطبري اللالكائي (ت ٤١٨ هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد بن سعد الغامدي، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ.

٢٢٤. شرح ألفية السيوطي في علوم الحديث، تأليف: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية.

٢٢٥. شرح ثلاثة الأصول، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، دار الثريا، الطبعة الرابعة، ١٤٢٤هـ.

٢٢٦. شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ١٤٢٥ هـ.

٢٢٧. شرح الزرقاني على موطأ مالك، تأليف: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

٢٢٨. شرح السنة، الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ.

٢٢٩. شرح السير الكبير، تأليف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٩٠ هـ)، تقديم: الدكتور كمال عبد العظيم العناني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

٢٣٠. شرح صحيح البخاري، تأليف: أبو الحسن علي بن خلف الشهير بابن بطال، ضبط النص: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض.

٢٣١. شرح العقيدة الطحاوية، تأليف: علي بن علي بن أبي العز الدمشقي (ت ٧٩٢ هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٣٩١ هـ.

٢٣٢. شرح العقيدة الواسطية، تأليف: محمد بن خليل حسن هرّاس (ت ١٣٩٥هـ)، تخريج: علوي بن عبد القادر السقاف، دار الهجرة، الخبر، الطبعة الثالثة، ١٤١٥ هـ.

٢٣٣. شرح العقيدة الواسطية، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١ هـ)، تخريج: سعد بن فواز الصميل، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة السادسة، ١٤٢١ هـ.

٢٣٤. شرح العمدة في الفقه، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، تحقيق : د. سعود صالح العطيشان، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.

٢٣٥. الشرح الكبير، تأليف: أبو البركات أحمد بن محمد العدوي، الشهير بالدردير (ت ١٢٠١هـ).

٢٣٦. الشرح الكبير على متن المقنع، تأليف: عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (ت ٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار.

٢٣٧. شرح الكوكب المنير، تأليف: محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي المعروف بابن النجار (ت ٩٧٢ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد الزحيلي والدكتور نزيه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤١٣ هـ.

٢٣٨. شرح متن أبي شجاع لمحمد حسن عبد الغفار.

٢٣٩. شرح مختصر خليل، تأليف: محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (ت ١١٠١هـ)، دار الفكر، بيروت.

٢٤٠. شرح مختصر الروضة، تأليف: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت ٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ.

٢٤١. شرح مسند أبي حنيفة، تأليف: علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، تحقيق: الشيخ خليل محيي الدين الميس، دار

الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

٢٤٢. شرح مشكل الآثار، تأليف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

٢٤٣. شرح المعلقات السبع، تأليف: أبو عبد الله حسين بن أحمد بن حسين الزَّوْزَني (ت ٤٨٦هـ)، دار احياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

٢٤٤. الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١ هـ)، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

٢٤٥. شرح منتهى الإرادات، تأليف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (ت ١٠٥١هـ)، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

٢٤٦. الشعر والشعراء، تأليف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار المعارف، القاهرة.

٢٤٧. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، تأليف: أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٤٨. شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور حياته وآثاره، تأليف: الدكتور بلقاسم الغالي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

(ص)

٢٤٩. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تأليف: إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣ هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٩٠ م.

٢٥٠. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تأليف: هلاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.

٢٥١. صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف،

الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.
٢٥٢. صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ.
٢٥٣. صحيح سنن أبي داود، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ
٢٥٤. صحيح سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.
٢٥٥. صحيح سنن الترمذي، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
٢٥٦. صحيح سنن النسائي، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
٢٥٧. صحيح الكلم الطيب، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثامنة، ١٤٠٧ هـ.
٢٥٨. صحيح كنوز السنة
٢٥٩. صحيح مسلم، تأليف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.
٢٦٠. الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
٢٦١. الصواعق المرسلة الشهابية على الشبه الداحضة الشامية، تأليف: الشيخ سليمان بن سحمان (ت ١٣٤٩ هـ)، دار العاصمة، الرياض.
٢٦٢. صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان، تأليف: محمد بشير السَّهسواني الهندي (ت ١٣٢٦ هـ)، الطبعة الرابعة، ١٤١٠هـ.

(ض)

٢٦٣. الضعفاء، تأليف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: فاروق حمادة، دار الثقافة – الدار البيضاء، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

٢٦٤. الضعفاء الكبير، تأليف: أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

٢٦٥. ضعيف الترغيب والترهيب، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.

٢٦٦. ضعيف الجامع الصغير وزيادته، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠ هـ)، الإشراف على الطبع: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ.

٢٦٧. ضعيف سنن الترمذي، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.

٢٦٨. ضعيف سنن أبي داود، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

٢٦٩. ضعيف سنن ابن ماجه، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

٢٧٠. ضعيف موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، تأليف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠ هـ)، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

٢٧١. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، تأليف: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.

٢٧٢. الضياء اللامع من الخطب الجوامع، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، الجامعة الإسلامية، ١٤٢٣ هـ.

(ط)

٢٧٣. طبقات الأولياء، تأليف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن

أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: نور الدين شريبه من علماء الأزهر، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ.

٢٧٤. طبقات الحفاظ، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.

٢٧٥. طبقات الشافعية، تأليف: أبو بكر بن أحمد بن قاضي شهبة الدمشقي (ت ٨٥١ هـ)، اعتناء: الدكتور الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧ هـ.

٢٧٦. طبقات الشافعية الكبرى، تأليف: عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١ هـ)، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى، ١٣٨٣ هـ.

٢٧٧. طبقات الفقهاء، تأليف: أبو إسحاق الشيرازي الشافعي (ت ٤٧٦ هـ)، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت،١٩٧٠ م.

٢٧٨. الطبقات الكبرى، تأليف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٨ م.

٢٧٩. طبقات النحويين واللغويين، تأليف: أبو بكر محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مذحج الزبيدي الأندلسي الإشبيلي (ت ٣٧٩هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثانية، دار المعارف.

٢٨٠. طرح التثريب في شرح التقريب، تأليف: أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، الطبعة المصرية القديمة – وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).

٢٨١. طريق الهجرتين وباب السعادتين، تأليف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، دار السلفية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٩٤هـ..

(ظ)

٢٨٢. ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم (ت ٢٨٧ هـ)، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ م.

(ع)

٢٨٣. عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي، تأليف: أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي (ت ٥٤٣ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت،

٢٨٤. العبر في خبر من غبر، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٨٥. عقيدة السلف وأصحاب الحديث، تأليف: أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني (ت ٤٤٩ هـ)، تحقيق: الدكتور ناصر بن عبد الكريم الجديع، دار العاصمة، الطبعة الثانية، ١٤١٩ هـ.

٢٨٦. العقيدة الصحيحة وما يضادها ونواقض الإسلام، تأليف: الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الرياض، ١٤٢٠ هـ.

٢٨٧. العقيدة الواسطية، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، اعتناء: أشرف بن عبد المقصود، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٠ هـ.

٢٨٨. علل الشرائع، تأليف: أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين القمي، تعليق: السيد فضل الله الطباطبائي، قم، الطبعة الثانية، ١٣٨٤ هـ.

٢٨٩. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، تأليف: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.

٢٩٠. علوم الحديث، تأليف: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري الشهير بابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٦ هـ.

٢٩١. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، تأليف: أبو محمد محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.
٢٩٢. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، تأليف: أبو عبد الله ابن الوزير محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٥ هـ.
٢٩٣. عون المعبود شرح سنن أبي داود، تأليف: أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ.

(غ)

٢٩٤. الغاية والتقريب (متن أبي شجاع)، تأليف: أبو الطيب أحمد بن الحسين بن أحمد، أبو شجاع، الأصفهاني (ت ٥٩٣هـ)، عالم الكتب.
٢٩٥. غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى، تأليف: الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي، اعتناء: ياسر إبراهيم المزروعي ورائد يوسف الرومي، مؤسسة غراس، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ.
٢٩٦. غاية النهاية في طبقات القراء، تأليف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣هـ)، مكتبة ابن تيمية.
٢٩٧. غريب الحديث، تأليف: أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت٢٢٤ هـ، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة الأولى، ١٣٨٤ هـ.
٢٩٨. غريب الحديث، تأليف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي (ت ٣٨٨ هـ)، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، جامعة أم القرى، مكة، الطبعة الثانية، ١٤٢٢ هـ.
٢٩٩. غياث الأمم في التياث الظلم، تأليف: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، ، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.

٣٠٠. الغيبة، تأليف:النعماني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: فارس حسون كريم، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ.

(ف)

٣٠١. الفائق في غريب الحديث والأثر، تأليف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي –محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، لبنان، الطبعة الثانية.
٣٠٢. الفتاوى للعز بن عبد السلام
٣٠٣. فتاوى إسلامية، تأليف: الشيخ عبد العزيز بن باز وغيره، جمع وترتيب: محمد بن عبد العزيز المسند، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
٣٠٤. الفتاوى الحديثية، تأليف: أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري (ت ٩٧٤هـ)، دار الفكر.
٣٠٥. فتاوى السبكي، تأليف: الإمام أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الكبير (ت ٧٥٦ هـ)، دار المعرفة، بيروت.
٣٠٦. فتاوى ابن الصلاح، تأليف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: الدكتور موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.
٣٠٧. الفتاوى الكبرى، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
٣٠٨. الفتاوى الفقهية الكبرى، تأليف: أحمد بن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤ هـ)، دار الفكر.
٣٠٩. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الأولى)، جمع وترتيب: أحمد ابن عبد الرزاق الدويش، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
٣١٠. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المجموعة الثانية)، جمع وترتيب:

أحمد ابن عبد الرزاق الدويش.

٣١١. فتاوى نور على الدرب، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، الطبعة الأولى، ١٤٣٤ هـ.

٣١٢. الفتاوى الهندية، تأليف: لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٣١٠ هـ.

٣١٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، دار المعرفة، بيروت.

٣١٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفرج ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وغيره، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.

٣١٥. فتح القدير الجامع بين فنَّيْ الرواية والدراية من علم التفسير، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الثانية، ١٤١٨ هـ.

٣١٦. فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين، تأليف: الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد البدر، دار ابن القيم–الدمام، ودار ابن عفان–القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ.

٣١٧. فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، تأليف: عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ(ت ١٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، الطبعة السابعة، ١٣٧٧هـ.

٣١٨. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، تأليف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

٣١٩. الفرائض، تأليف: أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي (ت ١٦١هـ)، تخريج: أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله الهليل، إشراف: أبي عبد الله محمود بن محمد الحداد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.

٣٢٠. الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد

بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، ١٤٠٥ هـ.

٣٢١. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، تأليف: عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبو منصور، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٧ م.

٣٢٢. فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، تأليف: الدكتور غالب بن علي عواجي، المكتبة العصرية الذهبية، جدة، الطبعة الرابعة، ١٤٢٢ هـ.

٣٢٣. أنوار البروق في أنواء الفروق، تأليف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، عالم الكتب.

٣٢٤. الفروق اللغوية، تأليف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، التحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.

٣٢٥. الفصل في الملل والأهواء والنحل، تأليف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة.

٣٢٦. فضائح الباطنية، تأليف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت.

٣٢٧. فضائل الشام ودمشق، تأليف: علي بن محمد بن صافي بن شجاع الربعي، أبو الحسن، ويعرف بابن أبي الهول (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: صلاح الدين المنجد، مطبوعات المجمع العلمي العربي، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٥٠ م.

٣٢٨. فضائل الصحابة، تأليف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١ هـ)، تحقيق: الدكتور وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.

٣٢٩. الفقه الإسلامي وأدلته، تأليف: أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، دار الفكر، دمشق، الطبعة الرَّابعة.

٣٣٠. فقه السنة، تأليف: سيد سابق (ت ١٤٢٠هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٣٩٧ هـ.

٣٣١. فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة، تأليف: محمّد سَعيد رَمضان

البوطي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الخامسة والعشرون، ١٤٢٦ هـ.
٣٣٢. فقه العبادات، تأليف: الشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١ هـ)، مراجعة: محمد محمد تامر، مكتبة الإيمان، مصر.
٣٣٣. فقه العبادات على المذهب المالكي، تأليف: الحاجّة كوكب عبيد، مطبعة الإنشاء، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.
٣٣٤. فوات الوفيات، تأليف: محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب بصلاح الدين (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٣ م.
٣٣٥. فيض القدير شرح الجامع الصغير، تأليف: محمد عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ.

(ق)

٣٣٦. القاموس المحيط، تأليف: محمد بن يعقوب الفيروزابادي الشيرازي (ت ٨١٧ هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة.
٣٣٧. قرة عيون الموحدين، تأليف: عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، تحقيق: أبو البخاري سعيد بن نصر، مكتبة الرشد، الرياض.
٣٣٨. قصص لا تثبت، تأليف: الشيخ مشهور حسن سلمان،
٣٣٩. القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ.
٣٤٠. القواعد والفوائد الأصولية وما يتبعها من الأحكام الفرعية، تأليف: ابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي (ت ٨٠٣هـ)، تحقيق: عبد الكريم الفضيلي، المكتبة العصرية، ١٤٢٠ هـ.
٣٤١. القول المفيد على كتاب التوحيد، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ.

(ك)

٣٤٢. الكافي، تأليف: أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني، تحقيق: قسم إحياء التراث، مركز بحوث دار الحديث، إيران.

٣٤٣. الكافي في فقه الإمام أحمد، تأليف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.

٣٤٤. الكافي في فقه أهل المدينة، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحيقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ.

٣٤٥. الكبائر، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، دار الندوة الجديدة، بيروت.

٣٤٦. كتاب أرجوزة سلم الوصول إلى علم الأصول في توحيد الله، تأليف:حافظ بن أحمد الحكمي (ت ١٣٧٧ هـ)، مطابع البلاد السعودية، مكة المكرمة، ١٣٧٣هـ.

٣٤٧. كتاب التفضيل، تأليف: أبو الفتح محمد بن علي الكراجكي (ت ٤٤٩هـ)، مؤسسة أهل البيت، طهران، ١٣٦١ هـ.

٣٤٨. كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، تأليف: محمد بن عبد الوهاب التميمي (ت ١٢٠٦ هـ)، تحقيق: أبو مالك الرياشي، مكتبة عباد الرحمن ومكتبة العلوم والحكم، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ.

٣٤٩. كتاب الدعاء، تأليف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد سعيد بن محمد حسن البخاري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.

٣٥٠. كتاب الصلاة وحكم تاركها، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: تيسير زعيتر، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ.

٣٥١. كتاب العين، تأليف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥ هـ)، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي والدكتور إبراهيم السامرائي.

٣٥٢. كتاب الفقيه والمتفقه، تأليف: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت

٤٦٣ هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

٣٥٣. كتاب القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، تأليف: أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي (ت ٥٤٣ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد عبد الله، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٢ م.

٣٥٤. كتب ورسائل عبد المحسن بن حمد العباد البدر، تأليف: الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد البدر، دار التوحيد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ.

٣٥٥. الكاشف عن حقائق السنن، تأليف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

٣٥٦. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تأليف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.

٣٥٧. كنز الدقائق، تأليف: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت ٧١٠هـ)، تحقيق: أ. د. سائد بكداش، دار البشائر الإسلامية-دار السراج، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ.

٣٥٨. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل، تأليف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ هـ.

٣٥٩. كشاف القناع عن متن الإقناع، تأليف: منصور بن يونس البهوتي، تحقيق: محمد أمين الضِنَّاوي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

٣٦٠. كشف الشبهات، تأليف: محمد بن عبد الوهاب التميمي (ت ١٢٠٦ هـ)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٣٦١. كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون، تأليف: مصطفى بن عبد الله الشهير

بحاجي خليفة، تصحيح: محمد شرف الدين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣٦٢. كشف المشكل من حديث الصحيحين، تأليف: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.
٣٦٣. كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني، تأليف : أبو الحسن المالكي، تحقيق : يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢ هـ.
٣٦٤. الكفاية في علم الرواية، تأليف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو عبدالله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
٣٦٥. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تأليف: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت ١٠٩٤ هـ)، مقابلة: الدكتور عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٩ هـ.
٣٦٦. الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، تأليف: نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت ١٠٦١هـ)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.
٣٦٧. كيف اهتديت إلى التوحيد والصراط المستقيم، تأليف: محمد بن جميل زينو، دار الفتح الشارقة، الإمارات ، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.

(ل)

٣٦٨. لسان العرب، تأليف: أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت ٧١١ هـ)، دار صادر، بيروت.
٣٦٩. لسان الميزان، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: دائرة المعرف النظامية – الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٠هـ.
٣٧٠. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، تأليف: أبو العون محمد بن أحمد السفاريني (ت ١١٨٨ هـ)، مؤسسة الخافقين

ومكتبتها، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٢ هـ.

(م)

٣٧١. مآثر الإنافة في معالم الخلافة، تأليف: أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي ثم القاهري (ت ٨٢١هـ)، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، الطبعة الثانية، ١٩٨٥ م.

٣٧٢. المبسوط، تأليف: أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٨٣ هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤ هـ.

٣٧٣. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تأليف: أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي الدارمي البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.

٣٧٤. مجلة الأصالة، عدد ٢٧، الجزائر.

٣٧٥. مجمع الأمثال، تأليف: أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري (ت ٥١٨هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت.

٣٧٦. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تأليف: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢ هـ.

٣٧٧. مجموعة الرسائل والمسائل، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، تعليق: السيد محمد رشيد رضا، لجنة التراث العربي.

٣٧٨. مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، تأليف: بعض علماء نجد الأعلام، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٩ هـ.

٣٧٩. المجموع شرح المهذب للشيرازي، تأليف: أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي(ت ٦٧٦ هـ)، تحقيق : محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة.

٣٨٠. مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤٢٥ هـ.

٣٨١. مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الثريا، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.

٣٨٢. مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، جمع: الدكتور محمد بن سعد الشويعر، دار القاسم، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.

٣٨٣. محاسن التأويل، تأليف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت ١٣٣٢هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلميه، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.

٣٨٤. محدث الحرمين عمر بن حمدان بن عمر المحرسي المكي المدني، تأليف: الدكتور رضا بن محمد صفي الدين.

٣٨٥. المحدث الفاصل المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، تأليف: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: الدكتور محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩١ هـ.

٣٨٦. المحكم والمحيط الأعظم، تأليف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.

٣٨٧. المحلى بالآثار، تأليف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، دار الفكر، بيروت.

٣٨٨. المحيط في اللغة، تأليف: الصاحب الكافي الكفاة أبو القاسم إسماعيل ابن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني، تحقيق : الشيخ محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

٣٨٩. مختار الصحاح، تأليف: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت بعد ٦٦٦هـ)، مصر، ١٨٩٠ م.

٣٩٠. المختارة للضياء

٣٩١. مختصر خليل، تأليف: خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت ٧٧٦هـ)، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

٣٩٢. مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، المختصر: محمد بن الموصلي (٧٧٤ هـ)، أضواء السلف، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.

٣٩٣. مختصر العلو للعلي الغفار للذهبي، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ.

٣٩٤. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، الاعتناء بها: مكتب التحقيق بدار إحياء التراث العربي، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

٣٩٥. المدخل إلى السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.

٣٩٦. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (ت ١٣٤٦هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١ هـ.

٣٩٧. المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها، تأليف، د. غالب بن علي عواجي، المكتبة العصرية الذهبية، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

٣٩٨. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (ت ١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية، نارس الهند، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤ هـ.

٣٩٩. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: علي بن سلطان محمد القاري (ت ١٠١٤ هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٤٠٠. مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن هانئ النيسابوري، تأليف: إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ١٤٠٠ هـ.

٤٠١. المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، تأليف: القاضي أبي بكر محمد عبد الله بن

العربيّ المعافريّ (ت ٥٤٣ هـ)، تقديم: يوسف القَرَضَاوي، دَار الغَرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ.

٤٠٢. المستدرك على الصحيحين، تأليف: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، إشراف الفهرسة: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت.

٤٠٣. المستدرك على الصحيحين (مع تعليقات الذهبي في التلخيص)، تأليف: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.

٤٠٤. المسند، تأليف: أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.

٤٠٥. مسند أبي يعلى، تأليف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

٤٠٦. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، تأليف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى.

٤٠٧. مسند الإمام الشافعي، تأليف: أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف الشافعي المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ)، ترتيب: سنجر بن عبد الله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: ماهر ياسين فحل، شركة غراس، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.

٤٠٨. مسند الشهاب، تأليف: أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري (ت ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ.

٤٠٩. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، تأليف: أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤ هـ)، المكتبة العتيقة–تونس ودار التراث –القاهرة.

٤١٠. مشاهير علماء نجد وغيرهم، تأليف: عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ،

دار اليمامة، الطبعة الثانية، ١٣٩٤ هـ.

٤١١. مشاهير علماء الأمصار، تأليف: أبو حاتم محمد بن أحمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ)، وضع الحواشي: مجدي بن منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

٤١٢. مشكاة المصابيح، تأليف: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٩ هـ.

٤١٣. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، تأليف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ.

٤١٤. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تأليف: أحمد بن محمد المقري الفيومي (ت ٧٧٠ هـ)، المطبعة الأميرية، القاهرة، الطبعة الخامسة، ١٩٢٢م.

٤١٥. المصنف، تأليف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ.

٤١٦. المصنف، تأليف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أبي شيبة (ت ٢٣٥ هـ)، تحقيق: حمد بن عبد الله الجمعة ومحمد بن إبراهيم اللحيدان، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.

٤١٧. المطلع على أبواب المقنع البعلي الحنبلي

٤١٨. معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، تأليف:حافظ بن أحمد الحكمي (ت ١٣٧٧ هـ)، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.

٤١٩. المعارف، تأليف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، الطبعة الثانية،١٩٩٢ م.

٤٢٠. معالم التنزيل، تأليف: أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ)، تحقيق: محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة وسليمان بن مسلم الحرش، دار طيبة،

الرياض، ١٤٠٩ هـ.

٤٢١. معالم السنن، تأليف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٥١ هـ.

٤٢٢. معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة، تأليف: الدكتور عبد السلام بن برجس العبد الكريم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة السابعة، ١٤٢٧ هـ.

٤٢٣. المعجم الأوسط، تأليف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥ هـ.

٤٢٤. معجم البلدان، تأليف: أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي، دار صادر، بيروت، ١٣٩٧ هـ.

٤٢٥. معجم تراجم الشعراء الكبير، تأليف: الدكتور يحيى مراد، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧ هـ.

٤٢٦. معجم التعريفات، تأليف: علي بن محمد بن علي الجرجاني (ت ٨١٦ هـ)، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة.

٤٢٧. معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ، تأليف: محمد محمد محمد سالم محيسن (ت ١٤٢٢هـ)، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.

٤٢٨. معجم الشعراء، تأليف: أبو عبيد الله محمد بن عمران المرزباني (ت ٣٨٤ هـ)، تصحيح وتعليق: الأستاذ الدكتور ف. كرنكو، مكتبة القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٢ هـ.

٤٢٩. معجم الصحابة، تأليف: أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ابن المرْزُبان بن سابور بن شاهنشاه البغوي (ت ٣١٧ هـ)، تحيقق: محمد الأمين بن محمد الجكني، مكتبة دار البيان، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٤٣٠. معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، تأليف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (ت ١٤٠٨هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢ هـ.

٤٣١. معجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ، تأليف: بكر بن عبد الله أبو زيد (ت

١٤٢٩هـ)، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٧ هـ.

٤٣٢. معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، تأليف: أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ. (الشاملة)

٤٣٣. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، تأليف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

٤٣٤. المعجم الكبير، تأليف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ.

٤٣٥. معجم لغة الفقهاء، تأليف: أ.د محمد رواس قلعة جي، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٣١ هـ.

٤٣٦. معجم اللغة العربية المعاصرة، تأليف: د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ.

٤٣٧. معجم المؤلفين، تأليف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (ت ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى، بيروت- دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٣٨. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، تأليف: عاتق بن غيث البلادي، دار مكة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢ هـ.

٤٣٩. معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»، تأليف: عادل نويهض، تقديم: مُفتي الجمهورية اللبنانية الشَّيْخ حسن خالد، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ هـ.

٤٤٠. معجم مقاييس اللغة، تأليف: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٨٥ هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩ هـ.

٤٤١. المعجم الوجيز للمستجيز، تأليف: أبو الفيض، أحمد بن محمد بن الصديق، مراجعة: أبو الفضل عبد الله الصديق، دار العهد الجديد، ١٣٧٣ هـ.

٤٤٢. المعجم الوسيط، تأليف: إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر

ومحمد النجار، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.
٤٤٣. المعرفة والتاريخ، تأليف: أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت ٢٧٧ هـ)، تحقيق: الدكتور أكرم ضياء العمري، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
٤٤٤. المعلم بفوائد مسلم، تأليف: أبو عبد الله محمد بن علي المازري (ت ٥٣٦ هـ)، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات، بيت الحكمة، الطبعة الأولى، ١٩٩١ هـ.
٤٤٥. معيار البدعة ضوابط البدعة على طريقة القواعد الفقهية، تأليف: محمد بن حسين الجيزاني.
٤٤٦. مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، تأليف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.
٤٤٧. المغني، تأليف: أبو محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي (ت ٦٢٠ هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٧ هـ.
٤٤٨. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين)، تأليف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ.
٤٤٩. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تأليف: محمد بن الخطيب الشربيني، اعتناء: محمد خليل عيتاني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
٤٥٠. مفتاح الجنة لا إله إلا الله، تأليف: محمد سلطان المعصومي (ت ١٣٧٩ هـ)، تحقيق: الشيخ علي حسن علي عبد الحميد الحلبي الأثري، دار الإمام أحمد، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ.
٤٥١. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة، تأليف: أبو عبد الله محمد

بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٥٢. المفردات في غريب القرآن، تأليف: أبو القاسم الحسين بن محمد الشهير بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.

٤٥٣. المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، تأليف: الدكتور جواد علي (ت ١٤٠٨ هـ)، دار الساقي، الطبعة الرابعة، ١٤٢٢هـ.

٤٥٤. المفضليات، تأليف: المفضل بن محمد بن يعلى بن سالم الضبي (ت نحو ١٦٨هـ)، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر و عبد السلام محمد هارون، دار المعارف، القاهرة، الطبعة السادسة.

٤٥٥. المفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تأليف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت ٦٥٦ هـ) ، تحقيق: محيي الدين ديب مستو وغيره، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

٤٥٦. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تأليف: أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ما بين ٣٢٠ هـ إلى نيف وثلاثين وثلاثمائة)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١١ هـ.

٤٥٧. المقدمة، تأليف: عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون (ت ٨٠٨ هـ)، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، دار يعرب، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.

٤٥٨. المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني رحمه الله تعالى، تأليف: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ)، تقديم: عبد القادر الأرناؤوط، تحقيق: محمود الأرناؤوط، ياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.

٤٥٩. الملخص الفقهي، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

٤٦٠. الملل والنحل، تأليف: أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت ٥٤٨ هـ)، تحقيق: أمير علي مهنا وعلي حسن فاعور، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ.

٤٦١. مناقب الشافعي، تأليف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٩٠ هـ.

٤٦٢. المنتقى من فتاوى الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، جمع وإعداد: عادل بن علي بن أحمد الفريدان، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٤١٧ هـ.

٤٦٣. المنثور في القواعد الفقهية، تأليف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

٤٦٤. منح الجليل شرح مختصر خليل، تأليف: محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (ت ١٢٩٩هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ.

٤٦٥. منحة العلام في شرح بلوغ المرام، تأليف: عبد الله بن صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ.

٤٦٦. منظومة القواعد الفقهية، تأليف: الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار الميمان، الرياض، الطبعة تالأولى، ١٤٣١ هـ.

٤٦٧. منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، تأليف: عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ (ت ١٢٩٣هـ)، دار الهداية.

٤٦٨. منهاج السنة النبوية، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.

٤٦٩. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، تأليف: أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، المطبعة المصرية، الأزهر، الطبعة الأولى، ١٣٤٩ هـ.

٤٧٠. منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه، تأليف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: عوض قاسم أحمد عوض، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

٤٧١. المنهاج في شعب الإيمان، تأليف: أبو عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي (ت٤٠٣ هـ)،تحقيق: حلمي محمد فوده، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩ هـ.

٤٧٢. المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، تأليف: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت ٨٧٤هـ)، تحقيق: الدكتور محمد محمد

أمين، تقديم: الدكتور سعيد عبد الفتاح عاشور، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٤٧٣. المواففقات، تأليف: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ)، ضبط النص: أبو عبيدة مشهور حسن سلمان، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

٤٧٤. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، تأليف: أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي المعروف بالحطاب الرعيني (ت ٩٥٤ هـ)، ضبط: زكريا عميرات، دار عالم الكتب، طبعة خاصة، ١٤٢٣ هـ.

٤٧٥. المورد العذب الزلال فيما انتقد على بعض المناهج الدعوية من العقائد والأعمال، تأليف: الشيخ أحمد بن يحيى بن محمد النجمي، ١٤١٨ هـ.

٤٧٦. الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.

٤٧٧. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، تأليف: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف وتخطيط ومراجعة: الدكتور مانع بن حماد الجهني، دار الندوة العالمية، الطبعة الرابعة، ١٤٢٠ هـ.

٤٧٨. موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، تأليف: عبد الوهاب بن محمد المسيري، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م.

٤٧٩. الموضوعات، تأليف: جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى.

٤٨٠. الموطأ رواية يحي بن يحيى الليثي الأندلسي، تأليف: مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي (ت ١٧٩ هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار العرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٧ هـ.

٤٨١. موقف ابن تيمية من الأشاعرة، تأليف: عبد الرحمن بن صالح بن صالح المحمود، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

٤٨٢. موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع، تأليف: الدكتور إبراهيم بن عامر الرحيلي، جامع العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

٤٨٣. المهذب، تأليف: عبد العزيز بن البراج الطرابلسي (ت ٤٨١ هـ)، مؤسسة

النشر الإسلامي، إيران.
٤٨٤. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تأليف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٢ هـ.

(ن)

٤٨٥. النبوات، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد العزيز بن صالح الطويان، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
٤٨٦. نثر الجواهر والدرر في علماء القرن الرابع عشر، تأليف:الدكتور يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ.
٤٨٧. نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (مطبوع ملحقا بكتاب سبل السلام)، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٨٨. النظام السياسي في الإسلام، تأليف: عبد القادر أبي فارس.
٤٨٩. نظم العقيان في أعيان الأعيان، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ)، تحرير: الدكتور فيليب حتى، المكتبة العلمية، بيروت، ١٩٢٧ م.
٤٩٠. نور الإيضاح ونجاة الأرواح في الفقه الحنفي، تأليف: حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (ت ١٠٦٩هـ)، تحقيق: محمد أنيس مهرات، المكتبة العصرية، ١٢٤٦ هـ.
٤٩١. النور السافر عن أخبار القرن العاشر، تأليف: عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العَيْدَرُوس (ت ١٠٣٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
٤٩٢. النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف: أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري، المعروف بابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٩٣. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، تأليف: محمد بن أبي العباس الرملي الشهير بالشافعي الصغير (ت ١٠٠٤ هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ.

٤٩٤. نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ .

(و)

٤٩٥. الوافي بالوفيات، تأليف: صلاح الدين خليل بن إيبك الصفدي (ت ٧٦٤ هـ)، تحقيق واعتناء: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.

٤٩٦. الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، تأليف: الدكتور محمد صدقي بن أحمد بن محمد البورنو، مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة، ١٤١٦ هـ.

٤٩٧. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تأليف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت ٦٨١ هـ)، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

(هـ)

٤٩٨. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، تأليف: إسماعيل باشا البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥٥ م.

المصادر والمراجع باللغة الإندونيسية

٤٩٩. أدلة متعلقة بوليمة العرس (Dalil-Dalil Yang Berkenaan Dengan Walimatul Urs) سنة ١٩٩٩ م.

٥٠٠. أمي لماذا كفرتني، تأليف: محمد نسائي، مطبعة سلسبيلا، الطبعة الأولى، ٢٠١٦ م.

٥٠١. تأخير البيعة خسارة للنفس والأسرة (Menunda Bai'at Adalah

(Merugikan Diri Sendiri Dan Keluarga).

٥٠٢. تطبيق تعدد الزوجات في الإسلام امتثالا لسنة رسول الله ﷺ (Aktualisasi Poligami Dalam Islam Sebagai Pelaksanaan Sunnah Rasulullah ﷺ)

٥٠٣. جذور ضلالات إسلام جماعة واحتيال تريليونات روبية (Akar kesesatan LDII dan Penipuan Triliunan Rupiah)، تأليف: هـ.م.س صادق، معهد البحوث والدراسات الإسلامية (LPPI/ Lembaga Penelitian Dan Pengkajian)، الطبعة الثانية، أكتوبر ٢٠٠٤ م

٥٠٤. دليل تربية الفلفل الحريف (Buku Panduan Pembinaan Cabe Rawit)

٥٠٥. دليل مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونبسية (Direktori LDII)، تأليف: المجلس المركزي لLDII

٥٠٦. شبكة علماء الشرق الأوسط وجزر نوسانتارا (Jaringan Ulama Timur Tengah Dan Kepulauan Nusantara)

٥٠٧. شرح أسماء الله الحسنى، إعداد مجلس التوجيه والإرشاد.

٥٠٨. ضحية إسلام جماعة والمرتد منهم (Korban Islam Jama'ah Dan Yang Murtad)، تأليف: أنصاري طيب وأنس ساداروان، طبعة بينا علم، سنة ١٩٧٩ م

٥٠٩. فرق ومفاهيم ضالة في إندونيسيا (Aliran Dan Paham Sesat di Indonesia)، تأليف: هارطونو أحمد جائز، بوستاكا الكوثر، الطبعة الواحدة وعشرون، سنة ٢٠١٠ م

٥١٠. في قبضة أمير إسلام جماعة (Dalam Cengkeraman Amir Islam Jama'ah)، تأليف: حسن بِسْري وأنصاري طيب، طبعة بينا علم، سنة ١٩٧٩ م

٥١١. كتاب الدليل

٥١٢. كتاب الصلاة

٥١٣. كتاب الفرائض، تأليف: واحدين مصطفى من ولاية بونجبولانج
٥١٤. كتاب المناسك والجهاد
٥١٥. كشف انحرافات حزب التحرير، وجماعة التبليغ، ومجلس تفسير القرآن، ومؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية، ومعهد الزيتون (Membongkar Tabligh, Penyimpangan Hizbut Tahrir, Jama'ah MTA, LDII Dan Ma'had Al-Zaytun)، تأليف: الحاج محمد نجيه ميمون، طبعته مطبعة الأنوار، سنة ٢٠١٣ م.
٥١٦. كشف ضلالات وافتراءات مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (Kupas Tuntas Kesesatan Dan Kebohongan LDII)، تأليف: محمد أمين جمال الدين، معهد البحوث والدراسات الإسلامية (LPPI)، يناير ٢٠٠٧، الطبعة الأولى
٥١٧. مخاطر إسلام جماعة (Bahaya Islam Jama'ah) لمعهد البحوث والدراسات الإسلامية (LPPI/ Lembaga Penelitian Dan Pengkajian)، سنة ١٩٩٨ م.
٥١٨. مختصر الجماعة والإمامة، تأليف: خليل بوسطامي
٥١٩. مقالة حب العالم الإندونيسي (Makalah CAI) سنة ١٩٩٢ م
٥٢٠. مقالة حب العالم الإندونيسي (Makalah CAI) سنة ١٩٩٢ م
٥٢١. مقالة حب العالم الإندونيسي (Makalah CAI) سنة ١٩٩٧ م.
٥٢٢. مقالة حب العالم الإندونيسي (Makalah CAI) سنة ٢٠٠١ م
٥٢٣. مقالة حب العالم الإندونيسي (Makalah CAI) سنة ٢٠٠٢ م
٥٢٤. مقالة حب العالم الإندونيسي (Makalah CAI) سنة ٢٠٠٥ م
٥٢٥. مقالة حب العالم الإندونيسي (Makalah CAI) سنة ٢٠٠٦ م
٥٢٦. مقالة حب العالم الإندونيسي (Makalah CAI) سنة ٢٠٠٧ م
٥٢٧. مقالة حب العالم الإندونيسي (Makalah CAI) سنة ٢٠٠٩ م
٥٢٨. مقالة حب العالم الإندونيسي (Makalah CAI) سنة ٢٠١٣ م
٥٢٩. موسم مدهش لإسلام جماعة (Musim Heboh Islam

Jama’ah)، لأنصاري طيب ومحمد ناظم زهدي، سنة ١٩٧٩ م

٥٣٠. النص المنطقي (Teks Daerahan) أغسطس ١٩٩٥ م.

٥٣١. النص المنطقي (Teks Daerahan) سبتمبر ٢٠١٠ م

٥٣٢. النص المنطقي (Teks Daerahan) فبراير ١٩٩٦ م

٥٣٣. النص المنطقي (Teks Daerahan)نوفمبر ١٩٨٧ م.

٥٣٤. نظام خمسة خمسة

٥٣٥. النكاح عند مؤسسة الدعوة الإسلامية الإندونيسية (Model Perkawinan Anggota LDII)

٥٣٦. نواهي أربع وعشرين

٥٣٧. هاجر معنا (Hijrahlah Bersama Kami).

المواقع في الإنترنت

٥٣٨. http://٣٥٤hijrah.blogspot.com

٥٣٩. http://airmataku-mengalir.blogspot.com

٥٤٠. http://arrisalah-institute.blogspot.com

٥٤١. http://blogkelascfitk.blogspot.com

٥٤٢. http://kitabulfaroid.blogspot.co.id

٥٤٣. http://majalah.hidayatullah.com

٥٤٤. http://www.binbaz.org.sa

٥٤٥. http://www.depoknews.id

٥٤٦. http://www.eramuslim.com

٥٤٧. http://www.salaf.web.id

٥٤٨. http://www.samhanradio.com

٥٤٩. http://www.ummulquran.net

٥٥٠. https://ibnuabbaskendari.wordpress.com

٥٥١. https://id.wikipedia.org

٥٥٢. https://moslemsunnah.wordpress.com

٥٥٣. https://salafiyunpad.wordpress.com

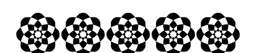
٥٥٤. https://www.firanda.com

٥٥٥. https://www.youtube.com

٥٥٦. http://ldiisurabaya.org
٥٥٧. http://binothaimeen.net
٥٥٨. http://alfi-maysaroh-jokam.blogspot.com
٥٥٩. http://makkawi.com

المجلات:

٥٦٠. مجلة الفرقان، عدد رقم ١٠ السنة السادسة، جمادى الأولى.
٥٦١. جريدة هاريان بيليتا (Harian Pelita) ٢٩ نوفمبر ١٩٩٤م.
٥٦٢. جريدة هاريان بيليتا (Harian Pelita) ، ٩ أكتوبر ١٩٧٩ م.
٥٦٣. مجلة توفيك (Topik) رقم ٦٦، سبتمبر ١٩٧٩ م.



فهرس الموضوعات

